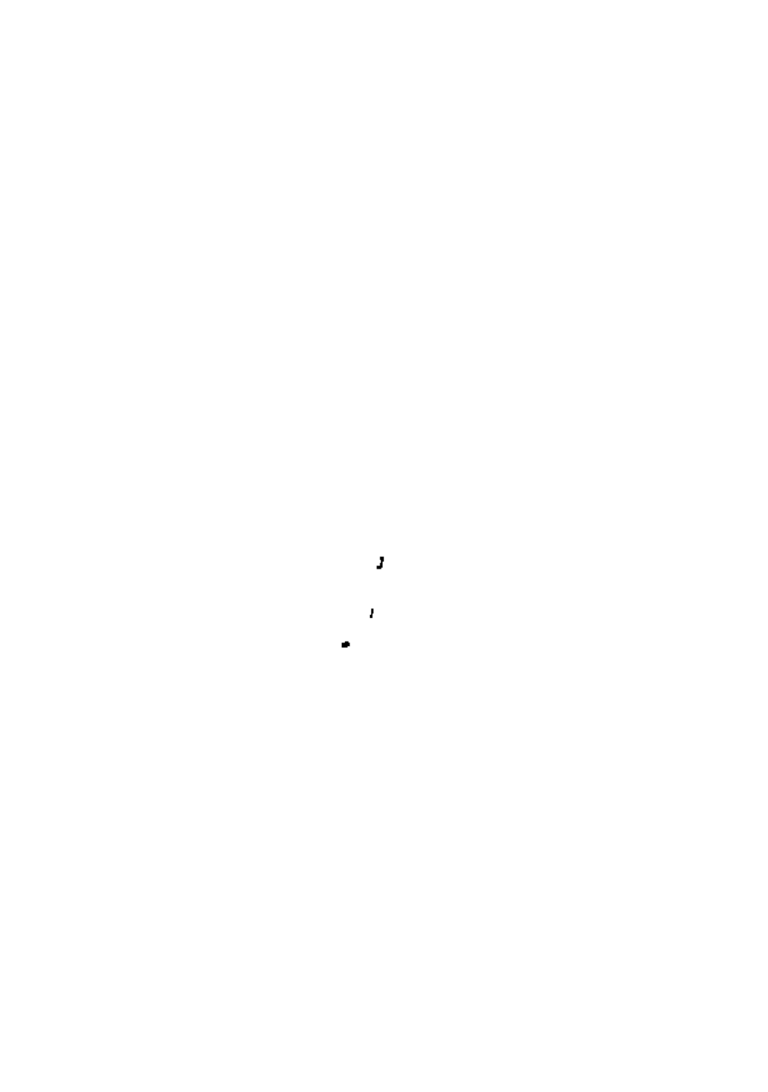




(الجزء الاول)

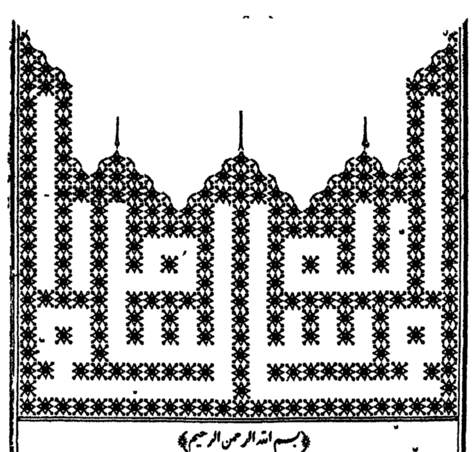
السراج المنير بشرح الجامع الصغير

في حديث البشير النذير للعالم العلامة
الشيخ علي ابن الشيخ أحمد ابن الشيخ نور
الدين محمد ابن الشيخ ابراهيم الشهير
بالعزيزي تغمده الله
برحمته آمين

[illegible]

قد حليت جياد طرره ووشيت حواشي
غرره بعقود فرائد الحاشية الفائقة
ذات المعاني الباهرة والتقارير الرائقة
التي كشفت عن وجوه مخدرات متن
الجامع الصغير النقاب وأبرزت من
كنوز معانيه كل جوهرة يتيمة تنير
بهجتها ألباب الطلاب للعالم العامل
واللوذعي الفاضل الهمام الذي لم تزل
تحقيقاته على علو مزاياه تطرى وتثنى
الاستاذ العلامة الشيخ محمد الحفني
طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه

(الطبعة الاولى)
(بالمطبعة الخيرية بحوش عطى بجمالية
مصر المحمية سنة ١٣٠٤)
(هجريه)



﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

الحمد لله الذي وفقنا للاشتغال بسنة رسوله * وتبليغها من رغب فيها واجابته لمسؤله * أحمده على ذلك وأبتغي منه المزيد من فيض رحمته فانه جواد كريم يحب من عباده أن يثنوا عليه ويبلغ كلا منهم لمقصوده ومأموله * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تنجي قائلها من الفزع عند حصوله * وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله المبعوث بالمعجزات الظاهرات والشريعة الواضحة لمن تأمل فيما أقر عليه وفعله وقوله * اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين حسنت نياتهم وصحت أقوالهم وذبوا عن ضعيفهم فهم النجوم المهتدى بهم المفلح من اتبعهم في قوله وعمله * صلاة وسلاما دائمين متلازمين مادام باب التوبة مفتوحا لمن تاب من خطاياه وزلله ﴿وبعد﴾ فيقول العبد الفقير الى رحمة ربه القدير * علي بن أحمد بن نور الدين محمد بن ابراهيم العزيزي هذا شرح لطيف وضعته على الكتاب المسمى بالجامع الصغير * في أحاديث البشير النذير * تأليف الامام العالم العلامة مجتهد عصره شيخ الحديث أبي الفضل عبد الرحمن جلال الدين الاسيوطي تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان * وأسكنه أعلى فراديس الجنان * جمعته من شروح الكتاب حيث قلت قال الشيخ فمرادي به شيخي خادم السنة محمد حجازي الشعراني المشهور بالواعظ واذا لم أعز الكلام لاحد فهو عن الشيخ عبد الرؤف المناوي حافظ عصره غالبا وقد أصرح باسمه كما سترى * وسميته السراج المنير * بشرح الجامع الصغير * والله أسأل أن يجعله خالصا لوجهه الكريم * وسببا للفوز بجنات النعيم * ويختم لكاتبه بخير آمين آمين ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ أي أبتدئ أو أفتتح أو أؤلف وهذا أولى اذ كل فاعل يبدأ في فعله ببسم الله يضمر ما جعل التسمية مبدأ له كما أن المسافر اذا حل أو ارتحل فقال بسم الله كان المعنى بسم الله

أصل بسم الله أرتحل والاسم مشتق من السمو وهو العلو وقيل من الوسم وهى العلامة والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد لم يتسم به سواه تسمى به قبل أن يسمى وأنزله على آدم فى جملة الاسماء قال تعالى هل تعلم له سميا وهو عربى عند الاكثر وعند المحققين أنه اسم الله الاعظم وقد ذكر فى القرآن العزيز فى ألفين وثلثمائة وستين موضعا والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان بنيتا للمبالغة من مصدر رحم والرحمن أبلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى كما فى قطع بالتخفيف وقطع بالتشديد ولقولهم رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الآخرة وقيل رحيم الدنيا والرحمة رقة فى القلب تقتضى التفضل والانعام وذلك غايتها وأسماء الله تعالى المأخوذة من نحو ذلك انما تؤخذ باعتبار الغاية لا المبدا ﴿فائدة﴾ قال النسفى فى تفسيره قيل الكتب المنزلة من السماء الى الدنيا مائة وأربعة صحف شيث ستون وصحف ابراهيم ثلاثون وصحف موسى قبل التوراة عشرة والتوراة والانجيل والزبور والفرقان ومعانى كل الكتب مجموعة فى القرآن ومعانى القرآن مجموعة فى الفاتحة ومعانى الفاتحة مجموعة فى البسملة ومعانى البسملة مجموعة فى بائها ومعناها بى كان ما كان وبى يكون ما يكون ﴿الحمد لله﴾ بدأ بالبسملة وبالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بخبر كل أمر ذى بال أى حال يهتم به شرعا لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع أى ناقص غير تام فيكون قليل البركة وفى رواية لابى داود بالحمد لله وجمع المؤلف رحمه الله تعالى بين الابتدائين عملا بالروايتين واشارة الى أنه لا تعارض بينهما اذ الابتداء حقيقى واضافى فالحقيقى حصل بالبسملة والاضافى بالحمدلة لانه ممتد الى الشروع فى المقصود وجملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى لحصول الحمد بالتكلم بها مع الاذعان لمدلولها ويجوز أن تكون موضوعة شرعا للانشاء والحمد مختص بالله تعالى كما أفادته الجملة سواء جعلت أل فيه للاستغراق كما عليه الجمهور وهو ظاهر أم للجنس كما عليه الزمخشرى لان لام لله للاختصاص فلا فرد منه لغيره تعالى والافلا اختصاص لتحقيق الجنس فى الفرد الثابت لغيره أم للعهد كالتى فى قوله تعالى اذ هما فى الغار كما نقله ابن عبد السلام وأجازه الواحدى على معنى ان الحمد الذى حمد الله به نفسه وحمده به أنبياؤه وأولياؤه مختص به والعبرة بحمد من ذكر فلا فرد منه لغيره وأولى الثلاثة الجنس لان الجنس هو المتبادر الشائع لا سيما فى المصادر وعند خفاء القرائن والحمد أى اللفظى لغة الثناء باللسان على الجميل الاختيارى على جهة التبجيل سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل فدخل فى الثناء الحمد وغيره وخرج باللسان على الجميل غير الجميل ان قلنا برأى ابن عبد السلام ان الثناء حقيقة فى الخير والشر وان قلنا برأى الجمهور انه حقيقة فى الخير فقط ففائدة ذكر ذلك تحقيق الماهية أو دفع توهم ارادة الجمع بين الحقيقة والمجاز عند من يجوزه وبالاختيارى المدح فانه يعم الاختيارى وغيره تقول مدحت اللؤلؤة على حسنها دون حمدتها وعلى جهة التبجيل متناول للظاهر والباطن اذ لو تجرد الثناء على الجميل عن مطابقة الاعتقاد أو خالفه أفعال الجوارح لم يكن حمدا بل تهكم أو تمليح وهذا لا يقتضى دخول الجوارح والجنان فى التعريف لانهما اعتبرا فيه شرطا لا شطرا والشكر لغة فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الشاكر أو غيره سواء كان باللسان أم بالجنان أم بالاركان فمورد الحمد اللسان وحده ومتعلقه النعمة وغيرها ومورد الشكر اللسان وغيره ومتعلقه النعمة وحدها فالحمد أعم متعلقا وأخص موردا والشكر بالعكس ومن ثم تحقق تصادقهما فى الثناء باللسان فى مقابلة الاحسان وتفارقهما فى صدق الحمد فقط على الثناء باللسان على العلم والشجاعة وصدق الشكر فقط على الثناء بالجنان على الاحسان والحمد عرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم

(قوله الحمد لله

الذى بعث الخ) اقتباس من حديث ان الله يبعث الخ وفيه اشارة الى أن هذا التأليف من أعظم المؤلفات حتى لا يقدر على تأليفه الا البالغ فى العلوم والاتقان حتى يكون تأليفه تجديد اللدين وهو أى المصنف مجدد القرن التاسع وأول المجددين سيدنا عمر بن عبد العزيز ولد سنة ٥٩ ومات سنة ١٠١ وبعده امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه (قوله بعث) الاولى باعث ليكون متنبا باسم صريح من أسمائه تعالى الواردة وان كان بعث يتضمن باعثا اذ الذى بالصريح أولى بخلاف قول بعضهم الحمد لله الذى رفع الخ فانه لكون رافع لم يردو باعث ورد الا أن يقال أتى بذلك ليكون أوقع فى النفس لانه اذا قيل الذى تشوقت النفس الى صلته لتبينه من أى شخص أوأ كثر (قوله على رأس) ذكره اقتداء بالحديث وليس قيدا بل ذكره للغالب ولدفع توهم خلو أول القرن الثانى عن المجدد أى فاذا فرغت المائة كان فى أول المائة الثانية من يجدد أمر الدين ولذا عقبه المصنف بقوله وأقام وانما كان ليس قيدا لان سيدنا عمر المذكور أول المجددين مع أنه لم يوجد أول القرن فضلا عن تأهله لذلك بل انما وجد بعد نصف القرن ومعنى التجديد أن يتصف بصفة أو صفات ينشأ عنها نفع الامة كالتدريس والوعظ والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ودفع المكاره عن الناس ونصر أهل الحق كتولى الامارة كالمأمون بن هرون الرشيد وقوله بعث بمعنى هيأ أوفى نحو بعث السلطان أى أرسل بالخير وفى نحو بعثه الله أى أرسله بالوحى فلكل مقام له مقال والسنة مرادفة للعام وقيل بينهما عموم مطلق لان العام من أول المحرم الى آخر الحجة والسنة من أول يوم فى أى شهر الى أن يأتى مثله فكل عام سنة ولا عكس فليس خاصا بالاجتهاد لكن لابد أن يكون المتصف بذلك تقيا وهو معنى ما ورد فى الحديث والمجدد منا آل البيت والمراد بآل البيت كل تقى لا خصوص الاشراف لحديث آل البيت كل تقى ورأس بالهمز على الاشهر وبتركه أول الشئ وأعلاه (قوله لهذه الامة) أى أمة الاجابة بدليل اضافتها للدين وأصل الامة الجماعة (قوله وأقام) يطلق القيام على الانتصاب ولو قهرا يقال قام زيد من موضعه أى انتصب ويطلق على العزم الا مادمت عليه قائما استعارة أى عازما وعلى الحفظ يقال قام بالمال حفظه قال تعالى الا مادمت عليه قائما أى حافظا والمراد هنا غير ذلك أى وفق لذلك (قوله من يحوط) أى يحفظ (قوله الملة) الملة والدين والشريعة تطلق اصطلاحا على شئ واحد لكن بينها فرق من حيث ان الملة لا تضاف الا لرئيسها المتلقاة عنه نحو ملة ابراهيم فلا يقال ملة زيد الا تجوزا ويقال دين زيد حقيقة وأيضا الدين يضاف له تعالى فيقال دين الله ولم يوجد فى الكلام الفصيح ملة الله وان صح من جهة المعنى (قوله بتشييد أركانها) الاركان الدعائم التى يعتمد عليها فهو من اضافة المشبه به للمشبه لان الضمير للملة أى الملة التى كالاركان بجامع الاعتماد أو شبه الاحكام التفصيلية بالاركان مصرحة والضمير للملة بمعنى الاحكام الاجمالية ليحصل التغاير بين المضاف والمضاف اليه ويقال قصر مشيد ومشيد أى مبنى بالشيد أى الجبس (قوله ظلام الشكوك) أى الشك الذى كالظلمة بجامع عدم الاهتداء واليقين الذى كالصبح وقول الشارح استعارة غير مسلم ولئن سلم فهى تصريحية فكيف يقول مكنية (قوله لرفع) فيه براعة استهلال لانه يشير للحديث المرفوع وان كان يصح براعة استهلال للنحو فدعوى الشارح انه كالخفض لا يناسب الا النحو غير مسلم (قوله كلمة الاسلام) أى الشهادتين أو القرآن فالاضافة لادنى ملابسة أى له تعلق بالاسلام (قوله كلمة الكفر) مفرد مضاف فيشمل كل ما نافى الاسلام (قوله ليوث الغابة) أى صحبه الذين

من حيث انه منعم على الحامد أو غيره والشكر عرفا صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه من السمع وغيره الى ما خلق لاجله فهو أخص متعلقا من الثلاثة لاختصاص متعلقه بالله تعالى ولاعتبار شمول الآلات فيه بخلاف الثلاثة والشكر اللغوى مساو للحمد العرفى وبين الحمدين عموم من وجه «الذى بعث على رأس» أى أول «كل مائة سنة» قال المناوى من المولد النبوى أو البعثة أو الهجرة «من» أى مجتهدا واحدا أو متعددا «يجدد لهذه الامة» المحمدية «أمر دينها» أى ما اندرس من أحكام شريعتها «وأقام» أى نصب «فى كل عصر» أى زمن «من يحوط» بفتح أوله «هذه الملة» المراد أنه يتعاهد أحكامها ويحفظها عن الضياع «بتشييد» أى اعلاء «أركانها وتأييد» أى تقوية «سننها وتبيينها» أى توضيحها للناس «وأشهد أن لا اله» أى معبود بحق «الا الله وحده لا شريك له شهادة يزيح» أى يزيل «ظلام الشكوك صبح يقينها» أى شهادة جازمة يزيل نور يقينها ظلمة كل شك وريب «وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله» الى كافة الثقلين «المبعوث لرفع كلمة الاسلام» أى الكلمة التى من نطق بها حكم باسلامه وفيه اطلاق الكلمة على الكلام «وتشييدها» أى اعلائها «وخفض كلمة الكفر» دعوى الشريك لله ونحو ذلك «وتوهينها صلى الله وسلم عليه وعلى آله» أى أقاربه المؤمنين من بنى هاشم والمطلب أو أتقياء أمته «وصحبه» اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابى وهو من اجتمع مؤمنا بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بعد نبوته وعطف الصحب على الآل الشامل لبعضهم ليشمل الصلاة والسلام باقيهم «ليوث الغابة» قال المناوى

استعاره لمزيد شجاعتهم جمع ليث وهو الاسد والغابة شجر ملتف ونحوه تأوى اليه الاسود وزاد قوله ﴿ وأسد عرينها ﴾ دفعا لتوهم احتمال عدم ارادة الحيوان المفترس بلفظ الليث اذ الليث أيضا نوع من العنكبوت والعرينة مأوى الاسد ﴿ هذا ﴾ المؤلف ﴿ كتاب ﴾ أى مكتوب ﴿ أودعت ﴾ صنت وحفظت ﴿ فيه من الكلم ﴾ بفتح فكسر جمع كلمة كذلك ﴿ النبويه ﴾ أى المنسوبة الى النبى صلى الله عليه وسلم ﴿ الوفا ﴾ جمع ألف قيل وعدته عشرة آلاف وتسعمائة وأربعة وثلاثون ﴿ ومن الحكم ﴾ بكسر ففتح جمع حكمة وهى العلم النافع المؤدى الى العمل ﴿ المصطفويه ﴾ المنسوبة الى المصطفى صلى الله عليه وسلم ﴿ صنوفا ﴾ أى أنواعا من الاحاديث فانها متنوعة الى مواعظ وغيرها ﴿ اقتصرت فيه على الاحاديث الوجيزة ﴾ غالبا ﴿ ولخصت فيه من معادن الاثر ﴾ بالتحريك أى المأثور أى المنقول عن النبى صلى الله عليه وسلم ﴿ ابريزه ﴾ بكسر الهمزة أى خالصه وأحسنه قال المناوى شبه أصول الحديث بالمعادن وما أخذه منها بالذهب الخالص وجعله لها بالتخليص ﴿ وبالغت فى تحرير التخريج ﴾ أى اجتهدت فى تحرير عزو الاحاديث الى مخرجيها ﴿ فتركت القشر وأخذت اللباب ﴾ أى تجنبت الاخبار الموضوعة ﴿ وصنته عما تفرد به ﴾ أى بروايته راو ﴿ وضاع ﴾ للحديث ﴿ أو كذاب ﴾ كثير الكذب وان لم يعرف بالوضع ﴿ ففاق بذلك الكتب المؤلفة فى هذا النوع كالفائق ﴾ للعلامة ابن غنائم ﴿ والشهاب ﴾ بكسر أوله للقاضى أبى عبد الله القضاعى ﴿ وحوى ﴾ جمع وضم ﴿ من نفائس الصناعة الحديثيه ﴾ أى المنسوبة للمحدثين ﴿ ما لم يودع قبله فى كتاب ﴾ من

كالليوث فهو تشبيه بليغ وقول الشارح استعارة يلزم عليه الجمع بين الطرفين ولئن سلم فهى مصرحة فكيف يقول مكنية والغابة كل ما يغيب الشخص ويستره (قوله أودعت) لم يقل صنفت أو ألفت اشارة الى ان هذا الكتاب حرز مصون فيه الاحاديث فلا يصل اليه حاسد واشارة الى ان الطالب يأخذ منه ما أراد براحة (قوله الكلم) هو جمع كثرة فهو نص فيها ولذا لم يقل الكلمات لانه جمع قلة ولا الكلام لانه اسم جنس يطلق على القليل والكثير فلو قال ذلك لتوهم قلته وان كان العيان يمنع ذلك (قوله المصطفويه) فيه ان الالف اذا كانت خامسة تحذف فى النسب ولا تقلب واوا سواء كانت أصلية كما هنا أو زائدة للتأنيث نحو حبارى فيقال حبارى ومصطفى هذا كلام الجمهور وحكى المناوى ان ثم قولا بقلبها واوا ولعله حفظ ذلك أو أنه سبق نظره فى ألف غير ذلك كما يؤخذ من الاشمونى فانه حكى خلافا فى غير هذه أى أما هذه فصرح فى الهمع بأنه لا خلاف فى حذفها وقال المرادى قولهم مصطفوى خطأ (قوله الاحاديث) اسم جمع لحديث لا جمع له لان فعيلا لا يجمع فان جعل جمع أحدوثة كان قياسيا لكنه غير مناسب هنا لان الاحدوثة ما يتحدث به مع ان المراد هنا خصوص ما نسب له صلى الله عليه وسلم (قوله معادن) جمع معدن بكسر الدال يطلق على مكان الجواهر وعلى نفس الجواهر فيكون شبه الاثر بالمكان بجامع الاحتواء على النفائس أو بنفس الجواهر بجامع ميل النفوس والنفع واضافة معادن للاثر من اضافة المشبه به للمشبه وأشار بذلك الى أنه أتعب نفسه فى ذلك كالمستخرج المعادن فانه أتعب نفسه (قوله الاثر) أى المأثور أى المنقول عن النبى أو عن الصحابى على الاصح وقيل ان الاول يقال له حديث والثانى يقال له أثر واقتصر الشارح على قوله المنقول عن النبى صلى الله عليه وسلم اشارة الى انه المناسب هنا لان أحاديثه مرفوعة (قوله القشر) شبه الاحاديث الموضوعة وشديدة الضعف بالقشر والاحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة المتماسكة باللباب (قوله أو كذاب) صيغة المبالغة ليست مرادة

وسبب الوضع اما نسيان أو سبق لسان كان يحفظ حديثا فعند وضعه فى كتابه ينسى فيضع غيره وذلك الغير موضوع أو عند تقريره يسبق لسانه لغيره الموضوع وهذا غير مؤاخذ واما قصدا لا دخال شبه على أهل السنة فيذكر حديثا موضوعا فيه شبهة تدل له واما قصد الترغيب فى الاعمال فيذكر حديثا موضوعا يدل على فضل تلك الاعمال وهذان مؤاخذان (قوله فى هذا النوع) أى كون أحاديثها مجردة عن الاسانيد فلا يرد نحو البخارى (قوله كالفائق) أى لابن غنائم لا للزمخشرى وان كان فى الحديث أيضا لانه ليس من هذا النوع اذ هو انما ذكر فيه الالفاظ الغريبة التى فى الاحاديث التى رواها والفائق والشهاب ليسا من هذا النوع من كل وجه بل من جهة حذف الاسانيد وليسا مرتبين على حروف المعجم ولا فيهما رموز للمخرجين كما هنا (قوله الصناعة) هى فى اصطلاح الخاصة العلم المتعلق بكيفية عمل وان لم يباشر العالم بذلك العمل كمن علم علم المزاول ولم يباشره فتسمى صناعة وعند العامة لا تسمى صناعة الا اذا باشرها وصنعها وهو المراد هنا أى التى تلبس المحدثون بتأليفها (قوله ما لم يودع قبله الخ) فيه ان مسند الفردوس للديلمى الذى هو مادة المصنف مثل هذا ويجاب بأن هذا مبالغة للمدح وأيضا ذاك مرتب على نحو عشرين حرفا من المعجم وهذا على أكثر حروف المعجم بأن يبدأ بما أوله همزة فان اتفقا فى الهمزة نظر لما بعدها فان كان بعدها باء فى أحدهما وبعدها تاء فى الآخر قدم الاول لان الباء سابقة على التاء فان اتفقا فى الحرف الثانى نظر للثالث وهكذا فان اتفقا فى جميع حروف

الكلمة تظر للكلمة الثانية فما أولها حرف سابق قدمه ثم للكلمة الثالثة وهكذا ولذا يقدم حديث من رآني في النوم فسيراني على حديث من رآني في النوم فقد راني لأن السين سابقة على القاف وهذا باعتبار الغالب والا فقد يقدم ما حرفه متأخر لنكتة كأن يكون الآخر كالدليل له و رتبة الدليل التأخير ومعنى المعجم انه لعدم فهم معانيها الا بانضمام غيرها كانت كالكلام العجمي أو انه أراد بالمعجم الحروف المنقوطة أي باعتبار الغالب (قوله البشير النذير) فيه الطباق (قوله لانه الخ) أي انما سميته لانه مقتضب أي مقتطع ومنه سمي القضيب المأخوذ من الشجرة بذلك لانه مقطوع (قوله وقصدت فيه) متعلق بجمع لا بقصدت وهو يتعدى بنفسه كما هنا وباللام نحو قصدت لزيد وبالى نحو قصدت الى زيد (قوله بأسرها) أي برمتها وجملتها كما يقال ذهب الاسير بأسره أي بجملته وان كان الاسر القيد وهذا مبالغة اذ المشاهدة تمنع من كون هذا الكتاب جمع كل الاحاديث على انه رحمه الله تعالى توفي قبل اكماله (قوله للبخاري من خواصه انه ما وضع في بيت الا وأمن الحرق أو سفينة الا وأمنت الغرق وألفه في مكة وكان لا يضع فيه حديثا الا اذا اغتسل من ماء زمزم وتطيب وصلى ركعتين وأخذه من ستمائة ألف حديث ومسلم أخذه من ثلثمائة ألف حديث وقوله خ الى آخره أي المسميات هي المرقومة وتسمية هذه رموزا مجاز اذ الرمز الاشارة بأي عضو كان وبعضهم فرق فقال ان كانت الاشارة باليد سمي غمزا أو بالفم سمي رمزا أو بالعين سمي همزا أو بالحاجب سمي لمزا فتسمية هذه بالاشارة بالفم بجامع الافهام (قوله ق لهما) اشارة الى اتفاقهما والقاعدة أن يقال في ذلك الخاء الميم القاف الخ لان ذلك على حرف و يقال حم وطس لا الحاء والميم والطاء والسين فيعبر بالمسمى لا بالاسم لوضع ذلك على حرفين وقد ألان الله تعالى الحديد لابي داود كما ألان الحديد لسيدنا داود وكتابه من الكتب الاربع وفيها الصحيح والحسن والضعيف بخلاف البخاري ومسلم ليس فيهما الضعيف بل الصحيح والحسن (قوله للنسائي) كان كثير التبسط والجماع ومع ذلك كان كثيرا لعبادة (قوله في مسنده) أي الاحاديث المسندة وفيه نحو ثلاثين ألف حديث وقيل أربعين ألفا وليس فيه موضوع الا أربعة منها حديث دخول عبد الرحمن بن عوف الجنة زحفا كما ذكره المناوي وان وجد في كتب الافاضل (قوله مستدركه) أي استدرك فيه الاحاديث الزائدة على ما في الصحيحين مما هو على شرطهما أو أحدهما لكن مات قبل تحريره فلذا وجد أكثره انه ليس على شرطهما ولا على شرط أحدهما وهو يظن انه على شرطهما أو شرط أحدهما (قوله خد) الدال اشارة للادب المفرد (قوله في التاريخ) ال للعهد أي الكبير الذي ألفه وهو ابن ثمانية عشرة سنة وهو أول التواريخ فكل ما حدث عولة عليه ويحتمل ان أل للاستغراق أي الكبير أو الاوسط أو الاصغر ويدل لذلك انه أطلق فلو كان الكبير لقال الكبير فان أردت غيره بينته وهو ستون ألف حديث والاوسط نصفه والاصغر عشرون ألفا وقرأه الحافظ ابن حجر في مجلس واحد فضرب به المثل (قوله في سننه) ليس فيها حديث موقوف لان اصطلاحهم ان الموقوف لا يسمى سنة و يسمى حديثا

الكتب المؤلفة في ذلك النوع ﴿ ورتبته على حروف المعجم ﴾ أي حروف التهجي ﴿ مراعيا ﴾ في الترتيب ﴿ أول الحديث فما بعده ﴾ أي محافظا على الابتداء بالحرف الاول والثاني من كل كلمة أولى من الحديث وهكذا ﴿ تسهيلا على الطلاب ﴾ لعلم الحديث ﴿ وسميته بالجامع الصغير من حديث البشير النذير ﴾ ثم بين وجه التسمية بقوله ﴿ لانه مقتضب ﴾ أي مقتطع ﴿ من الكتاب الكبير الذي سميته جمع الجوامع ﴾ تبعه كل مؤلف جامع ﴿ وقصدت فيه ﴾ أي في الكتاب الكبير ﴿ جمع الاحاديث النبوية بأسرها ﴾ أي جميعها قال المناوي وهذا بحسب ما اطلع عليه المصنف لا باعتبار ما في نفس الامر ﴿ وهذه رموزه ﴾ أي اشاراته الدالة على من خرج الحديث من أهل الاثر ﴿ خ للبخاري ﴾ امام المحدثين أبي عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه صاحب أصح الكتب بعد القرآن ﴿ م لمسلم ﴾ بن الحجاج القشيري ﴿ ق لهما ﴾ في الصحيحين ﴿ د لابي داود ﴾ قال المناوي سليمان بن الاشعث الشافعي ﴿ ت للترمذي ﴾ محمد بن عيسى ﴿ ن للنسائي ﴾ أحمد بن شعيب الخراساني الشافعي ﴿ ه لابن ماجه ﴾ محمد بن يزيد وماجه لقب لابيه ﴿ ٤ لهؤلاء الاربعة ﴾ أبي داود ومن بعده ﴿ ٣ لهم الا ابن ماجه حم لاحمد في مسنده ﴾ هو الامام أحمد بن محمد بن حنبل ناصر السنة ﴿ عم لابنه ﴾ عبد الله ﴿ في زوائده ﴾ أي زوائد مسند أبيه ﴿ ك للحاكم ﴾ محمد بن عبد الله ﴿ فان كان في مستدركه ﴾ على الصحيح الذي قصد فيه جمع الزائد عليهما مما هو على شرطهما أو شرط أحدهما أو هو صحيح ﴿ أطلقت ﴾ العزو اليه ﴿ والا ﴾ بان كان في غيره كتاريخه ﴿ بينته ﴾ بأن أصرح باسم الكتاب المضاف اليه ﴿ خد للبخاري في الادب ﴾ كتاب مشهور ﴿ تخ له في التاريخ ﴾ قال المناوي أي الكبير اذ هو المعهود عند الاطلاق ويحتمل غيره وله ثلاثة تواريخ ﴿ حب لابن حبان ﴾ محمد بن حبان التميمي الفقيه الشافعي ﴿ في صحيحه طب للطبراني ﴾ سليمان اللخمي ﴿ في الكبير ﴾ أي في معجمه الكبير المصنف في أسماء الصحابة ﴿ طس له في الاوسط ﴾ أي في معجمه الاوسط الذي ألفه في شيوخه ﴿ طص له في الصغير ﴾ أي في أصغر معاجمه الثلاثة ﴿ ص لسعيد بن منصور في سننه

ش

ش لابن أبي شيبة ﴾ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ﴿ عب لعبد الرزاق في الجامع ع لابي يعلى في مسنده قط للدارقطني ﴾ علي بن عمر البغدادي الشافعي ﴿ فان كان في السنن أطلقت ﴾ العزو اليه ﴿ والا بينته ﴾ أي أضفته الى الكتاب الذي هو فيه ﴿ فر للديلمي في مسند الفردوس ﴾ قال المناوي المخرج على كتاب الشهاب المرتب على هذا النحو والفردوس لعماد الاسلام أبي شجاع الديلمي ومسنده لولده أبي منصور ﴿ حل لابي نعيم ﴾ أحمد بن عبد الله الاصفهاني الصوفي الفقيه الشافعي ﴿ في الحلية ﴾ أي في كتاب حلية الاولياء وطبقات الاصفياء ﴿ هب للبيهقي ﴾ أحد أئمة الشافعية ﴿ في شعب الايمان هق له في السنن ﴾ الكبرى ﴿ عد لابن عدي ﴾ عبد الله بن عدي الجرجاني ﴿ في الكامل ﴾ الذي ألفه في معرفة الضعفاء ﴿ عق للعقيلي ﴾ في كتابه الذي صنفه ﴿ في الضعفاء ﴾ أي في بيان حال الحديث الضعيف ﴿ خط للخطيب ﴾ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الفقيه الشافعي ﴿ فان كان ﴾ الحديث الذي أعزو اليه ﴿ في التاريخ أطلقت والا ﴾ بان كان في غيره من مؤلفاته ﴿ بينته ﴾ بأن أعين الكتاب الذي هو فيه ﴿ والله أسأل ﴾ لا غيره كما يفيده تقديم المعمول ﴿ ان يمن بقبوله وان يجعلنا ﴾ قال المناوي أتى بنون العظمة اظهارا الملزومها الذي هو نعمة من تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعلم امتثالا لقوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث ﴿ عنده ﴾ عندية اعظام واكرام لا مكان ﴿ من حزبه ﴾ خاصته وجنده ﴿ المفلحين ﴾ الفائزين بكل خير ﴿ وحزب رسوله ﴾ آمين ﷺ ﴿ انما الاعمال ﴾ أي انما صحتها أو انما كمالها ﴿ بالنيات ﴾ جمع نية وهي لغة القصد وشرعا قصد الشيء مقترنا بفعله فان تراخى عنه كان عزما والحصر أكثري لا كلي اذ قد يصح العمل بلا نية كالاذان والقراءة ﴿ وانما لكل امرئ ﴾ أو امرأة ﴿ ما نوى ﴾ أشار به كما قال العلقمي الى أن تعيين المنوي يشترط فلو كان على انسان صلاة فائتة لا يكفيه أن ينوي الصلاة الفائتة بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا أو عصرا أو غيرها ولولا اللفظ الثاني أي وانما لكل امرئ ما نوى لاقتضى الاول انما الاعمال بالنيات صحة النية بلا تعيين أو أوهم ذلك وقال المناوي فليس هذا تكرارا فان الاول دل على ان صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية للايجاد والثاني على ان العامل ثوابه على عمله بحسب نيته ﴿ فمن كانت هجرته الى الله ورسوله ﴾ أي انتقاله من دار الكفر الى دار الاسلام قصدا أو عزما ﴿ فهجرته الى الله ورسوله ﴾ ثوابا وأجرا أي فقد استحق الثواب العظيم المستقر للمهاجرين وقال زين العرب الفاء في قوله فمن كانت هجرته الخ فاء جزاء شرط مقدر أي واذا كانت الاعمال بالنيات فمن كانت هجرته الى الله ورسوله أي من قصد بالهجرة القربة الى الله تعالى لا يخلطها بشيء من أعراض الدنيا فهجرته الى الله ورسوله أي فهجرته مقبولة مثاب عليها وقد حصل التغاير بين الشرط والجزاء بهذا التقدير ﴿ ومن كانت هجرته الى دنيا ﴾ وفي رواية لدنيا بضم أوله والقصر بلا تنوين واللام للتعليل أو بمعنى الى ﴿ يصيبها ﴾ أي يحصلها ﴿ أو امرأة ينكحها ﴾ قال المناوي جعلها قسيما للدنيا مقابلا لها تعظيما للامر هالكونها أشد

(قوله نعيم) بضم النون ولشدة تعلق الناس بالحلية لما ألف بيع بأربعمائة دينار وهذا الكتاب متى كان في بيت لا يدخله شيطان (قوله في التاريخ) أي تاريخ بغداد لان أكثره متعلق بها وان تعلق بغيرها (قوله بقبوله) بالسكون للسجع وكذا رسوله (قوله وحزب رسوله) كان الاولى تقديمه على حزبه المفلحين ليكون له موقع لانه يلزم من كونه من المفلحين ان يكون من حزب رسوله لكنه أخره للسجع (قوله انما الاعمال الخ) ختم خطبته بهذا الحديث اقتداء بالسلف والخلفاء الاربع فانهم ذكروه في خطبهم على المنبر فاقتدت بهم المؤلفون وجعلوه آخرا من الخطبة واشارة الى انه ينبغي للشارع في تأليف ان يحرر نيته فيه (قوله بالنيات) أي لا عمل الا بنية أي لا صحة أو لا فضيلة وكمال اذ صورة العمل توجد بدون نية والمراد الاعمال المتصفة بالعبادة فخرج نية الكافر فلا تصح اذ عمله لا يتصف بالعبادة والمراد غالبا فلا يرد نحو الصدقة والوقف وغسل الميت وازالة النجاسة وترك الزنا فان ذلك يصح بدون نية لكن لا يحصل الثواب الا اذا نوى ذلك فلا يحصل له ثواب ازالة النجاسة الا اذا قصد امتثال الشارع في الواجبة والمندوبة وقس الباقي (قوله امرئ) يقال فيه مرء أيضا وكذا مؤنثه فيه لغتان امرأة ومرأة (قوله فمن كانت هجرته) هذا بيان للسبب في الحديث وتوضيح لما يترتب على الجملتين السابقتين وزجر لمهاجر بهذا القصد فانه لا ينبغي التلبس بالطاعة ظاهرا وفي الباطن قصد غيرها فالذم انما جاءه من جهة أنه في الظاهر مهاجر لله ورسوله وفي الباطن قاصد غير ذلك فلا يقال ان تحصيل الدنيا مباح لا يذم عليه بل يكون عبادة ان قصد بتحصيل النكاح الاعفاف مثلا أو قصد بتحصيل المال كفاية عياله واصل الهجرة الانتقال من وطنه الى مكان آخر والمراد هنا المكان المعنوي لا الحسي أي من كان انتقاله من شهوات نفسه الى طاعة الله تعالى الخ (قوله لدنيا) في رواية الى دنيا ويجوز كسر الدال وهي جميع المخلوقات أظهر من القول بانها الارض وما عليها والجو والهواء لخروج السماء واهلها وتطلق الدنيا على الذهب والفضة وعلى ما يتمتع به ويتبسط به من ذهب أو فضة أو امرأة أو ملبوس وهذا

أشد فتنة فأو للتقسيم وهو أولى من جعله عطف خاص على عام لان عطف الخاص على العام يختص بالواو ﴿ فهجرته الى ما هاجر اليه ﴾ قال العلقمي قال الكرماني فان قلت المبتدا والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفائدة في الاخبار قلت لا اتحاد لان الجزاء محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه أو فهي هجرة قبيحة خسيسة لان المبتدأ والخبر وكذا الشرط والجزاء اذا اتحدا صورة يعلم منه التعظيم نحو أنا أنا وشعري شعري ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله أو التحقير نحو فهجرته الى ما هاجر اليه قال المناوي وذم قاصد أحدهما وان قصد مباحا لكونه خرج لطلب فضيلة ظاهرا وأبطن غيره وفيه ان الامور بمقاصدها وهي احدى القواعد الخمس التي رد بعضهم جميع مذهب الشافعي اليها وغير ذلك من الاحكام التي تزيد على سبعمائة وقد تواتر النقل عن الائمة في تعظيم هذا الحديث حتى قال ابن عبيد ليس في الاحاديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة منه وقال الشافعي وأحمد هو ثلث العلم اه قال العلقمي وقيل ربعه وقيل خمسه وكان المتقدمون يستحبون تقديم حديث انما الاعمال بالنيات أمام كل شئ ينشأ أو يبتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة اليه ولهذا صدر به المصنف تبعا للبخاري فينبغي لمن أراد أن يصنف كتابا أن يبدأ به ﴿ ق ٤ عن ﴾ أمير المؤمنين ﴿ عمر بن الخطاب حل قط في غرائب ﴾ الامام ﴿ مالك ﴾ بن أنس ﴿ عن أبي سعيد ﴾ سعد بن مالك الانصاري الخدري ﴿ ابن عساكر ﴾ أبو القاسم علي الدمشقي الشافعي ﴿ في اماليه عن أنس ﴾ بن مالك الانصاري خادم النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ الرشيد العطار ﴾ قال المناوي رشيد الدين أبو الحسين يحيى المشهور بابن العطار ﴿ في جزء من تخريجه عن أبي هريرة ﴾ الدوسي عبد الرحمن بن صخر على الاصح من ثلاثين قولا

﴿ حرف الهمزة ﴾

﴿ آتي ﴾ بمد الهمزة أي أجيء بعد الانصراف من الموقف ﴿ باب الجنة ﴾ قال المناوي باب الرحمة أو التوبة وفي نسخة شرح عليها المناوي يوم القيامة ﴿ فأستفتح ﴾ أي أطلب فتح الباب بالقرع ﴿ فيقول الخازن ﴾ أي الحافظ للجنة وهو رضوان ﴿ من انت فأقول محمد ﴾

لكبير هو المراد هنا (قوله عن أبي سعيد) الخدري وقوله ابن عساكر بالرفع اي ورواه ابن عساكر عن انس بن مالك وكذا الرشيد أي ورواه الرشيد عن أبي هريرة فهو مروي عن أربعة من الصحابة عمر بن الخطاب وأبي سعيد وأنس وأبي هريرة لكن لم يصح غير طريق عمر رضي الله تعالى عنه فذكر المصنف للثلاثة الاخر يوهم أنها صحيحة أيضا مع انه تكلم في أسانيدها بالضعف الا ان يقال ذكرهم لاتفاق الاربعة على لفظ الحديث أي فهذه الطرق وان كانت ضعيفة لم تخالف الطريقة الصحيحة ولا يقال ان هذا الحديث رواه نيف وثلاثون صحابيا فلم اقتصر على الاربعة لانهم انما رووا حديث النية ولم يذكروا هذا اللفظ بتمامه كالاربعة فلذا اقتصر عليهم (قوله من تخريجه) هذا يقتضي أن هذا الحديث وجد في كتاب للرشيد اسمه التخريج غير كتابه المسمى بالمعجم مع انه تتبع مؤلفاته فلم يوجد هذا الحديث الا في (٨) معجمه دون باقي مؤلفاته فحينئذ يقال ان قوله من تخريجه أي من معجمه الذي ذكر فيه الاحاديث المخرجة أي المذكور رواتها الذين خرجوها

﴿ حرف الهمزة ﴾

أي هذا باب أحاديث حرف الهمزة فحذفت هذه المضافات للعلم بها واضافة أحاديث لحرف الهمزة لادنى ملابسة أي الاحاديث التي تفتتح بالهمزة (قوله آتي باب الجنة) اي بعد انقضاء حال أهل الموقف واختار آتي على أجيء لان الاتيان اخص لانه المجيء بسهولة وذلك في يوم القيامة على وزن فعالة تفهم فيها التاء المبالغة والغلبة (قوله فأستفتح) الفاء للتعقيب أي عقب مجيئي أطلب الفتح بالقرع لا باللفظ فلا أقف على عادة الوفود على أبواب الملوك لانه تعالى اعطاني كل ما اردت وجعله معلقا على طلبي (قوله الخازن) أي رضوان وهو لم يفتح لغيره صلى الله عليه وسلم بل يأمر بعض الملائكة الذين تحت يده بالفتح للناس فهو أي رضوان رئيس الخزنة صار بهذا الفتح خادما له صلى الله عليه وسلم فجعل الكبير خادما للكبير (قوله من أنت) هذا للتلذذ بسماع صوته صلى الله عليه وسلم وسماع لفظ محمد والا فأبواب الجنة لا تحجب ما وراءها لان ورد أنها من ذهب وحلقها من فضة لان أمور الآخرة ليست كالدنيا فلا يقال ان الذهب يحجب ما وراءه أي فبمجرد مجيئه صلى الله عليه وسلم رآه رضوان وعرفه والاستفهام للتلذذ اذ قيل ان أبواب الجنة تنفتح بنفسها أجيب بأنها تنفتح بنفسها لكن بارادة رضوان أو بارادة من يأمره بالفتح (قوله فأقول محمد) لم يقل انا لانها وقعت من ابليس تكبرا فتركها صلى الله عليه وسلم تعليما للعوام أمته التباعد عما فيه شائبة التكبر والتنفير عنه وأيضا المحصل لرضوان مطلوبه أعني سماع لفظ محمد فلا يقال انه صلى الله عليه وسلم معصوم من التكبر فلا يضره النطق بذلك اذ بعض الاولياء أعطى الدنيا ومع ذلك لا تضره لحفظه من الرعونات فهو صلى الله عليه وسلم أحرى بذلك وحاصل الجواب انه انما ترك لفظ أنا للسامع لا لانها تدل على التكبر

اكتنى به وان كان المسمى به كثير الا انه العلم الذي لا يشتبه ﴿فيقول بك أمرت ان لا افتح لاحد قبلك﴾ قال العلقمي قال الطيبي بك متعلق بامرت والباء للسببية قدمت للتخصيص المعنى بسببك أمرت بأن لا أفتح لغيرك لا بشئ آخر ويجوز ان تكون صلة للفعل وأن لا أفتح بدلا من الضمير المجرور أي أمرت بان لا أفتح لاحد غيرك اه وقد استشكل بادريس فانه دخل الجنة وهو فيها قلت اختلف في قوله تعالى في قصة ادريس ورفعناه مكانا عليا فقيل هو حي في السماء الرابعة أو السادسة أو السابعة أو في الجنة أدخلها بعد أن أذيق الموت وأحيي ولم يخرج منها فهذه أقوال ولم يرجح منها شئ فلم يثبت كونه في الجنة باتفاق وعلى تقدير كونه في الجنة فيجاب بأن المراد بالدخول الدخول التام في يوم القيامة فانه لابد أن يحضر الموقف مع الانبياء للسؤال لهم هل بلغوا أممهم الرسالة أم لا وما قيل بأن السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة يدخلون قبله يقال في جوابه انهم انما دخلوا بشفاعته فالدخول منسوب اليه ويجاب بأنهم لا يدخلون من الباب لما ورد بأنهم يطيرون فيدخلون من أعلى السور فيقول الخازن من أذن لكم فيقولون بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ﴿حم م عن انس﴾ بن مالك

﴿آخر من يدخل الجنة﴾ قال المناوي من الموحدين ﴿رجل يقال له جهينة﴾ ويجوز أن يرفع بالفعل لان المراد به الاسم أي هذا اللفظ كما أفاده البيضاوي في تفسير قوله تعالى يقال له ابراهيم وهو بضم ففتح اسم قبيلة سمي به الرجل ﴿فيقول أهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين﴾ قال العلقمي زاد في الكبير بعد قوله اليقين سلوه هل بقي من الخلائق أحد يعذب فيقول لا قلت قوله من الخلائق أي من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لما علم أن الكفار مخلدون أبدا اه فانظر ما الحامل للعلقمي على التخصيص بامة محمد صلى الله عليه وسلم ﴿خط في﴾ كتاب ﴿رواة مالك﴾ بن أنس قال الشيخ أي في كتابه الذي اقتصر فيه على رواة مالك أي الراوين عن مالك ﴿عن﴾ عبد الله ﴿بن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف

﴿آخر قرية من قرى الاسلام خرابا المدينة﴾ النبوية علم لها بالغلبة فلا يستعمل معرفا

(قوله بك) أي أمرت بسببك ان لا الخ فهي متعلقة بامرت ومعناها السببية أو معناها التعدية فقط وان لا أفتح بدل من الكاف والمبدل منه في نية الطرح فكانه قال أمرت بأن لا أفتح الخ ولا ينافي هذا ما ورد ان السبعين ألفا يدخلون الجنة قبل انقضاء حال أهل الموقف لانهم لا يحاسبون ولا مشقة عليهم في الصراط ولا غيره فيدخلونها قبله صلى الله عليه وسلم لان الرواية في الفتح لا في الدخول وهم يدخلون من فوق حيطانها لا من الباب والرواية التي تدل على انه صلى الله عليه وسلم لا يدخلها أحد قبله محمولة على الدخول من الباب وما ورد أنه صلى الله عليه وسلم سمع خشخشة بلال أمامه في الجنة فيقول له بم نلت هذا فيقول لاني عذبت في الله أي رضوانه فذاك رؤية منامية لا تنافي هذا أي رآها له صلى الله عليه وسلم أما في القيامة فلا يدخل الا بعده أي لان الرؤية لروح بلال أي فرؤيته صلى الله عليه وسلم له في الجنة رؤية لروحه تتنعم فغاية ما تدل الرؤية على انه يتنعم في الجنة وقد حصل فلا يقال ان رؤيته صلى الله عليه وسلم لا تتخلف وحاصل الجواب انها لم تتخلف وما ورد أن امرأة تسابقه في دخول الجنة فيقول لها ما شأنك ومار يدين فتقول أعطاني الله ذلك بسبب تربية أطفال قت عليهم بحكم الله تعالى لا ينافي هذا لان ذلك ليس في دخوله صلى الله عليه وسلم أول مرة بل في غيرها فانه يدخلها أربع مرات لانه بعد دخوله يتجلى عليه الله تعالى فيسجد وهو معنى حديث فيستقبلني ربي أي بالرحمات العظيمة فيقول له تعالى ارفع رأسك واشفع تشفع فيقول أمتي فيقول اذهب فمن رأيته من أمتك في قلبه ايمان قدر مثقال ذرة من شعير فأدخله الجنة فيخرج ثم يرجع ثم يتجلى الله تعالى عليه وهكذا أربع مرات وكذا لا ينافي هذا أن سيدنا ادريس أماته الله بعد رفعه وأدخله الجنة لانه لا يدخلها أحد الا بعد الموت لان المراد لا يدخلها أحد قبله دخولا مستقرا وهذا يخرج منها يوم القيامة ليسئل هل بلغ الرسالة ويشهد على أمته بالتبليغ ثم يدخلها بعده صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى وما هم منها بمخرجين أي بعد الدخول المستقر أي الخلد (قوله آخر من يدخل الجنة) أي من الموحدين ولو من أمة غير نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله جهينة) انظر من أمة من هو ونقل في كتب الحنفية انه كان عشارا في بني اسرائيل فهو من أمة سيدنا موسى ولا ينافي هذا ان آخر من يدخل الجنة رجل يمشي على الصراط تارة ويكب أخرى وتلهبه النار تارة لان المراد أن هذا آخر من يدخل الجنة من الذين لم يدخلوا النار وسبب تعويقه كجهينة انما هو كثرة الذنوب (قوله عند جهينة الخ) وفي رواية زيادة فسألوه هل بقي من الخلائق أحد بعدك فقال لا والجمهور على أن هذا الحديث بزيادته ضعيف ولم يلتفت لقول الدارقطني انه بزيادته موضوع هذا ولعل المصنف لا يرى ضعفه لانه لا يليق بمقامه أن يهتم بجمع الاحاديث الضعيفة لكن الذي يليق من هذا الحافظ أن ينبه على كل حديث فيقول صحيح أو حسن أو ضعيف لسعة اطلاعه عن غيره (قوله في رواة مالك) أي في كتاب رواة الخ أي فالخطيب ألف كتابا بين فيه أحوال رواة مالك من التوثق وغيره وذكر فيه هذا الحديث (قوله قرية) مأخوذة من القرى وهو الجمع لاجتماع الناس فيها أو لجمعها النفوس الكثيرة ومأخذ التسمية لا يلزم اطراده والابنية المجتمعة اذا كانت قليلة سميت قرية وان كانت كثيرة جدا سميت مصرا وان كانت متوسطة عرفا سميت مدينة (قوله خرابا المدينة) الخراب والتخريب زوال البنيان والخلو من الناس وقوله من قرى الاسلام

الافيها قال العلقمي وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم وهو أن بلده لا تزال عامرة الى آخر الوقت (ق عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ آخر من يحشر ﴾ أي يساق الى المدينة والحشر السوق من جهات مختلفة أو المراد من يموت قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها ﴿ راعيان ﴾ تثنية راع وهو حافظ الماشية ﴿ من مزينة ﴾ بالتصغير قبيلة معروفة ﴿ يريدان ﴾ أي يقصدان ﴿ المدينة ينعقان بغنمهما ﴾ قال العلقمي بفتح التحتية وسكون النون وكسر العين المهملة بعدها قاف ثم ألف ثم نون والنعيق زجر الغنم أي يصيحان بها يسوقانها ﴿ فيجدانها ﴾ أي الغنم ﴿ وحوشا ﴾ بضم الواو بأن تنقلب ذواتها أو بأن تتوحش فتنفر من صياحهما أو الضمير للمدينة خالية والوحش الخلاء أو يسكنها الوحش لانقراض ساكنيها قال النووي وهو الصحيح والاول غلط وتعقبه ابن حجر بأن قوله ﴿ حتى اذا بلغا ثنية الوداع ﴾ يؤيد الاول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة وثنية الوداع بفتح الواو محل عقبة عند حرم المدينة سمي به لان المودعين يمشون مع المسافر من المدينة اليها وقال العلقمي ثنية الوداع هي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة وقيل من يريد الشام وأيده السمهودي وقيل يقال لكل منهما ثنية الوداع ﴿ خرا ﴾ أي سقطا ﴿ على وجوههما ﴾ أي أخذتهما الصعقة عند النفخة الاولى وذا ظاهر في انه يكون لادراكهما الساعة قال المناوي وايقاع الجمع موقع التثنية جائز وواقع في كلامهم اذ لا يكون لواحد أكثر من وجه ذكره ابن الشجري اهـ وقال الجلال المحلي في تفسير قوله تعالى فقد صغت قلوبكما أطلق قلوب على قلبين ولم يعبر به لاستثقال الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة الواحدة (ك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ﴿ آخر ما أدرك الناس ﴾ قال العلقمي أي أهل الجاهلية ﴿ من كلام النبوة الاولى ﴾ أي نبوة آدم ﴿ اذا لم تستح فاصنع ما شئت ﴾ أي اذا لم تستح من العيب ولم تخش من العار مما تفعله فافعل ما تحدثك به نفسك من اغراضها حسنا كان أو قبيحا فانك مجزى به فهو أمر تهديد وفيه اشعار بأن الذي يردع الانسان عن مواقعة السوء هو الحياء وقال المناوي أو هو على حقيقته ومعناه اذا كنت في أمورك آمنا من الحياء في فعلها لكونها على وفق الشرع فاصنع منها ما شئت ولا عليك من أحد وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال

اذا لم تصن عرضا ولم تخش خالقا * وتستح مخلوقا فما شئت فاصنع

(ابن عساكر في تاريخه) تاريخ دمشق ﴿ عن أبي مسعود ﴾ البدري الانصاري ﴿ آخر ما تكلم به ابراهيم ﴾ الخليل ﴿ حين ألقي في النار ﴾ التي أعدها له نمروذ جعلوه في منجنيق ورموه فيها فقال له جبريل هل لك حاجة قال أما اليك فلا فقال سل ربك فقال حسبي

لا مفهوم له اذ لا تكون قرية من قرى الكفار عامرة حينئذ كما يؤخذ مما ورد ان سيدنا عيسى لما ينزل لا يقبل الا الاسلام أو السيف فيخرب قرى الكفار أو يعمرها بالاسلام وقول الشارح كما يؤخذ من الحديث بعده غير مسلم اذ هو انما يدل على ان آخر من يحشر راعيان واطلاق القرية على المدينة بحسب ما كان أي قبل الهجرة فانها كانت صغيرة والنسبة للمدينة المذكورة مدني ولغيرها من المدن مديني وللمدائن مدائني اختلفت النسبة للفرق وتجمع المدينة على مدائن وعلى مدن وعلى مدن (قوله راعيان) تثنية راع وهو حافظ الماشية ويطلق على مطلق الحافظ ومنه الراعي للسلطان لحفظه الرعية (قوله بغنمهما) لم يقل بغنميهما بالتثنية لعله لاشتراكهما في الغنم وقصدهما المدينة حينئذ لانهماكهما على الدنيا واشتغالهما حينئذ بتدبير معاشهم وترك الاهتمام بأمور الآخرة حينئذ حيث أرادا أن يقوتا غنمهما في المدينة لانها العامرة حينئذ ويحتمل انهما قصداها ليسكنافيها (قوله ثنية الوداع) اللفظ صادق بالتي من جهة مكة والتي من جهة الشام لكن المراد هنا الثانية وقوله وحوشا بضم أوله بأن تنقلب ذواتها أو بأن تتوحش فتنفر أو الضمير للمدينة والواو مفتوحة أي يجدان المدينة خالية والوحوش الخلاء أو يسكنها الوحش لانقراض ساكنيها قال النووي وهو الصحيح والاول غلط وقول الشارح عن ابن حجر ان قوله حتى اذا بلغ ثنية الوداع يؤيد الاول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة غير مسلم اذ يمكن أنهما رأياها خرابا قبل دخولها لقربهما منها (قوله خرا) أي سقطا ولم يعبر بسقطا لان خرا أخص لانه الوقوع مع صياح (قوله وجوههما) أي مقدم بدنهما من الاعضاء من فلذا جمع الوجوه أو أنه على حقيقته وجمع لكراهة اجتماع لفظي تثنية (قوله اذا لم تستح) قال الشارح بياء واحدة ولعله أراد الياء التي كانت قبل الجازم واحترز بقوله واحدة عن أن يقرأ تستحي ويكون بياءين هذه المذكورة والثانية حذفت للجازم (قوله فاصنع ما شئت) يحتمل انه خبري فان الامر يأتي بمعنى الخبر أي اذا لم تستح صنعت ما شئت ويحتمل انه أمر للتهديد أي اصنع ما شئت فسترى عاقبته أو هو أمر للمخاطب على حقيقته أي اذا كنت في أمورك آمنا من الحياء في فعلها لكونه على وفق الشرع فاصنع الخ (قوله آخر ما تكلم به الخ) يقتضي انه سبق ذلك شئ وهو كذلك فانه قال لجبريل حين قال له ألك حاجة أما اليك فلا فقال له

سل الله فقال حسبي من سؤالي علمه بحالي ثم قال حسبي الله ونعم الوكيل فهو آخر كلامه (قوله والمحفوظ عن ابن عباس) أي
المشهور عند الحفاظ أن هذا الحديث مروي عن ابن عباس لا عن أبي هريرة فهو خلاف المشهور رأي غريب كما قال لكنه صحيح
لاجتماع شروطه في رجاله فالغرابة تجامع الصحة والضعف والحسن بالنظر للشروط فلا تنافي في ذلك وقول الحفاظ موقوف أي على
ابن عباس يقتضي أن رواية الخطيب له عن أبي هريرة مرفوعة مع انه لم يذكر أن أبا هريرة رفعه ويمكن أن يقال انه اطلع على أن أبا
هريرة ذكر الرفع وان لم يذكره هنا (قوله يوم نحس) أي شؤم ان قيل ينافي هذا (١١) النهي عن التطير وهو التشاؤم واعتقاد
أن ذلك اليوم كالنجم مؤثر أي
بينهما تلازم لا ينفك أجيب بأن
هذا الحديث لا يدل على التطير
بل اخبار انه صلى الله عليه وسلم
رحمة لضعفاء العقول أي فمن
عنده قوة يقين لا يتشاءم ومن
عنده ضعف يقين ينبغي له ان
يترك التجارة والسفر ونحو ذلك
في ذلك اليوم لئلا يخسر فيعتقد
التأثير لليوم ويعالج نفسه في ترك
هذا التشاؤم (قوله آدم) من
الادمة وهي السمرة لكونه أسمر
أي بياضه مشرب بحمرة فقد ورد
أن حسن يوسف ثلث حسنه
(قوله في السماء الدنيا) أي روحه
متشكلة بصورة بدنه وكذا الباقي
على التحقيق وقيل أبدانهم
الحقيقية التي رآها صلى الله عليه
وسلم وحكمة اجتماعه بهم أنه
يحصل له من المشاق مثل ما حصل
لهم ومن الارتفاع مثلهم بل أرقى
(قوله أعمال ذريته) بأن تشكل
بشكل الاجرام وقيل هو على
تقدير مضاف أي أصحاب أعمال
وعليه ليس المراد منه ان الذوات
ترفع للسماء بل يكشف لسيدنا
آدم فيرى ذواتهم في الارض فيعلم
الصالح وغيره (قوله ويوسف) من
الاسف ففيه اشارة للحزن الذي
حصل (قوله وابنا الخالة) أي كل ابن خالة الآخر (قوله الثالثة) لا ينافي ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم اجتمع بهما في الثانية لانهما
نزلا ليلقياه فيها ثم رفعا الى الثالثة مكانهما (قوله السادسة) لا ينافي ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم مر على موسى فوجده يصلي في
قبره لانه لما رفع عاد بعد ذلك لمكانه في السادسة واجتمع به صلى الله عليه وسلم في السماء بعد ان اجتمع به في الارض (قوله مردويه)
بفتح الميم قال ابن ناصر الدين في شرح مشتبه النسبة بفتح الميم وحكى ابن نقطة كسرها عن بعض الاصبهانيين والراء ساكنة والدال
المهملة مضمومة والواو ساكنة والياء مفتوحة يليها هاء اهـ بحروفه قال شيخنا العجمي والهاء ساكنة كراهويه ونفطويه بخط
بعض الفضلاء (قوله الظرف) أي فصاحة اللسان الصلف أي مجاوزة القدر أي قدر الظرف أي الادعاء فوق ذلك تكبرا أو هو

من سؤالي علمه بحالي فجعل الله الحظيرة روضة فلم يحترق منه الا وثاقه فأطلع الله عليه نمروذ
من الصرح فقال اني مقرب الى الهك فذبح أربعة آلاف بقرة وكف عن ابراهيم وكان اذ
ذاك ابن ست عشرة سنة «حسبي» أي كافي وكافلي هو «الله» لا غيره «ونعم»
كلمة مدح «الوكيل» أي الموكول اليه وفهم من قوله آخر ما تكلم به ابراهيم انه تكلم بغيره
وسيأتي انه لما ألقي ابراهيم في النار قال اللهم أنت في السماء واحد وأنا في الارض واحد
أعبدك «خط عن أبي هريرة وقال» الخطيب «غريب» أي هو حديث غريب وهو
ما انفرد به حافظ ولم يذكره غيره «والمحفوظ» عند المحدثين «عن ابن عباس موقوف»
عليه غير مرفوع قال المناوي لكن مثله لا يقال من قبل الرأي فهو في حكمه ۞ «آخر
أربعاء» قال المناوي بتثليث الباء والمد «في الشهر» من الشهرة يقال أشهر الشهر اذا
طلع هلاله «يوم نحس» بالاضافة وبدونها أي شؤم وبلاء «مستمر» على من تطير به
أو اعتقد نحوسته لذاته وخاف منها معتقدا ما عليه المنجمون أما من اعتقد انه لا ينفع
ولا يضر الا الله تعالى فليس هو بنحس عليه «وكيع» بن الجراح بن سفيان الرؤاسي
«في» كتاب «الغرر وابن مردويه» أبو بكر أحمد بن موسى «في التفسير» بتفسير
القرآن «خط عن ابن عباس» قال العلقمي وحاصل كلام شيخنا في الموضوعات انه
ليس بموضوع ۞ «آدم» قال المناوي من أديم الارض أي ظاهر وجهها سمي به لخلقه
منه «في السماء الدنيا» أي القريبة منا «تعرض عليه أعمال ذريته» قال المناوي
ولا مانع من عرض المعاني وان كانت أعراضا لانها في عالم الملكوت متشكلة بأشكال
تخصها ومعنى عرضها انه يراهم ومواضعهم فيرى السعداء من الجانب الايمن وغيرهم من
الايسر «ويوسف» بن يعقوب «في السماء الثانية وابنا الخالة يحيى وعيسى في السماء
الثالثة وادريس في السماء الرابعة وهرون في السماء الخامسة وموسى» بن عمران
«في السماء السادسة وابراهيم في السماء السابعة» قال المناوي وزاد في رواية مسند
ظهره الى البيت المعمور قال واذا لم ينقل تعدد المعراج فأثبت ما قيل في الترتيب ان ابني
الخالة في السماء الثانية ويوسف في الثالثة وقد استشكل رؤية الانبياء في السموات مع أن
أجسادهم مستقرة في قبورهم وأجيب بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم أو
أحضرت أجسادهم لملاقاته صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وهو قطعة من حديث الاسراء عند
الشيخين من حديث أنس لكن فيه مخالفة في الترتيب «ابن مردويه» في التفسير «عن
أبي سعيد» الخدري ۞ «آفة الظرف» الآفة بالمد العاهة قال في المصباح الآفة
عرض يفسد ما يصيبه وهي العاهة والظرف بفتح الظاء وسكون الراء الوعاء والمراد هنا

الكيس والبراعة ﴿الصلف﴾ قال العلقمي بالصاد المهملة واللام المفتوحتين والفاء هو الفكر في الظرف والزيادة على المقدار مع تكبر اه وقال المناوى الصلف بالتحريك مجاوزة القدر يعنى وعاهة براعة اللسان وذكاء الجنان التطاول على الاقران والتمدح بما ليس في الانسان والمراد أن الظرف من الصفات الحسنة لكن له آفة رديئة كثيرا ما تعرض له فاذا عرضت له أفسدته فليحذر ذو الظرافة تلك الآفة وكذا يقال فيما بعده ﴿وآفة الشجاعة﴾ قال العلقمي قال الجوهري الشجاعة شدة القلب عند البأس وقد شجع الرجل بالضم فهو شجاع اه وقال في المصباح شجع بالضم شجاعة قوى قلبه واستهان بالحروب جراءة واقداما فهو شجيع وشجاع ﴿البغى﴾ قال العلقمي أصل البغى مجاوزة الحد وقال المناوى وعاهة شدة القلب عند البأس تجاوز الحد والتعدى والافساد ﴿وآفة السماحة﴾ قال العلقمي السماحة المساهلة والسماح رباح أى المساهلة في الاشياء تربح صاحبها واسمح يسمح لك أى سهل يسهل عليك والاسماح لغة في السماح يقال سمح وأسمح اذا جاد وأعطى عن كرم وقال في المصباح سمح بكذا يسمح بفتحتين سموحا وسماحة جاد وأعطى أو وافق على ما أريد منه وأسمح بالالف لغة ﴿المن﴾ المذموم وهو تعداد النعم الصادرة من الشخص الى غيره كقوله فعلت مع فلان كذا وكذا ويطلق المن على الانعام وتعديد النعم من الله تعالى مدح ومن الانسان ذم ومن بلاغة الزمخشرى طعم الآلاء أحلى من المن وهو أمر من الآلاء عند المن أراد بالآلاء الاولى النعم وبالثانية الشجر المر وأراد بالمن الاول المذكور في قوله تعالى المن والسلوى وبالثانى تعديد النعم على المنعم عليه ﴿وآفة الجمال﴾ أى الحسن والجمال يقع على الصور والمعانى قال في المصباح وجمل الرجل بالضم وبالكسر جمالا فهو جميل وامرأة جميلة ﴿الخيلاء﴾ قال في النهاية الخيلاء بالضم والكسر الكبر والعجب قال المناوى أى وعاهة حسن الصور والمعانى العجب والكبر والتيه ﴿وآفة العبادة الفترة﴾ أى وعاهة الطاعة التوانى والتكاسل فيها بعد كمال النشاط والاجتهاد ﴿وآفة الحديث﴾ أى ما يحدث به وينقل ﴿الكذب﴾ بالتحريك ويجوز بالتخفيف بكسر الكاف وسكون الذال أى الاخبار بالشئ بخلاف ما هو عليه ﴿وآفة العلم﴾ قال العلقمي هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب ﴿النسيان﴾ أى وعاهة العلم أن يهمله العالم حتى يذهب عن ذهنه ﴿وآفة الحلم﴾ بالكسر ﴿السفه﴾ أى وعاهة الاناءة والتثبت وعدم العجلة الخفة والطيش وعدم الملكة ﴿وآفة الحسب﴾ بالتحريك هو الشرف بالآباء وما يعده الانسان من مفاخره ﴿الفخر﴾ هو ادعاء العظم والكبر والشرف أى وعاهة الشرف بالآباء ادعاء العظم والتمدح بالخصال ﴿وآفة الجود السرف﴾ أى عاهة السخاء التبذير وهو الانفاق في غير طاعة ومجاوزة المقاصد الشرعية والقصد التحذير من هذه العاهات المفسدة لهذه الخصال الحميدة ﴿هب﴾ وكذا ابن لال ﴿وضعفه﴾ أى البيهقى ﴿عن على﴾ أمير المؤمنين رضي الله عنه ﴿آفة الدين ثلاثة﴾ من الرجال ﴿فقيه﴾ أى عالم بالاحكام الشرعية ﴿فاجر﴾ أى منبعث في المعاصى ﴿وامام﴾ سلطان سمى به لانه يتقدم على غيره ﴿جائر﴾ أى ظالم ﴿و﴾ عابد ﴿مجتهد﴾ في العبادة ﴿جاهل﴾ بأحكام الدين وخص الثلاثة لعظم الضرر بهم لان شؤم كل منهم يعود على الدين بالوهن فالعالم يقتدى به والامام تعتقد العامة وجوب طاعته والمتعبد يعظم الاعتقاد فيه ﴿فر عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف رضي الله عنه ﴿آفة العلم النسيان﴾ لما تقدم ﴿واضاعته﴾ أى هلاكه ﴿ان تحدث به غير أهله﴾ ممن لا يفهمه

البغض والمقت صلفت المرأة اذا لم تحظ عند زوجها وأبغضها فهى صلفة (قوله المن) الا اذا عرض له ما يجوزه كأن قال لابنه أو زوجته ألم أعطك كذا وكذا ليرده لطاعته أو لاجنبى لاجل أن يدفع عنه شره بسبب تذكر ذلك (قوله الفترة) أى التكاسل (قوله الكذب) الا اذا جاز لحاجة فالكذب آفة الحديث فاذا تحدث ولو بصدق لم يصدق لتجربة الكذب (قوله هب) وكذا ابن لال (قوله عن على) وفى سنده كذاب وكون السند فيه ذلك لا يدل على وضع المتن بل هو ضعيف كما ثبت من طريق آخر (قوله وامام) سلطان والمراد بالسلطان من له ولاية فيشمل نوابه (قوله واضاعته) أى اتلافه واهلاكه فشبه العلم الملقى لغير أهله بجواهر نفيسة استعارة مكنية والاضاعة تخييل بناء على ان الاضاعة لا تطلق لغة الا على اتلاف الاموال أما على انها تطلق على غير ذلك كفعل ما لا يليق فلا استعارة ومحل النهى ما لم يقصد مصلحة كدوام الحفظ وثباته ولذا كان بعض العلماء يذهب للصبيان ويقرأ لهم العلم ليثبت في ذهنه قال بعضهم من يحدث العلم لغير أهله كمن يصنع مائدة نفيسة لاهل القبور أى للا ينتفعون أو كمن يطبخ الحديد فيما أدم به ولا يمكن ذلك

(قوله فقط) أى ان أردت زيادة على الصدر فانتبه (قوله آكل) اسم فاعل وقراءته مصدرا خطأ اذ لا يناسب المعطوف ولا قوله ملعونون لان اللعن على الاشخاص لا الافعال والمراد بالاكل تعاطيه بأى وجه كان (قوله وشاهداه) أى اللذان يتحملان الشهادة على العقد وان لم يؤدياها (قوله اذا علموا ذلك) أما لو جهلوا كونه (١٣) ربا أو كونه باطلا لاخوا ما لقرب عهدهم بالاسلام

ولا يعرفه فقصد يثه بالعلم غير أهله هلاك للعلم لعدم معرفتهم بما يحدثهم به ﴿ش عن الاعمش مرفوعا﴾ الى النبي صلى الله عليه وسلم ﴿معضلا﴾ وهو ما سقط من اسناده اثنان فأكثر على التوالى ﴿وأخرج﴾ ابن أبى شيبة ﴿صدره فقط﴾ وهو قوله آفة العلم النسيان ﴿عن ابن مسعود﴾ عبد الله الهذلى أحد العبادلة الاربعة على ما فى صحاح الجوهرى ﴿موقوفا﴾ عليه غير مرفوع ۞ ﴿آكل﴾ بكسر الكاف والمد أى متناول ﴿الربا﴾ قال العلقمى بالقصر وألفه بدل من واو ويكتب بهما وبالياء ويقال فيه الرماء بالميم والمد وهو لغة الزيادة وشرعا عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل فى معيا الشرع حالة العقد أو مع التأخير فى البدلين أو أحدهما وهو أنواع ربا الفضل وهو البيع مع زيادة أحد العوضين عن الآخر وربا اليد وهو البيع مع تأخير قبضهما أو قبض أحدهما وربا النساء وهو البيع لاجل قبل وربا القرض المشروط فيه جر نفع ويمكن عوده لربا الفضل وكلها حرام كما شمله الحديث وهو من الكبائر وسيأتى مصرحا بذلك ﴿وموكله﴾ أى مطعمه ﴿وكاتبه﴾ أى الذى يكتب الوثيقة بين المترابيين ﴿وشاهداه﴾ اللذان يشهدان على العقد ﴿اذا علموا ذلك﴾ أى أنه ربا ﴿و﴾ المرأة ﴿الواشمة﴾ التى تغرز الجلد بحو ابرة وتذر عليه نحو نيلة ليخضر أو يزرق ﴿والموشومه﴾ المفعول بها ذلك ﴿للحسن﴾ أى لاجل التحسن قال المناوي ولا مفهوم له لان الوشم قبيح شرعا مطلقا ﴿ولاوى﴾ بكسر الواو ﴿الصدقة﴾ أى مانع الزكاة ﴿والمرتد﴾ حال كونه ﴿أعرابيا﴾ بفتح الهمزة وياء النسبة الى الجمع لانه صار علما فهو كالمفرد ﴿بعد الهجرة﴾ يعنى والعائد الى البادية ليقيم مع الاعراب بعد مهاجرته مسلما وكان من رجع بعد هجرته بلا عذر يعد كالمرتد لوجوب الاقامة مع النبى صلى الله عليه وسلم لنصرته ﴿ملعونون﴾ أى مطرودون عن مواطن الابرار لما اجترحوه من ارتكاب هذه الافعال القبيحة التى هى من كبار الآصار ﴿على لسان محمد﴾ صلى الله عليه وسلم أى بقوله بما أوحى اليه لانه صلى الله عليه وسلم لم يبعث لعانا كما ورد ﴿يوم القيامه﴾ ظرف للعن أى هم يوم القيامة مبعدون مطرودون عن منازل القرب وفيه ان ما حرم أخذه حرم اعطاؤه وقد عدها الفقهاء من القواعد وفرعوا عليها كثيرا من الاحكام لكن استثنوا منها مسائل منها الرشوة للحاكم ليصل الى حقه وفك الاسير واعطاء شئ لمن يخاف هجوه وغير ذلك وفيه جواز لعن غير المعين من أصحاب المعاصى ﴿ن عن أبى مسعود﴾ قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ۞ ﴿آكل﴾ بمد الهمزة وضم الكاف ﴿كما يأكل العبد﴾ قال المناوى أى فى القعود له وهيئة التناول والرضا بما حضر فلا أتمكن عند جلوسى له كما يفعل أهل الرفاهية ﴿وأجلس كما يجلس العبد﴾ ظاهر الحديث الاطلاق وقال المناوى للاكل واحتمال الاطلاق بعيد من السياق لا كما يجلس الملك فان التخلق بأخلاق العبدية أشرف الاوصاف البشرية وقصد به تعليم أمته آداب الاكل وسلوك منهاج التواضع وتجنب عادة المتكبرين وأهل الرفاهية أعظم ﴿ابن سعد﴾ فى الطبقات ﴿ع﴾ كلاهما ﴿عن عائشة﴾ أم المؤمنين قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ۞ ﴿آل محمد كل تقى﴾ أى من قرابته اقيام

أو لنشئهم بعداء عن العلماء فلا حرمة عليهم وهذا القيد معتبر فى الكل وذكره هنا ليعلم انه اذا عذر الجاهل هنا فغيره بالاولى (قوله والواشمة) أى النسمة الواشمة ليشمل الذكر والانثى أو المراد المرأة الواشمة ويكون اقتصر على الانثى لكون وجود الوشم منها أغلب (قوله للحسن) أى لاجله وهو بالنظر للغالب والا فهو حرام ولو لغير الحسن لانه تغيير لخلق الله تعالى بلا حاجة ويحرم على الكبير وشم الصغير وان كان لا اثم على الصغير (قوله ولاوى الصدقة) أى المماطل بدفع الزكاة اذا حضر المال والمستحقون (قوله والمرتد) حالة كونه اعرابيا يعنى الاعرابى الذى هو ساكن البادية اذا هاجر معه صلى الله عليه وسلم ثم لما كتب فى الجهاد خاف من القتل فرجع من الحاضرة الى البادية ليفر من القتال فهو ملعون وعبر عنه بالمرتد الخالى عن الاسلام اشارة لشدة لؤمه فهو كالمرتد فى اللؤم (قوله ملعونون) اللعن اذا كان على الاشخاص المراد به الطرد عن مقام الابرار لا عن رحمة الله اذ المسلم ولو عاصيا لا يطرد عن رحمة الله فلا يجوز ملاحظة هذا المعنى الا اذا كان اللعن على معين علم موته على الكفر كابى جهل أو سيموت عليه كابليس وما ورد أن المرأة اذا هجرت فراش الزوج أى دعاها للتمتع فامتنعت تبيت الملائكة تلعنها ليس هذا من لعن المعين بل المراد أن الملائكة تقول اللهم العن المرأة التى تهجر الخ لا هذه المرأة بعينها (قوله محمد) فى بعض النسخ صلى الله عليه وسلم وهى مدرجة من الراوى • وقوله يوم القيامة ظرف لملعونون أو لقوله على لسان يعنى أنه صلى الله عليه وسلم يذكر لعنهم يوم القيامة وقول الشارح وفيه أى فى هذا الحديث اشارة الى أن ما حرم أخذه حرم اعطاؤه وقوله ليصل أى دافع الرشوة الى حقه فيجوز الاعطاء ويحرم الاخذ

الادلة على ان آله من حرمت عليهم الصدقة وهم أقاربه المؤمنون من بني هاشم والمطلب أو المراد آله بالنسبة لمقام نحو الدعاء فالاضافة للاختصاص أي هم مختصون به اختصاص أهل الرجل به وأما حديث آنا جد كل تقي فقال المؤلف لا أعرفه قال العلقمي المتقي اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة وفي عرف الشرع اسم لمن يقي نفسه عما يضره في الآخرة ((طس عن أنس)) بن مالك قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم من آل محمد فذكره وهو حديث ضعيف ﴿ ((آل القرآن)) المراد بهم حفظته العاملون به وأنسبوا الى القرآن لشدة اعتنائهم به ((آل الله)) قال العلقمي أي أولياؤه المختصون به اختصاص أهل الانسان به وحينئذ هم أشراف الناس كما سيأتي أشراف أمتي حملة القرآن اهـ وقال المناوي أضيفوا الى الله تعالى تشريفا أما من حفظه ولم يحفظ حدوده ويقف عند أوامره ونواهيه فاجنبي من هذا التشريف اذ القرآن حجة عليه لاله ((خط في رواة مالك عن أنس)) بن مالك ويؤخذ من كلام العلقمي انه حديث ضعيف لا موضوع ﴿ ((آمروا)) بمد الهمزة وميم مخففة مكسورة ((النساء في بناتهن)) أي شاوروهن في تزويجهن قال العلقمي وذلك من جملة استطابة أنفسهن وهو أدعى الى الالفة وخوفا من وقوع الوحشة بينهما اذا لم يكن برضا الام اذ البنات الى الامهات أميل وفي سماع قولهن أرغب ولان المرأة ربما علمت من حال بنتها الخافي عن أبيها أمرا لا يصلح معه النكاح من علة تكون بها أو سبب يمنع من الوفاء بحقوق النكاح ((د هق)) كلاهما ((عن ابن عمر)) بن الخطاب قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ ((آمروا النساء)) المكلفات ((في أنفسهن)) أي شاوروهن في تزويجهن ((فان الثيب)) قال المناوي فيعل من ثاب رجع لرجوعها عن الزوج الاول أو عما ودتها التزوج ((تعرب)) أي تبين وتوضح ((عن نفسها)) لعدم غلبة الحياء عليها لما سبق لها من ممارسة الرجال ((واذن البكر)) أي العذراء وهي من لم توطأ في قبلها ((صمتها)) أي سكوتها وان لم تعلم أن ذلك اذنها وفي نسخة صماتها قال المناوي والاصل وصماتها كاذنها فشبه الصمات بالاذن شرعا ثم جعل اذنا مجازا ثم قدم للمبالغة وأفاد أن الولي لا يزوج موليته الا باذنها وان الثيب لا بد من نطقها وأن البكر يكفي سكوتها لشدة حيائها وهذا عند الشافعي في غير المجبر أما هو فيزوج البكر بغير اذن مطلقا لادلة أخرى وقال الائمة الثلاثة عقده بغير اذن موقوف على اجازتها ((طب هق عن العرس)) بضم العين المهملة وسكون الراء ((بن عميرة)) بفتح المهملة وكسر الميم الكندي صحابي معروف ﴿ ((آمن)) بالمد وفتح الميم ((شعر)) بكسر المعجمة ((امية)) بضم الهمزة وفتح الميم والمثناة التحتية المشددة تصغير أمة تعبد في الجاهلية وطمع في النبوة ((بن أبي الصلت)) قال العلقمي واسم أبي الصلت عبد الله بن ربيعة بن عوف الثقفي ((وكفر قلبه)) قال العلقمي كان أمية يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث وأدرك الاسلام ولم يسلم ومن شعره ما رأيته منقولا عن البغوي روى عن أمية انه لما غشي عليه وأفاق قال

كل عيش وان تطاول دهرا * صائر أمره الى أن يزولا
ليتني كنت قبل ما قد بدا لي * في قلال الجبال أرعى الوعولا
ان يوم الحساب يوم عظيم * شاب فيه الوليد يوما ثقيلا

قال الدميري وذكر عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع قول أمية

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا * فلا شئ أعلى منك حدا وأمجدا

قال آمن شعر أمية وكفر قلبه اهـ وكفر قلبه عدم ايمانه بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو

(قوله آل القرآن) قيل هذا حديث باطل موضوع لكن الذي ذكره العلقمي والعزيزي أنه ضعيف (قوله صماتها) وفي رواية صمتها وعلى كل هو مبتدأ مؤخر (قوله ابن عميرة) بفتح العين وقول الشارح وكسر الراء صوابه كسر الميم كما في شرح العزيزي (قوله آمن شعر أمية) أي اشتمل شعره على كلام يقتضي الايمان لكن لم ينفعه لكفر قلبه وقول الشارح وهو عبد الله ظاهره أنه اسم أمية وليس كذلك بل هو اسم أبي الصلت كما قاله العلقمي وقول الشارح وأبا مه كذا بخطه

كافر كما صرح به النووي رحمه الله (أبو بكر) محمد بن القاسم (ابن الانباري في) كتاب (المصاحف خط وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) ۞ (آمين) يقال آمين وأمين بالمد والقصر والمد أكثر قال العلقمي وهو اسم مبني على الفتح ومعناه اللهم استجب لي (خاتم) بفتح التاء وكسرها (رب العالمين على لسان عباده المؤمنين) أي هو خاتم دعاء الله تعالى بمعنى انه يمنع الدعاء من الخيبة والرد لان العاهات والبلايا تندفع به كما يمنع الطابع على الكتاب من فساده واظهار ما فيه على الغير (عد طب في) كتاب (الدعاء عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (آية الكرسي) أي الآية التي يذكر فيها الكرسي (ربع القرآن) لاشتماله على التوحيد والنبوة وأحكام الدارين وآية الكرسي ذكر فيها التوحيد فهي ربعه بهذا الاعتبار (أبو الشيخ) بن حبان (في) كتاب (الثواب) للاعمال (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (آية ما بيننا) أي العلامة المميزة بيننا (وبين المنافقين) الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم (انهم لا يتضلعون) أي لا يكثرون (من) شرب ماء بئر (زمزم) وهو أشرف مياه الدنيا والكوثر أشرف مياه الآخرة قال العلقمي قال أصحابنا يستحب أن يشرب من ماء زمزم وأن يكثر منه ويستحب الدخول الى البئر والنظر فيها وان ينزع منها بالدلو الذي عليها ويشرب قال المناوي ويستحب أن ينضح منه على رأسه ووجهه وصدره وان يزود من مائها ويستصحب منه ما أمكنه (تخ ه ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (آية العز) أي القوة والشدة قال العلقمي العزة في الاصل القوة والشدة والغلبة والمعنى ان الملازم على قراءتها صباحا ومساء يحصل له من القوة والشدة ما يصير به عزيزا شديدا (الحمد) أي الوصف بالجميل ثابت (لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك) في الالوهية (ولم يكن له ولي) ناصر يواليه (من) أجل (الذل) أي مذلة ليدفعها بمناصرته ومعاونته (وكبره تكبيرا) أي عظمه عن كل ما لا يليق به قال البيضاوي روى أنه عليه الصلاة والسلام كان اذا أفصح الغلام من بني عبد المطلب علمه هذه الآية (حم طب عن معاذ بن أنس) وهو حديث ضعيف ۞ (آية الايمان) قال العلقمي آية بهمزة ممدودة وتحتية مفتوحة وهاء تأنيث والايمان مجرور بالاضافة أي علامته قال الحافظ ابن حجر هذا هو المعتمد في ضبط هذه اللفظة في جميع الروايات في الصحيح وغيره ووقع في اعراب الحديث لابي البقاء انه الايمان بكسر الهمزة ونون مشددة وهاء والايمان مرفوع واعرابه فقال ان للتوكيد والهاء ضمير الشان والايمان مبتدأ وما بعده خبره قال ابن حجر وهذا تصحيف منه قال شيخنا قلت ويؤيد ذلك ان في رواية النسائي حب الانصار آية الايمان (حب الانصار) جمع ناصر كصاحب وأصحاب أو نصير كشريف وأشراف قال المناوي أي علامة كمال ايمان الانسان أو نفس ايمانه حب مؤمني الاوس والخزرج لحسن وفائهم بما عاهدوا عليه من ايوائه ونصره على أعدائه زمن الضعف والعسرة (وآية النفاق بغض الانصار) قال المناوي صرح به مع فهمه مما قبله لاقتضاء المقام التأكيد ولا دلالة في ذا على ان من لم

(قوله في المصاحف) أي في الكتاب المشتمل على أحاديث في فضل المصاحف (قوله على لسان) أي على نطق لسان الخ أي أما الكافر اذا قال آمين عقب دعائه لم تكن مانعة من خيبة دعائه بل الغالب خيبته لما قال به أي وقد تمنع من خيبة دعائه اذ الراجح أنه لا مانع من استجابة دعائه وآية وما دعاء الكافرين الا في ضلال المراد غالبا أي فآمين وان منعت خيبة دعاء الكافر ليست كمنع خيبة دعاء المؤمن بل ذاك قليل وهذا كثير (قوله في الدعاء) أي في الكتاب المشتمل على أحاديث في فضل الدعاء (قوله آية الكرسي) يصح كسر الكاف لكن المشهور الضم (قوله أبو الشيخ) أي ابن حيان بالياء المثناة ومتى قالوا رواه الشيخ بدون أبو فالمراد أبو حيان بالمثناة التحتية أو ابن حبان بالموحدة (قوله آية ما) أي التمييز بيننا وفي رواية باسقاط ما وتنوين آية (قوله وقل الحمد لله) قال المناوي والظاهر أنه من تصرفه فأتى بها رعاية للاختصار واتكالا على حفظ الناس لها مع أن الآية بكمالها ثابتة في لفظ الحديث ويدل على رعاية الاختصار قوله في الجامع الكبير آية العز قل الحمد لله اهـ ولم يذكر لفظ الآية (قوله الذي لم يتخذ ولدا) أي لم يسم أحدا له من الملائكة ولا من غيرهم ولدا وأما التولد فمعلوم نفيه لاستحالته وولدا مفعول ثان والاول محذوف أي أحدا وله صلة ولدا والمعنى أنه يستحق الحمد لاتصافه بهذه الصفات الكاملة (قوله آية الايمان) أي كماله أو نفسه على ان المراد أن من أحبهم من حيث انهم أنصاره صلى الله عليه وسلم كان مؤمنا ومن أبغضهم من هذه الحيثية فهو كافر وقول بعضهم ان الحديث انه الايمان بهذا الضبط تصحيف (قوله الانصار) جمع قلة مع انهم كثيرون ويجاب بأن محل كونه جمع قلة اذا كان نكرة وهذا علم شخصي على أنه قد يستعمل جمع القلة في الكثرة وهذا لا يقتضي تفضيلهم على المهاجرين اذ قد يوجد في المفضول الخ وهذا الفضل ليس في أبنائهم كما ان ابن النبي لا يلزم أن يكون نبيا (قوله وآية النفاق الخ) مقتضى المقابلة أن يقول وآية الكفر ويجاب بأن الكفر ظاهر لا يحتاج لعلامة (قوله بغض الانصار) أي فهو كبيرة لهذا الوعيد

يحبهم غير مؤمن اذ العلامة و يعبر عنها بالخاصة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ما هي له أو يحمل البغض على التقييد بالجهة فبغضهم من جهة كونهم أنصار النبي صلى الله عليه وسلم لا يجامع التصديق انتهى وقال العلقمي قال ابن التين المراد حب جميعهم و بغض جميعهم لان ذلك انما يكون للدين ومن أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فليس داخلا في ذلك (حم ق ن عن أنس) بن مالك رضي الله عنه (آية) أي علامة (المنافق ثلاث) أخبر عن آية بثلاث باعتبار ارادة الجنس أي كل واحد منها آية أولان مجموع الثلاث هو الآية (اذا حدث كذب) بالتخفيف أي أخبر بخلاف الواقع (واذا وعد) قال المناوي أخبر بخير في المستقبل وقال العلقمي والوعد يستعمل في الخير والشر يقال وعدته خيرا و وعدته شرا فاذا أسقطوا الخير و الشر قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد قال الشاعر

واني اذا اوعدته أو وعدته * لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

(أخلف) أي لم يف بوعده والاسم منه الخلف (واذا ائتمن) قال العلقمي بصيغة المجهول وفي بعض الروايات بتشديد التاء وهو بقلب الهمزة الثانية منه واوا وابدال الواو تاء وادغام التاء في التاء أي جعل أمينا (خان) الخيانة ضد الامانة وأصل الخيانة النقص أي ينقص ما ائتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه ان لا يؤدي حقوقه والامانات عبادته التي ائتمن عليها وعلامات المنافق أزيد من ثلاث و وجه الاقتصار على الثلاث هنا انها منبهة على ما عداها اذ اصل الديانات منحصرة في القول والفعل والنية فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالخيانة وعلى فساد النية بالخلف لان خلف الوعد لا يقدح الا اذا كان العزم عليه مقارنا للوعد فان وعد ثم عرض له بعده مانع أو بدا له رأي فليس بصورة النفاق قاله الغزالي فخلف الوعد ان كان مقترنا بحال الوعد أثم فاعله والا فان كان بلا عذر كره له ذلك أو بعذر فلا كراهة فان قيل قد توجد هذه الخصال في المسلم أجيب بأن المراد نفاق العمل لا نفاق الكفر كما أن الايمان يطلق على العمل كالاعتقاد وقيل المراد من اعتاد ذلك وصار دينا له وقيل المراد التحذير من هذه الخصال التي هي من صفات المنافقين وصاحبها شبيه بالمنافقين ومتخلق بأخلاقهم (ق ت ن عن أبي هريرة رضي الله عنه آية) بالتنوين أي علامة (بيننا و بين المنافقين) نفاقا عمليا (شهود العشاء والصبح) أي حضور صلاتهما جماعة (لا يستطيعونهما) لان الصلاة كلها ثقيلة على المنافقين وأثقل ما عليهم صلاة العشاء والفجر لقوة الداعي الى تركهما لان العشاء وقت السكون والراحة والشروع في النوم والصبح وقت لذة النوم وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوما الصبح فقال أشاهد فلان قالوا لا قال ففلان قالوا لا فذكره (ص عن سعيد ابن المسيب) بفتح الياء وتكسر (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح رضي الله عنه (آيتان) تثنية آية (هما قرآن) أي من القرآن (وهما يشفيان) المؤمن (وهما مما يحبهما الله) قال المناوي والقياس يحبه أو يحبها اذ التقدير وهما من الشئ الذي أو الاشياء التي والظاهر أن التثنية من تصرف بعض الرواة (الآيتان من آخر) سورة (البقرة) وقد ورد في عموم فضائلهما ما لا يحصى والقصد هنا بيان فضلهما على غيرهما والحث على لزوم تلاوتهما وفيه رد على من كره أن يقال البقرة أو سورة البقرة بل السورة التي يذكر فيها البقرة وفيه ان بعض القرآن أفضل من بعض خلافا للبعض (فائدة) قال المنبولي في بعض الروايات من قرأ عشر آيات من سورة البقرة على مصروع أفاق من أولها

(قوله عن أنس) الصحابي لانه المراد عند الاطلاق (قوله آية المنافق) المراد بالآية الجنس بدليل رواية آيات المنافق أي الذي كان في عصره صلى الله عليه وسلم تميزه احد هذه الثلاث فلا ينافي انه الآن يمكن اجتماع هذه الثلاثة في معلوم الايمان أو المراد نفاق عمل أي عمله كعمل المنافق من حيث اظهار خلاف ما في الباطن (قوله ثلاث) خصها مع ان العلامات كثيرة لكون البعض متعلقا بالنية والبعض بالقول والبعض بالفعل والمدار على الثلاث (قوله أخلف) فان نوى الخلف وقت الوعد حرم من الصغائر فان لم ينوه ولم يوف لعذر فلا يلام أصلا وان لم ينوه وترك الوفاء لغير عذر فلا اثم أيضا لكنه لا ينبغي (قوله واذا ائتمن) في رواية اتمن بقلب الهمزة الثانية واوا وابدال الواو تاء والادغام (قوله مما يحبهما الله) قال الشارح الظاهر أنه من تصرف الرواة لان القياس يحبه أي من القرآن الذي يحبه الله أو يحبها أي من الآيات التي يحبها الله وبهامش الحكم على الرواة بالتصرف امكان لا يصح فالاحسن أن يقال انهما من اللتين أو اللذين يحبهما الله تعالى اه وفيه نظر

أربع آيات الى قوله المفلحون وآية الكرسي وبعدها آيتان الى خالدون وثلاث من آخرها أولها لله مافى السموات ومافى الارض الى آخرها ﴿ فر عن أبى هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف

﴿ ائت المعروف ﴾ أى افعله ﴿ واجتنب المنكر ﴾ أى لاتقربه قال المناوى والمعروف ماعرفه الشرع أوالعقل بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما لقبحه عنده وقال العلقمى قال فى النهاية المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك ﴿ وانظر ﴾ أى تأمل ﴿ مايعجب أذنك ﴾ أى الذى يسرك سمعه ﴿ ان يقول لك القوم ﴾ المصدر المنسبك بيان لما واللام بمعنى فى أى من قول القوم فيك من ثناء حسن وفعل جميل ذكروك به عند غيبتك ﴿ اذا قمت من عندهم ﴾ يعنى فارقتهم أوفارقوك ﴿ فأته ﴾ أى افعله ﴿ وانظر الذى تكره ﴾ سماعه من الوصف الذميم كالظلم والشح وسوء الخلق والغيبة والنميمة ونحو ذلك ﴿ ان يقول لك ﴾ أى فيك ﴿ القوم اذا قمت من عندهم فاجتنبه ﴾ لقبحه فانه مهلك وسببه ان حرملة قال يارسول الله ماتأمرنى به فذكره ﴿ خد و ﴾ الحافظ محمد ﴿ بن سعد ﴾ فى الطبقات ﴿ والبغوى فى معجمه والباوردى ﴾ بفتح الموحدة وسكون الراء وآخره دال مهملة نسبة لبلدة بناحية خراسان وكنيته أبو منصور ﴿ فى ﴾ كتاب ﴿ المعرفة ﴾ معرفة الصحابة ﴿ هب ﴾ كلهم ﴿ عن حرملة ﴾ بفتح الحاء والميم ﴿ ابن عبدالله بن أوس ﴾ بفتح الهمزة وسكون الواو وكان من أهل الصفة ﴿ وماله غيره ﴾ أى لم يعرف لحرملة رواية غير هذا الحديث قال الشيخ حديث حسن لغيره

﴿ ائت حرثك ﴾ أى محل الحرث من حليلتك وهو قبلها اذ هو لك بمنزلة أرض تزرع وذكر الحديث يدل على ان الاتيان فى غير المأتى حرام ﴿ أنى شئت ﴾ أى كيف شئت من قيام وقعود واضطجاع واقبال وادبار بأن يأتيها فى قبلها من جهة دبرها وفيه رد على اليهود حيث قالوا من أتى امرأة فى قبلها من جهة دبرها جاء الولد أحول ﴿ وأطعمها ﴾ بفتح الهمزة ﴿ اذا طعمت ﴾ بتاء الخطاب لا التأنيث ﴿ واكسها ﴾ بوصل الهمزة وضم السين ويجوز كسرها ﴿ اذا اكتسيت ﴾ قال العلقمى وهذا أمر ارشاد يدل على ان من كمال المروأة أن يطعمها كلما أكل ويكسوها اذا اكتسى وفى الحديث اشارة الى أن أكله يقدم على أكلها وأنه يبدأ فى الاكل قبلها وحقه فى الاكل والكسوة مقدم عليها لحديث ابدأ بنفسك ثم بمن تعول ﴿ ولا تقبح الوجه ﴾ بتشديد الموحدة أى لاتقل انه قبيح أولا تقل قبح الله وجهك أى ذاتك فلا تنسبه ولا شيأ من بدنها الى القبح الذى هو ضد الحسن لان الله تعالى صور وجهها وجسمها وأحسن كل شئ خلقه وذم الصنعة يعود الى ذم الصانع وهذا نظير كونه صلى الله عليه وسلم ماعاب طعاما قط ولا شيأ قط واذا امتنع التقبيح فالشتم واللعن بطريق الاولى ﴿ ولا تضرب ﴾ أى ضربا مبرحا مطلقا ولا غير مبرح بغير اذن شرعى كنشوز وظاهر الحديث النهى عن الضرب مطلقا وان حصل نشوز وبه أخذ الشافعية فقالوا الاولى ترك الضرب مع النشوز وسيأتى اضربوهن ولا يضرب الا شراركم وسببه ان بهز بن حكيم قال حدثنى أبى عن جدى قال قلت يارسول الله نساؤنا أى أزواجنا ما نأتى منها وما نذر أى ما نستمتع من الزوجة وما نترك قال هى حرثك وائت حرثك ﴿ د عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ﴾ معاوية بن حيدة الصحابى القشيرى قال الشيخ حديث حسن لغيره

﴿ ائتوا المساجد ﴾ جمع مسجد وهو بيت الصلاة حال كونكم ﴿ حسرا ﴾ بضم الحاء المهملة وفتح السين المهملة المشددة جمع حاسر

(قوله ايت) بكسر الهمزة الاولى وسكون الياء التحتية وكسر التاء شرح المتبولى وقوله الاولى أى والثانية هى التى قلبت ياء لقوله وبعدا ابدل ثانى الهمزين الخ فان كان هذا الابدال ليس واجبا جاز قراءة الحديث بتحقيق الهمزة الثانية كذا قرر شيخنا ثم قال هذا الابدال واجب فلا يترك الا لشذوذ أو شعر (قوله مايعجب اذنك) الظاهر اسناد العجب للنفس ويجاب بأنه أسنده للاذن للتأكيد بانها يلقى اليها ذلك (قوله اذا قمت) ليس للتقييد بقيامه بل المراد المفارقة ولو بقيامهم (قوله والباوردى) بفتح الواو (قوله وماله غيره) الاولى ولم يعرف له غيره لاحتمال أن يكون له غيره لم يطلع عليه (قوله حرثك) أى محل الحرث وهو القبل فشبهه بأرض محروثة بجامع الانتاج فبطل استدلال من استدل به على جواز الوطء فى الدبر اذ الدبر لا ينتج فيبطل التشبيه لعدم الجامع (قوله أنى شئت) فيه رد على قول اليهود ان اتيان الزوجة فى قبلها من خلفها سبب فى مجىء الولد أحول (قوله وأطعمها) بفتح الهمزة أى الزوجة المعلومة من مرجع الضمير المعبر عنه بالحرث واكسها بوصل الهمزة وضم السين وكسرها والكسوة بكسر الكاف والضم لغة قاله فى الكبير (قوله اذا طعمت) بتاء الخطاب لا التأنيث كما قيل فهو خطأ أى اذا أكلت فاجعلها تأكل معك أو المراد اذا أكلت شيأ فأعطها منه ولا تنفرد به واذا اكتسيت فاكسها مثل كسوتك الا اذا كانت لا تناسب النساء (قوله ولا تقبح الوجه) أى الذات (قوله عن بهز ابن حكيم) بهز مصروف وان كان عجميا لانه ثلاثى ساكن الوسط (قوله عن جده) معاوية بن حيدة (قوله ايتو) أصله ائتيوا الهمزة الاولى همزة وصل أتى بها للتوصل للساكن والثانية فاء الكلمة فقلبت الثانية ياء وحذفت ضمة الياء لثقلها ثم الياء لالتقاء الساكنين (قوله حسرا) أى بدون عمائم

يقال حسرت العمامة عن رأسي والثوب عن بدني أي كشفتهما ﴿ومعصبين﴾ بكسر الصاد الشديدة أي كاشفي الرؤس وغير كاشفيها والعصابة كل ما عصبت به رأسك من عمامة أو منديل أو خرقة ﴿فان العمائم﴾ جمع عمامة بكسر العين المهملة ﴿تيجان المسلمين﴾ مجاز على التشبيه وهو علة لمحذوف أي واتيانكم بالعمائم أفضل فانها كتيجان الملوك والتاج ما يصاغ للملوك من الذهب ﴿عد عن على﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿ائتوا الدعوة﴾ بفتح الدال وتضم ﴿اذا دعيتم﴾ والاجابة الى وليمة العرس فرض عين بشروط وتسقط بأعذار محلها كتب الفقه وأما الاجابة الى غيرها فمندوبة وليس من الاعذار كون المدعو صائما ﴿م عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿ائتدموا﴾ ارشادا أو ندبا قال العلقمي والادم بالضم ما يؤكل مع الخبز أي شئ كان قال في المصباح وادمت الخبز وآدمته باللغتين أي بالقصر والمد اذا أصلحت اساغته بالادام والادام ما يؤتدم به مائعا كان أو جامدا وجمعه أدم مثل كتاب وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل معاملة المفرد ويجمع على آدام مثل قفل وأقفال ﴿بالزيت﴾ المعتصر من الزيتون ﴿وادهنوا﴾ بالتشديد أي اطلوا ﴿به﴾ بدنكم بشرا وشعرا يعني وقتا بعد وقت لا دائما للنهي عن الادهان والترجل الاغبا في حديث آخر ﴿فانه يخرج﴾ أي ينفصل ﴿من﴾ ثمرة ﴿شجرة مباركة﴾ لكثرة ما فيها من القوى النافعة ويلزم من بركتها بركة ما يخرج منها ﴿ه ك﴾ وقال على شرطهما ﴿هب﴾ من حديث معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه ﴿عن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ائتدموا﴾ أي أصلحوا الخبز بالادام فان أكل الخبز بغير ادام وعكسه ضار فالاولى المحافظة على الائتدام ﴿ولو بالماء﴾ قال المناوي الذي هو مادة الحياة وسيد الشراب وأحد أركان العالم بل ركنه الاصلي وقال الشيخ ولو بمرق يقرب من الماء ﴿طس﴾ وكذا أبو نعيم والخطيب ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿ائتدموا من﴾ عصارة ثمرة ﴿هذه الشجرة﴾ شجرة الزيتون وقوله ﴿يعني الزيت﴾ مدرج من كلام بعض الرواة بيان لما وقعت الاشارة عليه ﴿ومن عرض عليه طيب﴾ بنحو اهداء أو ضيافة فلا يرده كما يجيء في حديث لخفة المنة في قبوله واذا قبله ﴿فليصب﴾ أي فليتطيب ﴿منه﴾ ندبا فانه غذاء الروح التي هي مطية القوى وهو خفيف المؤنة والمنة ﴿طس عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ائتزروا﴾ أي البسوا الازار ﴿كما رأيت الملائكة﴾ في ليلة الاسراء أو غيرها فرأى بصرية ﴿تأتزر عند﴾ عرش ﴿ربها الى أنصاف﴾ جمع نصف ﴿سوقها﴾ بضم فسكون جمع ساق والمراد النهي عن اسبال الازار وأن السنة جعله الى نصف الساق فان جاوز الكعبين وقصد الخيلاء حرم وان لم يقصد كره قال المناوي والملائكة جمع ملك من الالوكة بمعنى الرسالة وهم عند جمهور المتكلمين أجسام لطيفة نورانية قادرة على التشكل بأشكال مختلفة وعند الحكماء جواهر مجردة علوية مخالفة للنفوس الانسانية بالذات ورؤية المصطفى لهم تدل للاول ﴿فر﴾ من حديث عمران القطان عن المثنى ﴿عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده﴾ عبد الله بن عمرو بن العاص

ومعصبين أي بالعمائم أي ائتوا المساجد كيف أمكن فليس عدم العمامة عذرا في ترك الجمعة والجماعة أي ان لم يخل بمروأته وقوله فان الخ علة لمحذوف معلوم من السياق أي اذا دار الامر بين التعمم وغيره فالاتيان بالعمائم أفضل فان الخ (قوله تيجان المسلمين) أي كتيجان ملوك المسلمين أي الاكليل الذي هو مرصع بالجواهر (قوله ائتوا الدعوة) لم يقل كلوا اذا دعيتم ليشمل الصائم (قوله ائتدموا) الادم يجمع على آدام أما ادام فيجمع على ادم ككتاب وكتب (قوله وادهنوا) أي وقتا بعد وقت للنهي عن ادامته خصوصا في الرأس فانه يضر البصر وأكثر نفع الدهن به في البلاد الحارة كالحجاز وأنفع الدهانات البسيطة الزيت ثم السمن ثم الشيرج أما المركبات فمعلومة في الطب (قوله مباركة) لكثرة ما فيها من النفع أو المراد أرضها وهي الشام مباركة لكونها أرض مدفن الانبياء عليهم الصلاة والسلام (قوله ولو بالماء) فانه أدم وقال بعضهم ليس أدما وأجاب بانه للمبالغة أي ائتدموا بأي شئ ولو قليلا ولا تتركوا الادم أو المراد بالماء القليل الدسم من المرق وهذا هو الظاهر (قوله عن ابن عمر) بن الخطاب كذا قاله الشارح في الصغير وقال في الكبير عن عمرو بن العاص وهو الذي في خط الداودي وكذا في الجامع الكبير (قوله عرض) أي ظهر له باهداء أو غيره من قولهم عرض السلعة على البيع أي أظهرها للبيع (قوله فليصب) أي يتطيب منه وقوله ومن عرض عليه طيب الخ يدل على أن قبوله سنة ونظم بعضهم ما يسن قبوله في قوله

عن المصطفى سبع يسن قبولها
اذا ما بها قد اتحف المرء خلان
دهان وحلوى ثم در وسادة * وآلة تنظيف وطيب وريحان

(قوله كما رأيت) رؤية بصرية ليلة الاسراء فلا يتعين كونها علمية (قوله تأتزر) أي بعد تشكلها بصور الانسان فصح قوله سوقها جمع ساق فحينئذ لا يقال الملائكة أجسام نورانية فكيف يكون لها ساق وتمثلهم بهيئة الائتزار ارشاد له صلى الله عليه وسلم الى الدوام عليه وأمر أمته به والا فالملائكة عورة له يطلب سترها وهو

وهو حديث ضعيف ﴿ ائذنوا ﴾ أى الازواج الامر للندب باعتبار ما كان في الصدر الاول من عدم المفاسد ولهذا قالت عائشة لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن من المساجد كما منعت نساء بني اسرائيل ﴿ للنساء ﴾ اللاتى لا تخافون عليهن ولا منهن فتنة ﴿ ان يصلين بالليل فى المسجد الطيالسى ﴾ أبو داود ﴿ عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ائذنوا للنساء ﴾ ان يذهبن ﴿ بالليل الى المساجد ﴾ للصلاة قال العلقمى خص الليل بذلك لكونه أستر وقال شيخنا مفهومه أن لا يؤذن لهن بالنهار والجمعة نهارية فدل على أنها لا تجب عليهن وقال المناوى وعلم منه ومما قبله بمفهوم الموافقة انهم يأذنون لهن بالنهار أيضا لان الليل مظنة الفتنة تقديما لمفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة ﴿ حم م د ت عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب ﴿ أبى الله ﴾ أى لم يرد ﴿ أن يجعل لقاتل المؤمن ﴾ بغير حق ﴿ توبة ﴾ هذا محمول على المستحل لذلك ولم يتب ويخلص التوبة أو هو من باب الزجر والتنفير لينكف الشخص عن هذا الفعل المذموم اما كافر غير ذمى ونحوه فيحل قتله ﴿ طب والضياء ﴾ الحافظ ضياء الدين المقرى ﴿ فى ﴾ الاحاديث ﴿ المختارة ﴾ مما ليس فى الصحيحين ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿ أبى الله أن يرزق عبده المؤمن ﴾ أى الكامل الايمان كما يؤذن به اضافته اليه سبحانه وتعالى ﴿ الا من حيث لا يحتسب ﴾ أى من جهة لا تخطر بباله قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب فالرزق اذا جاء من حيث لا يتوقع كان أهنأ وأمرأ ﴿ فر عن أبى هريرة هب عن على ﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿ أبى الله ﴾ أى امتنع ﴿ ان يقبل عمل صاحب بدعة ﴾ بمعنى أن لا يثيبه على ما عمله مادام متلبسا بها قال العلقمى قال النووى البدعة بكسر الباء فى الشرع هى احداث مالم يكن فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى منقسمة الى حسنة وقبيحة وقال ابن عبد السلام فى آخر القواعد البدعة منقسمة الى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة قال والطريق فى ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة فان دخلت فى قواعد الايجاب فهى واجبة أو فى قواعد التحريم فهى محرمة أو الندب فمندوبة أو المكروه فمكروهة أو المباح فمباحة وللبدعة الواجبة أمثلة منها الاشتغال بعلم النحو الذى يفهم كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك واجب لان حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها الا بذلك ومالا يتم الواجب الا به فهو واجب الثانى حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة الثالث تدريس أصول الفقه الرابع الكلام فى الجرح والتعديل وتمييز الصحيح من السقيم وقد دلت قواعد الشريعة على ان حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد على المتعين ولا يتأتى ذلك الا بما ذكرناه وللبدع المحرمة أمثلة منها مذاهب القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة والرد على هؤلاء من البدع الواجبة وللبدع المندوبة أمثلة منها احداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد فى العصر الاول ومنها التراويح والكلام فى دقائق التصوف وفى الجدل ومنها جمع المحافل فى الاستدلال على المسائل ان قصد بذلك وجه الله وللبدع المكروهة أمثلة كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف وللبدع

(قوله ائذنوا) أى معاشر الازواج أو الاولياء (قوله بالليل) قيل خرج النهار فلا يجوز الاذن فيه لانه محل ابصار الناس ورد بأنه اذا جاز الاذن فى الليل الذى هو محل الريبة فبالنهار أولى (قوله الطيالسى) نسبة الى الطيالسة التى تجعل على العمائم قاله السمعانى واسمه سليمان بن داود بن الجارود أصله من فارس وسكن البصرة ثقة حافظ غلط فى أحاديث (قوله ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد) أى للصلاة أو الاعتكاف أو الطواف فهو عام فى كل العبادة بخلاف ما قبله (قوله أبى الله) الاباء شدة الامتناع والمراد هنا عدم الارادة بدليل مقابلتها به فى قوله تعالى يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله أى لم يرد الا اتمام نوره (قوله المؤمن) المفهوم فيه تفصيل (قوله أبى الله) أى لم يرد الله أن يرزق الخ وهذا لطائفة مخصوصة جعل رزقهم من حيث لا يعلمون لئلا يكون لاحد عليهم منة وان كان من هو أعلى منهم جعل رزقه بالكسب للاقتداء به فقد كان سيدنا زكريا نجارا وسيدنا ادريس خياطا وسيدنا داود زرادا وفى حديث وجعل رزقى تحت ظل رمحى وكان أبو بكر تاجرا (قوله صاحب بدعة) البدعة ما أحدث بعد الصدر الاول ولم يشهد له أصل من أصول الشرع زاد الشارح فى الكبير وغلبت على ما خالف أصول أهل السنة فى العقائد وهو المراد بالحديث لايراده فى حيز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها أما لو عرضت البدعة على أصول الشرع فوافقت الواجب كانت واجبة أو المندوب كانت مندوبة أو المكروه كانت مكروهة الخ والمراد هنا البدعة المحرمة سواء كفر بها كانكار علمه تعالى بالجزئيات أولا كالمجسمة والجهرية على الراجح ان لم تقل الاولى كالاجسام فنفى قبول العمل بمعنى ابطاله ورده ان كانت البدعة مكفرة له وبمعنى نفى الثواب ان كانت لا تكفره مثل ما ورد أن الشخص اذا لبس ثوبا بدراهم منها درهم حرام وصلى فيه لم تقبل صلاته أى لم يثب عليها ومتى أطلقت البدعة فالمراد المحرمة وان كانت فى الاصل تطلق على المحرمة وغيرها

المباحة أمثلة منها المصافحة عقب الصبح والعصر ومنها التوسع في اللذيذ من المأكل والمشرب والملابس والمساكن ولبس الطيالسة وتوسيع الاكمام وقد يختلف في بعض ذلك فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة ويجعله آخرون من السنن المفعولة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بعده وذلك كالاستعاذة في الصلاة والبسملة ﴿حتى﴾ أي الى أن ﴿يدع﴾ أي يترك ﴿بدعته﴾ والمراد البدعة المذمومة ونفي القبول قد يؤذن بانتفاء الصحة كما في خبر لا تقبل صلاة أحدكم اذا أحدث حتى يتطهر وقد لا كما هنا ﴿ه وابن أبي عاصم في السنة﴾ والديلمي ﴿عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿أبى الله ان يجعل للبلى﴾ قال العلقمي يقال بلي الثوب يبلى بلى بالكسر فان فتحتها مددت فالذي في الحديث بكسر الباء والقصر قال في المصباح بلي الثوب يبلى من باب تعب بلى بالكسر والقصر وبلاء بالفتح والمد خلق فهو بال والمعنى امتنع الله تعالى أن يجعل للالم والسقم ﴿سلطانا﴾ سلاطة وشدة ضنك ﴿على بدن عبده﴾ أضافه اليه للتشريف ﴿المؤمن﴾ أي على الدوام فلا ينافي وقوعه أحيانا لتطهيره وتمحيص ذنوبه وحمل المتبولي هذا الحديث على المؤمن الغير الكامل الايمان فلا يعارضه حديث اذا أحب الله عبدا ابتلاه وحديث أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون ثم الامثل فالامثل لان ذلك محمول على المؤمن الكامل الايمان لا يقال ماهنا أيضا محمول على الكامل الايمان لاضافته اليه سبحانه وتعالى لان مرتكب المعاصي قد يضاف اليه سبحانه وتعالى حتى لا ييأس أحد من رحمته كما في الحديث اجتنبوا الكبر فان العبد لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى اكتبوا عبدي هذا في الجبارين ﴿فر عن أنس﴾ ابن مالك وهو حديث ضعيف ﴿ابتدروا﴾ بكسر الهمزة ﴿الاذان﴾ أي أسرعوا الى فعله ﴿ولا تبتدروا الامامة﴾ لان المؤذن أمين والامام ضمين ومن ثم ذهب النووي الى تفضيله عليها وانما لم يؤذن النبي صلى الله عليه وسلم لشغله بشأن الامة ولهذا قال عمر رضي الله تعالى عنه لولا الخلافة لأذنت لان المؤذن يحتاج لمراقبة الاوقات فلو أذن لفاته الاشتغال بشأن الامة ﴿ش عن يحيى بن أبي كثير مرسلا﴾ وله شواهد ﴿ابتغوا﴾ بكسر الهمزة أي اطلبوا ﴿الرفعة﴾ الشرف وعلو المنزلة ﴿عند الله﴾ أي في دار كرامته قال له بعضهم وما هي قال ﴿تحلم﴾ بضم اللام ﴿عمن جهل﴾ أي سفه ﴿عليك﴾ بأن تضبط نفسك عن هيجان الغضب عن سفهه ﴿وتعطي من حرمك﴾ منعك ما هو لك لان مقام الاحسان الى المسيء ومقابلة اساءته باحسان من كمال الايمان وذلك يؤدي الى الرفعة في الدارين قال العلقمي والمعنى اطلب الرفعة بأن تحلم عمن جهل عليك بالعفو والصفح عنه وعدم المؤاخذة بما نال منك ﴿عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ابتغوا﴾ أي اطلبوا ﴿الخير عند حسان الوجوه﴾ لان حسن الوجه يدل على الحياء والجود والمروءة غالبا أو المراد حسن الوجه عند السؤال فأرشد صلى الله عليه وسلم الى أن من هذه صفته تطلب منه الحوائج لان ذلك قل أن يخطئ ﴿قط في﴾ كتاب ﴿الافراد عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ صحيح المتن حسن السند ﴿أبد﴾ بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر الدال المهملة والامر للارشاد ﴿المودة لمن وادك﴾ والود خالص الحب أي أظهر المحبة لمن أخلص حبه لك قال العلقمي بأن تقول لمن تحب اني أحبك كما سيأتي مصرحا بذلك وان أتبعت القول بفعل هدية كان ذلك أبلغ في الكمال ﴿فانها﴾ أي الخصلة أو الفعلة هذه ﴿أثبت﴾ أي أدوم وأرسخ ﴿الحرث﴾ بن أبي أسامة ﴿طب﴾ كلاهما ﴿عن أبي حميد الساعدي﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ابدأ﴾ بكسر الهمزة بصيغة الامر

(بنفسك)

(قوله للبلى) بكسر الباء والقصر مصدر بلى معناه والقياس الفتح كفرح فرحا قال الشارح في الكبير ويجوز فتح الباء أي مع المد كما في المصباح فيكون سماعيا أيضا والمراد به السقم أي لم يجعل له سلطانا على القلب فلم يمنع من التعلق بالله تعالى فيكون أطلق البدن وأراد الحال فيه أو المراد بالبلى المعاصي فان بلاها أشد من الاسقام (قوله ابتدروا الاذان الخ) لان المؤذن أمين والامام ضامن ومن المعلوم أن الامين كما في الوديعة ليس كالضامن كما في العارية (قوله مرسلا) بفتح السين وتكسر (قوله تحلم) أي تتكلف الحلم والعفو عمن جهل أي سفه عليك وهذا جواب سؤال فان بعض الصحابة قال له وما هي يا رسول الله أي وما يحصلها (قوله من حرمك) أي منعك حقك أو حرمك من الاحسان اليك (قوله عند حسان الوجوه) لان حسن الوجه يدل على الحياء والجود غالبا فلا يرد من سأله أو المراد وجوه الناس أي أكابرهم الصلحاء أو المراد بحسن الوجه بشاشته عند السؤال وبذل المسؤل عند الوجدان وحسن الاعتذار عند العدم والوعد بالاعطاء اذا وجد والمراد بالخير هنا الحاجة الاخروية أو الدنيوية كما يفسره رواية اطلبوا الحوائج (قوله أبد) بفتح الهمزة وسكون الباء وكسر الدال فعل أمر ومن أسباب المحبة افشاء السلام وتشييع الجنازة وعيادة المرضى ونحو ذلك (قوله أثبت) أي أدوم (قوله الساعدي) عبد الرحمن (قوله ابدأ) بالهمز أو بدونه وكذا ما بعده كما ذكره الزركشي وهذا ان لم يصبر على الاضاقة والا قدم غيره وكان من الايثار

﴿بنفسك فتصدق عليها﴾ أى قدم نفسك بما تحتاج اليه من كسوة ونفقة على عادة مثلها لانك المخصوص بالنعمة المنعم عليك بها ﴿فان فضل﴾ بفتح الضاد ﴿شئ﴾ عن كفاية نفسك ﴿فلاهلك﴾ أى فهو لزوجتك للزوم نفقتها لك وعدم سقوطها بمضى الزمان ﴿فان فضل عن أهلك شئ فلذى قرابتك﴾ قال المناوى ان حمل على التطوع شمل كل قريب أو على الواجب اختص بمن تجب نفقته منهم على اختلاف المذاهب ﴿فان فضل عن ذى قرابتك شئ فهكذا وهكذا﴾ أى بين يديك وعن يمينك وشمالك كناية عن تكثير الصدقة وتنويع جهاتها ﴿ن عن جابر﴾ بن عبد الله السلمى ورواه عن مسلم أيضا ۞ ﴿ابدأ بمن تعول﴾ أى تمون يعنى من تلزمك مؤنته من زوجة وقريب وذى روح ملكته فقدمهم على غيرهم وجوبا ﴿طب عن حكيم بن حزام﴾ بكسر الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ابدؤا﴾ أيها الامة فى أعمالكم ﴿بما﴾ أى بالذى ﴿بدأ الله به﴾ فى القرآن فيجب عليكم الابتداء فى السعى بالصفا وذا وان ورد عن سبب لكن العبرة بعموم اللفظ ﴿قط﴾ من عدة طرق ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله وصححه ابن حزم ۞ ﴿أبردوا بالظهر﴾ أى ادخلوها فى البرد بأن تؤخروها عن أول وقتها الى أن يصير للحيطان ظل يمشى فيه قاصد الصلاة فى مسجد بعيد يتأذى بالحر فى طريقه والامر للندب ﴿فان شدة الحر من فيح جهنم﴾ قال العلقمى بفتح الفاء وسكون التحتية وحاء مهملة أى سعة انتشارها وتنفسها والجملة تعليل لمشروعية التأخير وهل الحكمة فيه دفع المشقة لكونها تسلب الخشوع أو كونها الحالة التى ينتشر فيها العذاب الاظهر الاول ﴿تتمة﴾ قال شيخنا قال أبو البقاء يقال فوح وفيح وكلاهما قد ورد وهى من فاحت الريح تفوح وتفيح وقال الطيبى من اما ابتدائية أى شدة الحر نشأت وحصلت من فيح جهنم أو تبعيضية أى بعض منها وهو الاوجه وكذا قوله الحمى من فيح جهنم ﴿خ ه عن أبى سعيد﴾ الخدرى ﴿حم ك عن صفوان بن مخرمة﴾ بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء الزهرى ﴿ن عن أبى موسى﴾ الاشعرى ﴿طب عن ابن مسعود﴾ عبد الله ﴿عد عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿ه عن المغيرة بن شعبة﴾ بضم الميم وتكسر ۞ ﴿أبردوا﴾ بفتح الهمزة ندبا أو ارشادا ﴿بالطعام﴾ باؤه للتعدية أو زائدة أى تناولوه باردا ﴿فان الحار﴾ تعليل لمشروعية التأخير ﴿لا بركة فيه﴾ لا نماء ولا زيادة والمراد نفى الخير الالهى قال أنس أتى النبى صلى الله عليه وسلم بصحفة تفور فرفع يده منها ثم ذكره ﴿فر عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿ك عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿وعن أسماء﴾ بنت أبى بكر ﴿مسدد﴾ فى المسند ﴿عن أبى يحيى طس عن أبى هريرة حل عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ابشروا وبشروا﴾ أى أخبركم بما يسركم وأخبروا ﴿من وراءكم﴾ بما يسرهم ﴿انه﴾ أى بانه ﴿من شهد أن﴾ مخففة من الثقيلة أى انه ﴿لا اله﴾ أى لا معبود بحق فى الوجود ﴿الا الله﴾ الواجب الوجود ﴿صادقا﴾ نصب على الحال ﴿بها﴾ بالشهادة أى مخلصا فى اتيانه بها بأن يصدق قلبه لسانه ﴿دخل الجنة﴾ ان مات على ذلك ولو بعد دخوله النار والمراد قال ذلك مع محمد

(قوله فتصدق عليها) أطلق الصدقة على الاضرار والاغندوبة (قوله فان فضل) من باب نصر وعلم وفضل يفضل شاذ (قوله فلذى قرابتك) ولم يذكر المملوك له من انسان أو بهيمة لانه ان لم يفضل له شئ يبيع منه جزء الخ (قوله فهكذا الخ) كناية عن تكثير الصدقة سواء كان من جهة أو جهتين (قوله حزام) بفتح الحاء والزاى كذا ضبطه ابن رسلان وضبطه ح كالكرمانى بكسر الحاء وهو الظاهر (قوله ابدؤا الخ) قاله جوابا لمن سأله فى السعى أنبدأ بالصفا أو المروة وفى رواية ابدأ وفى أخرى نبدأ (قوله أبردوا بالظهر) أما الجمعة فلا يسن وفعله له صلى الله عليه وسلم لبيان جواز تاخير الجمعة عن أول وقتها وغير الصلاة لا يطلب تأخيره كالاذان وانما لم يطلب تأخير الصبح الى زوال البرد فانه ورد أيضا ان شدة البرد من فيح جهنم لانه لو طلب فيه ذلك لادى الى خروج وقته اذ البرد لا يزول فى وقته (قوله فيح) ويقال فوح أى هيجانها ومن ابتدائية أى نشأت من فيح الخ أو تبعيضية أى بعض من فيحها وهو الاوجه (قوله جهنم) من الجهامة يقال رجل جهم أى قبيح المنظر وسميت النار بذلك لقبح منظرها (قوله ابن مخرمة) الزهرى (قوله بالطعام) شامل للماء على حد ومن لم يطعمه أو يقال خاص بالمطعوم ويقاس به المشروب بدليل العلة وهى تقتضى أيضا التباعد عن الحار حتى فى الوضوء والغسل وقال الاطباء الغسل بالماء الحار يورث الامراض وقوله أبردوا أى أخروه الى البرودة بحيث لا تحصل مشقة بوضعه فى الفم وامساكه باليد وان لم توجد شدة البرودة (قوله وعن أسماء) أخت سيدتنا عائشة رضى الله تعالى عنهما وزوج الزبير بن العوام (قوله مسدد) فى المسند عن أنس بن مالك قال أتى النبى صلى الله عليه وسلم بصحفة تفور فرفع يده منها وقال ان الله لم يطعمنا نارا (قوله من وراءكم) أى من سواكم فوراء تأتى بمعنى سوى ويصح من ورائكم أى بشرا وأشخاصا من غيركم وسواكم فيكون صفة ولما قال ذلك صلى الله عليه وسلم كان سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه ليس حاضرا فسمع البشارة بذلك فجاء له صلى الله عليه وسلم وقال اذا يتكل الناس يا رسول الله فسكت صلى الله عليه وسلم ولم يجبه فعرف سيدنا عمر أنه لم يرض بذلك وأن

المراد البشارة بذلك على كل حال (قوله أبعد الناس من الله) أى من رحمته الخاصة والا فهو مسلم مرحوم (قوله القاص) أى الذى يأتى بالقصص والوعظ أى من يعلم الناس العلم ولم يعمل به (قوله يخالف) أى يعدل الى غير ما أمر الناس به بالبناء للفاعل ويصح بناؤه للمفعول أى ما أمره الله تعالى به لكن الأول أنسب بقوله القاص (قوله أبغض الحلال) أى لا يرضاه أى لا يثيب عليه فالمكروه يوصف بالبغض وكذا المباح بهذا المعنى (قوله ثم كفر) خصه لشدة قبح حاله وان كان جميع الكفار مبغضين لله تعالى (قوله تمام) بالتشديد (قوله الالد) جمعه لد بضم اللام عملا بقول الخلاصة

فعل لنحو أحمر وحمرا

أى الشديد الخصومة وقوله الخصم أى الكثير الخصومة فكونه يقع له الخصومة نادرا لم يقتض البغض (قوله أبغض العباد) جمع عابد أو العباد جمع عبد وهو الظاهر (قوله ثوباه) هما الازار والرداء وخصهما لكونهما عادة لبس السلف لكن المراد هنا جميع الثياب بدليل أن تكون ثيابه الخ فهو بيان لقوله من كان ثوباه فقوله من كان أى انسان وقوله أن تكون أى كون ثيابه الخ (قوله ثياب) أى كثياب الانبياء أى أو نحوهم من الاصفياء (قوله عمل الجبارين) أى فى البطش بالخلائق وعدم شكر نعمة الخالق وعدم التخلق بالرحمة (قوله أبغض الناس الخ) هو للتنفير والا فالكافر أبغض (قوله ملحد) أى ولو بشتم الخادم ذكره المحلى فى سورة الحج (قوله الحرم) المكى فهو خاص به ولذا قيل فيه السيئة تضاعف بعشرة وهذا الحديث موضوع وان كان مشتملا على فوائد عظيمة (قوله سنة) أى طريقة الجاهلية كنوح النساء ومطالبة الاب بما على الابن أو الابن بما على الاب وأحدث الناس أشنع من ذلك الآن من وسق الشخص بما على أهل بلده (قوله ومطلب) أصله اغلب متطلب أبدلت التاء طاء أى شديد الطلب (قوله امرئ) قال الشارح مثلث الميم كذا فى خطه وفى الكبير مثلث الراء وهو الصواب أى فى حد ذاته من حيث اللغة أما فى هذا الحديث فالراء مكسورة فقط (قوله ليهريق دمه) بفتح الهاء وسكونها وبضم الياء من أهراق وخص الاهراق لانه الغالب فى القتل والا فالمدار على ازهاق الروح ولو بخنق ونحوه وقول الشارح والثلاثة أى وخص

رسول الله ﴿حم طب عن أبى موسى﴾ الاشعرى قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ۞ ﴿أبعد الناس من الله تعالى﴾ أى من كرامته ورحمته ﴿يوم القيامة﴾ خصه لانه يوم كشف الحقائق ﴿القاص﴾ بالتشديد أى الذى يأتى بالقصص أى يتبع ما حفظه منها شيأ فشيأ ﴿الذى يخالف الى غير ما أمر به﴾ بناء أمر للفاعل أو المفعول أى الذى يخالف ما أمره الله تعالى به أو ما أمر هو الناس به من البر والتقوى فيعدل عنه لغيره فيعظ ولا يتعظ ومن لا ينفعل لحظه لا ينفعل وعظه أى نفعا تاما فلا ينافى ان العالم غير العامل قد ينتفع بعلمه ﴿فر عن أبى هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿أبغض الحلال﴾ أى الشئ الجائز الفعل والمراد غير الحرام فيشمل المكروه ﴿الى الله الطلاق﴾ لانه قطع للعصمة الناشئ عنها التناسل الذى به تكثر هذه الامة المحمدية ﴿د ك عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿أبغض الخلق﴾ أى الخلائق ﴿الى الله من﴾ أى مكلف ﴿آمن﴾ أى صدق وأذعن وانقاد لاحكامه ﴿ثم كفر﴾ أى ارتد من بعد ايمانه ﴿تمام﴾ فى فوائده ﴿عن معاذ﴾ بن جبل قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿أبغض الرجال﴾ وكذا الخناثى والنساء وخصهم لغلبة اللدد فيهم ﴿الى الله﴾ تعالى ﴿الالد﴾ بالتشديد أى الشديد الخصومة بالباطل ﴿الخصم﴾ بفتح فكسر بوزن فرح أى المولع بالخصومة الماهر فيها الحريص عليها ﴿ق ت ن عن عائشة﴾ ورواه عنها أحمد ۞ ﴿أبغض العباد﴾ بالتخفيف جمع عبد ويجوز تشديده جمع عابد لكن الاقرب الاول لبعده عن التكلف ﴿من كان ثوباه﴾ تثنية ثوب ﴿خيرا من عمله﴾ يعنى من لباسه كلباس الابرار وعمله كعمل الفجار كما قال ﴿أن تكون ثيابه ثياب الانبياء﴾ أى مثل ثيابهم ﴿وعمله عمل الجبارين﴾ أى كعملهم جمع جبار وهو المتكبر العاتى ﴿عق عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿أبغض الناس الى الله﴾ أى أبغض عصاة المؤمنين اليه اذ الكافر أبغض منهم ﴿ثلاثة﴾ أحدهم ﴿ملحد فى الحرم﴾ المكى قال العلقمى قال فى النهاية وأصل الالحاد الميل والعدول عن الشئ وقال شيخنا الالحاد الميل والعدول عن الحق والظلم والعدوان وقال فى المصباح وألحد فى الحرم بالالف استحل حرمته وانتهكها قال المناوى بأن يفعل معصية فيه لهتكه حرمته مع مخالفته لامر ربه فهو عاص من وجهين ﴿ومبتغ فى الاسلام سنة الجاهلية﴾ أى وطالب فى ملة الاسلام احياء ما تراه أهل زمن الفترة قبل الاسلام بأن يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره كوالده أو ولده أو قريبه ﴿ومطلب﴾ بضم الميم وشد الطاء قال العلقمى مفتعل من الطلب والمراد من يبالغ فى الطلب قال الكرمانى المعنى المتكلف للطلب والمراد المترتب عليه المطلوب لا مجرد الطلب أو ذكر الطلب ليلزم الزجر عن الفعل بطريق الاولى ﴿دم امرئ﴾ أى اراقة دم انسان ﴿بغير حق﴾ احترازا عمن يقع له ذلك بحق كطلب قصاص ﴿ليهريق﴾ بضم الياء وفتح الهاء ويجوز اسكانها أى يصب ﴿دمه﴾ يعنى يزهق روحه بأى طريق كان وخص الصب لانه

أغاب والثلاثة لجمعهم بين الذنب ومايزيد به قبحا من الالحاد وكونه فى الحرم واحداث بدعة وكونهامن أمر الجاهليــة وقتل نفس بلا موجب ﴿خ عن ابن عباس ﴾ ﴿ابغونى﴾ قال العلقمى قال ابن رسلان بهمزة وصل مكسورة لانه فعل ثلاثى أى اطلبوا لى ﴿الضعفاء﴾ أى صعاليك المسلمين وهم من يستضعفهم الناس لرثاثة حالهم استعين بهم فاذا قلت أبغنى بقطع الهمزة فمعناه أعنى على الطلب يقال أبغيتك الشئ أى أعنتك عليه اه قال شيخنا قال الزركشى والاول المراد بالحديث قلت والحاصل انه ان كان من الثلاثى والمراد منه الطلب فهمزته همزة وصل مكسورة وان كان من الرباعى والمراد منه طلب الاعانة فهمزته همزة قطع مفتوحة ﴿فانما ترزقون وتنصرون﴾ تعانون على عدوكم ﴿بضعفائكم﴾ أى بسببهم أو ببركة دعائهم ﴿حم م ك حب عن أبى الدرداء﴾ وهو حديث صحيح ﴿أبلغوا﴾ قال العلقمى قال فى المصباح وأبلغه بالالف وبلغه باللام والتشديد أوصله أى أوصلوا ﴿حاجة من لا يستطيع﴾ أى لا يطيق ﴿ابلاغ حاجته بنفسه الى﴾ أوالى ذى سلطان ﴿فمن أبلغ سلطانا﴾ أى انسانا ذا قوة واقتدار على انفاذ مايبلغه ﴿حاجة من لا يستطيع ابلاغها﴾ دينية أودنيوية ﴿ثبت الله﴾ تعالى ﴿قدميه﴾ أقرهما وقواهما ﴿على الصراط﴾ الجسر المضروب على متن جهنم ﴿يوم القيامة﴾ لانه لما حركهما فى ابلاغ حاجة هذا العاجز جوزى بمثلها جزاء وفاقا ﴿طب﴾ وكذا الشيخ ﴿عن أبى الدرداء﴾ واسمه عويمر والدرداء ولده قال الشيخ حديث حسن ﴿ابنوا المساجد﴾ ندبا مؤكدا ﴿واتخذوها﴾ أى اجعلوها ﴿جما﴾ بجيم مضمومة وميم مشددة بلا شرف جمع أجم شبه الشرف بالقرون فان اتخاذ الشرف مكروه لكونه من الزينة المنهى عنها ﴿هق ش هق عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ابنوا مساجدكم جما وابنوا مدائنكم﴾ بالهمز وتركه جمع مدينة وهى المصر الجامع ﴿مشرفة﴾ بضم الميم وفتح الشين المعجمة وشد الراء والشرف بضم الشين وفتح الراء واحدتها شرفة التى طولت أبنيتها بالشرف لان الزينة انما تليق بالمدن دون المساجد التى هى بيوت الله تعالى ﴿ش عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ابنوا المساجد وأخرجوا القمامة﴾ بالضم الكناسة ﴿منها فمن بنى لله بيتا﴾ مكانا يصلى فيه ﴿بنى الله تعالى له بيتا فى الجنة﴾ سعته كسعة المسجد عشر مرات فأكثر كما يفيده التنكير الدال على التعظيم والتكثير ﴿واخراج القمامة منها مهور الحور العين﴾ أى نساء أهل الجنة البيض الواسعات العيون يعنى لمن يكنسها وينظفها بكل مرة من كنسها زوجة من حور الجنة فمن كثر كثرله ومن قلل قلل له ﴿طب والضياء﴾ المقدسى ﴿فى﴾ كتاب ﴿المختارة عن أبى قرصافة﴾ بكسر القاف حيدرة الكنانى قال الشيخ حديث صحيح ﴿أبن﴾ بفتح الهمزة وكسر الموحدة فعل أمر أى افصل ﴿القدح﴾ أى الاناء الذى يشرب منه ﴿عن فيك﴾ عند التنفس لئلا يسقط فيه شئ من الريق وهو من البين أى

الثلاثة لجمعهم الخ (قوله ابغونى الضعفاء) الياء فى ابغونى مفعول به والضعفاء منصوب بنزع الخافض أى فى الضعفاء وصرح بها فى رواية الترمذى والمعنى اطلبونى فى الضعفاء أى فى الجلوس معهم ويصح أن يكون المعنى اطلبوا الى الضعفاء فالمطلوب على هذا الضعفاء أى أكرموا الضعفاء لاجلى شيخنا اج (قوله ابغونى) بكسر الهمزة أى اطلبوا الى الضعفاء بأن تجالسوهم وتطلبوا منهم الدعاء وتحسنوا اليهم لاجلى فالمراد بطلبهم التقرب منهم بالاحسان (٢٣) لهم والمراد بالضعيف هنا الفقير الذى يستضعفه الناس لرثاثة حاله فلا يكرم اذا حضر ولا يسئل عنه اذا غاب فالمعنى أنتم وان كنتم فرسانا متحصنين بالعدد والخيل لابد لكم من التوسل بهم لاجل نصركم قال تعالى كم من فئة قليلة الخ أما أبغونى بفتح الهمزة من الرباعى فمعناه طلب الاعانة أى أعينونى على طلب الضعفاء الخ وهذا المعنى لا يناسب هنا (قوله سلطانا) أى من له سلطنة واقتدار على انفاذ مايبلغه والامر فى الحديث للوجوب لانه من الامر بالمعروف لكن محله ان أمن على نفسه وعرضه ومروأته والا فالاولى عدم السعى الا ان كانت نفسه مطهرة لا يتأثر بعدم قضاء الحاجة والا فقد يحصل له اثم أكثر من ثواب السعى بان يغتاب الامير أو يسبه ويسخط عليه لعدم قضاء حاجته (قوله أبى الدرداء) اسمه عويمر والدرداء ولده (قوله جما) جمع أجم أى بلا شرف وهى القطع المشرشرة التى تجعل طرف الجدار فان اتخاذ الشرف مكروه لكونه من الزينة المنهى عنها فاذا كانت أمام المصلى كانت الكراهة للالهاء أيضا وقولنا جمع أجم عملا بقول الخلاصة

فعل لنحو أحمر وحمرا

(قوله فمن بنى لله بيتا الخ) هذا الفضل لا يحصل الا بالبناء فلو جعل مسجدا بنحو تطراب ونحوه لم يحصل له هذا الفضل (قوله واخراج القمامة منها مهور الحور العين) جمع حوراء وهى البيضاء من نساء الجنة والعين جمع عيناء وهى الواسعة العين أى يعطى بكل كنسة للقمامات حوراء أى كنسة بلا أجرة ومع قصد الامتثال فالذى بالاجرة يحصل له ثواب غير هذا (قوله أبن القدح) أى أبعده عند التنفس فانه أحفظ لحرمة الشخص اذ لو تنفس فيه كان مثل شرب البعير فتسقط مروءته ويغير الماء فاذا شرب وتنفس وحصل له الرى أول مرة لم يعد ثانيا وثالثا لان التثليث ليس مطلوبا فى الشرب بل المطلوب أن يتركه ونفسه تشتهيه كالاكل انتهى

البعد ﴿ثم تنفس﴾ فانه أبعد من تقذير الماء وأنزه عن القذارة ﴿صمويه فى فوائده﴾ الحديثيه زاد فى الكبير ﴿هب﴾ كلاهما ﴿عن أبى سعيد﴾ الخدرى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ ﴿أبن آدم﴾ الهمزة للندا ﴿أطع ربك﴾ مالكك ﴿تسمى﴾ أى اذا أطعته تستحق أن تسمى بين الملا ﴿عاقلا ولا تعصه فتسمى جاهلا﴾ لان ارتكاب المعاصى مما يدعو اليه السفه والجهل مما لا تدعو اليه الحكمة والعقل فعلامة العقل الكف عما يسخط الله تعالى ولزوم ماخلق لاجله من العبادة والعاقل من عقل عن الله تعالى ماأمره ونهاه فعمل على ذلك قال العلقمى أحسن ماقيل فى حد العقل آلة غريزية يميز بها بين الحسن والقبيح أو غريزية يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات وقيل صفة يميز بها بين الحسن والقبيح وقيل العقل هو التمييز الذى يتميز به الانسان من سائر الحيوانات ومحله القلب وقيل الرأس ﴿حل عن أبى هريرة وأبى سعيد﴾ الخدرى وهو حديث ضعيف ۞ ﴿أبن آدم﴾ بفتح الهمزة فى المواضع الثلاثة ﴿عندك مايكفيك﴾ أى ماتسد حاجتك على وجه الكفاف ﴿وانت تطلب﴾ أى والحال انك تحاول أخذ ﴿مايطغيك﴾ أى يحملك على الظلم ومجاوزة الحدود الشرعية والحقوق المرعية ﴿أبن آدم لا بقليل﴾ من الرزق ﴿تقنع﴾ أى ترضى والقناعة الرضا بما قسم ﴿ولا من كثير تشبع﴾ بل لاتزال شرها نهما ﴿أبن آدم اذا اصبحت﴾ أى دخلت فى الصباح ﴿معافى﴾ أى سالما من الاسقام والآثام قال فى المصباح عافاه الله تعالى أى محا عنه الاسقام والذنوب ﴿فى جسدك﴾ أى بدنك ﴿آمنا﴾ بالمد ﴿فى سربك﴾ بكسر فسكون نفسك أو بفتح فسكون أى مسلكك وطريقك وبفتحتين منزلك ﴿عندك قوت يومك فعلى الدنيا العفاء﴾ الهلاك والدروس وذهاب الاثر وذا من جوامع الكلم البديعة والمواعظ السنية البليغة ﴿عدهب﴾ قال العلقمى زاد فى الكبير حل والخطيب وابن عساكر وابن النجار ﴿عن عمر بن الخطاب ۞ ابن أخت القوم منهم﴾ بقطع همزة أخت قال العلقمى قال النووى استدل به من يورث ذوى الارحام وأجاب الجمهور بأنه ليس فى هذا اللفظ مايقتضى توريثه وانما معناه أن بينه وبينهم ارتباطا وقرابة ولم يتعرض للارث وسياق الحديث يقتضى أن المراد أنه كالواحد منهم فى افشاء سرهم ونحو ذلك كالنصرة والمودة والمشورة ﴿حم ق ت ن عن أنس﴾ بن مالك ﴿وعن أبى موسى﴾ الاشعرى ﴿طب عن جبير﴾ بالتصغير ﴿ابن مطعم﴾ بصيغة اسم الفاعل ﴿وعن ابن عباس وعن أبى مالك الاشعرى ۞ ابن السبيل﴾ أى المسافر والسبيل الطريق سمى به للزومه له ﴿أول شارب﴾ يعنى ﴿من زمزم﴾ أى هو مقدم على المقيم فى شربه منها لعجزه وضعفه واحتياجه الى ارادة مشقة السفر ﴿طص﴾ عن أبى هريرة قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿أبو بكر﴾ الصديق رضى الله تعالى عنه واسمه عبد الله أو عتيق ﴿وعمر﴾ بن الخطاب ﴿سيدا كهول اهل الجنة﴾ أى الكهول عند الموت اذ ليس فى الجنة كهل فاعتبر ما كانوا عليه عند فراق الدنيا كقوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم ﴿فائدة﴾ قال الخطيب الشربينى الناس صغار وأطفال وصبيان وذرارى الى البلوغ وشباب وفتيان الى الثلاثين وكهول الى الاربعين وبعدها الرجل شيخ والمرأة شيخة واستنبط بعضهم ذلك من الكتاب العزيز قال تعالى وآتيناه الحكم صبيا قالوا ومعنى يذكرهم ويكلم الناس فى المهد وكهلا ان له يا شيخا كبيرا والهرم أقصى الكبر يقال لمن جاوز السبعين ﴿من الاولين والآخرين﴾ أى الناس أجمعين ﴿الا النبيين والمرسلين﴾ زاد فى رواية ياعلى لا تخبرهما أى قبلى ليكون اخبارى أعظم لسرورهما ﴿حم ت ه﴾ كلهم ﴿عن

(قوله أبن آدم) الهمزة للنداء ويحتمل أنها همزة الوصل وياء النداء محذوفة وهذا الحديث ضعيف كذا اقتصر عليه العزيزى وفى شرح المناوى أنه كالذى بعده موضوع (قوله مايطغيك) أى يحملك على مجاوزة الحد (قوله لا بقليل) بينه وبين كثير جناس الطباق (قوله اذا أصبحت) أشار الى نعمه (قوله فى جسدك) أى بدنك وجسمك وقيل الجسد خاص بالانسان ويقال للعمارة الاجسم لاجسد (قوله قوت يومك) خصه لان الليل لا يأكل فيه غالبا أو هو تابع للنهار (قوله العفاء) بالمد كسماء قاموس أى الهلاك واندراس الاثر اه والمراد عدم احتياجك اليها حينئذ (قوله ابن أخت القوم منهم) للرد على الجاهلية الذين ينفون قرابة الاناث فهو منهم وله حق فى الرحم (قوله أول شارب) أى ينبغى لاهل مكة اذا قدم عليهم ابن السبيل أن يقدموه فى الشرب من زمزم وليس بقيد بل ينبغى تقديمه فى الشرب ولو من غير زمزم لمشقته بالسفر وفى التظليل أيضا أى اذا مر على أناس تحت شجرة ينبغى لهم أن يقدموه فى التظلل (قوله كهول) الاحسن أن المراد بالكهول الشجعان الكرماء لا حقيقتهم باعتبار وقت الموت كما قال الشارح لان ذلك أبلغ فى المدح

على﴾ أمير المؤمنين ﴿ه عن أبي جحيفة﴾ بتقديم الجيم ﴿ع والضياء﴾ المقدسي ﴿في﴾ كتاب ﴿المختارة﴾ كلاهما ﴿عن انس﴾ بن مالك ﴿طس عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿وعن ابي سعيد الخدري﴾ قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ ﴿أبو بكر﴾ الصديق ﴿وعمر﴾ الفاروق ﴿مني بمنزلة السمع والبصر من الرأس﴾ قال العلقمي قال شيخنا قال البيضاوي أي هما في المسلمين بمنزلة السمع والبصر في الاعضاء أو منزلتهما في الدين منزلة السمع والبصر في الجسد أو هما مني في العزة كالسمع والبصر قلت وهذا الاحتمال الثالث هو المناسب للحديث ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم سماهما بذلك لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعه وتهالكهما على النظر في الآيات المبينة في الانفس والآفاق والتأمل فيها والاعتبار بها ﴿ع عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبيه﴾ عبد الله ﴿عن جده﴾ حنطب المخزومي ﴿قال﴾ أبو عمر ﴿بن عبد البر وماله غيره حل عن ابن عباس خط عن جابر﴾ بن عبد الله قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ ﴿أبو بكر خير الناس﴾ وفي رواية خير أهل الارض ﴿الا ان يكون نبي﴾ قال العلقمي نبي مرفوع بجعل كان تامة والتقدير الا أن يوجد نبي فلا يكون خير الناس اه يعني هو أفضل الناس الا الانبياء ﴿طب عد عن سلمة﴾ بن عمرو ﴿بن الاكوع﴾ ويقال ابن وهب بن الاكوع الاسلمي وهو حديث ضعيف ﴿أبو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار﴾ أي الكهف الذي بجبل ثور الذي أويا اليه في خروجهما مهاجرين ﴿سدوا كل خوخة﴾ أي باب صغير ﴿في المسجد﴾ النبوي صيانة له عن التطرق ﴿الا خوخة أبي بكر﴾ استثناها تكريما له واظهارا لفضله وفيه ايماء بانه الخليفة بعده ﴿عم عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ﴿أبو بكر مني وأنا منه﴾ أي هو متصل بي وأنا متصل به فهو كبعضي في المحبة والشفقة والطريقة ﴿وأبو بكر أخي في الدنيا والآخرة﴾ أفاد به ان ما تقدم لا يختص بالدنيا ﴿فر عن عائشة﴾ وهو حديث ضعيف ﷺ ﴿ابو بكر﴾ الصديق ﴿في الجنة وعمر﴾ الفاروق ﴿في الجنة وعثمان﴾ بن عفان ﴿في الجنة وعلي﴾ بن أبي طالب ﴿في الجنة وطلحة﴾ بن عبيد الله ﴿في الجنة﴾ قتل يوم الجمل ﴿والزبير﴾ بن العوام حواري المصطفى وابن عمته ﴿في الجنة﴾ قتل يوم الجمل ﴿وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن أبي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد﴾ العدوي ﴿في الجنة وأبو عبيدة﴾ عامر ﴿بن الجراح في الجنة﴾ وتبشير العشرة لا ينافي مجيء تبشير غيرهم أيضا في أخبار لان العدد لا ينفي الزائد ﴿حم والضياء﴾ المقدسي ﴿عن سعيد بن زيد ت عن عبد الرحمن بن عوف﴾ الزهري قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ﴿أبو سفيان﴾ واسمه المغيرة ﴿بن الحرث﴾ ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وأخوه من الرضاعة ﴿سيد فتيان﴾ بكسر الفاء أي شباب ﴿أهل الجنة﴾ الاسخياء الكرماء الا ما خرج بدليل آخر كالحسنين وفي رواية أبو سفيان ابن الحرث خير أهلي ﴿ابن سعد﴾ في طبقاته ﴿ك عن عروة﴾ بن الزبير ﴿مرسلا﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ﴿أتاكم﴾ أيها الصحب ﴿أهل اليمن﴾ قال العلقمي أي بعض أهل اليمن وهم وفد حمير قالوا أتيناك لنتفقه في الدين قيل قال ذلك وهم بتبوك ﴿هم أضعف قلوبا﴾ أي أعطفها وأشفقها ﴿وأرق أفئدة﴾ أي ألينها وأسرعها قبولا للحق فانهم أجابوا الى الاسلام بغير محاربة والفؤاد وسط القلب ووصفهم بوصفين اشارة الى ان بناء الايمان

(قوله بمنزلة السمع الخ) أي أنتفع بهما كنفعي بالسمع الخ أو أحبهما كما أحب سمعي الخ ولا يقال انه صلى الله عليه وسلم ينتفع جميع الناس به ولا ينبغي ان يقال ينتفع هو بالناس لانا نقول هذا قاله صلى الله عليه وسلم بيانا لفضلهما ولم تقله الامة حتى يعترض بذلك (قوله المطلب) بصيغة الفاعل عزيزي وقوله أبو بكر كان اسمه عبد الكعبة فسماه صلى الله عليه وسلم عبد الله وهو له صحبة وكذا الابويه وولده وولد ولده صحبة ولم يجتمع هذا الاحد من الصحابة وروى مائة واثنين وأربعين حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد (قوله الا أن يكون) أي وجد نبي فهي تامة (قوله غير خوخة) بالنصب صفة لكل وفيه اشارة الى أن أبا بكر يكون خليفة بعده صلى الله عليه وسلم فيحتاج للمسجد (قوله أبو بكر في الجنة الخ) لم يجمع من المبشرين بالجنة في عبارة الا العشرة المذكورين فلا ينافي أنه بشر غيرهم كالحسنين وأمهما وجدتهما خديجة رضي الله تعالى عنهم ومعنى البشارة بذلك عدم دخولهم النار فلا ينافي انه يمكن لهم حصول مشقة الحساب والموقف فلذا كانوا على شدة خوف على انه يمكن ان خوفهم لظنهم ان هذه البشارة معلقة على وجود أمر منهم ولم يوجد وانما ذكر لفظ في الجنة بعد كل مع انه يكفي ذكرها آخرا في قول أبو بكر وعمر الخ في الجنة لان المقام مقام اطناب لانه للرد على الزاعمين أن بعضهم من أهل النار و وقاص بالتشديد (قوله سيد فتيان أهل الجنة) أي الاسخياء الكرماء الا ما خرج لدليل كالحسنين (قوله أهل اليمن) أي الموجود منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان انتهى علقمي

(قوله الفقه) أي الفهم في الدين فهو علم الشرع والحكمة كل علم نافع فهو عطف عام وقرر شيخنا ان الفقه ادراك الشئ وان لم يوافق الواقع والحكمة ادراك الشئ من العلم على ماهو في الواقع (قوله بالحمى الخ) لامانع من تجسيم كل بصورة جسمانية (قوله آتاني جبريل الخ) جملة الاحاديث التي فيها لفظ آتاني جبريل أربعة عشر وهي متوالية كما في النسخ الصحاح من المتن ووقع في شرح المناوي الصغير والعزيزي عدم الترتيب فيها لكن الترتيب فيها هو ما في النسخ الصحاح من المتن وشرح عليه المناوي في كبيره وقوله بالحمى بالقصر وهي أنواع منها الربع والثلث والغب وغير ذلك (قوله بالمدينة) أي لان الحمى أخف من الطاعون أي أمسكها بالمدينة ابتداء ثم لما كثر المسلمون بالمدينة توجه الى الله وسأله أن ينقلها أي سلطانها الى الجحفة وبقي بعضها بالمدينة وفيه أنها ميقات الحج فتضر الحاج وأجيب بأنها حينئذ كانت مسكنا لليهود وانما لم يحصل لهم الطاعون الذي هو أشد لان الشام كانت حينئذ مسكن الجبارين من قوم فرعون ألا ترى أنها محل خصب ورفاهية فربما يحصل لهم بطر والوباء غير الطاعون لانه مرض مخصوص تارة يعم وتارة يخص مثال ذلك ان تحصل الحمى مثلا بالناس فيموتون كثيرا وتارة تخص الصبيان فيموتون كثيرا فهذا هو الوباء والمراد بالامة هنا وما بعده أمة الاجابة (قوله ورجس) كذا في رواية بالسين في آخره وفي رواية اخرى ورجز بالزاي المعجمة في آخره فهما روايتان وان اقتصر العزيزي على الزاي (قوله انه من مات) قال الشارح بشرني بأن قال لي انه الخ وهذا يقتضي كسر ان ولم يتعرض لذلك شراح مسلم حرر الرواية شيخنا عجمي لكن في نسخة من البخاري معتمدة صحيحة مضبوطة بفتح الهمزة ولذا قدر العزيزي حرف الجر حيث قال بشرني انه اي بأنه اي الشأن وقضيته فتح الهمزة (قوله لا يشرك بالله الخ) انما خص الاشراك لانه الموجود اذ ذاك والا فالمراد من مات غير كافر فاما أن يدخل تحت ساحة الرضا وهو عاص فيدخل الجنة من غير عذاب واما أن يعذب ثم يدخل الجنة وهذه الادلة قاصمة لظهر المبتدعين القائلين بخلود أهل المعاصي في النار (قوله قلت يا جبريل للثاني الخ) وانما قال ذلك لانه قد جاء عن الله تعالى ان أهل المعاصي يدخلون النار وخص السرقة من سائر حقوق الآدميين لانها أكثر وقوعا وأهل الله المقربون محفوظون من حقوق الآدميين دون حقوق الله تعالى ولذا سئل الجنيد هل يزني العارف فسكت ثم قال ان وقع ذلك كان قدر الله مقدورا ثم سئل ثانيا وهل يسرق فقال لا وبعضهم لا يقع منه معصية أصلا ومن وقع منه ذلك لا يعذب لانهم أحباب الله فيتوبون حالا وخص جبريل الخمر لانها سبب في زوال العقل المؤدي الى المعاصي وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم توجه مع أبي ذر فوصل أحدا فقال صلى الله عليه وسلم لابي ذر لا يسرني أن يكون عندي مثل أحد ذهبا فأبقيه بل الذي يسرني أن لا أبقيه ثلاثة أيام فهذا حث على الكرم ومواساة الفقراء ثم قال له امكث ولا تفارق مكانك حتى آتيك فلما ذهب صلى الله عليه وسلم سمع أبو ذر صوتا فظن انه أحد يتعرض له صلى الله عليه وسلم فأراد أن يذهب ليقيه بنفسه فتذكر قوله ولا تفارق مكانك فوقف الى ان جاءه فأخبره بالحال فقال له صلى الله عليه وسلم سمعته قال نعم قال انه جبريل قال لي بشر أمتك الخ

على الشفقة والرأفة على الخلق قال العلقمي والمراد الموجودون منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان «الفقه» أي الفهم في الدين «يمان» أي يمني فالالف عوض عن ياء النسبة «والحكمة» قال البيضاوي تحقيق العلم واتقان العمل وقال الجلال السيوطي العلم النافع المؤدي الى العمل «يمانية» بتخفيف الياء وتشدد والالف عوض عن ياء النسبة (ق ت عن أبي هريرة) قال المناوي مرفوعا وقال الشيخ موقوفا ح «آتاني جبريل بالحمى» وهي حرارة بين الجلد واللحم «والطاعون» بثرة مع لهب واسوداد من أثر وخز الجن «فامسكت» حبست «الحمى بالمدينة» النبوية لكونها لا تقتل غالبا «وأرسلت الطاعون الى الشأم» بالهمز ويسهل كما في الرأس لكونه يقتل غالبا «فالطاعون شهادة لامتي» أي أمة الاجابة «ورحمة لهم ورجز» بالزاي أي عذاب «على الكافرين» اختار الحمى أولا على الطاعون وأقرها بالمدينة ثم دعا الله فنقلها الى الجحفة وبقيت منها بقاياها (حم وابن سعد) في طبقاته (عن أبي عسيب) بمهملتين كعظيم قال الشيخ حديث صحيح ح «آتاني جبريل فقال» لي «بشر امتك» أمة الاجابة «انه» أي بأنه أي الشأن «من مات» حال كونه «لا يشرك بالله شيئا» المراد مصدقا بكل ما جاء به الشارع «دخل الجنة» أي عاقبته دخولها وان دخل النار والبشارة لغة اسم لخبر يغير بشرة الوجه مطلقا سارا أو محزنا لكن غلب استعماله في الاول وصار اللفظ حقيقة له بحكم العرف حتى لا يفهم منه غيره واعتبر فيه الصدق فالمعنى العرفي للبشارة الذي ليس عند المخبر علمه «قلت يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم» أي يدخلها وان فعل ذلك مرارا «قلت وان سرق وان زنى قال نعم قلت وان سرق وان زنى قال نعم» كرر الاستفهام ثلاثة للاستثبات أو استعظاما لشأن الدخول مع ملابسة ذلك أو تعجبا ثم أكده بقوله «وان شرب الخمر» واقتصر من الكبائر على السرقة والزنا لان الحق اما لله أو للعبد فأشار بالزنا للاول وبالسرقة

للثاني (حم ت ن حب عن أبي ذر) الغفاري ﷺ (أتاني جبريل في ثلاث) أي في أول ثلاث ليال (بقين من ذي القعدة) بفتح القاف وتكسر (فقال) لي (دخلت العمرة) أي أعمالها (في) أعمال (الحج) لمن قرن فيكفيه أعمال الحج عنهما أو دخلت في وقته وأشهره بمعنى أنه يجوز فعلها فيها أو معناه سقوط وجوب العمرة بوجوب الحج (الى يوم القيامة) فليس الحكم خاصا بهذا العام (طب عن ابن عباس قلت هذا) أي قوله في ثلاث الخ (أصل) يستدل به (في) مشروعية (التاريخ) وهو تعريف الوقت يعني هو من جملة أصوله لانه منفرد بالاصالة وهو حديث حسن ﷺ (أتاني جبريل فقال يا محمد عش ماشئت) من العمر (فانك ميت) بالتشديد والتخفيف (وأحبب من شئت فانك مفارقه) بموت أو غيره (واعمل ماشئت) من خير أو شر (فانك مجزي به) بفتح الميم وكسر الزاي أو بضمها وفتح الزاي (واعلم ان شرف المؤمن قيامه بالليل) أي تهجده فيه (وعزه) أي قوته وغلبته على غيره (استغناؤه عن الناس) أي عما في أيديهم (الشيرازي في) كتاب (الالقاب) والكنى (ك هب) كلهم (عن سهل بن سعد الساعدي) (هب عن جابر) بن عبد الله (حل عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ﷺ (أتاني آت) أي ملك وفيه اشعار بأنه غير جبريل (من عند ربي) أي برسالة بأمره (فخيرني بين ان يدخل) بضم أوله أي الله (نصف أمتي) أمة الاجابة (الجنة وبين الشفاعة) فيهم (فاخترت الشفاعة) لعمومها اذ بها يدخلها من مات مؤمنا ولو بعد دخول النار كما يفيده قوله (وهي) كائنة أو حاصلة (لمن مات) من هذه الامة ولو مع اصراره على كل كبيرة لكنه (لا يشرك بالله شيأ) أي ويشهد أني رسوله (حم عن أبي موسى) الاشعري (ت حب عن عوف بن مالك الاشجعي) وهو حديث حسن ﷺ (أتاني آت من عند ربي عز وجل فقال من صلى عليك من أمتك صلاة) قال المناوي أي طلب لك من الله دوام التشريف ومزيد التعظيم ونكرها ليفيد حصولها بأي لفظ كان لكن اللفظ الوارد أفضل وأفضل الوارد المذكور بعد التشهد (كتب الله) قدرا أو أوجب (له بها عشر حسنات) أي ثوابها مضاعفا الى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة لان الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات متعددة (ومحا) أي أزال (عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها) أي يقول عليك صلاتي على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل ﴿فائدة﴾ قال العلقمي قال شيخنا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول رحمه الله لانه قال من صلى علي ولم يقل من ترحم علي ولا من دعا لي وان كان معنى الصلاة الرحمة ولكنه خص بهذا اللفظ تعظيما له فلا يعدل عنه الى غيره

(قوله في ثلاث) أي ليال بدليل بقين ويؤخذ من الحديث ندب التاريخ لما فيه من الفوائد واختلفوا في تاريخ زمنه صلى الله عليه وسلم فبعضهم قال نؤرخ من زمن ولادته صلى الله عليه وسلم وبعضهم قال من زمن وفاته وبعضهم من زمن نبوته وبعضهم من زمن هجرته ففعلوا ما اقتضاه رأي سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه من زمن الهجرة وفي الحديث استعمال الفصيح في التاريخ وهو انه مادام في النصف الاول يؤرخ بما مضى فيقال من ثلاث أو أربع أو عشرة أو خمسة عشر مضين من كذا واذا دخل النصف الثاني يؤرخ بما بقي فيقال من أربع عشرة بقين مثلا وان التاريخ (٢٧) بالليالي لا بالايام لان المراد بالسنين القمرية والقمر في الليل لا في الايام (قوله دخلت العمرة في الحج) أي في القران أي أعمالها أو زمنها في زمنه بمعنى انه يجوز فعلها في وقته وأشهره فيكون ردا لما عليه أهل الجاهلية من ان فعل العمرة في أشهر الحج من أكبر الفجور (قوله الى يوم) أي أول يوم القيامة فأوله من الدنيا وآخره من الآخرة (قوله فقال يا محمد) انما ناداه باسمه مع أن سيدنا جبريل كالخادم له صلى الله عليه وسلم وشأن الخادم ومن مثله أن ينادي السيد بلفظ السيادة فيقول يا سيدنا او يا رسول الله لان الامر للتهديد والتعليم والمراد منه أمته لان أفعاله دائرة بين الواجب والمندوب (قوله فانك ميت) أي ومن كان مقطوعا بموته ينبغي أن لا يفعل الا ما يسره بعد الموت (قوله مفارقه) ومن كان كذلك ينبغي أن لا يكون حبه الا على وجه يقربه من الله تعالى (قوله ماشئت) من خير أو شر ومن علم أنه مجزي به ينبغي أن لا يعمل الا ما يسره (قوله أن شرف المؤمن) أي علاه ورفعته بين الملا العلوي والسفلي وعند الله (قوله أتاني آت) أي ملك غير جبريل والا لقال جبريل ويحتمل انه جبريل ويحتمل انه معنى ألقي في قلبه صلى الله عليه وسلم (قوله أن يدخل نصف أمتي الجنة) أي من غير سبق عذاب (قوله فاخترت الشفاعة) أي لامتي أي أمة الاجابة (قوله لا يشرك بالله شيأ) أي ويشهد أني رسوله ولم يذكره لان عدم الشرك بالله تعالى لا يعتبر الا مع شهادة الرسالة (قوله ومحا) أي أزال يقال محا يمحو محوا ومحى يمحى محيا أزال (قوله ورفع) بالبناء للفاعل (قوله ورد عليه مثلها) على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل فصلاة الله على النبي جزاء لصلاته هو عليه كذا في الشرح الصغير وعبارته في الشرح الوسط فصلاة الله على المصلي عليه جزاء الخ وهي الصواب

ويؤيده قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا اهـ وقال أبو القاسم شارح الارشاد الانصاري يجوز ذلك مضافا الى الصلاة ولا يجوز مفردا وفي الذخيرة من كتب الحنفية عن محمد يكره ذلك لايهامه النقص لان الرحمة غالبا انما تكون بفعل ما يلام عليه اهـ وقول الاعرابي وحديثه في الصحيحين اللهم ارحمني ومحمدا فقد يجاب عنه بأن الدعاء فيه على سبيل التبعية لما قبلها وقوله في حديث أبي داود كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني الخ قال شيخنا قلت لا يرد بهذا على ابن عبد البر حيث منع الدعاء له صلى الله عليه وسلم بالمغفرة والرحمة فان هذا الحديث سيق للتشريع وتعليم الامة كيف يقولون في هذا المحل من الصلاة مع ما فيه من تواضعه صلى الله عليه وسلم لربه وأما نحن فلا ندعو له الا بلفظ الصلاة التي أمرنا أن ندعو له بها لما فيها من التعظيم والتفخيم والتبجيل اللائق بمنصبه الشريف وقد وافق ابن عبد البر على المنع أبو بكر بن العربي ومن أصحابنا الصيدلاني ونقله الرافعي في الشرح وأقره والنووي في الاذكار ((حم عن أبي طلحة)) زيد بن سهل الانصاري واسناده حسن ﴿ ((أتاني ملك برسالة)) أي بشيء مرسول به ((من الله عز وجل ثم رفع رجله فوضعها فوق السماء)) الدنيا ((والاخرى)) ثابتة ((في الارض لم يرفعها)) تأكيد لما قبله والقصد الاعلام بعظم أشباح الملائكة ((طس عن أبي هريرة)) وهو حديث حسن ﴿ ((أتاني جبريل فقال يا محمد كن عجاجا)) بالتشديد أي رافعا صوتك ((ثجاجا)) أي سيالا لدماء الهدي بأن تنحرها ((حم والضياء)) المقدسي ((عن السائب بن خلاد)) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ((أتاني جبريل فقال يا محمد)) صرح باسمه هنا وفيما قبل تلذذا بذكره ((كن عجاجا بالتلبية)) أي بقولك لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ((ثجاجا بنحر البدن)) بضم فسكون المهداة أو المجعولة أضحية فيسن رفع الصوت بالتلبية في النسك للرجل دون غيره ((القاضي عبد الجبار في أماليه عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ ((أتاني جبريل فأمرني)) عن الله تعالى ((ان آمر أصحابي)) أمر ندب ((ومن معي)) عطفه عليهم دفعا لتوهم ان مراده بهم من عرف به وطول ملازمة وخدمة ((أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية)) اظهارا لشعار الاحرام وتعظيما للاحكام ((حم ٤ حب ك هق)) كلهم ((عن السائب بن خلاد)) الانصاري الخزرجي وهو حديث صحيح ﴿ ((أتاني جبريل فقال لي ان الله يأمرك ان تأمر أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية فانها من شعائر الحج)) أي أعلامه وعلاماته ((حم ه ك حب عن زيد بن خالد)) الجهني قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ((أتاني جبريل فقال لي ان ربي وربك)) المحسن الي واليك بجميل التربية ((يقول لك تدري)) بحذف همزة الاستفهام تخفيفا ((كيف رفعت ذكرك فقلت الله أعلم)) من كل عالم ((قال لا أذكر)) بضم الهمزة وفتح الكاف ((الا ذكرت)) بضم فكسر ((معي)) قال الجلال المحلي في تفسير قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك بان تذكر مع ذكري في الاذان والاقامة والتشهد والخطبة وغيرها اهـ قال البيضاوي وأي رفع مثل أن قرن اسمه باسمه في كلمتي الشهادة ((ع حب والضياء)) المقدسي ((في)) كتاب ((المختارة)) كلهم ((عن أبي سعيد)) الخدري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ((أتاني جبريل في خضر)) بفتح فكسر لباس أخضر ((تعلق)) بشد اللام وبالقاف ((به)) أي الخضر ((الدر)) اللؤلؤ العظام يعني تمثل لي بتلك الهيئة الحسنة وكان يأتيه على

(قوله أتاني ملك الخ) القصد من هذا الحديث الاعلام بعظم شبح الملائكة فقد ورد أن ملكا علا ثلث الكون وآخر علا ثلثيه وآخر علا الكون كله لا يقال كيف يكون الاول والثاني مع وجود الثالث لان الملائكة أنوار لا تتزاحم (قوله ثم رفع رجله) ليظهر عظم شبحه وأشار بذكر رجل الى أنه تصور بصورة رجل (قوله كن عجاجا) أي رافعا صوتك بالتلبية ثجاجا أي ناحرا الابل الهدي أو النسك ويحتمل أن المعنى كن آتيا بجميع أعمال الحج واقتصر على الطرف الاول أعني التلبية والاخير أعني النحر والمراد الجميع (قوله عن ابن عمر) كذا نسخ المتن ووقع في نسخة الشارح عن عمر (قوله ان آمر أصحابي الخ) هذا عام بخلاف كن عجاجا الخ فان الخطاب له صلى الله عليه وسلم (قوله ومن معي) نسخة أو من معي فاو للشك من الراوي (قوله أن يرفعوا أصواتهم) أي فامر الصحابة بخفض الصوت عنده صلى الله عليه وسلم محله في غير التلبية من شعار الحج خصه مع انها من شعار العمرة أيضا لان الوقت اذ ذاك كان في حجة الوداع (قوله ان ربي) أي المربي لي والمربي لك (قوله الله أعلم) أشار الى أنه ينبغي أن يقول الشخص ذلك وان كان عالما بالجواب من باب الادب (قوله الا ذكرت معي) أي غالبا والا فقد يذكر دونه أو المراد في صحة الاسلام أي لا يصح الاسلام بذكري الا ان ذكرت معي (قوله جبريل) ويقال له طاوس الملائكة وهو أفضلهم على الاطلاق (قوله في خضر) أي ثوب خضر وفي رواية خضراء أي حلة خضراء وذلك اشارة الى أن تلك السنة هيآت خضراء مباركة خصبة (قوله تعلق به) أي بذلك الاخضر (قوله الدر) أي اللآلئ العظام أي ذلك الاخضر مكلل باللؤلؤ

هيات متكثرة (قط ف) كذب (الافراد عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (أتانى جبريل فقال اذا توضأت فخلل لحيتك) أى أوصل الماء الى أصول شعرها ندبا ونبه به على ندب تخليل كل شعر يجب غسل ظاهره فقط وهو الذى لا ترى بشرته عند التخاطب لان لحيته صلى الله عليه وسلم كذلك أما اللحية الخفيفة فيجب ايصال الماء الى باطنها (ش عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ (أتانى جبريل بقدر) بكسر فسكون اناء يطبخ فيه (فأكلت منها) أى مما فيها قال الشيخ وكان الذى فيها بر ولحم (فاعطيت قوة أربعين رجلا فى الجماع) زاد أبو نعيم عن مجاهد وكل رجل من أهل الجنة يعطى قوة مائة (ابن سعد) فى الطبقات (عن صفوان ابن سليم) بالتصغير (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (أتانى جبريل فى أول ما أوحى الى) بالبناء للمفعول (فعلمنى الوضوء) بالضم (والصلاة فلما فرغ من الوضوء) أى أتمه (أخذ غرفة من الماء فنضح بها فرجه) يعنى رش بالماء الازار الذى يلى محل الفرج من الآدمى فيندب ذلك لدفع الوسواس (حم قط ك عن اسامة بن زيد) حب المصطفى وابن حبه (عن أبيه زيد بن حارثة) الكلبى مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (أتانى ملك فسلم على) فيه ان السلام متعارف بين الملائكة (نزل من السماء لم ينزل قبلها) أى قبل تلك المرة قال المناوى صريح فى انه غير جبريل (فبشرنى ان الحسن والحسين) لم يسم بهما أحد قبلهما (سيدا شباب أهل الجنة) قال المناوى أى من مات شابا فى سبيل الله من أهل الجنة الا من خص بدليل وهم الانبياء (وان فاطمة) أمهما (سيدة نساء أهل الجنة) هذا مما يدل على فضلها على مريم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن حذيفة) ابن اليمان قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اتبعوا العلماء) العاملين أى جالسوهم واهتدوا بهديهم (فانهم سرج الدنيا) بضمتين جمع سراج أى يستضاء بهم من ظلمات الجهل كما يجلى ظلام الليل بالسراج المنير ويهتدى به فيه (ومصابيح الآخرة) قال المناوى جمع مصباح

(قوله اذا توضأت) هذا يقتضى ان الوضوء شرع بمكة وهو كذلك وان كانت آيته الدالة عليه مدنية وذلك الوضوء قيل لركعتى نفل وقيل لصلاة الليل وقيل كان للركعتين اللتين أمر بهما قبل الشمس وقبل الغروب لا للخمس لانها لم تكن شرعت حينئذ (قوله بقدر) أى مظروف قدر وفى خبر انه هريسة من الجنة وهى قمح ولحم طبخا جيدا معا وفى رواية يقال له الكفيت والقدر مؤنث ومع ذلك يصغر على قدير شذوذا والقياس قديرة نقل أصحاب المعاريج ان بعض الانبياء شكا الله وجع ظهره فأوحى اليه أن اطبخ اللحم وكله يعنى الهريسة (قوله فأكلت) أى فقال كل فأكلت منها وكان من طعام الجنة قاله فى الكبير (قوله فاعطيت الخ) قيل فيه اشارة الى طلب تعاطى أسباب قوة الشهوة ورد بأنه يطلب اضعاف الشهوة غاية ما فى الحديث جواز تعاطى ذلك لا طلبه ووقوع ذلك له صلى الله عليه وسلم ليكون من باهر معجزاته اذ العادة ان كثرة الشهوة انما تنشأ عن كثرة المأكل وهو صلى الله عليه وسلم على غاية فى قلة الاكل ومع ذلك أقوى شهوة من كل الناس (قوله فعلمنى الوضوء) أى بالفعل لا بالقول (قوله فرجه) أى رش الازار الذى يلى محل الفرج من الآدمى والا فجبريل لا فرج له اذ لا يتصف بذكورة ولا أنوثة فيندب ذلك لدفع الوسواس (قوله فسلم على) فيه دليل على أن السلام كان متعارفا بين الملائكة (قوله لم ينزل قبلها) أشار الى أنه غير جبريل (قوله ان الحسن والحسين) لم يتسم بهذين الاسمين أحد قبلهما (قوله سيدا شباب أهل) أى من مات وهو شاب فلا يرد نحو أبو بكر رضى الله تعالى عنه وليس المراد ان الحسنين ماتا فى زمن الشبوبية لانهما ماتا بعد بلوغهما سن الشيخوخة (قوله سيدة نساء أهل الجنة) وهى أحب أولاده صلى الله عليه وسلم وكانت اذا قدمت عليه قام لها تعظيما لها ومحبة وكان يقبلها فى فيها ويطلب منها أن تخرج لسانها ليمصه وكانت أحسن الناس شعرا ويؤخذ من الحديث تفضيلها على جميع النساء حتى المختلف فى نبوتهن كسيدتنا مريم وهو كذلك لكن لا مطلقا بل من حيث انها بضعة وجزء منه صلى الله عليه وسلم وسيدتنا مريم أفضل من حيث أوصاف أخر قامت بها لقوله تعالى واصطفاك على نساء العالمين وترتيبهن فى الفضل كما فى البيت

فضلى النسا بنت عمران ففاطمة * خديجة ثم من قد برأ الله

وكذا سيدنا ابراهيم ولده صلى الله عليه وسلم أفضل من جميع الصحابة من حيث انه بضعته صلى الله عليه وسلم (قوله اتبعوا العلماء) وفى بعض النسخ ابتغوا وهو تحريف (قوله سرج الدنيا) أى كسرج الدنيا فى الانتفاع فانهم يدفع بهم ظلام الجهل والسرج يدفع بها الظلام الحسى ولم يشبههم بالنجوم أو القمر أو الشمس لان السرج أنسب من حيث انه يستصبح سراج من سراج آخر فيبقى الثانى وان ذهب الاول والكواكب ليست كذلك ففيه اشارة الى بقاء نفع ما أخذ من العلماء وان ماتوا وأيضا الكواكب لا يستصبح منها ولا ينتفع بها كالسرج لبعدها (قوله ومصابيح) أى كمصابيح الآخرة فى الانتفاع على تقدير وجود مصابيح فى الآخرة ينتفع بها كمصابيح الدنيا وفيه اشارة الى احتياج الناس للعلماء فى الآخرة لما يقول الله تعالى للناس تمنوا الخ وهذا الحديث وان كان معناه صحيحا موضوع كما قاله الذهبى

والدارقطني والعسقلاني والمصنف السيوطي وانما ذكره هنا في متنه سهوا عن كونه من الموضوعات خلافا للعزيزي حيث
اقتصر على ضعفه اذ هؤلاء الحفاظ أدرى منه (قوله أتتكم المنية الخ) كان يقوله صلى الله عليه وسلم لاصحابه اذا آنس أي علم
منهم غفلة أوغرة كذا في الشارح وفي الصحاح ان الغرة هي الغفلة فلا حاجة لذكرها بعد غفلة (قوله اما بشقاوة الخ) أي ملتبسة
بشقاوة واما هنا تفصيلية وقول الشارح مركبة من ان وما لا يظهر فهو سبق قلم لانها اما التفصيلية مثل اضرب اما زيدا واما عمرا
واما المركبة المذكورة فهي التي

في قولك افعل هذا اما لا فتأمل (قوله لا تأكلها) بالرفع على الاستئناف وبالجزم
في جواب الامر على حد فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا لا تخاف عند الجمهور ولا تخف عند حمزة وقول الشارح أي لئلا تأكلها حل معنى لا اعراب اذ يلزم عليه حذف اللام وأن معا ولا نظير له في مثل هذا التركيب ومعلوم أن الصدقة لا تأكل ففيه استعارة مكنية وتخييل أو كناية عن فناء المال (قوله أتحب أن يلين قلبك) أي يسهل استفهام بمعنى الشرط أي ان أحببت ذلك فارحم الخ وفيه اشارة الى أنه يطلب مداواة الصفات القبيحة (قوله وامسح رأسه) تلطفا وايناسا أو بالدهن وعلى كل يسن أن يقول عند مسح الرأس جبر الله يتمك وجعلك خلفا من أبيك سواء كان وليه أو غيره وظاهره انه لا فرق بين يتيم المسلمين وأهل الذمة فيكون فعل ذلك معه سببا لما ذكر (قوله يلين قلبك وتدرك حاجتك) برفع الفعلين على الاستئناف وجزمهما في جواب الامر (قوله خليلا) من الخلة بالفتح وهي الخصلة أو الحاجة والمعنى جعله متصفا بخصلة من صفاته تعالى أي الصفات التي تصلح للتخلق كالكرم أو متصفا بالحاجة أي بتفويض حاجاته كلها له تعالى ولذا لما أمر بذبح ولده لم يستشفع ولم يراجع وكذا حين ألقي في النار أو من الخلة بالضم بمعنى تخلل محبة الله تعالى في قلبه وهي بهذا المعنى لا تضاف له تعالى ولا يقال الله تعالى خليل ابراهيم بهذا المعنى لتنزهه تعالى عن الجارحة (قوله لاوثرن الخ) فهذا صريح في تفضيله صلى الله عليه وسلم على سيدنا ابراهيم وموسى وهما أفضل الانبياء لانهما من أولي العزم فابراهيم أفضل من موسى وموسى أفضل من بقية الانبياء واذا كان صلى الله عليه وسلم أفضل منهما كان أفضل من الجميع

وهو السراج فغايرة التعبير مع اتحاد المعنى للتفنن وقد يدعي أن المصباح أعظم ﴿فر عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿أتتكم المنية﴾ أي الموت ﴿راتبة﴾ أي حال كونها ثابتة مستقرة قال العلقمي قال في القاموس رتب رتوبا ثبت ولم يتحرك اه وقال في المصباح رتب الشيء رتوبا من باب قعد استقر ودام ﴿لازمة﴾ أي لا تفارق قال في المصباح لزم الشيء يلزم لزوما ثبت ودام ويتعدى بالهمزة فيقال ألزمته ﴿اما﴾ بكسر فتشديد مركبة من ان وما ﴿بشقاوة﴾ أي بسوء عاقبة ﴿واما بسعادة﴾ ضد الشقاوة أي كأنكم بالموت وقد حضركم والميت اما الى النار واما الى الجنة فالزموا العمل الصالح قال راوي الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا آنس من أصحابه غفلة نادى فيهم بذلك ﴿ابن أبي الدنيا﴾ أبو بكر القرشي ﴿في﴾ كتاب ﴿ذكر الموت﴾ أي ما جاء فيه ﴿هب﴾ كلاهما ﴿عن زيد السلمي مرسلا﴾ ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ﴿اتجروا﴾ أمر من التجارة وهو تقليب المال للربح ﴿في أموال اليتامى﴾ جمع يتيم وهو صغير لا أب له ﴿لا تأكلها الزكاة﴾ أي تنقصها وتفنيها قال العلقمي ومنه يؤخذ أنه يجب على الولي أن ينمي مال اليتيم وهو المرجح ويلحق به بقية الاولياء ﴿طس عن أنس﴾ بن مالك قال العلقمي بجانبه علامة الحسن وقال في الكبير الاصح قلت ولعله ورد من طريقين اه وقال المناوي وسنده كما قال الحافظ العراقي صحيح ﴿أتحب ان يلين قلبك﴾ أي تزول قسوته قال العلقمي قال في المصباح لان يلين لينا والاسم ليان مثل كتاب وهو لين وجمعه ألين ويتعدى بالهمزة والتضعيف ﴿وتدرك حاجتك﴾ أي تصل الى ما تطلبه ﴿ارحم اليتيم﴾ قال العلقمي الرحمة لغة رقة في القلب تقتضي التفضل فالمعنى تفضل على اليتيم بشيء من مالك وقال المناوي وذلك بأن تعطف عليه وتحنو حنوا يقتضي التفضل والاحسان ﴿وامسح رأسه﴾ تلطفا وايناسا أو بالدهن وسيأتي حديث امسح رأس اليتيم هكذا الى مقدم رأسه أي من المؤخر الى المقدم ومن له أب هكذا الى مؤخر رأسه أي من مقدمه الى مؤخره ﴿وأطعمه من طعامك يلين قلبك﴾ برفع يلين على الاستئناف في كثير من النسخ وجوز المبولي الجزم جوابا للامر ﴿وتدرك حاجتك﴾ أي ان أحسنت اليه وفعلت به ما ذكر حصل لك لين القلب والظفر بمطلوبك وسببه ان رجلا شكا اليه صلى الله عليه وسلم قسوة القلب فذكره ﴿طب عن أبي الدرداء﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اتخذ الله ابراهيم خليلا وموسى نجيا﴾ أي مخاطبا وأصله من المناجاة ﴿واتخذني حبيبا﴾ فعيل بمعنى مفعول أو فاعل ﴿ثم قال وعزتي وجلالي﴾ أي قوتي وغلبتي ﴿لاوثرن حبيبي على خليلي ونجيي﴾ أي مناجي موسى يعني لافضله وأقدمه عليهما قال العلقمي المحبة أصلها الميل الى ما يوافق المحب ولكن هو في

حتى من يصح منه الميل والانتفاع بالرفق وهي درجة المخلوق وأما الخالق تعالى فمنزه عن الاغراض فمحبته لعبده تمكنه من سعادته وعصمته وتوفيقه وتهيئة أسباب القرب اليه واضافة رحمته اليه وقصواها كشف الحجب عن قلبه حتى يراه بقلبه وينظر اليه ببصيرته ولسانه الذي ينطق به والخلة أعلى وأفضل من المحبة قال ابن القيم وأما ما يظنه بعض الغالطين من أن المحبة أكمل من الخلة وان ابراهيم خليل الله ومحمدا حبيب الله فمن جهله فان المحبة عامة والخلة خاصة وهي نهاية المحبة وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اتخذه خليلا ونفى أن يكون له خليل غير ربه مع اخباره بحبه لعائشة ولابيها ولعمر بن الخطاب وغيرهم وأيضا فان الله تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب الصابرين وخلته خاصة بالخليلين وبسط الكلام على ذلك ثم قال وانما هذا من قلة الفهم والعلم عن الله تعالى ورسوله وقال الزركشي في شرح البردة زعم بعضهم ان المحبة أفضل من الخلة وقال محمد حبيب الله وابراهيم خليل الله وضعف بان الخلة خاصة وهي توحيد المحب والمحبة عامة قال الله تعالى ان الله يحب التوابين قال وقد صح ان الله تعالى اتخذ نبينا خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا اهـ وقال المناوي قال ابن عربي سمي خليلا لتخلله الصفات الالهية أي دخوله حضراتها وقيامه بمظهرياتها واستيعابه آياتها بحيث لا يشذ شيء منها عنه قال الشاعر

قد تخللت مسلك الروح مني * وبه سمي الخليل خليلا

أي دخلت من حيث محبتك جميع مسالك روحي من القوى والاعضاء بحيث لم يبق شيء منها لم تصل اليه وبسبب هذا التخلل سمي الخليل خليلا وهذا كما يتخلل اللون الذي هو عرض المتلون الذي هو جوهر حل فيه ذلك العرض حلول السريان والخليل من الارض المضموم الذي كشف الغطاء عنه حتى لا يعقل سواه ﴿هب عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ۞﴿اتخذوا﴾ ندبا ﴿السراويلات﴾ التي ليست طويلة ولا واسعة فانها مكروهة كما في حديث أبي هريرة قال العلقمي ولبس صلى الله عليه وسلم السراويل بل ورد عن أبي هريرة قلت يارسول الله وانك لتلبس السراويل قال أجل في السفر والحضر والليل والنهار فاني أمرت بالستر فلم أجد شيئا أستر منه والسراويل معرب يذكر ويؤنث وبالنون بدل اللام وبالمعجمة بدل المهملة ومصروفة وغير مصروفة قال الازهري السراويل أعجمية عربت وجاء السراويل على لفظ الجماعة وهي واحدة وقد سمعت غير واحد من الاعراب يقول سروال واذا قالوا سراويل أنثوا اهـ قال في المصباح والجمهور ان السراويل أعجمية وقيل عربية جمع سروالة تقديرا والجمع سراويلات ﴿فانها من أستر ثيابكم﴾ أي من أكثرها سترة أو هي أكثرها سترة ومن زائدة وذلك لسترها للعورة التي يسوء صاحبها كشفها ﴿وحصنوا بها نساءكم اذا خرجن﴾ قال العلقمي قال الجوهري وحصنت القرية بنيت حولها اهـ فالمعنى اتخذوا لما يخشى من كشفه حصنا أي سترا مانعا من الرؤية لو انكشف بسبب وقعة أو هبوب ريح شديدة ترفع الثياب أو نحو ذلك ﴿عق عد والبيهقي في﴾ كتاب ﴿الادب﴾ كلهم ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞﴿اتخذوا﴾ ارشادا ﴿السودان﴾ جمع أسود اسم جنس يعم الحبشي وغيره لكن المراد هنا الحبشان بقرينة ما يجيء ﴿فان ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة﴾ أي من أشرافهم وعظمائهم ﴿لقمان الحكيم﴾ عبد حبشي لداود أعطاه الله الحكمة لا النبوة عند الاكثر ﴿والنجاشي﴾ بفتح النون أشهر واسمه أصحمة بمهملات ﴿وبلال﴾ الحبشي

(قوله اتخذوا السراويلات) قاله صلى الله عليه وسلم لما كان مع أصحابه في البقيع يوم غيم ومطر وسقطت امرأة فاعرض عنها صلى الله عليه وسلم بوجهه مخافة كشف عورتها فقيل انها مسرولة فقال صلى الله عليه وسلم اتخذوا الخ وأول من لبسه سيدنا ابراهيم عليه السلام ولم يتخذ من أنواع الملبوس الا فردا واحدا الا هذا فكان يتخذ منه اثنين ليلبس الثاني اذا غسل الاول ولم يلبسه سيدنا عثمان لا اسلاما ولا جاهلية الا حين استشهد فانه لما حوصر رأى النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر في النوم وقالوا له اصبر فانك ستفطر معنا وكان صائما فعرف أنه سيقتل وتكون روحه معهم وقت الافطار فلبس السراويلات حينئذ خوف أن تنكشف عورته حال القتل ولم يلبسه صلى الله عليه وسلم قط وانما اشتراه وشراؤه لم يدل على سن لبسه لاحتمال أنه لاهل بيته وكذا هذا الحديث لا يدل على ندبه لانه حديث منكر لكن صدر المناوي في الكبير بانه سنة مؤكدة فهو من دليل آخر اطلع عليه (قوله اذا خرجن) أي أو كان في البيت أجنبي (قوله اتخذوا السودان) أي نوعا منهم وهم الحبشة بدليل فان ثلاثة الخ فانهم حبشة وللنهي عن الزنج نحو اجتنبوا الزنج للبطن والفرج الخ وقد ورد أن البيت الذي يدخله حبشي أو حبشية تدخله البركة وهذا الامر للارشاد أي الاذن في اتخاذهم فيساوي المباح كالاكل فانه مباح مع ما فيه من البركة فلا يدل على أن اتخاذ الحبشة مندوب (قوله لقمان الحكيم) قيل كان حبيا كالنجاشي اسمه أصحمة كاربعة بالحاء المهملة وقيل بالخاء المعجمة وقيل مكعول قال الكشاف ومعناه بالعربية عطية

(المؤذن) للنبي صلى الله عليه وسلم من السابقين الاولين الذين عذبوا في الله (حب في) كتاب (الضعفاء) من الرواة (طب) كلاهما (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (اتخذوا) ندبا (الديك الابيض فان دارا فيها ديك أبيض لا يقربها شيطان) فيعال من شطن بعد لبعده عن الحق أو فعلان من شاط بطل أو احترق غضبا (ولا ساحر) وعلم من نفي القرب نفي الدخول والمراد لا يؤثر في أهلها سحر ساحر ولا تسلط شيطان لحراس علها الشارع (ولا الدويرات) بالتصغير جمع دار (حولها) أي المحيطة بها من الجهات الاربع وسيأتي بسط ذلك في حرف الدال (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اتخذوا هذه الحمام) قال العلقمي هو ما عب أي شرب الماء بلا مص وزاد بعضهم وهدر أي صوت ولا حاجة اليه لانه لازم العب (المقاصيص) جمع مقصوص والمراد التي قصت أجنحتها حتى لا تطير (في بيوتكم فانها تلهي الجن عن صبيانكم) أي عن تعلقهم بهم وأذاهم لهم قيل وللاحمر في ذلك مزيد خصوصية (الشيرازي في) كتاب (الالقاب) والكنى (خط فر) كلهم (عن ابن عباس عد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اتخذوا الغنم) يشمل الضأن والمعز (فانها بركة) أي خير ونماء لسرعة نتاجها وكثرته اذ هي تنتج في العام مرتين وتضع الواحد والاكثر (طب خط عن أم هانئ) بنت أبي طالب أخت علي أمير المؤمنين (ورواه ه) عنها أيضا (بلفظ اتخذي) يا أم هانئ (غنما فان فيها بركة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (اتخذوا عند الفقراء أيادي) جمع يد أي اصنعوا معهم معروفا واليد كما تطلق على الجارحة تطلق على نحو النعمة (فان لهم دولة يوم القيامة) أي انقلابا من الشدة الى الرخاء ومن العسر الى اليسر (حل عن الحسين بن علي) بن أبي طالب وهو حديث ضعيف ۞ (اتخذه من ورق) قال المناوي بفتح الواو بتثليث الراء أي السكون والفتح والكسر أي من فضة والامر للندب (ولا تتمه مثقالا) وهو درهم وثلاثة أسباع درهم والنهي للتنزيه فان زاد

(قوله الديك) يجمع على ديكة وديوك واقتناؤه بالعارية كالملك في هذه الفوائد (قوله الابيض) أي لا غيره فهذه الفوائد خاصة بالابيض (قوله ولا ساحر) على حذف مضاف أي ولا سحر ساحر أي لا يضرها سحره والا فالساحر يدخلها لكن لا يضرها سحره ولا الدويرات مصغر دور كذا في بعض نسخ الشارح وفي بعض النسخ مصغرا جمع دار أي جمع دار جمع تصحيح على دويرات فقوله مصغرا أي بصورة المصغر هذا والظاهر أنه جمع المفرد المصغر وهو دويرة أي ولا يقرب الدويرات حولها وهذا الحديث ضعيف وقيل موضوع ومن قال كل حديث فيه ديك تكلم فيه معناه تكلم فيه بالضعف أو بالوضع فلم يصل الى درجة الصحيح ولا الحسن وليس معناه أنه موضوع أبدا اذ لا يقتضي ذلك قوله تكلم فيه (قوله الحمام) هو ما عب وهدر فيشمل اليمام والقمري والفاخت والحمامة تصدق بالذكر والانثى فالتاء للوحدة لا للتأنيث كالتاء في الشاة فانها للوحدة (قوله المقاصيص) جمع مقصوص أو مقصوصة لئلا تطير فلا يحصل الاستئناس والالهاء للجن (قوله تلهي) من لها يلهو كذا في الشارح والظاهر أنه من ألهاه عنه شغله قال تعالى ألهاكم التكاثر وقال تعالى لا تلهكم أموالكم فان كانت الرواية بفتح أوله فمعناه تصرف الجن كما حققه البيضاوي في سورة ألهاكم التكاثر والاحمر من الحمام له مزيد اختصاص عن غيره لان الجن تحب اللون الاحمر أكثر من غيره وهذا الحديث موضوع كما قاله ابن الجوزي والمصنف وغيرهما من الحفاظ خلافا لقول العزيزي انه ضعيف (قوله اتخذوا الغنم الخ) وقد ورد خبر بأن جميع الانبياء رعوا الغنم فقيل له صلى الله عليه وسلم حين قال ذلك وأنت يا رسول الله فقال وأنا فقد رعي غنما قبل النبوة في مكة بقراريط أي بموضع بمكة اسمه قراريط وقيل معناه كل شاة بقيراط أي دينار وقد كان سيدنا ابراهيم عليه السلام له غنم كثيرة جدا وعدة الكلاب التي تحرسها أربعة آلاف كلب في عنق كل واحد طوق ذهب قدره ألف مثقال فقيل له لم تفعل ذلك فقال لعلمي بأن الدنيا جيفة وكلابها طلابها فأعطيتها لاهلها وذلك جائز في شرعه لهذه الحكمة أي اهانة الدنيا وان كان يحرم في شرعنا لاضاعة المال وأجمعت الائمة على تعزير من عير برعي الغنم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كان يرعاها لان هذا مقام تحقير فلا يقال ذلك الا في مقام السؤال كان قيل هل رعى النبي صلى الله عليه وسلم الغنم فيقال نعم (قوله أيادي) أي نعما وقوله دولة بفتح الدال وضمها أي انقلابا من الشدة الى الرخاء روي سيدنا علي في النوم فقيل له أي الاعمال أحب فقال مواساة الفقراء وأحب منه أن تتيه الفقراء على الاغنياء أي تظهر العجب عليهم والغنى عنهم فلا يتذللون لهم لاجل طلب شئ منهم الا أن خافوا ضررا من التيه عليهم وهذا الحديث موضوع وان قال الشارح ضعيف (قوله من ورق) بتثليث الراء كذا في الشارح قال العزيزي أي بسكون الراء وفتحها وكسرها (قوله ولا تتمه مثقالا) فان بلغ مثقالا بالوزن أو بقيمة الصنعة وهو عادة أمثاله كره فان زاد على عادة أمثاله حرم وان لم يبلغ مثقالا

عن مثقال فهو للتنزيه أيضا مالم يسرف عادة وقوله «(يعنى الخاتم)» تفسير من الراوى فليس الخاتم سنة قال العلقمى وحاصل ماذهب اليه أصحابنا الشافعية انه يباح بلا كراهة لبس الخاتم الحديد والنحاس والرصاص بفتح الراء لخبر الصحيحين التمس ولو خاتما من حديد وأما خبر مالى أرى عليك حلية أهل النار لمن جاء وعليه خاتم من حديد فضعفه النووى «(٣ عن بريدة)» بالتصغير ابن الحسيب الاسلمى قال الشيخ حديث حسن ۞ «(أتدرون)» أتعلمون «(ما العضه)» بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة قال العلقمى الرمى بالعضيهة وهو البهتان والكذب «(فائدة)» البهتان الباطل الذى يتحير منه والبهت الكذب والافتراء قالوا الله ورسوله أعلم ففسره صلى الله عليه وسلم بقوله «(نقل الحديث من بعض الناس الى بعض ليفسدوا)» أى الناقلون «(بينهم)» أى المنقول اليهم وعنهم وهو النميمة المعدودة من الكبائر والقصد النهى عن ذلك «(خد هق عن أنس)» بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ «(أترعوا)» بفتح الهمزة وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة «(الطسوس)» بضم الطاء جمع طس وهو لغة فى الطست قال العلقمى أترعت الحوض اذا ملأته والمعنى املؤا الطست بالماء الذى تغسل به الايدى أى الغسالة لما سيأتى عن أبى هريرة «(وخالفوا المجوس)» وهم عبدة النار فانهم لا يفعلون ذلك قال العلقمى قال شيخنا قال البيهقى أترعوا يعنى املؤا وأخرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترفعوا الطسوس حتى تطف اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم وأخرج عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب الى عامله بواسط بلغنى أن الرجل يتوضأ فى طست ثم يأمر بها فترفع وان هذا من زى الاعاجم فتوضؤا فيها فاذا امتلأت فأهريقوها «(هب خط فر)» كلهم «(عن ابن عمر)» بن الخطاب وضعفه البيهقى ۞ «(أترعون)» بفتح الهمزة والمثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة أى أتتحرجون وتمتنعون قال الجوهرى وتورع عن كذا أى تحرج «(عن ذكر الفاجر)» هو المنبعث فى المعاصى والمحارم قال فى المصباح فجر العبد فجورا من باب قعد فسق وفجر الحالف فجورا كذب والمصدر المنسبك من «(أن تذكروه)» للتأكيد هذا ما ظهر بعد التأمل والاستفهام للانكار فاذا علمتم انكار ذلك «(فاذكروه)» بما تجاهر به فقط وقال العلقمى اذكروا الفاسق بما فيه من غير زيادة اهـ فانكم ان تذكروه «(يعرفه الناس)» أى يعرفوا حاله فيحذروه ويجتنبوه فأمر بذكره للمصلحة فيطلب ذلك ممن أمن على نفسه «(خط فى)» كتاب تراجم «(رواة مالك عن أبى هريرة)» قال الشيخ حديث ضعيف ۞ «(أترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس)» قال العلقمى أى أتتحرجون عن ذكره بما فيه لئلا يعرفه الناس اهـ والظاهر أن متى استفهامية أى ان امتنعتم عن ذكره فمتى يعرفه الناس «(اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس)» قال العلقمى المعنى اذكروا الفاسق المعلن بما فيه من غير زيادة لتعرف عينه وتحذره الناس «(ابن أبى الدنيا)» أبو بكر القرشى «(فى ذم الغيبة والحكيم فى نوادر الاصول والحاكم فى الكنى والشيرازى فى)» كتاب «(الالقاب عد طب هق خط عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده)» قال الشيخ حديث

(قوله يعنى الخاتم) تفسير من الراوى وهذا المرجع معلوم من الواقعة فانه جاء رجل لابس خاتما ذهبا فقال صلى الله عليه وسلم انه حلى أهل النار فقال من أى شئ يتخذ الخاتم فقال اتخذه الخ (قوله أتدرون) أصل الدراية العلم مع تحيل على أخذ شئ من المخاطب والمراد هنا مطلق العلم ولذا لا تطلق على الله تعالى وقول بعض العرب (٣٣) لاهم أى يا الله لا أدرى وأنت تدرى من جهلهم بالحكم (قوله ما العضه) بفتح العين وسكون الضاد (قوله أترعوا) أى املؤا ارشادا والطسوس جمع طس لغة فى الطست أى املؤا الطست من غسالة الايدى أو من ماء الوضوء أى لا ترفعوه الا بعد امتلائه لا قبله كما تفعله المجوس أى فيندب ذلك كما فى الكبير وسره أن فيه صون الماء عن الترشيش الذى قد يقع فيه بعض الحاضرين فيؤذيه (قوله أترعون الخ) بفتح الهمزة للاستفهام الانكارى والتاء وكسر الراء أى أتتحرجون وتتورعون وشروط ذكر فجوره ثلاثة أن يكون معلنا وأن يذكر ما أعلن به فقط لا ما ليس فيه ولا ما هو فيه لكنه غير معلن به وان يقصد نصح الناس لا التشفى والاحتقار للفاعل وما ذكره الشارح من الزجر عن قول الشخص للكلب أنت كلب ابن كلب حيث كان فيه احتقار لا يظهر لان الممنوع احتقار الانسان واحتقار الكلب لا حرمة فيه وهذا الحديث موضوع كما ذكره العلقمى وغيره من الحفاظ وقول الشارح بلغ درجة الحسن لتقويه بشاهد وهو الحديث الذى بعده لا يظهر لان الذى بعده موضوع أيضا لان كلا قد تفرد به الجارود وهو وضاع ولذا جاء ولده على قبره وقال يا أبى لولا

(٥ - عزيزى اول) انك تروى الحديث عن بهز بن حكيم لزرتك أى لولا انك تنفرد به عنه وتكذب عليه لزرتك فبهز ليس وضاعا (قوله أن تذكروه) المصدر المنسبك من أن تذكروه تأكيد لقوله عن ذكر الفاجر هذا ما ظهر بعد التأمل عزيزى (قوله يعرفه) بالجزم جواب الامر (قوله متى يعرفه) الظاهر أن متى استفهامية أى ان امتنعتم من ذكره فمتى يعرفه الناس

(قوله اتركوا الترك) أى الكفار جمع تركى ويجمع أيضا على أتراك أى لا تتعرضوا لهم بالجهاد مدة عدم تعرضهم لكم به لانكم لا تقدروا على شدة بأسهم وبرد بلادهم فان تعرضوا لنا بالقتال لم نتركهم بل يجب علينا الجهاد لنصرة الاسلام (قوله فان أول من يسلب أمتى ملكهم) خبر ان بنو قنطوراء بالمد والقصر وهى جارية ابراهيم عليه السلام من نسلها الترك أو الترك والديلم والغز قال فى الصحاح الديلم جيل من الناس والغز جنس من الترك الواحد غزى مثل روم ورومى فالياء فارقة بين الواحد والجمع والمراد بالامة هنا أهل الولايات من المسلمين فهو عام أريد به خاص فقد ورد أن الترك يستولون على ولايات المسلمين (قوله وما خولهم) أى أعطاهم معطوف على ملكهم (٣٤) (قوله اتركوا الحبشة) أى الكفار ومار فى مدحهم فى المسلمين فلا ينافى

ضعيف ﴿اتركوا الترك﴾ جيل من الناس معروف والجمع أتراك والواحد تركى كروم وأروام ﴿ما تركوكم﴾ أى مدة تركهم قال العلقمى والمعنى المراد لا تتعرضوا لهم ما داموا فى ديارهم ولم يتعرضوا لكم وخصوا لشدة بأسهم وبرد بلادهم ﴿فان أول من يسلب أمتى ملكهم﴾ أى أول من ينتزع منهم بلادهم الذى ملكوها ﴿وما خولهم الله﴾ فيه أى أعطاهم من النعم ﴿بنو قنطوراء﴾ بالمد جارية لسيدنا ابراهيم صلى الله عليه وسلم من نسلها الترك أو الترك والديلم والغز وقيل هم نوع من يأجوج ومأجوج ﴿طب﴾ وكذا فى الاوسط والصغير ﴿عن ابن مسعود﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اتركوا الحبشة﴾ جيل من الناس معروف ﴿ما تركوكم﴾ أى مدة دوام تركهم لكم قال العلقمى ووجه تخصيصهم ان بلادهم وعرة ذات حر عظيم ويقال ان من البيل الواصل الى مصر من بلادهم ... وبين المسلمين وبينهم مهاد عظيمة ومفاوز شاقة فلم يكلف الشارع المسلمين دخول بلادهم لعظم ما يحصل لهم من التعب والمشقة فى ذلك فان الحبشة ... أتى الى الكعبة ويستخرج كنزها فلا يطاقون كما أشار اليه بقوله ﴿فانه﴾ أى الشان ﴿لا يستخرج كنز الكعبة﴾ أى المال المدفون تحتها ﴿الا﴾ عبد حبشى لقبه ﴿ذو السويقتين﴾ بالتصغير تثنية سويقة أى هو دقيقهما جدا والحبشة وان كان شأنهم دقة السوق لكن هذا ... يعرف به ﴿د ك عن ابن عمرو﴾ بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿اتركوا الدنيا لاهلها﴾ أى لعبيد الدرهم والدينار والمنهمكين فى تحصيلها المشتغلين بها عن تركها استراح ﴿فانه﴾ أى الشان ﴿من أخذ منها فوق ما يكفيه﴾ لنفسه وعياله ﴿أخذ من حتفه﴾ قال العلقمى الحتف الهلاك والذى يظهر أن من بمعنى فى كما فى قوله تعالى اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة وبعدها مضاف محذوف ويكون المعنى أخذ فى أسباب هلاكه ﴿وهو لا يشعر﴾ أى لا يعلم والقصد الحث على الاقتصار على قدر الكفاية ﴿فر عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اتق الله فيما تعلم﴾ قال العلقمى وسببه أن يزيد بن سلمة قال يا رسول الله انى قد سمعت منك حديثا كثيرا أخاف أن ينسينى أوله آخره فارشده صلى الله عليه وسلم أن يعمل بما يعلم قلت ويؤيده حديث من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم ﴿تخ ت عن يزيد بن سلمة الجعفى﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اتق الله فى عسرك ويسرك﴾ أى فى ضيقك وشدتك وضدهما بأن تجتنب ما نهى عنه وتفعل ما أمر به فى جميع أحوالك ﴿أبو قرة﴾ بضم القاف وشدة الراء ﴿الزبيدى﴾ نسبة الى زبيد المدينة

(قوله كنز الكعبة) أى المال المدفون داخل الكعبة (قوله ذو السويقتين تثنية سويقة التى هى مصغر ساق ففيه اشارة الى شدة الحبشة لكون هذا اللعين أضعفهم لدقة ساقه أكثر منهم ومع ذلك يهدم الكعبة ويستولى عليها فانه ورد أنه يظهر فى مدة سيدنا عيسى ويهدم بعض الكعبة فيرسل اليه سيدنا عيسى جندا تهزمه وتطرده ثم بعد موت سيدنا عيسى يعود اليها ويهدم جميعها ويستخرج الكنز (قوله اتركوا الدنيا) المراد بها هنا الذهب والفضة والمطعم والمشرب والملابس أى فان من توغل فى ذلك ثم قلت عنه لم يصبر على تركها بل يستجلبها ولو من حرام فيهلك بخلاف من ترك ذلك وتعود على القلة فانه يصبر على الضيق وقد ورد أن سيدنا عيسى مر على نائم فقال له قم يا عبد الله فقال له ما تريد منى وقد تركت الدنيا لاهلها فقال له سيدنا عيسى نم حبيبى فأراد أولا أن ينبهه لظنه أنه غافل فاذا هو متنبه غاية التنبه (قوله أخذ من حتفه) من بمعنى فى والحتف الهلاك وهو على تقدير مضاف أى أخذ فى أسباب هلاكه ومعنى قولهم فلان مات حتف أنفه أنه مات بلا سبب ظاهر كهدم وذبح وأفهم قوله فوق ما يكفيه ان أخذ ما يكفيه لا يضر بل ربما كان واجبا نعم ان أخذ زيادة على ما يكفيه وادخره بقصد أن ينفع به مستحقه وقت حاجته ووثق من نفسه بالوفاء فهو ممدوح (قوله اتق الله) أى خفه واخش عقابه والتقوى جعل وقاية بين العبد وبين غضبه تعالى وهى امتثال الاوامر واجتناب النواهى سمى امتثال ذلك تقوى لانه يقى الشخص من النار (قوله فيما تعلم) فيه اشارة الى أن الجاهل لا يتأتى منه تقوى فعليه ان يتعلم أولا المأمورات والمنهيات ثم يمتثل ذلك وقول الشارح حذف المفعول أى حذف معينه أى أبهمه (قوله فى عسرك) قدمه اشارة الى أن اليسر بعقبه (قوله الزبيدى)

المشهورة باليمن ﴿في سننه﴾ بضم السين ﴿عن طليب﴾ بالتصغير ﴿ابن عرفة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اتق الله﴾ بامتثال أمره واجتناب نهيه ﴿حيثما كنت﴾ أي في أي زمان ومكان كنت فيه ﴿وأتبع السيئة﴾ الصادرة منك وظاهر الحديث يعم الصغائر والكبائر قال المناوي وجرى عليه بعضهم لكن خصه الجمهور بالصغائر انتهى وقال الجلال السيوطي في تفسير قوله تعالى ان الحسنات كالصلوات الخمس يذهبن السيئات الذنوب الصغائر نزلت فيمن قبل أجنبية فأخبره صلى الله عليه وسلم فقال ألي هذا قال لجميع أمتي كلهم رواه الشيخان ﴿الحسنة﴾ كصلاة وصدقة واستغفار ﴿تمحها﴾ أي السيئة ﴿وخالق﴾ بالقاف ﴿الناس بخلق حسن﴾ أي تكلف معاشرتهم بالمعروف من طلاقة وجه وخفض جناح وتلطف وايناس وبذل ندى وتحمل أذى فان فاعل ذلك يرجى له في الدنيا الفلاح وفي الآخرة الفوز بالنجاة والنجاح ﴿فائدة﴾ قال المناوي قال الامام أحمد بن حنبل لابي حاتم ما السلامة من الناس قال بأربع تغفر لهم جهلهم وتمنع جهلك عنهم وتبذل لهم شيئك وتكون من شيئهم آيسا ﴿حم ت ك هب﴾ كلهم ﴿عن أبي ذر﴾ الغفاري ﴿حم ت هب عن معاذ﴾ ابن جبل ﴿ابن عساكر﴾ في تاريخه ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اتق الله﴾ أي اتق عقابه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات والتقوى هي التي يحصل بها الوقاية من النار والفوز بدار القرار ﴿ولا تحقرن﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف ونون التوكيد الثقيلة أي لا تستصغرن ﴿من المعروف﴾ مما عرفه الشرع والعقل بالحسن ﴿شيأ﴾ وان قل كما أشار الى ذلك بقوله ﴿ولو ان تفرغ﴾ بضم أوله أي تصب ﴿من دلوك في اناء المستسقي﴾ أي طالب السقيا ﴿و﴾ لو ﴿ان تلقى أخاك﴾ في الاسلام أي تراه وتجتمع به ﴿ووجهك اليه منبسط﴾ منطلق بالبشر والسرور ﴿واياك واسبال الازار﴾ بنصب اسبال على التحذير أي احذر ارخاءه الى أسفل الكعبين أيها الرجل أما المرأة فالاسبال في حقها أولى محافظة على الستر ﴿فان اسبال الازار من المخيلة﴾ بوزن عظيمة الكبر والخيلاء التكبر الناشئ عن تخيل فضيلة يجدها الانسان في نفسه ﴿ولا يحبها الله﴾ أي لا يرضاها ويعذب عليها ان شاء وهذا ان قصد ذلك ﴿وان امرؤ﴾ أي انسان ﴿شتمك﴾ أي سبك ﴿وعيرك﴾ بالتشديد أي قال فيك ما يعيبك ويلحق بك عارا ﴿بأمر هو فيك﴾ هذا ما في كثير من النسخ وفي نسخة شرح عليها المناوي بأمر ليس هو فيك وهو أبلغ ﴿فلا تعيره بأمر هو فيه﴾ لان السره عن ذلك من مكارم الاخلاق ﴿ودعه﴾ أي اتركه ﴿يكون وباله﴾ أي وبال ما ذكر أي سوء عاقبته وشؤم وزره ﴿عليه﴾ وحده ﴿وأجره لك ولا تسبن أحدا﴾ من المعصومين أما غير المعصوم كحربي ومرتد فلا يحرم شتمه وورد في خبر ما يفيد ان من سبه انسان فله شتمه بمثله لا بأربد فاهما الا كمل ﴿الطيالسي﴾ أبو داود ﴿حب عن جابر بن سليم الهجيمي﴾ من بني هجيم قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اتق الله يا أبا الوليد﴾ كنيه عبادة بن الصامت قال لما بعثه عاملا على الزكاة ﴿لا تأتي يوم القيامة﴾ أي لئلا تأتي يوم العرض الاكبر ﴿ببعير تحمله﴾ زاد في رواية على رقبتك ﴿له رغاء﴾ بضم الراء والمد أي تصويت

بفتح الزاي (قوله حيثما كنت) أي في أي زمان وأي مكان ولو مع المخالطة للظلمة (قوله وأتبع السيئة الخ) هذا بالنظر للغالب فلو فرض أنه عمل حسنة ثم عمل سيئة كفرت الحسنة السابقة السيئة المتأخرة (قوله تمحها) من صحف الملائكة أو المراد عدم المؤاخذة وان كانت ثابتة في الصحف وقول الشارح كدورات بضم الكاف (قوله ولا تحقرن) بهذا الضبط كما في شرح المتبولي (قوله ان تفرغ) أي تصب (قوله أخاك) يطلق الاخ على المشارك في الصنعة أو الدين وهو المراد هنا كما يطلق على المشارك في النسب والرضاع (قوله من المخيلة) أي طريق اليها فيكره ذلك ان لم يحصل كبر وعجب بسبب ذلك والا حرم ومحل كراهة ذلك ما لم يكن تركه مزريا للابس مخلا بمروأته لكونه من العلماء أو ذوي المروآت والا فلا يكره ولو أسفل من الكعبين (قوله ليس هو فيك) النسخ المعتمدة باسقاط ليس كما يدل له أنه رواه في الكبير بلفظ وان امرؤ شتمك بما يعلم فيك فلا تشتمه بما تعلم فيه (قوله وباله) أي المذكور وتقدير الشارح صنيعه بعد يكون يقتضي نصب وباله خبرها وليس كذلك ففي تقديره تغيير لاعراب الحديث فالواضح عبارته في الكبير دعه أي اتركه يكون وباله أي سوء عاقبته وشؤم وزره عليه اه (قوله ولا تسبن) بفتح التاء وما وقع في بعض نسخ الشارح قيل وهي التي بخطه بضم التاء سبق قلم (قوله الهجيمي) بضم الهاء (قوله يا أبا الوليد) فيه اشارة الى طلب تكني الاكابر واشارة الى انه ينبغي لمن ولى شخصا على أمر أن يعظه ويحذره من الظلم لان ظلمه له منه اثم لكونه سببا (قوله لا تأتي) قال في الكبير قال الزمخشري لا زائدة أو أصله لئلا فحذف اللام اه أقول رواية الزمخشري أن لا تأتي باثبات أن فالفعل منصوب وأما رواية المصنف فليس فيها اللام ولا أن فالفعل مرفوع على الاستئناف على حد فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا لا تخاف في قراءة الجمهور (قوله ببعير تحمله) حقيقة

اذ لامانع من ذلك خلافا لمن أوله بأنه كناية عن هتك ذلك الشخص فقط ولا يقال هذا يقتضي ان ذنب سرقة البعير مثلا أشد من ذنب سرقة ألف دينار لان كلا يأتي حاملا ما سرق والبعير أثقل لانه ليس عقابه ذلك الثقل وانما القصد من حمله هتكه بين الخلق لا تعذيبه بثقله (قوله ثؤاج) بالهمزة روى ان عبادة قال يارسول الله ان ذلك كذلك قال اى والذى نفسى بيده ان ذلك كذلك الا من رحم الله قال والذى بعثك بالحق لا أعمل أى بعد هذه التولية على اثنين أبدا ولا أتأمر على أحد أى لا أتولى على اثنين فى حكومة (قوله تكن أعبد الناس) أى من أعبدهم والا فمن اتقى المحارم وفعل المندوبات أعبد ممن اتقى المحرمات فقط (قوله وأحسن الخ) الاحسان ان تعطى فوق ما يلزمك وتترك بعض حقك فان اقتصر فى الاخذ والاعطاء على الحق فهو عدل والجود فوق ذلك (قوله تكن مسلما) عبر فى الاول بالايمان وهنا بالاسلام تفننا والا فهما بمعنى واحد (قوله ولا تكثر الضحك) فيسيره غير منهى عنه وقد وقع منه صلى الله عليه وسلم نادرا بيانا للجواز (قوله اتق يا على) كما هو ثابت فى رواية مخرجه الخطيب وقد ورد ان الله تعالى لما خلق الملائكة رفعت أبصارها وقالت مع من أنت يارب فقال مع المظلوم حتى آخذ بيده (قوله فانما يسأل الله تعالى حقه) فاعل يسأل ضمير يعود على المظلوم وما كافة عملا بقول الخلاصة

ووصل ما بذى الحروف مبطل

(قوله البهائم) أى المأكولة وغيرها التى تركب وغيرها والمراد البهائم المحترمة ليخرج الكلب العقور مثلا (قوله المعجمة) بضم الميم وفتح الجيم وقيل بكسرها أى التى لا تقدر على النطق فمن لا يقدر على النطق يسمى عجميا وان كان عربيا (قوله فاركبوها) أى ان جرت العادة بركوبها الا الجواميس فى بلاد لم تجر العادة بركوبها فلا ينبغى ركوبها وصالحة منصوب على الحال (قوله وكلوها صالحة) أى للاكل بأن تكون سمينة فان أكل لحم الهزيلة ربما يضر بالمعدة فالامر للارشاد (قوله فى أولادكم) أى بين أولادكم كما فى رواية بأن تسووا بينهم فى العطية وغيرها كالقبلة والبشاشة فيكره تقبيل أحد بنيه بحضرة الآخر وترك الآخر والذى يدل على ان عدم العدل بين الاولاد مكروه لا حرام خلافا للحنابلة أى ان خص أحدهم لا لمعنى يبيح التفضيل والا فلا حرمة عندهم ولا كراهة عندنا قوله صلى الله عليه وسلم أشهد غيرى فانى لا أشهد على جور حين جاءه رجل فقال له انى نحلت أى اعطيت ولدى كذا فقال صلى الله عليه وسلم هل لك ولد غيره فقال نعم فقال هل نحلته فقال لا فقال أشهد غيرى الخ اذ لو كان حراما لم يقل اشهد غيرى وتسميته جورا لانه مكروه وهو يوصف بالجور بالنسبة للواجب والمندوب وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم ولده

والرغاء صوت الابل ﴿أو بقرة لها خوار﴾ بخاء معجمة مضمومة أى تصويت والخوار صوت البقر ﴿أو شاة لها ثؤاج﴾ بمثلثة مضمومة فهمزة ممدودة فجيم صياح الغنم والمراد لا تتجاوز الواجب فى الزكاة فتأخذ بعيرا زائدا أو شاة أو بقرة فانك تأتى به يوم القيامة تحمله على عنقك فقال عبادة يارسول الله ان ذلك كذلك قال اى والذى نفسى بيده الا من رحم الله قال والذى بعثك بالحق لا أعمل على اثنين أبدا ﴿طب عن عبادة بن الصامت﴾ الخزرجى واسناده حسن ۞ ﴿اتق المحارم﴾ أى احذر الوقوع فيما حرم الله عليك ﴿تكن أعبد الناس﴾ أى من أعبدهم اذ يلزم من ترك المحارم فعل الفرائض ومن فعل ذلك وأتى ببعض النوافل كان أكثر عبادة ﴿وارض بما قسم الله لك﴾ أى أعطاك ﴿تكن أغنى الناس﴾ ليس الغنى بكثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس ﴿وأحسن الى جارك﴾ بالقول والفعل ﴿تكن مؤمنا﴾ أى كامل الايمان ﴿وأحب للناس ما تحب لنفسك﴾ من الخير الاخروى والدنيوى ﴿تكن مسلما﴾ كامل الاسلام ﴿ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب﴾ أى تصيره مغمورا فى الظلمات بمنزلة الميت الذى لا ينفع نفسه وذا من جوامع الكلم ﴿حم ت هب﴾ كلهم ﴿عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اتق يا على﴾ كذا هو ثابت فى رواية مخرجه للخطيب ﴿دعوة﴾ بفتح الدال المرة من الدعاء أى تجنب دعاء ﴿المظلوم﴾ أى تجنب الظلم فأقام المسبب مقام السبب ﴿فانما يسأل الله تعالى حقه وان الله تعالى لن يمنع ذا حق﴾ أى صاحب حق ﴿حقه﴾ لانه الحاكم العادل نعم ورد فى حديث أنه تعالى يرضى بعض خصوم بعض عباده بما شاء ﴿خط عن على﴾ أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف السند حسن المتن ۞ ﴿اتقوا الله فى هذه البهائم﴾ جمع بهيمة ﴿المعجمة﴾ أى التى لا تقدر على النطق قال العلقمى والمعنى خافوا الله فى هذه البهائم التى لا تتكلم فتسأل ما بها من الجوع والعطش والتعب والمشقة ﴿فاركبوها﴾ ارشادا حال كونها ﴿صالحة وكلوها صالحة للاكل﴾ أى سمينة والقصد الزجر عن تجويعها وتكليفها ما لا تطيق ﴿حم د وابن خزيمة﴾ فى صحيحه ﴿حب﴾ كلهم ﴿عن سهل بن الحنظلية﴾ واسناده صحيح ۞ ﴿اتقوا الله واعدلوا فى أولادكم﴾ بأن تسووا بينهم فى العطية وغيرها قال العلقمى وسببه ان رجلا أعطى أحد أولاده وأراد ان يشهد النبى صلى الله عليه وسلم على ذلك فامتنع وذكره وعدم العدل بين

الاولاد مكروه لاحرام بقرينة قوله فى مسلم أشهد على هذا غيرى فامتناعه صلى الله عليه وسلم من الشهادة تورع وتنزها انتهى وقال الحنابلة بالحرمة ﴿ق عن النعمان بن بشير﴾ الخزرجى ۞ ﴿اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم كما تحبون ان يبروكم﴾ بفتح أوله أى كما تحبون ان يبروكم الجميع ﴿طب عنه﴾ أى النعمان المذكور قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم﴾ أى الحالة التى يقع بها الاجتماع والائتلاف ﴿فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة﴾ بأن يلهم المظلوم العفو عن ظالمه أو يعوضه عن ذلك باحسن الجزاء ﴿ع ك عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم﴾ من الارقاء وغيرهم بالقيام بما يحتاجون اليه ولا تكلفوهم على الدوام مالا يطيقونه على الدوام ﴿خد عن على﴾ أمير المؤمنين قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اتقوا الله فى الصلاة﴾ بالمحافظة على تعلم كيفيتها والمداومة على فعلها فى أوقاتها بشروطها وعدم ارتكاب منهياتها والسعى اليها جمعة وجماعة وغير ذلك ﴿وما ملكت أيمانكم﴾ من آدمى وحيوان محترم ﴿خط عن أم سلمة﴾ هند أم المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿اتقوا الله فى الضعيفين﴾ قالوا وما هما يا رسول الله قال ﴿المملوك﴾ ذكرا كان أو أنثى ﴿والمرأة﴾ أى الانثى زوجة كانت أو غيرها لقوله فى الحديث الآتى المرأة الارملة ويحتمل أن يكون المراد الزوجة ووصفهما بالضعف استعطافا ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اتقوا الله فى الصلاة اتقوا الله فى الصلاة اتقوا الله فى الصلاة﴾ بتعليم أركانها وشروطها وهيآتها وأبعاضها والاتيان بها فى أوقاتها والتكرير لمزيد التأكيد ﴿اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم﴾ بفعل ما تقدم ﴿اتقوا الله فى الضعيفين المرأة الارملة﴾ قال المناوى أى المحتاجة المسكينة التى لا كافل لها ﴿والصبى اليتيم﴾ أى الصغير الذى لا أب له ذكرا كان أو أنثى ﴿هب عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اتقوا الله وصلوا خمسكم﴾ أى صلواتكم الخمس وأضافها اليهم لانها لم تجتمع لغيرهم ﴿وصوموا شهركم﴾ رمضان والاضافة للاختصاص ﴿وأدوا زكاة أموالكم﴾ الى مستحقيها أو الى الامام ﴿طيبة بها أنفسكم﴾ قال المناوى ولم يذكر الحج لكون الخطاب وقع لمن يعرفه وغالب أهل الحجاز يحجون كل عام أو لانه لم يكن فرض ﴿وأطيعوا ذا﴾ صاحب ﴿أمركم﴾ أى من ولى أموركم فى غير معصية ﴿تدخلوا جنة ربكم﴾ الذى رباكم فى نعمته قال الطيبى أضاف الصلاة والصوم والزكاة والطاعة اليهم ليقابل العمل بالثواب فى قوله جنة ربكم ولتنعقد البيعة بين الرب والعبد كما فى آية ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم

(قوله ذات بينكم) أى الحالة التى يقع بها الاجتماع أى لا تسعوا فيما يفرقكم ويقطع اجتماعكم بل اسعوا فيما يجمعكم (قوله يصلح بين المؤمنين فقد ورد انه تعالى يأمر مناديا ينادى يوم القيامة ان الله عفا عنكم ورضى عنكم فليرض بعضكم عن بعض والجزاء على قال الشارح المتبولى الانسب تقديم هذا الحديث على الحديثين اللذين قبله (قوله فيما ملكت أيمانكم) من الارقاء والدواب فما مستعملة فى العاقل وغيره أى وان لم ينتفع بها فيلزمه مؤنة رقيقه ودابته المريضين وأضاف الملك لليمين أو اليد على ما فى بعض الروايات وان كان الملك لجميع الذات لان السبب فى الملك اليد حيث يقلب بها ويدفع الثمن بها (قوله فى الصلاة) أى احذروا غضبه تعالى بسبب الصلاة أى اضاعة شئ منها كترك الطمأنينة ولما كانت عماد الدين اهتم بها اكثر فى الحديث الآتى حيث كرر اتقوا الله ثلاث مرات (قوله فى الضعيفين) وصفا بالضعف لقهرهما تحت يد الغير (قوله والمرأة) أى فقيرة أولا وان كانت الفقيرة أولى بذلك ولذا نبه عليها ثانيا فى الحديث الآتى بقوله الارملة أى الفقيرة واصل الارمل هو الذى بين جبال ورمال والغالب ان يكون محتاجا فالمراد المحتاجة التى لا كافل لها ففيه تجوز بحسب الاصل وهذا الامر شامل لغير السيد والزوج فانه ينبغى الرحمة بالمماليك والنساء من غير ساداتهم وأزواجهم وان كان السيد والزوج مطلوبا منهما ذلك أكثر (قوله اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) كرره مرتين ايماء الخ قال شيخنا عجمى وليس هو فى الجامع الكبير ولا فى الصغير (قوله وصوموا شهركم) اضافه لنا مع ان الراجح أنه مما من أمة الا وفرض عليها رمضان لانه لم يغير ولم يضل عندنا بخلاف الامم السابقة فانهم غيروه وأضلوه فى أيام السنة (قوله كرره مرتين) هكذا روايته التى كتب عليها ونسخة الشارح لا تكرار فيها وليحرر اه (قوله ذا) أى صاحب أمركم أى من ولى عليكم أى ان لم يأمركم بما يخالف الشرع تدخلوا جنة ربكم أى مع السابقين أو المراد تدخلوها حال كونكم مرفوعا لكم درجات أكثر ممن لا يأتى بذلك وأسقط الحج لان وجوبه معلوم أو لانه لم يفرض اذ ذاك ولفظ طيبة بها أنفسكم فى بعض النسخ وفى بعض باسقاط ذلك وهى النسخة المعتمدة من الجامع الصغير والكبير وقد أوردها فى الكبير من رواية الحلبى بلفظ وحجوا بيت ربكم وأدوا زكاة أموالكم طيبة الخ فلم يقل زكاة أموالكم وزاد حجوا

وأموالهم وقوله طيبة بها أنفسكم هو في بعض الروايات وفي بعض النسخ وفي أخرى ساقطة ((ت حب ك عن أبي امامة)) صدى بن عجلان الباهلي آخر الصحب موتا بالشام قال ت حسن صحيح ۞ ((اتقوا الله وصلوا)) بالكسر والتخفيف من الصلة وهي العطية ((أرحامكم)) أقاربكم بأن تحسنوا اليهم قولا وفعلا مهما أمكن وذلك وصية الله للامم السابقة في الكتب المنزلة كالتوراة والانجيل ((ابن عساكر)) في تاريخه ((عن ابن مسعود)) واسناده ضعيف لكن له شواهد ۞ ((اتقوا الله فان أخونكم عندنا)) معشر النبيين أو النون للتعظيم ((من طلب العمل)) أي الولاية وليس أهلا لها قال العلقمي لان طلبه لها وهو ليس لها بأهل يدل على ان فيه خيانة فظاهر كلامه ان أخون ليس على بابه وقال المناوي أي أكثركم خيانة فان كان للولاية أهلا فالاولى عدم الطلب مالم يتعين عليه والا وجب ((طب عن أبي موسى)) الاشعري قال الشيخ حديث حسن ((اتقوا البول)) أي احترزوا أن يصيبكم منه شئ فاستبرؤا منه ندبا وقيل وجوبا لان التهاون به تهاون بالصلاة التي هي أفضل الاعمال فلذا كان أول ما يسئل عنه كما قال ((فانه أول ما يحاسب به العبد)) أي الانسان المكلف ((في القبر)) أي أول ما يحاسب فيه على ترك التنزه منه فاما ان يعاتب ولا يعاقب أو يناقش فيعذب قال العلقمي لا يقال قوله أول ما يحاسب به العبد في القبر ينافي قوله الآتي أول ما يحاسب العبد على الصلاة لانا نقول المحاسب عليه في القيامة جميع الاعمال وذا من بعضها ولا بعد في ان يكرر عليه مرتين في البرزخ وفي القيامة أو ان التنزه عنه من شروطها فهو كالجزء منها والحساب عليها في القيامة على جميعها جملة وتفصيلا وفي القبر على بعض شروطها ((طب عن أبي أمامة)) الباهلي قال الشيخ حديث حسن ۞ ((اتقوا الحجر)) بالتحريك ((الحرام)) أي الذي لا يحل لكم استعماله بملك أو اجارة أو اعارة أي اتقوا أخذه واستعماله ((في البنيان)) وغيره وانما خص البنيان لان الانتفاع به فيه أكثر ((فانه)) أي فان ادخاله في البنيان ((أساس الخراب)) أي قاعدته وأصله وعنه ينشأ واليه يصير والمراد خراب الدين أو الدنيا بقلة البركة وشؤم البيت المبني به ((هب عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ((اتقوا الحديث عني)) أي لا تحدثوا عني ((الا ما)) في رواية بما ((علمتم)) نسبته الى ((فمن كذب على متعمدا)) حال من فاعل كذب ((فليتبوأ مقعده من النار)) أي فليتخذ له محلا فيها ينزل فيه فهو أمر بمعنى الخبر أو هو دعاء أي بوأه الله ذلك ((ومن قال في القرآن برأيه)) أي من غير أن يكون له خبرة بلغة العرب وما ذكره السلف من معانيه ((فليتبوأ مقعده من النار)) لانه وان طابق المعنى المقصود بالآية فقد أقدم على كلام رب العالمين بغير اذن ومثل

(قوله امامة) بضم الهمزة وخفة الميم واسمه صدى مصغرا (قوله وصلوا) بكسر الصاد وضم اللام مخففه من الصلة بقول أو فعل كالبشاشة والمراد بالرحم القرابة وارثين أولا وقد ثبت ان صلتهم ترث البركة في المال والعمر والعطية والعمل وقد ورد أن الرحم مصورة بصورة تحت العرش تقول اللهم أوصل من وصلني واقطع من قطعني وهي مندوبة وقيل واجبة ويحمل على ما اذا كان قطعها بأذية كضرب وسب ونحو ذلك فانه يحرم قطعا (قوله فان أخونكم) أي أكثركم خيانة لعهد الله من طلب العمل أي الولاية وليس اهلا لها فان كان أهلا فالاولى عدم الطلب مالم يتعين لان العمل يشغل عن الله تعالى أي من شأنه ذلك وان كان أهل الله تعالى لا يشغلهم شئ لان ذلك نادر (قوله فانه) أي عدم التحرز أول الخ ولا ينافيه انه لا يسئل في القبر الا عن التوحيد لان هذا في سؤال منكر ونكير أما غير التوحيد فيسأله عنه غيرهما ولا ينافيه أيضا ما ورد ان أول ما يحاسب به الصلاة يوم القيامة لانه يحاسب على أول مقدماتها في أول مقدمات الآخرة ثم يحاسب يوم القيامة على جميع الشروط والاركان (قوله الحجر الحرام) أي الحرام وضعه ومثل الحجر الخشبة والحديدة الحرام ونحو ذلك كالجص والماء وغير ذلك أو ان ذلك بالقياس على الحجر ومثله أن يظلم العملة ولذا ورد أن من استعمل الضعفاء في البناء لم يتمتع ببنيانه (قوله اتقوا الحديث) ان كان المراد الحديث المعلوم كان على حذف مضاف أي رواية الحديث وان كان المراد التحديث فلا حاجة للمضاف أي التحديث عني أي نسبة شئ الى من قول أو فعل (قوله الا ما علمتم) أي لكن لا تحذروا ما علمتم (قوله فمن كذب على متعمدا) ومنه اللحن اذا كان عمدا بخلافه جهلا وان كان ينبغي له أن لا يقرأه الا على من يصححه له ومثله سبق اللسان من العالم بالعربية (قوله فمن كذب الخ) من الكذب اللحن في الحديث عمدا أما لو سبق لسانه فلا حرمة قال العزيزي ومثل القرآن في ذلك كل حديث نبوي (قوله برأيه) أي وان صادف الواقع فلا يجوز تفسير آية الا بنقل من التفاسير لمن لم يكن يعلم النحو ولا غيره ويجوز ان كان عالما باللغة والنحو والاجمال والتفصيل ونحو ذلك أي متضلعا في ذلك فقوله برأيه أراد به كما قال البيهقي الرأي الذي يغلب على القلب من غير دليل قام عليه أما الذي يسنده برهان فالقول به جائز وقول الشارح أبو نواس اسمه الحسن بن هانئ الشاعر كما في القاموس

(قوله اتقوا الدنيا) المراد بها كل ما يشغل عن الله تعالى من ذهب وفضة وغيرهما ومنه تعس عبد الدرهم تعس عبد الدينار بخلاف ما لا يشغل عن الله تعالى بل يستعين بها على مصالحه فهي محمودة ومنه نعم الدنيا مطية المؤمن الحديث فهي

القرآن في ذلك كل حديث نبوي (حم ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اتقوا الدنيا) أي اجتنبوا الاسباب المؤدية الى الانهماك في الزيادة على الكفاية فانها مؤدية الى الهلاك قال بعضهم لو وصفت الدنيا بشئ لما عدت قول أبي نواس

اذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت * له عن عدو في ثياب صديق

(واتقوا النساء) أي اجتنبوا التطلع الى النساء الاجنبيات والتقرب منهن فانه مهلك (فان ابليس طلاع) بالتشديد والمطلع مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطلع هذا الجبل من مكان كذا أي مأتاه ومصعده فان ابليس مجرب للامور ركاب لها يعلوها بقهر وغلبة (رصاد) بفتح الراء والصاد المهملة المشددة الراصد للشئ الراقب له كما يرصد القطاع القافلة فيثبون عليها (وما هو بشئ من فخوخه) جمع فخ وهو آلة الصيد ويجمع على فخاخ أيضا (بأوثق لصيده) أي مصيده (في الاتقياء) بالمثناة جمع تقي (من النساء) فهن أعظم مصايده يزينهن في قلوب الرجال ويغويهم بهن فيقعون في المحذور (فر عن معاذ) بن جبل باسناد ضعيف ۞ (اتقوا الظلم) الذي هو مجاوزة الحد والتعدي على الخلق (فان الظلم) في الدنيا (ظلمات) على صاحبه (يوم القيامة) فلا يهتدي بسببه يوم يسعى نور المؤمنين بين أيديهم فالظلمة حسية وقيل معنوية (حم طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح) الذي هو بخل مع حرص فهو أشد البخل والبخيل مانع الزكاة ومن لا يقري الضيف فكل منهما بخيل (فان الشح أهلك من كان قبلكم) من الامم (وحملهم على ان سفكوا دماءهم) أي أسالوها بقتل بعضهم بعضا حرصا على استئثار المال (واستحلوا محارمهم) أي ما حرم الله من أموالهم وغيرها والخطاب للمؤمنين ردعا لهم عن الوقوع فيما يؤديهم الى منازل الهالكين من الكافرين الماضين وتحريضا لهم على التوبة والمسارعة الى نيل الدرجات مع الفائزين (حم خد م عن جابر) بن عبد الله ۞ (اتقوا القدر) بفتح القاف والدال المهملة أي احذروا انكاره فعليكم أن تعتقدوا ان ما قدر في الازل لابد من كونه وما لم يقدر فوقوعه محال وانه تعالى خالق الخير والشر فهما مضافان اليه تعالى خلقا وايجادا والى العبد فعلا واكتسابا وان جميع الكائنات بقضائه وقدره قال العلقمي وفي الطبقات الكبرى لابن السبكي عن الربيع بن سليمان قال سئل الشافعي رضي الله تعالى عنه عن القدر فأنشأ يقول

ماشئت كان وان لم أشأ * وما شئت ان لم تشأ لم يكن
خلقت العباد على ما علمت * ففي العلم يجري الفتى والمسن
على ذا مننت وهذا خذلت * وهذا أعنت وذا لم تعن
فمنهم شقي ومنهم سعيد * ومنهم قبيح ومنهم حسن

(فانه) أي فان انكاره كما تقدم (شعبة من النصرانية) أي فرقة من فرق دين النصارى وذلك لان المعتزلة الذين هم القدرية انكروا ايجاد الباري فعل العبد وجعلوا العبد قادرا عليه فهو اثبات للشريك كقول النصارى (ابن أبي عاصم) أحمد بن عمرو (طب عد) كلهم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اتقوا اللاعنين) وفي رواية مسلم

من حيث ذاتها لا تذم ولا تمدح وانما هما من حيث ما يعرض لها قال الشاعر

هي الدنيا تقول بملء فيها الخ

فهي كحية فيها ترياق وسم فلا يسلم من سمها ويأخذ ترياقها الا الحكيم الماهر (قوله فان ابليس طلاع رصاد) أي لا تظنوا انه لا يصل اليكم لكونكم متباعدين عن المعاصي لانه طلاع الخ (قوله الشح) هو بخل مع حرص لكنز المال وادخاره فهو أخص من البخل الذي هو منع الزكاة وعدم قرى الضيف فهو أشد من البخل أي سواء بخل بما في يده مع الحرص أو بما في يد غيره مع الحرص كأن رأى انسانا يتصدق فقال له لا تفعل ذلك فانه يذهب مالك فتصير فقيرا لحرص على حفظ مالك ينفعك (قوله اتقوا القدر) أي احذروا انكاره فان كل شئ بقدر أو المراد احذروا الخوض في القدر أو المراد احذروا من القول بالقدر أي القدرة للعبد وانه يخلق أفعال نفسه وهذا الذي هو شعبة أي فرقة من فرق دين النصارى لان النصارى تثبت الهين والقدرية تثبت شريكا له تعالى في الافعال لكنهم لم يكفروا على الراجح لاستدلالهم بالادلة وان رد دليلهم (قوله اللعانين) وقع في مسلم اللاعنين قال النووي وهما روايتان صحيحتان ظاهرتان انتهى وبه يعلم ما في شرح المناوي الكبير من الخلل وهما ملعونان لكونهما تسببا في لعن الناس لهما فكأنهما لعنا أنفسهما فالمعنى اللاعنين لانفسهما بالتسبب وهذا اللعن ليس بحرام

اللعانين بصيغة المبالغة أي الامرين الجالبين للعن أو الشتم والطرد الباعثين عليه (الذي يتخلى) على حذف مضاف وهو خبر عن مبتدا محذوف أي أحدهما تغوط الذي يتغوط (في طريق الناس) المسلوك (أو في ظلهم) أي والثاني تغوط الذي يتغوط في ظلهم المتخذ مقيلا أو للتحدث فيكره تنزيها وقيل تحريما واختاره في المجموع لما فيه من الايذاء (حم م د عن أبي هريرة) (اتقوا الملاعن) هو اسم للعن جمع ملعنة الفعلة التي يلعن بها فاعلها (الثلاث) في رواية الثلاثة والاول القياس (البراز) قال العلقمي قال في النهاية هو بالفتح اسم للفضاء الواسع فكنوا به عن قضاء الحاجة كما كنوا عنه بالخلاء وبالكسر كناية عن الغائط فيجوز فتح الباء وكسرها (في الموارد) أي المجاري والطرق الى الماء (وقارعة الطريق) قال الجوهري أعلاه وقال في النهاية وسطه وقيل أعلاه وقال النووي في شرحه صدره وقيل وسطه وقيل ما برز منه (والظل) الذي يستظل به الناس المباح ومثله كل محل اتخذه الناس لمصالحهم المباحة فليس المراد كل ظل يمنع قضاء الحاجة تحته فقد قعد المصطفى صلى الله عليه وسلم لحاجته تحت حائش نخل وللحائش ظل بلا ريب ذكره في المجموع (د ه ك هق عن معاذ) بن جبل واسناده صحيح (اتقوا الملاعن الثلاث ان يقعد أحدكم) لقضاء الحاجة ويقضيها (في ظل يستظل) بالبناء للمفعول أي يستظل الناس (فيه) للوقاية من حر الشمس ومثله موضع الشمس في الشتاء (أو في طريق مسلوك أو في نقع) أي ماء ناقع بنون ثم قاف أي مجتمع فيكره ذلك قال الاذرعي وغيره وفي هذه الاحاديث عموم للفضلتين وهو رد على من خصه بالغائط (حم عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (اتقوا المجذوم) أي الذي به الجذام وهو داء ردي جدا معروف (كما يتقى الاسد) أي اجتنبوا مخالطته كما تجتنبوا مخالطة الحيوان المفترس فانه يعدي المعاشر باطالة اشتمام ريحه أو باستعداد مزاجه لقبوله ولا يعارضه خبر لا عدوى لانه نفي لاعتقاد الجاهلية نسبة الفعل الى غير الله تعالى وجمع بعضهم بأن ما هنا لمن ضعف يقينه وذلك خطاب لمن قوي يقينه (تخ عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اتقوا صاحب الجذام كما يتقى) بضم المثناة التحتية وشد الفوقية المفتوحة (السبع اذا هبط واديا فاهبطوا غيره) مبالغة في التباعد منه (ابن سعد) في الطبقات (عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب المشهور بالكرم المفرط قال الشيخ حديث صحيح (اتقوا النار) أي اجعلوا بينكم وبينها وقاية من الصدقات وأعمال البر (ولو) كان الاتقاء المذكور (بشق تمرة) بكسر الشين المعجمة أي بجانبها أو نصفها فانه قد يسد الرمق سيما للطفل فلا يحتقر المتصدق ذلك (ق ن عن عدي بن حاتم) الطائي الجواد ابن الجواد (حم عن عائشة) أم المؤمنين (البزار) في مسنده (طس والضياء) المقدسي (عن أنس ابن مالك) (البزار عن النعمان بن بشير) الانصاري (وعن أبي هريرة) الدوسي (طب عن ابن عباس وعن أبي امامة) الباهلي وهو متواتر (اتقوا النار) أي نار جهنم (ولو بشق تمرة فان لم تجدوا) ما تتصدقون به لفقده حسا أو شرعا كأن احتجتموه لمن تلزمكم نفقته (فبكلمة طيبة) تطيب قلب الانسان ان يلطف به بالقول أو بالفعل فانها

لان الشخص يقول لعن الله فاعل ذلك فهو لعن على غير معين ومعناه الطرد عن منازل الافاضل لا عن رحمة الله أي خصلة اللعانين (قوله الذي يتخلى) أي خصلة الذي يتخلى وخصلته هي التخلي وهو التغوط والبول أو التغوط فقط ويقاس به البول

وقارعة الطريق أي صدره أو وسطه أو أعلاه أو ما برز منه والمراد هنا مطلق الطريق كما يدل له أو في طريق في الحديث الآتي أي المسلوك للناس المسلمين فالمهجور والمسلوك للكفار لا كراهة فيه (قوله أو في نقع ماء) هو الماء الراكد فزاد ذلك على الحديث السابق فجملة ما يؤخذ من هذه الاحاديث كراهة التخلي في أربعة مواضع في الطريق المسلوك والظل ومثله الشمس وموارد الماء والماء الراكد وقوله في الشارح تحت حائش نخل قال في الصحاح الحش بالفتح أكثر من الضم البستان وقال أبو حاتم يقال لبستان النخل حش والجمع حشان وحشان (قوله اتقوا المجذوم) هذا أمر ارشاد لضعيف اليقين فان شم رائحة المجذوم ربما يكون سببا في العدوى وكذا توهم العدوى ربما يكون سببا في العدوى وان لم يشم رائحته وقد وقع أنه صلى الله عليه وسلم أكل مع المجذوم تارة وترك مصافحته تارة أخرى ليعلم أمته التباعد عنه ما لم يقو يقين الشخص ومثل الجذام مرض السل وهو شعر القلب وشقه المسمى بمرض القصبة فقد أخبرت الاطباء انه جرت العادة ان كلا يعدي وحديث لا عدوى أي بطبع المرض فاذا اعتقد ان المؤثر هو الله تعالى وتباعد فقد عمل بحديث لا عدوى (قوله كما يتقى الاسد) خصه مع أن الحية أقوى من حيث ان سمها [illegible] في الحال اشارة الى أن سبب هذا المرض يسمى مرض الاسد (قوله ولو بشق تمرة) أكثر المصنف من تخريج هذا الحديث مع انه في الصحيحين ولا يحتاج الى تقوية اشارة الى انه متواتر والذي يظهر أن الواو في ولو بشق تمرة عاطفة كما ذكره أبو حيان والمعنى اتقوا النار على كل حال ولو الخ

قال أبو حيان ولا نجى، هذه الحال الا منبهة على ما كان يتوهم انه ليس مندرجا تحت عموم الحال المحذوفة فادرج تحته ألا ترى انه لا يحسن أعط السائل ولو فقيرا (قوله فو الذى الخ) أقسم لعظم الامر وخص النفس لان نفسه صلى الله عليه وسلم أعظم الموجودات الحادثات (قوله لا سحر الخ) انما كانت أشد من سحرهما لانهما كانا يحذران حيث يقولان انما نحن فتنة فلا تكفر بخلاف الدنيا فانها فتنة لا تحذر من يطلبها بل تطلب الزيادة كل وقت (قوله من (٤١) هروت الخ) أى من سحر هروت الخ (قوله

سبب للنجاة من النار (حم ق عن عدى) بن حاتم ﷺ (اتقوا الدنيا) أى احذروها فانها أعدى أعدائكم تطالبكم بحظوظها لتصدكم عن طاعة ربكم بطلب لذاتها (فو الذى نفسى بيده) أى بقدرته وارادته (انها لاسحر من هروت وماروت) لانهما لا يعلمان السحر حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر فيعلمانه ويبينان فتنته والدنيا تعلم سحرها وتكتم فتنتها وشرها كما أرشد اليه قول أبى نواس المتقدم

اذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت * له عن عدو فى ثياب صديق

الترمذى (الحكيم عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون السين المهملة (المازنى) واسناده ضعيف ﷺ (اتقوا بيتا يقال له الحمام) أى احذروا دخوله قالوا انه يذهب الوسخ ويذكر النار قال ان كنتم لا بد فاعلين (فمن دخله) منكم (فليستتر) أى فليستر عورته عمن يحرم نظره اليها وجوبا وعن غيره ندبا فدخوله مع الستر جائز لكن الاولى تركه الا لعذر (طب ك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتقوا زلة العالم) أى فعله الخطيئة لا تتبعوه (وانتظروا فيئته) بفتح الفاء أى رجوعه عما لا بسه من الزلل فان العلم لا يضيع أهله ويرجى عود العالم ببركته ولهذا قال بعضهم طلبنا العلم لغير الله فابى أن يكون الا لله (الحلوانى) بضم الحاء المهملة وسكون اللام (عد هق) كلهم (عن كثير) بفتح الكاف وكسر المثلثة ضد القليل (بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى) بالزاى لا بالدال (عن أبيه) عبد الله (عن جده) عمرو والمذكور قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اتقوا دعوة المظلوم) أى تجنبوا الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم وفيه تنبيه على المنع من جميع أنواع الظلم (فانها تحمل على الغمام) أى يأمر الله بارتفاعها حتى تجاوز الغمام أى السحاب الابيض حتى تصل الى حضرته تقدس وتعالى (يقول الله وعزتى وجلالى لانصرنك) بنون التوكيد الثقيلة وفتح الكاف أى لاستخلصن لك الحق ممن ظلمك (ولو بعد حين) قال المناوى أى أمد طويل بل دا مسوق الى بيان انه تعالى يمهل الظالم ولا يهمله (طب والضياء) فى المختارة (عن خزيمة بن ثابت) باسناد صحيح ﷺ (اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء كأنها شرارة) كناية عن سرعة الوصول والشرار ما تطاير من النار لانه مضطر فى دعائه وقد قال سبحانه أمن يجيب المضطر اذا دعاه (ك) من حديث عاصم بن كليب عن محارب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتقوا دعوة المظلوم) فانها مقبولة (وان كان كافرا) معصوما (فانه) أى الشأن (ليس دونها حجاب) أى ليس بينها وبين القبول مانع قال العلقمى قال ابن العربى هذا مقيد بالحديث الآخر ان الداعى على ثلاث مراتب اما أن يعجل له ما طلب واما أن يدخر له أفضل منه واما أن يدفع عنه من السوء مثله (حم والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك واسناده صحيح ﷺ (اتقوا فراسة المؤمن) بكسر الفاء وأما الفراسة بالفتح فهى

يقال له الحمام) انما قال يقال لانه صلى الله عليه وسلم لم يره بل سمع به فانه كان فى زمانه صلى الله عليه وسلم اذ أول من وضعه سيدنا سليمان عليه السلام فدخوله للرجال مباح وللنساء مكروه حيث لم يشتمل على حرمة (قوله اتقوا زلة العالم) أى لا تفعلوا مثله وتقولون نحن أولى بفعل هذه المعصية اذ فعلها هذا العالم (قوله اتقوا دعوة المظلوم) أى احذروا ان تظلموا أحدا فيدعو عليكم فالامر باتقاء دعوته يلزمه الامر باتقاء الظلم ففيه نوع من البديع يسمى بالتعليق (قوله تحمل على الغمام) المراد بالغمام هنا سحاب أبيض فوق السموات السبع لو نزل على السماء لتشققت من ثقله قال تعالى ويوم تشقق السماء بالغمام وهذا كناية عن وصولها الى حضرة القدس وقبولها أو تجسم وتحمل فوق ذلك السحاب حقيقة (قوله لانصرنك) أشار بالقسم واللام والنون الى أنه لا بد من النصر والكاف فيه مفتوحة وفى رواية بكسرها أى أيتها الدعوة أى أنصر صاحبك (قوله ولو بعد حين) أى فيمهل ولا يهمل ولذا أجاب دعوة موسى على فرعون بعد

(٦ - عزيزى اول) أربعين سنة (قوله كأنها شرارة) أى فى سرعة الوصول فهو كناية عن سرعة الوصول (قوله فراسة) فى المصباح ما يقتضى أنه بفتح الفاء حيث قال الفتح لغة ومنه اتقوا فراسة المؤمن الخ لكن جمهور المحدثين على أنه بكسر الفاء فان ثبت ان رواية بالفتح كما اقتضاه كلام المصباح جاز الفتح والا فيقتصر على رواية الكسر وقول المتن فيما سبق الحلوانى بالضم نسبة الى حلوان بلد بآخر العراق وفى اللب للسيوطى بالضم والسكون نسبة الى حلوان مدينة آخر السواد وقرية بمصر بفتح أوله

الحذق فى ركوب الخيل قال المناوى أى اطلاعه على مافى الضمائر بسواطع أنوار أشرقت على قلبه فتجلت له بها الحقائق وقال العلقمى عرفها بعضهم بأنها الاطلاع على مافى ضمير الناس وبعضهم بأنها مكاشفة اليقين ومعاينة المغيب أى ليست بشك ولا ظن ولا وهم وانما هى علم وهبى وبعضهم بأنها سواطع أنوار لمعت فى قلبه فادرك بها المعانى ونور الله من خواص الايمان وقال بعضهم من غض بصره عن المحارم وأمسك نفسه عن الشهوات من حلال وغيره وعمر باطنه بدوام المراقبة لله وعمر ظاهره باتباع السنة وتعود أكل الحلال للتقوى على عبادته لم تخط فراسته اه ٭ فان قيل مامعنى الامر باتقاء فراسة المؤمن ٭ أجيب بأن المراد تجنبوا فعل المعاصى لئلا يطلع عليكم فتفتضحوا عنده ﴿فانه ينظر بنور الله عز وجل﴾ أى يبصر بعين قلبه المشرق بنور الله تعالى والكلام فى المؤمن الكامل وفيه قيل

يرى عن ظهر غيب الامر مالا ٭ يراه عين آخر عن عيان

﴿تخ عن أبى سعيد﴾ الخدرى ﴿الحكيم﴾ الترمذى ﴿وسمويه﴾ فى فوائده ﴿طب عد﴾ كلهم ﴿عن أبى امامة﴾ الباهلى ﴿ابن جرير﴾ الطبرى ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اتقوا محاش النساء﴾ بحاء مهملة وشين معجمة وقيل مهملة أى ادبارهن جمع محشة وهى الدبر والنهى للتحريم فيحرم وطء الحليلة فى دبرها ولا حد فيه ويعزر منه فان عاد عزر ﴿سمويه﴾ فى فوائده ﴿عد﴾ وكذا أبو نعيم والديلمى ﴿عن جابر بن عبد الله﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿اتقوا هذه المذابح﴾ جمع مذبح ﴿يعنى المحاريب﴾ قال العلقمى أى اجتنبوا اتخاذها فى المساجد والوقوف فيها واختار الكراهة لورود النهى عنه من طرق وقال المناوى أى تجنبوا تحرى صدور المجالس يعنى التنافس فيها ﴿طب هق عن ابن عمرو﴾ بن العاص قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اتموا الركوع والسجود﴾ أى اطمئنوا فيهما ﴿فوالذى نفسى بيده﴾ أى بقدرته وتصرفه ﴿انى لاراكم﴾ بفتح الهمزة ﴿من وراء ظهرى اذا ركعتم واذا سجدتم﴾ قال المناوى أى رؤية ادراك فلا تتوقف على النهار ولا على شعاع ومقابلة خرقا للعادة وقال العلقمى قيل المراد به العلم بالوحى والصواب انه على ظاهره وانه ابصار حقيقى خاص به صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فقيل هو بعينى وجهه فكان يرى بهما من غير مقابلة وقيل كانت له عين خلف ظهره وقيل كان بين كتفيه عينان وظاهر الاحاديث ان ذلك يختص بحالة الصلاة ويحتمل أن يكون ذلك واقعا فى جميع أحواله وقد نقل ذلك عن مجاهد وحكى تقى الدين بن مخلد انه صلى الله عليه وسلم كان يبصر فى الظلمة كما يبصر فى الضوء ﴿حم ق ن عن أنس﴾ بن مالك

بسكون اللام نسبة الى الحلاوى المأكولة اه وبهامشه ويقال بهمزة بدل النون حكاه الذهبى وغيره وقوله آخر السواد قال فى المصباح العرب تسمى الاخضر أسود لانه كذلك على بعد ومنه سواد العراق لخضرة أشجاره وزروعه وكل شخص من انسان وغيره يسمى سوادا اه بلفظه (قوله محاش) وفى رواية محاس بالمهملة فهو جمع محسة كذا فى الشارح وقياسه على الاهمال انه جمع محسة وقال شيخنا ح ف هما جمع حش وحس وهى أسفل الامعاء التى هى مجرى الطعام كنى به عن الدبر المجاور له أدبا منه صلى الله عليه وسلم عن التلفظ بمثل ذلك حيث كان (٤٣) ثم لفظ آخر يعبر به عنه فهذا على عادته صلى الله عليه وسلم من التحاشى عن الالفاظ التى يستحى منها تعليما للامة كيفية التعبير كتعبيره عن الفضلة المعلومة بالغائط الذى هو فى الاصل المكان المطمئن من الارض (قوله سمويه) بضم الميم المشددة (قوله هذه المذابح) جمع مذبح والمراد بها صدور المجالس فان الجلوس فيها يدعو للتكبر أى اياكم والجلوس فى المجالس المرتفعة (قوله المحاريب) أى محاريب الشيطان فقد فسر صدر المجلس أى أشرفه بالمحراب لمحاربة الشيطان فيه ومن المحراب بمعنى أشرف المواضع قوله تعالى زكريا المحراب أى أشرف مواضع المسجد الاقصى لانها وضعت فى أشرف موضع من بيت المقدس على أحد التفاسير انظر البيضاوى وقال المناوى أى تجنبوا تحرى صدور المجالس يعنى التنافس فيها وفهم المؤلف انه نهى عن اتخاذ المحاريب فى المساجد والوقوف فيها وفيه كلام بينته فى الاصل انتهت وقوله صدور المجالس فهى المراد بالمحاريب وقوله وفيه كلام الخ أى فانها وان كانت بدعة لكنها غير قبيحة لانها لاجل أن تستوى الصفوف وراءه لكن يكره استيطانها أى ملازمة جهة منها أبدا فيسن أن يصلى جهة يمينه تارة ويساره أخرى خروجا من ذلك (اتموا (قوله لاراكم) أى رؤية ادراك وكشف قلبى فلا تتوقف على وجود البصر ولا على وجود الضوء فهو خرق للعادة وهذا الادراك حاصل له صلى الله عليه وسلم من حين رأى ربه ليلة الاسراء بعين بصره وما قيل كان له صلى الله عليه وسلم حدقتان فى ظهره رد بأن ذلك مشوه للخلقة وقد كان سيدنا موسى يرى النملة السوداء فى الليلة الظلماء مسيرة عشرة أيام وقيل فراسخ من حين كلمه الله تعالى أى ومن كان يعلم انه صلى الله عليه وسلم يراه فليأت بالعبادة على الوجه الاكمل ماتى بالقسم على ذلك لانه أمر خارق للعادة فربما يتردد فيه اتكالا على العقل فذلك الادراك ليس بحدقتين فى ظهره كسم الخياط لا تحجبهما

الثياب كما قال بعضهم فانه لا أصل له اذ هو مشوه وليس هذا خاصا بالصلاة (قوله أتموا الصفوف الخ) فلا يشرع فى صف ثان ما دام فى الاول ما يسع واحدا وهكذا الثانى والثالث والا فات ثواب الجماعة وان حصل ثواب الاجتماع وهو ان تعود بركة كامل على غيره ومنه يعلم عدم حصول ثوابها لمن يصلى برواق معمر بالازهر الا اذا امتد الصف من الحائط للحائط وكذا خلف الراتب ومن قال انما فات ثواب الصف فجهل أو اغترار بقول ضعيف فتى ابتدئ صف قبل تمام ما بعده فات ثواب الكل اذ الاولون مقصرون بعدم تسوية الصفوف (قوله أتموا الصف المقدم) فان كان فيه فرجة تسع شخصا فات المؤخر ثواب الجماعة وكذا المقدم الناقص لتقصيره بعدم جر شخص ممن خلفه أو بعدم تقهقرهم الى أن يصطفوا معه. (٤٣) المؤخر وما قيل انه يفوت ثواب الصف فقط

۞ ((أتموا الصفوف)) أى صفوف الصلاة الاول فالاول ندبا مؤكدا ((فانى أراكم خلف ظهرى)) ه عن أنس ۞ أتموا الصف المقدم)) وهو الذى يلى الامام قال العلقمى قال العلماء فى الحض على الصف الاول المسارعة الى خلاص الذمة والسبق لدخول المسجد والقرب من الامام واستماع قراءته والتعلم منه والفتح عليه والتبليغ عنه والسلامة من اختراق المارة بين يديه وسلامة البال من رؤية من يكون قدامه وسلامة موضع سجوده من أذيال المصلين ويؤخذ منه انه يكره الشروع فى صف قبل اتمام ما قبله وان هذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة التى هى التضعيف وبركة الجماعة اه واعتمد بعضهم ان فضل الجماعة يحصل ولكن يفوته فضل الصف المقدم ((ثم الذى يليه)) وهكذا ((فما كان من نقص فليكن فى الصف المؤخر حم ن طب وابن خزيمة)) فى صحيحه ((والضياء)) فى المختارة ((عن أنس)) ابن مالك واسناده صحيح ۞ ((أتموا الوضوء)) أى عموا بالماء جميع أجزاء كل عضو من أعضاء الوضوء قال العلقمى قال الطيبى اتمام الوضوء استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح ((ويل)) أى شدة هلكة فى نار الآخرة ((للاعقاب من النار)) قال العلقمى والاعقاب جاء على لغة من يجعل المثنى جمعا أو جمع العقبين وما حولهما وخصها بالعذاب لانها العضو الذى لم يغسل وقيل أراد صاحب الاعقاب ((ه عن خالد بن الوليد)) سيف الله بن المغيرة ((ويزيد بن أبى سفيان وشرحبيل)) بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها باء موحدة مكسورة ((ابن حسنة وعمرو بن العاص)) بحذف الياء ويجوز اثباتها قال الشيخ حديث حسن ۞ ((أوتيت)) بالبناء للمفعول أى جاءنى الملك ((بمقاليد الدنيا)) أى بمفاتيح خزائن الدنيا ((على فرس أبلق)) أى لونه مختلط ببياض وسواد ((جاءنى به جبريل)) وفى رواية اسرافيل ((عليه قطيفة)) بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء مربع له خمل بفتح الخاء المعجمة وسكون الميم أى هدب ((من سندس)) هو مارق من الديباج فخيره بين ان يكون نبيا عبدا أو نبيا ملكا فاختار الاول وترك التصرف فى خزائن الارض ((حم حب والضياء)) المقدسى ((عن جابر)) بن عبد الله وهو حديث صحيح ۞ ((أثبتكم على الصراط أشدكم حبا لاهل بيتى)) على وفاطمه وابناهما وذريتهما ((ولاصحابى)) قال المناوى يحتمل أن المراد أثبتكم فى المرور على الجسر المضروب على متن جهنم ويحتمل أن المراد من كان أشد حبا لهم كان أثبت الناس على الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم ((عد فر عن على)) أمير المؤمنين

فمرجوح لا يقلد بل الفائت ثواب الجماعة السبع والعشرون درجة خصوصا بركتها من الحفظ من الشيطان وعود البركة ممن فيه على من لا بركة فيه أما المؤخر فلتأخيره وأما الناقص فلتقصيره (قوله ويل للاعقاب) أى لصاحبها من النار أى فيها فن بمعنى فى قال ذلك صلى الله عليه وسلم لجماعة توضؤا فرأى اعقابهم تلمع لعدم وصول الماء لها وخصت الاعقاب بذلك مع أن من ترك تعميم أى عضو كان له الويل أى شدة العذاب لانها محل القذر لوطئها النجاسات ولانها آخر الوضوء فربما استعجل فى غسلها ولان الشخص لا ينظر اليها حين الغسل (قوله وشرحبيل بن حسنة) بضم الشين وفتح الراء قاله فى ترتيب المطالع (قوله بمقاليد الدنيا) المراد بالمقاليد المفاتيح والمراد بالدنيا الارض على حذف مضاف أى خزائن الارض (قوله على فرس أبلق) يحتمل انه فرس سيدنا جبريل المقصود فى قوله تعالى من أثر الرسول الذى اسمه حيزوم ويحتمل انه من الخيل البلق التى جاءت بها الجن الى سليمان لما أخبرته بانه تجئ منها خيل وتشرب من البحر فألزمهم باحضارها فوضعوا الخمر فى البحر فلما جاءت وشربت فسكرت فجاؤا بها اليه (قوله جاءنى به جبريل) أى وخيره بين أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا فاختار الثانى فعوضه الله تعالى بترك التصرف فى خزائن الارض التصرف فى خزائن السماء كانشقاق القمر وارسال الشهب على مسترق السمع (قوله عليه) أى جبريل أو الفرس قطيفة أى كساء مربع له خمل أى هدب من سندس أى حرير رقيق (قوله أثبتكم) أى أقواكم وأسرعكم مشيا على الصراط والمراد بأهل البيت على وفاطمة وذريتهما وذلك لان شدة حبه لهم تنشأ عن شدة الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولله تعالى وهذا يلزمه قوة الايمان المستلزمة للنجاة

واسناده ضعيف ۞ ((اثردوا)) بضم الهمزة ماضيه ثرد أى فتوا الخبز فى المرق ندبا فان فيه سهولة المساغ وتيسير التناول ومزيد اللذة ((ولو بالماء)) مبالغة فى تأكد طلبه والمراد ولو مرقا يقرب من الماء ((طس هب عن أنس)) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ((اثنان فما فوقهما جماعة)) فاذا صلى الشخص مع شخص آخر حصلت له فضيلة الجماعة قال المناوى وهذا قاله لما رأى رجلا يصلى وحده فقال ألا رجل يتصدق على هذا فيصلى معه فقام رجل فصلى معه فذكره ((هـ عد عن أبى موسى)) الاشعرى ((حم طب عد عن أبى امامة)) الباهلى ((قط عن ابن عمرو)) بن العاص ((ابن سعد)) فى طبقاته ((والبغوى والباوردى عن الحكم)) بفتح الكاف ((بن عمير)) بالتصغير قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ ((اثنان لا ينظر الله اليهما)) نظر رحمة ولطف ((يوم القيامة)) خصه لانه يوم الجزاء ((قاطع الرحم)) أى القرابة باساءة أو هجر ((وجار السوء)) هو الذى ان رأى حسنة كتمها أو سيئة أفشاها كما فسره فى خبر ((فر عن أنس)) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ((اثنان خير من واحد)) أى هما أولى بالاتباع وأبعد عن الابتداع ((وثلاثة خير من اثنين)) كذلك ((وأربعة خير من ثلاثة)) كذلك ((فعليكم بالجماعة)) أى الزموها ((فان الله)) تعالى ((لن يجمع أمتى)) أمة الاجابة ((الا على هدى)) أى حق وصواب ولم يقع قط انهم اجتمعوا على ضلال وهذه خصوصية لهم ومن ثم كان اجماعهم حجة ((حم عن أبى ذر)) الغفارى قال الشيخ حديث صحيح ۞ ((اثنان لا تجاوز صلاتهما رؤسهما)) أى لا ترفع الى الله رفع قبول أى لا ثواب لهما فيها وان صحت أحدهما ((عبد أبق)) بصيغة الماضى أى هرب ((من مواليه)) أى مالكه بغير عذر فلا ثواب له فى صلاته ((حتى يرجع)) الى طاعة مالكه ((و)) الثانى ((امرأة عصت زوجها)) فى أمر يجب عليها طاعته فيه فلا ثواب لها فى صلاتها حتى ترجع الى طاعته ((ك عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞ ((اثنتان)) أى خصلتان فى الناس ((هما بهم كفر)) قال المناوى هم بهما كفر وهو من باب القلب والمراد أنهما من أعمال الكفار لا من خصائص الابرار اهـ وقال المتبولى هما بهم كفر أى هما كفر واقع بهم فلا قلب احداهما ((الطعن فى الانساب)) كان يقال هذا ليس ابن فلان مع ثبوت نسبه فى ظاهر الشرع ((و)) الثانية ((النياحة على الميت)) وهو رفع الصوت بالندب بتعديد شمائله ((حم م عن أبى هريرة)) ۞ ((اثنتان يكرههما ابن آدم يكره الموت)) أى حلوله به ((والموت خير له من الفتنة)) الكفر أو الضلال أو الاثم أو الامتحان فانه مادام حيا لا يأمن من الوقوع فى ذلك ((ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب)) أى السؤال عنه كما فى خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع وفيه عن ماله ((ص حم عن محمود بن لبيد)) الانصارى ولد فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ورواياته مرسلة قال الشيخ حديث صحيح ۞ ((اثنان يعجلهما الله)) تعالى أى يعجل عقوبتهما ((فى الدنيا)) لفاعلهما أو أحدهما ((البغى)) أى مجاوزة الحد يعنى التعدى بغير حق ((وعقوق الوالدين)) قال العلقمى يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا آذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر به اهـ والمراد من له ولادة وان علا من الجهتين ((تخ طب عن أبى بكرة)) نفيع بن حرث قال الشيخ حديث صحيح ۞ ((أثيبوا)) أى كافئوا ((أخاكم)) فى الدين على صنعه معكم معروفا ((ادعوا له بالبركة)) أى النمو والزيادة فى الخير قال العلقمى وسببه ما رواه أبو داود عن جابر قال صنع أبو الهيثم طعاما ودعا النبى صلى الله عليه وسلم

(قوله اثردوا) بضم همزة الوصل وضم الراء كما فى شرح المناوى الكبير فضم الهمزة اتباعا لضم الراء لانه من ثرد يثرد كنصر ينصر لا من أثرد والامر من الثلاثى يفتح مالم يكن ثالثه مضموما أى فتوا الخبز فى المرق وهذا أمر ارشاد (قوله اثنان) أى أربعة فخمسة الخ (قوله لا ينظر الله اليهما) أى نظر رحمة أى لا يرضى عليهما بل يغضب عليهما وينتقم منهما فعدم النظر كناية عن الغضب فان الشخص اذا أراد ان ينتقم من شخص أعرض عنه (قوله خير من واحد) أى فى الاتباع فى فعل ما فتقليد اثنين فى فعل ما خير من واحد الخ (قوله لا تجاوز صلاتهما الخ) كناية عن عدم الثواب وان كانت صحيحة (قوله عبد) أى رقيق ذكر أو أنثى (قوله أبق) أى أو آبق أى من غير عذر اما لو هرب لكونه يحمله ما لا يطيق مثلا فيثاب على صلاته اذ لا حرمة عليه (قوله من مواليه) أى ان كان مشتركا ومثله ما لو هرب من مولاه اذا لم يكن له الا سيد واحد فهروب العبد كالزوجة بلا عذر كبيرة (قوله اثنتان) أى خصلتان هما أى الخصلتان بهم أى حالة كونهما بهم أى فيهم أى فى الناس كفر أى خصلة كفر ولا حاجة لدعوى القلب وقال المتبولى لا قلب اذ التقدير هما كفر واقع بهم (قوله قلة المال) قال فى الكبير سمى مالا لانه يميل القلوب عن الله تعالى وفى خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع قال الشارح وفيه عن ماله أى فى ذلك الخبر من جملة الاربع عن ماله أى من أين اكتسبه وفيما أنفقه ولو حلالا (قوله بكرة) كنى بذلك لانه تدلى من حصن ببكرة للنبى صلى الله عليه وسلم وأسلم على يديه واصحابه

وأصحابه فلما فرغ من الاكل ذكره قال ابن رسلان لعل هذا محمول على من عجز عن اثابته لخبر من أتى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجد وا فادعوا له حتى تعلموا أنكم كافأتموه فجعل الدعاء عند العجز عن المكافأة ﴿فان الرجل اذا أكل طعامه وشرب شرابه﴾ بالبناء للمفعول فيهما ﴿ثم دعى له بالبركة﴾ ببنائه للمفعول أى دعا له الآكلون بها ﴿فذاك ثوابه منهم﴾ أى من الاضياف العاجزين عن مكافأته ﴿د هب عن جابر﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اجتمعوا على﴾ أكل ﴿طعامكم واذكروا اسم الله﴾ عليه حال الشروع فى الاكل ﴿يبارك لكم فيه﴾ بالجزم جواب الامر فالاجتماع على الطعام مع التسمية سبب للبركة التى هى سبب للشبع قال العلقمى وسببه مارواه أبو داود بسنده أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع قال لعلكم تتفرقون قالوا نعم فذكره ﴿حم د ه حب ك عن وحشى بن حرب﴾ باسناد حسن ۞ ﴿اجتنب الغضب﴾ قال العلقمى وسببه ان رجلا قال يا رسول الله حدثنى بكلمات أعيش بهن ولا تكثر على فذكره وفى رواية البخارى أن رجلا قال يا رسول الله أوصنى قال لا تغضب أى اجتنب أسباب الغضب أو لا تفعل ما يأمرك به الغضب لان نفس الغضب مطبوع فى الانسان لا يمكن اخراجه عن جبلته وقال ابن التين جمع صلى الله عليه وسلم فى قوله لا تغضب خيرى الدنيا والآخرة لان الغضب يؤل الى التقاطع ومنع الرفق وربما آل الى أن يؤذى المغضوب عليه فينقص ذلك فى الدين وقال بعض العلماء خلق الله الغضب من النار وجعله غريزة فى الانسان فهما قصد او نوزع فى غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتى يحمر الوجه والعينان من الدم وقال الطوخى أقوى الاشياء فى طفى الغضب استحضار التوحيد الحقيق وانه لا فاعل الا الله سبحانه وتعالى وكل فاعل غيره فهو آلة له فمن توجه اليه مكروه من جهة غيره فاستحضر ان الله تعالى لو شاء لم يمكن ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه لو غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه ﴿ابن أبى الدنيا﴾ أبو بكر القرشى ﴿فى﴾ كتاب ﴿ذم الغضب وابن عساكر﴾ فى التاريخ ﴿عن رجل من الصحابة﴾ وجهالته لا تقدح لان الصحابة كلهم عدول ۞ ﴿اجتنبوا﴾ أبعدوا وهو أبلغ من لا تفعلوا ﴿السبع﴾ أى الكبائر السبع المذكورة فى هذا الخبر لاقتضاء المقام ذكرها فقط والافهى الى السبعين بل قيل الى السبعمائة أقرب قال العلقمى اضطرب فى حد الكبيرة فقال جماعة هى ما يلحق صاحبها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة وقيل هى المعصية الموجبة للحد وهم الى ترجيح الثانى أميل والاول هو الموافق لما ذكروه فى تفصيل الكبائر لانهم عدوا منها أشياء كالربا وأكل مال اليتيم وشهادة الزور ولا حد فيها ﴿الموبقات﴾ بموحدة مكسورة وقاف أى المهلكات جمع موبقة سميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها فى الدنيا بما يترتب عليها من العقوبات وفى الآخرة من العذاب ﴿الشرك بالله﴾ أى جعل أحد شريكا لله سبحانه وتعالى والمراد الكفر به بأى نوع وهو أعظم الكبائر ويجوز نصب الشرك على أنه بدل من السبع ورفعه على أنه خبر مبتدا محذوف وكذا يقال فيما بعده ﴿والسحر﴾ قال المناوى وهو مزاولة النفس الخبيثة لاقوال وأفعال يترتب عليها أمور خارقة اه قال العلقمى والحق ان لبعض أسباب السحر تأثيرا فى القلوب كالحب والبغض وفى البدن بالالم والسقم وانما المنكر ان الجماد ينقلب حيوانا وعكسه بسحر الساحر ونحو ذلك فان كان فيه ما يقتضى الكفر كفر وأجاز بعض العلماء تعلم السحر لامرين اما التمييز ما فيه كفر عن غيره واما لازالته عمن وقع فيه وأما القصاص به فعند الشافعية ان قال قتلته بسحرى وسحرى يقتل غالبا فعليه القصاص أو نادرا فشبه عمد

(قوله يبارك) أى الله تعالى فهو مبنى للفاعل ويجوز بناؤه للمفعول (قوله اجتنب الغضب) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص سأله أن يعظه بشئ ولا يطيل عليه (قوله اجتنبوا) أى ابعدوا فهو أبلغ من لا تفعلوا لانه لا يدل على طلب البعد وفى المصباح جنبت الرجل الشر جنوبا من باب قعد أبعدته عنه وجنبته بالتثقيل مبالغة اه وحينئذ فهو افتعال من الجنوب على وزن القعود (قوله السبع) خصها لاقتضاء المقام ذكرها أى ان كان فى المجلس من يرتكب ذلك أو كان أوحى اليه بها فى ذلك الوقت فذكرها وفى المناوى الكبير أعظم الكبائر الشرك ثم القتل ظلما وما عدا ذلك يحتمل انه فى مرتبة واحدة فان الواو لا تقتضى الترتيب

أو قصدت غيره فخطأ والدية في الخطأ وشبه العمد في ماله الا أن تصدقه العاقلة فعليهم والفرق بين السحر والمعجزة والكرامة أن السحر يكون بمعاناة أقوال وأفعال حتى يتم للساحر ما يريده والكرامة لا تحتاج لذلك بل انما تقع غالبا اتفاقا وأما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي أي دعوى الرسالة ﴿وقتل النفس التي حرم الله﴾ عمدا أو شبه عمد ﴿الا بالحق﴾ أي بفعل موجب للقتل شرعا ﴿وأكل الربا﴾ أي تناوله بأي وجه كان ﴿وأكل مال اليتيم﴾ يعني التعدي فيه ﴿والتولي يوم الزحف﴾ قال المناوي أي الادبار من وجوه الكفار الا ان علم انه ان ثبت قتل من غير نكاية في العدو اه قال العلقمي وانما يكون التولي كبيرة اذا لم يزد عدد الكفار على مثلي المسلمين الا متحرفا لقتال أو متحيزا الى فئة ﴿وقذف المحصنات المؤمنات﴾ أي رميهن بالزنا والاحصان هنا العفة عن الفواحش أي الحافظات فروجهن ﴿الغافلات﴾ عن الفواحش وما قذفن به ﴿تنبيه﴾ قال العلقمي أكبر المعاصي الشرك بالله ويليه القتل بغير حق وأما ما سواه ما من الزنا واللواط وعقوق الوالدين وغير ذلك من الكبائر فيقال في كل واحدة منها هي من أكبر الكبائر وان جاء أنها أكبر الكبائر كان المراد أنها من أكبر الكبائر ﴿ق د ن عن أبي هريرة﴾ ﴿اجتنبوا الخمر﴾ أي اجتنبوا تعاطيها شربا وغيره والمراد بها ما أسكر عند الاكثر وقال أبو حنيفة هي المتخذة من ماء العنب ﴿فانها مفتاح كل شر﴾ كان مغلاقا من زوال العقل والوقوع في المنهيات وحصول الاسقام والآلام ﴿ك هب﴾ كلاهم ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث صحيح ﴿اجتنبوا الوجوه﴾ قال المناوي من كل آدمي محترم أريد حده أو تأديبه أو ضربهم قصد استقامته وتدريبه ﴿لا تضربوها﴾ لان الوجه لطيف شريف والضرب يشوهه فيحرم ذلك ﴿عد عن أبي سعيد﴾ الخدري باسناد ضعيف ﴿اجتنبوا التكبر﴾ قال المناوي بمثناة فوقية قبل الكاف وهو تعظيم المرء نفسه واحتقاره غيره والانفة عن مساواته والكبر ظن المرء أنه أكبر من غيره والتكبر اظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله والكبر يتولد من الاعجاب والاعجاب من الجهل اه وقال العلقمي اجتنبوا الكبر بالكسر وهو العظمة ﴿فان العبد﴾ أي الانسان ﴿لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى﴾ لملائكته ﴿اكتبوا عبدي هذا في الجبارين﴾ جمع جبار وهو المتكبر العاتي وأضاف العبد اليه حتى لا ييأس أحد من رحمة ربه وان كثرت ذنوبه ويعلم أنه اذا رجع اليه قبله وعطف عليه ﴿أبو بكر﴾ أحمد بن علي ﴿بن لال في﴾ كتاب ﴿مكارم الاخلاق﴾ أي فيما ورد في فضلها ﴿وعبد الغني بن سعيد في﴾ كتابه ﴿ايضاح الاشكال عد﴾ كلاهم ﴿عن أبي امامة﴾ الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اجتنبوا هذه القاذورات﴾ قال العلقمي جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيء وقال المناوي لكن المراد هنا الفاحشة يعني الزنا ﴿التي نهى الله تعالى عنها فمن ألم بشيء منها﴾ قال العلقمي بفتح الهمزة واللام وتشديد الميم أي قارف بالقاف والراء والفاء قال في الدر قارف الذنب واقترفه عمله ﴿فليستتر بستر الله وليتب الى الله﴾ بالندم والرجوع والعزم على عدم العود ﴿فانه﴾ أي الشان ﴿من يبد لنا صفحته﴾ أي من يظهر لنا فعله الذي حقه الستر والاخفاء ﴿نقم عليه﴾ معشر الحكام ﴿كتاب الله﴾ أي الحد الذي شرعه الله في كتابه والسنة من الكتاب قال العلقمي والمعنى اجتنبوا فعل الذنوب التي توجب الحد فمن عمل شيأ منها فليستتر وليتب ولا يظهر ذلك فان اظهره

(قوله وأكل مال اليتيم) ويرث سوء الختام وشرط القاضي أبو سعيد الهروي في كون الغصب كبيرة ان بلغ نصابا ويطرد في السرقة وغيرها وأطلقه جماعة في أكل مال اليتيم وأنواع الخيانة ذكره في الفتح انتهى بلفظه (قوله يوم الزحف) الزحف اسم لجيش الكفار سموا بذلك لكثرة زحفهم على المسلمين أي وان كان لو ثبت قتل فيحرم التولي حيث كان في قتله نكاية في العدو بان يقتل كثيرا قبل أن يقتل والا بأن علم انه ان ثبت قتل من غير نكاية لهم فلا يحرم (قوله المحصنات) بكسر الصاد وفتحها (قوله المؤمنات) اما الكافرات فقذفهن صغيرة وغير الغافلات عن الفواحش فلا يحرم قذفهن ان كن معلنات (قوله فانها) أي شربها مفتاح كل شر وفي خبر الديلمي عن ابن عمر رفعه تزوج شيطانة الى شيطان فخطب ابليس اللعين بينهما فقال أوصيكم بالخمر والغناء وكل مسكر فاني لم أجمع جميع الشر الا فيها (قوله الوجوه) ولو وجه بهيمة ويحتمل ان المراد وجوه الناس أي أكابرهم فالمعنى انه اذا وجب على أحدهم تعزير لا تضربوه فانه يكفي في تعزيرهم زجرهم وقيامهم من المجلس مثلا لكن وردت أحاديث أخر تدل على ان المراد الوجه حقيقة وقوله لا تضربوها يدل له والا لقال لا تضربوهم الا ان يقال قال ذلك باعتبار الجماعة (قوله اجتنبوا التكبر) كذا في الكبير وفي الصغير في النسخ المعتمدة اجتنبوا الكبر (قوله في الجبارين) أي مجاوزي الحد (قوله بستر) بكسر السين وحينئذ لا يطلع عليه وان غلب على الظن أنه يفعل الكبائر سرا (قوله يبد) من أبدى (قوله نقم عليه كتاب الله) أي ما دل عليه كتاب الله من الحد

أظهره لنا أقمنا عليه الحد ولا يسقط الحد بالتوبة في الظاهر ويسقط فيما بينه وبين الله تعالى
قطعا لان التوبة تسقط أثر المعصية قال ابن عمر قام النبي صلى الله عليه وسلم بعد رجم
الاسلمي فذكره ((ك هق عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞((اجتنبوا
مجالس العشيرة)) أي الرفقاء المتعاشرين الذين يكثرون الكلام في غير ذكر الله تعالى وما
والا لما يقع فيها من اللغو واللهو واضاعة الواجبات ((ص عن أبان بن عثمان)) بن عفان
((مرسلا)) هو تابعي جليل قال الشيخ حديث ضعيف ۞((اجتنبوا الكبائر)) جمع كبيرة
وهي ما توعد عليه بخصوصه في الكتاب أو السنة بنحو لعن أو غضب وقيل غير ذلك
((وسددوا)) أي اطلبوا بأعمالكم السداد أي الاستقامة والاقتصاد ولا تشددوا فيشدد
عليكم ((وأبشروا)) قال العلقمي قال الجوهري بقطع الالف ومنه قوله تعالى وأبشروا
بالجنة اه وقال المناوي اذا تجنبتم الكبائر واستعملتم السداد فابشروا بما وعدكم الله ربكم
بقوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم الآية ((ابن جرير عن قتادة مرسلا))
قال الشيخ حديث ضعيف ۞((اجتنبوا دعوات المظلوم)) أي اجتنبوا الظلم لئلا يدعو
عليكم المظلوم ((ما بينها وبين الله حجاب)) مجاز عن سرعة القبول ((ع عن أبي سعيد وأبي
هريرة)) الدوسي ((معا)) وزاد قوله معا دفعا لتوهم ان الواو بمعنى أو قال الشيخ حديث صحيح
۞((اجتنبوا كل مسكر)) يشمل المتخذ من ماء العنب وغيره أي اجتنبوا ما شأنه الاسكار
وان قل كقطرة ((طب عن عبد الله بن مغفل)) بضم الميم وفتح المعجمة وشد الفاء المفتوحة
المزني قال الشيخ حديث صحيح ۞((اجتنبوا ما أسكر)) أي ما شأنه الاسكار فيحرم شربه وان
لم يسكر لقلته ((الحلواني)) بضم الحاء المهملة وسكون اللام نسبة الى مدينة حلوان وهو
الحسن بن علي الخلال ((عن علي)) أمير المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث
حسن لغيره ۞((اجثوا)) أي اجلسوا وابركوا ((على الركب)) عند ارادتكم الدعاء فانه
أبلغ في الادب ((ثم قولوا يارب)) أعطنا ((يارب)) أعطنا أي كرروا ذلك كثيرا وألحوا في
الدعاء فان الله يحب الملحين فيه وقد قيل يارب يارب هو الاسم الاعظم ((أبو عوانة)) في
صحيحه ((والبغوي)) في معجمه ((عن سعد)) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح
۞((أجرؤكم)) من الجراءة الاقدام على الشئ ((على قسم الجد)) اذا اجتمع مع الاخوة
أي أجرؤكم على الافتاء والحكم بما يستحقه من الارث معهم ((أجرؤكم على النار)) أي
أقدمكم على الوقوع فيها فيطلب من المفتي أو الحاكم التأمل في أحواله قبل القسمة فان لم يكن
معهم صاحب فرض فله الاحسن من أمرين المقاسمة وثلث المال وان كان معهم صاحب
فرض فله الاحسن من ثلاثة أمور ثلث الباقي بعد اخراج الفرض والمقاسمة في الباقي وسدس
جميع المال ((ص عن سعيد بن المسيب)) بفتح المثناة التحتية أشهر من كسرها ((مرسلا))
قال الشيخ حديث صحيح ۞((أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار)) قال العلقمي لان المفتي
موقع عن الله حكمه من حلال وحرام وصحة وفساد وغير ذلك فاذا لم يكن عالما بما أفتى به أو
تهاون في تحريره أو تهاون في استنباطه من الادلة لم يكن مجتهدا كان اقدامه على ذلك
سببا لدخوله النار ((الدارمي عن عبيد الله)) بالتصغير ((مرسلا)) هو أبو بكر البصري
قال الشيخ حديث ضعيف ۞((اجعل)) يا بلال اذ الخطاب معه كما صرح به في رواية البيهقي
((بين اذانك واقامتك)) للصلاة ((نفسا)) بفتح النون والفاء أي ساعة ((حتى يقضي
المتوضئ)) أي مريد الوضوء ((حاجته في مهل)) بفتح الميم والهاء أي تؤدة وسكون
((ويفرغ الآكل)) بالمد ((من طعامه)) بأن يشبع ((في مهل)) أي من غير عجلة فيندب

(قوله عن أبان) مصروف لانه فعال كغزال وقيل هو أفعل فلا يصرف للعلمية ووزن الفعل قاله في الكبير فيجوز الصرف وعدمه (قوله وأبشروا) قال العلقمي بقطع الالف (قوله دعوات المظلوم) وفي رواية دعوة وهي مفرد مضاف فتوافق الرواية الاخرى على أنه اذا أمر باجتناب دعوة واحدة فالدعوات بالاولى ولا ينبغي أن يقول المظلوم قد دعوت فلم يستجب لي لانه قد يدخر له في الآخرة خير من ذلك فلا يلزم من الاجابة أن يجاب بعين ما طلب (قوله أجثوا) بالضم (قوله أجرؤكم) من الجراءة أو من الجرأة أي أسرعكم على قسم أي الافتاء في ذلك (قوله على الفتيا الخ) أي فتحرم المسارعة لجواب حكم شرعي من غير تيقنه وان صادف الواقع فيدخل في هذا الوعيد (قوله نفسا) المراد به هنا الوقت والزمن (قوله المتوضئ) أي الشارع فيه فيسن انتظاره ليصلي معه بخلاف من لم يشرع في الوضوء فلا ينتظره بأن فرغ من الاذان فوجده لم يشرع فيه ومثل الشارع في الوضوء الشارع في الاكل قبل فراغ الاذان أما بعده فلا ينتظر وسن هذا الانتظار منوط بنظر الامام أي في أمر المقيم بتأخير الاقامة الى ادراك من ذكر أما الاذان فنوط بنظر المؤذن أي فلا يؤخره لذلك بل يؤذن عقب دخول الوقت

أن تؤخر الاقامة بقدر فعل المذكورات عند اتساع الوقت وذلك منوط بنظر الامام وأما الاذان فبنظر المؤذن ﴿عم عن أبي﴾ بن كعب ﴿أبو الشيخ﴾ ابن حبان ﴿في﴾ كتاب ﴿الاذان عن سلمان﴾ الفارسي ﴿وعن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اجعلوا آخر صلاتكم بالليل﴾ أي تهجدكم فيه ﴿وترا﴾ والوتر سنة مؤكدة عند الشافعية وواجب عند الحنفية وأقله ركعة وأكثره احدى عشرة ووقته بين صلاة العشاء ولو مجموعة مع المغرب وطلوع الفجر والافضل تأخيره لمن وثق باستيقاظه وان فاتته الجماعة فيه وتعجيله لغيره ﴿ق د عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿اجعلوا﴾ ندبا ﴿أئمتكم﴾ الذين يؤمون بكم في الصلاة ﴿خياركم﴾ أي أفضلكم بالفقه والقراءة ونحو ذلك مما هو مبين في الفروع ﴿فانهم﴾ أي الائمة ﴿وفدكم﴾ أي متقدموكم المتوسطون ﴿فيما بينكم وبين ربكم﴾ لان دعاءهم أقرب الى الاجابة قال العلقمي والوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم في لقي العظماء ﴿قط هق عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اجعلوا من صلاتكم﴾ من للتبعيض أي شيأ منها والمراد النوافل فمن اسم مفعول اجعلوا كما صرح به المناوي ﴿في بيوتكم﴾ لتعود بركتها على البيت وأهله ولتنزل الرحمة والملائكة فيها ﴿ولا تتخذوها قبورا﴾ أي كالقبور مهجورة من الصلاة شبه البيوت التي لا يصلى فيها بالقبور التي تقبر الموتى فيها ﴿حم ق د عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿ع والروياني﴾ محمد بن هرون الفقيه ﴿والضياء﴾ المقدسي ﴿عن زيد بن خالد ومحمد بن نصر﴾ الفقيه الشافعي ﴿في﴾ كتاب ﴿الصلاة﴾ كلهم ﴿عن عائشة﴾ أم المؤمنين ﴿اجعلوا بينكم وبين الحرام سترا من الحلال﴾ قال العلقمي والمعنى أن من جعل بينه وبين الحرام شيأ من الحلال كان ذلك من دينه وورعه وسلامة عرضه من الذم الشرعي والعرفي ومن اتسع في الملاذ كان كمن يطوف حول الحمى ويدور به يقرب أن يقع فيه ﴿من فعل ذلك استبرأ﴾ بالهمز وقد يخفف أي طلب البراءة ﴿لعرضه ودينه﴾ عن الذم والعرض بكسر العين موضع الذم والمدح من الانسان ﴿ومن أرتع فيه﴾ أي الحلال أي أكل ما شاء وتبسط في المطعم والملبس ﴿كان كالمرتع الى جنب الحمى﴾ أي الشيء المحمي ﴿يوشك﴾ أي يقرب ﴿أن يقع فيه﴾ أي الشيء المحمي فيعاقب ﴿وان لكل ملك حمى﴾ قال المناوي وفي رواية ألا وان لكل ملك أي من ملوك العرب حمى يحميه عن الناس فلا يقربه أحد خوفا من سطوته ﴿وان حمى الله﴾ تعالى ﴿في الارض﴾ وفي رواية في أرضه ﴿محارمه﴾ أي معاصيه فمن دخل حماه بارتكاب شيء منها استحق العقوبة ومن قاربه يوشك أن يقع فيه فالمحتاط لدينه لا يقربه ﴿حب طب عن النعمان بن بشير الانصاري﴾ وهو حديث صحيح ﴿اجعلوا بينكم وبين النار حجابا﴾ أي سترا وحاجزا منيعا ﴿ولو بشق تمرة﴾ بكسر الشين المعجمة أي بشطر منها فلا يحتقره المتصدق فانه حجاب منيع من النار ﴿طب عن فضالة﴾ بفتح الفاء ومعجمة خفيفة ﴿بن عبيد﴾ مصغرا وهو حديث حسن ﴿أجلوا الله﴾ قال العلقمي أجلوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وتشديد اللام أي قولوا يا ذا الجلال والاكرام وقيل المراد عظموه وروى بالحاء المهملة أي أسلموا قال الخطابي معناه الخروج من حظر الشرك الى حل الاسلام وسعته من قوله أحل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل ﴿يغفر لكم﴾ ذنوبكم قال المناوي ومن اجلاله أن لا يعصى كيف وهو يرى ويسمع ﴿حم ع طب عن أبي الدرداء﴾ وهو حديث حسن ﴿أجملوا في طلب الدنيا﴾ قال العلقمي اجملوا

(قوله اجعلوا آخر الخ) ما قاله الشارح هنا سبق قلم من ان الامر للندب عندنا والوجوب عند الحنفية اذ لم يقل أبو حنيفة بوجوب تأخير الوتر فهذا لا يقال الا في صيغة أوتروا (قوله فيما) أي الحالة التي بينكم الخ (قوله من صلاتكم) من للتبعيض أو زائدة عند الاخفش أي اجعلوا صلاتكم والمراد بعضها في بيوتكم مفعول ثان (قوله سترا من الحلال) أي اتركوا شيأ من الحلال خوفا من الحرام فهو نهي عن تعاطي الشبهات (قوله لعرضه) هو محل المدح والذم من الانسان فقول العامة في عرض الله تعالى يحرم (قوله ومن أرتع) أي أطلق نفسه (قوله الى جنب) أي جهة وقرب الحمى فالجنب كما يطلق على جنب الشخص يطلق على الجهة كقولهم على يمين فلان أو شماله فالمراد جهة اليمين أو الشمال لا الجارحة (قوله حجابا) أي سترا مانعا فالحجاب كما يطلق على الحسي يطلق على الامر المعنوي كقولهم المعصية حجاب بين الشخص وربه أي مانعة من رحمته تعالى (قوله ولو بشق تمرة) وفي رواية فانها تقع من الجائع كما تقع من الشبعان أي كما يجد الشبعان لها لذة فكذا الجائع يجد لها لذة وان لم تسد رمقه (قوله أجلوا الله) أي اعتقدوا اجلالته وعظمته وأظهروا ذلك على ألسنتكم بأن تقولوا الله عظيم جليل الخ وروي بحاء مهملة أي اخرجوا من خطر الشرك الى حل الاسلام أي الاسلام الحلال من قولهم حل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل (قوله أجملوا الخ) بأن تطلبوا الرزق طلبا جميلا بأن تحسنوا السعي بلا كد وتكالب أي تزاحم

(قوله أجوع الخ) الجوع شدة توجه النفس الى ما يغذيها ويطلق مجازا على تعلق النفس بلذة المعانى وقال أجوع لان الجائع حسا تنقضى شهوته بالشبع وطالب العلم لا تنقضى شهوته (قوله أجيبوا الداعى) أى كل داع سواء كانت وليمة عرس أو غيرها ويكون الامر مستعملا فى الوجوب والندب عند من يجوزه فيكون أعم مما قبله أو المراد (٤٩) أجيبوا الداعى لدعوة العرس ويكون غيرها معلوما من حديث آخر ولا تردوا الهدية ان لم تكن ممن ماله أو أكثره حرام أو ممن ينتظر عوضا فلا يسن قبولها أو ممن يطلب منك أن تقضى له بسببها حاجة (قوله أجيفوا) أى أغلقوا حال كونكم قائلين بسم الله عند كل مما ذكر فانه حينئذ لا يستطيع الشيطان دخول البيت وهذا الحديث يقتضى أن ذلك انما يمنع الشيطان الخارج من البيت دون الداخل فيه (قوله وأكفئوا) قال القاضى عياض رويناه بقطع الالف وكسر الفاء رباعى وبوصلها وفتح الفاء ثلاثى وهما صحيحان وقوله وفتح الفاء أى بعدها همزة فيقرأ هكذا اوا كفؤا لانه مهموز قال شيخنا ع ش رفى القاموس وغيره كفأه كمنعه ضربه وكبه وقلبه (قوله وأوكئوا) قال العزيزى بكسر الكاف بعدها همزة اه وهذا على قطع الهمزة اما على أنها همزة وصل فيقرأ واوكوا بضم الكاف بلا همز وبلا رسم ياء قاله شيخنا ع ش (قوله وأطفئوا سرجكم) بهمزة قطع قال تعالى كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله فقول العلقمى كالمناوى لكبير بهمزة وصل أمر من الاطفاء فيه نظر وصوابه بهمزة مفتوحة كما يفيده كلام المصباح والقرآن (قوله فانهم) أى الشياطين الخ وهذا راجع

بقطع الهمزة المفتوحة وسكون الجيم وكسر الميم أى ترفقوا فيه ﴿فان كلا﴾ أى من الخلق ﴿ميسر﴾ أى مهيأ مصروف مسهل ﴿لما كتب﴾ أى قدر ﴿له منها﴾ يعنى الرزق المقدر له سيأتيه فلا فائدة لاجهاد النفس والمعنى ترفقوا فى طلب دنياكم بأن تأتوا به على الوجه المحبوب الذى لا محذور فيه ولا شدة اهتمام به ﴿ه ك طب هق عن أبى حميد الساعدى﴾ عبد الرحمن أو المنذر وهو حديث صحيح ۞ ﴿أجوع الناس طالب العلم﴾ قال العلقمى والمعنى أن طالب العلم المستلذ بفهمه وحصوله لا يزال يطلب ما يزيد استلذاذه فكلما طلب ازداد لذة فهو يطلب نهاية اللذة ولا نهاية لها فهو مشارك لغيره فى الجوع غير أن ذلك الغير له نهاية وهو الشبع وهذا لا نهاية له فلذا عبر بصيغة أفعل التفضيل ﴿وأشبعهم الذى لا يبتغيه﴾ فهو لا يلتذ به ولا يشتهيه لشبعه ﴿أبو نعيم فى﴾ كتاب فضل ﴿العلم﴾ الشرعى ﴿فر عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿أجيبوا﴾ وجوبا ﴿هذه الدعوة﴾ قال المناوى أى دعوة وليمة العرس ﴿اذا دعيتم لها﴾ وتوفرت شروط الاجابة ﴿ق عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ۞ ﴿أجيبوا الداعى﴾ أى الذى يدعوكم لوليمة وجوبا ان كانت لعرس وتوفرت الشروط كما تقرر وندبا ان كانت لغيرها ﴿ولا تردوا الهدية﴾ قال العلقمى أى اذا لم يعلم انها من جهة حرام اما اذا علم أنها من جهة حرام فالرد واجب والقبول حرام نعم ان علم مالكها أخذها ليردها اليه فهذا لا بأس به وقد يجب القبول لاجل الرد اذا كان ذلك لمحجور عليه ونحوه والنهى عن رد الهدية فى حق غير القاضى اما هو فيجب عليه الرد ويحرم القبول ﴿ولا تضربوا المسلمين﴾ أى فى غير حد أو تأديب بل تلطفوا معهم بالقول والفعل فضرب المسلم بغير حق حرام بل كبيرة والتعبير بالمسلم غالبى فمن له ذمة أو عهد يحرم ضربه تعديا ﴿حم خد طب هب عن﴾ عبد الله ﴿بن مسعود﴾ وهو حديث صحيح ۞ ﴿أجيفوا أبوابكم﴾ بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المثناة التحتية وضم الفاء أى أغلقوها مع ذكر اسم الله تعالى ﴿واكفئوا آنيتكم﴾ قال العلقمى بقطع الالف المفتوحة قال القاضى عياض رحمه الله رويناه بقطع الالف المفتوحة وكسر الفاء رباعى وبوصلها وفتح الفاء ثلاثى وهما صحيحان ومعناه اقلبوا الاناء ولا تتركوه للعق الشيطان ولحس الهوام وذوات الاقذار ﴿وأوكئوا أسقيتكم﴾ بكسر الكاف بعدها همزة أى اربطوا أفواه قربكم فعلم أن الوكاء ما يربط به من خيط أو نحوه والسقاء بالمد ظرف الماء من جلد ويجمع على أسقية والمعنى سدوا فم الاسقية بخيط أو نحوه ﴿وأطفئوا سرجكم﴾ بهمزة قطع أمر من الاطفاء وانما أمر بذلك لخبر البخارى ان الفويسقة جرت الفتيلة فاحرقت أهل البيت ﴿فانهم لم يؤذن لهم﴾ أى الشياطين ﴿بالتسور عليكم﴾ تعليل لما تقدم والمعنى أنكم اذا فعلتم هذا ذاكرين مع ذكر اسم الله تعالى فى الجميع لا يستطيعون أن يتسوروا أى يتسلقوا عليكم واستنبط بعضهم من ذلك مشروعية غلق الفم عند التثاؤب لدخوله فى عموم الابواب مجازا ﴿حم عن أبى أمامة﴾ الباهلى وهو حديث صحيح ۞ ﴿أحب الاعمال الى الله الصلاة لوقتها﴾ قال العلقمى ومن محصل ما أجاب

(٧ - عزيزى اول) للاول فقط خلافا لقول المناوى انه راجع للكل (قوله بالتسور) أى التسلق والنط (قوله أحب الاعمال الى الله) أى عند الله (قوله لوقتها) اللام بمعنى فى أى فى وقتها فالصلاة خارج الوقت محبوبة لله تعالى فصح التفضيل وانما المبغوض التأخير فلا اعتراض حينئذ أو يقال هو على حذف مضاف أى لاول وقتها ويكون فيه الحث على المسارعة للصلاة أول الوقت

به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الاجوبة بأنه أفضل الاعمال ان الجواب اختلف لاختلاف أحوال السائلين بان أعلم كل قوم بما يحتاجون اليه أو بما هو اللائق بهم أو كان الاختلاف باختلاف الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره وقد تظاهرت النصوص على ان الصلاة أفضل من الصدقة ومع ذلك قد يعرض حال يقتضي مواساة المضطر فتكون الصدقة حينئذ أفضل أوان أفضل ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق أو المراد من أفضل الاعمال فحذفت من كما يقال فلان أفضل الناس ويراد من أفضلهم فعلى هذا يكون الايمان أفضلها والباقيات متساوية في كونها من أفضل الاعمال أو الاحوال ثم يعرف فضل بعضها على بعض بدلائل تدل عليها وقوله لوقتها او ورد على وقتها قيل والمعنى في وقتها ومعنى المحبة من الله تعالى تعلق الارادة بالثواب ﴿ثم بر الوالدين﴾ أي الاحسان الى الاصلين وان عليا وامتثال أمرهما الذي لا يخالف الشرع ﴿ثم الجهاد في سبيل الله﴾ لاعلاء كلمته واظهار شعار دينه ﴿حم ق د ن عن ابن مسعود﴾ عبد الله

ﷺ ﴿أحب الاعمال الى الله أدومها وان قل﴾ أي أكثرها ثوابا أكثرها تتابعا ومواظبة والقليل الدائم خير من الكثير المنقطع لان تارك العمل بعد الشروع فيه كالمعرض بعد الوصل قال المناوي والمراد المواظبة العرفية والا فحقيقة الدوام شمول جميع الازمنة وهو غير مقدور ﴿ق عن عائشة﴾

ﷺ أحب الاعمال الى الله أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله﴾ يعني أن تلازم الذكر حتى يحضرك الموت وأنت ذاكر فان للذكر فوائد لا تحصى قال الغزالي أفضل الاعمال بعد الايمان ذكر الله ﴿حب وابن السني في عمل يوم وليلة طب هب عن معاذ﴾ بن جبل وهو حديث صحيح

ﷺ ﴿أحب الاعمال﴾ قال المناوي التي يفعلها أحدكم مع غيره ﴿الى الله من أطعم مسكينا من جوع﴾ على حذف مضاف أي عمل من أطعم مسكينا محترما ﴿أو دفع عنه مغرما﴾ دينا أو غيره مما توجه عليه سواء لزمه أو لم يلزمه وسواء كان الدفع باداء أو شفاعة ﴿أو كشف عنه كربا﴾ ويكون هذا أعم مما قبله ختم به قصدا للتعميم ﴿طب عن الحكم بن عمير﴾

ﷺ أحب الاعمال الى الله تعالى بعد الفرائض﴾ أي بعد أداء الفرائض العينية من صلاة وزكاة وصوم وحج ﴿ادخال السرور﴾ أي الفرح ﴿على المسلم﴾ أي المعصوم بان يفعل معه ما يسر به من نحو تبشير بحدوث نعمة أو اندفاع نقمة ﴿طب﴾ وكذا في الاوسط ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف

ﷺ ﴿أحب الاعمال الى الله حفظ اللسان﴾ أي صيانته عن النطق بما نهى عنه من نحو كذب وغيبة ونميمة ﴿هب عن أبي جحيفة﴾ بالتصغير واسمه وهب السوائي قال الشيخ حديث ضعيف

ﷺ ﴿أحب الاعمال الى الله الحب في الله﴾ أي لاجله لا لغرض آخر كميل واحسان ومن لازم الحب في الله حب أوليائه وأصفيائه ومن شرط محبتهم اقتفاء آثارهم وطاعتهم ﴿والبغض في الله﴾ أي لامر يسوغ له البغض كالفسقة والظلمة وأرباب المعاصي ﴿حم عن أبي ذر﴾ الغفاري وهو حديث حسن

ﷺ ﴿أحب أهلي الى فاطمة﴾ قال المناوي قاله حين سأله علي والعباس يا رسول الله أي أهلك أحب اليك ﴿ت ك عن أسامة﴾ بن زيد وهو حديث صحيح

ﷺ ﴿أحب أهل بيتي الى الحسن والحسين﴾ قال العلقمي هم علي

(قوله بر الوالدين) أي من له ولادة وان كان بر الاقرب أكثر ثوابا من الابعد ومثل بر الوالد بر صاحبه ولو بعد موت الوالد فانك اذا أحسنت الى صاحب أبيك حصل له سرور بذلك وقرن بر الوالدين بالصلاة لان الله تعالى قرنه بالاخلاص له تعالى في قوله تعالى ألا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا (قوله أدومها) أفعل التفضيل بالنظر للمداومة العرفية أي اذا حصل فترة يسيرة في العمل فهو أحب مما حصل فيه فترة كثيرة والا لو كان المراد المداومة كل زمان لم يتأت تفضيل اذ لا أدوم حينئذ بل كلها دائمة (قوله رطب) أي شديد الحركة فان رطوبة اللسان ناشئة عن شدة حركته وجفافه ناشئ عن عدم حركته فهو من باب الكناية ولا يقال هذه الاحاديث متناقضة حيث يقول أحب الاعمال كذا ثم يقول أحبها كذا لانه صلى الله عليه وسلم انما يقول ذلك باعتبار حال المخاطب فاذا كان المخاطب لا يبر والديه فأحب الاعمال اليه تعالى ذلك أو لا يطعم المسكين فأحب الاعمال اليه تعالى ذلك الخ (قوله مغرما) أي دينا أو غيره مما توجه عليه من الحقوق وسواء كان الدفع باداء أو ابراء أو شفاعة في ذلك أو اخلاص من الحبس الذي توجه عليه أي ما لم يكن عصى بالدين والا فلا يطلب دفعه عنه (قوله الحب في الله) في سببية فتفيد التعليل أي لاجل الله كان يحب شخصا لصلاحه وعلمه وكرمه وليس من الحب في الله أن تحب من يحسن اليك وان كان لا بأس به لان الحامل على حبك احسانه اليك فهو لغرضك الدنيوي لا لله تعالى والبغض لاجل الله تعالى أي لامر يسوغ كأرباب المعاصي (قوله أحب أهلي) المراد أهل بيتي وهم علي وفاطمة وذريتهما فغيرهما بالاولى أو المراد مطلق أقاربه صلى الله عليه وسلم (قوله الحسن والحسين) أي أحب أهل بيته الذكور فلا ينافي ما قبله ان أمهما أحب منهما لانها الاصل

(قوله عائشة) أى أحب الناس أى أحب زوجاته صلى الله عليه وسلم الموجودات فى المدينة حال هذه المقالة فلا يرد ان خديجة أحب اليه منها رضى الله عن الجميع (قوله ومن الرجال أبوها) أى أحب من كل الرجال الا الحسنين فانهما أحب من حيث البضعة (قوله وعبد الرحمن) لكن عبد الله أفضل من عبد الرحمن لان لفظ الله يدل على الذات المستكملة الصفات ثم عبد الرحمن لكونه لم يطلق على غيره تعالى رحمن ثم بقية ما أضيف فيه عبد لاسم من أسمائه تعالى نحو عبد الكريم وعبد الخالق وعبد العزيز الخ فهى كلها فى مرتبة واحدة ثم محمد ثم أحمد ثم ابراهيم وانما سمى الخليل ابراهيم مع أن محمدا وعبد الله مثلا أفضل لان الافضلية لم تظهر حينئذ وانما ظهرت على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم وانما سمى صلى الله عليه وسلم ابراهيم مع ان عبد الله ونحوه أفضل اشارة الى طلب التسمية بأسماء الانبياء والتسمية بعبد النبى قيل حرام لايهامه أن النبى خالقه ورد بان كل من سمع عبد النبى لا يفهم الا معنى عبد الخدمة لا عبد الخلق والايجاد اذ لا يتوهم ذلك أحد نعم الاولى ترك التسمية به لهذا الايهام ولو على بعد (قوله همام وحارث) وذلك لمطابقة الاسم لمعناه لان الهم العزم والحرث الكسب وكل شخص يعزم على الامر ويكتسب وعبارة العزيزى قال العلقمى لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذى اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلو من الكسب غالبا طبعا واختيارا كما قال تعالى انك كادح الى ربك كدحا أى عامل اما للدنيا واما للآخرة وهمام فعال من هم بالامر يهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له أن يهم بأمر خيرا كان أو شرا وسيأتى أقبحها حرب ومرة فى تسموا انتهت بحروفها (قوله أحب الاديان) أى ملل الانبياء أى قبل النسخ اما بعده فليست محبوبة أصلا فلا تتأتى المفاضلة والحنيفية غلب عليه معنى العلمية على هذا الدين فذهب منه معنى التأنيث فلذا صح الاخبار به عن أحب المذكر أو يقال لان أحب أفعل تفضيل يستوى فيه المذكر والمؤنث (قوله أحب البلاد) أى أماكن البلاد مساجدها أى من يمكث فى المساجد أحب الى الله تعالى ممن يمكث فى غيرها اذ المحبة الاثابة ولا معنى لاثابة نفس المساجد فالمراد الماكث فيها لذكر أو اعتكاف وكذا المراد بغض من فى الاسواق لتعاطيه الايمان الكاذبة والغش والاعراض الفانية لا بغض نفس الاسواق نظير ما ورد فى مدح الدنيا وذمها فالمراد مدح من قام بحقوق الله تعالى فيها وذم ضده اه (قوله أسواقها) جمع سوق سمى به لان الاشياء تساق للبيع فيه أو لان الناس تمشى فيه للبيع

وفاطمة والحسنان وقال بعضهم بدخول الزوجات وبعضهم مؤمنو بنى هاشم والمطلب اه واقتصر المناوى على الاول فقال ولا تعارض بين هذا وما قبله لان جهات الحب مختلفة أو يقال فاطمة أحب أهله الاناث والحسنان أحب أهله الذكور وهذا والحق ان فاطمة لها الاحبية المطلقة ثبت ذلك فى عدة أحاديث أفاد مجموعها التواتر المعنوى وما عداها فعلى معنى من أو اختلاف الجهة ((ت)) وكذا أبو يعلى ((عن أنس)) بن مالك وهو حديث حسن ۞ ((أحب النساء)) بالمد وما فى كثير من النسخ وفى بعضها الناس بدل النساء ((الى عائشة)) قال المناوى أى من حلائلى الموجودين بالمدينة حال هذه المقالة ((ومن الرجال أبوها)) لمسابقته فى الاسلام ونصحه لله ورسوله وبذل نفسه وماله فى رضاهما ((ق ت عن عمرو بن العاصى)) بالياء ويجوز حذفها ((ت ه عن أنس)) بن مالك ۞ ((أحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن)) قال المناوى أى أحب ما تسمى به العبد لتضمنهما ما هو وصف واجب للحق تعالى وهو الالهية والرحمانية وما هو وصف للانسان وواجب له وهو العبودية والافتقار اه قال العلقمى ويلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم والحكمة فى الاقتصار على الاسمين انه لم يقع فى القرآن اضافة عبد الى اسم من أسمائه غيرهما ((م د ت ه عن ابن عمر)) بن الخطاب ۞ ((أحب الاسماء الى الله تعالى ما تعبد له)) بضمتين فتشديد ((وأصدق الاسماء همام)) بفتح الهاء وشدة الميم ((وحارث)) قال العلقمى لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذى اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلو من الكسب غالبا طبعا واختيارا كما قال تعالى انك كادح الى ربك كدحا أى عامل اما للدنيا واما للآخرة وهمام فعال من هم بالامر يهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له أن يهم بامر خيرا كان أو شرا وسيأتى أقبحها حرب ومرة فى تسموا ((الشيرازى فى)) كتاب ((الالقاب)) والكنى ((طب)) كلاهما ((عن ابن مسعود)) عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ((أحب الاديان)) جمع دين قال المناوى والمراد هنا ملل الانبياء ((الى الله)) دين ((الحنيفية)) أى المائلة عن الباطل الى الحق ((السمحة)) أى السهلة المنقادة الى الله المسلمة أمرها اليه ((حم خد طب عن ابن عباس)) وهو حديث حسن ۞ ((أحب البلاد)) أى أحب أماكن البلاد ويمكن أن يراد بالبلد المأوى فلا تقدير ((الى الله مساجدها)) لانها بيوت الطاعة وأساس التقوى ومحل تنزلات الرحمة ((وأبغض البلاد الى الله أسواقها)) لانها مواطن الغفلة والغش والحرص والفتن والطمع والخيانة والايمان الكاذبة والاعراض الفانية فالمراد محبة وبغض ما يقع فيهما ((م)) فى الصلاة ((عن أبى

هريرة حم لك عن جبير بالتصغير (ابن مطعم) بضم أوله وكسر ثالثه ﴿أحب الجهاد الى الله تعالى كلمة حق تقال لامام جائر﴾ أى ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطعا فهو أفضل (حم طب عن أبي أمامة) الباهلى وهو حديث حسن ﴿أحب الحديث الى﴾ بالتشديد ﴿أصدقه﴾ قال المناوى أفعل تفضيل بتقدير من أو بمعنى فاعل والصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها (حم خ عن المسور ابن مخرمة) بن نوفل الزهرى فقيه عالم (ومروان معا) بن الحكم الاموى وزاده دفعا لتوهم أنه من أحدهما ﴿أحب الصيام الى الله صيام داود﴾ قال العلقمى نسبة المحبة فى الصيام والصلاة الى الله تعالى على معنى ارادة الخير لفاعلهما ﴿كان يصوم يوما ويفطر يوما﴾ هو أفضل من صوم الدهر والسر فى ذلك أن صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم ﴿وأحب الصلاة الى الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه﴾ قال العلقمى وهو الوقت الذى ينادى فيه الرب هل من سائل هل من مستغفر اه وورد أنه ينادى الى أن ينفجر الفجر ﴿وينام سدسه﴾ أى الاخير ليستريح من تعب القيام وانما كان ما ذكر أحب الى الله تعالى لانه أخذ بالرفق على النفوس التى يخشى منها السآمة التى هى سبب ترك العبادة والله تعالى يحب أن يوالى فضله ويدام احسانه (حم ق د ن ه عن) عبد الله (بن عمرو) بن العاص ﴿أحب الطعام الى الله ما كثرت عليه الايدى﴾ أى أيدى الآكلين قال المناوى والمراد الاتقياء لخبر لا يأكل طعامك الا تقى (ع حب هب والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﴿أحب الكلام الى الله تعالى﴾ أى أحب كلام المخلوقين ﴿أن يقول العبد﴾ أى الانسان سرا كان أو قنا ﴿سبحان الله﴾ أى أنزهه عن النقائص ﴿وبحمده﴾ الواو للحال أى أسبح الله متلبسا بحمده أو عاطفة أى أسبح الله وأتلبس بحمده يعنى أنزهه عن جميع النقائص وأحمده بانواع الكمالات (حم م ت عن أبي ذر) الغفارى ﴿أحب الكلام الى الله تعالى أربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر﴾ قال المناوى لتضمنها تنزيهه تعالى عن كل ما يستحيل عليه ووصفه بكل ما يجب له من أوصاف كماله وانفراده بوحدانيته واختصاصه بعظمته وقدمه المفهومين من أكبريته ﴿لا يضرك بأيهن بدأت﴾ أى فى حيازة ثوابهن لكن الافضل ترتيبها كما ذكر (حم م عن سمرة) بضم الميم وتسكن (ابن جندب) الفزارى ﴿أحب اللهو الى الله تعالى﴾ قال المناوى أى اللعب وهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة ﴿اجراء الخيل﴾ أى مسابقة الفرسان بالافراس بقصد التأهب للجهاد ﴿والرمى﴾ قال العلقمى أى عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بأنها الرمى (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿أحب العباد الى

والشراء على سوقها جمع ساق (قوله كلمة حق) بالاضافة وعدمها كما ذكره المناوى فى كبيره وقوله لامام جائر قال العزيزى أى ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطعا وهو أفضل انتهى بحروفه (٥٣) (قوله أحب الحديث الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءته هوازن لطلب سبيهم فا

صلى الله عليه وسلم بعد ان سبى نساءهم وأطفالهم ومالهم انتظرهم ليفدوا مسلمين فيرد ذلك عليهم فلم يأتوا الا بعد مدة طويلة فقال أحب الحديث الخ أى لا أعطيكم الجميع بل النساء والاطفال أو المال فأخذوا النساء والاطفال وتركوا المال فقسمه صلى الله عليه وسلم على الغانمين وأصدق بمعنى صادق اذ الكذب لا صدق فيه وأحب بمعنى محبوب لان الكذب غير محبوب أصلا (قوله عن المسور بن مخرمة) فقيه عالم قتل فى فتنة ابن الزبير أصابه حجر المنجنيق وهو قائم يصلى فى الحجر (قوله كان يصوم يوما الخ) فهو أفضل من صوم يومين وفطر يومين ومن صوم الدهر لان النفس تتعود عليه فلا يحصل المقصود من قمع النفس نظير ما قاله الاطباء من أن المرض اذا تعوده البدن لم يحتج الى دواء ولما لم يمكن تبعيض اليوم بالصوم وأمكن تبعيض الليل بالقيام ذكره وهذه الكيفية أفضل من قيام الليل كله وقيامه صلى الله عليه وسلم الليل لا يرد لانه مشرع يبين جوازه (قوله أحب الطعام) أى أكثره بركة ونفعا فى بدن الآكل (قوله أحب الكلام) أى كلام الخلق فلا يرد أن القرآن أحب (قوله وبحمده) الواو عاطفة للجملة (قوله أحب اللهو) أى ترويح النفس باللعب (قوله اجراء الخيل الخ) أى اذا قصد به التمرين على الجهاد كان أكثر ثوابا من اللعب بغير ذلك كاللعب مع الزوجة والخيل تطلق على المركوب نحو قوله تعالى والخيل والبغال وعلى الراكب نحو يا خيل الله اركبى (قوله والرمى) قال العزيزى قال العلقمى أى عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بأنها الرمى انتهى بحروفه

الله أنفعهم لعياله﴾ قال العلقمى العيال من تموت وتلزمك نفقته فالضمير فى لعياله عائد على الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه ويحتمل أن يعود الضمير لله كما فى حديث يأتى فى حرف الخاء لفظه الخلق كلهم عيال الله فأحبهم الى الله أنفعهم لعياله وفى رواية الطبرانى أحب الناس الى الله أنفعهم للناس والحديث يفسر بعضه بعضا والذى يظهر أن هذا الاحتمال أولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من المخلوقين اه قال المناوى ويوافقه أى الاول خبر خيركم خيركم لاهله ﴿عبد الله﴾ بن الامام أحمد ﴿فى﴾ كتاب ﴿زوائد الزهد﴾ لابيه ﴿عن الحسن﴾ البصرى ﴿مرسلا﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿أحب عباد الله الى الله أحسنهم خلقا﴾ بضم اللام أى مع الخلق ببذل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه والتواضع ونحو ذلك قال المناوى وفى بعض الكتب المنزلة الاخلاق الصالحة ثمرات العقول الراجحة ﴿طب عن أسامة بن شريك﴾ الزبيانى صحابى معروف قال المناوى واسناده صحيح واقتصار المؤلف على حسنه تقصير ۞ ﴿أحب بيوتكم﴾ أى أهل بيوتكم ﴿الى الله بيت فيه يتيم مكرم﴾ بسكون الكاف أى بالاحسان اليه وعدم اهانته ﴿هب عن عمر﴾ ابن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهو حديث ضعيف ۞ ﴿أحب الله تعالى﴾ بفتح الهمزة وتشديد الباء الموحدة المفتوحة دعاء أو خبر ﴿عبدا سمحا﴾ أى سهلا ﴿اذا باع وسمحا اذا اشترى وسمحا اذا قضى﴾ أى أدى ما عليه من الحق ونفسه بذلك طيبة ﴿وسمحا اذا اقتضى﴾ أى طلب ماله برفق من غير عنف ولا تشديد بين بهذا كرأن السهولة والتسامح فى التعامل سبب لاستحقاق المحبة وافاضة الرحمة والاحسان بالنعمة وفى افهامه سلب المحبة عمن اتصف بضد ذلك وتوجه الذم اليه ومن ثم ردت الشهادة بالمضايقة فى التافه ﴿هب عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿أحبكم الى الله أقلكم طعما﴾ بضم الطاء أى أكلا ﴿وأخفكم بدنا﴾ قال العلقمى والمعنى أن من كانت هذه صفته كان أنشط للعبادة وأقوى عليها وكانت هيبة عليه دون غيره ﴿فر عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿أحب للناس ما تحب لنفسك﴾ بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة الشديدة أى من الخير ﴿تخ ع طب ك هب عن يزيد بن أسيد﴾ قال المناوى بزيادة ياء وضم الهمزة وفتحها قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿أحبب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما وأبغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما﴾ قال العلقمى أى حبا مقتصدا لا افراط فيه واضافة ما اليه تفيد التقليل يعنى لا تسرف فى الحب والبغض فعسى أن يصير الحبيب بغيضا والبغيض حبيبا فلا تكون قد أسرفت فى الحب فتندم ولا فى البغض فتستحى ﴿فائدة﴾ أخرج الرافعى عن أبى اسحق السبيعى قال كان على بن أبى طالب يذكر أصحابه

(قوله أنفعهم لعياله) قال العلقمى العيال من تموت وتلزمك نفقته فالضمير فى لعياله عائد الى الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه ويحتمل أن يعود الضمير لله كما فى حديث يأتى فى حرف الخاء ولفظه الخلق كلهم عيال الله فأحبهم الى الله أنفعهم لعياله وفى رواية الطبرانى أحب الناس الى الله أنفعهم للناس والحديث يفسر بعضه بعضا والذى يظهر أن هذا الاحتمال أولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من الخلق انتهى قال المناوى ويوافقه أى الاول خبر خيركم خيركم لاهله انتهى عزيزى (قوله مكرم) أى وأبغض أهل بيوتكم بيت فيه يتيم يهان كما يدل عليه المفهوم (قوله أحب الله الخ) دعاء (٥٣) أى اللهم أحبه أو خبر بأن أوحى اليه صلى الله عليه وسلم بأن الله أحبه (قوله سمحا) أى سهلا يقال سمح سماحة وسموحة فهو سمح (قوله أقلكم طعما) ولذا ورد أن سيدنا يحيى لقى ابليس فرأى معه معاليق أى صورة كلاليب فقال ما هذه فقال هذه الشهوات اصطاد بها الناس فقال هل معك لى شئ فقال شهوة الاكل أسلطها عليك فتشبع فتكسل عن العبادة فقال لله على أن لا أشبع أبدا فقال ابليس وكذا الله على أن لا أنصح أحدا أبدا وروى أن أبا الحسن الشاذلى مكث ثمانين يوما لا يأكل شيأ فحدثته نفسه أن قد أطاع ربه فخرجت عليه امرأة من غار ووجهها كالقمر وقالت لقد جاع الرجل ثمانين يوما فحدثته نفسه الخ فوالله ما أكلت شيأ منذ ستة أشهر وهذا من لطف الله بالشيخ نفعنا الله به حيث نبهه على عدم ركونه للعمل (قوله أحب للناس ما تحب) أى مثل ما تحب فلا يرد أن الشخص لا يحب أن ينقل ما تحت يده الى غيره (قوله أسيد) ويصح أسد وبهامش كذا فى الشرح بزيادة ياء والصواب أسد بدون ياء كما فى الاصابة وغيرها قال ابن عبد البر فى الاستيعاب يزيد ابن أسد بن كرز بن عامر القسرى جد خالد بن عبد الله القسرى يقال انه وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا يزيد بن أسد أحب للناس ما تحب لنفسك انتهى (قوله أحبب) كذا بخطه والنسخة المعتمدة أحبب حبيبك (قوله يوما ما) أى أى يوم من الايام ﴿فائدة﴾ كان على بن أبى طالب رضى الله عنه يذكر أصحابه وجلاسه فى استعمال حسن الادب بقوله

وكن معدنا للخير واصفح عن الاذى ۞ فانك راء ما عملت وسامع

واحبب اذا أحببت حبا مقاربا ۞ فانك لا تدرى متى أنت نازع

وأبغض اذا أبغضت بغضا مقاربا ۞ فانك لا تدرى متى الحب راجع

(قوله لما يغذوكم) بالذال المعجمة من الغذاء ما يتقوم به البدن سواء كان تناوله أول النهار أو آخره فهو أعم من الغداء لانه ما يتناول أول النهار والمراد هنا ما يشمل الغذاء الحسي والمعنوي ومن نعمه بيان لما والنعمة ملائم أي مناسب للنفس تحمد عاقبته فما فيه الكافر استدراج لاجل زيادة الوبال ولذا ورد أن ملكين التقيا في الارض فقال أحدهما للآخر ما سبب نزولك الارض فقال الكافر الفلاني اشتهت نفسه سمكة فأرسلني الله لأسوقها اليه لتتم لذة نفسه فيعذب على عدم الحمد عليها وقال الآخر العابد الفلاني الذي في الجبل طلبت نفسه الزيت فأحضرله (٥٤) فأرسلني الله لاريقه ليتم له النعيم في الآخرة ثم اعلم ان النعم من الله تعالى مع

وجلساءه في استعمال حسن الادب بقوله

وكن معدنا للخير واصفح عن الاذى * فانك راء ما عملت وسامع

وأحبب اذا أحببت حبا مقاربا * فانك لا تدري متى أنت نازع

وأبغض اذا أبغضت بغضا مقاربا * فانك لا تدري متى الحب راجع

(ت) في البر والصلة (هب عن أبي هريرة طب) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن ابن عمرو) بن العاص (قط في الافراد) بفتح الهمزة (عد هب عن علي) أمير المؤمنين مرفوعا (خد هب عن علي موقوفا) عليه قال الشيخ حديث حسن

۞ (أحبوا الله لما يغذوكم به) قال العلقمي يغذوكم بالغين والذال المعجمتين الغذاء بكسر الغين المعجمة والذال المعجمة المفتوحة ما به يتغذى من الطعام والشراب والغداء بفتح المعجمة والدال المهملة والمد الطعام الذي يؤكل أول النهار (من نعمه) جمع نعمة بمعنى انعام والمعنى أحبوا الله لاجل ما خلق لكم من المأكول والمشروب ويحتمل أن يكون عاما لانعمه كلها (وأحبوني لحب الله وأحبوا أهل بيتي لحبي) المصدر مضاف للفاعل في الموضعين (ت ك) في فضائل أهل البيت (عن ابن عباس) وهو حديث صحيح

۞ (أحبوا العرب) قال العلقمي العرب جيل من الناس والاعراب سكان البادية والعرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسمعيل بن ابراهيم عليهما الصلاة والسلام وهي لغات أهل الحجاز وما والاها وورد من أحب العرب فهو حبيبي حقا وذلك لانهم هم الذين قاموا في نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى وأظهروا الاسلام وأزاحوا ظلمة الشرك والكفر (لثلاث) أي لاجل خصال ثلاث امتازت بها (لاني عربي والقرآن عربي) قال الله تعالى بلسان عربي مبين (وكلام أهل الجنة عربي) والقصد الحث على حب العرب أي من حيث كونهم عربا وقد يعرض ما يوجب البغض والازدياد منه بحسب ما يعرض لهم من كفر أو نفاق (عق طب ك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (أحبوا قريشا) قال العلقمي هم ولد النضر بن كنانة على الصحيح وقيل ولد فهر بن مالك بن النضر وهو قول الاكثر وقال في المصباح قريش هو النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ومن لم يلده فليس بقرشي وأصل القرش الجمع وتقرشوا تجمعوا وقيل القرش دابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادات الناس اهـ وقال المناوي أحبوا قريشا القبيلة المعروفة والمراد المسلمون منهم فاذا كان ذا في مطلق قريش فما ظنك بأهل البيت (فانه) أي الشأن (من أحبهم) من حيث كونهم

التوفيق للحمد عليها دليل على محبة الله لعبده فحبه سابق وحبهم لاحق قال تعالى يحبهم ويحبونه وانما أمر في الحديث بالمحبة لاجل النعم لا مطلقا لان محبة الله عينا لا تصح اذ لا تمكن معرفته بدون شئ يدل عليه والعبد مغمور باحسانه الذي لا يحصى في كل نفس فلم يكن حبه الا لاحسانه (قوله وأحبوني الخ) اذ لا يصح أن يكون محبا لله تعالى باغضا لحبيبه اذ من أحب الشئ أحب محبوبه (قوله أحبوا العرب الخ) أي زيدوا في محبتهم لاجل هذه الثلاثة قال العزيزي قال العلقمي العرب جيل من الناس والاعراب سكان البادية والعرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسمعيل بن ابراهيم عليهما الصلاة والسلام وهي لغات أهل الحجاز وما والاها وورد من أحب العرب فهو حبيبي حقا وذلك لانهم الذين قاموا في نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى حتى أظهروا الاسلام وأزاحوا ظلمة الكفر انتهى بحروفه والمراد أحبوهم أصل الحب لكونهم عربا وان كان بغض العاصي منهم من حيث كونه عاصيا واجبا الا من حيث انه من العرب وهذا الحديث وان كان معناه صحيحا فاكثر المحدثين على أنه موضوع وقيل ضعيف (قوله قريشا) تصغير قرش الحيوان المعروف في البحر الشديد القوة سميت به أولاد النضر بن كنانة لشدتهم على غيرهم أو تفرقهم بعد اجتماعهم وقيل هم أولاد فهر بن مالك وتلخص من هذا والذي قبله الامر بمحبة قريش لانه صلى الله عليه وسلم منهم والامر بمحبة العرب لان قريشا منهم وهذا الحديث ضعيف (قوله طب عن سهل بن سعد) هذا هو الصواب وفي نسخة المناوي زيادة رموز ليست في نسخ الجامع ولا في الكبير فهو خلاف الصواب

قريشا

قريشا المؤمنين ﴿أحبه الله تعالى﴾ دعاء أو خبر ﴿مالك﴾ في الموطا ﴿حم ق﴾ في الاستئذان ﴿د﴾ في الادب ﴿عن أبي موسى﴾ الاشعري ﴿وأبي سعيد﴾ الخدري ﴿معا طب والضياء﴾ المقدسي في المختارة كلهم ﴿عن جندب البجلي﴾ له صحبة

۞ ﴿أحبوا الفقراء وجالسوهم﴾ ليحصل لكم الرحمة والرفعة في الدارين ﴿وأحب العرب من قلبك﴾ أي حبا صادقا ﴿وليردك عن الناس ما تعلم من نفسك﴾ قال العلقمي أي من المعايب والرذائل فلا تجسس على أحوال الناس وأحوالهم الخفية عنك فان ذلك يجر الى ما لا خير فيه اه أي اشتغل بتطهير نفسك عن عيب غيرك ﴿ك عن أبي هريرة﴾ وهو حديث صحيح

۞ ﴿احبسوا صبيانكم﴾ أي امنعوهم من الخروج من البيوت من الغروب ﴿حتى تذهب فوعة العشاء﴾ قال المناوي أي شدة سوادها وظلمتها والمراد أول ساعة من الليل ﴿فانها ساعة تخترق﴾ بمثناتين فوقيتين مفتوحتين بينهما خاء معجمة ساكنة وراء وقاف أي تنتشر ﴿فيها الشياطين﴾ أي مردة الجن فان الليل محل تصرفهم وحركتهم في أول انتشارهم أشد اضطرابا ﴿ك﴾ في الادب ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله وهو حديث صحيح

۞ ﴿احبسوا على المؤمنين ضالتهم﴾ قال المناوي أي ضائعهم يعني امنعوا من ضياع ما تقوم به سياستهم الدنيوية ويوصلهم الى الفوز بالسعادة الاخروية ثم بين ذلك المأمور بحبسه وحفظه بقوله ﴿العلم﴾ أي الشرعي بان لا تهملوه ولا تقصروا في طلبه فالعلم الذي به قيام الدين وسياسة المسلمين فرض كفاية فاذا لم ينتصب في كل قطر من تندفع الحاجة به أثموا كلهم اه وقال العلقمي هي أي الضالة الضائعة من كل ما يقتني وقد تطلق الضالة على المعاني ومنه الحكمة ضالة المؤمن أي لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل ضالته والمعنى امنعوا عليهم ضالتهم أن تذهب وهي العلم اه فعلم انه يجوز رفع العلم ونصبه ﴿فر وابن النجار﴾ واسمه محمد بن محمود ﴿في تاريخه﴾ تاريخ بغداد ﴿عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف

۞ ﴿احتجموا لخمس عشرة أو لسبع عشرة أو لتسع عشرة أو احدى وعشرين﴾ قال المناوي وخص الاوتار لانه تعالى وتر يحب الوتر والامر للارشاد ﴿لا يتبيغ﴾ بالمثناة التحتية ثم الفوقية ثم الموحدة المفتوحات ثم التحتية المشددة فغين معجمة أي لئلا يتبيغ أي يثور ويهيج أي لمنع ثورانه وهيجانه ﴿بكم الدم فيقتلكم﴾ أي فيكون ثورانه سببا لموتكم والخطاب لاهل الحجاز ونحوهم قال الموفق البغدادي الحجامة تنقي سطح البدن أكثر من الفصد وآمن غائلة ولهذا وردت الاخبار بذكرها دون الفصد ﴿البزار﴾ في مسنده ﴿وأبو نعيم في﴾ كتاب ﴿الطب﴾ النبوي وكذا الطبراني ﴿عن ابن عباس﴾

(قوله أحبوا الفقراء) أي ذوي المسكنة والذل لنزول الرحمة بهم كثيرا ومحب القوم ملحق بهم وجالسوهم أي ليحصل لهم جبر وليحصل لكم تواضع وقوله صلى الله عليه وسلم وأحب الخ أمر لواحد كان بالمجلس خصه لعلمه أنه لا يحب العرب (قوله وليردك) أي يمنعك عن احتقار الناس ما تعلم من معايب نفسك فان الموفق لا يرى نفسه الا معيبة والا فهو غافل ألا ترى قول الصديق وما أبرئ نفسي أي فاشتغالك بمعايب نفسك يصونك عن التكلم في الناس (قوله احبسوا) بكسر الهمزة كما قاله في الشرح الكبير (قوله صبيانكم) جمع صبي وهو الذكر الصغير من بني آدم والانثى صبية وجمعها صبايا والمراد مطلق الصغير ذكرا كان أو أنثى (قوله فوعة) قال في الشرح الكبير بضم الفاء والصواب بفتحها كما في فصل الفاء من باب العين من القاموس الفوعة من الليل والنهار أولهما (قوله تخترق) أي تنتشر مع افساد ولذا لم يقل تنتشر وذلك لان الكفار منهم وان خلقوا من النار قلوبهم مملوءة ظلمة فيألفونها وينتشرون فيها ويكرهون النور على عكس المؤمنين وانما خص أول الليل وان كانوا في طبع الليل لانه أول خروجهم من الحبس فاضرارهم فيه أشد وخص الصبيان لانهم لا يحترزون عن النجاسة ويغفلون عن ذكر الله كثيرا والشياطين يألفون النجاسة خصوصا اذا لم يكن ذكر (قوله العلم) بدل من الضالة أو عطف بيان قال العزيزي يجوز رفعه ونصبه والمراد بحب العلم قراءته وتعلمه فهو فرض كفاية في كل قطر فيجب على الامام أن يقيم بكل بلدة عالما ويكفيه من بيت المال والا عصى (قوله احتجموا) أمر ارشاد تعليم للامة ما ينفعهم لكن الحجامة التي هي اخراج الدم من ظاهر الجلد انما هي لاهل القطر الحار لانه يخرج الدم الى الظاهر بخلاف أهل القطر البارد والمعتدل فيطلب لهم الفصد الذي هو اخراج الدم من العرق اذ لا يخرج الدم المضر الا منه لعدم الحر الذي يخرجه الى الظاهر (قوله لخمس عشرة الخ) لانه ما دام القمر في الزيادة فالدماء هائجة مختلطة فاذا جاء الاظلام سكن الدم وتميز ولذا كان ربع الشهر الثالث أشد نفعا من أوله وآخره والوتر أدخل في ذلك وهذا ان كان الاحتجام لحفظ الصحة فان كان لمرض فلا يتقيد بوقت من الشهر ولا بعضو من البدن بل أي عضو حل فيه الالم (قوله لا يتبيغ) بوزن يتعلم وهو منصوب بان مضمرة أي لئلا ويقتلكم بالنصب عطفا عليه كذا مقتضى كلام الشارح ولا يتعين عربية بل يجوز الرفع واذا علمت الرواية اتبعت وجوبا

(قوله احترسوا) أي تحذروا من الاختلاط بهم بان تحملوا أفعالهم على غير السداد ولا ينافيه حديث اياكم وسوء الظن لانه محمول على من لم تعلم عليهم الجراءة على المعاصي ولم يطعن فيهم بها وماهنا فيمن فيه ذلك فقد روى ابن عباس خبرا مرفوعا من حسن ظنه بالناس كثرت ندامته فان لم يعلم منه شيء من الامرين حكمت القرائن من الادب والاجتماع على أهل الخير وضده اه وفي هذا قال بعضهم

اجعل يقينك سوء الظن تنج به (تم) * من عاش منتبها قلت مصائبه
والق العدو بثغر ضاحك بسم * وانصب له في الحشا جيشا يحاربه

وهو حديث حسن ﴿احترسوا من الناس﴾ أي تحفظوا من شرارهم ﴿بسوء الظن طس عد﴾ وكذا العسكري ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احتكار الطعام﴾ أي احتباس ما يقتات ليقل فيغلو وخصه الشافعية بما اشتراه في زمن الغلاء وامسكه ليزيد السعر ﴿في الحرم﴾ أي المكي ﴿الحاد فيه﴾ أي احتكار ما يقتات حرام في جميع البلاد وبالحرم أشد تحريما لانه بواد غير ذي زرع فيعظم الضرر بذلك والالحاد الانحراف عن الحق الى الباطل ﴿د﴾ في الحج ﴿عن يعلى بن أمية﴾ التيمي وهو حديث حسن ﴿احتكار الطعام بمكة الحاد﴾ قال العلقمي قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد أي من يهم فيه بامر من المعاصي وأصل الالحاد الميل وهذا الالحاد والظلم يعم جميع المعاصي الكبائر والصغائر لعظم حرمة المكان فمن نوى سيئة ولم يعملها لم يحاسب عليها الا في مكة ﴿طس عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿احثوا التراب في وجوه المداحين﴾ بضم الهمزة والمثلثة وسكون الحاء المهملة بينهما أي ارموا هو كناية عن الخيبة وأن لا يعطوا عليه شيأ ومنهم من يجريه على ظاهره فيرمي فيها التراب وفي هذا الحديث خمسة أقوال أحدها حمله على ظاهره الثاني المراد الخيبة والخسران الثالث قولوا له بفيك التراب والعرب تستعمل ذلك لمن تكره الرابع ان ذلك يتعلق بالممدوح كان يأخذ ترابا فيذره بين يديه يتذكر بذلك مصيره اليه فلا يغتر بالمدح الذي يسمعه الخامس المراد بحثو التراب في وجه المادح اعطاؤه ما طلب لان كل الذي فوق التراب للتراب وبهذا جزم البيضاوي وقال الطيبي ويحتمل أن يراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه وقال ابن بطال المراد بقوله احثوا الخ من يمدح الناس في وجوههم بالباطل فقد مدح صلى الله عليه وسلم في الشعر والخطب والمخاطبة ولم يحث في وجه مادحه ترابا قال النووي طريق الجمع بين الاحاديث الواردة في النهي عن المدح في الوجه والواردة بعدم النهي ان النهي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الاوصاف أو على من يخاف عليه فتنة باعجاب ونحوه اذا سمع المدح وأما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته فلا نهي في مدحه في وجهه اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان حصل بذلك مصلحة كتنشيطه للخير أو للازدياد منه أو للدوام عليه أو للاقتداء به كان مستحبا وقال في محل آخر هذا اذا كان في الوجه أما الذي في الغيبة فلا منع منه الا أن يجازف المادح ويدخل في الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب والمدح لغة الثناء باللسان على الجميل مطلقا على جهة التعظيم وعرفا ما يدل على اختصاص الممدوح بنوع من الفضائل وقال الجوهري هو الثناء الحسن ﴿ت عن أبي هريرة عد حل عن ابن عمر﴾ ابن الخطاب وهو حديث حسن ﴿احثوا في أفواه المداحين التراب﴾ قال المناوي يعني لا تعطوهم على المدح شيأ فالحثو كناية عن الرد والحرمان أو أعطوهم ما طلبوا فان كل ما فوق التراب تراب ﴿ه عن المقداد بن عمرو﴾ الكندي ﴿هب عن ابن عمر﴾ بن

الخطاب

وانصب له في الحشا جيشا يحاربه (قوله احتكار الخ) هو شراء ما يقتات وحبسه الى الغلاء فهو حرام ولو في غير الحرم وخص الحرم لان الاثم به أشد أما لو اشترى غير طعام أو طعاما غير مقتات بقصد ادخاره الى الغلاء لم يحرم وخرج بالشراء ما لو كان عنده بر مثلا يأكله فادخره الى الغلاء فلا يحرم وكذا لو اشتراه بقصد أن يبيعه حالا أو في زمن الرخاء فلا حرمة (قوله في الحرم) أي المكي بدليل الحديث الذي بعده (قوله بمكة) المراد بها جميع الحرم بدليل ما قبله فكل من الحديثين مبين للآخر (قوله احثوا) أي ارموا الخ أي لان فيه اشارة الى انكم أيها المداحون مثلنا من التراب فلسنا كلنا من أهل المدح والمداح من يذكر أوصافا جميلة في شخص وليس متصفا بها أو المراد لا تعطوهم ما يطلبونه من الدنيا لان فيه اعانتهم على مدحهم الكذب الذي ليس في الشخص الممدوح أو المراد أعطوهم ما طلبوا من الدنيا لتكفوا ألسنتهم عنكم بالذم ويكون قد شبه الدنيا أي المال بالتراب بجامع الخسة والحقارة في كل عند الله تعالى وكان بعض التابعين اذا رأى شخصا معجبا بنفسه راكبا جوادا قال له مقالة على سبيل النصيحة تراب راكب ترابا والمدح للشخص في غيبته مطلوب لانه يورث المحبة خصوصا اذا كان لمصلحة تأليف بينه وبين من حضر وفي حضرته كذلك ان كان من الموفقين فان كان اذا سمع مدح نفسه تكبر فمذموم (قوله في أفواه المداحين) هو بمعنى ما قبله وانما خص الافواه مبالغة لان المدح ينشأ منها (قوله عن المقداد بن عمرو) الكندي بكسر الكاف

(قوله أحد) أصله وحد قلبت الواو همزة أى أشر باصبع واحدة عند الدعاء اشارة الى انه تعالى وتر لكن الذى انحط عليه الكلام أنه يسن بسط اليدين فى الدعاء ولو استغفارا خلافا لمن قال يسن فيه رفع الاصبع فقوله أحد أى ان لم تبسط يديك كما هو المطلوب عند جميع الائمة فما هنا اشارة للجواز (قوله يحبنا ونحبه) اما محبة العاقل للجماد فظاهرة لان المحبة الميل للشئ وراحة النفس عند رؤيته ومحبة الجبل قيل معناها انه فيه ما ينتفع به وقيل انه على حذف مضاف أى يحبنا أهله وهم الانصار وقيل المراد انه يسد بيننا وبين ما يؤذينا والظاهر انه على حقيقته وان خلق الله تعالى فيه ادراكا كالمحبة وعبارة العزيزى قال العلقمى جبل بقرب مدينة النبى صلى الله عليه وسلم من جهة الشام والصحيح ان أحدا يحب حقيقة جعل الله فيه تمييزا يحب به كما حن الجذع اليابس وكما سبح الحصى وقيل المراد أهله فحذف المضاف انتهت بحروفها (قوله سويد) بضم أوله (قوله وماله غيره) الاولى ولم نعلم له غيره فقد ثبت ان له حديثا آخر وهو صلوا أرحامكم ولو بالسلام (قوله جئتموه) أى مررتم عليه أو أقمتم به (قوله ولو من عضاهه) جمع عضه كعنب بالهاء كما فى القاموس وبالتاء كما فى النهاية وهو الشجر ذو الشوك أى كلوا منه ندبا للتبرك بأن تمضغوه وترموه ان لم يتيسر بلعه كشجر الشوك (قوله من أركان الجنة) أصله منها ويعود اليها أو انه يتصل اليها فى الآخرة اكراما له بمحبته حبيب الله تعالى فيكون مع من أحب (قوله هذا) زاد هذا لئلا يشتبه بغيره (قوله على باب الخ) أى من داخلها كما أفصح به فى الروض فلا ينافى ما قبله (قوله عير) بالفتح مشترك بين الحمار والجبل وبالكسر القافلة (قوله يبغضنا ونبغضه) أى لكون الكفار اجتمعوا فيه بعد وقعة أحد (قوله وانه على باب الخ) قياس ما قبله انه من داخلها ليراه من اجتمع فيه فيزداد تنكيلا فقد شقى بسبب مجاورة الكفار له فان البقاع تسعد وتشقى (قوله عبس بن جبر) باسكان الباء فيهما (قوله أحد أبوى) أى أمها فان ملك اليمن مر على رجل فى غار فطلب منه أن يسقيه فأرسل له بنته بالماء فاذا هى كفلقة قمر فقال له الملك زوجها منى

الخطاب «(ابن عساكر)» فى التاريخ «(عن عبادة)» بضم العين المهملة مخففا «(ابن الصامت)» وهذا الحديث صحيح المتن ﴿(أحد)﴾ بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة الشديدة فعل أمر «(يا سعد)» هو ابن أبى وقاص أى أشر باصبع واحدة فان الذى تدعوه واحد قال أنس مر النبى صلى الله عليه وسلم بسعد وهو يدعو باصبعين فذكره «(حم عن انس)» بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿(أحد أحد)﴾ بضبط الذى قبله أى يا سعد وكرره للتأكيد «(د)» فى الدعوات «(ن)» فى الصلوات «(ك)» فى الدعوات «(عن سعد)» ابن أبى وقاص «(ت ن ك عن أبى هريرة)» قال الشيخ حديث حسن ﴿(أحد)﴾ بضمتين «(جبل)» قال المناوى على ثلاثة أميال من المدينة «(يحبنا ونحبه)» أى نحن نأنس به وترتاح نفوسنا لرؤيته وهو سد بيننا وبين ما يؤذينا أو المراد أهله الذين هم أهل المدينة «(خ عن سهل بن سعد)» الساعدى «(ت عن أنس)» بن مالك «(حم طب والضياء)» المقدسى «(عن سويد بن عامر)» بن زيد بن حارثة «(الانصارى)» قال ابن المنذر لا يعرف له صحبة «(وماله غيره)» أى ليس لسويد غير هذا الحديث قال المناوى واعترض «(أبو القاسم بن بشران فى أماليه)» الحديثية «(عن أبى هريرة)» ورواه عنه مسلم أيضا ﴿(أحد جبل يحبنا ونحبه)﴾ قال العلقمى جبل بقرب مدينة النبى صلى الله عليه وسلم من جهة الشام والصحيح ان أحدا يحب حقيقة جعل الله فيه تمييزا يحب به كما حن الجذع اليابس وكما سبح الحصى وقيل المراد أهله فحذف المضاف «(فاذا جئتموه)» أى حللتم به أو مررتم عليه «(فكلوا)» ندبا بقصد التبرك «(من شجره)» الذى لا يضر أكله «(ولو من عضاهه)» قال العلقمى العضاه كل شجر عظيم له شوك الواحدة عضة بالتاء وأصلها عضهة وقيل واحده عضاهة اهـ قال المناوى والقصد الحث على عدم اهمال الاكل «(طس عن أنس)» بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أحد ركن من أركان الجنة)﴾ قال المناوى أى جانب عظيم من جوانبها وأركان الشئ جوانبه التى تقوم بها ماهيته وأخذ منه بعضهم انه أفضل الجبال وقيل أفضلها عرفة وقيل أبو قبيس وقيل الذى تكلم فيه موسى وقيل ق وقد رجح كلا مرجحون «(ع طب عن سهل بن سعد)» الساعدى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أحد هذا جبل يحبنا ونحبه وهو على باب من أبواب الجنة)﴾ قال المناوى ولا يعارضه قوله فيما قبله ركن من أركان الجنة لانه ركن بجانب الباب «(وهذا عير)» بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية جبل مشهور فى قبلى المدينة المشرفة بقرب ذى الحليفة «(يبغضنا ونبغضه وهو على باب من أبواب النار)» قال المناوى قالوا جعل الله أحدا حبيبا محبوبا لمن حضر وقعته وجعله معهم فى الجنة وجعل عيرا مبغوضا وجعل لجهته المنافقين حيث رجعوا فى الوقعة من جهة أحد الى جهته فكان معهم فى النار «(طس)» وكذا البزار «(عن أبى عبس)» بفتح العين المهملة وسكون الموحدة التحتية «(بن جبر)» بفتح الجيم وسكون الموحدة التحتية قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أحد أبوى

بلقيس﴾ بفتح الهمزة والحاء المهملة وهي ملكه سبا ﴿كان جنيا﴾ قال المناوى وجاء فى آثار انه امها قال الماوردى وذا مستنكر للعقول لتباين الجنسين واختلاف الطبعين اه وقال العلقمى تزوج أبوها امرأة من الجن يقال لها ريحانة بنت السكن فولدت له بلقيس ويقال ان مؤخرقدمها كان مثل حافر الدابة وكان فى ساقها شعر وتزوجها سليمان صلوات الله وسلامه عليه اه ﴿فائدة﴾ هل يجوز للانسى نكاح الجنية أم لا خلاف وسئل شيخنا الزيادى عن ذلك ومن نكاح الجنى للانسية فأجاب بالجواز ﴿أبو الشيخ﴾ ابن حبان ﴿فى﴾ كتاب ﴿العظمة﴾ له ﴿وابن مردويه فى التفسير﴾ المشهور ﴿وابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احذروا فراسة المؤمن﴾ بكسر الفاء كما تقدم أى الكامل الايمان ﴿فانه ينظر بنور الله﴾ أى الذى شرح به صدره ﴿وينطق بتوفيق الله﴾ اذ النور اذا دخل القلب استنار وانفسح وأفاض على اللسان ﴿ابن جرير﴾ الطبرى ﴿عن ثوبان﴾ مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احذروا زلة العالم فان زلته تكبكبه فى النار﴾ أى خافوا واحذروا من العمل بها فانها تلقيه فى النار لما يترتب على زلته من المفاسد لاقتداء الخلق به فالعالم أحق الخلق بالتقوى وتوقى الشهوات والشبهات والزهد فانه لنفسه ولغيره ففساده فساد متعد وصلاحه متعد ﴿فر عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احذروا الدنيا﴾ أى احذروا من الانهماك فى طلبها والوقوع فى لذاتها وشهواتها ﴿فانها أسحر من هاروت وماروت﴾ لانها تكتم فتنتها وهما يقولان انما نحن فتنة فلا تكفر كما مر ﴿ابن أبى الدنيا﴾ أبو بكر ﴿فى﴾ كتاب ﴿ذم الدنيا هب﴾ كلاهما ﴿عن أبى الدرداء﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احذروا الدنيا فانها خضرة﴾ بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وفتح الراء أى حسنة المنظر ﴿حلوة﴾ أى حلوة المذاق صعبة الفراق وقال العلقمى قال الجوهرى الحلو نقيض المر والمعنى احترزوا وتيقظوا لما تتناولونه منها فانه ربما أدى نعومته وطراوته الى كثرة التطلب لها فيكون ذلك شاغلا بكم عن عبادة ربكم وربما كان سببا للعقاب فى الآخرة والتعب فى الدنيا ﴿حم فى﴾ كتاب ﴿الزهد﴾ له ﴿عن مصعب﴾ بضم الميم وفتح العين المهملة ﴿ابن سعد﴾ بن أبى وقاص ﴿مرسلا﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احذروا الشهوة الخفية﴾ قال العلقمى فسرها صلى الله عليه وسلم بقوله ﴿العالم يحب ان يجلس اليه﴾ وقيل هى شهوة الدنيا قال أبو عبيدة هو أى حديث ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية عندى ليس بمخصوص ولكنه فى كل شئ من المعاصى يضمره المرء ويصر عليه وقيل هى حب اطلاع الناس على العمل وورد تفسيرها بغير ذلك ففى مسند أحمد زيادة قيل وما الشهوة قال يصبح العبد صائما فتعرض له شهوة من شهواته فيواقعها ويدع صومه فالاولى أن يقال ان الجواب اختلف لاختلاف أحوال الناس وما قاله أبو عبيدة هو الظاهر الذى لا محيد عنه والمعنى احترسوا وتيقظوا

فقال له انا من الجن ظهر لك فقال وان كان فقال بشرط أن لا تسألها عن شئ فان سألتها فهو الفراق بينكما فرضى وتزوجها فأتت بذكر وكان الملك لم يولد له ذكر ورأسا لا ففرح به فرحا كثيرا فذبحته فلم يسألها ثم أتت ببنت وصارت تكرمها وتعظمها فلم يتمالك حتى سألها فقال لها لم ذبحت الغلام (٥٨) وتكرمين البنت فقالت هذا جزائى منك ان أبى يسترق السمع وحين ولدت الغلام سمع الملأ الاعلى يقول ان عاش هذا الغلام قتل أباه فذبحته من أجلك وسمعه يقول حين ولدت البنت ان عاشت كان لها ملك عظيم وفارقته من حين ذلك (قوله بلقيس) بكسر الباء كما فى القاموس وفى حاشية البيضاوى لشيخ الاسلام قال الطيبى بكسر الباء فى العربية وبفتحها فى العجمية وفى تهذيب الاسماء واللغات للنووى قال ابن مكى والاجود والاكثر بكسر الباء وقيل بفتحها (قوله احذروا زلة العالم) أى العمل بها كركوبه مراكب الاعاجم كما فى القضاة فانهم يركبون الخيل التى عليها فضة وذهب وكتردده على الامراء من غير أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وكاستعجاله بالجواب وكلبسه محرما كالحرير وكاكبابه على الدنيا ولو من حلال (قوله تكبكبه) أى تلقيه على وجهه ورأسه وذلك لان زلة العالم يضل بها عالم فاذا عوقب أكثر من غيره (قوله أسحر) أى أشد امالة للباطل (قوله من هاروت وماروت) أى من سحرهما وذكر بعض الائمة انهما كابليس وعاقر الناقة لا تقبل توبتهم وهو فى ابليس وعاقر الناقة ظاهر فابليس وان تاب لا تقبل توبته وعاقر الناقة لم يوفق للتوبة وان فرض أنه تاب لم تقبل توبته وليس بظاهر فى هاروت وماروت فانه ثبت عذابهما فى الدنيا فقط وفى الآخرة يلحقان بالملائكة (قوله خضرة من حلاوة) أى شبهه بذلك فى حسن المنظر وا تزين فليست خضرة حلوة حقيقة وهذا التشبيه بالنسبة الى النظر اليها بالبصر فلا ينافى تشبيهها بالبول والغائط وانها قذرة لان ذلك بالنسبة لاهل البصائر (قوله العالم) أى شهوة العالم وبينها بقوله يحب أن يجلس اليه

من الشهوة الخفية فان أسبابها مؤدية الى الوقوع فى الاثم اه وقال المناوى العالم يحب أن يجلس اليه بالبناء للمجهول أى يجلس الناس اليه للاخذ عنه والتعلم منه فان ذلك يبطل عمله لتفويته للاخلاص فالعالم الصادق لا يتعرض لاستجلاب الناس اليه بلطف الرفق وحسن القول محبة للاستتباع فان ذلك من غوائل النفس الامارة فليحذر ذلك فانه ابتلاء من الله واختبار والنفوس جبلت على محبة قبول الخلق والشهرة وفى الخمول سلامة فاذا بلغ الكتاب أجله وخلعت عليه خلعة الارشاد أقبل الناس اليه قهرا عنهم ﴿فر عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احذروا الشهرتين﴾ بالشين المعجمة والراء تثنية شهرة وهى ظهور الشئ فى شنعة حيث يشهره الناس ﴿الصوف والخز﴾ يعنى احذروا لبس ما يؤدى الى الشهرة فى طرفى التخشن والتحسن قال العلقمى والخز يطلق على ثياب تتخذ من صوف وابريسم وهى مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون فيكون النهى عنه لاجل التشبه بالعجم وزى المترفين وعلى النوع الثانى المعروف وهى حرام لان جميعه معمول من الابريسم والمعنى احترزوا من لبس الصوف اذا كان لاجل أن يشتهر لابسه بصفة من الصفات وان كانت فيه ومن لبس الخز لانه ان كان النوع الاول فهو زى المترفين فيه الشهرة والتشبه بهم وان كان الثانى فهو محرم بالاجماع على الرجال البالغين ﴿أبو عبد الرحمن﴾ محمد بن الحسين ﴿السلمى﴾ بضم السين وفتح اللام وكسر الميم ﴿فى﴾ كتاب ﴿سنن الصوفية﴾ قال المناوى قال الخطيب كان وضاعا ﴿فر﴾ من طريق السلمى هذا ﴿عن عائشة﴾ أم المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث ضعيف ﴿احذروا صفر الوجوه فانه﴾ أى ما بهم من الصفرة ﴿ان لم يكن﴾ ناشئا ﴿من علة﴾ بالكسر أى مرض أو سهر ﴿فانه﴾ يكون ناشئا ﴿من غل﴾ بكسر الغين المعجمة أى غش وحقد ﴿فى قلوبهم للمسلمين﴾ اذ ما أخفت الصدور ظهر على صفحات الوجوه ﴿فر عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احذروا البغى فانه﴾ أى الشأن ﴿ليس من عقوبة هى أحضر﴾ أى أعجل ﴿من عقوبة البغى﴾ وهى الجناية على الغير وجنى عليه قهره قال العلقمى احترزوا من فعله فان فاعله يعود عليه جزاء فعله سريعا ﴿عد وابن النجار﴾ فى تاريخه ﴿عن على﴾ أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احرثوا﴾ بضم الهمزة والراء ومثلثة أى ازرعوا من حرث الارض أثارها للزراعة وبذرها ﴿فان الحرث﴾ يعنى تهيئة الارض للزراعة والقاء البذر فيها ﴿مبارك﴾ نافع للخلق فان كل عافية أى طالب رزق يأكل منه وصاحبه مأجور عليه مبارك له فيما يصير اليه ﴿واكثروا فيه من الجماجم﴾ بجيمين أى البذر أو العظام التى تعلق على الزرع لدفع العين أو الطير والامر ارشادى ﴿د فى مراسيله عن على بن الحسين مرسلا﴾ هو زين العابدين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احسن الناس قراءة الذى اذا قرأ رأيت﴾ أى علمت ﴿أنه يخشى الله﴾ قال العلقمى والمعنى انه اذا قرأ حصل له الخوف لما يتدبره من المواعظ ولما فيه من الوعيد ﴿محمد بن نصر فى﴾ كتاب ﴿الصلاة هب خط عن ابن عباس السجزى﴾ بكسر السين المهملة وسكون الجيم وكسر الزاى ﴿فى﴾ كتاب ﴿الابانة خط عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿فر عن عائشة أم المؤمنين﴾ قال الشيخ

(قوله المشهرتين) تثنية شهرة وهى ظهور الشئ فى شنعة قال فى المصباح شنع الشئ بالضم شناعة قبح والجمع شنع مثل بريد وبرد (قوله الصوف) أى ملازمة لبسهما فان لبس الصوف يشهر النفس بالصلاح والخز يشهرها بالتجمل وما يصنعه الشيخ من أمر تلامذته بلبس الصوف لاجل تأديب النفس بترك المألوف لها لا يضر بل هو مطلوب لهذا الغرض وقوله والخز أى اذا كان بعضه حريرا والاكثر غيره والا كان حراما من حيث ذاته وان لم يكن فيه شهرة (قوله صفر الوجوه) قاله صلى الله عليه وسلم فى قوم موجودين فى زمنه صلى الله عليه وسلم اما اليهود واما المنافقون والافقد تكون الصفرة من مجاهدة النفس بالجوع ونحوه والعرب تمدح البياض مع الصفرة وهو خير ألوان أهل الجنة كما أن خير ألوان أهل الدنيا البياض المشرب بحمرة (قوله فانه) أى ما بهم من الصفرة ان لم يكن الخ أى وهؤلاء القوم ليس بهم علة ولا سهر فانحصر سببه فى الغل (قوله فى قلوبهم) ذكره ايضاح اذ هو لا يكون الا فى القلب وقول الشارح كشاجم اسم شاعر (قوله فانه) الشأن (قوله احرثوا) بالضم (قوله مبارك) أى نافع للخلق فان كل عافية تأكل منه كذا فى الشارح والعافية والعافى كل طالب رزق من انسان أو بهيمة أو طائر قاله فى النهاية (قوله من الجماجم) أى البذر أى لا تجعلوه خفيفا بل أكثروا منه ليكون الزرع كثيرا أو المراد بالجماجم العظام التى تعلق على الزرع لدفع العين فان العائن يشتغل بالنظر اليها عن النظر الى الزرع ولدفع أذى الطيور عن الزرع واقتصر العلقمى على هذا وقد صرح به فى حديث آخر فهو الاولى (قوله أنه يخشى الله) فينبغى أن يقرأ بتخشع فان لم يحصل له خشوع فليتباك ...

(قوله يحزن) أي يخشع وهو قريب من قول الشارح أي يرقق صوته به لما أهمه من شأن القراءة اهـ والذي أهمه هو الخشوع (قوله أحسنوا اذا وليتم) أو وليتم (قوله جوار) بكسر الجيم وضمها لغتان فصيحتان والخلف في الافصح فقيل الضم وقيل الكسر والمراد بنعم الله جميع ما أنعم الله به على الانسان واحسان جوارها استعمالها فيما خلقت له سواء المال وغيره ولا تنفروها أي تزيلوها أو تبعدوا عنها بفعل المعاصي اهـ بخط شيخنا محمد الشماوي (قوله لا تنفروها) قال الشارح نهي بمعنى الامر أي لا تبعدوها عنكم بعمل المعاصي ولم يقل نفي

بمعنى الامر لان حذف النون يقتضي أن لا ناهية (قوله فقلما الخ) التقليل منصب على قوله فعادت أي فعودها مع المعاصي قليل فالغالب عدم العود وقد تعود استدراجا (قوله أحسنوا اقامة الصفوف الخ) قال العلقمي أي سوّوا صفوفكم وتسوية الصفوف تطلق على أمرين اعتدال القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذي في الصفوف وكل منهما مراد اهـ عزيزي ويسن أن ينادي الامام أو يرسل شخصا ينادي أحسنوا الصفوف وسوّوها (قوله لباسكم) أي ملبوسكم بأن تنظفوه وتجعلوه من أحسن الثياب لانه محمول على ما لو دعت حاجة اليه كتأديب النفس والرضا به عند عدم وجدان غيره وقوله رحالكم أي أمتعة البيت أو سرج ما تركبونه أي بطلب التجمل لاظهار نعمة الله تعالى لاسيما في حق العلماء وولاة الامور ليحصل تعظيمهم ومهابتهم فيقبل قولهم (قوله شامة) بفتح فسكون الهمزة وتخفيف الميم وهي الخال في الخد علقمي والمعروف انها في الخد لكن أصل الشامة أثر يغاير لونه لون الجسد قيل هو على حذف أداة التشبيه أي كشامة ولا حاجة له مع قوله كانكم

حديث ضعيف ﴿أحسن الناس قراءة من قرأ القرآن يحزن به﴾ قال العلقمي قال الجوهري وفلان يقرأ بالتحزين اذا رقق صوته به ﴿طب عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿احسنوا﴾ بفتح الهمزة وسكون الحاء وكسر السين المهملة ﴿اذا وليتم﴾ بفتح الواو وكسر اللام ويجوز ضم الواو مع شدة اللام قال العلقمي الولاية هي الامارة فكل من ولي أمرا أو قام به فهو مولاه ووليه ﴿واعفوا عما ملكتم﴾ والعفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه والمعنى أكثروا الاحسان للمسلمين في حال ولايتكم مع العدل وتجاوزوا عن ذنوب من تملكون فان ذلك أنفع لكم ﴿الخرائطي﴾ محمد بن جعفر بن أبي بكر ﴿في﴾ كتاب ﴿مكارم الاخلاق﴾ وكذا الدارمي ﴿عن أبي سعيد﴾ الخدري قال الشيخ حديث ضعيف ﴿أحسنوا جوار نعم الله﴾ بكسر الجيم وتضم أي النعم المجاورة لكم أي الحاصلة ﴿لا تنفروها﴾ المعنى لا تزيلوها أو لا تبعدوها عنكم بعمل المعاصي فانها تزيل النعم ﴿فقلما زالت عن قوم فعادت اليهم﴾ واذا زالت قل أن تعود ﴿ع عد عن أنس بن مالك﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احسنوا اقامة الصفوف في الصلاة﴾ قال العلقمي أي سوّوا صفوفكم وتسوية الصفوف تطلق على أمرين اعتدال القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذي في الصفوف وكل منهما مراد ﴿حم حب عن أبي هريرة﴾ وهو حديث صحيح ﴿احسنوا لباسكم﴾ أي ما تلبسونه من نحو ازار ورداء وعمامة قال العلقمي وفيه ان للمرء أن يحسن ثوبه وبدنه لملاقاة اخوانه وظاهر الحديث يدل على أن للانسان أن يحترز من المذمة ويطلب راحة الاخوان فلا يستقذرونه وورد عن ابن عدي وقال انه يذكر عن عائشة مرفوعا ان الله يحب من العبد أن يتزين لاخوانه اذا خرج اليهم ويؤيد ذلك الامر بالتزين في الجمع والاعياد ونحوها ﴿وأصلحوا رحالكم﴾ أي التي أنتم راكبون عليها ﴿حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس﴾ بفتح الشين المعجمة وسكون الهمزة وتخفيف الميم أصلها أثر يغاير لون البدن أراد كونوا في أحسن زي وهيئة حتى تظهروا للناس وينظروا اليكم كما تظهر الشامة وينظرها الناس ويستحسنونها سيما اذا كانت في الوجه ﴿ك عن سهل بن الحنظلية﴾ المتعبد الزاهد وهو سهل بن الربيع والحنظلية أمه قال الشيخ حديث صحيح ﴿احسنوا الاصوات﴾ جمع صوت وهو هواء منضغط بين قارع ومقروع ﴿بالقرآن﴾ أراد بالقرآن القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنا أي زينوا قراءتكم القرآن بأصواتكم بترقيقها مع الترتيل والتدبر والتأمل وورد لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت ﴿طب عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احسنوا الى محسن الانصار واعفوا عن

(قوله بالقرآن) أي القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنا أي زينوا قراءة القرآن بأصواتكم بترقيقها مع الترتيل والتدبر والتخشع والتأمل وورد لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت عزيزي (قوله الى محسن الانصار الخ) هذا الحكم عام في غير الانصار وخصهم اشارة الى أنه يتأكد في حقهم أكثر لشرفهم وقد قال هذا الحديث سهل للحجاج ليعظم الانصار ويعرف مقامهم فقال لابد من بينة على أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث فأتى له بصحابيين فشهدا بذلك وكان لم يبلغ الحجاج هذا الحديث

عن مسيئهم﴾ فيه الحث على اكرامهم والمجاوزة عن سيآتهم أى التى لا توجب الحد لما اهم من المآثر الحميدة وظاهر كلام المناوى أن الخطاب فيه للائمة فانه قال وفيه رمز الى أن الخلافة ليست فيهم ﴿طب عن سهل بن سعد﴾ الساعدى ﴿وعبد الله بن جعفر﴾ وزاد ﴿معا﴾ لمسامر قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿أحصوا﴾ بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة قال تعالى وأحصوا العدة قال العلقمى الاحصاء العدد والحفظ قال العراقى يحتمل أن المراد أحصوا استهلاله حتى تكملوا العدة ان غم عليكم أو المراد تحروا ﴿هلال شعبان﴾ وأحصوه ﴿لرمضان﴾ ليترتب عليه الاستكمال أو بالرؤية ﴿ت ك﴾ فى الصوم ﴿عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿احضروا الجمعة﴾ بضم الهمزة والضاد المعجمة بينهما حاء مهملة ﴿وادنوا من الامام﴾ أى اقربوا منه فى يوم الجمعة وغيره قال العلقمى فى الحديث فضيلة القرب من الامام فله بكل خطوة يخطوها للقرب منه قيام سنة وصيامها كما رواه الامام أحمد وضابط ما يحصل به القرب انه يجلس مجلسا يتمكن فيه من الاستماع والنظر الى الخطيب فاذا أنصت ولم يلغ كان له كفلان من الاجر ﴿فان الرجل لا يزال يتباعد﴾ أى عن الامام ﴿حتى يؤخر﴾ بضم التحتية وتشديد الخاء المعجمة المفتوحة بمعنى يتأخر عن المجالس العالية ﴿فى الجنة وان دخلها حم د ك هق عن سمرة﴾ بن جندب وهو حديث صحيح ۞ ﴿احفظ لسانك﴾ قال العلقمى أى عن النطق بما لا يليق به شرعا وتيقظ لما تنطق به من خير أو شر ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن مالك بن يخامر﴾ بضم المثناة التحتية وخاء معجمة وكسر الميم وآخره راء قال الشيخ حديث صحيح المتن ۞ ﴿احفظ ما بين لحييك وما بين رجليك﴾ قال العلقمى المراد حفظ لسانه وفرجه اه وقال المناوى احفظ ما بين لحييك بفتح اللام على الاشهر بأن لا تنطق الا بخير ولا تأكل الا حلالا وما بين رجليك بأن تصون فرجك عن الفواحش وتستر عورتك عن العيون ﴿ع وابن قانع﴾ فى معجمه ﴿وابن منده﴾ محمد بن اسحق الاصبهانى ﴿والضياء﴾ المقدسى ﴿عن صعصعة﴾ بفتح الصادين المهملتين وسكون العين المهملة الاولى وفتح الثانية ﴿المجاشعى﴾ بضم الميم وبالجيم وكسر الشين المعجمة والعين المهملة نسبة الى قبيلة قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿احفظ عورتك﴾ قال العلقمى سببه قول معاوية جد بهز قال قلت يارسول الله عوراتنا ما نأتى منها وما نذر قال فذكره وهذا الخطاب وان كان مفردا فهو خطاب للجمع الحاضر منهم والغائب لقرينة عموم السؤال ﴿الا من زوجتك أو ما ملكت يمينك﴾ أى زوجتك وأمتك اللتين يجوز لك التمتع بهما وعبارة البهجة وشرحها ولا يحرم نظر الرجل الى المرأة وعكسه مع النكاح والملك اللذين يجوز معهما التمتع وان عرض مانع قريب الزوال كحيض ونحوه ولو فى سرة لكن بكراهة وأما اذا امتنع معهما التمتع كزوجة معتدة عن شبهة وأمة مرتدة ومجوسية ووثنية ومزوجة ومكاتبة ومشركة فيحرم نظره منهن الى ما بين السرة والركبة دون ما زاد على ذلك على الصحيح فى الروضة وأصلها لكن قال البلقينى ما ذكره فى المشركة ممنوع فالصواب فيها وفى المبعضة والمبعض بالنسبة الى سيدته كالاجانب ﴿قيل اذا كان القوم﴾ يعنى قال معاوية الصحابى يارسول الله اذا كان القوم ﴿بعضهم فى بعض﴾ قال المناوى وفى نسخ بعضهم من بعض كاب وجد وابن وابنة أو المراد المثل لمثله كرجل لرجل وأنثى لانثى ﴿قال ان استطعت ان لا يرينها أحد﴾ بنون التوكيد شديدة أو خفيفة ﴿فلا يرينها﴾ أى اجتهد فى حفظها ما استطعت وان دعت ضرورة للكشف جاز بقدرها ﴿قيل﴾ أى قلت يا رسول الله ﴿اذا كان أحدنا خاليا﴾ أى فى خلوة فما حكمه الستر

(قوله أحصوا) بفتح الهمزة كما فى العلقمى وقول الشارح فى الكبير بضمها سبق قلم لانه من أحصى قال تعالى وأحصوا العدة وبخط شيخنا محمد العشماوى بهامش نسخة ما نصه أحصوا بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة كما قيده العلقمى وهو الموافق لقوله تعالى وأحصوا العدة ووقع فى شرح المناوى الكبير ضبطه بضم الهمزة وهو سبق قلم أو تحريف من النساخ كما قاله شيخنا العجمى انتهت بحروفه وقوله فى الصغير ولن تحصوا العله ولن تطيقوا ليصح قوله قبل كنى عنه بالطاقة (قوله حتى يؤخر فى الجنة) أى يؤخر عن الدرجات العالية فيها أو يؤخر عن الدخول فيها مع السابقين (قوله احفظ لسانك) أى صنه عما لا يعنيك فمن كثر كلامه كثر سقطه أى خطؤه كما فى القاموس ومن كثر سقطه فهو فى النار هذا الذى فى خط الشارح وفى نسخة ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه فهو فى النار (قوله ابن يخامر) ويصح يحامر واخمر ففيه ثلاث لغات (قوله الا من زوجتك) الافصح حذف التاء (قوله ان لا يرينها أحد) بتشديد النون أو يرينها بتخفيفها لان الرواية لم تعلم وقوله فلا يرينها بالياء وفى بعض النسخ فلا ترينها

حينئذ ﴿قال الله أحق﴾ أي أوجب ﴿ان يستحيا﴾ بالبناء للمجهول ﴿منه من الناس﴾ عن كشف العورة قالوا وذا رمز الى مقام المراقبة ﴿حم لـ ع هق عن بهز بن حكيم﴾ كأمير ﴿عن أبيه عن جده﴾ معاوية بن حيدة القشيري الصحابي قال الشيخ حديث صحيح

۞ ﴿احفظ ود أبيك﴾ بضم الواو محبته وبكسرها اصداقته ﴿لا تقطعه﴾ بنحو صد أو هجر ﴿فيطفئ الله نورك﴾ بالنصب جواب النهي أي يخمد ضياءك والمراد احفظ محبة أبيك أو صداقته بالاحسان والمحبة سيما بعد موته ولا تهجره فيذهب الله نور ايمانك والظاهر أن هذا مخصوص بما اذا كان صديق الاب ممن يحبه في الله ﴿خد طس هب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث حسن

۞ ﴿احفظوني في العباس﴾ أي احفظوا حرمتي وحقي عليكم باحترامه واكرامه وكف الاذى عنه ﴿فانه عمي وصنو أبي﴾ بكسر الصاد المهملة وسكون النون الصنو المثل وأصله أن يطلع نخلتان في عرق واحد يريد أن أصل العباس واصل أبي واحد وهو مثل أبي ﴿عد وابن عساكر﴾ في تاريخه ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف

۞ ﴿احفظوني في أصحابي﴾ المراد بالصاحب في الحديث من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد النبوة في عالم الشهادة مؤمنا ومات على ذلك وان تخللت ردة فخرج من اجتمع به في عالم الملكوت كالانبياء والملائكة وهل تثبت الصحبة لعيسى عليه الصلاة والسلام الظاهر نعم لانه ثبت انه رآه في الارض ﴿وأصهاري﴾ الصهر يطلق على أقارب الزوجين والمراد من الحديث الذين تزوجوا اليه وهم أصهار بناته ﴿فمن حفظني فيهم﴾ أي راعاني في اكرامهم وحسن الادب معهم ﴿حفظه الله﴾ تعالى ﴿في الدنيا والآخرة﴾ أي منعه من كل ضر يضره فيهما ﴿ومن لم يحفظني فيهم﴾ بما ذكر ﴿تخلى الله عنه﴾ أي أعرض عنه وتركه في غيه يتردد وذا يحتمل الدعاء والخبر ﴿ومن تخلى الله عنه أوشك﴾ أي أسرع ﴿أن يأخذه﴾ أي يوقع العذاب به ويهلكه اذ الاخذ الايقاع بالشخص العقوبة وذا وعيد شديد لمن تدبره ﴿البغوي﴾ نسبة الى بلد مشهور في معجمه ﴿طب وابو نعيم﴾ الحافظ ﴿في﴾ كتاب ﴿المعرفة﴾ معرفة الصحابة ﴿وابن عساكر﴾ وكذا الديلمي ﴿عن عياض﴾ باهمال أوله وكسره واعجام آخره مخففا ﴿الانصاري﴾ قال الشيخ حديث حسن

۞ ﴿أحفوا الشوارب﴾ بفتح الهمزة وضم الفاء وهو بقطع الهمزة ووصلها من أحفى شاربه وحفاه اذا استأصل أخذ شعره والمراد هنا أحفوا ماطال عن الشفتين قال النووي والمختار انه يقص حتى يبدو طرف الشفة ﴿واعفوا اللحى﴾ بالقطع والوصل بالضبط السابق من أعفيت الشعر وعفوته والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وهمزة القطع لا تضم ﴿م ت ن عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿عد عن أبي هريرة

۞ أحفوا الشوارب واعفوا اللحى﴾ بضبط ماقبله

(قوله ود) قال في المصباح وددته أوده من باب تعب ودا بفتح الواو وضمها أحببته ويؤخذ من قصة ابن عمر أنه يطلب اكرام ابن صديق الاب كصديق الاب خصوصا بعد موت الاب فانه جاء شخص لقي ابن عمر فنزل عن مركوبه وأعطاه له ثم أعطاه عمامته فقيل له كان يكفيه درهمان فقال انه ابن صديق أبي (قوله ود أبيك) أي محبة وصداقة ولو من جهة الام وود بضم الواو محبته وبكسرها صديقه فعلى كسر الواو لايحتاج

لتقدير وأما على الضم فيقدر مضاف أي حب صديق أبيك ميتا أو حيا كذلك بعد موت أبيه (قوله نورك) أي نور ايمانك أي لا يكون لايمانك نور يوم القيامة تمشي فيه كغيرك (قوله في العباس) ولذا كان اذا لقيه عمر وعثمان راكبين نزلا عن مركوبهما تعظيما له ولا يركبان حتى يذهب (قوله فانه) أي العباس وقول الشارح أي الشأن يؤذيني مايؤذيه اذ هو عمي لاحاجة اليه فانه تكلف (قوله وأصهاري) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا الصهر يطلق على جميع أقارب المرأة والرجل ومنهم من يخصه باقارب المرأة قال النووي الصهر يطلق على أقارب الزوجين وقال الازهري الاصهار أهل بيت المرأة قال الخليل ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان بفتح الهمزة جمع ختن أقارب الزوجة والحمو أقارب الزوج والصهر يجمعهما (قوله أحفوا) بفتح الهمزة من أحفى وكسرها من حفي يستعمل بمعنى الاستئصال أي الازالة وبه استدلت الحنفية على ندب ازالة الشوارب كلها وبمعنى الادارة أي اجعلوها دائرة حول الفم أي لا تزيلوا منها الا ما أحاط بالفم حتى تبدو حمرة الشفة وبه أخذ الشافعي ومالك بل قال مالك ان من أخذها كلها يوجع بالضرب أي يضرب ضربا يوجعه واعفوا اللحى بالقطع والوصل كما ولا

في العلقمي أي وفروها فلا تأخذوا منها شيأ وعبارة العزيزي احفوا الشوارب بفتح الهمزة وضم الفاء وهو بقطع الهمزة ووصلها من احفى شاربه وحفاه اذا استأصل شعره والمراد هنا احفوا ماطال عن الشفتين قال النووي المختار انه يقص حتى يبدو طرف الشفة واعفوا اللحى بالقطع والوصل بالضبط السابق من أعفيت الشعر وعفوته والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وهمزة القطع لاتضم اه بحروفه

ولا تشبهوا باليهود﴾ قال المناوى بحذف احدى التاءين للتخفيف وفى خبر ابن حبان بدل اليهود المجوس قال الزين العراقى والمشهور أنه من فعل المجوس ﴿الطحاوى﴾ فى مسنده نسبة الى طحا كسقى قرية من قرى مصر ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿احفوا الشوارب واعفوا اللحى وانتفوا الشعر الذى فى الآناف﴾ بالنون جمع أنف ﴿عد هب﴾ عن ابن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﴿أحق ما صليتم على أطفالكم﴾ أفعل تفضيل من حق وجب أى من أوجب شئ صليتموه صلاة الجنائز على أطفالكم فتجب الصلاة على المولود التام وكذا السقط اذا استهل والمراد ان الاصل أحق بالتقدم للصلاة على فرعه من غيره ﴿الطحاوى هق عن البراء﴾ بن عازب رضى الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ﴿أحل﴾ بالبناء للمفعول ﴿الذهب والحرير لاناث أمتى﴾ أى الخالص أو الزائد ﴿وحرم على ذكورها﴾ المكلفين غير المعذورين ﴿حم ن﴾ فى الزينة ﴿عن أبى موسى﴾ الاشعرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿أحلت لنا ميتتان﴾ تثنية ميتة وهى ما زالت حياته بغير ذكاة شرعية ﴿ودمان﴾ تثنية دم بتخفيف ميمه وشدها ﴿فاما الميتتان فالحوت﴾ يعنى حيوان البحر الذى يحل اكله وان لم يسم سمكا ولو كان على غير صورته ولو كان طافيا ﴿والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال﴾ بكسر الطاء من الامعاء معروف ويقال هو لكل ذى كرش الا الفرس فلا طحال له ﴿ه ك هق عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿احلفوا بالله﴾ قال العلقمى بكسر الهمزة واللام وسكون الحاء بينهما ﴿وبروا﴾ بفتح الموحدة وضم الراء المشددة ﴿واصدقوا فان الله يحب أن يحلف به﴾ أرشد صلى الله عليه وسلم الى أن الحالف اذا كان غرضه فعل طاعة كجهاد أو فعل خير أو توكيد كلام أو تعظيما وهو جازم على فعل ذلك أنه لا حرج عليه فى اليمين به بل هى طاعة وحينئذ فلا ينافى ذلك قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم أى لا تكثروا منها لاجل أن تصدقوا ﴿حل عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿احلقوه﴾ بكسر الهمزة واللام بينهما حاء مهملة أى شعر الرأس ﴿كله﴾ بان لا تبقوا منه شيأ ﴿أو اتركوه كله﴾ بأن لا تزيلوا منه شيأ فان حلق بعض الرأس وترك بعضه ويسمى القزع فهو مكروه قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى صبيا قد حلق بضم الحاء بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك ﴿د﴾ فى الترجيل ﴿ن﴾ فى الزينة ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿احملوا النساء على أهوائهن﴾ الامر فيه للاولياء أى زوجوهن بمن يرغبن فيه ويرضينه اذا كان كفؤا أو أسقطنها ولا تزوجوهن بمن لا يرغبن فيه ويرضينه ﴿عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿أخاف على أمتى

(قوله ولا تشبهوا) أصله تتشبهوا باليهود وفى رواية بالمجوس وفى أخرى بآل كسرى قال المناوى قال الزين العراقى والمشهور أنه من فعل المجوس اهـ (قوله الآناف) جمع أنف وقول الشارح فهو نهى عن نتف الخ سبق قلم ويمكن ان يتكلف بحذف مضاف وأن الامر بالشئ نهى عن ضده والتقدير فهو نهى عن ترك الخ والاولى قوله فى الكبير والامر للندب ويظهر أن المراد ازالته بنتف أو قص فالآناف بالنون قال المناوى فى صغيره وبمثلثة جمع أثفية حجارة تنصب وتجعل عليها القدور وعليه هو أمر باحكام الاثافى وتوقى الخلل الذى يكون منها كقلب البرمة انتهت وقوله الاثافى أى المكوانين وأصل آناف أأناف بهمزتين أبدلت الهمزة الثانية مدا عملا بقول الخلاصة

* ومدا ابدل ثانى الهمزين من * كلمة الخ (قوله أحق) أى أوجب ما صليتم الخ وذلك لدفع توهم عدم وجوب الصلاة على الصغير وما ورد أنه صلى الله عليه وسلم لم يصل على ولده ابراهيم محمول على أنه لم يصل عليه جماعة لانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم صلى عليه (قوله وحرم) بالبناء للمفعول (قوله ذكورها) أى المكلفين وألحق بهم الخناثى (قوله فالحوت) أى ولو طافيا أى ميتا على وجه الماء وهذه الرواية هى الصحيحة ورواية السمك بدل الحوت منكرة (قوله والجراد) أى فى أى بلد كان خلافا لمن قال يحرم الجراد فى بعض البلدان التى يضر أكله بها فهو مردود لانه يتوقف على اثبات ضرره مع أنه لم يثبت عن الشارع بل جوز أكله مطلقا (قوله الدمان) بتخفيف الميم وتشديدها تثنية دم بالتخفيف والتشديد (قوله والطحال) فان دقه حتى صار دما لم يجز تناوله قال العزيزى الطحال من الامعاء معروف ويقال هو لكل ذى كرش الا الفرس فلا طحال له (قوله احلفوا) بوزن اضربوا علقمى (قوله واصدقوا) عطف تفسير (قوله احلقوه الخ) فيكره بقاء البعض من أى جهة كان كما يفعله الناس فى أولادهن عند الختان والحلق فى نحو النسك ورأس المولود ليتصدق بزنته سنة وفى غير ذلك جائز لكن الاولى فعله ان كان لا يتعهد شعر رأسه بالدهن والتنظيف والا فالاولى تركه (قوله احملوا) بكسر الهمزة والميم (قوله أخاف على أمتى) أى من بعدى كما فى رواية وصرح بذلك فيما بعده لانه صلى الله عليه وسلم ما دام بين أظهرهم لا يخاف عليهم ذلك لحفظهم بسبب نور النبوة والخوف غم يحصل من توقع أمر مكروه والحزن غم يحصل من فوات مطلوب أو وقوع ضرر بالفعل

(قوله زلة عالم) أفردها اشارة الى أن وقوعها من العالم نادر وان وقوع زلة واحدة منه يحصل منه ضرر كبير لفعل الخلق مثله نظير مالو أخبر شخص بان هذا الطعام مسموم ثم رأوه يأكل منه فانهم حينئذ يأكلون منه و يقولون انه يكذب علينا والالما أكل منه (قوله ثلاثا الخ) لا ينافي مافي رواية انها ستة لان العدد لا مفهوم له وعلى القول بأن له مفهوم يجاب بأنه أخبر بالقليل ثم بالكثير وغاير بين هذه الامور بحسب المقام فاذا كان في المجلس من هو من أهل الجدال الخ قال ذلك (قوله الاهواء) جمع هوى وهو ميل النفس الى مالا يليق بدليل اضافة الضلالة له (قوله بعد المعرفة بان يعرف الشئ انه واجب أو مندوب ثم يترك العمل به هذا هو المراد بالغفلة في حق العوام أما في حق الخواص فهي الغفلة عن الله تعالى طرفة عين ولذا قال بعض العارفين اذا مكثت في المشاهدة ألف سنة ثم غفلت لحظة كان ما فاتك أعظم مما نلته لان هذا اعراض عن الله تعالى بعد اعطاء هذه المرتبة العظيمة (قوله عن أفلح) هو متعدد في الصحابة والمراد به هنا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله حيف الائمة) أي من له سلطنة فشمل الحكام ونوابهم (قوله بالنجوم) أي بأنها تؤثر وأما قولك علامة الرخاء مثلا طلوع النجم الفلاني وقت كذا فلا بأس به (قوله بشاطئ الفرات) قال المناوي بضم الفاء مخففا أي بجانب نهر الكوفة المشهور وهو يمر باطراف الشام ثم بارض الطف من بلاد كربلاء فلا تعارض بين الروايات اه وقال العلقمي حديث آخر يقتل بأرض الطف وهو ساحل البحر وفي أرض الطف مضجعه كما في رواية ابن سعد والطبراني فبطل حينئذ ما قيل انه في المكان الفلاني أو في مكان كذا نعم رأسه طيف بها في البلاد فلعن الله من استهان ببيت آل النبوة وفعل بهم مالا يليق أن يفعل اه عزيزي (قوله أخبروني بشجرة شبه) أي أو شبه وفي رواية مثل أي أو مثل والمعنى واحد والنهي عن القاء المسائل الصعبة على الناس محمول على ما اذا قصد التعجيز أو تصغير الوجه فان قصد التعليم وتفتيق الاذهان فحسن ولكنه ينبغي في الالغاز على الطلبة المقصود تعليمهم أن لا يغلق عليهم بالمرة بل يظهر وجها للفهم كما أشار صلى الله عليه وسلم لباب معرفة الشجرة بقوله لا يتحات ورقها أي خوصها لا يسقط أصلا بخلاف ورق الاشجار فانه يتساقط وأشار بجعل الشجرة مشبهة بالمسلم الى أن وجه الشبه الآتي في المسلم أقوى كما شبهت النجوم بعقائد أهل السنة مع أن الظاهر العكس اشارة الى أن الانتفاع بالسنن في الدين أقوى من الانتفاع بالنجوم ووجه الشبه المبين ظاهر وأما تبيينه بان النخلة اذا قطعت رأسها ماتت واذا غرقت ماتت ولا يحصل الثمر الا بطلع الذكور كالمؤمن في ذلك فلا يظهر لان ذلك غير خاص قال

ثلاثا زلة العالم﴾ الزلل هو الخطأ أو الذنب والمراد هنا أن يفعل العالم أمرا محذورا فيقتدي به كثير من الناس ﴿وجدال منافق بالقرآن﴾ الجدال مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة والمذموم منه الجدال على الباطل وطلب المغالبة فيه لا لاظهار الحق فان ذلك محمود ﴿والتكذيب بالقدر﴾ بان يسندوا أفعال العباد الى قدرتهم و ينكروا القدر فيها والمعنى أخاف على أمتي من اتباع عالم فيما وقع منه على سبيل الزلل والاصغاء الى جدال منافق ونفيهم القدر ﴿طب عن أبي الدرداء﴾ قال الشيخ حديث ضعيف

۞﴿أخاف على أمتي من بعدي﴾ أي بعد وفاتي خصالا ﴿ثلاثا ضلالة الاهواء﴾ مفرده هوى مقصور أي هوى النفس ﴿واتباع الشهوات في البطون والفروج﴾ بان يصير الواحد منهم كالبهيمة قد علق همه على بطنه وفرجه ﴿والغفلة بعد المعرفة﴾ أي اهمال الطاعة بعد معرفة وجوبها أو ندبها ﴿الحكيم﴾ في نوادره ﴿والبغوي﴾ أبو القاسم ﴿وابن منده﴾ عبد الله ﴿وابن قانع وابن شاهين وأبو نعيم الخمسة في كتب الصحابه﴾ هي ما عدا الحكيم ﴿عن أفلح﴾ مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث ضعيف

۞﴿أخاف على أمتي من بعدي﴾ في رواية بعدي باسقاط من ﴿ثلاثا حيف الائمة﴾ أي جور الامام الاعظم ونوابه ﴿وايمانا بالنجوم﴾ أي تصديقا باعتقادات لها تأثيرا ﴿وتكذيبا بالقدر﴾ أي بان الله تعالى قدر الخير والشر ومنه النفع والضر ﴿ابن عساكر﴾ في التاريخ ﴿عن أبي محجن﴾ عمرو الثقفي قال الشيخ حديث حسن

۞﴿أخاف على أمتي بعدي﴾ قال المناوي وفي نسخ من بعدي ﴿خصلتين تكذيبا بالقدر وتصديقا بالنجوم﴾ لانهم اذا صدقوا بتأثيراتها مع قصور نظرهم الى الاسباب هلكوا بلا ارتياب ﴿ع عد خط في كتاب النجوم عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن

۞﴿أخبرني جبريل أن حسينا يقتل بشاطئ الفرات﴾ قال المناوي الفرات بضم الفاء مخففا أي بجانب نهر الكوفة المشهور وهو يمر باطراف الشام ثم بارض الطف من بلاد كربلاء فلا تعارض بين الروايتين اه وقال العلقمي وفي حديث آخر يقتل بأرض الطف وهو ساحل البحر وفي أرض الطف مضجعه كما في رواية ابن سعد والطبراني فبطل ماقيل انه في المكان الفلاني أو في مكان كذا نعم رأسه طيف بها في البلاد فلعن الله تعالى من استهان ببيت آل النبوة وفعل بهم مالا يليق أن يفعل ﴿ابن سعد﴾ في طبقاته ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين وهو حديث حسن

۞﴿أخبروني﴾ يا أصحابي ﴿بشجرة شبه الرجل المسلم﴾ قال العلقمي

قال القرطبي وجه الشبه أن أصل دين المسلم ثابت وأن ما يصدر منه من العلوم والخير قوت للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه ينتفع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما أما فى النخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام واستعمال خشبها وورقها ونواها علفا وأما فى المسلم فكثرة طاعته ومكارم أخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وقراءته اه أما من زعم أن وجهه كون النخلة اذا قطع رأسها ماتت وأنها تشرب من أعلاها فكلها ضعيفة لان كل ذلك مشترك فى الآدميين لا يختص بالمسلم وأضعف من ذلك من زعم أنه لكونها خلقت من فضلة طينة آدم فان الحديث فى ذلك لم يثبت ﴿لا يتحات ورقها ولا﴾ ينقطع ثمرها ﴿ولا﴾ يعدم فيئها ﴿ولا﴾ يبطل نفعها ﴿تؤتى أكلها كل حين﴾ قال المناوى فانها تؤكل من حين تطلع حتى تيبس قالوا يا رسول الله حدثنا ما هى قال ﴿هى النخلة﴾ وكان القياس أن يشبه المسلم بالنخلة لكون الشبه فيها أظهر قلت التشبيه ليفيد أن المسلم أتم نفعا منها وأكثر ﴿خ عن ابن عمر﴾ بن الخطاب

۞﴿أخبر﴾ قال العلقمى بضم الهمزة والموحدة وسكون الخاء المعجمة بينهما ﴿تقله﴾ بضم اللام ويجوز الكسر والفتح لغة والقلى البغض والمعنى جرب الناس فانك اذا جربتهم قليتهم أى بغضتهم وتركتهم لما يظهر لك من بواطن أسرارهم ﴿ع طب عد حل عن أبى الدرداء﴾ قال الشيخ حديث ضعيف

۞﴿اختتن ابراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم﴾ بفتح القاف والتخفيف اسم آلة النجار وبالتشديد اسم مكان فى الشأم وقيل عكسه والراجح أن المراد الآلة لحديث أبى يعلى أمر ابراهيم بالختان فاختتن بقدوم فاشتد عليه فأوحى الله اليه عجلت قبل أن آمرك بآلته فقال يا رب كرهت أن أؤخر أمرك وفى رواية عن أبى هريرة واختتن بالفاس والختان موضع القطع من الذكر والفرج ﴿حم ق عن أبى هريرة﴾

۞ ﴿اختضبوا بالحناء﴾ بكسر المهملة وشد النون قال العلقمى أى اصبغوا الشعر الشائب بحمرة أو صفرة وأما بالسواد فحرام لغير الجهاد والمرأة كالرجل اه ولم يخصه المناوى بالشائب بل قال أى غيروا لون شعركم ﴿فانه طيب الريح﴾ أى ذكى الرائحة عطرها ﴿يسكن الروع﴾ بفتح الراء أى الفزع لخاصة فيه علمها الشارع وما ينطق عن الهوى ﴿ع ك فى﴾ كتاب ﴿الكنى﴾ والالقاب ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث

بالمؤمن بل فى الكافر والبهائم وما قيل وجه الشبه انها خلقت من فضلة طينة آدم كما أن المؤمن من طينته لا يظهر أيضا لان الكافر من طينته أيضا على أن الخبر الدال على خلق النخل من فضلة طينة آدم لم يصح ولم يثبت وان كان يشير لذلك حديث أكرموا عمتكم النخل وعبارة العزيزى قال العلقمى قال القرطبي وجه الشبه ان أصل دين المسلم ثابت وان ما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه ينتفع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما أما فى النخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام واستعمال خشبها وورقها ونواها علفا وأما فى المسلم فكثرة طاعته ومكارم أخلاقه اذ هى ليست قاصرة على صلاته وصيامه وقراءته اه أما من زعم أن وجهه كون النخلة اذا قطع رأسها ماتت أو انها لا تحمل حتى تلقح أو انها تموت اذا غرقت أو أن طلعها رائحته منى الآدمى أو انها تعشق أو انها تشرب من أعلاها فأوجه ضعيفة لان كل ذلك مشترك فى الآدميين لا يختص بالمسلم وأضعف من ذلك زعم انه لكونها خلقت من فضلة طينة آدم فان الحديث فى ذلك لم يثبت انتهت بحروفها (قوله ولا) أى ولا ينقطع ثمرها وخيرها كالمسلم (ولا) أى ولا يعدم فيئها أى ظلها أى فيستراح تحته وكذا المسلم يستراح به فى قضاء الحوائج (ولا) أى ولا يبطل نفعها بالليف ونحوه فقال ابن عمر فسرحت الصحابة تنظر شجر البوادى وحاك فى صدرى انها النخلة ولم أذكر ذلك لكون القوم أكبر منى ففيه اشارة الى أنه ينبغى للصغير ان لا يجيب حتى ينظر جواب الكبير فقالوا يا رسول الله حدثنا ما هى قال النخلة ففيه اشارة الى أنه يطلب البيان للطلبة حيث لم يعرفوا ذلك اللغز (قوله اخبر تقله) تهمه وثق بالناس رويدا كذا فى العلقمى وتقله بضم اللام وفتحها واسكانها والهاء للسكت أو للضمير كما فى الدمامينى وفى بعض الشراح

 أن فتح اللام لغة مع أن فى القاموس ذكر الفتح ولم يذكر الضم وبالجملة تجوز الثلاثة (قوله بالقدوم) بتخفيف الدال وتشديدها آلة النجار فانه لما أمر بالاختتان وجد القدوم فقطع قلفة نفسه به فشق عليه فقال الله تعالى له قد استعجلت قبل أن أبين لك الآلة فقال خفت أن أتوانى عن امتثال أمرك وقيل هو اسم محل بالشام أو الحجاز سواء كان مخففا أو مشددا ولا مانع من كونه صلى الله عليه وسلم قطع قلفته بآلة النجار فى ذلك الموضع المسمى بالقدوم (قوله بالحناء) بالمد (قوله فانه) أى المذكور من الحناء طيب الريح عورض بأن المشاهد ان ريح الحناء مستكره وورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره ريحها وأجيب بأن المراد بطيب الريح ان ريحه صالح منتفع به فى البدن وان كرهته النفس كالدواء ينفع البدن وتكرهه النفس (قوله الروع) أى الخوف وما قيل ان المراد الخوف من الموت لا يصح الا اذا كان المراد سن الخضب فى اللحية الشائبة فقط مع أنه

ضعيف ۞ ﴿اختضبوا بالحناء فانه يزيد فى شبابكم وجمالكم ونكاحكم﴾ قال المناوى لانه يشد الاعضاء والمراد خضب شعر اللحية أما خضب اليدين والرجلين فمشروع للانثى حرام على الذكر على الاصح عند الشافعية ﴿البزار﴾ أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ﴿وأبو نعيم﴾ الاصبهانى ﴿فى﴾ كتاب ﴿الطب﴾ النبوى ﴿عن أنس وأبو نعيم فى المعرفة﴾ أى فى كتاب معرفة الصحابة ﴿عن درهم﴾ بن زياد بن درهم عن أبيه عن جده قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿اختضبوا وافرقوا﴾ بضم الراء والقاف أى اجعلوا شعر الرأس فرقتين فرقة على اليمين وفرقة على اليسار ﴿وخالفوا اليهود﴾ قال المناوى فانهم وان خضبوا لا يفرقون بل يسدلون ولكن هذا فى الخضاب بغير سواد أما الخضاب بالسواد فحرام عند الشافعية مكروه عند المالكية ﴿عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اختلاف أمتى﴾ أى مجتهدى أمتى ﴿رحمة﴾ أى متسعة بجعل المذاهب كشرائع متعددة بعث النبى صلى الله عليه وسلم بكلها توسيعا فى شريعتهم السمحة السهلة ﴿نصر المقدسى فى﴾ كتاب ﴿الحجة والبيهقى فى الرسالة الاشعرية﴾ معلقا ﴿بغير سند﴾ لكنه لم يجزم به بل قال روى ﴿وأورده الحليمى﴾ الحسين بن الحسن الامام أبو عبد الله ﴿والقاضى حسين وامام الحرمين وغيرهم﴾ كالديلمى والسبكى ﴿ولعله خرج فى بعض كتب الحفاظ التى لم تصل الينا﴾ والامر كذلك فقد أسنده البيهقى فى المدخل وكذا الديلمى فى الفردوس من حديث ابن عباس لكن بلفظ اختلاف أصحابى رحمة قال الشيخ حديث ضعف ۞ ﴿أخذ الامير﴾ أى الامام ونوابه ﴿الهدية سحت﴾ أى حرام يسحت البركة أى يذهبها وهو أى السحت بضم فسكون الحرام وما خبث من المكاسب ﴿وقبول القاضى الرشوة﴾ بتثليث الراء ما يبذل للقاضى ليحكم بغير الحق أو ليمتنع من الحكم بالحق ﴿كفر﴾ محمول على المستحل أو للزجر والتنفير ﴿حم فى﴾ كتاب ﴿الزهد عن على﴾ أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿أخذنا فألك﴾ بالهمز وتركه أى كلامك الحسن أيها الناطق ﴿من فيك﴾ وان لم تقصد خطابنا قال المناوى قاله لما خرج فى عسكر فسمع من يقول يا حسن قال المناوى أو لما خرج لغزوة خيبر فسمع عليا يقول يا خضرة فاسل فيها سيف اه وقال العلقمى الفأل بهمزة ساكنة ويجوز التخفيف هو ان تسمع كلاما حسنا فتتيمن أى تتبرك به وفى الحديث قيل يا رسول الله ما الفأل فقال الكلمة الصالحة ويستحب لمن يسمع ما يعجبه أن يقول يا لبيك أخذنا فألك من فيك ﴿د عن أبى هريرة﴾ الدوسى ﴿ابن السنى وأبو نعيم معا فى﴾ كتاب ﴿الطب﴾ النبوى ﴿عن كثير﴾ بفتح الكاف وكسر المثلثة ﴿ابن عبد الله عن أبيه عن جده﴾ عمرو بن عوف ﴿فر﴾ وكذا

يس خضبها مطلقا (قوله فى شبابكم) أى فى حسن هيئة شبابكم اذ زمن الشباب مقدر لا يزيد أصلا (قوله وجمالكم) اى جمال شعركم لان المطلوب خضب الشعر لا البشرة وهو تصريح بما علم مما قبله قال المناوى فى صغيره ولونه أى الحناء نارى محبوب والمراد خضب شعر اللحية كما تقرر أما خضب اليدين والرجلين فمشروع للانثى حرام على الذكر على الاصح عند الشافعية انتهت وقوله مشروع أى مندوب كما عبر به فى الكبير وقوله حرام على الذكر أى الا لعذر (قوله ونكاحكم) لانه يشد الاعضاء فيقوى على النكاح (قوله وخالفوا اليهود) فانهم وان خضبوا لا يفرقون بل يسدلون بضم الدال أفصح من كسرها كما فى العلقمى فليس الخضب منفيا عنهم أو هو منفى والمراد المنفى عنهم كثرته (قوله اختلاف أمتى رحمة) أى فى الفروع أما فى الاصول فليس رحمة بل من خالف مذهب أهل السنة كالقدرية فاختلافهم ضلال لا رحمة ويؤخذ من هذا الحديث جواز الانتقال من مذهب الى غيره خلافا لجهور الحنفية وبعضهم يوافقنا فقد انتقل الثورى من مذهب الحنفى الى الشافعى ويؤخذ منه أيضا جواز التقليد لغير مذهبه لكن بشروط أربعة أن لا يلزم عليه تركب حقيقة لم يقل بها أحد المذهبين وأن لا يتتبع الرخص وأن لا يقصد به هوى نفسه بأن يكون لضرورة أو حاجة وأن يعتقد أن المذهب الذى قلده فى ذلك أرجح من مذهبه بسبب ظهور أدلته فى تلك المسائل التى قلده فيها أو مساو لمذهبه فان اعتقد أنه دونه لم يجز له تقليده وبهذه الشروط يعلم عدم صحة تقليد العامى الذى لا يعرف الشروط بل ولا معنى التقليد اذ ليس معناه أن يقول أنا تابع للحنفى مثلا لان هذا وعد بل معناه أن تقع له حادثة يقصد فعلها على مذهب الحنفى مثلا ان وجدت الشروط اه شيخنا الحفنى (قوله بغير سند) أى فهو معلق (قوله ولعله الخ) هو كذلك (قوله الهدية) هى ما نقل لشخص على جهة الاكرام من غير صيغة تقتضى الملك والا فهى هبة (قوله وقبول الخ) عبر فيه بالقبول وفى الاول بالاخذ اشارة الى أن سكوت القاضى على الرشوة بمنزلة أخذه تشديدا عليه بخلاف الامير فانما يؤاخذ بالاخذ لا بالسكوت (قوله فألك) بالهمز وتركه وقول الشارح فسمع عليا يقول يا خضرة زاد فى الكبير فقال أخذنا فألك من فيك أخرجوا بنا الى خضرة فاسل فيها سيف ولا مانع من التعدد اه وخضرة اسم قرية بالحجاز قاله الواعظ فى شرحه هنا وفى القاموس أنها علم لخيبر وينبغى لمن سمع الفأل الحسن أن يقول لبيك أى يا هذا لبيك كما لو سمع المريض من يقول يا سالم أو رب

أبو الشيخ ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ورواه العسكري عن سمرة قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿أخر الكلام﴾ بالتشديد والبناء للمفعول ﴿في القدر﴾ بالتحريك ﴿لشرار أمتي﴾ أي القائلين بنفيه أي نفي كون الاشياء كلها بتقدير الله ﴿في آخر الزمان طس لك﴾ في التفسير ﴿عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿أخروا الاحمال﴾ جمع حمل بكسر فسكون قال العلقمي المراد لا يكون الحمل على حال يضر اذا قدم عليه أو أخر وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جملا حمله مقدم على يديه فذكره ﴿فان الايدي مغلقة﴾ قال المناوي بغين معجمة أي مثقلة بالحمل ﴿والارجل موثقة﴾ بضم فسكون أي كأنها مشدودة بوثاق والقصد الرفق بالدابة ما أمكن ﴿د في مراسيله عن﴾ ابن شهاب ﴿الزهري مرسلا ووصله البزار﴾ في مسنده ﴿ع طس عنه﴾ أي الزهري ﴿عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة نحوه﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿أخرجوا منديل الغمر﴾ أي ارشادا قال العلقمي بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر الراء وضم الجيم والمنديل بكسر الميم والغمر بفتح الغين المعجمة والميم معا قال الجوهري هو ريح اللحم اه قلت والمراد ما عليه زهومة ودسم من اللحم اه أي الخرقة المعدة لمسح الايدي من زهومة اللحم ودسمه ﴿من بيوتكم﴾ أي الاماكن التي تبيتون فيها ﴿فانه مبيت﴾ بفتح فكسر ﴿الخبيث﴾ أي الشيطان الرجيم ﴿ومجلسه﴾ لانه يحب الدنس ويأوي اليه ﴿فر عن جابر﴾ بن عبد الله وهو حديث ضعيف ۞ ﴿أخسر الناس صفقة﴾ قال المناوي أي أشد المؤمنين خسرانا وأعظمهم حسرة يوم القيامة ﴿رجل أخلق﴾ أي أتعب ﴿يديه﴾ أي أفقرهما بالكد والجهد ﴿في﴾ بلوغ ﴿آماله﴾ جمع أمل وهو الرجاء ﴿ولم تساعده﴾ أي تعاونه ﴿الايام﴾ أي الاوقات ﴿على﴾ بلوغ ﴿أمنيته﴾ أي على الظفر بمطلوبه من نحو مال ومنصب وجاه ﴿فخرج من الدنيا﴾ أي بالموت ﴿بغير زاد﴾ يوصله الى المعاد ينفعه يوم يقوم الاشهاد ﴿وقدم على الله تعالى بغير حجة﴾ أي معذرة يعتذر بها وبرهان يتمسك به على تفريطه اه وقال العلقمي أخلق يديه الخلق التقدير والمعنى ضل وهلك رجل قدر أن يعمل في المستقبل أعمالا صالحة ولم تعاونه الاوقات على تحصيل أمنيته فخرج من الدنيا بغير زاد أي عمل وقدم على الله تعالى بغير حجة لانه وقت التقدير كان صحيحا فارغا ﴿ابن النجار في تاريخه﴾ تاريخ بغداد ﴿عن عامر بن ربيعة﴾ العنزي البدري ﴿وهو مما بيض له الديلمي﴾ قال المناوي لعدم وقوفه على سنده وقال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿أخشى ما خشيت﴾ قال العلقمي والمعنى أخوف ما أخاف ﴿على أمتي﴾ انهماكهم في كثرة المآكل والمشارب المتولد عنها ﴿كبر البطن﴾ والتثاقل عن الاعمال الصالحة وطروق ظن أو شك

الضالة من يقول يا واجد ومقابل الفأل الطيرة (قوله في آخر الزمان) يعلم منه أن أول الزمان زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه لانه الزمن المعتبر قال الواعظ في شرحه وقد وجد أولهم أي الشرار في زمن الصحابة كأبي معبد الجهني أو أبي الاسود الدؤلي (قوله أخروا الاحمال) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى دابة حملها مقدم فاتعبها (قوله مغلقة) أي كأبواب مغلقة والمراد أنها عاجزة عن المشي فنهى عن تقديم الحمل على يديها (قوله موثقة) أي كموثقة أي مقيدة والمراد منه لا تؤخروا الحمل على رجليها بل اجعلوه في وسط ظهرها (قوله عنه) أي عن الزهري عن أبي هريرة كذا في الشرح الصغير وفي المتن كالشرح الكبير عنه عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة فقد أسقط في الصغير سعيدا مع أنه ثابت (قوله منديل الغمر) أي الذي فيه دسم فانه أي المنديل المذكور مبيت الخبيث أي الشيطان ومجلسه أي يجلس عليه وفيه فطلب اخراجه لطرد الشيطان وان كان يمكن طرده بالتسمية عند النوم وعند غلق الباب مبالغة في طرده على أنه قد يغفل عن التسمية حينئذ لاسيما العود على أن تعدد طرق الطرد لا تضر (قوله أخسر الناس) أي أشدهم خسرانا وقوله صفقة أي ثوابا وأصل الخسران نقص مال التجارة فشبه الثواب بالمال بجامع النفع بكل (قوله أخسر الناس صفقة) المراد هنا ثوابا وان كانت الصفقة في الاصل ضرب الكف بالكف ثم استعمل في كل عقد لانهم كانوا اذا تبايعوا ضرب أحدهم كفه بكف الآخر وأمسك بها (قوله أخلق) أي أتعب يديه وأفقرهما مأخوذ من قولهم حجر أخلق أي أملس ليس عليه شئ والاخلق الفقير ويقال لبس الثوب حتى أخلقه أي أبلاه وهذا كناية عن صحائفه أي لم يقدم فيها شيئا كما قاله الواعظ في شرحه وأضيف لليدين لان الغالب أن الكسب بعملهما (قوله بغير زاد) أي ثواب شبه بزاد المسافر (قوله مما بيض له الديلمي) أي ذكر الحديث وترك بياضا بعده ليكتب فيه سنده اذا وقف عليه ولم يقف عليه (قوله أخشى) أي أعظم ما خشيت أي خفت على أمتي مع تعظيمي لهم لشفقته صلى الله عليه وسلم عليهم فالخشية أخص من الخوف لانها الخوف مع التعظيم ولذا أسندت للعلماء في قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء أي يخافونه تعالى مع تعظيمهم له تعالى فقول المناوي في صغيره أي أخوف ما خفت عليهم معترض لما علمت أن الخشية أخص من الخوف

عما عند الله من رزقه واحسانه ﴿ومداومة النوم﴾ المفوت للحقوق المطلوبة شرعا الجالب لبغض الرب وقسوة القلب ﴿والكسل﴾ أي التقاعس عن النهوض الى معاظم الامور والفتور عن العبادات ﴿وضعف اليقين﴾ قال المناوي استيلاء ظلمة على القلب المانعة من ولوج النور فيه ﴿قط في﴾ كتاب ﴿الافراد﴾ بفتح الهمزة وكذا الديلمي ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اخضبوا﴾ قال العلقمي بكسر الهمزة والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة وضم الموحدة أي اصبغوا ﴿الحاكم﴾ بكسر اللام أفصح أي بغير سواد ﴿فان الملائكة تستبشر بخضاب المؤمن﴾ أي يحصل لها سرور بهذا الفعل لما فيه من امتثال أمر صاحب الشرع ومخالفة أهل الكتاب اه والامر للندب ﴿عد عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اخفضي﴾ قال العلقمي بكسر الهمزة والفاء والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة بعد الهمزة وكل فعل ثلاثي أو خماسي أو سداسي فان همزته همزة وصل في الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذي يليه مكسورا أو مفتوحا كسرت أو مضموما ضمت ولا تفتح أبدا والخفض للنساء كالختان للرجال ﴿ولا تنهكي﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون النون وكسر الهاء أي لا تبالغي في استقصاء الختان ﴿فانه﴾ أي عدم المبالغة ﴿أنضر للوجه﴾ النضارة حسن الوجه ﴿وأحظى عند الزوج﴾ يقال حظيت المرأة عند زوجها أي سعدت به ودنت من قلبه وأحبها يقال حظي عند الناس يحظى اذا أحبوه ورفعوا منزلته والمعنى اختني ولا تبالغي فان عدم المبالغة يحصل به حسن الوجه ومحبة عند الزوج اه والخطاب لام عطية التي كانت تختن الاناث بالمدينة ﴿طب ك عن الضحاك بن قيس﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿أخلص﴾ قال العلقمي بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام الاخلاص أي الكامل هو افراد الحق في الطاعة بالقصد وهو أن يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شئ آخر ودرجات الاخلاص ثلاثة عليا وهو أن يعمل العبد لله وحده امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته ووسطى وهو أن يعمل لثواب الآخرة ودنيا وهو أن يعمل للاكرام في الدنيا والسلامة من آفاتها وما عدا الثلاث من الرياء ﴿دينك﴾ بكسر الدال قال الجوهري الدين الطاعة اه والطاعة هي العبادة والمعنى أخلص في جميع عباداتك بأن تعبد ربك امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته لا خوفا من ناره ولا طمعا في جنته ولا للسلامة من غصة الدهر ونكبته فحينئذ يكفيك القليل من الاعمال الصالحة وتكون تجارتك رابحة وفي التوراة ما أريد به وجهي فقليله كثير وما أريد به غير وجهي فكثيره قليل ومن كلامهم لا تسع في اكثار الطاعة بل في اخلاصها ﴿يكفيك القليل من العمل﴾ باثبات الياء في كثير من النسخ وفي بعضها بحذفها ﴿ابن أبي الدنيا﴾ أبو بكر القرشي ﴿في﴾ كتاب ﴿الاخلاص ك﴾ في النذر ﴿عن معاذ﴾ بن جبل قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اخلصوا أعمالكم لله فان الله﴾ تعالى ﴿لا يقبل الا ما خلص له﴾ الاخلاص ترك الرياء فلو شرك في عمله فلا ثواب له ﴿قط عن الضحاك بن قيس﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اخلصوا عبادة الله تعالى﴾ بين به أن المراد بالعمل في الحديث الذي قبل العبادة ﴿وأقيموا خمسكم﴾ التي هي أفضل عبادات البدن ولا تكون اقامتها الا بالمحافظة على جميع حدودها ﴿وأدوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم﴾ أي قلوبكم بان تدفعوها الى مستحقها

الاعم فتأمل (قوله اخفضي) أي يا أم عطية أي اختني النساء بقطع البظر لان ترك قطعه يكثر الشهوة فيحمل على الزنا ولا تنهكي أي لا تبالغي في استقصاء محل الختان بالقطع لان ذلك يزيل الشهوة فتكره الجماع حينئذ فيفوت حظ الزوج منها فابقاء بعض البظر يبقي بعض الشهوة ويحسن جمال الوجه فهو ارشاد منه صلى الله عليه وسلم لامته فيما ينفعهم في دنياهم فانه ساع في كل ما ينفعهم دنيا وأخرى (قوله اخفضي) قال العلقمي بكسر الهمزة والفاء والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة بعد الهمزة وكل فعل ثلاثي أو خماسي أو سداسي فان همزته همزة وصل في الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذي يليها مكسورا أو مفتوحا كسرت أو مضموما ضمت ولا تفتح أبدا والخفض للنساء كالختان للرجال انتهى عزيزي وقوله وأحظى عند الزوج المراد به الجماع فتشمل السيد (قوله أخلص دينك) بأن تعتقد وحدانيته تعالى وهذا أعم أنواع الاخلاص ومنها أن يخلص في عمله له تعالى فلا يرائي فيه ومنها أن يعبده تعالى لكونه مستحقا لذلك وامتثالا لامره تعالى لا للثواب ولا للهرب من عقاب (قوله يكفيك) كذا في خطه بالياء وفي الشرح الكبير يكفك بالجزم جواب الامر وفي نسخ يكفيك بالياء ولا أصل لها في خطه اه (قوله الا ما خلص) بفتح اللام (قوله أخلصوا عبادة الله) بفتح الهمزة (قوله خمسكم) أضافها لنا لانها لم تجتمع لنبي قبلنا وقوله وفي حديث صبيحة الاسراء وقت الانبياء من قبلك المراد اجمالا لا تفصيلا (قوله وأدوا زكاة الخ) لما ذكر تطهير البدن بالصلاة فانها تغسل

الذنوب بمنزلة من يغتسل فى نهر خمس مرات كل يوم ذكر تطهير المال بالزكاة (قوله شهركم) أضافه الينا وان كان فرض على جميع الانبياء لانه لم يضل ولم يزد عليه شئ عندنا بخلاف غيرنا فأضاعوه ونقصوه وزادوا عليه (قوله وحجوا بيتكم) أضافه الينا لان الذى بناه ابراهيم واسمعيل وهما أبوانا وان كان ماس نبى الاوح البيت (قوله تدخلوا جنة ربكم) أى مع السابقين فلا ينافى ان دخول الجنة بفضل الله تعالى وليس مرتبا على فعل ذلك فالاعمال أفادت السبق الذى هو من جملة الدرجات العلية وأما أصل الدخول فبالفضل وهذا أولى مما أجاب به المناوى فى كبيره (قوله نعالكم) المراد بها كل ما يلبس فى الرجل ماعدا الخف لمشقة نزعه عند ارادة كل أكل لانه يجوز المسح عليه يوما وليلة للمقيم واذا طلب قلعه عند كل أكل لم يتأت المسح يوما وليلة (قوله سنة) أى طريقة فالمراد المعنى اللغوى والطريقة تشمل القبيحة والجيلة ولذا قيدها بالجيلة أى الجيلة لما فيه من راحة النفس فالامر للارشاد لا للندب (قوله عن أبى عبس بن جبر) هذا سبق قلم اذ الحاكم رواه عن أنس الصحابى (٦٩) لا عن أبى عبس فسند الحاكم انما ينتهى الى

مستحقها بسماح وسخاء «(وصوموا شهركم)» رمضان «(وحجوا بيتكم)» اضافه اليهم لان أباهم ابراهيم واسمعيل بنياه فانكم ان فعلتم ذلك «(تدخلوا)» بالجزم جواب الامر «(جنة ربكم طب عن أبى الدرداء)» قال الشيخ حديث ضعيف ۞ «(اخلعوا نعالكم)» ندبا «(عند الطعام)» أى عند ارادة أكله والنعل ما وقيت به القدم عن الارض فخرج الخف «(فانها)» أى الخصلة التى هى النزع «(سنة جيلة ك عن أبى عبس)» بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعدها سين مهملة «(بن جبر)» بفتح الجيم وسكون الموحدة بعدها راء قال الشيخ حديث ضعيف ۞ «(اخلفونى فى أهل بيتى)» وهم على وفاطمة وابناهما وذريتهما أى كونوا خلفائى فيهم باعظامهم واحترامهم والاحسان اليهم والتجاوز عنهم «(طس عن ابن عمر)» بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ «(أخنع الاسماء)» قال العلقمى بفتح الهمزة والنون بينهما خاء معجمة ساكنة أى أوضعها وأذلها والخانع الذليل الخاضع قال ابن بطال واذا كان الاسم أذل الاسماء كان من تسمى به أشد ذلا «(عند الله يوم القيامة رجل)» على حذف مضاف أى اسم رجل «(تسمى ملك الاملاك)» أى سمى نفسه أو تسمى بذلك فرضى به واستمر عليه وفى الحديث الزجر عن التسمية بملك الاملاك فمن تسمى بذلك فقد نازع الله فى رداء كبريائه واستنكف أن يكون عبد الله «(لا مالك)» لجميع الخلائق «(الا الله ق د ت عن أبى هريرة)» ۞ «اخوانكم خولكم» بفتح الخاء المعجمة والواو جمع خائل أى خادم قال المناوى أخبر عن الاخوان بالخول مع ان القصد عكسه اهتماما بشأن الاخوان أو لحصر الخول فى الاخوان أى ليسوا الا خولكم أو اخوانكم مبتدا وخولكم بدل منه «(جعلهم الله)» خبره «(قنية تحت أيديكم)» أى ملكا لكم «(فمن كان أخوه تحت يده)» أى ما يجز قدرته عنه «(فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه)» قال العلقمى بضم اليا فيهما والامر فيهما للاستحباب عند الاكثر «(ولا يكلفه ما يغلبه)» أى ما يعجز قدرته عنه والنهى عنه للتحريم «(فان كلفه ما يغلبه فليعنه)» بنفسه أو بغيره «(حم ق د ت ه عن أبى ذر)» الغفارى ۞ «(أخوف ما أخاف)» أى من أخوف ما أخافه

أنس بن مالك فانه كان حاضر الواقعة وهى ان أبا عبس ضيف النبى صلى الله عليه وسلم وخلع أبو عبس نعله فقال له النبى صلى الله عليه وسلم (قوله اخلفونى) أى كونوا خلفائى فى الاحترام والتعظيم أى فأشفقوا عليهم كشفقتى عليهم وقوله فى أهل بيتى هم على وفاطمة وابناهما وذريتهما وهؤلاء هم المرادون بقوله تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى (قوله أخنع الاسماء) أى مسمى الاسماء بدليل قوله رجل لانه المسمى لا الاسم (قوله تسمى ملك الاملاك) أو ملك الملوك أو شاه شاهان أو شاهان شاه فانه بمعنى ملك الاملاك أى سمى نفسه بذلك أو سماه غيره وأقره وأبقاه فتحرم التسمية بذلك وأما سيد الناس وست الناس وست الحسن فيكره كما فى شرح م ر وان قال المناوى يحرم وكذا قاضى القضاة يكره ولا يحرم على المعتمد (قوله لا مالك الخ) فى معنى العلة أى لانه لا مالك الخ (قوله اخوانكم خولكم) أى خدمكم فهو خاص بالارقاء وينقاس بهم الخادم بالاجرة أو تبرعا والدواب فيفعل معهم ما يأتى خلافا لمن قال هو شامل لهم واخوانكم خبر مقدم أى خولكم هم اخوانكم لكونهم من أولاد حواء وآدم فيشمل الارقاء الكفار فيفعل معهم ما يأتى خلافا لمن قال اخوانكم فى الاسلام فان الاخوة كما تطلق على اخوة النسب تطلق على اخوة الاسلام وكتب العلقمى برفعهما الاول على انه خبر لمحذوف بدليل رواية هم اخوانكم والثانى على انه نعت اخوانكم أو خبر محذوف وبنصبهما الاول لمحذوف أى احفظوا اخوانكم والثانى نعت قال أبو البقاء والنصب أجود اهـ (قوله قنية) أى ملكا تحت أيديكم أى قدرتكم (قوله فليطعمه) وجوبا من جنس طعامه ندبا (قوله وليلبسه) ما يليق وجوبا من لباسه ندبا ان لم يكن أمرد جميلا فيتكلم فيه لو ألبسه من لباسه فينبغى تركه (قوله ما يغلبه) أى يعجز عنه (قوله فليعنه) وجوبا (قوله أخوف) أى من أشد ما أخاف .

((على أمتى كل منافق)) أى نفاقا عمليا ((عليم اللسان)) قال المناوى أى عالم بالعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة مغر للناس بشقاشقه وتفعصه وتقعره فى الكلام اه وقال العلقمى أخرج الطبرانى عن على قال النبى صلى الله عليه وسلم انى لا أتخوف على أمتى مؤمنا ولا مشركا فأما المؤمن فيحجزه ايمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن أتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون ((عد عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ((أخوف ما أخاف على أمتى الهوى)) قال العلقمى الهوى مقصور مصدر هويته اذا أحببته ثم أطلق على ميل النفس ثم استعمل فى ميل مذموم والجمع الاهواء والهواء بالمد المسخر بين السماء والارض والجمع أهوية ((وطول الامل)) وهو رجاء ما تحبه النفس والمذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لامر الآخرة ((عد عن جابر)) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ۞ ((أخوك البكرى)) بكسر الباء أول ولد الابوين أى أخوك شقيقك احذره ((ولا تأمنه)) فضلا عن الاجنبى فأخوك مبتدأ والبكرى نعته والخبر محذوف تقديره يخاف منه والقصد التحذير من الناس حتى الاقرب قال العلقمى وأورده أى هذا الحديث فى الكبير بلفظ اذا هبطت بلاد قومه فاحذره فانه قد قال القائل أخوك البكرى ولا تأمنه اه وقال الخطابى هذا مثل مشهور للعرب وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن اذا كان على وجه السلامة من شر الناس اه وسببه ما أخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن الفغراء الخزاعى عن أبيه قال دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يبعثنى بمال الى أبى سفيان يقسمه فى قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبا فجاءنى عمرو بن أمية الضمرى قال أريد صاحبا قلت نعم قال أنا لك صاحب فأخبرت النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذا هبطت الخ قال فخرجنا حتى اذا كنت بالابواء قال انى أريد حاجة الى قومى فذهب وجاء بجماعة من قومه فسبقه ونجاه الله منه ((طس عن عمر)) بن الخطاب ((د عن)) عبد الله ((بن عمرو بن الفغراء)) بفتح الفاء وسكون الغين المعجمة والمد قال الشيخ حديث حسن ۞ ((أد الامانة الى من ائتمنك)) قال العلقمى قال الامام فخر الدين فى الامانة وجوه منهم من قال هى التكليف وسمى أمانة لان من قصر فيه فعليه الغرامة ومن وفى فله الكرامة ((ولا تخن من خانك)) أى لا تعامله بمثل خيانته نعم من ظفر بمال من له عليه مال وعجز عن أخذه منه جاز ان يأخذ مما ظفر به بقدر حقه ولانه يستدرك ظلامته وان زاد على حقه فهى خيانة ((تخ ت د ك عن أبى هريرة قط ك والضياء)) المقدسى ((عن أنس)) بن مالك ((طب)) وكذا ابن عساكر ((عن أبى امامة)) الباهلى ((قط عن أبى بن كعب)) البدرى سيد سند جليل القدر ((د عن رجل من الصحابة)) وجهالته لا تضر قال الشيخ حديث حسن • ((أد ما افترض الله عليك تكن من أعبد الناس)) قال العلقمى يشمل المستحبات لان الفرض عند الاطلاق انما ينصرف الى الكامل والكامل هو التام ولا يكون تاما الا اذا أتى الفاعل بجميع ما يطلب منه وينسب اليه اه وليس المراد ما تقوم به حقيقته بل ما تتم به هيئته مما يطلب فيه اه وفسر المناوى افترض بأوجب ثم قال يعنى اذ أديت العبادة على أكمل الاحوال تكن من أعبدهم ((واجتنب ما حرم الله عليك)) أى لا تقربه فضلا عن أن تفعله ((تكن من أورع الناس)) أى من أعظمهم كفا عن المحرمات وأكثر الشبهات ((وارض)) أى اقنع ((بما قسم الله)) أى قدره ((لك)) وجعله نصيبك من الدنيا ((تكن من أغنى الناس))

فان

(قوله كل منافق عليم) أى طلق اللسان فى العلوم والفصاحة خالى القلب من العمل بهو انما خاف صلى الله عليه وسلم على أمته منه لانه لفهمه العلم يقتدى به الناس فيضلهم وكل منافق خبر عن أخوف أو مبتدأ وعليم فعيل صفة لمنافق قاله الواعظ فى شرحه (قوله عن ابن عمر) كذا بخط الشارح والذى فى نسخ المتن عن عمر (قوله وطول الامل) أما أصل الامل فلا بد منه والا لم يستطع شخص أن يشتغل بشئ من أسباب الدنيا (قوله أخوك البكرى) هو من الالفاظ التى كانت تقولها الجاهلية ثم تكلم به صلى الله عليه وسلم فصار حديثا والمراد منه التحذير ممن لم تعلم سريرته أو علمت فكانت سوأ فان علمت فكانت خيرا فلا يحذر منه والمعنى احذر ممن ذكر وان كان أخاك البكرى الذى ولده أبواك قبلك الذى هو لكونه شقيقا بمنزلة أبيك والبكرى صفة أخوك الذى هو مبتدأ حذف خبره تقديره محذر منه كذا قدره العلقمى وقدره الشارح يخاف منه وقدره شيخنا ح ف خف وكل صحيح اذ يجوز كون الخبر انشاء وعلى كل قوله ولا تأمنه عطف على ذلك الخبر المحذوف (قوله أد الامانة) أى ردها سواء كانت لله تعالى وهى ما طلب الوفاء به من الاحكام أو لغيره تعالى وهى حقوق الناس كالوديعة والرهن والعارية وقوله الى من ائتمنك ليس قيدا وقوله ولا تخن الخ تسمية ذلك خيانة مشاكلة (قوله عن رجل من الصحابة) ولا يضر جهله لانهم كلهم عدول (قوله من أورع) الورع على الاطلاق من يترك المحرمات والشبهات أيضا

فان من قنع بما قسم له كان كذلك والقناعة كنز لا يفنى «(هد عن ابن مسعود)» ورواه عنه البيهقى أيضا وهو حديث حسن ﴿(أدبنى ربى فأحسن تأديبى)» قال العلقمى وسببه ان أبا بكر قال يارسول الله لقد طفت فى العرب وسمعت فصحاءهم فما سمعت أفصح منك فمن أدبك فذكره اه وقال المناوى أدبنى ربى أى علمنى رياضة النفس ومحاسن الاخلاق فأحسن تأديبى بافضاله على بجميع العلوم الكسبية والوهبية بما لم يقع نظيره لاحد من البشر «(ابن السمعانى فى أدب الاملاء عن ابن مسعود)» قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أدبوا أولادكم)» أى علموهم لينشؤا ويستمروا «(على)» فعل «(ثلاث خصال)» قال العلقمى فائدة قال ابن السمعانى فى القواطع اعلم أن أول فروض التعلم على الآباء للاولاد انه يجب عليه أى الاب تعليم الولد أن نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم بعث بمكة ودفن بالمدينة فان لم يكن أب فعلى الامهات فعلى الاولياء الاقرب فالاقرب فالامام ان كان فعلى جميع المسلمين «(حب نبيكم)» أى المحبة الايمانية لا الطبيعية لانها غير اختيارية ومحبته تبعث على امتثال ما جاء به «(وحب أهل بيته)» وهم على وفاطمة وابناهما وذريتهما كما مر «(وقراءة القرآن)» أى حفظه ومدارسته «(فان حملة القرآن)» أى حفظته على ظهر قلب «(فى ظل الله يوم لا ظل الا ظله)» وهو يوم القيامة «(مع أنبيائه وأصفيائه)» الذين اختارهم من خلقه وارتضاهم «(أبو نصر)» عبد الكريم «(الشيرازى فى فوائده فر وابن النجار)» فى تاريخه «(عن على)» أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أدخل الله)» قال المناوى بصيغة الماضى دعاء وقد يجعل خبرا لتحقق حصوله نزل منزلة الواقع نحو أتى أمر الله «(الجنة رجلا)» يعنى انسانا «(كان سهلا)» أى لينا منقادا حال كونه «(مشتريا وبائعا وقاضيا)» أى مؤديا لغريمه ما عليه «(ومقتضيا)» أى طالبا ماله على غريمه فلا يعسر عليه ولا يضايقه فى استيفائه ولا يرهقه لبيع متاعه بالبخس «(حم ن هب عن عثمان)» بن عفان قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ادرؤا)» بكسر الهمزة وسكون الدال المهملة وفتح الراء وبعدها همزة مضمومة أى ادفعوا «(الحدود)» جمع حد وهو عقوبة مقدرة على ذنب «(عن المسلمين)» أى والملتزمين للاحكام «(ما استطعتم)» بأن وجدتم الى الترك سبيلا شرعيا «(فان وجدتم للمسلم مخرجا فخلوا سبيله)» أى اتركوه ولا تحدوه وان قويت الريبة كشم رائحة الخمرة بفيه ووجوده مع امرأة أجنبية بخلوة «(فان الامام)» أى الحاكم «(لان يخطئ فى العفو خير من ان يخطئ فى العقوبة)» أى خطؤه فى العفو أولى من خطئه فى العقوبة واللام للقسم والخطاب فى قوله ادرؤا للائمة ونوابهم «(ش ت ك)» فى الحدود «(هق)» كلهم «(عن عائشة)» قال الشيخ حديث حسن ﴿(ادرؤا الحدود بالشبهات)» جمع شبهة بالضم

(قوله أدبنى ربى) أى علمنى التخلق بكل خلق جميل أى علم روحى ذلك قبل ادخالها جسدى ثم أدخلها فيه فكان منطبعا من أول الامر على أتم الصفات وهذا قطعة من حديث فهو من تصرف هذا الحافظ وتمامه ثم أمر فى بمكارم الاخلاق فقال خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وقول الشارح السهروردى نسبة الى سهرورد بالضم بلد عند زنجان اه من اللب للمص (قوله فى أدب الاملاء) أى املاء الحديث (قوله أدبوا أولادكم) أى علموهم كل جميل ومرّوهم بالمداومة على ذلك وخص الثلاثة المذكورة لشرفها (قوله أولادكم الامر لمن له ولاية فيشمل الوصى (قوله حب نبيكم) أى اذكروا لهم أسباب زيادة محبته صلى الله عليه وسلم ككونه الذى أنقذنا من الضلال الى الهدى وقول الشارح المحبة الايمانية قال العلقمى هى اتباع المحبوب (قوله أهل بيته) يحتمل ان المراد على وفاطمة وابناهما وأن المراد جميع أقاربه أعنى قريشا وان طلب محبة الاولين أكثر من غيرهم شيخنا وقال العلقمى المراد بهم هنا جميع أهل بيته من زوجاته وجميع أصحابه المهاجرين والانصار (قوله فان حملة القرآن) أى الواقفين على أوامره ونواهيه والمراد بحملته من يحفظه عن ظهر قلب (قوله فى ظل الله) أى فى ظل عرشه تعالى حين تدنو الشمس من الرؤس أو فى ظل شجر جنة الله تعالى بعد دخولها أو المراد الظل المعنوى أى فى كنفه وحفظه ورضاه بأن يفرغ عليهم الرحمة والكمال (قوله مع أنبيائه الخ) ولا يلزم من كونهم معهم فى محل مراتبهم ان تكون رتبتهم مثلهم (قوله رجلا) أى شخصا مطلقا فشمل الانثى والمراد أدخله مع السابقين وهو اما دعاء منه صلى الله عليه وسلم لمن تلبس بهذه الخصال أو اخبار وعبر بالماضى عن المستقبل لتحقق الوقوع وللبشارة لاجل الحث على فعل هذه الخصال (قوله ادرؤا الحدود) أى العقوبات المقدرة وقد تطلق الحدود على المعاصى التى هى سبب فى العقوبة ودفع الحدود بأن يلتمس له شبهة كأن يعرض له الرجوع عن الاقرار ومحله مالم يكن فاسقا متجارئا على المعاصى والافلا يطلب التعريض له بل المطلوب المسارعة فى اقامة الحد لزجر مثله والخطاب فى ادرؤا للحكام (قوله عن المسلمين) ومثلهم أهل الذمة وخص المسلمين لانقيادهم الى الاحكام غالبا (قوله لان يخطئ فى العفو خير الخ) أفعل التفضيل ليس على بابه اذ الخطأ فى العقوبة لا خير فيه (قوله بالشبهات) جمع شبهة وهى ما يحصل به الباس فى الامر

(وأقيلوا الكرام عثراتهم) أى زلاتهم بان لا تعاقبوهم عليها (الا فى حد من حدود الله تعالى) أى فلا يجوز اقالتهم فيه اذا بلغ الامام (عد فى جزء له من حديث أهل مصر والجزيرة عن ابن عباس) مرفوعا (وروى صدره) فقط وهو قوله ادرؤا الحدود بالشبهات (أبو مسلم الكجى) بفتح الكاف وتشديد الجيم نسبة الى الكج وهو الجص لقب به لانه كان يبنى به كثيرا (وابن السمعانى فى الذيل) كلهم (عن عمر بن عبد العزيز) الاموى رضى الله تعالى عنه (مرسلا ومسدد فى مسنده عن ابن مسعود موقوفا) قال الشيخ حديث حسن ۞ (ادرؤا الحدود ولا ينبغى للامام تعطيل الحدود) أى لا تتسعوا عنها اذا لم تثبت عندكم و بعد الثبوت أقيموها وجوبا (قط هق عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ۞ (ادعوا الله وأنتم موقنون بالاجابة) قال العلقمى فيه وجهان أحدهما أن يقول كونوا أوان الدعاء على حالة تستحقون فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر الثانى ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعى ان لم يكن متحققا فى الرجاء لم يكن صادقا واذا لم يكن رجاؤه صادقا لم يكن الدعاء خالصا والداعى مخلصا وقال بعضهم لا بد من اجتماع الوجهين اذ كل منهما مطلوب لرجاء الاجابة (واعلموا أن الله تعالى لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه) المراد ان القلب استولى عليه أمر اشتغل به عن الدعاء فلم يحضر التذلل والخضوع والمسكنة اللائق ذلك بحال الداعى (ت) فى الدعوات واستغربه (ك) فى الدعاء (عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ۞ (ادفعوا الحدود عن عباد الله) تعالى (ما وجدتم له مدفعا) أى للحد الذى هو واحد الحدود لان الله تعالى كريم يحب العفو والستر (ه عن أبى هريرة) ورواه عنه الترمذى أيضا قال الشيخ حديث حسن ۞ (ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين) قال العلقمى بفتح السين ويجوز تسكينها وعبارة النهاية الوسط بالسكون فيما كان متفرق الاجزاء غير متصل كالناس والدواب وغير ذلك فاذا كان متصل الاجزاء كالدار والرأس فهو بالفتح وقيل كل ما يصلح فيه بين فهو بالسكون وما لا يصلح فيه بين فهو بالفتح وقيل كل منهما يقع موقع الآخر وكانه الاشبه اه والاشهر فى تفسير الصالح انه القائم بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده وتتفاوت درجاته (فان الميت يتأذى بجار السوء كما يتأذى الحى بجار السوء) قال المناوى بالفتح والقصد الحث على الدفن فى مقابر الصلحاء وعلى العمل الصالح والبعد من أهل الشر فى الحياة وبعد الموت (حل) وكذا الخليل (عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (ادفنوا القتلى) أى قتلى أحد (فى مصارعهم) أى فى الاماكن التى قتلوا فيها لما أرادوا نقلهم ليدفنوهم بالبقيع مقبرة المدينة فنهاهم قال ابن بريرة والصحيح ان ذا كان قبل دفنهم وحينئذ فالامر للندب (ع عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن صحيح ۞ (أدمان) بضم الهمزة وسكون الدال المهملة تثنية أدم (فى اناء

(قوله وأقيلوا الكرام عثراتهم) جمع عثرة وهى الزلة والمراد بالكرام العلماء وأهل القرآن والعلم (قوله ومسدد) بفتح الدال المشددة (قوله موقنون بالاجابة) المراد ملزومه أى متلبسون بالصفات التى هى سبب فى الاجابة (قوله لا يستجيب) أى لا يجيب دعاء الخ فالسين والتاء زائدتان (قوله من قلب غافل) بالاضافة أى قلب شخص غافل و يجوز عدمها وتنوينهما (قوله لاه) أى متشاغل (قوله ادفعوا الخ) هذا بين أن معنى ادرؤا المتقدم ادفعوا وان التقييد بالمسلمين أغلبى (قوله ادفنوا) بالكسر وكذا ما بعده أى تحروا أيها الاولياء أى أولياء الميت فى ذلك (قوله وسط الخ) أى بجوارهم وان لم يكونوا من سائر الجهات (قوله يتأذى الخ) ولو أدنى تأذ كرؤية العذاب والنتن ومنه يعلم أن علة حرمة دفن المسلم بمقبرة الكفار وحرمة دفن الكافر بمقبرة المسلمين التأذى (قوله بجار السوء) بفتح السين فيه وفيما بعده (قوله ادفنوا القتلى) أى قتلى أحد فهو وارد فى حقهم لكن المراد مطلق الشهداء (قوله فى مصارعهم) أى الاماكن التى قتلوا فيها سميت بذلك لان القتلى صرعوا فيها أى ملوا اليها لما قتلوا يقال جذع مصروع أى مائل والامر للندب بناء على ان ذلك قبل دفنهم وهو الصحيح وقيل انه بعد دفنهم قاله لما أرادوا نقلهم الى البقيع فنهاهم عن ذلك وعليه الامر للوجوب وعلى الاول الامر لاجل أن يدفنوا مع دمهم الذى يشهد لهم يوم القيامة فلا ينافى ما ورد أن الارض المقدسة لا تفيد الميت شيأ وانما ينفعه عمله لان المراد لا تفيده ثوابا ولا تدفع عنه عقابا وهذا الاجل دفنه مع دمه لا لاجل الارض (قوله أدمان) تثنية أدم وهو ما يؤتدم به من عسل وسمن ولبن ونحوه وادم جمع ادام فهو جمع سواء كان بالضم فالسكون أو بفتحتين وقيل أدم مفرد والذى هو جمع ادام انما هو ادم بالتحريك لا وسبب هذا الحديث ما رواه أنس انه صلى الله عليه وسلم أتى بقعب أو اناء فيه عسل ولبن فذكره (قوله فى اناء) ليس قيدا فينبغى لمن أراد نعم الآخرة وترك نعيم الدنيا أن لا يجمع بين أدمين سواء كانا فى اناء أو فى اناءين وقد جمع صلى الله عليه وسلم بين أدمين فى بعض الاحيان اما لبيان الجواز أو لتطييب خاطر من قدم ذلك الادم أو لكون أحدهما باردا والآخر حارا فيدفع كل ضرر الآخر

﴿لا آكله ولا أحرمه﴾ بل أتركه وسببه ما رواه أنس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بقعب أو اناء فيه لبن وعسل فذكره وهذا محمول على الزهد في لذة الدنيا والتقليل من لذتها فلا ينافي ما ورد من جمعه صلى الله عليه وسلم بين التمر واللبن وغيرهما ﴿طس لئ﴾ في الاطعمة ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿أدن العظم من فيك﴾ قال العلقمي بفتح الهمزة وسكون الدال المهملة وكسر النون أي قرب ﴿فانه أهنأ وأمرأ﴾ كلاهما بالهمز وسببه ما أخرجه أبو داود عن صفوان بن أمية قال كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فآخذ اللحم من العظم فقال أدن فذكره والهنيء هو الذي لا مشقة فيه ولا عنا والمريء هو الذي ينهضم سريعا ﴿د عن صفوان بن أمية﴾ بضم الهمزة وفتح الميم وشدة المثناة التحتية تصغير أمة ابن خلف الجمحي قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿ادنى ما تقطع فيه يد السارق ثمن المجن﴾ بكسر الميم وفتح الجيم هو الترس وكان ثمنه اذ ذاك ثلاثة دراهم وكانت مساوية ربع دينار ﴿الطحاوي﴾ في مسنده ﴿طب لئ﴾ كلاهما ﴿عن أيمن الحبشي﴾ ابن أم أيمن حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم واسمها بركة قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿أدنى أهل النار عذابا﴾ أي أهونهم وأقلهم وهو أبو طالب ﴿ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه﴾ والمراد ان النار تأخذه الى كعبيه فقط ولا تصل الى بقية بدنه رفقا به فذكر النعلين عبارة عن ذلك ﴿م عن أبي سعيد﴾ الخدري لكن بلفظ ان أدنى ۞ ﴿أدنى أهل الجنة منزلة﴾ قال المناوي هو جهينة أو هو غيره ﴿الذي له ثمانون ألف خادم﴾ أي يعطى هذا العدد أو هو مبالغة في الكثرة ﴿واثنتان وسبعون زوجة﴾ أي من الحور العين كما في رواية أي غير ماله من نساء الدنيا ﴿وتنصب له قبة﴾ بضم القاف وشدة الموحدة بيت صغير مستدير ﴿من لؤلؤ وزبرجد وياقوت﴾ أي مركبة من هذه الجواهر الثلاث ﴿كما بين الجابية﴾ بالجيم قرية من الشام ﴿وصنعاء﴾ بلدة باليمن قال المناوي والمسافة بينهما أكثر من شهر قال البيضاوي أراد أن بعد ما بين طرفيها كما بين الموضعين واذا كان هذا الادنى فما بالك بالاعلى ﴿حم ت﴾ واستغربه ﴿حب والضياء﴾ في المختارة ﴿عن أبي سعيد﴾ الخدري قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿أدنى جبذات الموت﴾ قال العلقمي قال الجوهري جبذت الشيء مثل جذبته مقلوب منه اه فهو بالجيم والموحدة والذال المعجمة ﴿بمنزلة مائة ضربة بالسيف﴾ أي مثلها في الالم وفي الحديث اشارة الى أنه خلق فظيع لا يمر بالآدمي ولا غيره في حياته مثله في الشدة والصعوبة ﴿ابن أبي الدنيا﴾ أبو بكر القرشي ﴿في﴾ كتاب ﴿ذكر الموت عن الضحاك بن حمرة مرسلا﴾ بضم الحاء المهملة وفتح الراء بينهما ميم ساكنة قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿ادوا صاعا من طعام﴾ أي من غالب ما تقتاتونه وفي رواية أخرجوا ﴿في الفطر﴾ أي في زكاة الفطر ﴿حل هق عن ابن مسعود﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ ﴿ادوا حق المجالس﴾ قيل وما حقها قال ﴿اذكروا الله﴾ ذكرا ﴿كثيرا﴾

(قوله لا آكله) لاني أكره التلذذ بنعيم الدنيا (قوله ولا أحرمه) لانه جائز (قوله أدن) أي قرب فهو متعد من أدنى الرباعي وأما ادن يا زيد مثلا فهو لازم من دنا الثلاثي وهذا أمر ارشاد لان نهش اللحم من العظم بالفم أنفع للبدن من تخليص العظم من اللحم باليد وتناوله في الفم خالصا وأيضا فيه علامة الكبر والخطاب في أدن لصفوان بن أمية رضي الله عنه (قوله أهنأ) أي لا ينغصه شيء وكتب بعضهم أهنأ وأمرأ بالهمز فيهما والهنيء الذي لا مشقة فيه ولا اعياء والمريء الذي ينهضم سريعا وقيل الهنيء الذي لا اثم فيه والمريء الذي لا داء فيه وقيل الهنيء الذي يتساغ اه وقول الشارح يسديك كذا في خطه بالتثنية وفي الكبير يبدلك بالافراد (قوله أدنى) أي أقل ما أي مال ثمن الخ وعبر بالثمن لانه في الغالب يكون قدر القيمة والا فالمدار على القيمة ساوت الثمن أو نقصت أو زادت والثمن ما يكون في مقابلة الشيء المبيع والقيمة ما يستحقه الشيء والمجن هو الترس وهو يشبه الجلدة التي تكف الجسل التي يستعملونها في المسمى بالحكم وكانت قيمته ثلاثة دراهم وهي تساوي ربع دينار (قوله ينتعل) أي يلبس نعلا من النار فهم متفاوتون في النار (قوله خادم) يطلق على الذكر والانثى والمراد أن من ذكر يتعلقون بخدمته وهذا العدد من أولاد الكفار أو من الولدان والحور (قوله واثنتان وسبعون) الاثنتان بطريق الاصالة أي من غير وراثة عن أحد والسبعون وراثة عن الكفار أي لو أسلموا لاعطوا السبعين (قوله وتنصب له) أي في بستانه في الجنة أو على حافة الكوثر (قوله الجابية) بالشام وصنعاء باليمن (قوله جبذات) أي جذبات وهو سل الشيء أي لو ضرب شخص مائة ضربة بالسيف ولم يمت فانظر ما أشدها آلام الموت في الاثناء فلم يذق حرارتها فالمراد أدنى جذبة يجذبها الملك من العروق والشرايين والعصب واللحم بمنزلة مائة ضربة وهو حي وهذا اعلام بشدة ما ذكر (قوله ابن حمرة) بضم المهملة وبالراء لا ملوكي الواسطي ضعيف من البادية قاله حج في تقريبه (قوله المجالس) جمع مجلس وهو ما يجلس فيه الشخص (قوله اذكروا الله) بالهمزة كما في الكبير ووقع في الصغير ذكر الله بلا همزة (قوله كثيرا) أي لاجل أن تشتغلوا بذلك عن الغيبة مثلا

وأرشدوا السبيل﴾ أى اهدوا الضال الى الطريق ﴿وغضوا الابصار﴾ قال المناوى أى كفوها عن المارة حذرا من الافتتان بامرأة أوغيرها والمراد بالمجالس أعم من الطرق ﴿طب عن سهل بن حنيف﴾ بضم المهملة وفتح النون وسكون التحتية قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿ادوا العزائم﴾ جمع عزيمة وهى الحكم الاصلى السالم عن المعارض ﴿واقبلوا الرخص﴾ جمع رخصة وهى الحكم المتغير الى سهولة مع قيام السبب للحكم الاصلى والمراد اعملوا بها ولا تشددوا على أنفسكم بالتزام العزائم ﴿ودعوا الناس﴾ أى اتركوهم ولا تبحثوا عن أحوالهم ﴿فقد كفيتموهم﴾ أى كفاكم الله شرهم ﴿خط عن ابن عمر﴾ ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿أديموا﴾ أى واظبوا وتابعوا ﴿الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر﴾ بفتح الياء وتضم ضد الغنى ﴿والذنوب﴾ أى يمحوان الذنوب بمعنى ان الله سبحانه وتعالى يكفرها بهما (كما ينفى الكير) قال العلقمى بكسر الكاف وسكون التحتية وهو زق ينفخ فيه الحداد وأما المبنى من الطين فكور ﴿خبث الحديد﴾ بفتح المعجمة والموحدة ونصب المثلثة أى وسخه الذى تخرجه النار والمعنى ان الذى يتابع الحج والعمرة ينتفى عنه الفقر ويطهر من الذنوب كما ينفى الكير وسخ الحديد قال المناوى أما الحج فيكفر الصغائر والكبائر وأما العمرة فالظاهر انها تكفر الصغائر ﴿قط فى﴾ كتاب ﴿الافراد طس﴾ كلاهما ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله وهو حديث حسن ۞ ﴿اذا آتاك الله مالا﴾ بمد الهمزة أى اعطاك قال العلقمى وسببه ما أخرجه أبو داود عن أبى الاحوص عن أبيه قال أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى ثوب دون أى خلق فقال ألك مال قلت نعم قال من أى المال قلت قد آتانى الله من الابل والغنم والخيل والرقيق فقال اذا آتاك الله فذكره ﴿فلير أثر نعمة الله عليك وكرامته﴾ بسكون لام الامر وضم المثناة التحتية ويجوز بالمثناة الفوقية لاضافة المذكر الى المؤنث فى قوله أثر نعمة الله عليك وكرامته وفيه استحباب ثياب تليق بحال الغنى ليعرفه الفقير وذو الحاجة ومن هنا كان للعلماء أن يلبسوا من الثياب ما يليق بهم من غير اسراف ليعرفهم المستفتى وطالب العلم ﴿٣ ك عن والد أبى الاحوص﴾ بحاء مهملة وأبو الاحوص اسمه عوف وأبوه اسمه مالك وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا آتاك الله مالا فلير﴾ بسكون لام الامر ﴿عليك فان الله يحب أن يرى أثره على عبده حسنا﴾ أى بحسن الهيئة والتجمل ﴿ولا يحب البؤس﴾ أى الخضوع للناس على جهة الطمع ﴿ولا التباؤس﴾ بالمد والتسهيل أى اظهار التحزن والتخلقن والشكاية للناس ﴿تخ طب والضياء﴾ المقدسى ﴿عن زهير بن أبى علقمة﴾ ويقال ابن علقمة الضبى قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا آخى الرجل الرجل﴾ بالمد أى اتخذه أخا يعنى صديقا وذكر الرجل غالبى ﴿فليسأله﴾ ندبا مؤكدا ﴿عن اسمه واسم أبيه وممن هو﴾ أى من أى قبيلة ﴿فانه أوصل للمودة﴾ أى فان سؤاله عما ذكر أشد اتصالا لدلالته على الاهتمام بمزيد الاعتناء وشدة المحبة قال العلقمى وفى رواية ليزيد بن نعامة أيضا اذا أحب الرجل الرجل فليسأله

والشهد لكم هذه البقعة بذلك (قوله وأرشدوا) اهدوا السبيل أى أهله أى اهدوهم حسا أو معنى فاذا مال شخص عن الحق يجب هدايته اليه أو عن الطريق الحسى سن هدايته اليها فان كان لا يستطيع أن يهديه الحق لكونه لم يمتثل فليتباعد عنه وعن أمثاله من الناس فلا يجالسهم مع المنكر (قوله ودعوا الناس) اتركوا مخالطتهم والتجسس على عيوبهم (قوله ينفيان الفقر) الغنى سواء كان فعله فرض عين أو كفاية أى غنى النفس أو غنى المال (قوله والذنوب) فقد ورد أن الحج وحده من أسباب الذنوب) فالحج يكفر الكبائر والعمرة تكفر الصغائر وبعض أهل الله تعالى يقول كل نص ورد فيه تكفير شمل الصغائر والكبائر وقد نقل شيخنا ح ف عن الشيخ العياشى أن من قرأ الصمدية مائة ألف مرة كفرت صغائره وكبائره وقال علموها للطلبة لتعود عليهم بركتها (قوله خبث) بفتح المعجمة عزيزى أى يخلص الحديد من خبثه حتى يصفو طيبه وخص الحديد لكثرة خبثه (قوله آتاك) بمد الهمزة فلير الخ أى فالبس الثياب الحسنة بقصد حسن كاظهار نعمة الله تعالى ويدخل فى قوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم أى اقصد باللبس شكر الله على نعمه ومحله ان لم تكن تحت يد شيخ مرب لك لاجل أن يطهرك فالاولى لك حينئذ لبس الخشن فاذا طهر قلبك فالاولى لك لبس الثياب الحسنة ونقل أن سيدنا الحسن لبس ثوبا بأربعمائة دينار فقال له بعض أهل الله تعالى ثوبك لين فقال له سيدنا الحسن ان قصدت به شكر نعمة الله فكم من لبس أعلى الثياب وقلبه فى التواضع والخشوع وورد أنه صلى الله عليه وسلم لبس حلة بثمن نيف وثلاثين ناقة اظهار النعمة الله والاقتداء به صلى الله عليه وسلم فى ذلك مطلوب لكن بالشرط السابق (قوله البؤس) أى التخشن فى الملبس واظهار الفاقة الى ولا التباؤس أى اظهار التحزن والتخلقن (قوله اذا آخى الرجل) أى الانسان ذكرا أو أنثى أو خنثى أى اذا علم شخص من آخ صداقته فينبغى أن يؤاخيه بأن يقول له اتخذتك أخى وحينئذ يكون له عليه حقوق زائدة على حقوق اخوة الاسلام (قوله فانه) أى المذكور من السؤال عن اسمه واسم أبيه وقبيلته

الى آخره فالمراد بقوله آخى أحب والحديث يفسر بعضه بعضا خصوصا اذا كان الراوى واحدا ﴿ابن سعد﴾ فى الطبقات ﴿تخ ت﴾ فى الزهد ﴿عن يزيد بن نعامة﴾ بلفظ الحيوان ﴿الضبى﴾ بفتح المعجمة وكسر الموحدة مشددة نسبة لضبة قبيلة مشهورة قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ ﴿اذا آخيت رجلا فاسأله عن اسمه واسم أبيه﴾ فان فى ذلك فوائد كثيرة منها ماذكره بقوله ﴿فان كان غائبا حفظته﴾ أى فى أهله وماله وما يتعلق به ﴿وان كان مريضا عدته﴾ أى زرته وتعهدته ﴿وان مات شهدته﴾ أى حضرت جنازته ﴿هب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا آمنك﴾ بالمد ﴿الرجل على دمه فلا تقتله﴾ أى لا يجوز لك قتله قال المناوى كان الولى فى الجاهلية يؤمن القاتل بقبول الدية فاذا ظفر به قتله فنهى عن ذلك الشارع ﴿حم ه عن سليمان بن صرد﴾ الخزاعى الكوفى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ﴿اذا ابتغيتم المعروف﴾ أى النصفة والرفق والاحسان ﴿فاطلبوه عند حسان الوجوه﴾ أى الحسنة وجوههم حسنا حسيا أو معنويا على ما مر تفصيله ﴿عد هب عن عبد الله بن جراد﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ ﴿اذا ابتلى أحدكم﴾ بالبناء للمفعول ﴿بالقضاء﴾ أى الحكم ﴿بين المسلمين﴾ خصهم لاصالتهم والا فالنهى الآتى يتناول مالو قضى بين ذميين رفعا اليه ﴿فلا يقض وهو غضبان﴾ النهى فيه للتنزيه ﴿وليسو بينهم﴾ بضم المثناة التحتية وفتح السين المهملة أى بين الخصوم ﴿فى النظر﴾ أو عدمه ﴿والمجلس﴾ فلا يرفع بعضهم على بعض ﴿والاشارة﴾ فلا يشير الى واحد دون الآخر والامر للوجوب ﴿ع عن أم سلمة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ ﴿اذا ابردتم الى بريدا﴾ البريد الرسول أى اذا أرسلتم الى رسولا ﴿فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم﴾ للتفاؤل بحسن صورته وحسن اسمه ﴿البزار﴾ من عدة طرق ﴿عن بريدة﴾ رضى الله عنه بالتصغير قال الشيخ حديث حسن ﷺ ﴿اذا أبق العبد﴾ أى هرب من فيه رق من مالكه بغير عذر ﴿لم تقبل له صلاة﴾ قال العلقمى قال ابن الصلاح هو على ظاهره وان لم يستحل لانه لا يلزم من الصحة القبول فصلاة الآبق صحيحة غير مقبولة كالصلاة فى الدار المغصوبة يسقط بها الفرض ولا ثواب فيها وكونه لا ثواب فيها هو المعتمد وهو الذى نقله النووى عن الجماهير وماذكره الجلال المحلى وتبعه الاشمونى من أن له الثواب نازعه فيه أصحاب الحواشى ﴿م﴾ فى الايمان ﴿عن جرير﴾ بن عبد الله ﷺ ﴿اذا أتى أحدكم أهله﴾ أى جامعها قال العلقمى أى من يحل له وطؤها من زوجة وأمة ﴿ثم أراد أن يعود﴾ اى الى الجماع ﴿فليتوضأ﴾ المراد بالوضوء هنا وضوء الصلاة الكامل لما فى رواية فليتوضأ وضوأه للصلاة ولو عاد الى الجماع من غير وضوء جاز مع الكراهة ولا خلاف عندنا ان هذا الوضوء ليس بواجب وبهذا قال مالك والجمهور وذهب ابن حبيب من أصحاب مالك الى وجوبه وهو مذهب داود الظاهرى ﴿حم م ٤﴾ فى الطهارة ﴿عن أبى سعيد﴾ الخدرى ﴿زاد حب لـ هق فانه أنشط للعود﴾ قال المناوى أى أخف وأطيب للنفس وأعون عليه ﷺ ﴿اذا أتى أحدكم أهله﴾ أى أراد جماع حليلته ﴿فليستتر﴾ فليتغط هو واياها بثوب يسترهما ندبا

(قوله اذا آمنك) أى دفع لك الدية المقتضية لان يأمن على دمه فلا تقتله لان الواجب القصاص أو الدية (قوله صرد) معروف (قوله عند حسان الوجوه) أى حسنا معنويا وهم الصلحاء أو حسنا حسيا وهو استقامة الاعضاء الذى يقتضى ميل أهل الطباع السليمة اليه وليس المراد الجمال الذى يميل اليه أهل الهوى فانه منهى عنه أى فان حسان الوجوه بالمعنى المذكور يوجد منهم الظفر بالمراد بخلاف الشرير وهو قبيح الوجه قبحا معنويا ومشوه الخلقة وهو قبيح الوجه قبحا حسيا فان الغالب أنه لا نظفر منهما بالمقصود (قوله أبردتم) أى أرسلتم الى بريدا أى رسولا وأصله حيوان يركب ثم غلب على راكبه والمراد هنا مطلق رسول راكبا كان أو ماشيا (قوله حسن الاسم) بأن لم يتطير به ولذا كان صلى الله عليه وسلم يغير اسم الشخص الذى يتطير به وورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لشخص ما اسمك فقال حزن فقال سهل ان شاء الله فقال لا أغير اسمى الذى سمانى به أبى فكان الحزن فى ذلك الرجل وفى ذريته من بعده لعدم امتثاله (قوله أبق العبد) أى بلا عذر فان كان لطلب سيده منه الفساد أو لعدم انفاقه عليه مثلا فهرب ليستغيث بغيره فلا بأس به (قوله لم تقبل له صلاة) أى لا يثاب عليها أصلا وانما سقط الطلب فقط كمن صلى بمكان مغصوب خلافا لمن قال لم تقبل قبول كمال ومثل الصلاة فى ذلك سائر الطاعات من صوم وحج ونحوه (قوله أهله) أى حليلته زوجة أو أمة (قوله ثم أراد العود) الذى فى نسخ الجامعين ومسلم أراد أن يعود (قوله فليتوضأ) أصل السنة يحصل بالاستنجاء وأكمل منه الوضوء وأكمل منه الغسل (قوله فليستتر) أى هو واياها بدليل ولا يتجردان وانما خص الذكر لانه فوق الانثى حين الجماع فيلزم من استتاره استتارها والامر للندب ان لم يكن ثم من ينظر للعورة فانه مع التكشف مخل للمروءة ولو حبلت حينئذ فالولد غير مبارك فيه فان كان ثم من يحرم نظره وجب الاستتار ويكره الجماع فى أول ليلة من الشهر وليلة النصف والليلة الاخيرة يقال ان الشيطان يحضر فيها اويجامع أهله فيها واذا قضى وطره

﴿ولا يتجردا ن تجرد العيرين﴾ قال العلقمي تثنية عير بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية الحمار الوحشي والاهلي أيضا والانثى عيرة اه وخصه المناوى بالاهلي ﴿ش طب هق عن ابن مسعود﴾ عبد الله ﴿ه عن عقبة بن عبد﴾ هو في العصب متعدد فلو ميزه كان أولى ﴿ن عن عبد الله بن سرجس﴾ بفتح المهملة وكسر الراء وسكون الجيم المزني ﴿طب عن أبي أمامة﴾ الباهلي قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أتى الرجل القوم﴾ قال المناوى أي العدول الصلحاء ﴿فقالوا له﴾ بلسان الحال أو القال ﴿مرحبا﴾ نصب بفعل مقدر أي صادفت أو لقيت رحبا بالضم أي سعة ﴿فمرحبا به يوم القيامة يوم يلقى ربه﴾ بدل مما قبله وهذا كناية عن رضاه عنه وادخاله جنته والمراد اذا عمل عملا يستحق به أن يقال له ذلك فهو علم لسعادته ﴿واذا أتى الرجل القوم فقالوا له قحطا﴾ بفتح فسكون أو فتح نصب على المصدر أيضا أي صادفت قحطا أي شدة وحبس غيث ﴿فقحطا له يوم القيامة﴾ أصله الدعاء عليه بالجدب فاستعير لانقطاع الخير وهو كناية عن كونه مغضوبا عليه ﴿طب لـ﴾ في الفضائل ﴿عن الضحاك بن قيس﴾ وهو حديث صحيح ﴿اذا أتى أحدكم الغائط﴾ أي محل قضاء الحاجة ﴿فلا يستقبل القبلة﴾ أي الكعبة المعظمة ولا هنا ناهية بقرينة ﴿ولا يولها ظهره﴾ بحذف الياء قال العلقمي ويجوز رفع الاول بجعل لا نافية ﴿شرقوا أو غربوا﴾ قال العلقمي قال الشيخ ولي الدين ضبطناه في سنن أبي داود وغربوا بغير ألف وفي بقية الكتب الستة أو غربوا باثباتها وكل منهما صحيح والمعنى استقبلوا جهة المشرق والمغرب قال الخطابي هذا خطاب لاهل المدينة ومن كان قبلته على ذلك السمت فأما من كانت قبلته الى جهة المشرق أو المغرب فانه لا يشرق ولا يغرب ﴿حم ق ٤ عن أبي أيوب﴾ الانصاري ﴿اذا أتى على يوم لا أزداد فيه علما﴾ سنا عظيما فالتنكير للتفخيم ﴿يقربني الى الله تعالى﴾ الى رحمته ورضاه وكرمه ﴿فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم﴾ قال المناوى دعاء أو خبر وذلك لانه كان دائم الترقي في كل لحظة فالعلم كالغذاء له قال بعضهم أشار المصطفى صلى الله عليه وسلم الى أن

فليستهل على أهله حتى تقضى أيضا نهمتها فربما تأخر انزالها عن انزاله اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته (قوله تجرد العيرين) أي الحمارين وخص الحمار لانه أبلد الحيوانات فالعيرين تثنية عير بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية الحمار الوحشي والاهلي والانثى عيرة وبكسر العين الابل التي تحمل الميرة روى الخطيب بسند ضعيف عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغطي رأسه ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك بالسكينة وضرب المثل بالحمارين لقبح عينهما وعدم فهمهما قال الغزالي وينبغي أن يكون بينهما التلطف بالكلام والتقبيل قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقعن أحدكم على أهله كما يقع الحمار ليكن بينهما رسول قيل وما الرسول قال القبلة والكلام اللين اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله عن عتبة) بمثناة فوق وسرجس بفتح السين وكسر الراء وسكون الجيم كذا في الشارح وهو سبق قلم والصواب سكون الراء وكسر الجيم على وزن نرجس كما ضبطه في التقريب ووافقه في الكبير وهو صحابي حليف بني مخزوم سكن البصرة (قوله القوم) أي العدول الصلحاء اذ لا عبرة بالفساق فقد يقولون للفاسق اذا أقبل عليهم مرحبا لكونه يوافقهم على فسقهم ويقولون للصالح اذا أقبل عليهم قحطا لكونه لا يوافقهم على هواهم والمراد من الحديث انه اذا أحبت الصلحاء شخصا ورحبوا به فهو دليل على محبة الله تعالى له والرضا عنه واكرامه في الآخرة وضده بضده (قوله فمرحبا به) أي بذلك الشخص الذي قال له القوم مرحبا يوم القيامة أي فهو يلقى يوم القيامة مرحبا أي رحبا أي مكانا متسعا وراحة وهو كناية عن رحمته وادخاله الجنة (قوله قحطا) أصله الجدب والمراد هنا لازمه وهو انقطاع الخير عنه قال في النهاية اذا كان ممن يقال له عند قدومه على الناس هذا القول فانه يقال له مثل ذلك يوم القيامة وقحطا منصوب على المصدر أي قحطت قحطا وهو دعاء بالجدب فاستعاره لانقطاع الخير عنه وجدبه من الاعمال الصالحة اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله الغائط) أي المكان المطمئن فانه حقيقة عرفية في ذلك فلا يحتاج لقرينة على أن القرينة هنا قوله أتى وان أريد حقيقة الغائط اللغوية فهو على حذف مضاف أي مكان الغائط (قوله فيه علما) أي علم التوحيد أي المتعلق بالله تعالى وصفاته وأفعاله أو المراد مطلق علم الشامل للاحكام الفرعية وفيه أنه صلى الله عليه وسلم بعث للرحمة وطلب التخفيف على الامة وهذا يقتضي طلب الزيادة في الاحكام وأجيب بأن المراد زيادة الاحكام التي فيها ثواب مع قلة المشقة والذي طلب تخفيفه هو ما فيه مشقة كبيرة (قوله الى الله) أي الى رحمته (قوله فلا بورك الخ) اخبار أظهر من جعله دعاء (قوله شمس ذلك اليوم) أشار بذكر الشمس الى أن عدم البركة من أول النهار الى آخره وخص اليوم لانه محل اكتساب العلم وغيره والليل محل النوم وفي هذا الحديث اشارة الى شرف العلم لكنه موضوع كما ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال العزيزي ضعيف

العارف يكون دائم التطلع الى مواهب الحق تعالى فلا يقنع بما هو فيه بل يكون دائم الطلب قارعا باب النفحات راجيا حصول المزيد ومواهبه تعالى لا تحصى ولا نهاية لها وهى متصلة بكلماته التى ينفد البحر دون نفادها وتنفد أعداد الرمال دون أعدادها ومقصوده تبعيد نفسه من ذلك وبيان أن عدم الازدياد ما وقع قط ولا يقع أبد الماذ كرقال بعض العارفين والمراد بالعلم هنا علم التوحيد لا الاحكام لان فيه زيادة تكاليف على الامة وقد بعث رحمة ﴿طس عد حل عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا أتى أحدكم﴾ بالنصب ﴿خادمه بطعامه﴾ بالرفع فاعل أتى قال العلقمى والخادم يطلق على الذكر والانثى أعم من أن يكون رقيقا أو حرا ﴿قد كفاه علاجه﴾ أى عمله ﴿ودخانه﴾ بالتخفيف أى مقاساة شم لهب النار ﴿فليجلسه معه﴾ أى على سبيل الندب وهو أولى من المناولة ﴿فان لم يجلسه معه﴾ لعذر كقلة طعام أو لعيافة نفسه لذلك أو لكونه أمرد يخشى من القالة بسببه ﴿فليناوله أكلة أو أكلتين﴾ قال العلقمى بضم الهمزة أى لقمة أو لقمتين بحسب حال الطعام وحال الخادم وفى معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب فى مطلق خدم المرء مما يعاين الطعام فتسكن نفسه فيكون لكف شره والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشئ بل يشركه فى كل شئ لكن بحسب ما يدفع به شر عينه وقد نقل ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذى يأكل منه مثله فى تلك البلدة وكذلك القول فى الادم والكسوة فان للسيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك وان كان الافضل أن يشرك معه الخادم فى ذلك ﴿ق د ت ه عن أبى هريرة﴾ ﴿اذا أتاكم كريم قوم فأكرموه﴾ قال العلقمى قال الدميرى وهذا الحديث لا يدخل فى عمومه الكافر لقوله تعالى ومن يهن الله فماله من مكرم فلا يوقر الذمى ولا يصدر فى مجلس وان كان كريما فى قومه لان الله تعالى أذلهم وقال أيضا والذى أعتقده أن مراد النبى صلى الله عليه وسلم بقوله اذا أتاكم كريم قوم فأكرموه المشار اليه بقوله ان أكرمكم عند الله أتقاكم ﴿ه عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿وابن خزيمة﴾ فى صحيحه ﴿طب عد هب عن جرير﴾ البجلى بالتصريح ﴿البزار﴾ فى المسند ﴿عن أبى هريرة عد عن معاذ﴾ بن جبل ﴿وأبى قتادة ك عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿طب عن ابن عباس﴾ ترجمان القرآن ﴿وعن عبد الله بن ضمرة﴾ بن مالك البجلى ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن أنس﴾ بن مالك ﴿وعن عدى بن حاتم والدولابى﴾ محمد بن أحمد بن حماد ﴿فى﴾ كتاب ﴿الكنى﴾ والالقاب ﴿وابن عساكر﴾ فى

(قوله أحدكم) أى أيها المخدومون خادمه بالرفع فاعل أجيرا كان أو مملوكا أو متبرعا ذكرا كان أو أنثى فان خادما مما غلب عليه الاسمية يستعمل فى الانثى بدون التاء كعاشق فانه يقال رجل عاشق وامرأة عاشق ومثل الخادم غيره ممن عالج فى الطعام ومثل من عالج وطبخ غيره ممن أتى بالطعام أو وضعه من فوق رأس حامله أو كان حاضرا عند الاكل وان لم يصنع شيأ (قوله ودخانه) عطف خاص لانه أشق علاجه (قوله فليجلسه معه) ان لم يكن ثم عذر ككون الخادم أمرد جميلا أو امرأة أجنبية فيعصى باجلاس من ذكر معه (قوله فليجلسه) أى ندبا وقوله فليناوله أى ندبا وقوله أكلة أو أكلتين قال العلقمى بضم الهمزة أى لقمة أو لقمتين بحسب حال الطعام وحال الخادم وفى معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب فى مطلق خدم المرء ممن يعاين الطعام فتسكن نفسه فيكون لكف شره والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشئ فيشركه فى كل شئ لكنه بقدر ما يدفع به شر عينه وقد نقل ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذى يأكل منه مثله فى تلك البلدة وكذلك القول فى الادم والكسوة فان للسيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك وان كان الافضل أن يشرك معه الخادم اهـ عزيزى (قوله كريم قوم) أى شريفهم ولو فاسقا لانه ان لم يكرم حصل له حقد فيطلب اكرامه لدفع الضرر ولو كافرا حيث خيف من عدم اكرامه الضرر وسبب هذا الحديث أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل بعض بيوته فدخل عليه أصحابه حتى غص المجلس بأهله وامتلأ فجاء جرير بن عبد الله البجلى فلم يجد مكانا فقعد على الباب فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه وفرشه له وقال له اجلس على هذا فأخذه جرير فوضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكى ورمى به الى النبى صلى الله عليه وسلم وقال ما كنت لاجلس على ثوبك أكرمك الله كما أكرمتنى فنظر النبى صلى الله عليه وسلم يمينا وشمالا وقال اذا الخ قال الدميرى والذى أعتقده ان مراد النبى صلى الله عليه وسلم بقوله اذا أتاكم كريم قوم المشار اليه بقوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فان قلت قال الله ولقد كرمنا بنى آدم وفيهم الشقى فالجواب لا تعارض لانه لا يلزم من كون الاكرم هو الاتقى انحصار أسباب الكرم فى التقوى بل ان التقوى أعظم أسباب الكرامة على أن قوله ولقد كرمنا بنى آدم يحمل على كرامة غير الكرامة المقصودة هنا فان غير التقى انسلخ من الكرامة كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته وحيث قيل بخط الاجهورى فالمراد به الشيخ عبد البر المذكور بهامش نسخته (قوله الدولابى) نسبة الى الدولاب والصحيح فى هذه النسبة

دولابى بفتح الدال ولكن الناس يضمونها اه لباب وانما آكثر من سند هذا الحديث للرد على من قال انه موضوع فالحق انه
ضعيف لا موضوع بل قال العزيزى انه صحيح وسلمه شيخنا (قوله الزائر) ولو غير كريم أى المريد زيارتكم ولو غير كريم وغير شريف
فأكرموه لله تعالى لكونه قام به وصف حسن كالعلم والصلاح أو لاتقاء شره ان كان ظالما فهو أى اتقاء شره غرض

التاريخ ﴿عن أبى راشد عبد الرحمن بن عبد﴾ بدل من أبى راشد ويقال ابن عبيد أبو معاوية ابن أبى راشد الازدى أى رواه عنه الدولابى وابن عساكر لكن بلفظ اذا أتاكم شريف قوم من الشرف وهو المحل العالى سمى الشريف به لارتفاع منزلته قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أتاكم الزائر فأكرموه﴾ أى بالتوقير والتصدير والضيافة ونحو ذلك وان لم يكن كريم قوم وتقييده به فى الحديث قبله انما هو للاكدية ﴿عن أنس﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه﴾ أى أتاكم يطلب التزويج ﴿فزوجوه﴾ ندبا وقد يكون وجوبا وذلك فيما اذا سألت بالغة رشيدة وليها أن يزوجها من كفء فيجب عليه اجابتها الا اذا كان الولى مجبرا واختار كفؤا غير الذى اختارته لان نظره أتم من نظرها وقال المالكية يجب أن يزوجها ممن اختارته لتدوم الالفة بينهما وشروط الكفاءة ذكرها العلقمى فقال وهى السلامة من العيوب والنسب والدين والحرية والحرفة ونظمها بعضهم فقال

شروط الكفاءة ستة قد حررت • ينبيك عنها بيت شعر مفرد
نسب ودين صنعة حرية • فقد العيوب وفى اليسار تردد

﴿ان لا تفعلوا﴾ أى ان لم تزوجوا من ترضون خلقه ودينه ﴿تكن فتنة فى الارض وفساد عريض﴾ أى ظاهر قال المناوى وفى رواية كبير أى بدل عريض قال العلقمى والمعنى ان رددتم الكفء الراغب من غير حجة فهو ضلال فى الارض وفساد ظاهر لرد من أمر الشارع بتزويجه ﴿ت ه ك﴾ فى النكاح ﴿عن أبى هريرة عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿ت هق عن أبى حاتم المزنى وماله غيره﴾ أى لا يعرف له غير هذا الحديث وهو حديث ضعيف ﴿اذا أتاكم السائل فضعوا فى يده﴾ أى أعطوه ﴿ولو ظلفا﴾ بكسر فسكون ﴿محرقا﴾ قال العلقمى والظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس والمراد رد السائل بما تيسر ولو كان شيأ قليلا ﴿عد عن جابر﴾ بن عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿اذا اتسع الثوب﴾ أى غير المخيط كالرداء ﴿فتعطف به على منكبيك ثم صل﴾ قال العلقمى التعطف هو التوشح بالثوب وهو أن يأخذ طرف الثوب الذى ألقاه على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذى ألقاه على الايسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره ﴿وان ضاق عن ذلك﴾ بأن لم تمكن الكيفية المذكورة ﴿فشد به حقوك﴾ قال المناوى بفتح الحاء وتكسر معقد ازارك وخاصرتك ﴿ثم صل بغير رداء﴾ محافظة على الستر ما أمكن ﴿حم والطحاوى﴾ فى مسنده ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿اذا أثنى عليك جيرانك﴾ بكسر الجيم فى الموضعين ﴿انك محسن فانت محسن واذا اثنى عليك جيرانك انك مسىء فانت مسىء﴾ قال العلماء والمعنى اذا ذكرك جيرانك بخير فأنت من أهله واذا ذكرك جيرانك بسوء فانت من أهله اه وقال المناوى جيرانك الصالحون للتزكية ولو اثنان منهم ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن ابن مسعود﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا اجتمع

دينى (قوله من ترضون خلقه) أى شخص يخطب موليتكم وهو كفء من وجوه والا تزوجوه تكن فتنة لما يترتب على عدم زواج الانثى من الزنا لشدة الشهوة وعلى عدم اجابة ذلك الخاطب الكفء من العداوة المؤدية الى القتل (قوله ان لا تفعلوا) أى من غير عذر بأن نظرتم لطمع الدنيا (قوله عن أبى حاتم) هو صحابى على الصحيح قال البخارى ولا أعلم له غيره وهو أولى من قول المصنف وماله غيره (قوله اذا أتاكم السائل) الاتيان ليس قيدا بل المدار على علم احتياجه وكذا الوضع فى اليد ليس قيدا (قوله الثوب) أى الرداء بدليل قوله بعده بغير رداء (قوله فتعطف به) أى توشح به فانه أستر من الائتزار به (قوله عن ذلك) أى التعطف (قوله فشد به) أى بذلك الثوب الذى هو الرداء (قوله حقوك) أى خاصرتك مما فوق السرة لاستر العورة فالحقو معقد الازار أى محل عقد الازار والمراد اذا كان الثوب واسعا فتعطف به وان كان ضيقا فاتزر به وبيان التعطف أن يؤخذ طرف الثوب الايسر من تحت اليد اليسرى ويلقى على المنكب الايمن ويؤخذ الطرف الايمن من تحت اليد اليمنى كذلك اه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله بغير رداء) أى بغير تعطف بأن لم يكن رداء أصلا أو كان وضاق عن التعطف به (قوله اذا أثنى الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لمن قال علمنى عملا يدخلنى الجنة فقال له كن محسنا فقال ومتى أكون محسنا فقال اذا أثنى الخ (قوله أثنى عليك جيرانك) أى ذكروك بخير أى طاعة أى الصلحاء من جيرانك لانه ورد أن ألسنة الخلق أقلام الحق ومتى نطق العلماء بمدح شخص فهو من أهل الخير (قوله انك مسىء) أى عاص واطلاق الثناء على الشر مجاز أو حقيقة على الخلاف الداعيان

الداعيان) الى وليمة قال المناوي أو غيرها كشفاعة (فاجب أقربهما بابا فان أقربهما بابا أقربهما جوارا وان سبق أحدهما فاجب الذي سبق) وجوبا في وليمة العرس حيث لاعذر وندبا في غيرها قال العلقمي فيه دليل أنه اذا دعا الانسان رجلان ولم يسبق أحدهما الآخر أجاب أقربهما منه بابا فاذا استويا أجاب أكثرهما علما ودينا وصلاحا فان استويا أقرع اهـ وعبارة شرح المنهج قدم الاسبق ثم الاقرب رحما ثم دارا ثم يقرع وهي صريحة في أن الاقرب رحما يقدم على الاقرب دارا (حم د عن رجل له صحبة) قال الشيخ حديث حسن

۞ (اذا اجتمع العالم) بالعلم الشرعي النافع (والعابد) أي القائم بوظائف العبادات وهو جاهل بالعلم الشرعي أي بما زاد على الفرض العيني منه (على الصراط قيل) أي يقول بعض الملائكة أو من شاء الله من خلقه بأمره (للعابد ادخل الجنة) أي برحمة الله وترفع لك الدرجات فيها بعملك (وتنعم) بالتشديد (بعبادتك) أي بسبب عملك الصالح فانه قد نفعك لكنه قاصر عليك (وقيل للعالم قف هنا) أي عند الصراط (فاشفع لمن أحببت فانك لا تشفع لاحد) أي ممن أذن لك في الشفاعة له (الا شفعت) أي قبلت شفاعتك جزاء لك على الاحسان الى عباد الله بعلمك (فقام مقام الانبياء) أي في كونه في الدنيا هاديا للارشاد وفي العقبى شافعا في المعاد (أبو الشيخ) بن حبان (في) كتاب (الثواب) أي ثواب الاعمال (فر) وكذا أبو نعيم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف

۞ (اذا أحب الله عبدا) أي أراد به الخير ووفقه (ابتلاه) أي اختبره وامتحنه بنحو مرض أو هم أو ضيق (ليسمع تضرعه) أي تذلله واستكانته وخضوعه ومبالغته في السؤال وبثه (هب عن ابن مسعود) عبد الله (وكردوس موقوفا عليهما هب فر عن أبي هريرة) وهو حديث حسن لغيره ۞ (اذا أحب الله قوما ابتلاهم) بنحو ما تقدم ليطهرهم من الذنوب (طس) وكذا في الكبير (هب والضياء) المقدسي (عن أنس ابن مالك) وهو حديث صحيح ۞ (اذا أحب الله عبدا حماه من الدنيا) أي حال بينه وبينها والمراد ما زاد عن الكفاية (كما يحمي أحدكم سقيمه الماء) أي شربه اذا كان يضر والاطباء تحمي شرب الماء في أمراض معروفة بل الاكثار منه منهي عنه مطلقا أي في حق المريض وغيره (ت ك) في الطب (هب) كلهم (عن قتادة بن النعمان) الظفري البدري قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا أحب الله عبدا) أي أراد توفيقه واسعاده (قذف حبه في قلوب الملائكة) أي ألقاه (واذا أبغض الله عبدا قذف بغضه في قلوب الملائكة ثم يقذفه في قلوب الآدميين) فلا يراه أو يسمع به أحد من البشر الا أبغضه فتطابق القلوب على محبة عبد أو بغضه علامة على ما عند الله (حل) وكذا الديلمي (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا أحب أحدكم أخاه) أي في الدين

(قوله الداعيان) أي لوليمة عرس أو غيره أو لشفاعة أو لقضاء حاجة (قوله بابا) أي فلا عبرة بقرب الجدار (قوله فان أقربهما بابا) تعليل لان أقرب الجيران أحق بالاجابة وقوله فاجب الذي سبق أي وجوبا في وليمة العرس حيث لاعذر وندبا في غيرها قال العلقمي فيه دليل على انه اذا دعا الانسان رجلان ولم يسبق أحدهما الآخر أجاب أقربهما بابا منه فاذا استويا أجاب أكثرهما علما ودينا وصلاحا فان استويا أقرع وعبارة شرح المنهج قدم الاسبق ثم الاقرب رحما ثم (٧٩) دارا ثم يقرع وهي صريحة في ان الاقرب رحما يقدم على الاقرب دارا اهـ من العزيزي وقوله في أن الاقرب رحما يقدم الخ أي لما فيه من صلة الرحم (قوله العالم) أي بعلوم الشرع وبالآية فلا عبرة بعلوم غير ذلك والمراد العامل بعلمه وكذا كل نص فيه شرف العالم أو قارئ القرآن (قوله الاشفعت) أشار به الى شرف العالم على غيره مثل العابد ووجهه أن نفعه متعد منه الى غيره والعابد نفعه قاصر عليه وفيه حث للامة على الاشتغال بالعلم وتحصيله والمراد بالعالم من يعمل بعلمه والا فلا يكون شافعا بل ليته يشفع في نفسه وأنى له ذلك اهـ بخط الاجهوري وقوله لمن أحببت أي أردت أن تشفع له سواء سبقت محبته له في الدنيا أولا (قوله أبو الشيخ) واسمه عبد الله بن حبان (قوله اذا أحب الله عبدا) أي اذا أراد له الخير الاخروي والمراد بالعبد الانسان حرا كان أو رقيقا ذكرا أو أنثى وقوله ابتلاه أي اختبره وامتحنه بنحو مرض أو هم أو ضيق وقوله ليسمع تضرعه أي تذلله واستكانته وخضوعه ومبالغته في السؤال انتهى عزيزي وقوله كردوس ذكره ابن أبي داود في الصحابة وروى عنه أبو وائل (قوله كما يحمي أحدكم سقيمه الماء) فالماء يضر المريض في أمراض معروفة عند الاطباء بل الكثرة منه تضر الصحيح فتورث البلادة وضررا في المعدة فلا ينبغي الشرب الا لشدة عطش أو اساغة لقمة (قوله اذا أحب الله عبدا الخ) وعلامة ذلك حب الصلحاء له وثناؤهم عليه (قوله أخاه) أي في الاسلام فليعلمه ندبا مؤكدا بأن يقول له اني أحبك وينبغي الجواب بأن يقول له أحبك الله كما أحببتني لله تعالى ومحل ذلك ان كان يحبه لله تعالى كأن كان لعلمه أو صلاحه فان كان لاجل اعطاء مال ونحوه فلا يطلب اخباره بأنه يحبه لان ذلك يزول بقطع ذلك والمراد بالاخ الشخص ذكرا كان أو أنثى ومحله اذا كان ذكرا مع ذكر أو أنثى مع أنثى أو ذكرا مع أنثى محرم

﴿فليعلمه﴾ ندبا ﴿انه﴾ أى بأنه ﴿يحبه﴾ قال العلقمى قال الغزالى انما أمر الرجل باعلامه بحبه لانه يوجب زيادة الحب فان الرجل اذا عرف أخاه يحبه أحبه بالطبع ﴿حم خد د﴾ فى الادب ﴿ت﴾ فى الزهد ﴿حب لئ﴾ وصححه ﴿عن المقداد بن معديكرب﴾ الكندى صحابى مشهور ﴿حب عن أنس﴾ بن مالك ﴿خد عن رجل من الصحابة﴾ قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اذا أحب أحدكم صاحبه فليأته فى منزله﴾ ندبا مؤكدا ﴿فليخبره أنه يحبه لله﴾ لا لغيره من أمور الدنيا فانه أبقى للالفة وأثبت للمودة ﴿حم والضياء﴾ المقدسى ﴿عن أبى ذر﴾ الغفارى قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا أحب أحدكم عبدا﴾ أى انسانا حرا كان أو رقيقا ﴿فليخبره فانه﴾ أى المحبوب ﴿يجد مثل الذى يجد له﴾ الظاهر ان فاعل يجد الاول يرجع الى المحبوب وفاعل الثانى يرجع للمحب يعنى يحبه بالطبع كما يحبه هو ﴿هب عن ابن عمر﴾ وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا أحب أحدكم ان يحدث ربه﴾ أى يناجيه ﴿فليقرأ القرآن﴾ أى مع حضور قلب وتدبر ﴿خط فر عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا أحببت رجلا فلا تماره﴾ قال العلقمى المماراة والمراء المجادلة والمخالفة ذكره فى المشارق ﴿ولا تشاره﴾ المشارة بتشديد الراء وفى الحديث ولا تشار أخاك أى لا تفعل به شرا يحوجه ان يفعل بك مثله ويروى بالتخفيف من المشاراة أى الملاحة ﴿ولا تسأل عنه أحدا فعسى ان توافى﴾ أى تصادف ﴿له عدوا فيخبرك بما ليس فيه﴾ لان هذا شأن العدو ﴿فيفرق ما بينك وبينه﴾ بزيادة ما ﴿حل عن معاذ﴾ بن جبل وهو حديث ضعيف ﴿اذا أحببتم أن تعلموا ما للعبد عند ربه﴾ قال المناوى من خير أو شر ﴿فانظروا ما يتبعه من الثناء﴾ بالفتح والمد أى اذا ذكره أهل الصلاح بشئ فاعلموا أن الله أجرى على لسانهم ماله عنده فانهم ينطقون بالهامه ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن على﴾ أمير المؤمنين ﴿ومالك﴾ بن أنس ﴿عن كعب الاحبار﴾ الحميرى أسلم فى خلافة أبى بكر أو عمر ﴿موقوفا﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ ﴿اذا أحدث أحدكم فى صلاته فليأخذ بانفه ثم لينصرف﴾ قال العلقمى أى ليوهم القوم ان به رعافا وفى هذا باب من الاخذ بالادب فى ستر العورة واخفاء القبيح والتورية بما هو أحسن وليس يدخل فى باب الرياء والكذب وانما هو من باب التجمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس اه وقال المناوى وذلك لئلا يخجل ويسول له الشيطان المضى فيها استحياء من الناس ﴿ه حب لئ﴾ فى الطهارة ﴿هق﴾ فى الصلاة ﴿عن عائشة﴾ أم المؤمنين وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا أحسن الرجل﴾ يعنى الانسان ذكرا كان أو أنثى ﴿الصلاة فأتم ركوعها وسجودها﴾ تفسير لقوله أحسن قال المناوى وانما اقتصر عليهما لان العرب كانت تأنف من الانحناء لكونه يشبه عمل قوم لوط فأرشدهم الى انه ليس من هذا القبيل ﴿قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتنى﴾ أى قالت بلسان الحال أو المقال ﴿فترفع﴾ الى عليين كما فى خبر أحمد وهو كناية عن القبول والرضا ﴿واذا أساء الصلاة فلم يتم ركوعها وسجودها قالت الصلاة﴾ بلسان الحال أو المقال ﴿ضيعك الله كما ضيعتنى﴾ أى ترك

كلاءتك

أو زوجة فان كانت أجنبية وأحبها لله تعالى كصلاحها فلا ينبغى اعلامها لما فيه من الريبة قال الغزالى انما أمر الرجل باعلامه بحبه لانه يوجب زيادة الحب فان الرجل اذا عرف أن أخاه يحبه أحبه بالطبع لا محالة ثم اذا عرف أيضا أنه يحبه ازداد حبه لا محالة فلا يزال الحب يتزايد بين المحبين • وذلك مطلوب بالشرع انتهى بخط الاجهورى (قوله فليأته فى منزله) ندبا مؤكدا ويحصل أصل السنة باخباره بذلك فى غير منزله والمراد بالاحد الشخص ذكرا أو أنثى مع اتحاد النوع أو اختلافه بشرطه السابق (قوله فانه يجد الخ) الظاهر أن فاعل يجد الاول يرجع للمحبوب عزيزى (قوله يجد مثل الخ) أى غالبا فان لم يجد مثل ذلك كان اخباره سببا لايجاد المحبة (قوله أن يحدث) أى يناجى (قوله ولا تشاره) بالتشديد أى لا تفعل به شرا فيفعل بك مثله وبالتخفيف أى لا تعامله بالبيع والشراء كما فى الكبير وفى الصغير من المشاراة أى الملاحة فى النهاية المشاراة الملاحة ولعل صوابه الملاحاة كما ذكر ذلك فى ل ح ى انتهى كذا بهامش أى فيقال لحى ملاحاة لا ملاحة (قوله فيخبرك) بالنصب وكذا يفرق (قوله أحدث) هو بالمعنى المعروف اصطلاح حدث لاهل الشرع فلم تعرفه أهل اللغة بهذا المعنى ولذا لما سمع بعض العرب بعض الصحابة يذكر لفظ الحدث قال ما الحدث فقيل له فساء أو ضراط وذا لا يستحى من ذكره فى مقام التعليم (قوله فليأخذ ندبا بأنفه) قال فى الكبير أى يأخذ بيده اليسرى وفيه نظر اذ لا يصح هذا الا لو كان ثم دم أو قذر وهذا انما هو ليوهم ذلك فلا يتقيد باليسرى وقوله فى صلاته مثله ما لو أقيمت الصلاة لتهيئه لها فانصرافه حينئذ فيه خجل كما لو كان فيها (قوله قالت الصلاة) أى يفهم من حالها ذلك ويحتمل أنها تجسم ويكون لها صوت (قوله حفظك) أى أنزل عليك الرحمة والثواب وضيعك بمعنى منع الرحمة والثواب عنك (قوله فترفع) الى عليين محل القبول

كلاءتك وحفظك ﴿فتلف كما يلف الثوب الخلق﴾ بفتح اللام أى البالى ﴿فيضرب بها وجهه﴾ كناية عن خيبته وخسرانه ﴿الطيالسى﴾ أبو داود وكذا الطبرانى ﴿عن عبادة ابن الصامت﴾ الانصارى ورواه عنه البيهقى أيضا قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا اختلفتم فى الطريق فاجعلوها سبعة اذرع﴾ قال العلقمى اذا كان الطريق بين أراضى القوم وأرادوا احياءها فان اتفقوا على شئ فذاك وان اختلفوا فى قدره تجعل سبعة أذرع أما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو أكثر من ذلك فلا يجوز لاحد أن يستولى على شئ منه ﴿حم م د ت ه عن أبى هريرة حم د ه هق عن ابن عباس﴾ ۞ اذا أخذ المؤذن فى أذانه وضع الرب يده فوق رأسه﴾ قال المناوى كناية عن ادرار الرحمة والاحسان وافاضة البر والمدد عليه ﴿فلا يزال كذلك﴾ أى ينعم عليه بما ذكر ﴿حتى﴾ أى الى أن ﴿يفرغ من أذانه وانه﴾ أى الشان ﴿ليغفر له﴾ بضم التحتية ﴿مد صوته﴾ قال العلقمى بالنصب أى مسافة صوته أو بمد صوته والمعنى لو كانت ذنوبه تملأ هذا المكان لغفرت له أو يغفر له من الذنوب مافعله فى زمان مقدر بهذه المسافة اه وقال المناوى وأنكر بعض اللغويين مد بالتشديد وصوب أنه مدى وليس بمنكر بل هما لغتان ﴿فاذا فرغ﴾ من أذانه ﴿قال الرب﴾ تقدس ﴿صدق عبدى﴾ أى أخبر بما طابق الواقع ﴿وشهدت بشهادة الحق﴾ فيه التفات وهى أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ﴿فأبشر﴾ قال المناوى بما يسرك من الثواب وهذا فضل عظيم للاذان لم يرد مثله فى غيره الا قليلا وفيه شمول للمحتسب ومن يأخذ عليه أجرا ويحتمل اختصاصه بالاول ﴿ك فى التاريخ﴾ تاريخ نيسابور المشهور ﴿فر﴾ وكذا أبو نعيم ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا أخذت مضجعك﴾ بفتح الجيم وكسرها أى أتيت محل نومك يعنى وضعت جنبك على الارض لتنام ﴿من الليل﴾ قال المناوى وذكره غالبى فالنهار كذلك فيما أظن ﴿فاقرأ قل يا أيها الكافرون﴾ أى اقرأ ندبا السورة التى أولها ذلك ﴿ثم نم على خاتمتها﴾ أى اقرأها بكمالها واجعلها خاتمة كلامك ﴿فانها براءة من الشرك﴾ قال العلقمى أى لانها متضمنة البراءة من الشرك بالله تعالى وهو عبادة الاصنام لان الجملتين الاوليين لنفى العبادة فى الحال والجملتين الاخيرتين لنفى العبادة فى الاستقبال ومشى البيضاوى على عكس ذلك وملحظه فى ذلك أن لا تخلص المضارع الى الاستقبال وهو قول مرجوح وسببه كما قال الترمذى عن فروة بن نوفل انه أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمنى شيأ أقوله اذا أويت الى فراشى قال فذكره اه وسيأتى ما من مسلم يأتى مضجعه يقرأ سورة من كتاب الله الا وكل الله به ملكا يحفظه فلا يقربه شئ يؤذيه حتى يهب متى هب ﴿حم د﴾ فى الادب ﴿ت﴾ فى الدعوات ﴿ك﴾ فى التفسير ﴿هب﴾ كلهم ﴿عن نوفل﴾ بفتح النون والفاء ﴿ابن معاوية﴾ الديلمى ﴿والبغوى﴾ فى الصحابة ﴿وابن قانع﴾ فى معجمه ﴿والضياء﴾ فى المختارة كلهم ﴿عن جبلة﴾ بفتح الجيم والموحدة ﴿بن حارثة﴾ وجبلة هو أخو زيد وعم أسامة حب المصطفى قال قلت يا رسول الله علمنى شيأ أنتفع به فذكره وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا أدخل الله الموحدين النار﴾ قال المناوى وذا شامل لموحدى هذه الامة وغيرها والمراد بعضهم وهو من مات عاصيا ولم يتب ولم يعف عنه ﴿أماتهم فيها﴾ بمعنى أنه يغيب احساسهم أو يقبض أرواحهم لطفا منه بهم واظهارا الاثر التوحيد ﴿اماتة﴾ مصدر مؤكد لما قبله وفى بعض النسخ اسقاطه ﴿فاذا أراد أن يخرجهم منها﴾ أى بالشفاعة أو الرحمة ﴿أمسهم﴾ أى أذاقهم ﴿ألم العذاب تلك الساعة فر عن أبى هريرة﴾

(قوله فتلف الخ) هو ظاهر على التجسيم والا فهو كناية عن الخيبة والخسران وحينئذ فقوله وجهه أى ذاته (قوله المؤذن) أى ولو بأجرة (قوله فى أذانه) أضافه اليه لاتيانه به والا فهو له ولغيره (قوله يده) أى رحمته أو هو على حذف مضاف أى وضع ملك الرب يده (قوله وانه) أى المؤذن لا الشأن خلافا للشارح لتقدم المرجع (قوله مد صوته) أى مقداره من الفضاء (قوله وشهدت الخ) هو تصريح بما علم من قوله تعالى صدق عبدى (قوله مضجعك) بفتح الجيم وكسرها قاله الشارح وقال العلقمى وأكثر من يضبط يقتصر على الفتح (قوله من الليل) وكذا النهار (قوله على خاتمتها) بأن لا تتكلم بعدها فاذا مات حينئذ مات مسلما خالصا من أنواع الكفر (قوله نوفل ابن معاوية) سبق أن هذا الحديث عن نوفل بن فروة فالصواب أن يبدله به (قوله أماتهم) أى أزال احساسهم فعبر عنه بالموت مجازا أو أماتهم حقيقة (قوله أمسهم الخ) التعبير بالامساس اشارة الى أنه خفيف فمنهم من يكون عليه كحر الحمام ومنهم من هو أشد من ذلك ومقتضى هذا الحديث أنه لا يمسهم العذاب حال الدخول بل الخروج فقط

وهو حديث حسن ۞ ((اذا ادهن أحدكم)) قال المناوي أي دهن شعر رأسه بالدهن ((فليبدأ)) ندبا أو ارشادا ((بحاجبيه فانه)) أي دهنهما ((يذهب بالصداع)) بفتح حرف المضارعة أي وجع الرأس لانه يفتح المسام فيخرج البخار المحتبس في الرأس ((ابن السني وأبو نعيم)) كلاهما ((في)) كتاب ((الطب)) النبوي ((وابن عساكر)) في تاريخه كلهم ((عن قتادة مرسلا فر)) وكذا الحكيم الترمذي ((عنه)) أي عن قتادة ((عن أنس)) بن مالك مرفوعا قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ((اذا أدى العبد)) أي من فيه رق ((حق الله)) من نحو صلاة وصوم ((وحق مواليه)) من نحو خدمة ونصح ((كان له أجران)) أجر قيامه بحق الله وأجر قيامه بخدمة سيده ((حم م عن أبي هريرة ۞ اذا أديت زكاة مالك)) أي لمستحقيها ((فقد قضيت ما عليك)) من الحق الواجب ((ت ه ك)) في الزكاة ((عن أبي هريرة)) قال الشيخ حديث صحيح ۞ ((اذا أديت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره)) قال المناوي أي الدنيوي الذي هو تلفه ومحق البركة منه والاخروي الذي هو العذاب ((ابن خزيمة)) في صحيحه ((ك)) في الزكاة ((عن جابر)) بن عبد الله مرفوعا قال الشيخ حديث صحيح ۞ ((اذا أذن في قرية)) بالبناء للمفعول ((آمنها الله من عذابه ذلك اليوم)) قال المناوي أي أمن أهلها من انزال عذاب بهم بأن لا ينزل عليهم بلاء ولا يسلط عليهم عدوا اه وقال العلقمي ان كان من الامن الذي هو ضد الخوف ومثله الامنة ومنه أمنة نعاسا فهو بفتح الهمزة المقصورة والميم والنون ((طص عن أنس)) بن مالك ۞ ((اذا أذن المؤذن يوم الجمعة حرم العمل)) أي حرم على من تلزمه الجمعة التشاغل عنها بما يفوتها قال العلقمي المراد به أي بالاذان الاذان بين يدي الخطيب لانه هو المعروف في وقت الاخبار بهذا الحديث ويكره العمل من الزوال لمن تجب عليه الجمعة ويحرم بالاذان المذكور وهذا أي كراهة العمل على من لم يلزمه السعي حينئذ والا فيحرم ((فر عن أنس)) ابن مالك وهو حديث ضعيف ۞ ((اذا أراد الله بعبد خيرا جعل صنائعه)) قال العلقمي الصنيعة هي العطية والكرامة والاحسان ((ومعروفه)) قال العلقمي قال في النهاية المعروف الصنيعة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس ((في أهل الحفاظ)) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الفاء أي أهل الدين والامانة ((واذا أراد به شرا جعل صنائعه ومعروفه في غير أهل الحفاظ)) أي جعل عطاياه وفعله الجميل في غير أهل الدين والامانة

﴿تنبيه﴾ قال بعضهم أصحاب الانفس الطاهرة والاخلاق الزكية اللطيفة يؤثر فيهم الجميل فينبعثون بالطبع والمودة الى توفية الحقوق ومكافأة الخلق بالاحسان اليهم ومن لم يكن كذلك فهو بالضد ((فر عن جابر)) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ((اذا أراد الله بعبد خيرا)) قال المناوي قيل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عموم خيري الدنيا والآخرة ((جعل غناه في نفسه)) أي جعله قانعا بالكفاف لئلا يتعب في طلب الزيادة وليس له الا ما قسم له اه قال العلقمي النفس هي الروح والنفس الجسد فالمراد جعل غناه في ذاته أي جعل ذاته غنية عن طلب ما لا حاجة له به ((وتقاه في قلبه)) بضم المثناة الفوقية وتخفيف القاف أي جعل خوفه في قلبه بان علاه بنور اليقين فتى حصل منه غفلة ووقع في ذنب بادر الى التوبة ((واذا أراد الله بعبد شرا جعل فقره بين عينيه)) فلا يزال فقير القلب حريصا على الدنيا منهمكا فيها وان كان موسرا ((الحكيم)) الترمذي ((فر)) كلاهما ((عن أبي هريرة

(قوله يذهب) كيعلم فالباء أصلية أي يذهب مصاحبا للصداع فلا يتقدم عنه ولا يتأخر أو يذهب كيكرم فالباء زائدة أي يذهب الصداع ولو قيل ذهاب الدهن (قوله اذا أديت) بكسر التاء وكسر كاف مالك وتاء أذهبت وكاف عنك لانه خطاب لام سلمة لكنه عام الحكم قاله في الكبير وقرره شيخنا ح ف وبهامش قال شيخنا عجمي وفيه نظر فان الحديث عن جابر لا عن أم سلمة وقد راجعته في مختصر مستدرك الحاكم للذهبي فلم أر فيه لام سلمة ذكرا فالظاهر أن المناوي انتقل نظره أو ذهنه لحديث آخر عن أم سلمة أورده الجلال في الجامع الكبير ولفظه اذا أديت زكاته فليس بكنز طب عن أم سلمة فظهر انه حديث آخر لصحابي آخر ولمخرج آخر انتهى (قوله اذا أذن في قرية) مثل الاذان الاقامة فهي سبب في رفع البلاء والمراد بالقرية كل بناء يؤذن فيه فيشمل البلد وغيرها (قوله من عذابه) أي مطلقا وقيل عذاب المسخ والخسف ونحوه وقيل عذاب قتال المسلمين لهم أي لما أذنوا لا يتوهم انهم كفار حتى يقاتلون والاول هو الظاهر (قوله يوم الجمعة الخ) وقد وردان كل معاملة بعد أذان أي وقت كان لا بركة فيه فينبغي للناس اذا سمعوا أذان وقت ان يتركوا المعاملة ويشتغلوا بالصلاة (قوله خيرا) أي كاملا (قوله صنائعه) جمع صنيعة وهي العطية فعطف المعروف عليها من عطف العام على الخاص فالمعروف كحسن المعاشرة (قوله شرا) أي عظيما

قول الشارح قد أخذ ناشرة من أمه قال في القاموس ناشرة ابن أغوات قتل هماما غدرا فقول الشارح واغتاله اذا
ي قتله على غرة قال في المصباح غاله غولا من باب قال واغتاله قتله على غرة والاسم الغيلة

﴿اذا أراد الله بعبد خيرا فقهه فى الدين﴾ قال المناوى فهمه الاحكام الشرعيه أو أراد بالفقه العلم بالله وصفاته التى تنشأ عنها المعارف القلبيه اه وقال العلقمى أى فهمه الاحكام الشرعية اما بتصويرها والحكم عليها واما باستنباطها من أدلتها ﴿وزهده فى الدنيا﴾ قال العلقمى الزهد هو الاعراض بالقلب وقال الامام أحمد بن حنبل الزهد على ثلاثة أوجه الاول ترك الحرام بالقلب وهو زهد العوام من المسلمين والثانى ترك الفضول من الحلال بالقلب وهو زهد الخواص منهم والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله بالقلب وهو زهد العارفين وهم خواص الخواص ﴿وبصره﴾ بالتشديد ﴿عيوبه﴾ أى عرفه بها وينهاه ليتجنبها ويحذرها ومن لم يرد الله به خيرا يعمى عن عيوب نفسه ﴿هب عن أنس﴾ بن مالك ﴿وعن محمد بن كعب القرظى مرسلا﴾ قال المناوى بضم القاف وفتح الراء ومعجمة نسبة لقريظة اسم رجل نزل حصنا قرب المدينة فسمى به وهو حديث حسن ﴿اذا أراد الله بعبد خيرا جعل له واعظا من نفسه﴾ قال المناوى لفظ رواية الديلمى من قلبه ﴿يأمره﴾ بامتثال الاوامر الالهية ﴿وينهاه﴾ عن الممنوعات الشرعية ويذكره بالعواقب الرديئة ﴿فر﴾ وكذا ابن لال ﴿عن أم سلمة﴾ أم المؤمنين واسناده جيد كما ذكره العراقى ﴿اذا أراد الله بعبد خيرا عسله﴾ قال المناوى بفتح العين والسين المهملتين مخففا ومشددا أى طيب ثناءه بين الناس ﴿قيل وما عسله﴾ أى قالوا يا رسول الله ما معنى عسله قال ﴿يفتح له عملا صالحا قبل موته ثم يقبضه عليه﴾ شبه ما رزقه الله من العمل الصالح الذى طاب بذكره بين الناس بالعسل الذى يجعل فى الطعام ليحلو به ويطيب ﴿حم طب عن أبى عنبسة﴾ قال المناوى بكسر العين المهملة وفتح النون ﴿الخولانى﴾ واسمه عبد الله أو عمارة وهو حديث حسن ﴿اذا أراد الله بعبد خيرا استعمله قيل وما استعمله﴾ أى قالوا يا رسول الله ما معناه وما المراد به ﴿قال يفتح له عملا صالحا بين يدى موته﴾ أى قبله ﴿حتى يرضى عنه من حوله﴾ قال المناوى بضم أوله والفاعل الله ويجوز فتحه والفاعل من حوله أى من أهله وجيرانه ومعارفه فيبرئون ذمته ويثنون عليه خيرا فيجيز الرب شهادتهم ﴿حم ك عن عمرو ابن الحمق﴾ بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وهو حديث صحيح ﴿اذا أراد الله بعبد خيرا استعمله قال كيف يستعمله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه﴾ وهو متلبس بذلك العمل الصالح ومن مات على شئ بعثه الله عليه كما فى خبر سيجيء ﴿حم ت حب ك عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿اذا أراد الله بعبد خيرا طهره قبل موته قالوا﴾ يا رسول الله ﴿وما طهور العبد﴾ بضم الطاء أى ما المراد بتطهيره ﴿قال عمل صالح يلهمه اياه﴾ قال العلقمى قال فى النهاية الالهام أن يلقى الله فى النفس شيأ يبعثه على الفعل أو الترك وهو نوع من الوحى يخص الله به من يشاء من عباده ﴿حتى يقبضه عليه﴾ أى يميته وهو متلبس به ﴿طب عن أبى امامة﴾ الباهلى وهو حديث حسن ﴿اذا أراد الله بعبد خيرا صير حوائج الناس اليه﴾ أى اذا أراد الله بعبد مسلم خيرا وجه اليه ذوى الحاجات ويسر قضاءها على يده أو بشفاعته وفيه عموم للحاجات الدينية والدنيوية ﴿فر عن أنس﴾ بن مالك واسناده ضعيف ﴿اذا أراد الله بعبد خيرا عاتبه فى منامه﴾ قال المناوى أى لامه على تقصيره وحذره من تفريطه وعزره برفق ليكون على بصيرة من أمره ﴿فر عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿اذا أراد الله بعبده الخير﴾ قال المناوى فى رواية خيرا ﴿عجل له العقوبة فى الدنيا﴾ ليخرج منها وليس عليه ذنب ومن فعل ذلك معه

(قوله خيرا) أى كاملا وكذا ما بعده (قوله فقهه فى الدين) أى فهمه الاحكام

الشرعية ليعمل بها هذا والظاهر أن المراد فى هذا الحديث ونظيره بالفقه العلم بالله تعالى وصفاته والتخلق بمقتضى ما علم اذ هذا هو الذى ينفع القلب وعلم الفقه المعلوم وان كان خيرا كبيرا لا دخل له فى تطهير القلب اذ هو مجرد أحكام ووقائع (قوله القرظى) نسبة لقريظة اسم رجل نزل أولاده حصنا بقرب المدينة وقريظة والنضير أخوان من أولاد هرون عليه السلام علقمى (قوله يفتح) بفتح الياء وكذا ما بعده (قوله استعمله) ذكر هذا الحديث وما بعده للرد على من توهم أن عسله فى الحديث السابق محرف استعمله فبين الحافظ أنهما روايتان ولا تحريف (قوله حتى يرضى) أى الله تعالى من حوله أو حتى يرضى من حوله فيصح بناؤه للمفعول وللفاعل (قوله عاتبه فى منامه) أى لامه على تقصيره أو أراه فى منامه ما ينبهه كأن يرى كبشا ينطحه أو انسانا يأخذ ملبوسه أو يسقط فى ضيق فيتنبه أن سبب هذا فعل المعصية التى وقعت منه فيتوب وقد وقع أن بعض الصالحين نام عن ورده فرأى بقرة تنطحه فأفاق وتنبه أن سببه ترك الورد (قوله اذا أراد الله بعبده الخير) قال الشارح فى الصغير وفى رواية بعبد خيرا وقال فى الكبير انه فى بعض نسخ المؤلف بعبد خيرا ولا أصل له فى نسخته والذى بخطه بعبده الخير وكونه لا أصل له فى نسخته لا ينافى أنه رواية أخرى (قوله العقوبة فى الدنيا) كالامراض وأذى الناس له ولذا أهل الله تعالى يتلذذون بالامراض كما يتلذذ بالمأكل لعلمهم بانها منه تعالى فهى لسلامة البدن فى المآل وان حصل بها مشاق كالادوية من أتسان بطبيب

ففد أعظم اللطف به والمنة عليه ﴿واذا أراد الله بعبده الشر﴾ قال المناوى فى رواية شرا ﴿أمسك عنه بذنبه حتى يوافى به يوم القيامة﴾ أى لا يجازيه بذنبه فى الدنيا حتى يجىء فى الآخرة متوفر الذنوب وافيها فيستوفى ما يستحقه من العقاب وهذا الحديث له تتمة وهى وان عظم الجزاء مع عظم البلاء وان الله تعالى اذا أحب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضا ومن سخط فله السخط ﴿ت﴾ فى الزهد ﴿ك﴾ فى الحدود ﴿عن أنس﴾ بن مالك ﴿طب ك هب عن عبد الله بن مغفل﴾ بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء مفتوحة الانصارى ﴿طب عن عمار بن ياسر عد عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن

﴿اذا أراد الله بعبد خيرا فقهه فى الدين وألهمه رشده﴾ قال المناوى أى وفقه لاصابة الصواب وفى افهامه أن من لم يفقهه فى الدين ولم يلهمه الرشد لم يرد به خيرا اهـ أى خيرا كاملا والفقهاء عرفوا الرشد بأنه صلاح الدين والمال ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿عن﴾ عبد الله ﴿بن مسعود﴾

اذا أراد بعبد خيرا فتح له قفل قلبه﴾ بضم القاف وسكون الفاء أى أزال عن قلبه حجب الاشكال وبصر بصيرته مراتب الكمال ﴿وجعل فيه اليقين﴾ أى العلم بوحدانية الله تعالى بسبب النظر فى المصنوعات الدالة على الصانع ﴿والصدق﴾ أى التصديق الجازم الدائم الذى ينشأ عنه دوام العمل ﴿وجعل قلبه واعيا لما سلك فيه﴾ فينفع فيه الوعظ والنصيحة ﴿وجعل قلبه سليما﴾ أى من آفات الحسد والكبر ونحو ذلك من حقد وعجب ورياء وغل ﴿ولسانه صادقا﴾ أى ناطقا بما يطابق الواقع ﴿وخليقته مستقيمة﴾ أى طبيعته معتدلة مستوية متوسطة بين طرفى الافراط والتفريط ﴿وجعل اذنه سميعة﴾ أى مصغية مقبلة على ما سمعته من أحكام الله تعالى وزواجره ومواعظه وأذكاره ﴿وعينه بصيرة﴾ قال العلقمى أى بما يلزمها من الطاعات والكف عن المحرمات اهـ فالمراد عين قلبه كما صرح به المناوى ﴿أبو الشيخ﴾ بن حبان ﴿عن أبى ذر﴾ الغفارى وهو حديث ضعيف

﴿اذا أراد الله بأهل بيت خيرا فقههم فى الدين﴾ فهمهم أمره ونهيه بافاضة النور على أفئدتهم ﴿ووقر﴾ بالتشديد ﴿صغيرهم كبيرهم﴾ أى صغيرهم وكبيرهم فى السن أو المراد بالكبير العالم وبالصغير الجاهل ﴿ورزقهم الرفق فى معيشتهم﴾ أى حياتهم ﴿والقصد فى نفقاتهم﴾ أى طريقا وسطا معتدلا بين طرفى الافراط والتفريط ﴿وبصرهم عيوبهم فيتوبوا﴾ أى ليتوبوا ﴿منها﴾ بالطاعة وترك النهى والخروج من المظالم والعزم على عدم العود ﴿واذا أراد بهم غير ذلك﴾ أى العذاب وسوء الخاتمة ﴿تركهم هملا﴾ قال العلقمى الهمل بالتحريك الابل بلا راع ويقال نعم همل أى مهملة لا راعى لها وليس فيها من يهديها ويصلحها فهى كالضالة اهـ وقال المناوى تركهم هملا بالتحريك أى ضلالا بأن يخلى بينهم وبين أنفسهم فيحصل بهم البلاء ويدركهم الشقاء لغضبه عليهم واعراضه عنهم ﴿قط فى﴾ كتاب ﴿الافراد عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف

﴿اذا أراد الله بقوم خيرا أكثر فقهاءهم﴾ بأن يلهمهم الاشتغال بالعلم ويسهل لهم تحصيله ﴿وأقل جهالهم فاذا تكلم الفقيه﴾ أى بما يوجبه العلم كأمر بمعروف ونهى عن منكر ﴿وجد أعوانا﴾ جمع عون وهو كما فى الصحاح الظهير ﴿واذا تكلم الجاهل قهر﴾ بالبناء للمفعول أى غلب ورد عليه ﴿واذا أراد الله بقوم شرا أكثر جهالهم وأقل فقهاءهم﴾

همايكويه مثلا ليسلم بدنه وان حصل له مشقة بذلك والله تعالى أرحم بعبده من والديه وكل ما يغم الانسان من أمور الدنيا فيه ...ب حتى الشوكة وسقوط القلم من يد الكاتب اذا اغتم بسببه (قوله حتى يوافى) أى يجىء انتهى عزيزى فهو بكسر الفاء ...والياء (قوله أمسك) أى الله ...ى عنه بسبب ذنبه أى أمسك ...ه ما يستحقه من عقوبة الدنيا ...ب ذنبه (قوله فتح) أى أزال ...ل قلبه أى ظلماته فشبهها ...فل والفتح ترشيح (قوله وجعل ...ه اليقين) هذه تحلية بعد ...تلية من الظلمات (قوله ...صدق) أى العلم بوحدانيته ...ى بسبب النظر فى المصنوعات ...سأل سيدى على الخواص ...ا فقال له أين تذهب فقال الى ...ة فقال من غير زاد ومن غير ...كوب فقال له يا ضعيف اليقين ...ى قدر على امساك السموات ...لارض قادر على أن يرزقنى ...يحفظنى حيثما كنت فانظر قول ...شاب لهذا الاستاذ لكونه ...را الى يقين لم ينظر اليه الاستاذ ...وله لما سلك) أى دخل فيه من ...نوار وقول الشارح حتى ينجع ...ى ينفع فيه الوعظ (قوله ولسانه ...ادقا) أى ناطقا بما يطابق الواقع ...زيزى (قوله صغيرهم) أى فى ...سن كبيرهم فى السن أو المراد ...لكبير العالم وبالصغير الجاهل ...لا مانع من ارادتهما معا وقول ...شارح والدربة هى العادة ...الجراءة على الامر (قوله ...القصد) أى التوسط فى الانفاق ...عطفه على الرفق فى المعيشة من ...عطف الخاص على العام لان ...لرفق فيها يشمل الرفق فى أسبابها ...أن يستجاب المال من غير ضرر ...لناس ويشمل الرفق فى الانفاق أن يتوسط فيه (قوله فيتوبوا) توبة لغوية أو شرعية (قوله أكثر فقهاءهم) أى علماءهم بالاحكام الشرعية العاملين بها والا فوجودهم أضر من عدمهم (قوله أعوانا) يعينونه على ما تكلم به من الحق لكثرة أمثاله

واذا

فاذا تكلم الجاهل وجد أعوانا واذا تكلم الفقيه قهر أبو نصر السجزى فى الابانة عن
حبان)، بكسر الحاء المهملة وشدة الباء الموحدة ((ابن أبى جبلة))، بفتح الجيم والموحدة
((فر عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿((اذا أراد الله بقوم خيرا أمد
لهم فى العمر)) أى أمهل لهم وطول لهم فى مدة الحياة ((وألهمهم الشكر)) أى ألقى
فى قلوبهم ما يحملهم على عرفان الاحسان والثناء على المنعم بالجنان والاركان فطول
عمر العبد فى طاعة الله علامة على ارادة الخير له ((فر عن أبى هريرة)) قال الشيخ
حديث ضعيف ﴿((اذا أراد الله بقوم خيرا ولى عليهم حلماءهم)) جمع حليم والحلم
الاناة والتثبت وعدم المبادرة الى المؤاخذة بالذنب ((وقضى بينهم علماؤهم)) بأن يلهم
الله الامام الاعظم أن يصير الحكم بينهم الى العلماء ((وجعل المال فى سمحائهم)) أى
كرمائهم ((واذا أراد)) الله ((بقوم شرا ولى عليهم سفهاءهم)) جمع سفيه وهو ضد الحليم
((وقضى بينهم جهالهم)) بأن يولى الامام الجهال منهم لرشوة أو عمى بصيرة ((وجعل المال
فى بخلائهم)) الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله ((فر)) وكذا ابن لال
((عن مهران)) مولى المصطفى قال المناوى واسناده جيد ﴿((اذا أراد الله بقوم نماء))
بالفتح والمد زيادة وسعة فى أرزاقهم ((رزقهم السماحة)) أى السخاء والكرم ((والعفاف))
أى الكف عن المنهيات وعن سؤال الناس تكثرا ((واذا أراد بهم اقتطاعا)) أى أن
يأخذهم و يسلبهم ما هم فيه من الخير والنعمة ((فتح عليهم باب خيانة)) أى نقص ما ائتمنوا
عليه من حقوق الحق والخلق فضاعت أرزاقهم وفشا الفقر فيهم اذ الامانة تجلب الرزق
والخيانة تجلب الفقر كما فى حديث يأتى قال العلقمى قال فى المشارق أصل الخيانة النقص أى
ينقص ما ائتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه أن لا يؤدى حقوقه وأمانات
عبادته التى ائتمنه عليها ﴿فائدة﴾ قال فى المصباح وفرقوا بين الخائن والسارق والغاصب
لان الخائن هو الذى خان ما جعل عليه أمينا والسارق من أخذ خفية من موضع كان ممنوعا
من الوصول اليه وربما قيل كل سارق خائن دون العكس والغاصب من أخذ جهارا معتمدا
على قوته ((طب وابن عساكر)) والديلمى ((عن عبادة بن الصامت)) قال الشيخ حديث
ضعيف ﴿((اذا أراد الله بأهل بيت خيرا أدخل عليهم الرفق)) بالكسر لين الجانب
واللطف والاخذ بالتى هى أحسن ((حم تخ هب عن عائشة البزار)) فى مسنده ((عن
جابر)) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ﴿((اذا أراد الله بعبيد خيرا رزقهم الرفق فى
معايشهم)) قال العلقمى المعاش والمعيشة مكسب الانسان الذى يعيش بسببه ((واذا أراد
بهم شرا رزقهم الخرق فى معايشهم)) قال العلقمى الخرق بفتح الخاء مصدر خرق بضم الراء
و يقال بكسرها ضد الرفق و بضم الخاء اسم للحاصل بالفعل اه وقال المناوى فالمراد أنه
اذا أراد بأحد خيرا رزقه ما يستغنى به مدة حياته ولينه فى تصرفه مع الناس وألهمه القناعة
وان أراد به الشر ابتلاه بضد ذلك ((هب عن عائشة)) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿((اذا
أراد الله برجل)) أى انسان ((من أمتى خيرا ألقى حب أصحابى فى قلبه)) فحبهم علامة
على ارادة الله الخير بمحبيهم كما أن بغضهم علامة على عدمه ((فر عن أنس)) و يؤخذ من

(قوله عن حبان بن أبى جبلة) الجشمى أورده عبدان باسناده عن عبد الرحمن بن يحيى عن حبان بن أبى جبلة الجشمى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل أحد أحق بماله من ولده ووالده والناس (٨٥) أجمعين قال عبدان لا أدرى له صحبة أم لا وقال
غيره هو حبان بكسر الحاء
وبالموحدة و يروى عن عمرو بن
العاص وابنه عبد الله بن عمرو
اه قاله فى أسد الغابة (قوله فى
العمر) بضم العين والميم و بضم
العين واسكان الميم ففيه لغتان
والمعنى واحد وهو مدة الحياة
(قوله وألهمهم الشكر) أى
الاصطلاحى وهو امتثال الاوامر
واجتناب النواهى أو الشكر
اللغوى وهو الثناء (قوله حلماءهم)
جمع حليم والحلم ملكة فى النفس
تنشأ عنها الاناة فى الامور (قوله
علماؤهم) بأن يلهم الله تعالى
الامام أو نوابه أن يولوا القضاء
لاهل العلم (قوله سمحائهم) كأنه
جمع سميح قاموس فاذا اجتمعت
هذه الثلاثة فى قوم فهى علامة
على ارادة الخير الكامل بهم
و ينقص بنقص البعض (قوله
مهران) بكسر أوله قاله فى التقريب
(قوله نماء) أى زيادة أى خيرا
(قوله باب خيانة) أى نقصا كذا
بخطه فى الصغير والمناسب أى
نقص بالجر كما فى الكبير (قوله
الرفق) بأن يرفقوا بالناس
فى المعاملات والمعاشرة (قوله
الخرق) أى الشدة والغلظة فى
أسباب معاشهم وهو بالضم الجهل
والحمق و بالفتح وهو المراد هنا
السرف كذا بخط الاجهورى
(قوله حب أصحابى فى قلبه) أى
جميع أصحابى لا فرق بين من
عاشره صلى الله عليه وسلم و بين
غيره لانه اذا اجتمع شخص به صلى الله عليه وسلم لحظة حصل له نور فى قلبه بسببه يتصف بالعدالة وان حصل منه هفوة تاب لوقته
وقول الماوردى ان الحث على المحبة العظيمة انما هى فيمن عاشره صلى الله عليه وسلم أما من اجتمع به لحظة فقط فهو وان طلبت
محبته لكنها لم يحث عليها لعدم اتصافه بالعدالة بمجرد اجتماع اللحظة مردود

كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿اذا أراد الله بالامير﴾ قال العلقمى هو الذى له ولاية من خليفة وقاض ونحوهما ﴿خيرا﴾ يحتمل أن يريد عموم خيرى الدنيا والآخرة لانه نكرة فى معرض الشرط ويحتمل أن يكون معناه الخصوص لان ذلك سائغ فى ألسنة العرب وقال بعض العلماء المراد بالخير المطلق الجنة والاول أولى ﴿جعل له وزير صدق﴾ أى صادقا فى النصح له ولرعيته والاظهر أن المراد به وزيرا صالحا لرواية النسائى جعل له وزيرا صالحا ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل يعم الاقوال والافعال ﴿ان نسى﴾ أى حكما من الاحكام الشرعية أو نسى مصلحة من مصالح الرعية ونحو ذلك ﴿ذكره﴾ ما نسيه ودله على الاصلح والانفع ﴿وان ذكر﴾ الملك ذلك واحتاج الى مساعدته بالرأى أو اللسان أو البدن ﴿أعانه وان أراد به غير ذلك﴾ أى أراد به شرا ﴿جعل له وزير سوء﴾ بالاضافة وفتح السين ﴿ان نسى﴾ شيأ ﴿لم يذكره﴾ اياه ﴿وان ذكره لم يعنه﴾ على ما فيه الرشد ﴿د هب عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أراد الله بعبد شرا خضر﴾ بفتح الخاء وشد الضاد المعجمتين أى حبب وزين ﴿له فى اللبن﴾ بكسر الباء الطوب النىء واحده لبنة والمراد ما يبنى به من نحو طوب وحجر وخشب ﴿والطين حتى يبنى﴾ فيشغله ذلك عن أداء الواجبات ويزين له الحياة وينسيه الممات وهذا فى بناء لم يرد به وجه الله وزاد على الحاجة ﴿طب خط عن جابر﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أراد الله بعبد هوانا أنفق ماله فى البنيان والماء والطين﴾ قال المناوى اذا كان البناء لغير غرض شرعى وأدى لترك واجب أو لفعل حرام ﴿البغوى﴾ أبو القاسم فى المعجم ﴿هب﴾ كلاهما ﴿عن محمد بن بشير الانصارى﴾ قال جمع ﴿وماله غيره﴾ أى لا يعرف له غير هذا الحديث الواحد ﴿عد عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا أراد الله بقوم سوأ﴾ أى ينزل بهم ما يسوءهم ﴿جعل أمرهم﴾ قال المناوى أى يصير ملكهم والتصرف فيهم ﴿الى مترفيهم﴾ أى متنعميهم المتعمقين فى اللذات المشغولين بنيل الشهوات ﴿فر عن على﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿اذا أراد الله بقوم عذابا﴾ أى عقوبة لهم على سيئ أعمالهم ﴿أصاب العذاب من كان فيهم﴾ قال المناوى أى ولم ينكر عليهم فيهم الهلاك الطائع والعاصى ﴿ثم بعثوا على أعمالهم﴾ قال العلقمى لان ذلك من العدل ولان أعمالهم الصالحة انما يجازون بها فى الآخرة وأما فى الدنيا فهما أصابهم بلاء كان تكفيرا لما قدموه من عمل سيئ فكان العذاب المرسل فى الدنيا على الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مداهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله والحاصل أنه لا يلزم من الاشتراك فى الموت الاشتراك فى الثواب أو العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته ويستفاد من هذا مشروعية الهرب من الكفار ومن الظلمة وفى الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهى فكيف بمن رضى ﴿فر عن ابن عمر

(قوله وزير صدق) الوزير هو المعاون على الشئ والحامل للاثقال سمى بذلك لحمله ثقل أمور من هو تابعه صدق أى أفعاله وأقواله مطابقة للواقع وان كان المشهور أن الصدق يطلق على مطابقة القول فقط للواقع فالمراد هنا القول والفعل حقيقة لغوية ان كان أهل اللغة ذكروا فى مادة صدق أنه يطلق على مطابقة القول والفعل للواقع والا فهى حقيقة عرفية (قوله ذكره) بالتشديد والثانى ذكره بالتخفيف (قوله وزير سوء) بالاضافة (قوله خضر) أى حسن له فى اللبن والطين الخ خصهما لانهما الموجودان فى بلاد الحجاز والا فالمراد كل الآلات والبناء من خشب ونحوه (قوله فى البنيان) أى فى أجرة العملة وقوله والماء والطين أى وفى ثمن الماء والطين فليس المراد بقوله فى البنيان ما يشمل أجرة العملة وثمن آلات البناء والا لم يكن لقوله والماء والطين فائدة (قوله الى مترفيهم) أى متنعميهم أى جعل حكامهم المتنعمين الذين لا يلتفتون الى مصالح الرعية لشغلهم بما ينعمهم من الملابس ونحوها وجلب الاموال التى هى سبب فى التنعم فالمراد بقوله سوأ المشقة والضرر بسبب ترك مصالحهم (قوله عذابا) أى عقوبة فى الدنيا أصاب العذاب الخ تفسير الشارح أصاب بأوقع لا يقتضى نصب العذاب بل هو مرفوع فاعل اذ يجوز تفسير اللازم بمتعد وعكسه على أنه يمكن أن يقرأ أوقع بالبناء للمفعول (قوله من كان فيهم) أى من استحق منهم ممن فعل المعصية أو رضى بها أو لم يرض لكن قدر على ازالتها ولم يفعل وظاهر هذا الحديث أن البلاء لا ينزل على الطائعين منهم وهو يخالف قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الخ ويجمع بأن الحديث محمول على ما اذا لم تفش المعاصى وتعم والآية محمولة على ما لو فشت فان البلاء حينئذ يعم الطائعين وغيرهم لكنه نقمة للعاصين أو تطهير لهم وثواب للطائعين يدل على هذا الجمع حديث أنهلك وفينا الصالحون قال نعم ان كثر الخبث أى ان فشت المعاصى وكثرت فيهلك الجميع من صالح وغيره (قوله على أعمالهم) أى للعقاب عليها فعذاب الدنيا لكونه نقمة لا يدفع عذاب الآخرة أى لم يعف عنهم

(قوله عاهة) أى بلاء دينيا أو دنيويا بأهل المساجد أى الذين يبنونها أو يجددون شيأ فيها (قوله فصرف عنهم) أى العمار لانهم أقرب مذكور ونزل بغيرهم لعدم اشتغالهم بالذكر والعبادة أى مالم يكثر الخبث والافيشتد الغضب حتى يعم عمار المساجد كامر ويحتمل فصرف عنهم أى عن الجميع ببركة عمار المساجد كمايدل عليه لولا شيوخ ركع الخ (قوله الزنا) خصه لما يلزم عليه من خلط الانساب وفى رواية الربابدل الزنا وورد ان افشاء الزنا سبب للطاعون لان المحصن مستحق للقتل بالحجارة

عمر) بن الخطاب ﴿ (اذا أراد الله بقوم عاهة) قال المناوى أى آفة أو بلية (نظر الى أهل المساجد) نظر احترام واكرام ورحمة وانعام وهم الملازمون والمترددون اليها لنحو صلاة أو اعتكاف أو علم (فصرف) العاهة (عنهم) اكراما لهم واعتناء بهم (عد فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا أراد الله بقرية هلاكا) على حذف مضاف أى باهل قرية (أظهر فيهم الزنا) قال العلقمى هو بالزاى والنون وبالراء والموحدة اه أى التجاهر بفعله لان المعصية اذا خفيت لاتتعدى فاعلها فاذا ظهرت ضرت العامة والخاصة فالتجاهر بالزنا سبب فى الهلاك والفقر والوباء والطاعون (فر عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا أراد الله أن يخلق خلقا للخلافة) أى للملك (مسح ناصيته بيده) يعنى كساه حلل الهيبة والوقار والقبول (عق عد خط فر عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا أراد الله قبض عبد بارض) أى قبض روحه بها (جعل له بها حاجة) ليسافر اليها فيدفن بالبقعة التى خلق منها (حم طب حل عن أبى عزة) بن يسار بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿ (اذا أراد الله أن يوتغ عبدا) قال العلقمى الوتغ بالواو والمثناة الفوقية المفتوحتين بعدهما غين مهملة الهلاك (أعمى عليه الحيلة) قال فى المصباح الحيلة الحذق فى تدبير الامور وهى تقليب الفكر حتى يهتدى الى مقصوده الصواب والمعنى اذا أراد الله أن يهلك عبدا حير فكره فلا يهتدى الى مقصوده الصواب فيقع فى الهلكة اه وقال المناوى يرتع عبدا بضم التحتية وسكون الراء وكسر الفوقية كذا فى عامة النسخ والذى فى معجم الطبرانى يزيغ بزاى معجمة وقد وقفت على خط المؤلف فوجدته يزيع بالزاى لكنه مصلح على كشط بخطه أى يهلكه (طس عن عثمان) بن عفان وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا أراد الله انفاذ) بالذال المعجمة (قضائه وقدره) أى امضاء حكمه المقدر فى الازل (سلب ذوى العقول عقولهم حتى ينفذ فيهم قضاؤه وقدره) قال المناوى واختلفوا فى حد العقل على أقوال أحدها أنه ملكة أى هيئة راسخة فى النفس تدرك بها العلوم الثانى أنه نفس الادراك سواء كان ضروريا أم نظريا الثالث أنه الادراك الضرورى فقط ومحله القلب وقيل الرأس (فاذا مضى أمره) أى وقع ماقدره (رد اليهم عقولهم) فادركوا قبح ماوقع منهم (ووقعت) منهم (الندامة) قال المناوى أى الاسف والحزن حتى لا ينفعهم ذلك اه وورد فى حديث تفسير التوبة بالندم على الذنب وورد أيضا أن التوبة تنفع قبل سد بابها مالم يغرغر الانسان فتنفع التوبة قبل ذلك (فر) وكذا أبو نعيم (عن أنس) بن مالك

فتسلط عليهم الجن ليقتلوهم بالسهام وتحصل الشهادة وان كانوا عصاة (قوله خلقا) أى انسانا للخلافة أى للملك الظاهر كولاة الامور أو الباطن كاولياء الله تعالى (قوله مسح الخ) كناية عن حصول الهيبة فيه التى تمنع من ارتكاب الناس خلاف أمره بالاحكام الشرعية ولا يشكل على ذلك حصول الملك للعصاة من الناس لان الله تعالى اذا ولاهم وأرادهم الخذلان نزع منهم تلك الهيبة والرعب الذى يحصل منهم لا يعد هيبة لانه بسبب ظلمهم (قوله ناصيته) أى جميع بدنه فاطلق الجزء على الكل (قوله عزة) بكسر العين (قوله أن يوتغ) بالعين المهملة أى يهلك ح ف وفى الكبير انه بالغين المعجمة قال فى النهاية فى مادة وتغ بالغين المعجمة فى حديث الامارة حتى يكون عمله هو الذى يطلقه أو يوتغه أى يهلكه يقال وتغ وتغا وأوتغه غيره اه ولم يذكره فى مادة وتع بالعين المهملة ولا فى غيرها أيضا اه ولا ينافى ذلك انه يصح بالمهملة قال شيخنا هو بالمهملة كما ضبطه العلقمى أيضا

أى فلولا انه ذكره أهل اللغة لما ضبطه اه وفى الصغير انه بالراء والذى فى الكبير كالعلقمى انه بالواو لا بالراء (قوله أعمى عليه الحيلة) قال العلقمى أعمى بفتح الهمزة والعين والميم المشددة كما هو بخطه فعلا اه بالهمزة أو التضعيف أو بهما كما فى القاموس اه قال شيخنا عمى وفيه نظر فان الهمزة والتضعيف لا يجتمعان بل يتعاقبان كما صرح به المصنف وغيره من علماء النحو على انه ليس فى القاموس الا التعدية بالتضعيف تارة والهمزة أخرى وليس للمحشى مستند فى التعدية بهما الا مجرد خط المصنف اه والذى قاله شيخنا ح ف أعمى بهذا الضبط (قوله قضائه) أى ما أراده فى الازل وقدره أى ماقدره على وجه مخصوص (قوله سلب الخ) أى أزال نفع عقلهم لا أزاله من أصله (قوله حتى ينفذ فيهم قضاؤه) فى المصباح فى فصل الذال المعجمة من باب النون نفذ السهم نفوذا من باب قعد ونفاذا خرق الرمية وخرج منها وأنفذته ونفذ الامر والقول نفوذا ونفاذا مضى وأمره

ناقذا الخ مطاع اه (قوله ياأمعاء) كذا بخط الشارح وفى نسخة يامعى وكذا فى الكبير بدون ألف بعد الياء وبدون همز آخره قال شيخنا وكل صحيح قال فى المصباح المعى المصران وألفه ياء والتذكير أكثر من التأنيث فيقال هو المعى وقصره أشهر من المد وجمعه أمعاء مثل عنب وأعناب لان معى أصله معى كعنب والتثنية معيان وجمع الممدود أمعية كحمار وأحمرة اه (٨٨)

(و) عن (على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا أراد الله خلق شئ لم يمنعه شئ﴾ قال العلقمى سببه ما فى مسلم عن أبى سعيد سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما من كل الماء يكون الولد واذا أراد الله خلق شئ لم يمنعه شئ فذكره والعزل هو أن يجامع فاذا قارب الانزال نزع وأنزل خارج الفرج وهو مكروه اه وقال المناوى فانه لما سئل عن العزل فأخبر أنه لا يغنى حذر من قدر وأن ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهى كائنة (م عن أبى سعيد) الخدرى ﴿اذا أراد الله بقوم قحطا﴾ أى جدبا وشدة واحتباس مطر ﴿نادى مناد من السماء﴾ أى أمر الله ملكا ينادى قال المناوى قيل والظاهر أنه جبريل وعلى هذا فالنداء حقيق ولا يلزم منه سماعنا له ويحتمل أنه مجاز عن عدم خلق الشبع فى بطونهم ومحق البركة ﴿يامعى اتسعى﴾ قال العلقمى بكسر الميم مقصورا والجمع أمعاء ممدودا وهى المصارين ﴿وياعين لا تشبعى﴾ أى لا تمتلئ بل انظرى نظر شره وسبق للاكل ﴿ويابركة﴾ أى يا زيادة الخير ﴿ارتفعى﴾ أى انتقلى عنهم وارجعى ﴿ابن النجار فى تاريخه﴾ تاريخ بغداد ﴿عن أنس﴾ بن مالك ﴿وهو مما بيض له الديلمى﴾ أى لعدم وقوفه على سند قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله﴾ فيه حذف المفعول للعلم به ودلالة الحال عليه أى فليطلب ندبا لبوله موضعا رخوا لينا لياً من عود الرشاش اليه فان لم يجد الا مكانا صلبا لينه بنحو عود ﴿د هق عن أبى موسى﴾ الاشعرى قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أراد أحدكم أن يذهب الى الخلاء وأقيمت الصلاة فليذهب الى الخلاء﴾ بالمد الموضع الخالى ثم نقل الى موضع قضاء الحاجة والمعنى يذهب الى قضاء الحاجة قبل الذهاب الى الصلاة فيفرغ نفسه ثم يرجع فيصلى ومحل هذا اذا لم يخف فوت الوقت فلو خاف فوت الوقت فالاصح تقديم الصلاة ما لم يتضرر ﴿حم د ن ه حب ك عن عبد الله بن الارقم﴾ بفتح الهمزة والقاف قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أراد أحدكم ان يبيع عقاره﴾ أى ملكه الثابت كدار وبستان ﴿فليعرضه على جاره﴾ بفتح التحتية لانه من باب عرضت المتاع للبيع بأن يظهر له أنه يريد بيعه وانه مؤثر له على غيره والعرض على الجار مستحب لاحتمال أن يشترى أو يأتى بشخص صالح للجوار ويمنع من لا يصلح قال المناوى ويظهر أن المراد بالجار الملاصق لكن يأتى خبر أربعون دارا جار وفى الاخذ بعمومه هنا بعد ﴿ع عد عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أراد أحدكم سفرا فليسلم﴾ ندبا ﴿على اخوانه﴾ من أقاربه وجيرانه وأصدقائه فيذهب اليهم ويطلب منهم الدعاء فيقول كل من المسافر والمودع للآخر استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك ويزيد المقيم وردك بخير ﴿فانهم يزيدونه بدعائهم﴾ له ﴿الى دعائه لنفسه﴾ خيرا ﴿طس عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أراد أحدكم من امرأته﴾ أو أمته ﴿حاجته﴾ أى جماعها كنى بها عنه لمزيد حيائه وأما قوله صلى الله عليه وسلم لمن اعترف بالزنا أنكتها فللاحتياط فى تحقق موجب الحد ﴿فليأتها وان كانت على تنور﴾ بفتح المثناة الفوقية وتشديد النون المضمومة ما يوقد فيه النار للخبز وغيره والمراد انه يلزمها ان تطيعه وان

(قوله اتسعى) كناية عن عدم الشبع بما تأكله (قوله لا تشبعى) كناية عن عدم قنعها بما تراه من المأكل فلا يقال ان العين لا تأكل فكيف يصفها بعدم الشبع والنداء فى ذلك حقيق فيخلق الله تعالى فى المذكورات ادراكا حتى تدرك ما قيل لها ولا يلزم منه سماعنا له أو هو مجاز عن عدم خلق الشبع فى بطونهم ومحق البركة (قوله اذا أراد أحدكم الخ) خطاب للحاضرين لكن الحكم عام (قوله أن يبول) صرح بذلك ولم يكن عنه بقوله ان يهريق ماء لانه بمعنى ذلك المكنى عنه هنا اشارة الى أنه لا يستحى منه فى مقام التعليم (قوله فليرتد) أى فليطلب موضعا لينا رخوا لئلا يصيبه الرشاش فحذف المفعول للعلم به (قوله الى الخلاء) هو المحل المعد لقضاء الحاجة ومثله كل ما تقضى فيه وان لم يكن معدا أى فيسن له ترك الصلاة وقضاء الحاجة ما لم يضق الوقت والا قدم الصلاة ومحله ان لم يخش ضررا باخبار طبيب أو بمعرفته والا قضى حاجته وان خرج الوقت ولو الجمعة (قوله عقاره) ومثله ما كان بجواره من نحو نخل (قوله فليعرضه على جاره) تطييبا لخاطره وان لم يكن له شفعة وفاء بحق الجار لئلا يشتريه رجل سوء فيتضرر بجواره فيقول له اشتر ان شئت والا فانظر من يشتريه بمعرفتك ليكون ليس فى جواره لك ضرر عليك (قوله على اخوانه) أى المسلمين اذ لا حرمة للكفار ولا لدعائهم (قوله على تنور) كناية عن وجوب اطاعته فى أى مكان حيث لا عذر من نحو حيض وخص التنور لئلا يتوهم استثناؤه فلا يقال ان ذكر ذلك ليس فصيحا لعدم مناسبته اذ المناسب ولو كانت غير مزينة

وان كانت فى شغل لابد منه حيث لاعذر كحيض ولا اضاعه مال كاحتراق خبز ﴿حم طب عن طلق﴾ بفتح الطاء وسكون اللام ﴿ابن على﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا أردت أن تفعل أمرا فتدبر عاقبته فان كان خيرا﴾ أى غير منهى عنه شرعا ﴿فأمضه﴾ أى افعله ﴿وان كان شرا﴾ أى منهيا عنه شرعا ﴿فانته﴾ أى كف عن فعله ﴿ابن المبارك﴾ عبد الله الامام المشهور ﴿فى﴾ كتاب ﴿الزهد عن أبى جعفر عبد الله بن مسور﴾ بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ﴿الهاشمى﴾ نسبة الى بنى هاشم ﴿مرسلا﴾ ﴿اذا أردت أن تبزق﴾ بالزاى والسين والصاد ﴿فلا تبزق عن يمينك﴾ فيكره تنزيها لشرف اليمين وأدبا مع ملكه ﴿ولكن﴾ ابصق ﴿عن يسارك ان كان فارغا﴾ لان الدنس حق اليسار واليمين بعكسه وخص النهى باليمين مع ان عن شماله ملكا لشرفه بكتابة الحسنات ﴿فان لم يكن فارغا﴾ كأن كان على اليسار انسان ﴿فتحت قدمك﴾ أى اليسرى كما فى خبر ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿عن طارق﴾ كفاعل بمهملة أوله وقاف آخره ﴿ابن عبد الله﴾ المحاربى قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أردت أن تغزو فاشتر فرسا أغر﴾ قال المناوى يعنى حصل فرسا أبيض تغزو عليه بشراء أو غيره والاغر الابيض من كل شئ اه وقال فى الصحاح والغرة بالضم بياض فى جبهة الفرس فوق الدرهم يقال فرس أغر والاغر الابيض زاد فى القاموس من كل شئ ﴿محجلا﴾ هو الذى قوائمه بيض ﴿مطلق اليد اليمنى﴾ أى خالية من البياض مع وجوده فى بقية القوائم ﴿فانك﴾ اذا فعلت ذلك ﴿تسلم﴾ من العدو ﴿وتغنم﴾ أموالهم ﴿طب ك هق عن عقبة﴾ بالقاف ﴿ابن عامر﴾ الجهنى قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أردت أمرا فعليك بالتؤدة﴾ أى التأنى والتثبت ﴿حتى يريك الله منه المخرج﴾ بفتح الميم والراء أى المخلص والمعنى اذا أردت أن تفعل فعلا شاقا فتثبت ولا تعجل حتى يهديك الله الى الخلاص منه ﴿خد هب﴾ وكذا الطيالسى ﴿عن رجل من بلى﴾ قال المناوى بموحدة تحتية مفتوحة كرضى قبيلة مشهورة واسناده حسن ﴿اذا أردت ان يحبك الله فابغض الدنيا واذا أردت ان يحبك الناس فما كان عندك من فضولها﴾ بضم الفاء أى بقاياها ﴿فانبذه﴾ أى ألقه من يدك ﴿اليهم﴾ قال العلقمى والمعنى اذا أردت أن يحبك الله فابغض الدنيا أى بقلبك وألق ما لا تحتاجه الى الناس يحبك الله ويحبك الناس اه أما ما يحتاجه لعياله فيحرم عليه التصدق به وكفى بالمرء اثما أن يضيع من يعول ﴿خط عن ربعى﴾ بكسر الراء وسكون الموحدة ﴿ابن حراش﴾ بحاء مهملة مكسورة وشين معجمة مخففة ﴿مرسلا﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أردت أن تذكر عيوب غيرك﴾ أى اذا أردت أن تتكلم بعيوب غيرك ﴿فاذكر عيوب نفسك﴾ أى استحضرها فى ذهنك فعسى أن يكون ذلك مانعا لك من التكلم فى الناس ﴿الرافعى﴾ الامام عبد الكريم القزوينى ﴿فى﴾ كتاب ﴿تاريخ قزوين عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا أسأت فأحسن﴾ بفتح همزة أحسن أى اذا فعلت صغيرة من صغائر الذنوب فأتبع ذلك بحسنة من حسنات الطاعات كصلاة ونحوها قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيآت أما الكبيرة فلا يكفرها الا التوبة ﴿ك هب عن ابن عمرو﴾ بن العاص قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا استأجر أحدكم أجيرا فليعلمه أجره﴾ أى يعرفه قدر أجرته وجوبا ليصح العقد وليصير كل منهما على بصيرة ﴿قط فى﴾ كتاب ﴿الافراد عن ابن مسعود﴾ ورواه عنه الديلمى أيضا قال الشيخ حديث ضعيف

(قوله فأمضه) لم يقل فى الثانى فلا تمضه بل قال فانته اشارة الى التباعد (٨٩) عن ذلك فاذا تحير سن له أن يستخير أو أن يستشير

(قوله فتحت قدمك) أى ان لم يكن فى المسجد (قوله أن تغزو) مثل الغزو كل ما يحتاج لركوب الخيل له من سفر ونحوه (قوله أغر) أى أبيض كذا قال الشارح ولعله أراد أبيض الجبهة كما يدل له قوله فى الكبير والقول بان المراد الاغر هنا الابيض غفلة فان لفظ رواية الحاكم أدهم أغر اه وقول الشارح الوظيف هو مستدق الذراع والساق من الخيل والابل وغيرها كذا فى القاموس (قوله تسلم وتغنم) أى فيتفاءل بقية الخيل الموصوفة بما ذكر (قوله بالتؤدة) كهمزة أى التأنى (قوله بلى) كرضى قبيلة (قوله فأبغض الدنيا الخ) هذا الحديث من أمهات الاحاديث التى بنى عليها الصوفية طريقتهم اذ هو يوصل لمحبة الله ومحبة الناس والسعى فى نفعهم (قوله من فضولها) شاع استعمال لفظ الفضول فيما لا يعنى وان كان جمع فضل بمعنى الشرف (قوله فانبذه) بالوصل من نبذ (قوله ان تذكر عيوب غيرك) أى اذا سولت نفسك لك ذلك فامنعها باشغالها بعيوبك (قوله اذا أسأت) بفعل كبيرة أو صغيرة أو ما لا ينبغى مع شخص فأحسن بالتوبة فى الاول وبفعل ما يكفر الصغيرة فى الثانى وبالاعتذار للشخص فى الثالث (قوله اذا استأجر أحدكم الخ) أى اذا أراد أحدكم عقد اجارة فلابد من بيان ذلك فان لم يذكر له أجرة لا شئ له ان كان العامل أهلا للتبرع بأن كان بالغا رشيدا وان جرت العادة بالاجرة فى مثل هذا العمل خلافا لبعض الائمة حيث أوجب أجرة المثل حينئذ فان كان

ﷺ ﴿اذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع﴾ قال العلقمي فيه أن المستأذن لا يزيد على ثلاث بل بعد الثلاث يرجع قال ابن عبد البر وذهب أكثر أهل العلم الى أنه لا تجوز الزيادة على الثلاث في الاستئذان وقال بعضهم اذا لم يسمع فلا بأس أن يزيد وروى سحنون عن ابن وهب عن مالك لا أحب أن أزيد على الثلاث الا من أعلم أنه لم يسمع قال بعضهم وهذا هو الاصح عند الشافعية قال ابن عبد البر وقيل تجوز الزيادة مطلقا بناء على أن الامر بالرجوع بعد الثلاث للاباحة والتخفيف عن المستأذن فمن استأذن أكثر فلا حرج عليه اهـ وقال المناوي أي طلب من غيره الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات فلم يؤذن له فيه فليرجع وجوبا ان غلب على ظنه انه سمعه والا فندبا ﴿مالك﴾ في الموطا ﴿حم ق﴾ في الاستئذان ﴿د﴾ في الادب ﴿عن أبي موسى﴾ الاشعري ﴿وأبي سعيد﴾ الخدري ﴿معا طب والضياء﴾ المقدسي في المختارة كلهم ﴿عن جندب البجلي﴾ ﷺ ﴿اذا استأذنت أحدكم امرأته﴾ أي طلبت منه الاذن ﴿الى المسجد﴾ أي في الخروج الى الصلاة فيه ليلا ﴿فلا يمنعها﴾ بل يأذن لها ندبا حيث أمن الفتنة لها وعليها بأن تكون عجوزا لا تشتهى وليس عليها ثوب زينة كما مر تفصيله اهـ وخصه بالليل وهو مخالف لما قدمه وقال العلقمي بعض الاحاديث مطلق في الزمان هكذا وبعضها مقيد بالليل أو العكس فحمل المطلق منها على المقيد على تفاصيل تقدمت الاشارة الى بعضها في حديث ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد اهـ والتخصيص بالليل هو الظاهر خصوصا اذا كان معها نحو محرم كروج لان الليل أستر لها ﴿حم ق ن﴾ في الصلاة ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﷺ ﴿اذا استجمر أحدكم فليوتر﴾ قال العلقمي قال النووي الاستجمار مسح محل البول أو الغائط بالجمار وهي الحجارة الصغار فالثلاث الاول واجبة وان حصل الانقاء بدونها لحديث مسلم لا يستنج أحدكم بأقل من ثلاثة أحجار والايتار بعدها اذا حصل الانقاء بدونه مستحب للحديث الصحيح في السنن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا ﴿حم عن جابر﴾ بن عبد الله ﷺ ﴿اذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه﴾ أي اذا شاوره أخوه في الدين وكذا مر لهذمة في فعل شيء فليشر عليه وجوبا بما هو الاصلح بدلا للنصيحة ﴿ه عن جابر﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ﴿اذا استشاط السلطان﴾ قال العلقمي أي اذا التهب وتحرق من شدة الغضب صار كأنه نار ﴿تسلط عليه الشيطان﴾ فأغراه بالايقاع بمن غضب عليه اهـ وقال المناوي فليحذر السلطان ذلك ويظهر أن المراد بالسلطان من له سلاطة وقهر فيدخل الامام الاعظم ونوابه والسيد في حق عبده والزوج بالنسبة لزوجته ونحو ذلك ﴿حم طب عن عطية﴾ بن عروة ﴿السعدي﴾ قال الشيخ حديث حسن ﷺ ﴿اذا استطاب أحدكم فلا يستطب بيمينه﴾ أي اذا استنجى أحدكم فلا يستنج بيده اليمنى فالاستنجاء بها بلا عذر مكروه وقيل محرمة ﴿وليستنج بشماله﴾ لانها للاذى واليمنى لغيره قال المناوي والاستنجاء عند الشافعي وأحمد واجب وعند أبي حنيفة ومالك في أحد قوليه سنة ﴿ه عن أبي هريرة﴾ وهو حديث صحيح ﷺ ﴿اذا استعطرت المرأة﴾ أي استعملت العطر وهو الطيب الذي يظهر ريحه ﴿فمرت على القوم﴾ أي الرجال ﴿ليجدوا ريحها﴾ أي لاجل أن يشموا ريح عطرها ﴿فهي زانية﴾ أي هي بسبب ذلك متعرضة للزنا ساعية في أسبابه قال المناوي وفيه أن ذلك بالقصد المذكور كبيرة فتفسق به ويلزم الحاكم المنع منه اهـ وقال العلقمي سماها النبي صلى الله عليه وسلم زانية مجازا ﴿٣ عن أبي موسى﴾ الاشعري وهو حديث حسن ﷺ ﴿اذا استقبلتك امرأتان﴾ أي

قد قال له اعمل وعلي رضاك لزمه أجرة المثل (قوله ثلاثا) أي بالقول كأن قال افتحوا لي أو ائذنوا لي أو بالفعل كأن طرق الباب ثلاث مرات وينبغي أن يبدأ بالسلام وأن لا يطرق الباب بعنف لانه يورث السآمة (قوله عن جندب البجلي) نسبة الى بجيلة قبيلة (قوله أحدكم امرأته) أو أمته في الخروج للمسجد ونحو عيادة أبيها ويسن له الاذن حيث لم يترتب على خروجها محرم ان لم تكن جميلة ولا متزينة ولا ينكشف منها شيء ولو عجوزا (قوله اذا استجمر الخ) هو والاستطابة والاستنجاء بمعنى واحد وهو ازالة الخارج عن الفرج لكن خص الفقهاء الاول بالحجر فالمراد هنا استجمر أحدكم بالاحجار كما يعلم من تخصيص الفقهاء وبدليل قوله فليوتر فانه في الماء لا يقال يسن الايتار بل يسن التثليث ويحتمل أن المراد بالاستجمار التبخر بالبخور على الجمر ومعنى الايتار أنه يأخذ البخور ثلاث مرات بأن يلاقيه ويقوم ثم يعود ثلاثا أو خمسا الخ ولا مانع من ارادة المعنيين معا (قوله فليشر عليه) أي يجب عليه أن يبذل له النصح ان كان ممن يعرف الامور بالتجربة ولم يعهد عليه الكذب ولا يضره كونه تبين بعد ذلك ان الخير فيما نهاه عنه لانه مجتهد (قوله اذا استشاط السلطان) أي اشتد غضبه تسلط الخ فينبغي له أن يتأنى في انزال العقوبة

(قوله بمنه أو بسرة) أى جهة كل (قوله اذا استلج الخ) أى لو حلف لا يجالس أهله مثلا فالحنث مع التكفير خير من أن يدوم على اللجاج وعدم الحنث لئلا يلزم التنفير والبغض فداومته على عدم الحنث آثم أى أشد اثما من الحنث مع التكفير أى بفرض ان فى الحنث اثما والافتى كان الحنث خيرا فلا اثم فيه بل فيه التكفير فقط فحينئذ لا يقال أفعل التفضيل مشكل (قوله فلا يضع الخ) أى مع اقامة رجله ووضع الاخرى فوقها اذ هذا هو الذى يخشى منه انكشاف العورة فلو مد رجليه ووضع واحدة

أجنبيتان فلا غمز بينهما ﴿خذ بمنه أو بسرة﴾ لان المرأة مظنة الشهوة قال المناوى والنهى للتنزيه والامر للندب ما لم يتحقق حصول المفسدة بذلك والا كان للتحريم وللوجوب ﴿هب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا استكتم﴾ أى أردتم السواك ﴿فاستاكوا عرضا﴾ بفتح فسكون أى فى عرض الاسنان فيكره طولا لانه يدمى اللثة الا فى اللسان فيستاك فيه طولا لخبر فيه ﴿ص عن عطاء مرسلا﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا استلج أحدكم فى اليمين﴾ قال العلقمى بفتح اللام وتشديد الجيم قال فى الدر كأصله وهو استفعل من اللجاج ومعناه أن يحلف على شئ ويرى أن غيره خير منه فيقيم على يمينه ولا يحنث ولا يكفر وقيل هو ان يرى أنه صادق فيها مصيبا فيلج فيها ولا يكفر ﴿فانه آثم له عند الله﴾ بهمزة ممدودة وثاء مثلثة أفعل تفضيل أى أكثر اثما ﴿من الكفارة التى أمر بها﴾ أى من أن يحنث ويكفر ولا بد من تنزيله على ما اذا كان الحنث ليس بمعصية وأما قوله آثم فخرج عن ألفاظ المفاعلة المقتضية للاشتراك فى الاثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه فانه يتوهم ان عليه اثما فى الحنث مع انه لا اثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الاثم عليه فى اللجاج أكثر لو ثبت الاثم والذى أجمعوا عليه أن من حلف على فعل شئ أو تركه وكان الحنث خيرا من التمادى على اليمين استحب له أن يحنث واذا حنث لزمته الكفارة ﴿ه عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا استلقى أحدكم على قفاه فلا يضع احدى رجليه على الاخرى﴾ قال العلقمى النهى عن ذلك منسوخ أو يحمل النهى حيث يخشى أن تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك ﴿ت عن البراء﴾ بن عازب ﴿حم عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا استنشقت فاستنثر﴾ أى امتخط ندبا بريح الانف ان كفى والا فبخنصر اليد اليسرى ﴿واذا استجمرت فاوتر﴾ أى ندبا لكن الثلاث واجبة وان حصل الانقاء بدونها كما مر ﴿طب عن سلمة بن قيس﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ أهله﴾ قال المناوى حليلته أو نحو بنته ﴿وصليا ركعتين﴾ نفلا أو فرضا ﴿كتبا﴾ أى أمر الله تعالى بكتابتهما ﴿من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات﴾ الذين أثنى الله عليهم فى كتابه العزيز وقال العلقمى قال الدميرى قال الزمخشرى الذاكرون الله كثيرا والذاكرات من لا يكاد يخلو بقلبه أو بلسانه أو بهما عن ذكر الله وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر وقال القاضى عياض ذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان أحدهما وهو أرفع الاذكار وأجلها الفكر فى عظمة الله وجلاله وجبروته وملكوته وآياته فى سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذكر الخفى والمراد به هذا والثانى ذكر بالقلب عند الامر والنهى فيمتثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه ويقف فيما أشكل عليه وأما ذكر اللسان

فوق أخرى فلا بأس به ومحل النهى أيضا ما لم يكن لابسا السراويلات أو ازارا متسعا بحيث لا يلزم من ذلك كشف العورة (قوله البراء) بالمد (قوله اذا استيقظ الرجل) أى الانسان من الليل أى فى الليل قال الشارح أى استيقظ من نومه وقيد بذلك لان الاستيقاظ كما يكون من النوم يكون من الغفلة يقال استيقظ الشخص تنبه من غفلته (قوله أهله) أى حليلته من زوجة وأمة أو غير أهله اذا القصد تنبيه الغير لفعل الخير (قوله ركعتين) أى أقل ما يحصل به الاندراج فى سلك الذاكرين صلاة ركعتين فى الليل (قوله من الذاكرين) أى بعض الذاكرين المذكورين فى الآية فانهم أنواع أعلاهم الذاكر للحضرة القدسية بأن لم يفتر طرفة عين ومنهم المداوم على التفكر فى مصنوعاته تعالى ومنهم المشتغل بالذكر بلسانه ويدخل فيهم المشتغل بعلوم الشرع وآلاته واذا كتبا من الذاكرين ترتب لهما ما أعده الله تعالى للذاكرين بقوله تعالى أعد لهم مغفرة وأجرا عظيما وعبارة العزيزى الذاكرون الله كثيرا والذاكرات من لا يكاد يخلو بقلبه أو بلسانه أو بهما وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر وقال القاضى عياض ذكر الله بأن يذكر بالقلب ويذكر باللسان وذكر القلب نوعان أحدهما وهو أرفع الاذكار وأجلها الفكر فى عظمة الله تعالى وجلاله وجبروته وملكوته وآياته فى سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذكر الخفى والمراد به هذا والثانى ذكر بالقلب عند الامر والنهى فيمتثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه ويقف فيما أشكل عليه وأما ذكر اللسان مجردا فهو أضعف الاذكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الاحاديث اه بحروفه وقوله كتبا من الذاكرين الله كثيرا ...

مجردا فهو أضعف الاذكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الاحاديث (دن هب لـ) عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدري (معا) ورواه عنه البيهقي أيضا قال الشيخ حديث صحيح (اذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الاناء) أي الذي فيه ماء دون قلتين أومائع ولو كثيرا (حتى يغسلها ثلاثا) فيكره ادخالهما قبل استكمال الثلاث فلا تزول الكراهة عند الشافعية الا بالتثليث لان الشارع اذا غيا حكما بغاية فلا يخرج من عهدته الا باستيفائها (فان أحدكم لا يدري أين باتت يده) وفي رواية فانه لا يدري قال العلقمي فيه ان علة النهي احتمال هل لاقت يده ما يؤثر في الماء أي نجسا يؤثر في الماء كمحل الاستنجاء أولا ومقتضاه الحاق من شك بذلك ولو كان متيقظا ومفهومه أن من درى أين باتت يده كمن لف عليها خرقة مثلا فاستيقظ وهي على حالها أن لا كراهة وان كان غسلها مستحبا على المختار اه قال المناوي وفي الحديث فوائد منها أن الماء القليل اذا ورد عليه نجس تنجس وان لم يتغير والفرق بين ورود الماء على النجس وعكسه وأن محل الاستنجاء لا يطهر بالحجر بل يعفى عنه في حق المصلي وندب غسل النجاسة ثلاثا فانه أمر به في المتوهمة ففي المحققة أولى والاخذ بالاحتياط في العبادة وغيرها ما لم يخرج لحد الوسوسة واستعمال ألفاظ الكناية فيما يتحاشى من التصريح به (مالك) في الموطأ (والشافعي) في المسند (حم ق ٤) كلهم في الطهارة (عن أبي هريرة) (اذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ فليستنثر) أي فليخرج ماء الاستنشاق والقذر اليابس المجتمع من المخاط ندبا بعد الاستنشاق يفعل ذلك (ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه) يحتمل أن المراد بالشيطان حقيقته أو هو كناية عن القذر المجتمع أو عن وسوسته بالكسل عن العبادة والخياشيم جمع خيشوم وهو أقصى الانف (ق ن عن أبي هريرة) وفي نسخة عن أبي سعيد (اذا استيقظ أحدكم فليقل الحمد لله الذي رد علي روحي وعافاني في جسدي وأذن لي بذكره) أي يقل ذلك ندبا لان النوم أخو الموت (ابن السني) في عمل يوم وليلة (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا أسلم العبد فحسن اسلامه) أي صار اسلامه حسنا باعتقاده واخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر (يكفر الله عنه كل سيئة كان أزلفها) قال العلقمي وفي رواية زلفها بتخفيف اللام كما ضبطه صاحب المشارق وقال النووي و زلف بالتشديد وأزلف بمعنى واحد أي أسلف وقدم (وكان بعد ذلك) أي بعد

تكفير

(قوله أحدكم من نومه) ذكره بكاف الخطاب اشارة الى أنه صلى الله عليه وسلم يدري أين باتت يده لتيقظ قلبه صلى الله عليه وسلم كبقية الانبياء فانهم لا تنام قلوبهم (قوله فلا يدخل يده) خرج الرجل ونحوها مما لا يتوهم نجاسته (قوله ثلاثا) فيكره غمسها قبل الثلاث فلو لف يده في خرقة ووجدها ملفوفة بعد الاستيقاظ من النوم بحيث لا يتأتى وصول النجاسة الى البشرة لم يكره غمسها بل هو خلاف الاولى لانه صلى الله عليه وسلم بعد استيقاظه غسل يديه ثلاثا قبل الغمس مع أنه معلوم طهارتهما لما مر فدل على أن ذلك سنة بعد الاستيقاظ من النوم وان علمت طهارتهما فتركها خلاف الاولى لا مكروه ان قيل يكفي في ازالة النجاسة مرة أجيب بأن الشارع اذا غيا حكما الخ وقد يقال نعم (٩٢) هو غياه بالثلاث لان حتى للغاية لكنه ذكر فيه معنى يقتضي الاكتفاء بأقل حيث قال فانه لا يدري الخ فان هذا التعليل يقتضي أن المانع خوف التنجيس وهذا يزول بغسلة وأجيب بأنه لا يستنبط من النص معنى يبطله فانه لو اكتفي بمرة أو مرتين لبطل قوله ثلاثا وقد يقال انكم استنبطتم منه ما يبطله حيث قلتم بسن السبع مع التتريب اذا كانت المتوهمة مغلظة وبالاكتفاء بالرش ثلاثا اذا كانت المتوهمة مخففة وأجيب بأن سن السبع وان أبطل التقييد بالثلاثة لكن فيه احتياط فمحل قولهم لا يستنبط من النص معنى يبطله اذا لم يكن فيه احتياط والاكتفاء بالرش لا يبطله لان فيه العدد أعني الثلاث وأريد بالغسل ما يشمل الرش بدليل التعليل بأنه لا يدري الخ فان العلة ازالة النجاسة والمخففة تزول بالرش ثلاثا (قوله فان أحدكم لا يدري الخ) أي وأما أنا فأدري لما مر (قوله فليستنثر الخ) أي فليخرج الماء من أنفه وقول الشارح من فمه سبق قلم (قوله على خياشيمه) لان الشياطين تهوى القاذورات والمراد بالشيطان كل ما يوسوس لا خصوص ابليس وقال الشارح كالتوربشتي بهذا الضبط اسم شيخ ويحتمل أن ذلك حقيقة وأنه كناية عن الكسل وذلك يزيله ومحل كون الشيطان يبيت على خياشيمه حيث لم يحصل منه ذكر قبل النوم أما اذا حصل منه كأن قرأ آية الكرسي قبل نومه فان الشيطان لا يبيت على خياشيمه والخياشيم جمع خيشوم وهو خرق الانف (قوله رد علي روحي) أي احساسي فان النائم كالميت لا يحس (قوله وعافاني) يقول ذلك وان كان مريضا لانه مامن مرض الا وثم أشد منه (قوله وأذن لي بذكره) وأوعدني بالثواب على ذلك كما جاء في حديث آخر (قوله كل سيئة) من الصغائر والكبائر من الحقوق المالية ككفارة القتل والظهار أولا (قوله زلفها) وفي رواية أزلفها ويصح تشديد اللام على الاولى فيقال زلفها ومعنى كل قدمها

تكفيرا للسيات بالاسلام ﴿القصاص﴾ أى كتابة المجازاة فى الدنيا ثم فسر القصاص بقوله ﴿الحسنة بعشر أمثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها الا أن يتجاوز الله عنها﴾ أى بقبول التوبة أو بالعفو وان لم يتب قال العلقمى والقصاص اسم كان ويجوز أن تكون تامة والحسنة مبتدأ أو بعشر الخبر والجملة استئنافية وقوله الى سبعمائة متعلق بمقدر أى منتهية وفى رواية منتهيا الى سبعمائة فهو منصوب على الحال وأخذ بعضهم بظاهر هذه الغاية فزعم ان التضعيف لا يجاوز سبعمائة ورد بقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء ﴿فائدة﴾ قال بعضهم الكافر لا يصح منه التقرب فلا يثاب على العمل الصالح الصادر منه فى شركه وقال النووى الصواب الذى عليه المحققون بل نقل بعضهم فيه الاجماع ان الكافر اذا فعل أفعالا جميلة كالصدقة وصلة الرحم ثم أسلم ومات على الاسلام فان ثواب ذلك يكتب له ﴿خ ن عن أبى سعيد﴾ الخدرى ۞ ﴿اذا أشار الرجل على أخيه بالسلاح﴾ أى حمل على أخيه فى الدين آلة الحرب كما بينته رواية من حمل علينا بالسلاح ﴿فهما على جرف جهنم﴾ بضم الجيم وضم الراء وسكونها وبحاء مهملة وسكون الراء قال العلقمى وهما متقاربان ومعناه على طرف قريب من السقوط فيها ﴿فاذا قتله وقعا فيها جميعا﴾ أما القاتل فظاهر وأما المقتول فلقصده قتل أخيه فان لم يقصد قتله فهو شهيد فالحديث محمول على ما اذا قصد كل منهما قتل صاحبه ﴿الطيالسى﴾ أبو داود ﴿ن﴾ كلاهما ﴿عن أبى بكرة﴾ وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة﴾ أى صلاة الظهر أى أخروها ندبا الى انحطاط قوة الوهج بشروط تقدم الكلام على بعضها ﴿فان شدة الحر من فيح جهنم﴾ أى غليانها وانتشار لهبها قال المناوى قاعدة كل عبادة مؤقتة فالافضل تعجيلها أول الوقت الا سبعة الابراد بالظهر والضحى أول وقتها طلوع الشمس أى على رأى النووى ويسن تأخيرها لربع النهار والعيد يسن تأخيرها للارتفاع والفطرة أول وقتها غروب الشمس ليلة العيد ويسن تأخيرها ليومه ورمى جمرة العقبة وطواف الافاضة والحلق يدخل وقتها بنصف الليل ويسن تأخيرها ليومه ﴿حم ق ع عن أبى هريرة حم ق دت عن أبى ذر ق عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو متواتر ۞ ﴿اذا اشتد كلب الجوع﴾ قال المناوى بفتح الكاف واللام أى حدته ﴿فعليك﴾ يا أبا هريرة ﴿برغيف وجرة﴾ قال العلقمى قال فى الصحاح الجرة من الخزف والجمع جر وجرار وقال فى المصباح والجرة بالفتح اناء معروف والجمع جرار مثل كلبة وكلاب ﴿من ماء القراح﴾ كسلام أى الذى لا يخالطه شئ ﴿وقل على الدنيا وأهلها﴾ أى المتعبدين لها المشغولين بطلبها المنهمكين فى تحصيلها ﴿منى الدمار﴾ أى الهلاك أى قل لنفسك بلسان الحال أو المقال بأن تجردمها انفسا تخاطبها قال المناوى يعنى أنزلهم منزلة الهالكين فلا أنزل بهم حاجاتى ولا أقصدهم فى مهماتى فليس المراد حقيقة الدعاء عليهم ﴿عد هب عن أبى هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا اشتد الحر فاستعينوا بالحجامة﴾ أى على دفع أذاه لغلبة الدم حينئذ ﴿لا يتبيغ الدم﴾ أى لئلا يهيج ﴿باحدكم فيقتله﴾ والخطاب لاهل الحجاز ونحوهم من الاقطار الحارة ﴿ك﴾ فى الطب ﴿عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا اشترى أحدكم بعيرا فليأخذ بذروة

(قوله القصاص) أى المجازاة على الشئ من خير وشر والقصاص لا يقال الا فى مقابلة فعل الشر نحو اقتص من القاتل بالقتل ومن السارق بالقطع ومن الزانى بالرجم أو الجلد الخ فهنا أريد به مطلق المجازاة (قوله الى سبعمائة) وفى رواية منتهيا الى سبعمائة فهو منصوب على الحال علقمى ثم تزيد الى ماشاء الله (قوله أشار الرجل) أى الانسان فشمل الانثى (قوله على جرف) بضم الجيم وسكون الراء وضمها وبفتح الحاء وسكون الراء أى طرف (قوله وقعا الخ) أما القاتل فظاهر وأما المقتول فاعزمه على قتله واثمه دون اثم القاتل فان لم يعزم على قتله فهو شهيد (قوله كلب الجوع) المراد اذا اشتد الجوع سواء كان بداء الكلب الذى اذا ابتلى به الانسان لم يشبع قط أو كان بغير ذلك لداء وذكره مبالغة فى اشتداد الجوع (قوله برغيف) ونحوه مما يدفع الجوع ورغيف بمعنى مرغوف أى مقطوع لانه مقطوع من اناثه بقدر ملء الكف (قوله[7] وجر) جمع جرة وهى المعروفة من الفخار (قوله على الدنيا) أى الشاغلة عن الله تعالى وأهلها العصاة الذين لا يؤدون حقها الدمار الهلاك أو المراد التباعد لا حقيقة الدعاء أى تباعدت عنهم ونزلتهم منزلة الهالكين لاستغنائى عنهم حينئذ (قوله لا يتبيغ) أى لئلا يهيج فيقتله بالنصب فى جواب النفى (قوله اذا اشترى) أى ملكه بشراء أو هبة أو ارث وقال بعيرا لانه يشمل الذكر والانثى كالشاة بخلاف الجمل فانه خاص بالذكر (قوله فليأخذ بذروة) بكسر الذال وضمها أى فليقبض أعلى البعير بيده اليمنى وليلصق يده بسنامه ويتعوذ والاكمل أن يذكر البسملة بعد التعوذ لان الشيطان على سنامه فاذا سمع ذلك هرب أو لان البعير أشرف أموال العرب فربما يرى من ملكه فى نفسه كبرا فاذا قال ذلك اندفع عنه الكبر وكتب الشيخ عبد

(٧) قول المحشى وجر يخالف ما فى متن العزيزى من قوله وجرة ولعلهما روايتان اه

البرالاجهوري على قوله ويتعوّذ بالله من الشيطان أي لان الابل خلقت من الشياطين اه وهذا الحديث حسن (قوله اذا اشترى الخ) أي أو أهدى اليه لحم الخ وفيه اشارة الى أن طبيخ اللحم أجود من شيء وهو كذلك كما قال الاطباء وقوله أيضا اذا اشترى أحدكم لحما الخ وجد في نسخ قليلة قبل هذا حديث ولفظه اذا اشترى أحدكم الجارية فليكن أول ما يطعمها الحلو فانه أطيب لنفسها اه ولم يتكلم عليه الشارح (قوله فليكثر مرقته) للتوسعة على عياله وجيرانه (قوله وهو) أي المرق أحد اللحمين أي يسمى لحما مجازا المنازل فيه من دسم اللحم (قوله نعلا) من خف ونحوه من كل ما يلبس في الرجل (قوله فاستفرهها) أي اتخذها فارهة أي مسرعة في السير والفاره الحاذق بالشيء ويقال للبرذون والحمار فاره بين الفروهة ولا يقال للفرس فاره بل رائع وجواد وقوله كريمة قوم أي عزيزة قوم يقال كرم الشيء كرما نفس وعز فهو كريم وقوم كرام وكرماء وامرأة كريمة ونساء كرائم وكريمات (قوله أيضا كريمة قوم) أي زوجة أو أمة يكرمها بما كانت تكرم به عند أهلها فان ذلك حسن المعاشرة بالمعروف (قوله اذا اشتكى المؤمن) أي الكامل أي اذا مرض فعبر عن السبب بالمسبب أي اذا لم يفعل المؤمن ما يكفر ذنوبه من نحو الصلاة التي لا اشتغال فيها بغيره تعالى ولا وسوسة فيها ومن التوبة ونحو ذلك من المكفرات أنزل الله تعالى به الامراض ليأتي يوم القيامة خالصا صفيا (قوله أخلصه) أي أخلصه المرض المفهوم من قوله اشتكى بمعنى سلم ونجاه منها (قوله خبث الحديد) أي رديئه (قوله ثم قل الخ) أي ان كان أهلا للقول فان كان عاصيا أو طفلا صغيرا فليقله له آخر ويقول بنية صادقة من شر ما يجد من وجعه هذا (قوله وترا) وأقله ثلاثة لا واحدة وفي كل مرة يرفع يده ويضعها وكتب المناوي على قوله وترا أي سبعا كما تفيده

سنامه ﴾ بضم الذال المعجمة وتكسر أي بأعلى علوه وسنام كل شيء أعلاه ﴿ وليتعوّذ بالله من الشيطان ﴾ قال المناوي لان الشيطان على سنامه كما يجيء في خبر فاذا سمع الاستعاذة هرب ومن العلة يؤخذ أنه ليس نحو الفرس مثله ﴿ د ﴾ في النكاح ﴿ عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب وهو حديث حسن ۞ ﴿ اذا اشترى أحدكم لحما فليكثر مرقته فان لم يصب أحدكم لحما أصاب مرقا وهو أحد اللحمين ﴾ أي اذا حصل أحدكم لحما بشراء أو غيره ليطبخه فليكثر ندبا أو ارشادا مرقته لان دسم اللحم يتحلل فيها فيقوم مقام اللحم في التغذي والنفع ﴿ ت ك ﴾ في الاطعمة ﴿ هب ﴾ كلهم ﴿ عن عبد الله المزني ﴾ بضم الميم وفتح الزاي وهو حديث حسن ۞ ﴿ اذا اشتريت نعلا فاستجدها واذا اشتريت ثوبا فاستجده ﴾ قال العلقمي يحتمل أن يكون من الجودة ويحتمل أن يكون من الجديد المقابل للقديم ويدل كلام المصباح لكل منهما لان قوله وجد فلان الامر فتجدد شامل للجديد والجيد وقال المناوي فاستجدها بسكون الدال الخفيفة أي اتخذها جيدة وليس من الجديد المقابل للقديم والا لقال استجدها بالتشديد والامر ارشادي ﴿ طس عن أبي هريرة وعن ابن عمر ﴾ بن الخطاب بزيادة ﴿ واذا اشتريت دابة فاستفرهها ﴾ أي اتخذها فارهة والمراد النشاط والخفة ﴿ واذا كانت عندك كريمة قوم فأكرمها ﴾ أي زوجة كريمة من قوم كرام بأن تفعل بها ما يليق بمنصب آبائها وعصباتها فاذا كانت الزوجة تخدم في بيت أبيها وجب على الزوج اخدامها ۞ ﴿ اذا اشتكى المؤمن ﴾ أي اذا مرض ﴿ أخلصه ﴾ أي المرض ﴿ من الذنوب كما يخلص الكير خبث الحديد ﴾ والمعنى أن ما يحصل له من الالم بسبب المرض يصفيه كتصفية الكير للحديد من الخبث فاسناد التصفية الى المرض مجاز والمراد الصغائر أما الكبائر فلا يكفرها الا التوبة ﴿ خد حب طس عن عائشة ﴾ قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿ اذا اشتكيت فضع يدك ﴾ واليمنى أولى ﴿ حيث تشتكي ﴾ أي على المحل الذي يؤلمك ﴿ ثم قل بسم الله أعوذ بعزة الله ﴾ أي قوته وعظمته ﴿ وقدرته من شر ما أجد من وجعي هذا ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك ﴾ أي الوضع والتسمية والتعوذ ﴿ وترا ﴾ قال المناوي أي سبعا كما تفيده رواية مسلم يعني فان ذلك يزيل الالم أو يخففه ﴿ ت ك ﴾ في الطب ﴿ عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿ اذا اشتهى مريض أحدكم شيأ فليطعمه ﴾ قال العلقمي سببه ما أخرجه

رواية مسلم يعني فان ذلك يزيل الالم أو يخففه وهذا الحديث صحيح وفي الكبير حسن غريب اه بخط ابن الاجهوري (قوله فليطعمه) أي ان لم يعلم مرضه الاطباء ويخبرون بأن ما اشتهاه يضره فلا يطعمه وسببه ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال أشتهي خبز بر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بر فليبعث الى أخيه ثم قال صلى الله عليه وسلم اذا اشتهى فذكره وفي هذا الحديث حكمة وهو أن المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان أنفع أو أقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا الا سيما ان كان ما يشتهيه غذاء بلاغا كالخبز والكعك فينبغي للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة أدلته على الطبيعة وما يهتدي به الى طريق علاجه اه

(قوله أحدكم مصيبة) أصلها مصوبة قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة فقياس الجمع مصاوب فجمعها على مصائب شاذ (قوله فليقل الخ) أي عند نزولها أو بعد نزولها لكن الاول آكد وعند المصيبة الاولى آكد (قوله انا لله الخ) أي نحن وأموالنا وأهلونا عبيد لله يصنع فينا ما يشاء وانا اليه أي الى انفراده بالحكم كما كانت أول مرة وفي انا لله اقرار له بالعبودية وفي اليه راجعون اقرار له بالبعث والنشور وقال أبو بكر الوراق انا لله اقرار له بالملك وانا اليه راجعون اقرار على أنفسنا بالهلاك أحتسب مصيبتي أي أدخر ثوابها في صحائف حسناتي اه (قوله فآجرني) بالمد من آجر يؤاجر (٩٥) أو فأجرني بالقصر من أجر يأجر من باب نصر

ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال أشتهي خبز بر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بر فليبعث الى أخيه ثم قال اذا اشتهى فذكره وهذا الحديث فيه حكمة لطيفة وهي أن المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان أنفع أو أقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا فينبغي للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة أدلته على الطبيعة وما يهتدي به الى طريق علاجه فسبحان المستأثر بعلم الغيب اه وقال المناوي فليطعمه ما اشتهاه ندبا لان المريض اذا تناول ما اشتهاه عن شهوة صادقة طبيعية وان كان فيه ضرر ما فهو أنفع له مما لا يشتهيه وان كان نافعا لكن لا يطعم الا قليلا بحيث تنكسر حدة شهوته قال بقراط الاقلال من الضار خير من الاكثار من النافع ووجود الشهوة في المريض علامة جيدة عند الاطباء قال ابن سينا المريض يشتهي أحب الي من صحيح لا يشتهي وقيل لمريض ما تشتهي قال أشتهي أن أشتهي ﴿ه عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أصاب أحدكم مصيبة فليقل انا لله وانا اليه راجعون اللهم عندك أحتسب مصيبتي﴾ أي أدخر ثواب مصيبتي في صحائف حسناتي ﴿فأجرني فيها﴾ أي عليها قال العلقمي بسكون الهمزة وضم الجيم وكسرها أي أثبني والاجر الثواب ﴿وأبدلني بها خيرا منها﴾ يعني المصيبة أي اجعل بدل ما فات شيأ آخر أنفع منه ﴿د ك عن أم سلمة﴾ أم المؤمنين ﴿ت ه عن أبي سلمة﴾ عبد الله المخزومي قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أصاب أحدكم هم أو لأواء﴾ بفتح اللام وسكون الهمزة والمد قال العلقمي اللأواء الشدة وضيق المعيشة ﴿فليقل الله الله ربي لا أشرك به شيأ﴾ قال المناوي في رواية لا شريك له والمراد أن ذا يفرج الهم ان صدقت النية ﴿طس عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيبته في﴾ أي بفقدي ﴿فانها من أعظم المصائب﴾ قال العلقمي المصيبة بالنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده الى يوم القيامة انقطع بموته صلى الله عليه وسلم الوحي وماتت النبوة وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه وروى مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله فرطا وسلفا بين يديها ﴿عد هب عن ابن عباس طب عن سابط الجمحي﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا أصبحت آمنا في سربك﴾ بكسر السين أي نفسك أو بفتح فسكون مسلكك أو بفتحتين منزلك ﴿معافى﴾ في بدنك من البلايا والرزايا ﴿عندك قوت يومك﴾ أي مؤنتك ومؤنة من تلزمك نفقته ﴿فعلى الدنيا وأهلها العفاء﴾

(قوله أحدكم هم) أي حزن وقيل الهم الحزن العظيم (قوله اذا أصاب أحدكم مصيبة) أي هم أو عدم نفع ونحو ذلك كالموت وغيره (قوله من أعظم) لا ينافي هذا أنها أعظم على الاطلاق لان كون الشئ من أعظم الامور لا ينافي أنه أعظمها على الاطلاق فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان من أحسن الناس وجها أو خلقا ولا شك أنه أحسنهم على الاطلاق وانما كان ذلك أعظم المصائب لانه ترتب عليه انقطاع الوحي الذي هو رحمة ونقص الانوار التي في قلوب الصحابة بسبب طاعته صلى الله عليه وسلم ولذا قال أنس ما نفضنا أيدينا من التراب من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا أي لم نجد فيها من النور ما كان النور قبل موته صلى الله عليه وسلم ولا ينافي كون موته صلى الله عليه وسلم أعظم المصائب بسبب انقطاع الخير المذكور ما يأتي أن موته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير لهم لان الجهة مختلفة اذ كون موته صلى الله عليه وسلم يترتب عليه انقطاع الخير المذكور لا ينافي أنه يخلفه خير غيره وهو تهيؤ المراتب لامته والاستغفار لهم اذا عرضت عليه سيآتهم فموته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير بهذا الاعتبار وكتب العلقمي على قوله من أعظم المصائب أي أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده الى يوم القيامة انقطع بموته صلى الله عليه وسلم الوحي وماتت النبوة وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه اه (قوله اذا أصبحت) أي دخلت في الصباح وكون هذا الحديث في حرف الالف مع الباء موضوعا لا يقتضى أنه بلفظ اذا هنا موضوع (قوله في سربك) أي نفسك أو منزلك أما السرب بالفتح فالمسلك أي الطريق والسرب بالتحريك يطلق على معان منها الشق الذي في الارض وعبارة العزيزي في سربك بكسر السين أي نفسك أو بفتح فسكون مسلكك أو بفتحتين منزلك اه

أي الهلاك والدروس وذهاب الاثر ((هب عن أبي هريرة)) قال الشيخ حديث ضعيف

((اذا أصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان)) قال العلقمي قال في النهاية أي تذل وتخضع والتكفير هو أن ينحني الانسان ويطأطئ رأسه قريبا من الركوع كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه ((فتقول اتق الله فينا فانما نحن بك فان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا)) قال المناوي حقيقة أي تقول ذلك حقيقة أو هو مجاز بلسان الحال فنطق اللسان يؤثر في أعضاء الانسان بالتوفيق والخذلان فلله دره من عضو ما أصغره وأعظم نفعه وضرره ((ت)) في الزهد ((وابن خزيمة)) في صحيحه ((هب)) كلهم ((عن أبي سعيد)) الخدري وهو حديث صحيح

((اذا أصبحتم فقولوا اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا)) قال المناوي أي أصبحنا وأمسينا متلبسين بنعمتك أو بحياطتك وحفظك ((وبك نحيا وبك نموت)) أي يستمر حالنا على هذا في جميع الازمان ((واليك المصير)) أي المرجع وقال العلقمي والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرع ذكر الالفاظ الواردة في الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء أما التي فيها ذكر اليوم والليلة فلا يتأتى فيها ذلك اذ أول اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس ((ه وابن السني عن أبي هريرة)) وهو حديث حسن

((اذا اصطحب رجلان مسلمان فحال بينهما شجر أو حجر أو مدر)) قال العلقمي المدر جمع مدرة مثل قصب وقصبة وهو التراب المتلبد وقال الازهري المدر قطع الطين وبعضهم يقول الطين العلك والذي لا يخالطه رمل ((فليسلم أحدهما على الآخر ويتباذلوا السلام)) أي ندبا للمبتدي ووجوبا للراد لانهما يعدان عرفا متفرقين ويؤخذ من كلام المناوي أن محل ذلك ان كان كل من الشجر والحجر والمدر يمنع الرؤية ((هب عن أبي الدرداء)) قال الشيخ حديث حسن

((اذا اضطجعت فقل بسم الله أعوذ بكلمات الله)) قال المناوي أي كتبه المنزلة على رسله وصفاته ((التامة)) أي الخالية عن التناقض والاختلاف والنقائص وقال العلقمي انما وصف كلامه بالتمام لانه لا يجوز أن يكون في كلامه شيء من النقص والعيب كما يكون في كلام الناس وقيل معنى التمام ههنا انها تنفع المتعوذ بها وتحفظه من الآفات ((من غضبه)) أي سخطه على من عصاه واعراضه عنه ((وعقابه)) أي عقوبته ((ومن شر عباده ومن همزات الشياطين)) أي نزغاتهم ووساوسهم ((وان يحضرون)) أي

(قوله كلها) دفع به توهم ارادة البعض (قوله تكفر اللسان) ليس المراد تنسب الكفر له من قولهم كفر زيد عمرا نسب الكفر له بل من قولهم كفر اليهودي الصنم أي كفر له أي خضع وذل له فله استعمالان كفره بمعنى نسب الكفر له وكفره بمعنى كفر له أي خضع وذل له والمراد هنا أن تخضع وعبارة العلقمي تكفر اللسان أي تذل وتخضع والتكفير هو أن ينحني الانسان أو يطأطئ رأسه قريبا من الركوع كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه انتهت (قوله فانما نحن بك) أي نستقيم باستقامتك وترتيب استقامة الاعضاء على استقامة اللسان مجاز لان استقامتها مرتبة في الحقيقة على استقامة القلب واستقامة اللسان سبب في استقامة القلب (قوله فان استقمت الخ) القوام بالفتح العدل والاعتدال قال تعالى وكان بين ذلك قواما أي عدلا وهو حسن القوام أي الاعتدال والمعنى ان اعتدلت اعتدلنا وقوله (٩٦) وان اعوججت الخ العوج بفتحتين في الاجساد خلاف الاعتدال والعوج بكسر العين في المعاني يقال في الدين عوج وفي الامر عوج وفي التنزيل ولم يجعل له عوجا أي فيه اه علقمي (قوله بك أصبحنا الخ) خبر أصبحنا متعلق بك المحذوف على حذف مضاف أي أصبحنا ملتبسين بنعمتك قال العلقمي والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرع ذكر الالفاظ الواردة في الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء أما التي فيها ذكر اليوم والليلة فلا يتأتى فيها ذلك اذ أول اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس اه من العزيزي (قوله وبك نحيا الخ) أي احياؤنا واماتتنا بقدرتك لا بقدرة غيرك وفي هذه الرواية اختصار وفي رواية زيادة واذا أمسيتم فقولوا اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا الخ بتقديم المساء (قوله شجر) أي يمنع لرؤيته ومثل الشجر كل ما يمنع الرؤية من جدار حائط وغيره وخرج ما لو تباعدا من غير أن يحول بينهما حائل أو حال حائل لا يمنع الرؤية كالشجر المتخلل بينه فضاء فلا يسن السلام (قوله يتباذلوا) أي يحوموا يفشوا السلام بمعنى يبتدي به أحدهم ويرد عليه بعضهم وأشار بقوله يتباذلوا الى أن التثنية في قوله رجلان ليست قيدا بل أو رجال (قوله اذا اضطجعت) أي وضعت جنبك أو ظهرك على الارض (قوله بسم الله) والاكمل اتمامها وقدم البسملة هنا لان المقصود بالذات التعوذ بخلاف تقديم التعوذ في القراءة فان المقصود بالذات القراءة من بسملة أو غيرها واذا قال شخص ذلك أمن من كل شر حتى لدغ العقرب والثعبان وان أصابه فمن عدم اخلاص نيته (قوله غضبه) أي انتقامه لان المبدأ محال عليه تعالى فقوله وعقابه عطف تفسير (قوله وان يحضرون) هذه نون الوقاية ونون الرفع حذفت

(قوله اذا أطال) أي عرفا (قوله فلا يطرق) من باب دخل وهو الدخول ليلا وسمي الدخول ليلا طروقا لانه يستلزم طروق الباب غالبا فقوله ليلا تأكيد ودفع توهم التجوز بالطروق بأن يراد به مطلق الدخول ليلا أو نهارا فخرج الدخول نهارا فلا بأس به (قوله أهله) أي حليلته من زوجة أو أمة تخرج أقارب فلا بأس بالدخول عليهم ليلا لان العلة في النهي أنه يفجأ أهله من غير تأهب للاستمتاع كتمشط واستحداد فير بما يكرهها بسبب عدم ذلك ومن ثم لو علمت ميعاد مجيئه كالحاج أو أرسل لها رسولا أخبرها بوقت دخوله فلا بأس بالدخول ليلا (قوله اذا اطمأن الرجل) أي الشخص أي سكن قلبه بسبب تأمينه أو صحبة ثم قتله بغير حق نصب له لواء غدر أي راية تنصب على دبره يعلم منها أنه قتل غدرا ففيه اشارة الى افضاحه على رؤس الخلائق وهذا خصوصية لمن قتل شخصا بعد أن أمنه وسكن قلبه اليه فان كان قتله ظلما لكن من غير أن يعرفه ويطمئن قلبه اليه فلا تنصب له هذه الراية وان عوقب عقاب القتل (قوله ابن الحمق) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم (قوله الريحان) أي ماله ريح لا خصوص النبت المعروف (قوله من الجنة) يحتمل أن المراد بالجنة معناها اللغوي وهو البستان ويحتمل الجنة الحقيقية والمعنى على التشبيه أي كأنه خرج منها أو على حقيقته أي خرج منها حقيقة ولا يرد أن أزهارها لا تتغير لانه لما خرج منها سلب خواصه وعلى كل فالمراد به ماله ريح من النبات ليخرج نحو المسك والعنبر اذ لم يثبت خروج ذلك من الجنة (قوله اذا أعطيت شيأ) أي من أمور الدنيا وحرم قبوله ان علمت حرمته وكره ان علم أن فيه شبهة كمال المكاسين وحل بلا كراهة ان علم حله فالورع رد ما فيه شبهة ان لم يعارضه حب

الثناء كأن يقال فلان زاهد لا يقبل شيأ فرد ما فيه شبهة حينئذ أضر من قبوله (قوله تصدق منه) فيه اشارة الى أنه لم يعلم حرمته والا لم يصح التصدق منه (قوله اذا أعطيتم) بالبناء للفاعل فلا تنسوا ثوابها أي لا تتركوا ما يتم ثوابها من الدعاء بنحو اللهم اجعلها لي مغنما أي لا أعتدها الا لادخار ثوابها في الآخرة لا للضرر ياء الخ ويصح بناؤه للمفعول ويكون المأمور بالدعاء المستحقين الآخذين للزكاة فيسن لهم الدعاء للمخرج واستعمال تنسو بمعنى تتركوا مجاز نظير ولا تنسوا الفضل بينكم أي لا تتركوه

يحوموا حوله ﴿أبو نصر السجزي في﴾ كتاب ﴿الابانة﴾ عن أصول الديانة ﴿عن ابن عمرو﴾ بن العاص قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أطال أحدكم الغيبة﴾ فيه التقييد بطول الغيبة ولعل الطول هنا مرجعه العرف ﴿فلا يطرق﴾ بفتح أوله ﴿أهله ليلا﴾ قال العلقمي الطروق المجيء بالليل وسمي الآتي بالليل طارقا لانه يحتاج غالبا الى دق الباب وورد الامر بالدخول ليلا وجمع بينهما بأن الامر بالدخول ليلا لمن أعلم أهله بقدومه والنهي على من لم يفعل ذلك وقال المناوي فلا يطرق أهله أي حلائله بالقدوم عليهم ليلا لتفويت التأهب عليهم بل يصبر حتى يصبح لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة ﴿حم ق عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿اذا اطمأن الرجل الى الرجل﴾ قال في المصباح اطمأن القلب سكن ولم يقلق والاسم الطمأنينة أي سكن قلبه بتأمينه له ﴿ثم قتله بعدما اطمأن اليه﴾ أي بغير حق ﴿نصب له يوم القيامة لواء غدر﴾ قال الشيخ لواء بكسر اللام وفتح الواو ممدودا مضافا الى غدر بفتح المعجمة وسكون المهملة فراء في آخره ضد الوفاء كنى به عن ظهور العقوبة التي أعدها الله له ظهور اللواء وقال المناوي يعني من غدر في الدنيا تعديا عوقب في العقبى عقابا أليما لان الجزاء من جنس العمل ﴿ك عن عمرو بن الحمق﴾ الكاهن الخزاعي قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أعطى الله أحدكم خيرا﴾ أي مالا ﴿فليبدأ بنفسه وأهل بيته﴾ أي فليبدأ وجوبا بالانفاق منه على نفسه ثم بمن تلزمه مؤنتهم ﴿حم م﴾ في المغازي من حديث طويل ﴿عن جابر بن سمرة﴾ ﴿اذا أعطى أحدكم الريحان فلا يرده﴾ قال العلقمي هو كل نبت مشموم طيب الريح ﴿فانه خرج من الجنة﴾ قال المناوي يعني يشبه ريحان الجنة أو هو على ظاهره ويدعى سلب خواصه التي منها أنه لا يتغير ولا يذبل ولا ينقطع ريحه ﴿د في مراسيله﴾ في الاستئذان ﴿عن أبي عثمان النهدي مرسلا﴾ أدرك زمن المصطفى ولم يسمع منه قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أعطيت شيأ﴾ بالبناء للمفعول ﴿من غير أن تسأل فكل وتصدق﴾ قال المناوي ارشادا يعني انتفع به وفيه اشارة الى أن شرط قبول المبذول علم حله أي باعتبار الظاهر ويؤخذ من كلام العلقمي أنه ان علم حله استحب القبول وان علم حرمته حرم القبول وان شك فالاحتياط رده وهو الورع ﴿م د ن عن ابن عمر﴾ ﴿اذا أعطيتم الزكاة﴾ بالبناء للفاعل ﴿فلا تنسوا ثوابها﴾ أي ما يحصل به الثواب ﴿ان تقولوا﴾ خبر عن مبتدأ محذوف أي وهو قولكم ﴿اللهم اجعلها مغنما﴾ أي غنيمة مدخرة في الآخرة ﴿ولا تجعلها مغرما﴾ قال المناوي أي لا تجعلني أرى اخراجها غرامة أغرمها وهذا التقدير بناء على أن أعطيتم مبني للفاعل ويمكن بناؤه للمفعول وتوجيهه لا يخفى اهـ قال العلقمي قال النووي في اذكاره ويستحب لمن دفع زكاة أو

(قوله على تمر) والافضل الرطب ثم العجوة ثم البسر ثم التمر ثم الماء ثم كل شئ حلو خلافا لمن قدم الحلو على الماء قياسا على التمر ومنع القياس بأن خصوصية التمر هي قوة البصر التي ضعفت بالصوم لا توجد في غيره من نحو الزبيب والعسل (قوله فانه) أي الافطار على ذلك بركة أي زيادة ثواب (قوله اذا أقبل الليل) أي ظلمته وأدبر النهار أي ضوءه فكل على حذف مضاف (قوله من ههنا) يعني جهة المشرق علم ذلك الراوي باشارة حسية أو بقرينة حالية (قوله وغربت الشمس) لم يكتف بما قبله عن ذلك اشارة الى أنه قد يوجد اقبال الظلمة وادبار الضوء ولم يوجد غروب الشمس لكون الشخص في مكان منخفض فلا يكفي ذلك بل لابد من الغروب (قوله أفطر الصائم) أي دخل وقت افطاره فليس المراد أنه يحكم عليه بأنه تعاطى مفطرا بدخول ذلك الوقت (قوله اذا اقترب الزمان) قيل المراد زمن تساوي الليل والنهار وزمن تفتح الازهار وزمن نضج الثمار فان رؤية المنام في هذه الازمنة لا تكاد تكذب كما نص عليه المعبرون وقيل المراد زمن المهدي فانه لعدله يمر كالاحلام وقيل المراد اذا اقتربت القيامة وهو الاقرب لانه حينئذ تقل المسلمون وتموت العلماء وتكثر الخوارق فلا يجدون ما يفتيهم فرؤية المسلم في المنام حينئذ لا محالة صادقة بمنزلة الوحي وتعليم الاحكام لعدم من يعلم اذ ذاك (قوله قرضا) اسم مصدر بمعنى الاقراض فيكون مؤكدا لعامله أو بمعنى اسم المفعول أي شيأ مقروضا (قوله أو حمله) أي أراد المقترض أن يحمل المقرض على دابته أي دابة المقترض فلا يركبها والنهي للتحريم ان شرط ذلك في العقد لانه ربا والا فهو منزل على الورع (قوله اذا اقشعر الخ) الاقشعرار هو رعدة البدن وليس مرادا بل المراد اذا تحلى القلب بخشية الله تعالى وخوفه سواء حصل للبدن رعدة أو لا لكن الغالب على من لاحظ فتصدر الوعيد والعقاب وحصل له خوف حصل لبدنه رعدة وعبر بالخشية دون الخوف لانها أخص اذ هي شدة الخوف وهذا الحديث لا ينافي أن ثم قوما تعبده تعالى لا لخوف من العذاب ولا طمعا في الثواب لان غالب الاحاديث في حق عامة الخلق أما الخاصة فلهم أحاديث تخصهم تسمى لب الشريعة (قوله خطاياه) أي الصغائر والكبائر ان اقترن بالخشية توبة كما هو الغالب (قوله كما يتحات الخ) وجه الشبه سرعة السقوط لا الكمال لان سقوط الذنوب كمال للانسان وسقوط ورق الشجرة نقص لها لا كمال فهو السرعة ووجه الشبه لا يجب أن يكون من كل وجه (قوله أكل الرجل) أي الشخص ولو مفطرا خلافا لمن خصه بالصائم (قوله بجوفه) أي قلبه

صدقة أو نذرا أو كفارة أن يقول ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم (ه ع عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر) أي بتمر والمراد جنس التمر فيصدق بالواحدة والسبع أفضل وأولاه العجوة وهذا عند فقد الرطب فان وجد فهو أفضل (فانه بركة) أي فان في الافطار عليه ثوابا كثيرا فالامر به شرعي وفيه شوب ارشاد (فان لم يجد تمرا) يعني لم يتيسر (فليفطر على الماء) القراح (فانه طهور) بفتح الطاء أي مطهر محصل للمقصود (حم ٤ وابن خزيمة) في صحيحه (حب) كلهم في الصوم (عن سلمان بن عامر الضبي) وهو حديث صحيح ۞ (اذا أقبل الليل من ههنا) أي من جهة المشرق (وأدبر النهار من ههنا) أي من جهة المغرب (وغربت الشمس فقد أفطر الصائم) قال المناوي أي انقضى صومه أو تم صومه شرعا أو أفطر حكما أو دخل وقت افطاره ويمكن كما قال الطيبي حمل الاخبار على الانشاء اظهارا للحرص على وقوع المأمور به أي اذا أقبل الليل فليفطر الصائم لان الخيرية منوطة بتعجيل الافطار فكأنه وقع (ق د ت عن عمر) بن الخطاب ۞ (اذا اقترب الزمان) قال العلقمي قيل المراد باقتراب الزمان أن يعتدل ليله ونهاره وقيل المراد اذا اقتربت القيامة والاول أشهر عند أهل الرؤيا وجاء في حديث ما يؤيد الثاني اه واقتصر المناوي على الثاني فقال أي اقتربت الساعة (لم تكد رؤيا الرجل المسلم تكذب) أي رؤياه في منامه قال المناوي لانكشاف المغيبات وظهور الخوارق حينئذ (وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثا) أي المسلمين المدلول عليهم بالمسلم فان غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل الى رؤياه (ق ه عن أبي هريرة) ۞ (اذا أقرض أحدكم أخاه قرضا) أي أخاه في الدين وكذا الذمي (فاهدى اليه طبقا) مثلا والمراد أهدى اليه شيأ (فلا يقبله أو حمله على دابته) أي أراد أن يركبه دابته أو أن يحمل عليها متاعا له (فلا يركبها) أي لا يستعملها بركوب ولا غيره قال العلقمي هو محمول على التنزه والورع أي فهو خلاف الاولى (الا أن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك) (ه هق عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن ۞ (اذا اقشعر جلد العبد) بتشديد الراء أي أخذته قشعريرة أي رعدة (من خشية الله تحاتت عنه خطاياه) أي تساقطت (كما يتحات عن الشجرة البالية ورقها) والمراد العبد المؤمن والخطايا تعم الصغائر والكبائر ان حصل مع ذلك توبة بشروطها والا فالمراد الصغائر (سمويه) في فوائده (طب) وكذا البزار (عن العباس) بن عبد المطلب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا أكل الرجل الطعم) بالضم أي الأكل بصوم أو غيره (ملأ جوفه نورا) أي ملأ الرجل باطنه بالنور ثم يفيض ذلك النور على الجوارح

فتصدر عنها الاعمال الصالحة وماذكرته من أن فاعل ملأ عائد الى الرجل هو ما فى شرح الشيخ وجعله المناوى عائدا الى الله سبحانه وتعالى قال وانما كان الجوع يورث تنوير الجوف لانه يورث صفاء القلب وتنوير البصيرة ورقة القلب حتى يدرك لذة المناجاة وذل النفس وزوال البطر والطغيان وذلك سبب لفيضان النور والجوع هو أساس طريق القوم قال الكتانى كنت أنا وعمرو المكى وعياش نصطحب ثلاثين سنة نصلى الغداة بوضوء العصر ونحن على التجريد مالنا ما يساوى فلسا فنقيم ثلاثة أيام وأربعة وخمسة لا نأكل شيأ ولا نسأل فان ظهر لنا شئ وعرفنا حله أكلنا والا طوينا فاذا اشتد الجوع وخفنا التلف أتينا أبا سعيد الخراز فيتخذ لنا ألوانا كثيرة ثم نرجع الى ما كنا عليه ((فر عن أبى هريرة)) وهو حديث ضعيف ﴿اذا أقيمت الصلاة﴾ أى شرع فى اقامتها أو قرب وقتها ((فلا صلاة الا المكتوبة)) أى لا صلاة كاملة فيكره التنفل حينئذ لتفويته فضل تحرمه مع الامام ((م ٤ عن أبى هريرة)) ﴿اذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون﴾ أى تهرولون قال العلقمى قال النووى فيه الندب الأكيد الى اتيان الصلاة بسكينة ووقار والنهى عن اتيانها سعيا سواء فيه صلاة الجمعة وغيرها وسواء خاف فوت تكبيرة الاحرام أم لا قال فى شرح البهجة وقيد ذلك فى الروضة كأصلها بما اذا لم يضق الوقت فان ضاق فالأولى الاسراع وقال المحب الطبرى يجب اذا لم يدرك الجمعة الا به والمراد بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله الذهاب يقال سعيت فى كذا أو الى كذا اذا ذهبت اليه وعملت فيه ((وائتوها وأنتم تمشون)) أى بهينة ((وعليكم السكينة)) قال المناوى أى الزموا الوقار فى المشى وغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات والعبث ((فما أدركتم)) أى مع الامام من الصلاة ((فصلوا)) معه ((وما فاتكم فأتموا)) أى فأتموه يعنى أكملوه وحدكم فعلم أن ما أدركه المسبوق أول صلاته اذ الاتمام يقع على باقى شئ تقدم وعليه الشافعية وقال الحنفية آخر صلاته بدليل رواية فاقضوا بدل فأتموا فيجهر فى الركعتين الاخيرتين عندهم لا عند الشافعية ((حم ق ٤ عن أبى هريرة)) ﴿اذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى﴾ لئلا يطول عليكم القيام والنهى للتنزيه قال العلقمى وهذا أى هذا الحديث معارض لحديث جابر بن سمرة ان بلالا كان لا يقيم حتى يخرج النبى صلى الله عليه وسلم ويجمع بينهما أن بلالا كان يراقب خروج النبى صلى الله عليه وسلم فأول ما يراه يشرع فى الاقامة قبل أن يراه غالب الناس ((حم ق د ن عن أبى قتادة)) زاد ٣ قد خرجت اليكم ﴿اذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء﴾ العشاء بفتح العين المهملة والمد ما يؤكل آخر النهار كما يؤخذ من كلام صاحب القاموس وقال فى الصحاح العشى والعشية من صلاة المغرب الى العتمة وبحضوره قرب حضوره وهذا ان اتسع الوقت وتاقت نفسه له قال المناوى وهذا وان ورد فى صلاة المغرب لكنه مطرد فى كل صلاة نظرا للعلة وهى خوف فوت الخشوع ((حم ق ت ن ه عن أنس)) بن مالك ((ق ه عن ابن عمر)) بن الخطاب ((خ ه عن عائشة حم طب عن سلمة بن الاكوع)) الاسلمى ((طب عن ابن عباس)) ﴿اذا اكتحل أحدكم فليكتحل وترا﴾ قال المناوى وكونه ثلاثا وليلا أولى ((واذا استجمر)) أى استعمل الاحجار فى الاستنجاء أو المراد تبخر بنحو عود وهو أنسب بما قبله ((فليستجمر وترا)) ثلاثا أو خمسا وهكذا وتقدم أن الثلاث واجبة وان حصل

(قوله فلا صلاة) أى كاملة وهو خبر بمعنى النهى أى فلا تصلوا نافلة حينئذ سواء سنة الصبح وغيرها خلافا لمن خص ذلك بسنة الصبح وذلك لئلا يفوته ثواب تكبيرة الاحرام الذى هو أكثر من ثواب النافلة ولذا جاء رجل عامى فرأى الامام أبا يوسف يشرع فى نفل عند اقامة الصلاة فقال له ولم يعرف مقامه يا جاهل ما فاتك من ثواب فرضك أكثر مما شرعت فيه (قوله وأنتم تسعون) أى تهرولون وان خيف فوت تكبيرة الاحرام نعم ان خيف فوت الوقت وجب التهرول (قوله السكينة) وهى المشى بدون التفات مع غض البصر وعدم العبث وخفض الصوت (قوله حتى ترونى) أى قد خرجت اليكم كما فى الرواية الاخرى وهذا شامل لبلال المقيم للصلاة فيقتضى أنه يقيم الصلاة وهو قاعد للنهى عن قيام الحاضرين الا بعد الاقامة وهو المراد بحتى ترونى لانه صلى الله عليه وسلم كان يخرج عقب الفراغ من الاقامة وأجيب بجوابين الاول أن سيدنا بلالا رضى الله عنه كان يراه صلى الله عليه وسلم قبل القوم بزمن يمكن فيه اقامة الصلاة لشدة حرصه على رؤيته صلى الله عليه وسلم فاذا رآه أقام الصلاة فاذا فرغ من الاقامة رآه القوم فيطلب لهم حينئذ القيام الثانى سلمنا أنه لا يراه صلى الله عليه وسلم الا مع القوم فهو مستثنى من القوم فيطلب له القيام للاقامة قبل رؤيته صلى الله عليه وسلم لدليل خارجى وهو الامر بالاذان والاقامة من قيام (قوله بالعشاء) مثله الغداء وهو ما يؤكل قبل الزوال أى لو حضر عند ارادة صلاة الضحى مثلا وأكثر من سند هذا الحديث اشارة لقوته (قوله وترا) واصل سن الاكتحال من حديث آخر اذ هذا انما يدل على سن الايتار ولو اكتحل فى كل عين مرتين وجعل الخامسة نصفها فى عين ونصفها الآخر فى عين حصل أصل سن الايتار والاكمل انما يكون بالايتار فى كل عين على

الانقاء بدونها ﴿حم عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا أكفر الرجل أخاه﴾ كأن قال له يا كافر أو قال عنه فلان كافر ﴿فقد باء بها أحدهما﴾ بالباء الموحدة والمد أي رجع بمعصية اكفاره له فالراجع عليه اثم التكفير لا الكفر وقيل هو محمول على المستحل أو على من اعتقد كفر المسلم بذنب ولم يكن كفرا اجماعا أو هو زجر وتنفير ﴿م عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ۞ ﴿اذا أكل أحدكم طعاما﴾ أي أراد أن يأكل ﴿فليذكر اسم الله﴾ ندبا ولو كان محدثا أو جنبا بأن يقول بسم الله والاكمل أن يقول بسم الله الرحمن الرحيم ﴿فان نسي أن يذكر اسم الله في أوله﴾ وكذا ان تعمد ﴿فليقل﴾ ولو بعد فراغ الاكل ﴿بسم الله على أوله وآخره ت ك عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا أكل أحدكم طعاما﴾ أي أراد أن يأكل طعاما غير لبن ﴿فليقل اللهم بارك لنا فيه وأبدلنا خيرا منه﴾ قال المناوي من طعام الجنة أو أعم ﴿واذا شرب لبنا﴾ ولو غير حليب وعبر بالشرب لانه الغالب ﴿فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه﴾ ولا يقول خيرا منه لانه ليس في الاطعمة خير منه ﴿فانه ليس شئ يجزى﴾ بضم أوله ﴿من الطعام والشراب الا اللبن﴾ أي لا يكفي في دفع العطش والجوع معا شئ واحد الا اللبن ﴿حم د ت ه عن ابن عباس﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿اذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح يده﴾ أي أصابعه التي أكل بها ﴿بالمنديل حتى يلعقها﴾ بفتح أوله من الثلاثي أي يلعقها هو ﴿أو يلعقها﴾ بضم أوله من الرباعي أي يلعقها غيره قال النووي المراد العاق غيره ممن لا يتقذر ذلك من زوجة وجارية وخادم وولد وكذا من كان في معناهم كتلميذ يعتقد البركة بلعقها وكذا لو ألعقها شاة ونحوها قال المناوي ومحل ذلك اذا لم يكن في الطعام غمر والا غسلها لخبر الترمذي من نام وفي يده غمر فاصابه شئ فلا يلومن الا نفسه ﴿حم ق د ه عن ابن عباس حم م ن ه عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿بزيادة فانه لا يدري في أي طعامه البركة﴾ قال العلقمي قال النووي معنى قوله في أي طعامه البركة أن الطعام الذي يحضر للانسان فيه بركة لا يدري ان تلك البركة فيما أكل أو فيما بقي على أصابعه أو فيما بقي أسفل القصعة أو في اللقمة الساقطة فينبغي ان يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة والمراد بالبركة ما يحصل به التغذية أو تسلم عاقبته من الاذى ويقوى على الطاعة والعلم عند الله تعالى ۞ ﴿اذا أكل أحدكم طعاما فليلعق أصابعه﴾ بفتح حرف المضارعة قال المناوي أي في آخر الطعام لا في أثنائه لانه يمس باصابعه بصاقه في فيه اذا لعقها ثم يعيدها فيصير كأنه بصق فيه وذلك مستقبح ذكره القرطبي ﴿فانه لا يدري في أي طعامه تكون البركة﴾ فان الله تعالى قد يخلق الشبع عند لعق الاصابع أو القصعة ﴿حم م ت عن أبي هريرة طب عن زيد بن ثابت طس عن أنس﴾ بن مالك ۞ ﴿اذا أكل أحدكم طعاما فليغسل يده من وضر اللحم﴾ بفتح الواو والضاد المعجمة أي

حدتها وان كان مجموع ما في العينين يكون شفعا لجعل المجموع وترا بقسم مرود بينهما كما يحصل أصل سن الايتار لا كماله (قوله اذا أكفر) أي نسب أخاه للكفر بأن قال له يا كافر فقد باء بها أي بنسبة الكفر أحدهما أبهم الاحد لانه ان كان المقول له ذلك كافرا أصليا أو مرتدا فهو الذي رجع بنسبة التكفير وانطبقت عليه وان كان مسلما فالذي رجع بها القائل حيث لم يقصد كفران النعمة مثلا بأن قصد أنه خارج من دين الاسلام فان أطلق فلا كفر بل يحرم للايذاء وكذا قول بعض الناس للمسلم يا نصراني مثلا على سبيل السب أو السخرية فيحرم ولا يكفر الا اذا قصد أنه خارج عن دين الاسلام كما قرره شيخنا ح ف ونقله شيخنا براوي عن م ر (قوله اذا أكل أحدكم طعاما) أي تناول شيأ ليشمل الشرب (قوله على أوله وآخره) وفي رواية في أوله وآخره وفي أخرى أوله وآخره والمراد بالاول ما عدا الآخر فيشمل الوسط ولو ترك المبسمل لفظ على أوله وآخره حصل أصل السنة (قوله واذا شرب لبنا) أي تناوله ولو بغير شرب كان فت فيه (قوله وزدنا منه) أي فلا يقول وأبدلنا خيرا منه لانه ليس في الاطعمة خير منه كذا في الشرح ويستثنى اللحم لخروجه بدليل آخر فهو بسائر أنواعه أفضل من كل طعام حتى اللبن ومعنى الافضلية أنه أنفع للبدن أو كثرة الثواب اذا تقرب به كأن نذر التصدق به ومقتضى هذا أنه لو أكل لحما لا يقول وأبدلنا الخ بل يقول زدنا منه ويحتمل أنه يقول ذلك والمعنى أبدلنا خيرا منه من طعام الجنة والا فليس في الدنيا خير منه قط ولم يقل ذلك أي أبدلنا خيرا منه في اللبن على معنى خيرا منه من طعام الجنة لانه ورد النص فيه بطلب وزدنا منه بخلاف اللحم فلم يرد فيه طلب ذلك فاحتمل ما ذكر (قوله ليس يجزى الخ) لانه اشتمل على الماء والسمن والجبن فيدفع العطش والجوع (قوله فلا يمسح يده) أي أصابعه الثلاث اذ السنة أن يأكل بذلك فلو خالف السنة وأكل بجميع كفه طلب له لعق جميع الكف (قوله حتى يلعقها) بنفسه او يلعقها بأن يأمر غيره ممن لا يتقذر منه ذلك كتلميذه وزوجته بلعقها (قوله لا يدري الخ) ولذا طلب لعق الاناء ما لم يكن ثم من ينتظر والا طلب الافضال (قوله من وضر اللحم) أي دسومته ومثله كل طعام ملوث والمبيت بدون غسل اليد يورث اللمم أي الجنون والوضح أي البرص

دسمه

دسمه وزهومته (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (اذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) قال المناوي حقيقة أو يحمل أولياءه من الانس على ذلك ليضاد به الصلحاء (حم م د عن ابن عمر) بن الخطاب (ن عن أبي هريرة ۞ اذا أكل أحدكم طعاما فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه) فيكره بالشمال بلا عذر (وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه) أي ما شرف كمصحف وطعام أما المستقذر وقلم الظفر ونحوه فباليسار (فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطي بشماله) قال المناوي وأخذ جمع حنابلة ومالكية وظاهرية من التعليل حرمة أكله أو شربه أو أخذه أو اعطائه بها بلا عذر لان فاعل ذلك اما شيطان أو شبيه به (الحسن بن سفيان) المشهور (في مسنده) المشهور (عن أبي هريرة) وهو حديث حسن ۞ (اذا أكل أحدكم طعاما فسقطت لقمته فليمط ما رابه منها) أي فلينح ما يعافه مما أصابها (ثم ليطعمها) بفتح التحتية وسكون الطاء أي يأكلها قال العلقمي من آداب الاكل أن لا يأنف من أكل ما سقط من طعامه ولا يدعه للشيطان بل يستحب له ان يأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى هذا اذا لم تقع على موضع نجس فان وقعت على موضع نجس تنجست ان كان هناك رطوبة ولا بد من غسلها ان أمكن فان تعذر اطعمها هرة أو نحوها (ولا يدعها للشيطان) قال المناوي جعل تركها ابقاء لها للشيطان لانه تضييع للنعمة وهو يرضاه ويأمر به (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (اذا أكلتم الطعام) أي أردتم أكله (فاخلعوا نعالكم فانه أروح لاقدامكم) قال المناوي لفظ رواية الحاكم أبدانكم بدل أقدامكم وتمام الحديث وانها سنة جميلة (طس ع ك عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا التقى المسلمان بسيفيهما) أو نحوهما قال المناوي وفيه حذف تقديره متقاتلين بلا تأويل سائغ (فقتل أحدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار) قال العلقمي قال العلماء معنى كونهما في النار أنهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما الى الله تعالى ان شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين وان شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلا وقيل هو محمول على المستحل ذلك (قيل يا رسول الله) قال المناوي يعني قال أبو بكرة راوي الحديث (هذا القاتل) قال العلقمي مبتدأ وخبره محذوف أي هذا القاتل يستحق النار (فما بال المقتول) أي فما ذنبه (قال انه كان حريصا على قتل صاحبه) أي بلا تأويل كما تقدم فلو صال عليه صائل ولم يندفع الا بقتله فقتله فلا اثم عليه (حم ق د ن عن أبي بكرة ه عن أبي موسى) الاشعري ۞ (اذا التقى المسلمان) أي الذكران أو الانثيان أو الذكر ومحرمه أو حليلته (فتصافحا وحمدا الله واستغفرا غفر لهما) قال المناوي زاد أبو داود قبل أن يتفرقا والمراد الصغائر قياسا على النظائر ويستثنى من هذا الحكم الامرد الجميل الوجه فتحرم مصافحته ومن به عاهة كالابرص والاجذم فتكره مصافحته (د عن البراء) ابن عازب قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا التقى المسلمان فسلم أحدهما على صاحبه كان أحبهما الى الله) بنصب أحب أي أكثرهما ثوابا عند الله (أحسنهما بشرا) بكسر الموحدة قال العلقمي قال في النهاية البشر طلاقة الوجه وبشاشته (بصاحبه فاذا تصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة للبادي تسعون) أي البادي بالسلام والمصافحة (وللمصافح عشرة) بفتح الفاء فيه أن المندوب قد يفضل الواجب (الحكيم) الترمذي (وأبو

(قوله اذا أكل الخ) وكذا لو ناول أحدكم طعاما أو شرابا لغيره سن أن يكون بيمنى المناول (قوله فان الشيطان الخ) فان وافقه صار كأنه من جنده ولذا ذهب بعضهم الى أنه يحرم الاكل والشرب بالشمال بدليل دعائه صلى الله عليه وسلم على من أكل عنده بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له صلى الله عليه وسلم لا استطعت أبدا فلم يستطع رفع يمينه حتى مات وأجيب بأنه صلى الله عليه وسلم انما دعا عليه لما ظهر له من تكبره وعدم امتثاله للسنة لا لكونه أكل بالشمال (قوله اذا أكل أحدكم الخ) وكذا لو ناوله شخص طعاما فسقطت منه لقمة فيه فيطلب له ما ذكر (قوله فليمط) أي يزل ما رابه من قذر أو نجس ان أمكن والا ناوله لنحو هرة تنغيصا للشيطان وهذا مطلوب وان كان سمى أول الاكل لما أن الشيطان يترقب الآكل بسقوط شئ منه (قوله الطعام فاخلعوا الخ) خرج ماء الشرب فلا يسن خلع النعال له (قوله أروح) أي أشد راحة ولذا يطلب الخلع وان كان في راحة حال لبسه والامر للندب بدليل الاجماع على عدم وجوبه وشذ من قال بالوجوب (قوله في النار) أي حقهما أن يكونا في النار وقد يعفو الله تعالى عنهما وكونهما في النار لا يقتضي استواءهما في العذاب اذ المقتول عليه اثم العزم فقط والقاتل عليه اثم العزم والمباشرة للقتل والمراد قتله لغرض دنيوي فخرج قتال الصحابة رضي الله تعالى عنهم فانه لامر أخروي باجتهاد ولا يشملهم هذا الحديث (قوله

المسلمان) ان لم يكن أحدهما أمرد جميلا فان صافحه بحائل فلا بأس به (قوله غفر لهما) أي جميع الصغائر (قوله كان أحبهما) خبر

الشيخ﴾ ابن حبان﴿ ٣ عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا التقى الختانان﴾ أى محل ختان الرجل وخفاض المرأة جمعهما بلفظ واحد تغليبا والمراد اذا تحاذيا وذلك يحصل بايلاج الحشفة فى الفرج ﴿فقد وجب الغسل﴾ على الفاعل والمفعول لو بلا انزال قال المناوى والحصر فى خبر انما الماء من الماء منسوخ وكذا خبر الصحيحين اذا جامع الرجل امرأته ثم أكسل أى لم ينزل فليغسل ما أصاب المرأة منه ثم ليتوضأ وذكر الختان غالبى فيجب بدخول ذكر بلا حشفة فى دبر أو فرج بهيمة عند الشافعى ﴿٥ عن عائشة ٦ وعن عمرو﴾ بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا ألقى الله فى قلب امرئ خطبة امرأة﴾ بكسر الخاء أى التماس نكاحها ﴿فلا بأس أن ينظر اليها﴾ أى لا حرج عليه فى النظر اليها أى الى وجهها وكفيها فقط بل يسن ذلك وان لم تأذن اكتفاء باذن الشارع ﴿حم ه ك﴾ فى المناقب ﴿هق﴾ كلهم ﴿عن محمد بن مسلمة﴾ بفتح الميم واللام قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا أم أحدكم الناس فليخفف﴾ أى صلاته قال المناوى ندبا وقيل وجوبا بأن لا يخل بأصل سننها ولا يستوعب الاكمل نعم له التطويل اذا أم محصورين راضين بالتطويل غير ارقاء ولا مستأجرين ﴿فان فيهم الصغير والكبير﴾ أى فى السن ﴿والضعيف﴾ قال العلقمى المراد بالضعيف هنا ضعيف الخلقة لقوله بعده ﴿والمريض وذا الحاجة﴾ قال العلقمى هى أشمل الاوصاف المذكورة فهى من عطف العام على الخاص ﴿واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء﴾ قال المناوى فى القراءة والركوع والسجود والتشهد وان خرج الوقت على الاصح عند الشافعية ﴿حم ق ت عن أبى هريرة﴾ اذا أمن الامام﴾ بشدة الميم أى أراد التأمين بعد الفاتحة فى صلاة جهرية ﴿فامنوا﴾ مقارنين له ﴿فانه﴾ أى الشأن ﴿من وافق تأمينه تأمين الملائكة﴾ قال المناوى قولا وزمنا وقيل اخلاصا وخشوعا والمراد جميعهم أو الحفظة أو من يشهد الصلاة قال المؤلف وأحسن ما فسر به هذا الحديث ما رواه عبد الرزاق عن عكرمة قال صفوف أهل الارض على صفوف أهل السماء فاذا وافق آمين فى الارض آمين فى السماء غفر للعبد قال الحافظ ابن حجر مثله لا يقال بالرأى فالمصير اليه أولى ﴿غفر له ما تقدم من ذنبه﴾ من للبيان لا للتبعيض قال العلقمى ظاهره غفران جميع الذنوب الماضية وهو محمول عند العلماء على الصغائر وزاد الجرجانى فى اماليه وما تأخر ﴿مالك﴾ فى الموطا ﴿حم ق ٤ عن أبى هريرة﴾ اذا أنامت وأبو بكر وعمر وعثمان فان استطعت ان تموت فمت﴾ أى يصير الموت حينئذ خيرا من الحياة قال المناوى قاله لمن قال له يا رسول الله ان جئت

كان مقدم واسمها أحسنهما (قوله التقى الختانان) فيه تغليب والافحل قطع البظر يقال له خفاض وهذا الحديث ناسخ للحصر فى حديث انما الماء من الماء وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه لم يبلغه هذا الحديث فكان يفتى بعدم وجوب الغسل على من جامع ولم ينزل فبلغ سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه فأحضره وزجره فذكر له حديث انما الماء من الماء فطلب منه اثباته فاثبته ثم انحط الامر على نسخ حصره بهذا الحديث (قوله اذا ألقى الله فى قلب الخ) خرج ما لو نظر بشهوة نفسه من غير هذا الالقاء فلا يجوز ومنه ما لو أراد الكاس خطبة بنت العالم فانه معلوم انه لا يجاب فلا يجوز له النظر لانه لشهوة نفسه فهو لالقاء الشيطان لا لالقاء الله تعالى وينبغى أن ينسب هذا الالقاء للشيطان (قوله اذا أم أحدكم) أى صار اماما بان صيره السلطان أو نوابه أو القوم أو صلى منفردا ثم أم به غيره (قوله فان فيهم الخ) مفهومه انه اذا لم يكن فيهم من ذكر لم يسن التخفيف وليس مرادا بل يسن ما لم يؤم بمحصورين راضين بالتطويل والمراد بالتخفيف أن لا يأتى بجميع المندوبات بل يقتصر على أصل المندوبات لا أنه يترك المندوبات ويقتصر على الواجب (قوله فليطول ما شاء) أى ان لم يؤدى التطويل الى الوسوسة أو يضق الوقت والا فالاولى تركه وان جاز (قوله اذا أمن) أى شرع فليس المراد اذا فرغ لان تأمين المأموم لقراءة الامام لا لتأمينه والا لكان عقبه مع ان المطلوب مقارنته كما يدل عليه فانه من وافق الخ وعبارة العزيزى اذا أمن الامام بشدة الميم أى أراد التأمين بعد الفاتحة فى جهرية وقال المناوى وظاهره انه اذا لم يؤمن لا يؤمنوا وليس مرادا انتهى (قوله غفر له ما تقدم) أى من الصغائر عند الجمهور وقال السبكى والكبائر فهو خصوصية لهذا المحل عنده ووجه ترتب الغفران على ذلك ان آمين بمعنى استجب ما دعوت به ومن جملته اهدنا الصراط المستقيم والهدى لذلك لا يكون مع ذنوب وقول الملائكة آمين مقبول ومن وافقهم كذلك لان من جاء مع المقبول قبل (قوله اذا أنامت الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين قال له شخص اذا مت فلمن أجىء فقال لابى بكر فقال اذا مات أبو بكر فقال لعمر فقال اذا مات عمر فقال لعثمان فقال اذا مات عثمان فقال اذا أنامت الخ وجواب اذا قوله فمت وهو حديث ضعيف (قوله فمت) أى اذا فرض أن موتك طوع يدك فمت حينئذ لان بطن الارض خير من ظاهرها لكثرة الفتن حينئذ وهذا من الاخبار بالغيب

٣ قوله عن ابن عمر فى المناوى عن عمر اه ٦ قوله وعن عمرو فى المناوى وعن ابن عمرو اه

(قوله اذا انتاط) أى بعد غزوكم أى مواضع غزوكم فهو على حذف مضاف (قوله وكثرت العزائم) أى التشديد من الامراء على الناس وقوله واستحلت الغنائم أى استحلها الائمة ونوابهم فلم يقسموها على الغانمين كما أمروا انتهى عزيزى وقوله الرباط أى المرابطة وهى الاقامة فى الثغور أى أطراف بلاد المسلمين قال العلقمى قال فى النهاية والمرابطة الاقامة فى الثغر للحرب انتهت وقوله عن عتبة بضم العين وفتح المثناة الفوقية وقوله ابن المنذر بنون مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة ابن عبد السلمى كان اسمه غيلة فسماه النبى صلى الله عليه وسلم عتبة وقيل غير ذلك وهذا الحديث حسن (قوله فلا تصوموا) أى صوما نفلا بلا سبب (قوله حتى يكون) يريد به كان التامة وهذا الحديث صحيح وقوله اذا انتعل الخ حديث صحيح وقوله اذا انتهى الخ حديث حسن وقوله اذا انتهى أحدكم الخ حديث صحيح (قوله اذا انتعل) أى أراد أن ينتعل (قوله لتكن اليمنى الخ) مدرج من الراوى واللام فى لتكن لام الامر والمراد أمر صاحب اليمنى لا نفسها (قوله أولهما) بالنصب حال (١٠٣) مقدم وبالرفع مبتدأ خبره تنعل والجملة خبر تكن وكذا يقال فى وآخرهما ولم يقل أولاهما لتأويل اليمنى بالعضو والا فهى مؤنثة (قوله وسع) بالبنا للمفعول وبالبناء للفاعل أى وسع له أخوه المسلم فضمير الفاعل عائد لمعلوم من المقام (قوله والا) بأن لم يوسع له لعدم اتساع الموضع أو لعدم اتيانه بالسنة فلينظر الخ فان لم يجد موضعا الا عند النعال جلس وخالف الشيطان لانه ان كان صدرا أى مرفوع الرتبة انتهى المجلس اليه فى أى موضع جلس ولذا كان صلى الله عليه وسلم اذا دخل على أصحابه جلس حيث انتهى به المجلس ولو آخرهم فينتهى المجلس اليه فان لم يجد موضعا أصلا خرج ولا يجلس وسط الحلقة لانه ورد أن الجالس وسط حلقة القوم ملعون ثم ان كان الجلوس لاخذ علم ولم يجد موضعا الا وسط الحلقة فلا بأس به وقوله الى أوسع مكان أى مكان واسع فأفعل التفضيل ليس على بابه (قوله ثم اذا قام فليسلم) ويجب عليهم الرد أى لان السلام الاول معناه أمنتكم من شرى حال حضورى فيسن السلام عند الانصراف ليؤمنهم من شره حال غيبته بل أولى ويؤخذ من هذا التعليل أنه لو جاء وسلم عليهم ووقف لحظة ثم أراد أن ينصرف من غير أن يجلس سن له السلام قبل الانصراف وهو كذلك واجماع المسلمين أن ابتداء السلام سنة وأن رده فرض وأقله السلام عليك والافضل السلام عليكم وأكمل منه أن يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم أجزأه ويشترط اسماعه له برفع الصوت به بحيث يسمع كل منهما واتصال الرد بالابتداء كاتصال الايجاب بالقبول فى العقود والا لزم ترك جواب الردفان كان هناك نيام خفض صوته بحيث لا يتيقظون انتهت علقمى وقوله وأقله السلام عليك قال العزيزى لعل مراده اذا سلم على واحد ولا يكفى رد صبى مع وجود مكلف والفرق بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكتفى بصلاة الصبى مع وجود الرجال أن القصد بالصلاة على الميت الدعاء ودعاء الصبى أقرب الى الاجابة والقصد بالسلام الامان والصبى ليس أهلا له وفى الحديث

فلم أجدك فالى من آتى ﴿حل﴾ وكذا الطبرانى ﴿عن سهل بن أبى حثمة﴾ بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله أو عامر الانصارى قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿اذا انتاط غزوكم﴾ بنون ومثناة فوقية أى بعد غزوكم ﴿وكثرت العزائم﴾ بعين مهملة وزاى أى عزمات الامراء على الناس فى الغزو الى الاقطار البعيدة ﴿واستحلت الغنائم﴾ أى استحلها الائمة ونوابهم فلم يقسموها بين الغانمين كما أمروا ﴿فخير جهادكم الرباط﴾ أى المرابطة وهى الاقامة فى الثغور أى اطراف بلاد المسلمين ﴿طب وابن منده﴾ فى الصحابة ﴿خط﴾ فى ترجمة العباس المدائنى ﴿عن عتبة﴾ بضم المهملة وفتح المثناة الفوقية ﴿ابن الندر﴾ بنون مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يكون رمضان﴾ أى حتى يجىء لتقووا على صومه فيحرم الصوم فى نصف شعبان الثانى عند الشافعية بلا سبب ما لم يصل النصف الثانى بما قبله ﴿حم ٤ عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا انتعل أحدكم﴾ أى لبس النعل ﴿فليبدأ﴾ ندبا ﴿باليمنى واذا خلع فليبدأ باليسرى﴾ أى لان اللبس كرامة للبدن واليمنى أحق بالاكرام ﴿لتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع﴾ أولهما متعلق بتنعل وآخرهما متعلق بتنزع والجملة خبر لتكن ﴿حم م د ت ه﴾ فى اللباس ﴿عن أبى هريرة﴾ قال المناوى ونقل ابن التين عن ابن وضاع أن لتكن مدرج وأن المرفوع الى باليسرى ۞ ﴿اذا انتهى أحدكم الى المجلس﴾ أى المجلس الذى يباح الجلوس فيه ﴿فان وسع له فليجلس﴾ قال الشيخ أى وسع له القوم وقال المناوى وسع له أخوه المسلم كما فى رواية ﴿والا فلينظر الى أوسع مكان يراه فليجلس فيه﴾ ولا يستنكف أن يجلس خلف القوم بل يخالف الشيطان ويجلس حيث كان ﴿البغوى﴾ أبو القاسم فى المعجم ﴿طب هب عن شيبة بن عثمان﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿اذا انتهى أحدكم الى المجلس﴾ قال المناوى بحيث يرى الجالسين ويرونه ويسمع كلامهم ويسمعونه ﴿فليسلم﴾ عليهم ندبا مؤكدا اجماعا ﴿فان بدا﴾ أى عن ﴿له ان يجلس﴾ معهم ﴿فليجلس﴾ فى أوسع مكان يراه ﴿ثم اذا قام﴾ أى أراد أن يقوم ﴿فليسلم﴾ وان

قصر الفصل بين سلامه وقيامه بأن قام فورا اه قال العلقمي وأقله السلام عليك ولعل مراده
اذا سلم على واحد والافضل السلام عليكم وأكمل منه أن يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال
سلام عليكم اجزأه ولا يكفي رد صبي مع وجود مكلف والفرق بينه وبين الصلاة على الميت
حيث يكتفى بصلاة الصبي مع وجود الرجال ان القصد بصلاة الميت الدعاء ودعاء الصبي
أقرب الى الاجابة والقصد بالسلام الامان والصبي ليس أهلا له وفي الحديث دلالة على أنه
يسلم قبل أن يجلس وقياسه أن يسلم قبل أن يقوم قلت وفي رواية أبي داود فان أراد ان يقوم
فليسلم وهي صريحة في ذلك فلتحمل هذه عليها ﴿وليست الاولى بأحق من الآخرة﴾ أي
ليست التسليمة الاولى باولى وأحب من التسليمة الآخرة بل كلتاهما حق وسنة والرد واجب
في الثانية كما في الاولى ﴿حم د ت حب عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا
أنفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة﴾ أي يثاب عليها كما يثاب على
الصدقة قال العلقمي المراد بالاحتساب القصد الى طلب الاجر والمراد بالصدقة الثواب
وأطلقها عليه مجازا ويستفاد منه ان الاجر لا يحصل بالعمل الا مقرونا بالنية فالغافل عن
نية التقرب لا ثواب له وقوله على أهله يحتمل أن يشمل الزوجة والاقارب ويحتمل أن
يختص بالزوجة ويلحق بها من عداها بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيما هو واجب
فثبوته فيما ليس بواجب أولى ﴿حم ق ن عن ابن مسعود﴾ عقبة بالقاف ﴿اذا انفقت
المرأة من بيت زوجها غير مفسدة﴾ قال العلقمي بأن لم تجاوز العادة ومنهم من حمله على
ما اذا أذن الزوج ولو بطريق الاجمال ﴿كان لها أجرها بما أنفقت﴾ الباء السببية
﴿ولزوجها أجره بما كسب﴾ أي بسبب كسبه ﴿وللخازن مثل ذلك﴾ قال المناوي أي
الذي أنفقه بيده وقال العلقمي هو الذي يؤمر بحفظ ذلك وصرفه لاهله أي مستحقيه
﴿لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيأ﴾ فهم في أصل الاجر سواء وان اختلف قدره والتقييد
بعدم الافساد في الخازن مستفاد من قوله في الزوجة غير مفسدة اذ العطف عليه اه وفي
كونه مستفادا من ذلك فيه نظر ﴿ق ع ٤ عن عائشة﴾ اذا انفقت المرأة من بيت
زوجها﴾ قال المناوي في رواية من كسب وفي أخرى من طعام أي بدل بيت زوجها ﴿عن غير
أمره﴾ قال المناوي وفي رواية من غير أمره أي في ذلك القدر المعين بعد وجود اذن سابق
بصريح أو عرف ﴿فلها نصف أجره﴾ قال العلقمي مفروض في قدر تعلم رضا المالك به عرفا
فان زاد على ذلك لم يجز ويحتمل أن يكون المراد بالتنصيف في الحديث الحمل على المال الذي
يعطيه الرجل في نفقة المرأة فاذا أنفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما الرجل لكونه الاصل
في اكتسابه ولكونه يؤجر على ما ينفقه على أهله والمرأة بانفاقها ﴿ق د عن أبي هريرة
اذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة﴾ قال المناوي أي قفراء لا ماء فيها لكن المراد هنا
برية ليس فيها أحد كما يدل له رواية ليس بها أنيس ﴿فليناد يا عباد الله احبسوا علي﴾ أي
دابتي امنعوها من الهرب ﴿فان لله في الارض حاضرا﴾ أي خلقا من خلقه انسيا أو جنيا
أو ملكا لا يغيب ﴿سيحبسه عليكم﴾ ذكر الضمير باعتبار الحيوان المنفلت فاذا قال ذلك
بنية صادقة حصل المراد بعون الجواد ﴿ع وابن السني طب عن ابن مسعود﴾ عبد الله
قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا انقطع شسع نعل أحدكم﴾ بكسر الشين المعجمة وسكون
المهملة

دلالة على أنه يسلم قبل أن يجلس وقياسه أن يسلم قبل أن يقوم قلت وفي رواية ابي داود فاذا اراد ان يقوم فليسلم وهي صريحة في
ذلك فلتحمل هذه عليها انتهى بحروفه (قوله (١٠٤) اذا أنفق الرجل) في رواية المسلم وذلك لان الكافر لا ثواب له وهذا
الحديث صحيح وكذا اللذان بعده
(قوله نفقة) واجبة أو مندوبة
(قوله وهو يحتسبها) أي قاصدا
الثواب فان غفل عن ذلك فلا
ثواب له (قوله كانت له صدقة)
أي ثواب صدقة فهو على حذف
مضاف أو من اطلاق السبب
على المسبب (قوله اذا أنفقت
المرأة) أي الزوجة أو الامة باذن
الزوج أو السيد صريحا أو غلب
على ظنها رضاه بقرائن كأن
رآها تتصدق فحصل له بشر وأثنى
عليها وقوله غير مفسدة قال
العلقمي بأن لم تجاوز العادة
ومنهم من حمله على ما اذا أذن
الزوج ولو بطريق الاجمال
انتهى عزيزي (قوله كان لها
أجرها) أي الصدقة أي مثله
أي أجر مناولة فهي مساوية
للزوج في أصل الاجر لا في الكيف
وكذا الخازن الحافظ للطعام
المنفق منه اذ معلوم أن المالك
ثوابه أكثر (قوله لا ينقص
بعضهم الخ) بل كل له أجر من
عند الله تعالى (قوله عن غير أمره)
أي مع وجود قرينة على الرضا
والا كأن ترددت في الرضا حرم
عليها (قوله دابة أحدكم) مثلها
كل ضالة (قوله يا عباد الله الخ)
أو يقول يا جامع الناس ليوم
لا ريب فيه اجمع علي ضالتي أو
يقول أعينوا عباد الله رحمكم الله
والاولى أن يجمع بين الثلاثة
(قوله سيحبسه) من حبس (قوله
اذا انقطع شسع الخ) مثله مالو
انخلع أحدهما أو ضاع فان العلة كراهة المشي في واحدة وما ورد من قول بعضهم في حقه صلى الله عليه وسلم بأخير
من يمشي في نعل فرد ليس المراد المشي في نعل واحدة بل المراد بالفرد الغير المركب من طاقتين

المهملة أى سيرها الذى بين الاصابع ﴿فلايمش فى الاخرى حتى يصلحها﴾ أى النعل التى انقطع شسعها فيكره المشى فى نعل واحدة أو خف أو مداس بلا عذر لانه يخل بالعدل بين الجوارح ﴿خد م ن عن أبى هريرة طب عن شداد بن أوس﴾ بفتح الهمزة وسكون الواو ومهملة ﴿اذا انقطع شسع أحدكم﴾ أى شسع نعله ﴿فليسترجع﴾ أى يقول انا لله وانا اليه راجعون ﴿فانها﴾ قال المناوى أى هذه الحادثة التى هى انقطاع شسع النعل ﴿من المصائب البزار﴾ فى مسنده ﴿عد عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا أوى أحدكم الى فراشه﴾ أى انضم اليه ودخل فيه قال العلقمى أوى بقصر الهمزة على الافصح أى دخل فيه وضابطه ان أوى ان كان لازما كما هنا كان القصر أفصح وان كان متعديا كما فى قوله الحمد لله الذى آوانا كان المد أفصح ﴿فلينفضه بداخلة ازاره﴾ قال العلقمى للمروزى بداخل بلاهاء وهى طرف الازار الذى يلى الجسد ﴿فانه لايدرى ما خلفه عليه﴾ قال العلقمى بتخفيف اللام أى حدث بعده فيه أى من الهوام المؤذية ﴿ثم ليضطجع على شقه الايمن ثم ليقل باسمك ربى وضعت جنبى وبك أرفعه ان أمسكت نفسى﴾ أى قبضت روحى فى نومى ﴿فارحمها﴾ أى تفضل عليها وأحسن اليها ﴿وان أرسلتها﴾ أى وان أردت الحياة الى بدنى وأيقظتنى من النوم ﴿فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين﴾ فيه اشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها قال العلقمى قال الكرمانى الامساك كناية عن الموت فالمغفرة والرحمة تناسبه والارسال كناية عن استمرار البقاء والحفظ يناسبه ﴿ق د عن أبى هريرة﴾ ﴿اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها﴾ أى بلا سبب شرعى وليس نحو الحيض عذرا اذ له التمتع بما فوق الازار ﴿لعنتها الملائكة حتى تصبح﴾ أى تدخل فى الصباح قال المناوى أى سبتها وذمتها الحفظة أو أهل السماء وخص اللعن بالليل لغلبة وقوع طلب الاستمتاع ليلا فان وقع ذلك فى النهار لعنتها حتى تمسى ﴿حم ق عن أبى هريرة﴾ ﴿اذا بال أحدكم فلا يمس ذكره بيمينه﴾ أى حال البول تكريما لليمين قال المناوى فيكره مسه بها بلا حاجة تنزيها عند الشافعية وتحريما عند الحنابلة والظاهرية ﴿واذا دخل الخلاء فلا يتمسح بيمينه﴾ قال العلقمى أى لايستنج والنهى للتنزيه عند الجمهور ﴿واذا شرب فلا يتنفس فى الاناء﴾ بجزمه مع الفعلين قبله على النهى وبرفعه معهما على النفى بل يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس والنهى للتنزيه ﴿حم ق ع عن أبى قتادة﴾ الحرث أو النعمان ﴿اذا بال أحدكم﴾ أى أراد أن يبول ﴿فليرتد﴾ أى يطلب ﴿لبوله مكانا لينا﴾ لئلا يعود اليه رشاشه ﴿د﴾ وكذا الطبرانى ﴿عن أبى موسى﴾ الاشعرى قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا بال أحدكم﴾ أى فرغ من بوله ﴿فلينتر ذكره ثلاث نترات﴾ قال العلقمى وهو بالتاء المثناة من فوق لا بالمثلثة هذا ما فى النهاية وتعقبه المصنف فقال الصواب أنه بالمثلثة اه وقال المناوى بمثناة فوقية لا مثلثة واقتصر عليه أى يجذبه بقوة ندبا فلو تركه واستنجى عقب الانقطاع أجزأه ﴿حم د فى مراسيله عن يزداد﴾ قال الشيخ حديث صحيح

(قوله فليسترجع) أى يقل انا لله وانا اليه راجعون فيحصل له ما رتب على ذلك من قوله تعالى أولئك عليهم صلوات الخ (قوله اذا أوى) بقصر الهمزة أفصح من مدها الا انه متعد بحرف الجر فان كان متعديا بنفسه نحو آوى زيد عمرا فالافصح المد والمعنى فيهما واحد أى انضم اليه فى الاول وضمه اليه فى الثانى (قوله فلينفضه) بأى شئ كان من ملبوسه وانما خص الازار لكونه الذى كان يلبس اذذاك (قوله بداخلة ازاره) أى أحد جانبيه وهى التى من جهة اليسار فانها توضع من تحت والتى من جهة اليمين توضع فوق طرفها خارجة وتلك داخلة وخص الداخلة لانه أبلغ لكون العرب من عادتها اذا أوت الى الفراش أزالت ذلك الطرف الداخل باليد اليسرى ووضعت اليد اليمنى بالطرف الخارج فوق العورة فلا يسهل النفض حينئذ الا بما فى اليد اليسرى ولان اليسرى أولى بمباشرة ما فيه اهانة وتحصل السنة بالنفض بالطرف الخارج (قوله ان أمسكت نفسى الخ) اشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها أى يبطل فعلها فى الظاهر والباطن أى الحركة التى بالفعل والتى بالقوة لانه موت حقيقى والتى لم تمت فى منامها أى يتوفاها فى النوم بمعنى يبطل حركتها الظاهرة دون الباطنة التى بالقوة لان النائم انما تبطل حركته التى بالفعل وفيه الحركة بالقوة فالتوفى الاول غير التوفى الثانى (قوله اذا باتت) أى دخلت فى المبيت فهى نائمة حال كونها هاجرة فراش زوجها بأن باتت فى فراش آخر أى انتقلت لموضع آخر وان لم يكن فيه فراش بلا عذر لعنتها الملائكة أى سبتها وذمتها فليس المراد الطرد عن رحمة الله تعالى وفى الحديث اشارة الى طلب نوم الزوجة مع زوجها فى فراش واحد كما تفعله العرب لانه أدعى للالفة بخلاف العجم فان كلا ينام فى فراش (قوله فلا يتمسح) أى لايستنج بيمينه (قوله فلا يتنفس فى الاناء) لانه يقذره اذ قد يكون فى فمه دسم طعام ونحوه فان اكتفى بمرة أو مرتين لم يطلب له العود لان التثليث ليس مطلوبا وانما يطلب الرفع اذا ضاق نفسه ولم يكتف بمرة (قوله فلينتر) أى يجذب بلطف (قوله يزداد) بن فساءة أو فساءة

﴿اذا بال أحدكم﴾ أى أراد البول ﴿فلا يستقبل الريح ببوله فترده عليه ولا يستنج بيمينه﴾ النهى فيهما للتنزيه ﴿ع وابن قانع﴾ فى معجمه ﴿عن حضرمى﴾ بمهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة وراء مفتوحة بلفظ النسبة ﴿وهو مما بيض له الديلمى﴾ أى بيض لسنده أى ترك له بياضا لعدم وقوفه على سنده قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا بعثت سرية فلا تنتقهم﴾ أى لا تختر الاقوياء ﴿واقتطعهم﴾ أى خذ قطعة من أصحابك بغير انتقاء وأرسلها ﴿فان الله ينصر القوم باضعفهم﴾ كما فى قصة طالوت ﴿الحرث﴾ بن أبى اسامة فى مسنده ﴿عن ابن عباس﴾ ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿اذا بعثتم الى رجلا فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم﴾ لان قبح الوجه مذموم والطباع تنفر عنه وحاجات الجميل الى الاجابة أقرب وحسن الاسم يتفاءل به ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿طس﴾ كلاهما ﴿عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث﴾ أى يدفعه ولا يقبله فلا ينجس الا بتغيره ﴿حم ٣ حب قط ك هق عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا تاب العبد انسى الله الحفظة ذنوبه وانسى ذلك جوارحه﴾ أى عوامله من نحو يديه ورجليه فلا تشهد عليه يوم القيامة ﴿ومعالمه من الارض﴾ قال العلقمى جمع معلم أى آثار تلك الاماكن التى جرت عليها المعصية ﴿حتى يلقى الله وليس عليه شاهد من الله﴾ قال المناوى أى من قبل الله ﴿بذنب﴾ لانه تعالى يحب التوابين فاذا تقربوا اليه بما يحبه أحبهم واذا أحبهم غار عليهم أن يظهر أحد على نقص فيهم فيستر عليهم ﴿ابن عساكر﴾ وكذا الحكيم ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا تبايعتم بالعينة﴾ قال العلقمى بكسر العين المهملة واسكان التحتية وفتح النون هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بنقد يسير ليبقى الكثير فى ذمة المشترى أو يبيعه عينا بثمن يسير نقدا ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الاول ام لا اه قال المناوى وهى مكروهة عند الشافعية محرمة عند غيرهم ﴿واخذتم اذناب البقر﴾ كناية عن الاشتغال بالحرث ﴿ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا﴾ بضم الذال المعجمة وكسرها أى ضعفا وامتهانا قال الجوهرى الذل ضد العز ﴿لا ينزعه﴾ أى عنكم ﴿حتى ترجعوا الى دينكم﴾ قال المناوى أى الى الاهتمام بامور دينكم جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين لمزيد الزجر والتهويل ﴿د عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع﴾ قال المناوى بالارض كما فى رواية أبى داود عن أبى هريرة أو باللحد كما رواه أبو معاوية عن سهل هذا فى حق الماشى

(قوله ببوله) مثله الغائط المائع بدليل العلة (قوله اذا بعثت) ايها السلطان او نائبه سرية للغزو سميت الطائفة سرية لشرفها بكثرتها لان السرى الشريف (قوله فلا تنتقهم) أى لا تنتق القوى وتترك الضعيف لئلا يغتروا بقوتهم فيحصل فى أنفسهم أنهم منصورون بسبب قوتهم فيكون سببا للخذلان لانهم (قوله حسن الوجه) أى مستقيم الخلقة لان ذلك يدل على حسن الباطن غالبا ولان الاسماء قوالب المسميات أى تدل عليها كما ان الالفاظ قوالب المعانى (قوله أنسى الله الحفظة) أى ازال ذنوبه من فكرهم ومن صحفهم فيستغفرون له لنسيهم ذنوبه (قوله جوارحه) أى جميعها من يديه ورجليه ولسانه وجلده حتى لا تشهد عليه يوم القيامة (قوله ومعالمه) جمع معلم اى أثر اى الاماكن التى جرت عليها المعصية فان كل مكان فعل فيه معصية يشهد على فاعلها يوم القيامة وان كثرت الاماكن (قوله حتى يلقى الله) أى الى أن يلقى الله وفيها معنى التعليل أى لاجل أن يلقى الله وليس الخ (قوله بالعينة) هى الحيلة المخلصة من الربا فانها مكروهة عندنا وقيل جميع حيل الربا محرمة وهو قوى لكن المفتى به الاول (قوله اذا تبايعتم بالعينة) بجانبه علامة الحسن والعينة بكسر العين المهملة واسكان التحتية وبالنون قال فى النهاية هو أن يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم الى أجل مسمى ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذى باعها به فان اشترى بحضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها المشترى من البائع الاول بالنقد بأقل من الثمن فهذه أيضا عينة وهى أهون من الاولى وقال أصحابنا هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بنقد يسير ليبقى الكثير فى ذمته أو يبيعه عينا بثمن يسير نقدا ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الاول ام لا وهى مكروهة عندنا لما فيها من الاستظهار على ذى الحاجة والبيع صحيح ولو صار ذلك عادة له غالبة وسميت عينة لحصول النقد لصاحب العينة لان العين هو المال الحاضر من النقد والمشترى انما يشتريها ليبيعها بعين حاضرة تصل اليه معجلة انتهى علقمى (قوله سلط الله عليكم ذلا الخ) أى لكون ذلك يشغل عن الدين وان لم يكن محرما (قوله فلا تجلسوا حتى توضع) بالارض أو باللحد وهو أكمل وذلك لان الميت كالمتبوع فلا يقعد التابع هذا فى حق الماشى معها أما القاعد بنحو الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما فى الروضة كذا فى الشارح والمفتى به فى المذهب أنه يسن القيام للقاعد اذا مرت عليه الجنازة كما فى ع ش

معها أما القاعد بنحو الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما في الروضة
(م عن أبي سعيد) الخدري ﷺ (اذا تثاءب أحدكم) قال العلقمي بفوقية مثناة فمثلثة
فهمزة بعد مدة ويقال التثاوب بواو وهو تنفيس ينفتح منه الفم لدفع البخارات المحتقنة في
عضلات القلب وينشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن فيورث الكسل وسوء الفهم والغفلة
اهـ وقال المناوي بهمز بعد الالف وبالواو غلط (فليضع يده على فيه) أي ظهر كف يساره
ندبا قال العلقمي لا فرق في هذا الامر بين المصلي وغيره بل يتأكد في حالة الصلاة (فان
الشيطان يدخل مع التثاؤب) قال المناوي من فمه الى باطن بدنه يعني يتمكن منه في تلك
الحالة ويغلب عليه أو يدخل حقيقة ليثقل عليه صلاته فيخرج منها أو يترك الشروع فيها
(حم ق د خ عن أبي سعيد) الخدري ﷺ (اذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع) قال
العلقمي أي التثاؤب بوضع يده على فيه بأن يأخذ في أسباب رده وليس المراد أنه يملك
دفعه لان الذي وقع لا يرد حقيقة (فان أحدكم اذا قال ها) حكاية صوت المتثائب اذا
بالغ أحدكم في التثاؤب فظهر منه هذا اللفظ (ضحك منه الشيطان) قال المناوي
حقيقة أو كناية عن فرحه وانبساطه بذلك (خ عن أبي هريرة ﷺ اذا تثاءب أحدكم
فليضع يده على فيه ولا يعوي) بمثناة تحتية مفتوحة وعين مهملة ساكنة وواو مكسورة
أي لا يصوت ولا يصيح كالكلب (فان الشيطان يضحك منه) أي اذا فعل ذلك لانه يصير
ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة وتكاسله وفتوره قال العلقمي شبه المتثائب الذي
يسترسل معه بعواء الكلب تنفيرا عنه واستقباحا له فان الكلب يرفع رأسه ويفتح فاه
ويعوي والمتثائب اذا أفرط في التثاؤب أشبهه ومنها تظهر النكتة في كونه يضحك منه لانه
صيره ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة (ه عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح
ﷺ (اذا تجشأ أحدكم) الجشاء صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (أو عطس)
قال العلقمي بفتح الطاء في الماضي وبكسرها وضمها في المضارع والضم لغة قليلة
(فلا يرفع بهما الصوت) أي بالجشاء والعطاس فان الشيطان يحب أن يرفع بهما
الصوت (هب عن عبادة بن الصامت) الانصاري الخزرجي (وعن شداد بن أوس
وواثلة) بن الاسقع الليثي (د في مراسيله عن يزيد بن مرثد) بفتح الميم وسكون الراء وفتح
المثلثة قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا تخففت أمتي بالخفاف ذات المناقب الرجال
والنساء) بدل من أمتي أي لبستها الرجل والنساء (وخصفوا نعالهم) قال المناوي
الظاهر أن المراد به جعلوها برقة لامعة متلونة بقصد الزينة والمباهاة (تخلى الله عنهم)
أي تركهم هملا وأعرض عنهم ومن تخلى عنه فهو من الهالكين (طب عن ابن عباس)
وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا تزوج أحدكم فليقل له) بالبناء للمفعول أي فقولوا ندبا
في التهنئة (بارك الله لك وبارك عليك) زاد في رواية وجمع بينكما في خير قال المناوي كانت
عادة العرب اذا تزوج أحدهم قالوا له بالرفاء والبنين (الحرث) بن أبي أسامة (طب)

(قوله تثاءب) بالهمز في الفعل والمصدر وأما تثاوٌ بالفقولهم تثاوب تثاوبا غلط (قوله يده) أي ظهر يده اليسار هذا هو الاكمل
وتحصل السنة بوضع الظهر أو البطن من اليمنى أو اليسرى (قوله يدخل مع التثاؤب) كناية عن تمكنه من وسوسته وقول الشارح
أو يدخل حقيقة ممنوع لان الشيطان يجري من الانسان مجرى النفس فيدخل في أي عضو أراد سواء كان فمه مفتوحا
أولا وعبارة العلقمي قوله فان الشيطان يدخل الخ قال شيخ شيوخنا يحتمل أن يراد به الدخول حقيقة وهو وان كان يجري من الانسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه مادام ذاكرا لله تعالى والمتثائب في تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل أن يكون أطلق الدخول وأراد التمكن منه لان من شأن من دخل في شئ أن يكون يتمكن منه انتهى بحروفه (قوله فليرده) أي التثاؤب أي فليتعاط أسباب رده بأن يطبق فمه والا فهو ليس في قدرته فان لم يمكنه رده وضع يده على فمه كما مر (قوله اذا قال ها) أي هذا اللفظ (قوله ضحك) أي حقيقة أو كناية عن فرحه وسروره بكونه أغواه بتعاطي سبب التثاؤب وهو كثرة الاكل فطاوعه واغتوى (قوله اذا تجشأ أحدكم) أي ظهر صوت منه مع الريح الخارج مع النفس لان الجشاء صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (قوله فلا يرفع الخ) فاذا رفع صوته بالعطاس كان من الشيطان واذا لم يرفعه كان من الله تعالى لانه ريح البطن (قوله اذا تخففت) أي لبست الخفاف ذات المناقب أي ذات الصفات الحسنة وخصفوا نعالهم أي رقعوها برقاع فيها زينة وهذا
اخبار بالغيب أي انه اذا وجد الزمان الذي يشتغل فيه بزينة الخفاف والنعال عن أمور الدين فقد تخلى الله عنهم أي لم ينظر لهم
نظر رحمة (قوله فليقل له) أي لذلك المتزوج أي يقل له من علم بزواجه من نحو جاره وصديقه وغيره وهذا القول يسن للزوجة أيضا
لكنه في الزوج آكد لانه مطالب بالانفاق وحقوق الزوجة (قوله وبارك عليك) أي أنزل الخير عليك وأعانك على حقوق الزوجة
وهذا القول عند العقد أو الدخول

كلاهما (عن عقيل بن أبى طالب) وهو حديث ضعيف (اذا تزوج الرجل المرأة لدينها وجمالها كان فيها سداد من عوز) السداد بالكسر كل شئ سددت به خللا أى كان فيه ما يدفع الحاجة و يسد الخلة قال المناوى وفيه اشعار بأن ذلك غير مبالغ فى مدحه وان اللائق بالكمال عدم الالتفات لقصد غير الدين (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب والكنى (عن ابن عباس وعلى) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اذا تزين القوم بالآخرة) أى تزينوا بزى أهل الآخرة مع كونهم ليسوا على مناهجهم (وتجملوا للدنيا) أى طلبوا الدنيا بالدين (فالنار مأواهم) أى يستحقون المكث فى نار الآخرة (عد عن أبى هريرة وهو مما بيض له الديلمى) فى مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وهو حديث ضعيف (اذا تسارعتم الى الخير فامشوا حفاة) دفعا للكبر وقصد التواضع واذلال النفس أى اذا أمنتم تنجس أقدامكم (فان الله يضاعف أجره على المنتعل) أى يضاعف أجر الحافى على أجر لابس النعل بالقصد المذكور (طس خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا تسميتم بى فلا تكنوا بى) بفتح الكاف وشدة النون المفتوحة فيحرم الجمع بين اسمه وكنيته صلى الله عليه وسلم لواحد ولو فى هذا الزمن على الاصح عند الشافعية وقيل التحريم كان مختصا بعصره صلى الله عليه وسلم لئلا يشتبه فيقال يا أبا القاسم فيظن أنه المدعو فيلتفت فيتأذى (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (اذا تصافح المسلمان لم تفرق) بحذف احدى التاءين وأصله تتفرق (أكفهما حتى يغفر لهما) فالمصافحة سنة مجمع عليها والمراد الصغائر كامر (طب عن أبى أمامة) الباهلى قال الشيخ حديث ضعيف (اذا تصدقت فأمضها) أى اذا أردت التصدق بصدقة فبادر باخراجها ندبا لئلا يغلب الشح فيحول الشيطان بينك و بينها فانها لا تخرج حتى تفك لحيى سبعين شيطانا كما فى خبر وعلى كل خير مانع (حم تخ عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن (اذا تطيبت المرأة لغير زوجها) أى استعملت الطيب ليستمتع بها غير زوجها (فانما هو نار) أى فعلها ذلك يجر الى النار (وشنار) بمعجمة ونون مفتوحتين مخففا أى عيب وعار واذا كان هذا بالتطيب فما بالك بالزنا (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (اذا تغولت لكم الغيلان) أى ظهرت وتلونت بصور مختلفة وهم جنس من الجن (فنادوا بالاذان) أى ارفعوا أصواتكم بالاذان (فان الشيطان اذا سمع النداء) أى الاذان (أدبر وله حصاص) بمهملات أولها مضموم أى

(قوله عن عقيل) أخى سيدنا على رضى الله تعالى عنهم أجمعين وكان أكبر سنا من سيدنا على بعشرين سنة وكان لا يترك جوابا لفصاحته ولذا قال له سيدنا معاوية لما عمى انكم يا بنى هاشم تصابون فى أبصاركم فقال له مع كونه خليفة وأنتم يا بنى أمية تصابون فى بصائركم أى بالميل عن الاحاديث الواردة فى حق أهل البيت لاعتقاده انه مخطئ ومع ذلك له أجر الاجتهاد وفرق بينهما (قوله سداد) أى ما يسد الخلة أى يقضى الحاجة وهو بكسر السين أفصح من فتحها خلافا لمن قال الفتح لحن هذا اذا كان السداد بمعنى قضاء الحاجة أما اذا كان بمعنى الصواب نحو اللهم اسلك بنا طريق السداد فبالفتح فقط وكذا اذا كان بمعنى الاقتصاد والتوسط فى الفعل نحو فعل زيد سداد متوسط فبالفتح فقط (قوله للدنيا) أى لطلب الدنيا (قوله فامشوا حفاة) أى ان أمن تنجيس القدم وكانوا فى محل لم يزد الحفاء بهم فيه وهذا الحديث موضوع وما قيل ان قواه حديث غيره مردود بأن ذلك الغير موضوع أيضا لكن معناه صحيح لما ورد من طلب التواضع وقمع النفس فيسن المشى مع الحفاء فى القرب بالشرط المتقدم اذا قصد به التواضع لا لخصوص هذا الحديث بل لعموم طلب التواضع (قوله بى) أى باسمى يعنى خصوص محمد فلا يحرم على من ليس اسمه محمدا التكنى بذلك كذا قيل والراجح التحريم مطلقا كما هو معلوم فى الفروع (قوله فلا تكنوا) أى لا تكتنوا بى أى بكنيتى أى لا تجمعوا بين اسمى وكنيتى ومثل الجمع التكنى فقط كما فى الفروع (قوله اذا تصافح المسلمان) أى وضع أحدهما بطن يده اليمنى فى بطن يمنى الآخر فلا تحصل هذه الخصوصية لمن تصافحا باليسار والاولى المصافحة بلا حائل وخرج بالمسلمان الكافر فيكره للمسلم مصافحته (قوله لغير زوجها) أى ليستمتع بها غير زوجها أو ليشم ريحها (قوله نار) أى داع الى النار وشنار أى عار (قوله الغيلان) أى الجن اذا تمردت وما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم لا غول معناه لا غول من الجن يقف فى الطريق و يضل المار عن الطريق ليزويه فى موضع فيهلكه كما تزعمه العرب أما الغول فثابت فقد ورد أن سيدنا عمر لما سافر الى تجارة من الشام لقيه غول صورته صورة انسان ورجلاه كرجلى حمار فقتله بسيفه لكنه ليس بالصفة السابقة أعنى كونه يقف و يضل الناس الخ فلا ينافى نفيه صلى الله عليه وسلم (قوله فنادوا بالاذان) أى لابتدائه باسم الله الاعظم واقترانه بالتكبير الدال على التعظيم ثم بالشهادة التى عليها مدار الاسلام ثم بالنداء للصلاة والحث على الفلاح والختم بالتوحيد (قوله حصاص) أى شدة عدو وضراط فله قدرة على اخراج الضراط أى وقت وذلك لثقل الاذان عليه فيخرج الضراط ليشغل

شدة عدو أو ضراط قال المناوى وأخذ منه أنه يندب الاذان فى الدار التى تعبث الجن فيها ﴿طس عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اذا تم فجور العبد﴾ الفاجر هو المنبعث فى المعاصى والمحارم ﴿ملك عينيه﴾ أى صار دمعهما كأنه فى يده ﴿فبكى بهما متى شاء﴾ ليوهم الناس أنه كثير الخوف من الله واظهارا للخشوع ﴿عد عن عقبة بن عامر﴾ الجهنى وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا تمنى أحدكم﴾ أى اشتهى حصول أمر مرغوب فيه ﴿فلينظر ما يتمنى﴾ أى فليتأمل فيما يتمناه ان خيرا فذاك والا يكف عنه ﴿فانه لا يدرى ما يكتب له من أمنيته﴾ وقد تكون أمنيته سببا لحصول ما تمناه ﴿حم خد هب عن أبى هريرة﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿اذا تمنى أحدكم فليكثر فانما يسأل ربه﴾ قال العلقمى والمعنى اذا سأل الشخص الله حوائجه فليكثر فان فضل الله كثير ﴿طس عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اذا تناول أحدكم عن أخيه شيأ﴾ أى أخذ من على بدنه أو ثوبه نحو قذاة ﴿فليره اياه﴾ بضم التحتية وسكون اللام أمر من أراه يريه تطييبا لخاطره واشعارا بانه بصدد ازالة ما يشينه وذلك يبعث على الحب ويزيد فى الود ﴿د فى مراسيله عن ابن شهاب﴾ الزهرى ﴿قط فى الافراد عنه عن أنس﴾ بن مالك ﴿بلفظ اذا نزع﴾ بدل اذا تناول قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿اذا تنخم أحدكم وهو فى المسجد فليغيب نخامته﴾ قال العلقمى ظاهره ولو فى أرض المسجد اذا وقعت فيه ومحله ما اذا كانت ترابية أو رملية مثل مسجده صلى الله عليه وسلم وقال المناوى فليغيب نخامته بتثليث النون بأن يواريها فى التراب أى تراب غير المسجد أو يبصق فى طرف نحو ثوبه أو ورداثه ثم يحك بعضه ببعض ليضمحل ﴿لا تصيب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه﴾ قال المناوى وذلك مطلوب فى غير المسجد أيضا لكن البصاق فى أرضه حرام ومواراته أو اخراجه واجب وفى غيره مندوب ﴿حم ع وابن خزيمة فى صحيحه﴾ ﴿هب والضياء﴾ والديلمى ﴿عن سعد﴾ بن أبى وقاص قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء﴾ بأن راعى شروطه وفروضه وآدابه ﴿ثم خرج الى المسجد لا ينزعه الا الصلاة﴾ أى لا يخرجه الا ارادة الصلاة ﴿لم تزل رجله اليسرى تمحو عنه سيئة وتكتب له اليمنى حسنة حتى يدخل المسجد﴾ قال المناوى فيه اشعار بأن هذا الجزاء للماشى لا للراكب وفيه تكفير السيئات مع رفع الدرجات وقد يجتمع فى عمل واحد شيآن أحدهما رافع والآخر مكفر واحتج به من فضل الرجل على اليد وعكس بعضهم لان باليد البطش وحسن التناول ومزاولة الاعمال والصنائع والضرب فى الجهاد والرمى وغير ذلك قال بعضهم والتحقيق أنهما متعادلان لتميز كل بفضائل ليست فى الاخرى ﴿ولو يعلم الناس ما فى العتمة والصبح﴾ أى ما فى صلاتهما جماعة من جزيل الثواب ﴿لأتوهما ولو حبوا﴾ أى زاحفين على الركب ﴿طب ك هب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا توضأ أحدكم فى بيته ثم أتى المسجد كان فى صلاة﴾ أى حكمه حكم من هو فى صلاة من حيث كونه

سمعه به عن سماع الاذان وعبارة العلقمى الحصاص بالحاء المهملة والصاد المكررة المهملة قال فى النهاية سرعة العدو وقيل هو أن يصمع بذنبه ويصر بأذنيه ويعدو وقيل هو الضراط انتهى مصححه وأصل المصع الحركة والضرب وهو بالصاد والعين المهملتين ويصر بأذنيه أى يضمهما قال الجوهرى أى قال ابن السكيت صر الفرس أذنيه ضمهما الى رأسه انتهى (قوله ملك عينيه) أى ملكه الله تعالى عينيه فيبكى بهما أى وقت ليظهر للناس الخشوع والصلاح فيحسنوا اليه ويتبعوه فى كل ما أمر به من الفساد فالممدوح من البكاء ما نشأ عن خوف القلب (قوله فلينظر) أى فليتأمل فيما يتمناه أى خيرا أى فليطلبه والا فليتركه فانه لا يدرى ما يكتب له من أمنيته لكن قد تكون أمنيته سببا لحصول ما تمناه لان لله تعالى ساعات اجابة فربما صادفت أمنيته ذلك فتكون سببا لنزول السوء به (قوله اذا تمنى أحدكم) أى خيرا فليكثر الامانى كذا قاله الشارح وقال شيخنا فليكثر أى من الطلب أما المطلوب فلا يجوز الاكثار فيه الا اذا كان يليق بالداعى وقوله فانما يسأل ربه أى وهو تعالى خزائنه لا تنفد (قوله فليره اياه) ليكون سببا فى المحبة لانه اذا لم يره ربما توهم أنه يسخر به (قوله فليغيب) لم يقل فليدفنها اشارة الى أن الدفن من غير تغييب لا يكفى لانه ربما عثر فيها شخص فتلوثه ولو كان خارج المسجد سن له أن يواريها (قوله لا تصيب) أى لئلا تصيب (قوله الى المسجد) أى محل الجماعة لطلب الجماعة ولو غير مسجد أو المسجد ولو منفردا لان الصلاة فيه فرادى أفضل منها فى البيت فرادى (قوله لا ينزعه) أى لا يذهبه ولا يخرجه الا قصد الصلاة لا قصد دنيوى فلو طرأ له قصد دنيوى بعد الخروج لم يضر (قوله لم تزل الخ) جعل التكفير من جهة والاثابة من جهة أخرى لا ينافيه انه تعالى يكفر عنه بسبب نقل الرجل فى الطاعة السيئات ويتفضل عليه برفع الدرجات ولو ذهب من بيته محدثا قاصدا الوضوء والصلاة فى المسجد كان له هذا الخير فالتقييد بكونه توضأ قبل ثم خرج الخ انما هو للاكمل (قوله ما فى العتمة) أى صلاة العشاء ولعل هذا قبل النهى عن تسمية العشاء عتمة

مأمورا بالخشوع وترك العبث (حتى) أى الى أن (يرجع) الى محله (فلا يقل هكذا) يعنى لا يشبك بين أصابعه وفيه اطلاق القول على الفعل وهو شائع (وشبك بين أصابعه) أى شبك النبى صلى الله عليه وسلم فالمشار اليه فعل النبى صلى الله عليه وسلم (ك) فى الصلاة (عن أبى هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (اذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه) باتيانه بواجباته ومندوباته (ثم خرج) من محله (عامدا الى المسجد فلا يشبكن) ندبا (بين أصابع) (يديه فانه فى صلاة) أى فى حكم من هو فى الصلاة ومفهوم الشرط ليس قيدا معتبرا فلو توضأ واقتصر على الواجب تاركا للسنن فهو مأمور بعدم التشبيك قال العلقمى وورد مايدل على جواز التشبيك وجمع الاسماعيلى بأن النهى مقيد بما اذا كان فى الصلاة أو قاصدا اليها اذ منتظر الصلاة فى حكم المصلى ولا يكره التشبيك فى المسجد بعد فراغ الصلاة اذا لم ينتظر صلاة أخرى (حم د ت عن كعب بن عجرة) بفتح العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا توضأ أحدكم فلا يغسل أسفل رجليه بيده اليمنى) قال المناوى لانهم كانوا يمشون حفاة فقد يتعلق بها نحو أذى أو وزر بل بأسفلهما فلا يباشر ذلك بيمناه لتكرمة لها (عد عن أبى هريرة وهو) أى هذا الحديث (مما بيض له الديلمى) فى مسند الفردوس لعدم وقوفه له على سند وهو حديث ضعيف ۞ (اذا توضأتم فابدؤا بميامنكم) أى بغسل اليمنى من اليدين والرجلين ندبا فان عكس صح مع الكراهة (ه عن أبى هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (اذا توضأت) أى فرغت من وضوئك (فانتضح) أى رش الماء ندبا على مذاكيرك ومايليها من الازار حتى اذا أحسست ببلل تقدر أنه بقية الماء لئلا يوسوس لك الشيطان (ه عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا توفى أحدكم) أى قبضت روحه (فوجد شيأ) يعنى خلف تركة لم يتعلق بها حق لازم (فليكفن فى ثوب حبرة) جوز فيه الشيخ الوصف والاضافة وهو بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة ثوب يمانى من قطن أو كتان مخطط قال المناوى وهذا يعارضه الاحاديث الآمرة بالتكفين فى البياض وهى أصح فلتقدم (د والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا جاء أحدكم الجمعة) أى أراد المجىء اليها وذكر المجىء غالبى فالحكم يعم المقيم بمحلها (فليغتسل) ندبا عند الجمهور وصرفه عن الوجوب خبر من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل (مالك) فى الموطأ (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (اذا جاء أحدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليصل ركعتين) أى ندبا قبل ان يقعد والركعتان يحصل بهما تحية المسجد فيكره الجلوس قبلهما عند الشافعى وفيه رد على أبى حنيفة ومالك فى ذهابهما الى كراهة التحية لداخله (وليتجوز فيهما) أى يخفف قال الخطيب الشربينى والمراد بالتخفيف فيما ذكر الاقتصار على الواجبات كما قاله الزركشى لا الاسراع قال ويدل له ماذكروه من انه اذا ضاق الوقت وأراد الوضوء اقتصر على الواجبات اه وقال المناوى فان زاد على أقل مجزئ بطلت عند جمع شافعية اه وقال ابن قاسم العبادى خفيفتين عرفا على الاوجه فلا يجب الاقتصار على الواجبات خلافا للزركشى فلو طولهما بطلت صلاته ويستثنى الداخل آخر الخطبة فان غلب على ظنه أنه ان صلاهما فاتته تكبيرة الاحرام مع الامام تركهما ولا يقعد بل يستمر قائما لئلا يكون جالسا فى المسجد قبل التحية (حم ق د ن ه عن جابر) بن عبد الله ۞ (اذا جاء أحدكم فأوسع له أخوه) أى أخوه فى الاسلام (فانما هى كرامة أكرمه الله بها) أى الفعلة أو الخصلة حيث ألهمه الله اياها (تخ هب عن مصعب) بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين آخره

(قوله فلا يقل) أى لا يفعل هكذا أى التشبيك فيكره التشبيك فى محل الصلاة ثم من قصد الصلاة وكذا فى حال الصلاة وفى الذهاب اليها كما اقتضاه هذا الحديث مع ان المقرر فى الفقه أنه لا يكره الا لمن جلس بمحل الصلاة ينتظرها لان التشبيك جالب للنوم وهو مظنة للحدث فلا يكره فى الذهاب اليها فيحمل قوله فلا يقل هكذا على ما بعد اتيانه المسجد فقط ومثل التشبيك فيما ذكر فرقعة الاصابع ومثله تشبيك يده فى يد غيره (قوله فابدؤا بميامنكم) أى من الاعضاء التى لا يطلب غسلها معا كالخدين والاذنين (قوله فوجد) أى وارثه اذ الميت لا يجد شيأ (قوله فى ثوب حبرة) هو ثوب يمانى من قطن أو كتان مخطط وهذا يعارضه الاحاديث الآمرة بالتكفين فى البياض ويمكن الجمع بأنه ليس المراد خصوص الحبرة بل ما كان من جنسها أعنى القطن أو الكتان على أنه لا حاجة للجمع الا اذا تقاومت الاحاديث وهذا ضعيف لا يعارض تلك لانها صحيحة (قوله وليتجوز فيهما) بأن يقتصر على الواجب وجوبا كذا فى الشارح والراجح كما قال سم أنه لا يطيلهما عرفا وان أوتى بالمندوبات فلو أطالهما عرفا حرم مع الصحة خلافا لمن قال تبطل وذلك لانه يغتفر فى الدوام الخ (قوله كرامة) ولا يأباها فلو لم يوسع له أحد فينبغى أن يلتمس لهم عذرا فلا يحقد عليهم واذا وسع له فلا ينبغى له أن يقول صدر المجلس وآخره سواء باللسان فقط وقلبه يحب الجلوس فى صدره فهو رياء فان كان مظهرا واعتقد أن جلوسه فى صدره مثله فى آخره فلا بأس بقول ذلك له واضح

موحدة ﴿ابن شيبة﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا جاء الموت لطالب العلم وهو على هذه الحالة﴾ أى التى هى طلب العلم الشرعى المعمول به ﴿مات وهو شهيد﴾ أى من شهداء الآخرة ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿عن أبى ذر﴾ الغفارى ﴿وأبى هريرة﴾ معا قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا جاءكم الزائر﴾ قال المناوى أى المسلم ﴿فاكرموه﴾ أى بما لا تكلف فيه للنهى عن التكلف للضيف ﴿الخرائطى فى﴾ كتاب ﴿مكارم الاخلاق فر﴾ وكذا ابن لال ﴿عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿اذا جاءكم الاكفاء فانكحوهن﴾ قال الشيخ بقطع الهمزة ﴿ولا تربصوا﴾ أى حدوث أمر بحذف احدى التاءين تخفيفا أى تنتظروا ﴿بهن الحدثان﴾ قال العلقمى المعنى اذا طلب الكفء فلا تمنعه وتتربص وقوع أمر بها من موت ونحوه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿اذا جامع أحدكم أهله﴾ أى زوجته أو أمته ﴿فليصدقها﴾ بفتح المثناة التحتية وضم الدال المهملة قال الشيخ أى فليجامعها بشهوة قوية جماعا صالحا قال المناوى أى فليجامعها بشدة وقوة وحسن فعل ﴿فان سبقها﴾ بالانزال وهى ذات شهوة ﴿فلا يعجلها﴾ بضم المثناة التحتية من أعجل أى فلا يحملها على أن تعجل فلا تقضى شهوتها بذلك الجماع بل يمهلها حتى تقضى وطرها فانه من حسن المعاشرة المأمور به ويعلم ذلك بالقرائن ﴿عب عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا جامع أحدكم أهله فليصدقها ثم اذا قضى حاجته قبل أن تقضى حاجتها﴾ أى أنزل قبل انزالها ﴿فلا يعجلها﴾ أى لا يحثها على مفارقته بل يستمر معها ﴿حتى تقضى حاجتها﴾ ويعلم ذلك بالقرائن كما تقدم ﴿ع عب عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿اذا جامع أحدكم امرأته فلا يتنحى حتى تقضى حاجتها منه كما يحب أن يقضى حاجته منها﴾ فيندب ذلك لانه من المعاشرة بالمعروف ﴿عد عن طلق﴾ بفتح الطاء المهملة وسكون اللام آخره قاف قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا جامع أحدكم زوجته أو جاريته فلا ينظر الى فرجها﴾ قال المناوى واذا نهى عنه فى حال الجماع ففى غيره أولى فيكره نظر فرج الحليلة مطلقا تنزيها وحرج بالنظر المس فلا يكره اتفاقا ﴿فان ذلك يورث العمى﴾ أى للبصيرة أو البصر للناظر أو الولد ولم ينظر اليه النبى صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه منه أحد من نسائه ﴿بقى﴾ بفتح الموحدة وكسر القاف وشد الياء التحتية ﴿ابن مخلد﴾ بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام بعدها دال مهملة ﴿عد عن ابن عباس قال ابن الصلاح جيد الاسناد ﴿اذا جامع أحدكم حليلته فلا ينظر الى الفرج فانه﴾ أى النظر اليه ﴿يورث العمى ولا يكثر الكلام﴾ فيكره تنزيها حال الجماع بلا حاجة ﴿فانه يورث الخرس﴾ أى فى المتكلم أو الولد ﴿الازدى فى﴾ كتاب ﴿الضعفاء﴾ والمتروكين ﴿والخليلى فى مشيخته﴾ المشهورة ﴿فر﴾ كلهم ﴿عن أبى هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اذا جعلت أصبعيك فى أذنيك سمعت خرير الكوثر﴾ بالخاء المعجمة ومهملتين بينهما مثناة تحتية أى تصويته فى جريه قال العلقمى قال بعضهم ومعناه من أحب أن يسمع خرير الكوثر أى نظيره أو ما يشبهه لا أنه يسمعه بعينه ﴿قط عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا جلستم﴾ أى أردتم الجلوس ﴿فاخلعوا نعالكم﴾ ندبا ﴿تستريح أقدامكم﴾ باثبات المثناة التحتية قال المناوى أى لكى تستريح فكأنه يوهم أنه منصوب قال وخرج الخف فلا يطلب نزعه ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿اذا جلست فى صلاتك فلا تتركن الصلاة على﴾ بنون التوكيد الثقيلة فهى واجبة فى الصلاة وبه أخذ الشافعى وأقلها اللهم صل على محمد ومحلها آخر الصلاة بعد التشهد الاخير ﴿فانها

(قوله لطالب العلم) أى العامل به والا فهو محروم من ثمرات العلم الاخروية والمراد بطالب العلم هنا من قصد انتشاره فيشمل المدرس والآخذ منه والمفتى (قوله الحدثان) بفتح الحاء والدال أو بكسر الحاء وسكون الدال (قوله فلا يعجلها) أى لا يتعجل عليها بالنزع قبل قضاء شهوتها وهو بضم المثناة التحتية من أعجل وقوله قبل فليصدقها هو بفتح المثناة التحتية وضم الدال المهملة كذا فى العزيزى وقوله فلا يعجلها قال العزيزى بل يمهلها حتى تقضى وطرها فانه من حسن المعاشرة المأمور بها ويعلم ذلك بالقرائن انتهى (قوله فلا ينظر) أى لا يكثر منه فلو نظر مرة أو مرتين لم يترتب عليه شئ (قوله فان ذلك) أى تكرر ذلك ويطلب لها أن لا تنظر الى فرجه والمراد بالفرج القبل ومثله الدبر (قوله قال ابن الصلاح الخ) أشار بذكر ذلك الى أن ما ذكره ابن الجوزى من وضعه غير مسلم ومع ذلك الذى انحط عليه كلام المناوى أنه موضوع (قوله فانه) أى اكثار الكلام بخلاف قليله فلا يترتب عليه ما ذكر (قوله مشيخته) أى فى الكتاب الذى ألفه لذكر مشايخه فيه (قوله اذا جعلت الخ) بكسر التاء لانه خطاب لسيدتنا عائشة رضى الله تعالى عنها فالكاف مكسورة فى الموضعين (قوله سمعت خرير الكوثر) أى مثل خريره فليس المراد أن ما يسمع حينئذ هو حقيقة خريره بل يضاهى صوته (قوله فاخلعوا نعالكم) المراد كل ما كان فى الرجل الا الخف والمزلما فيه من المشقة (قوله فى صلاتك) أى آخر صلاتك فى التشهد الذى يعقبه السلام وقوله فلا تتركن الصلاة على اشارة الى أنه يحرم تركها

زكاة الصلاة ﴾ أى صلاحها فتفسد الصلاة بتركها ﴿ قط عن بريدة ﴾ بن الحصيب وهو حديث ضعيف ۞ ﴿ اذا اجمرتم الميت فاوتروا ﴾ أى اذا بخرتم اكفانه بالطيب عند درجه فيها فبخروه وترا قال المناوى ثلاثة كما يدل له خبر أحمد اذا اجمرتم الميت فاجمروه ثلاثا وذلك لان الله وتر يحب الوتر ﴿ حب ك عن جابر ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ اذا جهل على أحدكم ﴾ بالبناء للمفعول أى اذا فعل به أحد فعل الجاهلية من نحو سب وشتم ﴿ وهو صائم فليقل ﴾ ندبا بلسانه أو بقلبه أو بهما ﴿ أعوذ بالله منك انى صائم ﴾ أى أعتصم بالله من شرك تذكيرا له بهذه الحالة ليكف عن جهله ولا يرد عليه بمثله ﴿ ابن السنى ﴾ فى عمل يوم وليلة ﴿ عن أبى هريرة ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ اذا حاك فى نفسك شئ ﴾ بحاء مهملة وكاف أى اختلج فى قلبك شئ ولم ينشرح منه صدرك بل حصل عندك قلق واضطراب ونفور منه ﴿ فدعه ﴾ أى اتركه لان الله تعالى فطر عباده على السكون الى الحق والنفور من الباطل والكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين فلا عبرة بما يختلج فى نفوس القوم الفاسقين قال العلقمى والمعنى دع ما يثيره الشيطان بوساوسه ويلقيه اليك واستعن عليه بالاستعاذة بالله ﴿ حم حب ك والضياء عن أبى امامة ﴾ الباهلى قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ اذا حج الرجل بمال من غير حله ﴾ أى مال اكتسبه من وجه حرام ﴿ فقال لبيك اللهم لبيك ﴾ أى أجبتك اجابة بعد اجابة ﴿ قال الله لا لبيك ولا سعديك هذا مردود عليك ﴾ أى لا ثواب لك فيه وان صح وسقط به الفرض كالمصلى فى ثوب مغصوب ومعنى لبيك أنا مقيم على طاعتك وزاد الازهرى اقامة بعد اقامة واجابة بعد اجابة وهو مثنى أريد به التكثير وسقطت نونه للاضافة ﴿ عد فر عن ابن عمر ﴾ بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ۞ ﴿ اذا حج الرجل عن والديه ﴾ أى أصليه وان عليا ﴿ تقبل منه ومنهما ﴾ بالبناء للمجهول أى تقبله الله أى أثابه وأثابهما عليه فيكتب له ثواب حجة مستقلة ولهما كذلك ﴿ واستبشر به أرواحهما فى السماء ﴾ بموحدة ساكنة فمثناة فوقية مفتوحة أى فرح به أرواحهما الكائنة فى السماء فان أرواح المؤمنين فيها والكلام فى الميتين بدليل ذكر الارواح فان كانا حيين فكذلك ان كانا معضوبين ﴿ قط عن زيد بن ارقم ﴾ الانصارى قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ اذا حدث الرجل بحديث ثم التفت فهى أمانة ﴾ قال المناوى وفى رواية بالحديث معرفا وفى أخرى الحديث أى باسقاط حرف الجر فهى أى الكلمة التى حدث بها أمانة عند المحدث فيجب عليه كتمها فان التفاته قرينة على أن مراده أن لا يطلع على حديثه أحد وفيه ذم افشاء السر وعليه الاجماع وقال العلقمى أى اذا حدث أحد عندك بحديث ثم غاب عنك صار حديثه أمانة عندك ولا يجوز اضاعتها وقال ابن رسلان أى لان التفاته اعلام لمن يحدثه انه يخاف انه يسمع حديثه أحد وانه قد خصه بسره فكان الالتفات قائما مقام اكتم هذا عنى أى خذه عنى واكتمه وهو عندك أمانة وفى معنى هذا الحديث افشاء سر الآدمى لما فيه من الايذاء البالغ والتهاون بحقوق المعارف والاصدقاء قال الحسن ان من الخيانة أن تحدث بسر أخيك وافشاء السر حرام ان كان فيه اضرار ﴿ حم د ﴾ فى الادب ﴿ ت ﴾ فى البر ﴿ والضياء ﴾ فى المختارة ﴿ عن جابر ﴾ بن عبد الله ﴿ ع عن أنس ﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ۞ ﴿ اذا حرم أحدكم الزوجة والولد ﴾ بالبناء للمفعول أى لم يرزقهما ﴿ فعليه بالجهاد ﴾ لانقطاع عذره

(قوله زكاة الصلاة) أى صلاحها وبتركها تتصف بالفساد (قوله اذا اجمرتم) أى بخرتم الميت بالبخور بوضع العود ونحوه فى المجمرة بكسر الميم وقت غسله أو وضعه على السرير أو عند خروج شئ منه ولا يبخر عند مشيه ولا عند وضعه فى القبر وقوله أوتروا أى اذا بخرتم أكفانه عند درجه فيها فأوتروا فان الله وتر يحب الوتر قال المناوى فى كبيره وكيفية تجميره أن يدور من بيده المجمرة حول سريره وترا انتهى بحروفه (قوله جهل على أحدكم) أى سب شخص أحدكم لان السب من الجهل (قوله أعوذ بالله منك) أى من شرك ولا يقولها الا اذا لم يخف من الدعاء وجاء فى رواية أنه يكرر ذلك ثلاثا (قوله فى نفسك) أى صدرك أى اذا خطر عليك خاطر ولم تعلم هل هو خير أو شر فدعه أى وهذا الخطاب للصحابة الذين ملئت قلوبهم نورا وأما من غلبت عليهم ظلمات الذنوب فأولئك كالانعام بل هم أضل (قوله لا لبيك الخ) أى لا قبولا ولا اسعادا ولا رضا ولا خير لك لتلبسك بالحرام فهو مردود أى مردود ثوابه وان حصل به سقوط الواجب عنه وكذا لو حج عن غيره أو عن والديه كما فى الحديث الذى بعده وانما خص الوالدين بالذكر لانهما أحق بزيادة البر عن غيرهما والمراد أنه يحج عنهما حجة واحدة بل يحج عن كل واحدة (قوله فى السماء) لان غالب أرواح المؤمنين فى السماء تتنعم فى الجنان وبعضها فى بئر معروفة ذكرها السيوطى (قوله ثم التفت) أى يمينا وشمالا ففى ذلك اشارة الى أنه يجب أن لا يطلع على هذا الكلام الا المحدث فيجب عليه حينئذ أن لا يحدث به أحدا وان حدث به كان خائنا للامانات وحرم عليه (قوله فهى) أى الحصلة أو الكلمة أمانة أى عند المحدث فلا يجوز له أن يحدث بها غيره (قوله فعليه بالجهاد) أى لانه لا مانع له يمنعه من ذلك وفيه اشارة الى أن الولد والزوجة يمنع عن الجهاد وليس كذلك

بخفة ظهره ﴿ طب عن محمد بن حاطب ﴾ القرشي قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ اذا حسدتم ﴾ قال العلقمي الحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه وخصه بعضهم بأن يتمنى ذلك لنفسه والحق انه أعم ﴿ فلا تبغوا ﴾ أي لا تعتدوا وترتكبوا غير المشروع فيه فمن خطر له ذلك فليبادر الى استكراهه ﴿ واذا ظننتم فلا تحققوا ﴾ أي اذا شككتم في أمر برجحان أي ظننتم بأحد سوأ فلا تحققوا ذلك بالتجسس واتباع موارده ان بعض الظن اثم ﴿ واذا تطيرتم فامضوا ﴾ الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء التشاؤم بالشئ والمعنى اذا تشاءمتم بسبب الطيرة فلا يلتفت أحدكم الى ذلك وامضوا لقصدكم ﴿ وعلى الله فتوكلوا ﴾ أي فوضوا له الامر ان الله يحب المتوكلين ﴿ عد عن أبي هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿ اذا حضرتم موتاكم ﴾ أي عند احتضارهم ﴿ فأغمضوا البصر ﴾ أي أطبقوا الجفن الاعلى على الجفن الاسفل ﴿ فان البصر يتبع الروح ﴾ قال العلقمي معناه ان الروح اذا خرج من الجسد يتبعه البصر ناظرا أين يذهب قال وفي فهم هذا دقة فانه يقال انما البصر يبصر مادام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما يتعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأحد أمرين أحدهما أن ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهي بعد باقية في الرأس والعينين فاذا خرج من الفم أكثرها نظر البصر الى القدر الذي خرج الثاني أن يحمل على ماذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام ﴿ وقولوا خيرا ﴾ أي ادعوا للميت بنحو مغفرة وللمصاب بجبر المصيبة ﴿ فان الملائكة تؤمن على مايقول أهل الميت ﴾ أي تقول آمين أي استجب يا ربنا ماقالوه ودعاؤهم مستجاب ﴿ حم د ك عن شداد بن أوس ﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ اذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران واذا حكم فاجتهد فأخطأ فله اجر واحد ﴾ قال العلقمي قال النووي أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم فان أصاب فله أجران أجر باجتهاده وأجر باصابته وان أخطأ فله أجر باجتهاده وفي الحديث محذوف أي اذا أراد الحكم فاجتهد قالوا وأما من ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا أجر له بل هو آثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحكم أم لا وقوله فأصاب أي صادف مافي نفس الامر من حكم الله تعالى ﴿ حم ق د ن ه عن عمرو بن العاص حم ق ٤ عن أبي هريرة ۞ اذا حكمتم فاعدلوا واذا قتلتم فأحسنوا ﴾ أي القتلة بالكسر هيئة القتل بأن تختاروا أسهل الطرق وأسرعها ازهاقا للروح لكن تراعى المثلية في القاتل في الهيئة والآلة ان أمكن ﴿ فان الله محسن يحب المحسنين ﴾ أي يرضى عنهم ويجزل مثوبتهم ويرفع درجتهم ﴿ طس عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ اذا حلم أحدكم ﴾ بفتح اللام أي رأى في منامه رؤيا ﴿ فلا

بل هو واجب لكنه عند عدم الزوجة والولد متأكد أكثر من وجودهما (قوله اذا حسدتم) أي تمنيتم زوال نعمة عن أحد فلا تبغوا أي لا تتجاوزوا الحد بأن تسعوا في زوال نعمة المحسود (قوله واذا ظننتم) أي السوء بأحد فلا تحققوا أي تأخذوا في أسباب التحقق لذلك الاحد لانه ينبغي الستر وهذا في حق شخص لم يكن أهل ريبة بل ينبغي التحقق فيه فينزجر (قوله تطيرتم) أي تشاءمتم بشئ كيوم نحس أو بكلمة عند سفر كقوله مثلا لا سلامة أو لا حظ أو لا ظفر (قوله فان البصر) أي الادراك الذي كان في الحدقة وحينئذ لا فائدة في بقاء البصر مفتوحا الا تشويه الخلقة وقال العلقمي قوله فان البصر يتبع الروح معناه أن الروح اذا خرج من الجسد يتبعه البصر ناظرا أين يذهب قال شيخنا وفي فهم هذا دقة فانه يقال ان البصر انما يبصر مادام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما يتعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأمرين أحدهما ان ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهي بعد باقية في الرأس والعينين فاذا خرج من الفم أكثرها ولم تخرج كلها نظر البصر الى القدر الذي خرج وقد ورد أن الروح على مثال البدن وقدر أعضائه فاذا خرج بقيتها من الرأس والعينين أمسك النظر فيكون قوله اذا قبض معناه اذا شرع في قبضه الثاني أن يحمل على ماذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام ويكون هذا الحديث من أقوى الادلة على ذلك والله أعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم وفي الروح لغتان التذكير والتأنيث انتهى بحروفه وكتب على قوله وقولوا خيرا مانصه فان الملائكة تؤمن قال العلما قوله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا

أمر ندب وتعليم لما يقال عنده من الدعاء والاستغفار له وطلب اللطف به والتخفيف عنه وفيه اخبار بتأمين الملائكة على دعاء من هناك بأن يقولوا آمين ومعناها في المشهور اللهم استجب ويستحب أن يحضر الميت الصالحون وأهل الخير ليذكروه ويدعوا له ولمن يخلفه فينتفع بذلك الميت ومن يصاب به ومن يخلفه انتهى بحروفه (قوله اذا حكم) أي أراد أن يحكم فاجتهد بأن كان أهلا والا فهي عبارة مقلوبة وقوله فله أجران أي على الاجتهاد وعلى الحكم (قوله واحد) أي على الحكم فقط (قوله فأحسنوا) أي القتلة باحداد الشفرة وعدم التمثيل بالقتل قصاصا (قوله اذا حلم) بابه قتل

يحدث الناس بتلعب الشيطان فى المنام ﴾ لانها رؤيا تحزين من الشيطان يريه اياها ليحزنه فيسوء ظنه بربه ويقل شكره فينبغى ان لا يلتفت لذلك ولا يشتغل به فعلم أن هذا فى غير الرؤيا الحسنة لما سيأتى فى حديث اذا رأى أحدكم الرؤيا الحسنة فليفسرها وليخبر بها واذا رأى أحدكم الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها وقال العلقمى كذا بخطه فى الاصل وفى الكبير بتلعب الشيطان به وهى ملحقة بخطه وفى ابن ماجه لفظة به ثابتة فى الاصل والمعنى عليها وهى فضلة ويجوز حذف الفضلة فلعلها فى بعض النسخ ثابتة وفى بعضها محذوفة ﴿ م ه عن جابر ﴾ ۞ ﴿ اذا حم أحدكم ﴾ بالضم والتشديد أى أخذته الحمى ﴿ فليسن عليه الماء البارد ﴾ بفتح المثناة التحتية وضم السين المهملة وقيل معجمة وشدة النون أى فليرش عليه رشا متفرقا وليفعل ذلك ﴿ ثلاث ليال ﴾ متوالية ﴿ من السحر ﴾ أى قبل الصبح فانه ينفع فى فصل الصيف فى القطر الحار فى الحمى الخالصة من ورم وعرض ردىء ومواد فاسدة ﴿ ن ع ك والضياء عن أنس ﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ اذا خاف الله العبد أخاف الله منه كل شئ ﴾ قدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه ﴿ واذا لم يخف العبد الله أخافه الله من كل شئ ﴾ قال المناوى لان الجزاء من جنس العمل وكما تدين تدان والمراد بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها بالطاعة والا فهو حديث نفس لا خوف فاذا هبته بقلبك وعملت على رضاه هابك الخلق وان عظمته عظموك وان أحببته أحبوك وان وثقت به وثقوا بك وان أنست به أنسوا بك وان نزهته نظروا اليك بعين النزاهة والطهارة ﴿ عق عن ابى هريرة ﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿ اذا ختم العبد القرآن ﴾ أى كلما قرأه من أوله الى آخره ﴿ صلى عليه عند ختمه ستون ألف ملك ﴾ أى استغفر واله قال المناوى يحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه والظاهر أن المراد بالعدد التكثير لا التحديد كنظائره ﴿ فر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ﴾ عبد الله بن عمرو وهو حديث ضعيف ۞ ﴿ اذا ختم أحدكم القرآن فليقل اللهم آنس وحشتى فى قبرى ﴾ أى اذا مت وقبرت فيندب أن يدعو بذلك عقب ختمه فان القرآن يكون مؤنسا له فيه منورا له ظلمته ﴿ فر عن أبى امامة ﴾ الباهلى وهو حديث ضعيف ۞ ﴿ اذا خرج أحدكم الى سفر ﴾ ولو قصيرا ﴿ فليودع اخوانه ﴾ أى ويسألهم الدعاء فيندب أن يقول كل من المودع والمودع للآخر أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك ويزيد المقيم للمسافر وردك بخير ﴿ فان الله تعالى جاعل له فى دعائهم البركة ﴾ أى النمو والزيادة فى الخير ﴿ ابن عساكر ﴾ فى تاريخه ﴿ فر ﴾ كلاهما ﴿ عن زيد بن ارقم ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ اذا خرج ثلاثة ﴾ أى فأكثر ﴿ فى سفر فليؤمروا احدهم ﴾ أى يتخذوه أميرا عليهم ندبا وقيل وجوبا ليسمعوا ويطيعوا له لانه أجمع لرأيهم ولشملهم وألحق بعضهم بالثلاثة الاثنين وينبغى أن يؤمروا أزهدهم فى الدنيا وأوفرهم حظا من التقوى وأتمهم مروأة وسخاء وأكثرهم شفقة ﴿ د والضياء ﴾ المقدسى ﴿ عن أبى هريرة وعن أبى سعيد ﴾ الخدرى معا وهو حديث حسن ۞ ﴿ اذا خرج أحدكم من الخلاء ﴾ بالمد أى بعد فراغه من قضاء حاجته ﴿ فليقل الحمد لله الذى أذهب عنى ما يؤذينى ﴾ أى بقاؤه وعدم خروجه ﴿ وأمسك على ما ينفعنى ﴾ قال المناوى مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضاء وذا من أجل النعم ﴿ ش قط عن طاوس مرسلا ﴾ هو ابن عساكر يلقب بطاوس القراء قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿ اذا خرجت المرأة الى المسجد ﴾ أى أرادت الخروج الى محل الجماعة وهى

(قوله اذا خاف الله العبد) الخوف من الله تعالى هو ما يتسبب عنه ترك المحرمات وفعل الواجبات لا مجرد قول أنا أخاف الله تعالى كما وقع لبعضهم أنه كان ينام فى محل تأتى اليه الآفات تنام حوله ولا يتحرك من ذلك لاعتقاده أنه لا يقع منهم شئ الا بامر الله تعالى وقدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه (قوله منه كل شئ) أى من المخلوقات لان الجزاء من جنس العمل ومثله يقال فى اخافه الله تعالى له من كل شئ (قوله اذا ختم العبد القرآن) أى انتهى فى قراءته الخ صلى عليه ستون كذا بخط المصنف وفى بعض النسخ سبعون وهى تحريف ويحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه والظاهر أن المراد العدد الكثير لا التحديد كنظائره وفى الحديث حث على ختمه اه مناوى (قوله فليقل اللهم) أى ندبا عقب ختمه وقوله آنس بالمد وقوله وحشتى أى خوفى وغربتى وقوله فى قبرى اذا مت وقبرت فان القرآن يكون مؤنسا له فيه منورا له ظلمته (قوله الى سفر) طويلا أو قصيرا لكن الطويل آكد (قوله اخوانه) أى فى الاسلام ويبدأ بأقاربه وذوى الصلاح (قوله فى دعائهم) أى بالسلامة والظفر بالمراد وقوله البركة أى النمو والزيادة فى الخير ويسن لهم الدعاء بحضرته وفى غيبته والمأثور وغيره مناوى (قوله أحدهم) أى يتخذونه أميرا عليهم يسمعون له ويطيعون ويكون أوفرهم عقلا وأكثرهم شفقة (قوله الخلاء) بالمد أى قضاء حاجته (قوله الحمد لله) وفى رواية غفرانك الحمد لله وقوله ما يؤذينى أى لو بقى فى بطنى (قوله ما ينفعنى) أى مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضاء.

متطيبة ((فاتغتسل من الطيب)) ندبا ((كما تغتسل من الجنابة)) أي ان عم الطيب بدنها والا فغسله فقط قال المناوي شبه خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال وفتح عيونهم التي بمنزلة رائد الزنا بالزنا وحكم عليها بما يحكم على الزاني من الغسل مبالغة في الزجر ((ن عن أبي هريرة)) وهو حديث صحيح ﷺ ((اذا خرجت من منزلك)) أي أردت الخروج ((فصل ركعتين تمنعانك)) ظاهر كلام المناوي ان تمنعان مرفوع بثبات النون فانه قال فانهما تمنعانك وقال الشيخ مجزوم بحذف النون كما في ولا تتبعان ((مخرج السوء)) بالفتح مصدر وبالضم اسم مكان ((واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين تمنعانك مدخل السوء)) بالضبط المتقدم ((البزار هب عن أبي هريرة)) وهو حديث حسن ﷺ ((اذا خرجتم من بيوتكم بالليل فاغلقوا أبوابها)) ندبا لان الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا بابا مغلقا كما في خبر فيسن غلق الباب عند الخروج كالدخول ليلا ونهارا وخص الليل لانه زمن انتشار الشياطين وأهل الفساد ((طب عن وحشي)) بن حرب قال الشيخ حديث حسن ﷺ ((اذا خطب أحدكم المرأة فلا جناح عليه ان ينظر اليها)) أي الى وجهها وكفيها فقط وان كانت أمة أي لا اثم عليه ولا حرج بل يسن له ذلك ويثاب عليه ((اذا كان انما ينظر اليها لخطبته)) اياها ((وان كانت لا تعلم)) فالمأذون فيه النظر بشرط قصد النكاح ان أعجبته ((حم طب عن أبي حميد الساعدي)) عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((اذا خطب احدكم المرأة فليسأل عن شعرها كما يسأل عن جمالها فان الشعر أحد الجمالين)) عبر بيسأل دون ينظر لانه لا يجوز له أن ينظر الى شعر رأسها ((فر عن علي)) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﷺ ((اذا خطب أحدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها انه يخضب)) قال العلقمي والمناوي فليعلمها وجوبا لان النساء يكرهن الشعر الابيض لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوة فكتمه تدليس وقال الشيخ فليعلمها ندبا ((فر عن عائشة)) قال وهو حديث حسن ﷺ ((اذا اخفيت الخطيئة)) أي استترت ((لا تضر الا صاحبها واذا ظهرت)) أي برزت بعد الخفاء ((فلم تغير)) بالبناء للمفعول ((ضرت العامة)) أي من لم يعمل الخطيئة أي استوجبوا العقاب مالم يغيروها مع القدرة وسلامة العاقبة قال العلقمي والمعنى أن العامة اذا لم ينكروا على صاحب الخطيئة الظاهرة وعنعوه منها فهم مشاركون له فيها وكأنهم راضون بذلك فيعود الضرر عليهم لعدم انكارهم ورضاهم ((طس عن أبي هريرة)) قال الشيخ حديث حسن ﷺ ((اذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي)) أي ندبا وقيل وجوبا ((وليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك واذا خرج فليسلم على النبي وليقل اللهم اني أسألك من فضلك)) قال العلقمي في هذا الحديث استحباب هذا الذكر عند دخول المسجد قال النووي وقد جاءت فيه أذكار كثيرة قلت ولقد لخصها شيخنا فقال اذا دخل المسجد قدم رجله اليمنى وقال أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم بسم الله والحمد لله والسلام على رسول الله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وسهل لنا أبواب رزقك وفي الخروج يقول اللهم اني أسألك من فضلك قلت وفضل الله هو نعمه التي لا تحصى وقال المناوي وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل اشتغل بما يزلفه الى الله من العبادة فناسب ذكر الرحمة واذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله أي رزقه فناسب ذكر الفضل ((د عن أبي حميد)) الساعدي ((أو أبي أسيد)) قال المناوي بفتح السين بضبط

متطيبة مهيجة لشهوة الرجال برائد الزنا وحكم عليها بما يحكم على الزاني من الغسل مبالغة في الزجر والامر في فلتغتسل للندب والمراد بالمسجد محل الجماعة (قوله اذا خرجت) أي أردت الخروج فصل ركعتين أي خفيفتين وتحصل بفرض أونفل (قوله السوء) بالفتح (قوله فأغلقوا أبوابها) لان الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا بابا مغلقا (قوله لخطبته) أي اذا محض قصده لذلك بخلاف ما اذا قصد رؤيتها الا لبتزوجها بل ليعلم كونها جميلة أولا وجعل الخطبة وسيلة لذلك فانه يأثم اذ المأذون فيه النظر بشرط قصد النكاح (قوله فليسأل) عبر به دون ينظر لانه لا يجوز له أن ينظر الى شعر رأسها (قوله عن شعرها) أي عن صفته من جودة أو سبوطة (قوله فليعلمها انه يخضب) لان النساء يكرهن الشعر الابيض لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوة فحينئذ كتمه تدليس وهذا الحديث ضعيف (قوله اذا اخفيت الخطيئة) أي استترت والمراد بها الذنب فقوله واذا ظهرت أي برزت بعد الخفاء (قوله فلم تغير) بالبناء للمفعول أي ان لم تغيرها الناس مع سلامة العاقبة ضرتهم بمعنى استوجبوا العقاب لتركهم ماتوجه عليهم من القيام بفرض الكفاية (قوله فليسلم على النبي) أي ندبا وقيل وجوبا لان المساجد محل الذكر والصلاة على النبي منه مناوي (قوله رحمتك) أي تفضلك واحسانك وقوله من فضلك

أي من احسانك وزيادة انعامك وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل اشتغل بما يزلفه الى الله من العبادة فناسب ذكر الرحمة واذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله أي رزقه فناسب ذكر الفضل مناوي (قوله أسيد) بضم الهمزة

المؤلف (ه عن أبي حميد) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) ندبا والصارف عن الوجوب خبر هل على غيرها قال لا قال العلقمي قال شيخ شيوخنا هذا العدد لا مفهوم لأكثره باتفاق واختلف في أقله والصحيح اعتباره فلا تتأدى هذه السنة بأقل من ركعتين واتفق أئمة الفتوى على ان الامر في ذلك للندب ونقل ابن بطال عن أهل الظاهر الوجوب والذي صرح به ابن حزم عدمه وقال الطحاوي الاوقات التي نهي عن الصلاة فيها ليس هذا الامر بداخل فيها قلت هما عمومات تعارضا الامر بالصلاة لكل داخل من غير تفصيل والنهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة فلا بد من تخصيص أحد العمومين فذهب جمع الى تخصيص النهي وتعميم الامر وهو الاصح عند الشافعية وذهب جمع الى عكسه وهو قول الحنفية والمالكية وقوله فلا يجلس قال شيخ شيوخنا صرح جماعة بانه اذا خالف وجلس لا يشرع له التدارك وفيه نظر اه قلت أما اذا جلس ناسيا أو ساهيا وقصر الفصل شرع له فعلها ومقتضى الحديث أنها تتكرر بتكرر الدخول ولو عن قرب ويكره أن يجلس من غير تحية بلا عذر وتحصل بفرض وورد وسنة لا بركعة وصلاة جنازة ومقتضى الحديث أيضا أنه يحرم بها قائما ولا يجلس فيها وهو ما اختاره الزركشي وقال الاسنوي لو أحرم بها قائما ثم أراد الجلوس فالقياس عدم المنع وكذا الدميري والاول أوجه قال في الاحياء ويكره أن يدخل المسجد بغير وضوء وقال في الاذكار ومن لم يتمكن من صلاة التحية لحدث أو شغل أو نحوه فيستحب له أن يقول أربع مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر زاد ابن الرفعة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ﴿فائدة﴾ قال شيخ شيوخنا حديث أبي قتادة هذا ورد على سبب وهو أن أبا قتادة دخل المسجد فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا بين أصحابه فجلس معهم فقال له ما منعك أن تركع قال رأيتك جالسا والناس جلوس قال فاذا دخل فذكره وعند ابن أبي شيبة عن قتادة أعطوا المساجد حقها قيل وما حقها قال ركعتان قبل أن يجلس (حم ق ٤ عن أبي قتادة ه عن أبي هريرة) ﴿ اذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل ولا يسأل عنه وان سقاه من شرابه فليشرب ولا يسأل عنه) من أي وجه اكتسبه لان السؤال عن ذلك يورث الضغائن ويوجب التباغض والامر للندب وان كان صائما نفلا ويندب الفطر ان شق عدمه على صاحب الطعام (طس ك هب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا دخل أحدكم على أخيه المسلم) وهو صائم (فأراد أن يفطر فليفطر الا ان يكون صومه ذلك رمضان أو قضاء رمضان أو نذرا) وكذا كل صوم واجب ككفارة فلا يحل له الفطر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿ (اذا دخل أحدكم الى القوم فأوسع له) بالبناء للمجهول أي أوسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه (فليجلس فانما هي كرامة) أي فانما هذه الفعلة أو الخصلة التي هي التفسح له كرامة (من الله أكرمه بها أخوه المسلم) أي أجراها الله على يده (فان لم يوسع له فلينظر أوسعها مكانا) أي أوسع أماكن تلك البقعة (فليجلس فيه) ولا يزاحم أحدا قال المناوي ولا يحرص على التصدر كما هو دأب فقهاء الدنيا وعلماء السوء والحامل على التصدر في المجالس انما هو التعاظم والتكبر (الحرث) بن أبي امامة والديلمي (عن أبي شيبة الخدري) هو أخو أبي سعيد قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين واذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فان الله جاعل له من ركعتيه في بيته خيرا) فيه ندب تحية المسجد لداخله وندب ركعتين لدخول المنزل وقدم ندبهما للخروج منه أيضا (هق عد

وفتح السين كما في المناوي والعزيزي (قوله ركعتين) أي ندبا والصارف عن الوجوب خبر هل على غيرها قال لا الخ مناوي (قوله فليأكل) أي ندبا وان كان صائما نفلا جبرا لخاطره ولا يسأل عنه أي عن الطعام من أي وجه اكتسبه وكذا في الشراب لان السؤال يورث الضغائن ويوجب التباغض مناوي الا ان كان فاسقا أو ظالما وينزجر بترك الاكل من طعامه (قوله فليجلس فيه) أي ولا يزاحم أحدا ولا يحرص على التصدر كما هو دأب فقهاء الدنيا وعلماء السوء والحامل على التصدر في المجالس انما هو التعاظم والتكبر فان العالم اذا دخل مجلسا ميز لنفسه محلا يجلس فيه لما عنده من اعتقاده في نفسه رفعة محله ومقامه فاذا دخل داخل من أبناء جنسه وقعد فوقه استشاط غضبا وأظلمت عليه الدنيا اه مناوي

هب عن أبي هريرة) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ۞ (اذا دخل أحدكم على أخيه فهو أمير عليه حتى يخرج من عنده) أى صاحب البيت أمير على الداخل فليس للداخل التقدم عليه فى صلاة ولا غيرها الا باذنه ولا ينصرف حتى يأذن له (عد عن أبى امامة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (أذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه) أى فأكرموه يخلف الله عليكم (واذا خرج خرج بمغفرة ذنوبهم) أى الصغائر ان أكرموه وذكر القوم مثال فالواحد كذلك (فر عن أنس) وهو حديث ضعيف ۞ (اذا دخل عليكم السائل بغير اذن فلا تطعموه) قال المناوى أى الاولى أن لا تعطوه شيأ زجرا له على جراءته وتعديه بالدخول بغير اذن (ابن النجار) فى تاريخه (عن عائشة) وقيل انما هو عن أنس (وهو مما بيض له الديلمى) أبو منصور فى مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وهو حديث ضعيف ۞ (اذا دخل العشر) أى عشر ذى الحجة (وأراد أحدكم ان يضحى) وفى نسخة شرح عليها المناوى فأراد بالفاء بدل الواو فانه قال قال الرافعى الفاء للتعقيب (فلا يمس من شعره) أى شعر بدنه (ولا من بشره شيأ) كظفره قال المناوى فيكره تنزيها عند الشافعى وتحريما عند أحمد ازالة شئ من شعره أو ظفره قبل التضحية لتشمل المغفرة جميع أجزائه فانه يغفر له بأول قطرة من دمها اه قال العلقمى وقال الشافعى وأصحابه هو مكروه كراهة تنزيه وقال أبو حنيفة لا يكره وقال مالك فى رواية لا يكره وفى رواية يكره وفى رواية يحرم فى التطوع دون الواجب احتج من حرم بهذا الحديث وشبهه واحتج الشافعى وآخرون بحديث عائشة رضى الله عنها قالت كنت أفتل قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقلده ويبعث به ولا يحرم عليه شئ أحله الله له حتى ينحر هديه قال الشافعى والبعث بالهدى أكثر من أراد التضحية فدل على أنه لا يحرم عليه ذلك وحمل أحاديث النهى على كراهة التنزيه وفى معنى مريد التضحية من أراد أن يهدى شيأ من النعم للبيت بل أولى كما تقدم وبه صرح ابن سراقة ومقتضى الحديث أنه ان أراد التضحية باعداد زالت الكراهة بذبح الاول ويحتمل ابقاء النهى الى آخرها (م ن ه عن أم سلمة ۞ اذا دخل شهر رمضان فتحت) بالتخفيف والتشديد (أبواب الجنة) قال المناوى كناية عن تواتر هبوط غيث الرحمة وتوالى صعود الطاعة بلا مانع (وغلقت أبواب جهنم) كناية عن تنزيه أنفس الصوام عن رجس الآثام (وسلسلت الشياطين) أى

(قوله اذا دخل العشر) أى عشر ذى الحجة فاللام للعهد لانه لا عشر الا هو (قوله فلا يمس) أى يزيل واذا أراد أن يضحى بعدد فهل يبقى النهى الى آخرها أو يزول بذبح الاول خرجه الاسنوى على قاعدة أن الحكم المعلق على الاسم هل يقتضى الاقتصار على أوله أو لا بد من آخره وفيه قولان اه مناوى (قوله فلا يمس) أى بل يبقيه ندبا لتشمل المغفرة جميع أجزائه فانه يغفر له بأول قطرة من دمها (قوله فتحت أبواب الجنة) كناية عن هبوط غيث الرحمة وتوالى صعود الطاعة بلا مانع وكذلك تغليق أبواب جهنم كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الآثام ورمضان مأخوذ من الرمضة وهو الحر لانه تحرق فيه الذنوب وتزول عن صائمه (قوله وسلسلت) أى غلت حقيقة أو أنه كناية عن عدم تجرئهم على الصائمين فالمراد بالسلسلة لازمها وأما ما يقع فى رمضان من الوسوسة فهو من النفس أو من الرئيس من الشياطين لانه منطلق وقال الشارح سلسلت أى قيدت وشدت بالاغلال كيلا توسوس للصائم وآية ذلك امساك أكثر المنهمكين فى الطغيان عن الذنوب وعبارة العزيزى وسلسلت الشياطين أى قيدت وشدت بالاغلال لئلا توسوس للصائم وآية ذلك أى علامته امساك أكثر المنهمكين فى الطغيان عن الذنوب فيه وفى نسخة شرح عليها العلقمى صفدت بدل سلسلت بالصاد المهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة أى شدت بالاصفاد وهى الاغلال قال شيخنا قال القاضى يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب والعفو وأن الشياطين يقل اغراؤهم وايذاؤهم فيصيرون كالمقيدين قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من الطاعات فى هذا الشهر مما لا يقع فى غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانكفاف عن كثير من المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغليق أبواب النار وقال القرطبى يصح حمله على الحقيقة ويكون معناه ان الجنة قد فتحت وزخرفت لمن مات فى رمضان لفضل هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصفدت الشياطين لئلا تفسد على الصائمين فان قيل قد نرى الشرور والمعاصى تقع فى رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها انما تغل عن الصائمين اذا حوفظ على شروطه وروعيت آدابه أما اذا لم يحافظ عليها فلا يغل عن فاعله الشيطان الثانى لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لان لوقوعه أسبابا أخر غير الشياطين وهى النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية والثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمراد تقليل الشرور وذلك موجود فى رمضان فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى

قيدت وشدت بالاغلال كى لا توسوس للصائم وآية ذلك أى علامته امساك أكثر المنهمكين فى الطغيان عن الذنوب فيه وفى نسخة شرح عليها العلقمى صفدت بدل سلسلت فانه قال بالمهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة أى شدت بالاصفاد وهى الاغلال قال شيخنا قال القاضى يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب والعفو وان الشياطين يقل اغواؤهم وايذاؤهم فيصيرون كالمصفدين ثم قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من الطاعات فى هذا الشهر مما لا يقع فى غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانكفاف عن كثير من المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغليق أبواب النار وقال القرطبى يصح حمله على الحقيقة ويكون معناه أن الجنة قد فتحت وزخرفت لمن مات فى رمضان لفضل هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصفدت الشياطين لئلا تفسد على الصائمين فان قيل قد نرى الشرور والمعاصى تقع فى رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها انما يغل عن الصائمين الصوم الذى حوفظ على شروطه وروعيت آدابه أما ما لم يحافظ عليه فلا يغل عن فاعله الشيطان الثانى لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لان للوقوع أسبابا أخر بغير الشياطين وهى النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية الثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمقصود تقليل الشرور وذلك موجود فى رمضان فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى غيره من الشهور ((حم ق عن أبى هريرة)) ﴿ اذا دخلتم على المريض فنفسوا له فى الاجل)) قال العلقمى قال فى الكبير رواه هب وضعفه عن أبى سعيد اه وقال النووى رواه ابن ماجه والترمذى باسناد ضعيف ويغنى عنه حديث ابن عباس الثابت فى صحيح البخارى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل على من يعوده قال لا بأس طهور ان شاء الله ومعنى نفسوا له أطمعوه فى الحياة ورجوه فيها ففى ذلك تنفيس كربه وطمأنينة قلبه ((فان ذلك لا يرد شيأ)) أى من المقدور ((وهو يطيب بنفس المريض)) قال المناوى الباء زائدة ((ت ه عن أبى سعيد)) الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ ((اذا دخلتم بيتا فسلموا على أهله فاذا خرجتم فاودعوا أهله بسلام)) قال المناوى أى اذا وصل أحد الى محل به مسلمون فالتعبير بالدخول وبالبيت وبالجمع غالبى فيندب السلام عند ملاقاة المسلم وعند مفارقته بذلا للامان واقامة لشعائر أهل الايمان ((هب عن قتادة مرسلا)) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ ((اذا دخلت على مريض فمره يدعو لك)) قال المناوى مفعول باضمار أن أى مره بأن يدعو لك ((فان دعاءه كدعاء الملائكة)) فى كونه مقبولا وكونه دعاء من لا ذنب له لان المرض يمحص الذنوب والملائكة لا ذنب لهم قال العلقمى وفى الحديث استحباب طلب الدعاء من المريض لانه مضطر ودعاؤه أسرع اجابة من غيره ففى السنة أقرب الدعاء الى الله اجابة دعوة المضطر ((ه عن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ ((اذا دخلت مسجدا فصل مع الناس وان كنت قد صليت)) خطاب لمحجن راوى الحديث الذى اقيمت الصلاة فصلى الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع أهلى فيه دلالة على استحباب اعادة الصلاة لمن صلى منفردا أو جماعة ((ص عن محجن)) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم ابن أبى محجن ((الدؤلى)) بدال مهملة مضمومة فهمزة مفتوحة نسبة الى حى من كنانة قال الشيخ حديث حسن ﴿ ((اذا دعا أحدكم فليعزم المسئلة ولا يقل اللهم ان شئت فأعطنى))

غيره من الشهور انتهى (قوله فنفسوا له الخ) أى وسعوا له وأطمعوه فى طول الحياة ندبا لانه يحصل له بذلك راحة (قوله وهو يطيب الخ) أى لا بأس بتنفيسك فان ذلك التنفيس لا أثر له الا فى تطييب نفسه ولا يضركم ذلك ومن ثم عدوا من آداب العيادة تشجيع العليل بالطف المقال وحسن الحال والباء زائدة اه مناوى (قوله فاودعوا أهله بسلام) أى اجعلوا السلام وديعة عندهم كى ترجعوا اليهم وتستردوا وديعتكم تفاؤلا بالسلامة والمعاودة مرة بعد أخرى مناوى (قوله كدعاء الملائكة) أى فى كونه مقبولا وكونه دعاء من لا ذنب له لان المرض يمحص الذنوب والملائكة لا ذنب لهم (قوله عن محجن) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم ابن أبى محجن الدؤلى بدال مهملة مضمومة فهمزة مفتوحة نسبة الى حى من كنانة خطاب له حين دخل فأقيمت الصلاة ولم يصل وقال صليت مع أهلى اذا دخلت مسجدا أى محل جماعة فأعدوان كنت قد صليت فان اعادتها جماعة سنة محبوبة مناوى

قال العلقمي معنى الامر بالعزم الجد فيه وأن يجزم بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله تعالى وان كان مأمورا في جميع ما يريد أن يعلقه بمشيئة الله تعالى وقيل معنى العزم أن يحسن الظن بالله تعالى في الاجابة ((فان الله لا مستكره له)) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا المراد أن الذي يحتاج الى التعليق بالمشيئة اذا كان المطلوب منه يتأتى اكراهه على الشئ فيخفف الامر عليه ويعلم بأنه لا يطلب منه ذلك الشئ الا برضاه وأما الله سبحانه وتعالى فهو منزه عن ذلك فليس للتعليق فائدة وقيل المعنى ان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه والاول أولى قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد أن يقول اللهم أعطني ان شئت وغير ذلك من أمور الدين والدنيا لانه كلام مستحيل لا وجه له لانه لا يفعل الا ما يشاء وظاهره أنه حمل النهي على التحريم وهو الظاهر وحمل النووي النهي في ذلك على كراهة التنزيه وهو أولى وقال ابن بطال في الحديث انه ينبغي للداعي أن يجتهد في الدعاء ويكون على رجاء الاجابة ولا يقنط من الرحمة فانه يدعو كريما وقد قال ابن عيينة لا يمنعن أحدا الدعاء ما يعلم من نفسه يعني من التقصير فان الله تعالى أجاب دعا شر خلقه وهو ابليس حين قال رب أنظرني الى يوم يبعثون وقال الداودي معنى قوله يعزم المسئلة أن يجتهد ويلح ولا يقول ان شئت كالمستثني ولكن دعاء البائس الفقير قلت وكأنه أشار بقوله كالمستثني الا ان قالها على سبيل التبرك فلا يكره وهو جيد اه قال المناوي وللدعاء شروط وآداب كثيرة ومن أهمها ما ذكر فلذلك أفرده بالذكر اهتماما بشأنه ومن أهمها أيضا التمسكن والتذلل والخضوع وحضور القلب والتطهر من الحدثين فانه مخاطب لله تعالى فلينظر العبد كيف يخاطب مولاه ((حم ق ن عن أنس)) بن مالك ﷺ ((اذا دعا أحدكم فليؤمن على دعاء نفسه)) أي الدعاء الصادر منه لنفسه أو غيره فانه اذا أمن أمنت الملائكة معه كما مر ((عد عن أبي هريرة وبيض له الديلمي)) قال الشيخ حديث حسن ﷺ ((اذا دعا الغائب لغائب قال له الملك ولك مثل ذلك)) قال المناوي أي الملك الموكل بنحو ذلك كما يرشد اليه تعريفه وفي رواية ولك بمثل بالتنوين بدون ذلك أي أدعو الله أن يجعل لك مثل ما دعوت به لاخيك وارادة الاخبار بعيدة والمراد بالغائب الغائب عن المجلس ((عد عن أبي هريرة)) قال الشيخ حديث حسن ﷺ ((اذا دعا الرجل زوجته لحاجته)) كناية عن الجماع ((فلتأته)) أي فلتمكنه من نفسها وجوبا حيث لا عذر ((وان كانت على التنور)) أي مشغولة بايقاده وهو ما يخبز فيه قال العلقمي ولعل محل الاجابة ما اذا لم يلزم عليه تلف الطعام ونحوه لكون الخبز في التنور ويمضي زمن يتلف فيه ((ت ن عن طلق بن علي)) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فلتجب وان كانت على ظهر قتب)) أي تسير على ظهر بعير قال العلقمي قال في الدر كأصله القتب للجمل كالاكاف لغيره ومعناه الحث لهن على مطاوعة أزواجهن ولو في هذا الحال فكيف في غيره وقيل ان نساء العرب كن اذا أردن الولادة جلسن على قتب ويقلن انه أسهل لخروج الولد فاراد تلك الحالة قال أبو عبيد كنا نرى أن المعنى وهي تسير على ظهر البعير فجاء التفسير بغير ذلك ((البزار)) في مسنده ((عن زيد بن أرقم)) الانصاري وهو حديث صحيح ﷺ ((اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فأبت)) أي امتنعت بلا سبب ((فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة)) أي سبتها وذمتها ودعت عليها ((حتى تصبح)) قال العلقمي أراد حتى ترجع كما في الرواية الاخرى ((حم ق د عن أبي هريرة)) ﷺ اذا دعا العبد بدعوة)) الباء للتأكيد والمراد العبد المسلم ((فلم تستجب له)) أي لم يعط ما طلب ((كتب له حسنة)) لان الدعاء عبادة بل هو مخها كما يجيء في خبر ((خط عن هلال بن يساف)) بفتح

(قوله قال له الملك) أي الموكل بنحو ذلك كما يرشد اليه تعريفه ولك مثل ذلك وفي رواية ولك مثل بالتنوين بدون ذلك أي أدعو الله أن يجعل لك مثل ما دعوت به لاخيك وارادة الاخبار بعيدة مناوي (قوله على التنور) أي ايقاده وهو الذي تخبز فيه حيث لم يترتب على اهماله وتقديم حظه منها اضاعة مال ونحوه (قوله على ظهر قتب) أي سفر على ظهر بعير أو معناه وان جلست على قتب (قوله لعنتها الملائكة) أي ارتكبت اثما عظيما وفيه أن امتناع المرأة من حليلها بلا سبب كبيرة للتوعد عليه باللعن ومن ثم لعنتها الملائكة حتى تصبح أي حتى ترجع كما في رواية أخرى وفيه أن المراد المبالغة في الزجر عن امتناعها منه أو تسويفها اياه وفي خبر يأتي لعن الله المسوفة

المثناة تحت وخفة المهملة وفاء (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دعوت الله
فادع ببطن كفيك ولا تدع بظهورهما) قال العلقمي وكيفية ذلك أن يجعل بطن الكف
الى الوجه وظهره الى الارض هذا هو السنة نعم ان اشتد أمر كدعائه برفع بلاء أو قحط أو غلا
ونحو ذلك جعل ظهورهما الى السماء وهو المراد بقوله تعالى يدعوننا رغبا ورهبا قال العلماء
الرغب بسط الايدي وظهورها الى الارض والرهب بسطها وظهورها الى السماء (فاذا
فرغت فامسح بهما وجهك) لانه أشرف الاعضاء الظاهرة فمسحه اشارة الى عود البركة الى
الباطن فمسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة سنة وفاقا للتحقيق وخلافا للمجموع (ه عن
ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دعوتم لاحد من اليهود والنصارى) أي
أردتم الدعاء له (فقولوا أكثر الله مالك) لان المال قد ينفعنا بجزيته أو موته بلا وارث
(وولدك) لانهم قد يسلمون أو نأخذ جزيتهم أو نسترقهم بشرطه وان ماتوا كفارا فهم فداؤنا
من النار ويجوز الدعاء له بنحو عافية لا مغفرة قال العلقمي فيه أي هذا الحديث جواز الدعاء
للذمي بتكثير المال والولد ومثله الهداية وصحة البدن والعافية ونحو ذلك ويؤيده ما في كتاب
ابن السني عن أنس قال استسقى النبي صلى الله عليه وسلم فسقاه يهودي فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم جملك الله فما رأى الشيب حتى مات ويمتنع الدعاء له بالمغفرة ونحوها لقوله تعالى
ان الله لا يغفر أن يشرك به (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب
وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا دعي أحدكم الى وليمة عرس فليجب) ببنائه للمجهول وجوبا ان
توفرت الشروط وهي كثيرة منها اسلام داع ومدعو وأن لا يخص الداعي الاغنياء أي لاجل
غناهم فلو دعا جميع عشيرته وجيرانه وأهل حرفته وكانوا كلهم أغنياء وجبت الاجابة وليس
المراد عموم جميع الناس فانه متعذر بل لو كثرت عشيرته أو نحوها وخرجت عن الضبط وكان
فقيرا لا يمكنه استيعابها فالوجه كما قال الاذرعي أنه لا يظهر منه قصد التخصيص وأن يدعو
معينا بخلاف ما لو قال ليحضر من شاء وأن لا يكون هناك منكر لا يقدر على ازالته وان لا يعذر
بمرخص في ترك الجماعة وأن يكون طعام الداعي حلالا وأن لا يدعوه لخوف منه أو طمع
في جاهه وأن يكون الداعي مطلق التصرف وأن لا يكون المدعو أمرد يخاف من حضوره
ريبة أو فتنة أو قالة ووجود محرم أو نحوه اذا دعت أجنبية الرجال قال العلقمي هذا حجة لمن
خص وجوب الاجابة بوليمة العرس وهو الراجح عندنا كما سيأتي والوليمة الطعام المتخذ للعرس
مشتقة من الولم وهو الجمع وزنا ومعنى لان الزوجين يجتمعان قاله الازهري وغيره وقال شيخ
شيوخنا الوليمة مختصة بطعام العرس عند أهل اللغة فيما نقله عنهم ابن عبد البر وهو المنقول
عن الخليل وثعلب وغيرهما وجزم به الجوهري وابن الاثير وقال صاحب المحكم الوليمة طعام
العرس أي للدخول والاملاك وهو العقد وقيل كل طعام صنع لعرس وغيره وقال عياض
في المشارق الوليمة طعام النكاح وقيل الاملاك وقيل طعام العرس خاصة اه وعند الشافعي
وأصحابه الوليمة تقع على كل طعام يتخذ لسرور وحادث من عرس واملاك وغيرهما لكن
استعمالها مطلقة في العرس أشهر وفي غيره مقيدة فيقال ختان أو غيره وجزم الماوردي ثم
القرطبي بأنها لا تطلق على غير طعام العرس الا بقرينة وأقلها للمتمكن شاة ولغيره ما قدر
عليه ووليمة العرس وقتها بعد الدخول (م د عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا دعي
أحدكم الى طعام فليجب) أي وجوبا ان كان طعام عرس وندبا ان كان غيره (فان كان
مفطرا فليأكل) ندبا (وان كان صائما) أي صوما واجبا (فليصل) بضم المثناة التحتية
وفتح الصاد المهملة قال المناوي أي فليدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل بقاؤه على ظاهره

(قوله ببطن كفيك) أي اجعل بطنهما الى وجهك وظهورهما الى الارض حال الدعاء (قوله ولا تدع بظهورهما) أي ما لم يدع بدفع بلاء أو قحط أو غلاء والا جعل ظهورهما الى السماء (قوله لاحد من اليهود) أي أردتم الدعاء لاحدهم فادعوا بما ذكر لان المال ينفعنا في الجزية أو موته بلا وارث أو بنقضه العهد ولحوقه بدار الحرب أو بغير ذلك وولده لانهم قد يسلمون أو نسترقهم بشرطه وان ماتوا كفارا فهم فداؤنا من النار ويجوز الدعاء لهم بنحو عافية لا مغفرة ان الله لا يغفر الآية والمعتمد أن أولاد الكفار اذا ماتوا صغارا في الجنة لاخدم ولا يدعو بهذا للحربيين لانهم ربما استعانوا بذلك علينا وأما عدوهم وأخذ مالهم فمصلحة متوهمة وقهرهم لنا بكثرة أولادهم مفسدة محققة ولا تدفع المفسدة المحققة بالمصلحة المتوهمة (قوله وليمة عرس فليجب) أي وجوبا ان توفرت الشروط وهي عند الشافعية نحو عشرين وقول الشارح وجوبا أي ان كان طعام عرس وندبا ان كان غيره وهذا في غير القاضي وانما قيد الوليمة بالعرس مع أنها اذا أطلقت في الشرع لا تنصرف الا اليه مراعاة للغة لانها تشمل وليمة العرس وغيرها لغة (قوله وان كان صائما) أي فرضا فليصل أي يدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل بقاؤه على ظاهره تشريفا للمكان وأهله

تشريفا للمكان وأهله اهـ وقال العلقمي اختلفوا في معنى فليصل فقال الجمهور معناه فليدع لاهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك وأصل الصلاة في اللغة الدعاء ومنه قوله تعالى وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم وقيل المراد الصلاة الشرعية بالركوع والسجود أي يتنفل بالصلاة ليحصل له فضلها وليتبرك أهل المكان والحاضرون (حم م د ت ه عن أبي هريرة) ﷺ اذا دعي أحدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم) اعتذارا للداعي فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم عذرا في التخلف قال العلقمي وفي هذا الحديث أنه لا بأس باظهار العبادة النافلة اذا دعت اليه حاجة وفيه الارشاد الى تألف القلوب بالاعتذار (م د ت ه عن أبي هريرة) ﷺ اذا دعي أحدكم الى وليمة فليجب وان كان صائما) أي فليس الصوم عذرا وان كان فرضا فان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام عدم فطره فالافضل الفطر (ابن منيع) في المعجم (عن أبي أيوب) الانصاري وهو حديث صحيح ﷺ (اذا دعي أحدكم الى طعام فليجب) وجوبا في وليمة العرس وندبا في غيرها (فان كان مفطرا فليأكل) ندبا (وان كان صائما فليدع بالبركة) لاهل الطعام ومن حضر (طب عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا دعي أحدكم الى طعام فليجب فان شاء طعم) أي أكل وشرب (وان شاء لم يطعم) فيه أن الاكل ليس بواجب ورد على ما وقع للنووي في شرح مسلم من تصحيح الوجوب (م د عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اذا دعي أحدكم) ببناء دعي للمجهول (فجاء مع الرسول) أي رسول الداعي (فان ذلك له اذن) أي قائم مقام اذنه فلا يحتاج لتجديد اذن قال المناوي أي اذا لم يطل عهد بين المجيء والطلب أو كان المستدعي بمحل يحتاج معه الى الاذن عادة (خد د هب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا دعيتم الى كراع) بضم الكاف وتخفيف الراء آخره عين مهملة أي يد شاة لئلا كاوامنها وغلطوا من حمله على كراع الغميم بالغين المعجمة موضع بين مكة أو المدينة (فأجيبوا) ندبا والمعنى اذا دعيتم الى طعام ولو قليلا كيد شاة فأجيبوا ولا تحقروا (م عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا ذبح أحدكم فليجهز) بضم المثناة التحتية وجيم ساكنة آخره زاي من أجهز أي يذفف ويسرع بقطع جميع الحلقوم والمريء (ه عد هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﷺ (اذا ذكر أصحابي) أي بما شجر بينهم من الحروب والمنازعات التي قتل بسببها كثير منهم (فأمسكوا) أي وجوبا عن الطعن فيهم فانهم خير الامة وخير القرون وتلك دماء طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا ونرى الكل مأجورين في ذلك لانه صدر منهم باجتهاد والمجتهد في مسئلة ظنية مأجور ولو أخطأ (واذا ذكرت النجوم) أي علم تأثيرها (فامسكوا) عن الخوض فيه (واذا ذكر القدر فامسكوا) أي عن محاورة أهله وهم طائفة يزعمون أن العبد يقدر على فعل نفسه واعتقدوا أن كل شيء بقضاء الله تعالى وقدره قال المناوي والقدر محركا القضاء الالهي والقدرية جاحدو القدر (طب عن ابن مسعود) عبد الله (وعن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (عد عن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﷺ (اذا ذكرتم بالله) بالتشديد والبناء للمفعول أي اذا ذكركم أحد بوعيد الله وقد عزمتم على فعل معصية (فانتهوا) أي كفوا عن فعلها (البزار في مسنده عن أبي سعيد) كيسان (المقبري) بتثليث الموحدة نسبة الى حفر القبور (مرسلا) وروى مسندا (عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا ذلت العرب) بالذال المعجمة وشدة اللام أي ضعف أمرها وهان قدرها (ذل الاسلام) أي نقص لان أصل الاسلام نشأ منهم وبهم ظهر وانتشر (ع عن جابر) بن

(قوله فليقل اني صائم) أي اعتذارا للداعي فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم عذرا في التخلف مناوي (قوله فجاء مع الرسول) أي رسول الداعي ولو صبيا مميزا لا يحتاج لاذن آخر اذا لم يطل عهد بين المجيء والطلب أو كان المستدعي بمحل يحتاج معه الى الاذن عادة (قوله الى كراع) هو رجل الشاة أي الى طعام ولو قليلا فاجيبوا ولا تحتقروا ذلك (قوله فليجهز) أي يسرع بأن يذفف بقطع جميع الحلقوم والمريء بسرعة ليكون أسهل لخروج الروح (قوله اذا ذكر أصحابي) أي بما شجر منهم من الحروب والمنازعات فأمسكوا وجوبا عن الطعن فيهم فانهم خير الامة وخير القرون (قوله واذا ذكرت النجوم) أي أحكامها ودلالاتها فأمسكوا عن الخوض فيها واذا ذكر القدر فأمسكوا عن محاورة أهله ومقاولتهم لما في الخوض في الثلاثة من المفاسد التي لا تحصى والقدر محركا القضاء الالهي والقدرية جاحد والقدر كما مر مناوي

عبد الله وهو حديث حسن ﷺ ﴿اذا رأى أحدكم الرؤيا الحسنة﴾ وهى مافيه بشارة ﴿فليفسرها﴾ أى فليقصها وليظهرها ﴿وليخبر بها﴾ حبيبا أو عارفا ﴿واذا رأى﴾ أحدكم ﴿الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها﴾ بل يستعيذ بالله من شرها وشر الشيطان ويتفل عن يساره ثلاثا ويتحول لجنبه الآخر قال العلقمى كثر كلام الناس فى حقيقة الرؤيا والصحيح قول أهل السنة ان الله تعالى يخلق فى قلب النائم اعتقادات كما يخلقها فى قلب اليقظان ﴿ت﴾ وكذا ابن ماجه ﴿عن ابى هريرة﴾ وهو حديث حسن ﷺ ﴿اذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق﴾ بالصاد ويقال بسين وزاى ﴿عن يساره ثلاثا﴾ كراهة لما رأى وتحقيرا للشيطان ﴿وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا﴾ لان ذلك بواسطته ﴿وليتحول عن جنبه الذى كان عليه﴾ حين رأى ذلك تفاؤلا بتحول تلك الحالة ﴿م د ه عن جابر﴾ بن عبد الله ﷺ ﴿اذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليتحول وليتفل عن يساره ثلاثا وليسأل الله من خيرها﴾ كان يقول اللهم انى أسألك خير ما رأيت فى مناى هذا ﴿وليتعوذ بالله من شرها﴾ كأن يقول اللهم انى أعوذ بك من شر ما رأيت ومن شر الشيطان فانها لا تضره ﴿ه عن أبى هريرة﴾ وهو حديث حسن ﷺ ﴿اذا رأى أحدكم الرؤيا يحبها فانما هى من الله فليحمد الله عليها﴾ كان يقول الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ﴿وليحدث بها﴾ أى حبيبا أو عارفا ﴿واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هى من الشيطان﴾ ليحزنه ويشوش عليه فكره ليشغله عن العبادة ﴿فليستعذ بالله ولا يذكرها لاحد﴾ لانه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهر صورتها فتقع كذلك بتقدير الله فاذا كتمها واستعاذ بالله من شرها ﴿فانها لا تضره﴾ قال المناوى جعل فعله من التعوذ وما معه سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء ﴿حم خ ت عن أبى سعيد﴾ ﷺ اذا رأى أحدكم من نفسه أو من ماله أو من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة﴾ قال العلقمى والسنة أن يدعو بالبركة وأن يقول ما شاء الله لا قوة الا بالله لحديث يأتى فى حرف الميم أوله ما أنعم الله عز وجل على عبد من نعمة من أهل ومال وولد فيقول ما شاء الله لا قوة الا بالله فلا يرى فيه آفة دون الموت ﴿فان العين حق﴾ قال المناوى الاصابة بها حق أى كائن مقضى به فى الوضع الالهى لا شبهة فى تأثيره فى النفوس فضلا عن الاموال ﴿ع طب ك﴾ فى الطب ﴿عن عامر بن ربيعة﴾ حليف آل الخطاب وهو حديث صحيح ﷺ ﴿اذا رأى أحدكم مبتلى فقال الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به وفضلنى عليك وعلى كثير من عباده تفضيلا﴾ أى اذا رأى مبتلى فى دينه بفعل المعاصى لا بنحو مرض والخطاب فى قوله ابتلاك وعليك يؤذن بأنه يظهر له ومحله اذا لم يخف منه ﴿كان شكر تلك النعمة﴾ أى كان قوله ما ذكر قائما بشكر تلك النعمة المنعم بها عليه وهى معافاته من ذلك البلاء ﴿هب عن ابى هريرة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ ﴿اذا رأى أحدكم امرأة حسناء فأعجبته فليأت أهله﴾ أى وليجامع حليلته ﴿فان البضع﴾ بضم الموحدة وسكون المعجمة أى الفرج ﴿واحد ومعها مثل الذى معها﴾ أى مع حليلته فرج مثل فرج تلك الاجنبية ولا مزية لفرج تلك الاجنبية عليه والتمييز بينهما من تزيين الشيطان والتقييد بالحسناء لانها التى تستحسن

(قوله الرؤيا الحسنة) هى ما فيها بشارة أو نذارة أو تنبيه على تقصير أو نحو ذلك فليفسرها أى يقصها ويظهرها ويخبر بها وادا أو عارفا ولا يخبر بضدها بل يستعيذ بالله من شرها وشر الشيطان وليتفل عن يساره ثلاثا وليتحول لجنبه الآخر اه مناوى (قوله فليفسرها) أى يخبر بها من يفسرها له ويقصها حينئذ والرؤية القبيحة من الشيطان يكتمها لان الشيطان يفرح بافشائها لانه عدو المؤمنين كأن يرى أنه من أهل النار أو داخل النار أو يأكل لحما نيأ وروى أن بعضهم رأى فى منامه من يقول له أخبر الربيع أنه من أهل النار فلما أصبح أخبره فتفل الربيع عن يساره ثلاثا ثم رأى ثانيا أن رجلا يجر كلبا وفى وجهه قروح قال فقيل له انه ابليس والقروح من تفلة الربيع (قوله فليحمد الله عليها) بأن يقول الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات (قوله فانما هى من الشيطان لاجل أن يحزنه ويشوش عليه فكره ويشغله عن العبادة فليستعذ بالله من شرها وشر الشيطان ولا يذكرها لاحد فانه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهر صورتها فيقع كذلك بتقدير الله (قوله فليدع له بالبركة) بأن يقول اللهم بارك فيه ولا تضره فان العين أى الاصابة بها حق أى أمر كائن يقضى به فى الوضع الالهى لا شبهة فى تأثيره فى النفوس فضلا عن الاموال مناوى (قوله كان شكر تلك النعمة) أى كان قوله ما ذكر قياما بشكر تلك النعمة المنعم بها عليه وهى معافاته من ذلك البلاء والخطاب فى قوله ابتلاك وعليك يؤذن بأنه يظهر له ومحله اذا لم يخف فتنة اه مناوى (قوله فليأت أهله) أى يجامعها ليسكن ما معه من حر الشهوة خوفا من استحكام دواعى فتنة النظر غالبا (قوله ومعها مثل الذى معها) أى فرج مثل الفرج الذى مع الاجنبية ولا مزية لفرج الاجنبية عليه والتمييز بينهما من تزيين الشيطان وقد قال الاطباء ان الجماع يسكن هيجان العشق وان كان مع غير المعشوق مناوى

غالبا فلو رأى شوهاء فأعجبته كان كذلك (خط عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا رأى أحدكم بأخيه) أى فى الدين (بلاء فليحمد الله) ندبا على سلامته من مثله و يعتبر و ينكف عن الذنوب (ولا يسمعه ذلك) أي حيث لم ينشأ ذلك البلاء عن محرم فان نشأ عن محرم كمقطوع فى سرقة ولم يتب أسمعه ذلك ان أمن (ابن النجار) فى تاريخه (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ۞ (اذا رأيت الناس قد مرجت عهودهم) بالميم والجيم المفتوحتين بينهما راء مكسورة أى اختلت وفسدت وقلت فيهم أسباب الديانات (وخفت أماناتهم) بالتشديد أى قلت (وكانوا هكذا) وبين الراوى ماوقعت عليه الاشارة بقوله (وشبك بين أنامله) اشارة الى تموج بعضهم فى بعض وتلبس أمر دينهم (فالزم بيتك) يعنى فاعتزل الناس (واملك) بكسر اللام (عليك لسانك) قال العلقمى قال ابن رسلان أى أمسكه عما لا يعنيك ولا تخرجه عن فيك تجره الا بما يكون لك لا عليك وللطبرانى طوبى لمن ملك لسانه (وخذ ما تعرف) أى من أمر دينك (ودع ما تنكر) من أمر الناس المخالف للشرع (وعليك بخاصة أمر نفسك) أى استعملها فى المشروع وكفها عن المنهى (ودع عنك أمر العامة) أى اتركه فاذا غلب عليك ظنك أن المنكر لا يزول بانكارك أو خفت محذورا فأنت فى سعة من تركه وأنكره بالقلب مع الانجماع قال الزمخشرى والمراد بالخاصة حادثة الوقت التى تخص الانسان (ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ۞ (اذا رأيت) قال المناوى لفظ رواية البزار اذا رأيتم (أمتى تهاب الظالم ان تقول له انك ظالم) أى تخاف من قولها له ذلك أو تشهد عليه به (فقد تودع منهم) بضم أوله أى استوى وجودهم وعدمهم (حم طب ك هب عن ابن عمرو) ابن العاص (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ۞ (اذا رأيت العالم يخالط السلطان مخالطة كثيرة فاعلم انه لص) بكسر اللام أى محتال على اقتناص الدنيا بالدين و يجذبها اليه من حرام أوغيره أما لو خالطه أحيانا لمصلحة كشفاعة فى عبد مظلوم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح (فر عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ۞ (اذا رأيت الله تعالى) أى علمت أنه (يعطى العبد من الدنيا ما يحب وهو مقيم على معاصيه فانما ذلك منه استدراج) قال العلقمى قال الامام فخر الدين الرازى فى قوله تعالى سنستدرجهم يقال استدرجه الى كذا استنزله اليه درجة فدرجة حتى يورطه قال أبو روق سنستدرجهم أى كلما أذنبوا ذنبا جددنا لهم نعمة وأنسيناهم الاستغفار اه وقال البيضاوى سنستدرجهم سندنيهم من العذاب درجة درجة بالامهال وادامة الصحة وازدياد النعمة من حيث لا يعلمون أنه استدراج بل هو الانعام عليهم لانهم حسبوه تفضيلا لهم على المؤمنين اه والآية طبق الحديث وان كانت فى الكفار فالعصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل لهما وفى العصاة أظهر لان الخطاب مع المؤمنين اه وقال المناوى فانما ذلك منه استدراج أى من الله له أى استنزال له من درجة الى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا و يسحه عليه سحا فالمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيأ فشيأ (حم طب هب عن عقبة

(قوله ولا يسمعه) أى حيث لم ينشأ عن محرم كمقطوع فى سرقة لم يتب منها (قوله مرجت) أى اختلفت وقيل فسدت أى بفساد دينهم وقلة أماناتهم ومرجت بالميم والجيم المفتوحتين بينهما راء مكسورة أى اختلت وفسدت قاله العزيزى (قوله وكانوا هكذا) وبين الراوى ماوقعت عليه الاشارة بقوله وشبك أى خلط بين أنامله أى أنامل أصابع يديه اشارة الى تموج بعضهم فى بعض وتلبيس أمر دينهم فالزم بيتك أى اعتزل الناس وامتنع عنهم مناوى (قوله وأملك) بكسر اللام وقطع الهمزة المفتوحة أى احفظه وصنه وقوله وخذ ما تعرف أى من أمر الدين ودع ما تنكر أى من أمر الناس المخالف للشرع (قوله بخاصة أمر نفسك) أى استعملها فى المشروع ودع عنك أمر العامة أى اتركه فاذا غلب على ظنك أن المنكر لا يزول بانكارك أو خفت محذورا فأنت فى سعة من تركه وأنكر بالقلب مع الامتناع قال الزمخشرى والمراد بالخاصة حادثة الوقت التى تخص الانسان (قوله انك ظالم) يعنى أن تمنعه من الظلم أو تشهد عليه به (قوله تودع منهم) أى استوى وجودهم وعدمهم وخذلوا وتودع بضم أوله كما قاله العزيزى (قوله يخالط السلطان) أى الامام الاعظم ومثله نوابه (قوله فانه لص) أى سارق محتال على اقتناص الدنيا بالدين و يجذبها اليه من حرام وغيره فاحذروه أما لو خالطه أحيانا لمصلحة كشفاعة ونصر مظلوم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح مناوى (قوله من الدنيا) أى من زهرتها وزينتها ما يحب من نحو مال وجاه وولد وهو مقيم على معاصيه عاكف عليها عازم لها فانما ذلك أى اعطاؤه وهو بتلك الحالة منه أى من الله استدراج له أى استنزال له من درجة الى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا و يسحه عليه سحا فالمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيأ فشيأ اه مناوى.

ابن عامر ﴾ وهو حديث حسن ﴿ اذا رأيت من أخيك ثلاث خصال فارجه الحياء والامانة والصدق ﴾ أى اذا وجدت فيه هذه الخصال فأمل أن تنتفع به وشاوره فى أمورك لان هذه الخصال اذا وجدت فى عبد دلت على صلاحه ﴿ واذ لم ترها فيه فلا ترجه عد فر عن ابن عباس ﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ اذا رأيت كلما طلبت شيأ من أمر الآخرة وابتغيته يسر لك ﴾ كصلاة وصيام وحج وطلب علم ﴿ واذا أردت شيأ من أمر الدنيا وابتغيته عسر عليك ﴾ أى صعب فلم يحصل لك الا بتعب وكلفة ومشقة ﴿ فاعلم انك على حالة حسنة ﴾ أى مرضية عند الله تعالى وأنه انما زوى عنك الدنيا ليطهرك من الذنوب ويرفع درجتك فى الآخرة ﴿ واذا رأيت كلما طلبت شيأ من أمر الآخرة وابتغيته عسر عليك واذا طلبت شيأ من أمر الدنيا وابتغيته يسر لك فانت على حالة قبيحة ﴾ أى غير مرضية عند الله تعالى قال المناوى فان النعم محن والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة والاول علامة على حسن الخاتمة والثانى ضده والمسئلة رباعية فيبقى ما كان يعسر عليه من أمر الدنيا والآخرة وما اذا كان يتيسران له ولم يتعرض لهما لوضوحهما ﴿ ابن المبارك فى ﴾ كتاب ﴿ الزهد عن سعيد بن أبى سعيد مرسلا هب عن عمر ﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿ اذا رأيتم من يبيع أو يبتاع ﴾ أى يشترى ﴿ فى المسجد فقولوا له ﴾ ندبا ﴿ لا أربح الله تجارتك ﴾ دعاء عليه بالخسران ﴿ واذا رأيتم من ينشد فيه ضالة ﴾ بفتح أوله وسكون النون وضم الشين المعجمة أى يتطلب قال العلقمى والضالة مخصوصة بالحيوان واللقطة ماسواه من الاموال وقد تطلق اللقطة على الضالة مجازا وفى الحديث النهى عن نشد الضالة فى المسجد والبيع والشراء قال النووى فى المهذب تكره المخاصمة فى المسجد ورفع الصوت فيه والاجارة ونحوها من العقود وقال فى شرح مسلم قال القاضى قال مالك وجماعة من العلماء يكره رفع الصوت فى المسجد بالعلم وغيره وأجاز أبو حنيفة ومحمد بن سلمة من أصحاب مالك رفع الصوت فيه بالعلم والخصومة وغير ذلك مما يحتاج اليه الناس لانه مجمعهم ولا بد لهم منه اه قال شيخنا واحتج محمد بن مسلمة على ذلك بحديث فنادى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار قال شيخنا قلت ينبغى أن لا يكره رفع الصوت بالموعظة فيه وهذا الحديث شاهد له وخطبة الجمعة وغيرها من ذلك وكذا جميع ما يستحب فيه رفع الصوت كالاذان والاقامة والتلبية والصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم والتكبير فى العيد ﴿ فقولوا لا ردها الله عليك ﴾ زاد فى رواية مسلم فان المساجد لم تبن لهذا ﴿ ت ك عن أبى هريرة ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ اذا رأيتم الرجل يتعزى بعزاء الجاهلية ﴾ أى ينتسب وينتمى اليها ﴿ فاعضوه بهن أبيه ﴾ أى اشتموه أى قولوا له اعضض على ذكر أبيك وصرحوا له بلفظ الذكر ﴿ ولا تكنوا ﴾ عنه بالهن تنكيلا وزجرا له ﴿ حم ت عن أبى بن كعب ﴾ وهو حديث صحيح ﴿ اذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد ﴾ قال العلقمى وفى رواية يتعاهد المسجد والمراد باعتياد المساجد أن يكون قلبه معلقا بها منذ يخرج منها الى أن يعود اليها قال شيخنا أى شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود فيها قاله النووى وقال التوربشتى هو بمعنى التعهد وهو التحفظ بالشئ وتجديد العهد وقال الطيبى يتعاهد أشمل وأجمع لما يناط به أمر المساجد من العمارة واعتياد الصلاة وغيرهما أى كتنظيفها وتنويرها بالمصابيح ﴿ فاشهدوا له بالايمان ﴾ وللحديث تتمة وهى فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من آمن بالله قال

(قوله فارجه) أى فأمل أن ينتفع به عن قرب ويكون مشاورا فى الامور مسترشدا فى التدبير والرجاء بالمد تعلق القلب بأمر محبوب من جلب نفع أو دفع ضرر يحصل فى المستقبل ويفارق التمنى وهو طلب ما لا طمع فى وقوعه بأن التمنى يصحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجد فى الطاعات والرجاء بعكسه اه علقمى (قوله الحياء الخ) فانها أمهات مكارم الاخلاق فاذا وجدت فى عبد دلت على صلاحه فيرجى ويرتجى والا فلا يرجى له الفلاح مناوى فان كان فيه بعضها فهو ممن خلط عملا صالحا وآخر سيأ (قوله اذا رأيت الخ) كلما المركبة منصوبة على الظرف وعلامتها أن يقع بعدها فعلان وغيرها بحسب العوامل (قوله حسنة) أى مرضية عند الله تعالى لانه انما زوى عنك الدنيا وعرضك للبلاء لينقيك من دنسك ويمحصك ويرفع درجتك فى الآخرة مناوى (قوله قبيحة) أى غير مرضية عنده تعالى فان النعم محن والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة والاول علامة حسن الخاتمة والثانى بضده والمسئلة رباعية فبقى ما اذا كان يعسر عليه أمر الدنيا والآخرة وما اذا كانا متيسرين ولم يتعرض لهما لوضوحهما مناوى (قوله ضالة) أى ضالة الحيوان والمراد أى شئ ضاع ولو غير حيوان (قوله لا ردها الله عليك) دعاء عليه بعدم الوجدان زجرا له عن ترك تعظيم المسجد والمساجد لم تبن لهذا مناوى أى وذلك مكروه فى المساجد (قوله يعتاد المساجد) يعنى وجد ثم قلبه معلقا بها من حين خرج منها الى أن يعود اليها لنحو صلاة واعتكاف أى اشهدوا له بأنه مؤمن حقا فان الشهادة قول صدق عن مواطأة فى القلب للسان العلقمى

العلقمي أي اقطعوا له به أي بالايمان فان الشهادة قول صدر عن مواطأة القلب اللسان على سبيل القطع ((حم ت ه وابن خزيمة)) في صحيحه ((حب ك ن هق عن أبي سعيد)) الخدري وهو حديث صحيح ﴿اذا رأيتم الرجل قد أعطى زهدا في الدنيا﴾ قال العلقمي قال سفيان بن عيينة الزهد ثلاثة أحرف زاي وهاء ودال فالزاي ترك الزينة والهاء ترك الهوى والدال ترك الدنيا بجملتها والزهد في اللغة خلاف الرغبة يقال زهد في الشئ وعن الشئ زهدا وزهادة وأما حقيقته الشرعية ففيها اختلاف كثير والراجح عند بعضهم استصغار الدنيا بجملتها واحتقار جميع شأنها فمن كانت الدنيا عنده صغيرة حقيرة هانت عليه فالزاهد هو المستصغر للدنيا المحتقر لها الذي انصرف قلبه عنها لصغر قدرها عنده ولا يفرح لشئ منها ولا يحزن على فقده ولا يأخذ منها الا ما أمر بأخذه مما يعينه على طاعة ربه ويكون مع ذلك دائم الشغل بذكر الله تعالى وذكر الآخرة وهذا هو أرفع أحوال الزهد فمن بلغ هذه المرتبة فهو في الدنيا بشخصه وفي الآخرة بروحه وعقله قال الفضيل بن عياض جعل الله الشر كله في بيت وجعل مفتاحه حب الدنيا وجعل الخير كله في بيت وجعل مفتاحه الزهد فيها وقال أحمد وسفيان الثوري وغيرهما الزهد قصر الامل وقال ابن المبارك الزهد الثقة بالله وقال أبو سليمان الداراني الزهد ترك ما يشغل عن الله ((وقلة منطق)) أي عدم كلام في غير طاعة الا بقدر الحاجة ((فاقتربوا منه فانه يلقى الحكمة)) قال المناوي بقاف مشددة مفتوحة أي يعلم دقائق الاشارات الشافية لامراض القلوب المانعة من اتباع الهوى وقال المؤلف في تفسير قوله تعالى يؤتي الحكمة من يشاء أي العلم النافع المؤدي الى العمل ((ه حل هب عن أبي خلاد حل هب عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف ﴿اذا رأيتم الرجل يقتل صبرا﴾ قال العلقمي قتل الصبر أن يمسك الحي ثم يرمى بشئ حتى يموت وكل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطأ فانه مقتول صبرا ((فلا تحضروا مكانه)) أي المحل الذي يقتل فيه حال قتله ((فانه لعله يقتل ظلما فتنزل السخطة)) بالضم أي الغضبة من الله تعالى ((فتصيبكم)) والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب والعقاب ((ابن سعد)) في طبقاته ((طب)) كلاهما ((عن خرشة)) بخاء وشين معجمتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وهو حديث حسن ﴿اذا رأيتم الذين يسبون أصحابي﴾ أي يشتمون بعض أصحابي قال العلقمي قال النووي اعلم ان سب الصحابة حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم ومن لا لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون وقال القاضي سب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل ((فقولوا لعنة الله على شركم)) أي قولوا لهم بلسان القال فان خفتم فبلسان الحال قال المناوي قال الزمخشري وهذا من كلام المنصف فهو على وزان وانا واياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين وقول حسان * فشركما لخيركما الفداء * اه وهذا عجز بيت وأوله * أتهجوه ولست له بكفء * ((ت عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم﴾ قال العلقمي بضم التاء وكسر اللام المشددة أي تصير وراءها ((أو توضع)) وذهب بعض من قال بالنسخ في الصورة الاولى الى أنه غير منسوخ في الثانية وانه يستحب لمن يشيعها أن لا يقعد حتى توضع وقال الشيخ انما هو في قيام من مرت به اه وقال المناوي وذا منسوخ بترك النبي صلى الله عليه وسلم القيام لها بعد ((حم ق ٤ عن عامر بن ربيعة)) ﴿اذا رأيتم آية﴾ قال المناوي أي علامة تنذر

بقاف مشددة مفتوحة أي يعلم دقائق الاشارة الشافية لامراض القلوب المانعة من اتباع الهوى (قوله اذا رأيتم الرجل) ذكر الرجل وصف طردي فمثله المرأة (قوله يقتل صبرا) أي يمسك ويقتل في غير معركة (قوله فلا تحضروا مكانه) أي مكان قتله يعني لا تقصدوا حضور المحل الذي يقتل فيه حالة قتله فتنزل السخطة أي الغضبة من الله تعالى فتصيبكم والمراد ما يترتب على الغضب من نزول عذاب وحلول عقاب اه مناوي (قوله خرشة) بخاء وشين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وهو حديث حسن عزيزي (قوله يسبون أصحابي) أي يشتمون أصحابي قال العلقمي قال النووي اعلم أن سب الصحابة حرام من الفواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم ومن لا لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون وقال القاضي سب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل انتهى عزيزي (قوله على شركم) أي فهو على حد وانا أو اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين والمراد أن تقولوا لهم ذلك بلسان القال أو الحال ان خفتم (قوله تخلفكم) أي تتركم خلفها بضم الفوقية والقيام لها اما اكراما للقابض روحها مع احترامها وأما لما معها من الملائكة أو للموت لا للميت (قوله تخلفكم) قال العلقمي بضم التاء وكسر اللام المشددة أي تصير وراءها انتهى عزيزي (قوله اذا رأيتم آية) أي علامة مما يخوف الله به عباده فاسجدوا أي صلوا حتى ينكشف ما بكم

بنزول بلاء ومنه انقراض العلماء وأزواجهم الآخذات عنهم ﴿فاسجدوا لله﴾ التجاء اليه ولياذا به فى دفع ماعساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهن فالسجود لدفع الخلل الحاصل وقال العلقمى اذا رأيتم آية أى علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفى أبى داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذى بعد صلاة الصبح ماتت فلانة بعض أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فخر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعنى بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث ففيه السجود عند موت أزواج العلماء الآخذات عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأى آية أعظم من ذهاب أزواج النبى صلى الله عليه وسلم ورواية الطبرانى أى آية أعظم من موت أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء ﴿د ت عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اذا رأيتم الامر﴾ أى المنكر ﴿لا تستطيعون تغييره﴾ بيد ولا لسان ﴿فاصبروا﴾ كارهين له بقلوبكم ﴿حتى يكون الله هو الذى يغيره﴾ أى يزيله فلا اثم عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها ﴿عد هب عن أبى امامة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿اذا رأيتم الحريق فكبروا﴾ أى قولوا الله أكبر وكرروه كثيرا ﴿فان التكبير يطفئه﴾ حيث صدر عن كمال اخلاص وقوة يقين ﴿ابن السنى عد وابن عساكر عن ابن عمرو﴾ بن العاص ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ۞ ﴿اذا رأيتم الحريق فكبروا فانه يطفئ النار﴾ قال الشيخ ولعل تخصيصه أى التكبير للايذان بأن من هو أكبر من كل شئ حرى بأن يزول عنده كره طغيان النار فان قلت ما السر فى ابطال الحريق بالتكبير قلت أجاب بعضهم بأنه لما كان الحريق سببه النار وهى مادة الشيطان التى خلق منها وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله كان للشيطان اعانة عليه وتنفيذ له وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد والعلو فى الارض والفساد هما هدى الشيطان واليهما يدعو وبهما يهلك بنى آدم فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو فى الارض والفساد وكبرياء الله تعالى تقمع الشيطان وفعله لان تكبير الله تعالى له أثر فى اطفاء الحريق فاذا كبر المسلم ربه أثر تكبيره فى خمود النار التى هى مادة الشيطان وقد جربنا نحن وغيرنا هذا فوجدناه كذلك اه ﴿عد عن ابن عباس﴾ ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ۞ ﴿اذا رأيتم العبد﴾ قد ﴿ألم﴾ بفتحات وشدة الميم أى أنزل ﴿الله به الفقر والمرض فان الله يريد ان يصافيه﴾ قال المناوى أى يستخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبابه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه وقال العلقمى المراد أن الله يخلصه من الذنوب والآثام بسبب صبره على ما يحصل له من الآلام ﴿فر عن على﴾ أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿اذا رأيتم اللاتى﴾ أى النسوة اللاتى ﴿ألقين على رؤسهن مثل أسنمة البعر﴾ قال الشيخ بضم الباء والعين جمع بعير وفى نسخة شرح عليها المناوى البعير بالافراد بدل البعر فانه قال والقياس

وما قاله المناوى لا يظهر شيخنا ح ف وعبارة العزيزى اذا رأيتم آية قال المناوى أى علامة تنذر بنزول بلاء ومنه انقراض العلماء وأزواجهم الآخذات عنهم فاسجدوا لله التجاء اليه ولياذا به فى دفع ماعساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهن بالسجود لدفع الخلل الحاصل وقال للعلقمى اذا رأيتم آية أى علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفى أبى داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذى بعد صلاة الصبح ماتت فلانة بعض أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فخر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعنى بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث وفيه السجود عند موت أزواج العلماء الآخذات عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأى آية أعظم من ذهاب أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء انتهت بحروفها (قوله تغييره) أى لا بيد ولا لسان لعجزكم عن ذلك أو خوف فتنة أو وقوع محذور فاصبروا أى حال كونكم كارهين له بقلوبكم (قوله هو الذى يغيره) أى يزيله فلا اثم عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها مناوى (قوله يطفئه) أى حيث صدر عن كمال اخلاص وقوة يقين وصيغة التكبير الله أكبر وكرروه كثيرا (قوله فان الله يريد الخ) أى فاعلموا أن الله يريد أن يصافيه أى يستخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبابه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه مناوى (قوله أسنمة البعر) أى اللاتى يلقين على رؤسهن ما يكبرها ويعظمها من الخرق والعصائب حتى تصير كأمثال العمائم وأسنمة البخت والقياس أن يقال سنام فالتعبير بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة مناوى (قوله البعر) بضم الباء والعين جمع بعير وفى نسخة شرح عليها المناوى البعير بالانفراد بدل البعر وقال العلقمى رواية مسلم كأسنمة البخت قال النووى يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الوصف وهو موجود انتهت من العزيزى اه

أنه يقال سناء فالتعبير بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة اه وقال العلقمى رواية مسلم كأسنمة البخت قال النووى يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الصنف وهو موجود ﴿فاعلموهن أنه لا يقبل لهن صلاة﴾ قال المناوى مادمن كذلك وان حكم لهن بالصحة كمن صلى فى ثوب مغصوب بل أولى اه ولعل هذا محمول على ما اذا قصدن التبرج ﴿طب عن أبى شفرة﴾ الجنى قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿اذا رأيتم عمودا أحمر من قبل﴾ بكسر ففتح ﴿المشرق فى شهر رمضان﴾ أى اذا رأيتم شيأ يشبه العمود الاحمر ظهر فى نواحى السماء ﴿فادخروا طعام سنتكم﴾ أى قوت عامكم ذلك لتطمئن قلوبكم ﴿فانها سنة جوع﴾ قال المناوى جائز أن يكون ظهور ذلك علامة القحط فى سنته ولا أثر لظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وأن يكون كلما ظهر فى سنة كانت كذلك ﴿طب عن عبادة بن الصامت﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿اذا رأيتم المداحين﴾ أى الذين صناعتهم الثناء على الناس ﴿فاحثوا فى وجوههم التراب﴾ قال المناوى أى أعطوهم شيأ قليلا يشبه التراب لخسته أو اقطعوا ألسنتهم بالمال وارادة الحقيقة فى حيز البعد ﴿حم خد م د ت عن المقداد بن الاسود طب هب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿طب عن ابن عمرو﴾ بن العاص ﴿الحاكم فى﴾ كتاب ﴿الكنى﴾ والالقاب ﴿عن أنس﴾ بن مالك ۞ ﴿اذا رأيتم هلال ذى الحجة﴾ قال المناوى بكسر الحاء أفصح يعنى علمتم بدخوله والهلال اذا كان ابن ليلة أو ليلتين ثم هو قمر ﴿وأراد أحدكم أن يضحى فليمسك عن شعره واظفاره﴾ أى عن ازالة شئ منها ليبقى كامل الاجزاء فتعتق كلها من النار ﴿م عن أم سلمة﴾ ۞ ﴿اذا رأيتم الرايات السود﴾ جمع راية وهى علم الجيش ﴿قد جاءت من قبل خراسان﴾ أى من جهتها قال الشيخ مدينة بالعجم ﴿فأتوها فان فيها خليفة الله المهدى﴾ واسمه محمد بن عبد الله يأتى قبيل عيسى أو معه وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملؤها قسطا وعدلا ﴿حم ك عن ثوبان﴾ مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا رأيتم الرجل أصفر الوجه من غير مرض ولا علة﴾ يحتمل أنه من عطف العام على الخاص وعبارة المناوى أى مرض لازم أو حدث شاغل لصاحبه ﴿فذلك من غش للاسلام فى قلبه﴾ أى من اضماره عدم النصح والحقد والغل والحسد لاخوانه المسلمين يعنى الاصفرار علامة تدل على ذلك ﴿ابن السنى وأبو نعيم﴾ كلاهما ﴿فى﴾ كتاب ﴿الطب﴾ النبوى ﴿عن أنس﴾ بن مالك ﴿وهو مما بيض له﴾ أبو منصور ﴿الديلمى﴾ فى مسند الفردوس لعدم وقوفه على سند وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا رجف قلب المؤمن﴾ أى تحرك واضطرب ﴿فى سبيل الله﴾ أى عند قتال الكفار ﴿تحاتت خطاياه كما يتحات عذق النخلة﴾ بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف النخلة نفسها وبكسر فسكون العرجون بما فيه من الشماريخ وهو المراد ﴿طب حل عن سلمان﴾ الفارسى قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اذا رددت على السائل ثلاثا﴾ أى معتذرا من عدم اعطائه ﴿فلم يذهب﴾ الحاحا وعنادا ﴿فلا بأس ان تزبره﴾ بمثناة فوقية وزاى ساكنة وموحدة تحتية مضمومة آخره راء أى لا حرج عليك فى أن تزجره وتنهره ﴿قط فى﴾ كتاب ﴿الافراد عن ابن عباس طس عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ ﴿اذا ركب أحدكم الدابة فليحملها على ملاذه﴾ بالتشديد قال العلقمى جمع ملذة بفتح

(قوله لا يقبل لهن صلاة) أى مادمن كذلك وان حكم لهن بالصحة كمن صلى فى ثوب مغصوب بل أولى (قوله فى شهر رمضان) فان ذلك علامة الجدب والقحط فادخروا أمر ارشاد طعام سنتكم أى قوت عامكم ذلك لتطمئن قلوبكم فجائز أن يكون ظهور ذلك علامة للقحط فى سنة ولا أثر لظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وأن يكون كلما ظهر فى سنة كان كذلك اه مناوى (قوله من قبل خراسان) أى من جهتها وقوله فأتوها زاد فى رواية نعيم بن حماد ولو حبوا المهدى أى محمد بن عبد الله المهدى الجائى قبيل عيسى أو معه وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملؤها قسطا وعدلا مناوى (قوله اذا رأيتم الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الانسان من غير مرض أى لازم أو حدث شاغل لصاحبه فذلك أى الاصفرار المفهوم من أصفر من غش بالكسر عدم نصح للاسلام فى قلبه أى من اضمار عدم النصح والحقد والغل والحسد لاخوانه المسلمين يعنى الاصفرار علامة تدل على ذلك مناوى (قوله اذا رجف) أى تحرك واضطرب (قوله تحاتت) أى تساقطت خطاياه أى ذنوبه (قوله عذق النخلة) بمهملة فمعجمة كفلس النخلة بجملتها وبكسر فسكون العرجون بما فيه الشماريخ وهو المراد مناوى (قوله ثلاثا) أى حال كونك معتذرا عن عدم اعطائه فلم يذهب أى الحاحا وعنادا فلا بأس أى لا حرج عليك ان تزبره أى تزجره وتنهره لتعديه الى ما لا يحل له وتزبره بمثناة فوقية وزاى ساكنة وموحدة تحتية مضمومة آخره راء اه عزيزى (قوله على ملاذه) أى على ما يلتذ به كسرعة السير ان احتيج اليه وفى رواية على ملاذها أى الطريق السهلة

الميم واللام والذال المعجمة الشديدة وهو موضع اللذ وفى رواية ملاذها أى يجرها فى السهولة لا الحزونة رفقا بها ﴿فان الله تعالى يحمل على القوى والضعيف﴾ قال المناوى أى اعتمد على الله وسير الدابة سيرا وسطا فى سهولة ولا تغتر بقوتها فترتكب العنف فى تسييرها فانه لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنظر اضعفها فتترك الحج والجهاد بل اعتمد على الله فهو الحامل وهو المعين اه فعلم أن قوله فان الله الخ علة لمحذوف ﴿قط فى الافراد عن عمرو بن العاص﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا ركبتم هذه البهائم العجم﴾ أى التى لا تتكلم ﴿فانجوا عليها﴾ بالجيم أى أسرعوا ﴿فاذا كانت سنة فانجوا﴾ قال فى النهاية السنة الجدب يقال أخذتهم السنة اذا أجدبوا ﴿وعليكم بالدلجة﴾ بالضم والفتح أى الزموا سير الليل ﴿فانما يطويها الله﴾ قال المناوى أى لا يطوى الارض للمسافرين حينئذ الا الله اكراما لهم حيث أتوا بهذا الادب الشرعى ﴿طب عن عبد الله بن مغفل﴾ قال ورجاله ثقات ﴿اذا ركبتم هذه الدواب فأعطوها حظها من المنازل﴾ أى التى اعتيد النزول فيها أى أريحوها فيها لتقوى على السير ﴿ولا تكونوا عليها شياطين﴾ أى لا تركبوها ركوب الشياطين الذين لا يراعون الشفقة عليهم ﴿قط فى الافراد عن أبى هريرة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا زار أحدكم أخاه﴾ أى فى الدين ﴿فجلس عنده فلا يقوم حتى يستأذنه﴾ فيندب له أن يستأذنه فى الانصراف من عنده لانه أمير عليه كما فى حديث ﴿فر عن ابن عمر﴾ ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا زار أحدكم أخاه فألقى له شيئا﴾ أى فرش المزور للزائر شيئا يجلس عليه ﴿يقيه من التراب وقاه الله عذاب النار﴾ قال المناوى دعاء أو خبر فكما وقى أخاه ما يشينه من الاقذار فى هذه الدار يجازيه الله بالوقاية من النار ﴿طب عن سلمان﴾ الفارسى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا زار أحدكم قوما فلا يصل بهم وليصل بهم رجل منهم﴾ لان صاحب المنزل أحق بالامامة فان قدموه فلا بأس والمراد صاحب المنزل مالك منفعته من مالك أو مستأجر قال العلقمى والمعنى أن صاحب البيت أحق من غيره وان كان ذلك الغير أفقه وأقرأ وأكبر سنا وان لم يتقدم قدم من شاء ممن يصلح للامامة وان كان غيره أصلح منه وقال بعضهم استدل على ترك ظاهر حديث اذا زار عما رواه البخارى عن عتبان بن مالك استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم فاذنت له فقال أين تحب أن أصلى فى بيتك فأشرت الى المكان الذى أحب فقام وصففنا خلفه قال ابن بطال فى هذا رد لحديث من زار قوما فلا يؤمهم ويمكن الجمع بينهما بأن ذلك على الاعلام بأن صاحب الدار أولى بالامامة الا أن يشاء رب الدار فيقدم من هو أفضل منه استحبابا بدليل تقديم عتبان فى بيته الشارع وقد قال مالك يستحب لصاحب المنزل اذا حضر فيه من هو أفضل منه أن يقدمه للصلاة وقال الحافظ ابن حجر حديث الترجمة أشار البخارى بقوله باب اذا زار الامام قوما فأمهم الى أنه محمول على من عدا الامام الاعظم وقال الزين ابن المنير مراد البخارى أن الامام الاعظم ومن يجرى مجراه اذا حضر بمكان مملوك لا يتقدم عليه مالك الدار أو المنفعة ولكن ينبغى للمالك أن يأذن له ليجمع بين الحقين حق الامام فى التقديم وحق المالك فى منع التصرف بغير أذنه اه ملخصا قال ابن رسلان ويدل على هذا ما فى آخر الحديث وسمعته يقول ولا يؤمن رجل رجلا فى سلطانه الا باذنه وما فى رواية ابن مسعود عند البخارى فان مالك الشئ سلطان عليه والامام الاعظم سلطان على المالك ﴿حم ٣ عن مالك بن الحويرث﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا زخرفتم مساجدكم﴾ أى زينتموها

(قوله يحمل على القوى الخ) أى اعتمد على الله وسير الدابة سيرا وسطا فى سهولة ولا تغتر بقوتها فترتكب العسف فى تسييرها فانه لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنظر اضعفها فتترك الحج والجهاد بل اعتمد على الله فهو الحامل وهو المعين اه مناوى (قوله فانجوا) أى اسرعوا (قوله وعليكم بالدلجة) أى السير ليلا والدلجة بضم الدال وفتحها أى الزموا سير الليل اه عزيزى وقوله سنة أى سنة جدب وغلاء لان السنة اذا أطلقت انصرفت الى هذه (قوله فانما يطويها) أى الارض للمسافرين الله اكراما لهم حيث أتوا بهذا الادب الشرعى مناوى (قوله حظها) أى نصيبها من المنازل التى اعتيد النزول فيها أى أريحوها فيها لتقوى على السير مناوى (قوله عليها شياطين) أى على الدواب أو على المنازل شياطين أى لا تركبوها ركوب الشياطين الذين لا يراعون الشفقة عليها (قوله أخاه) أى فى الدين اكراما له وقوله حتى يستأذنه أى لا يقوم لينصرف الا باذنه لانه أمير عليه (قوله قوما) ومثلهم الواحد فاذا كان غير أهل للصلاة ندب له الاذن فيأذن لواحد من الحاضرين

بالنقش والتزويق ﴿وحليتم مصاحفكم﴾ أي بالذهب والفضة ﴿فالدمار عليكم﴾ أي الهلاك دعاء أو خبر فكل من زخرفة المساجد وتحلية المصاحف مكروه تنزيها لانه يشغل القلب ويلهي هذا ما في شرح المناوي والذي في البهجة وشرحها الشيخ الاسلام حل تحلية المصحف بالفضة في حق الرجل ﴿الحكيم﴾ الترمذي ﴿عن أبي الدرداء﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا زلزلت تعدل نصف القرآن﴾ قال العلقمي قال شيخنا الطور بشتي والبيضاوي يحتمل أن يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعادل نصفه وجاء في الحديث الآخر أنها ربع القرآن وتقريره أن يقال تشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان أحكام المعاش وأحكام المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير من الاربعة ﴿وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن﴾ لانها محتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات التوحيد فتكون كل واحدة منها كأنها ربع القرآن قال الطيبي فان قلت هلا حملوا المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت منعهم من ذلك لزوم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص ﴿وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن﴾ قال العلقمي قال شيخنا قيل معناه ان القرآن على ثلاثة قصص واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله أحد متمحضة للصفات فهي ثلث وجزء من ثلاثة أجزاء وقيل معناه ان ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف وقيل هذا من متشابه الحديث وقال الحافظ ابن حجر وقول من قال بغير تضعيف هي دعوى بغير دليل ويؤيد الاطلاق ما أخرجه مسلم من حديث أبي الدرداء قال فيه قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن ولابي عبيد من قرأ قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن واذا حمل على ظاهره فهل ذلك من القرآن لثلث معين أو لاي ثلث فرض منه فيه نظر ويلزم على الثاني أن من قرأها ثلاثا فكأنما قرأ القرآن أجمع وقيل المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن بغير ترديد ﴿ت ك هب عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا زنى العبد﴾ قال المناوي أي أخذ في الزنا ﴿خرج منه الايمان﴾ أي نوره أو كماله ﴿فكان على رأسه كالظلة﴾ بضم الظاء وتشديد اللام أي السحابة ﴿فاذا اقلع﴾ عنه بأن نزع وتاب توبة صحيحة ﴿رجع اليه﴾ الايمان أي نوره أو كماله وقال العلقمي قال الطيبي يمكن أن يقال المراد بالايمان هنا وفي حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحياء كما ورد ان الحياء شعبة من الايمان أي لا يزني الزاني حين يزني وهو يستحي من الله تعالى لانه لو استحى من الله واعتقد أنه حاضر شاهد لحاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وقال التور بشتي هذا من باب الزجر والتشديد في الوعيد زجرا للسامعين ولطفا بهم وتنبيها على أن الزنا من شيم أهل الكفر وأعمالهم فالجمع بينه وبين الايمان كالمتنافيين وفي قوله صلى الله عليه وسلم كان عليه مثل الظلة وهي السحابة التي تظل اشارة الى أنه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه حكمه ولا يرتفع عنه اسمه ﴿د ك عن أبي هريرة﴾ وهو حديث صحيح ﴿اذا سأل أحدكم الرزق﴾ أي سأل ربه أن يرزقه ﴿فليسأل الحلال﴾ لان الحرام يسمى رزقا عند الاشاعرة فاذا أطلق سؤال الرزق شمله ﴿عد عن أبي سعيد﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اذا سأل أحدكم ربه مسئلة﴾ أي طلب منه شيأ ﴿فتعرف الاجابة﴾ بفتحات مع شدة الراء قال المناوي أي تطلبها حتى عرف حصولها بان ظهرت له أماراتها ﴿فليقل﴾ ندبا شكر الله عليها ﴿الحمد لله الذي بنعمته﴾ أي بكرمه ﴿تتم الصالحات﴾ أي النعم الحسان ﴿ومن أبطأ عنه

(قوله فالدمار) أي الهلاك يحتمل أن يكون خبرا منه صلى الله عليه وسلم أو دعاء أي اللهم أنزل عليهم الهلاك والمراد بزخرفة المساجد الحسن أي زوقوها بذهب أو فضة وكذلك الكعبة أما التزويق بغير الذهب كالدهان فهو مكروه ان كان ثمنه من غير ريع المسجد قال العزيزي فكل من زخرفة المساجد وتحلية المصاحف مكروه تنزيها لانه يشغل القلب ويلهي هذا ما في شرح المناوي والذي في البهجة وشرحها الشيخ الاسلام حل تحلية المصحف بالفضة في حق الرجل اه بحروفه وقوله في حق الرجل أي وكذا المرأة وللمرأة تحليته بذهب وعبارة متن المنهج ولها ما تحلية مصحف بفضة ولها بذهب اه (قوله ثلث القرآن) لان علوم القرآن ثلاثة علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الاسلام وهي مشتملة على الاول مناوي (قوله اذا زنى) أي أخذ وشرع فيه خرج الايمان عنه بحيث لا يعد من المسلمين فينبغي التوبة لمن وقع منه ذلك ليرجع اليه ما ذهب منه (قوله فليسأل الحلال) أي السؤال الحلال أو القوت الجائز تناوله أو اذا سأل الرزق من مخلوق فليسأل من ماله حلال فهو محتمل لثلاثة معان

قوله تشتمل الخ هكذا بالاصل ولعل أصله ان القرآن يشتمل الخ بدليل قوله وهذه السورة مشتملة الخ اه

(قوله فانه سر الجنة) أي وسطها أو أعلى درجة في الجنة يقال لها الوسيلة خاصة به صلى الله عليه وسلم وقال المناوي سر الجنة بكسر السين وتشديد الراء أفضل موضع فيها والمراد أنه وسط الجنة وأعلاها وأفضلها اه (قوله ببطون أكفكم) أي لاجل أن يملأها لكم لان الله تعالى ملك الملوك واذا طلب الانسان من ملك شيأ يطلبه ببطن كفه (قوله فتعرف الاجابة) وذلك بقشعريرة البدن أو البكاء أو الخوف والخشوع (قوله فلا يشك في ايمانه) أي يجزم بأن لا يقول أنا مؤمن ان شاء الله تعالى وان قصد بها التبرك أو التأديب أو الشك في العاقبة لا في الآن أو التبري عن تزكية النفس فالاولى تركه وان قصد بها الشك الآن فيكفر بذلك وقد نظم سيدي علي الاجهوري مسئلة الخلاف في هل يقال أنا مؤمن ان شاء الله أم لا فقال

من قال اني مؤمن يمنع من
مقاله ان شاء ربي يافطن
وذا المالكي وبعض تابعيه
يوجب أن يقول هذا يا نبيه
ومثل ما لمالك الحنفي
والشافعي جوزه ذا فاعرف
وامنعه مطلقا اذا أراد به
الشك في ايمانه يا منتبه
كعدم المنع اذا به يراد
تبرك بذكر خالق العباد
والخلف حيث لم يرد شكا ولا
تبركا فكن بذا محتفلا

اه بحروفه (قوله أيضا فلا يشك في ايمانه) منع من ذلك أبو حنيفة وطائفة وقالوا هو شك والشك في الايمان كفر وأجيب عن ذلك بأجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك شكا بل خوفا من سوء الخاتمة لان الاعمال معتبرة بها كما أن الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا في آخر النهار وقد أخرج ابن أبي شيبة وغيره عن ابن مسعود أنه قيل له ان فلانا يقول أنا مؤمن ولا يستثني فقال قولوا له أهو في الجنة فقال الله أعلم قال فهلا وكلت الاولى كما وكلت الثانية ثانيها انه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقوله صلى الله عليه وسلم وانا ان شاء الله بكم لاحقون ثالثها راجعة الى كمال الايمان فقد يخل ببعضه فيستثني لذلك كما روى البيهقي في الشعب عن الحسن البصري رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألتني عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وان كنت سألتني عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فوالله ما أدري أمنهم أنا أم لا اه عزيزي (قوله فليؤمكم) أي ندبا وقوله أقرؤكم أي أفقهكم اذ الاقرأ من الصحب

ذلك) أي تعرف الاجابة (فليقل) ندبا (الحمد لله على كل حال) أي على أي كيفية من الكيفيات التي قدرها فان قضاء الله للمؤمن كله خير ولو انكشف له الغطاء لفرح بالضراء أكثر من فرحه بالسراء (البيهقي في الدعوات عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف

(اذا سألتم الله تعالى فاسألوه الفردوس فانه سر الجنة طب عن العرباض) بن سارية

(اذا سألتم الله تعالى) أي طلب نعمة (فاسألوه ببطون اكفكم ولا تسألوه بظهورها) لان اللائق هو السؤال ببطونها اذ عادة من طلب شيأ من غيره أن يمد يده اليه ليضع ما يعطيه له فيها (د عن مالك بن يسار السكوني) بفتح السين المهملة المشددة ولا يعرف له غير هذا الحديث (ه طب ك عن ابن عباس وزادوا امسحوا بها وجوهكم) أي زاد الحاكم في روايته فيندب مسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة على ما مر وهو حديث حسن

(اذا سئل أحدكم) بالبناء للمفعول (أمؤمن هو فلا يشك في ايمانه) قال المناوي أي فلا يقل أنا مؤمن ان شاء الله لانه ان كان للشك فهو كفر أو للتبرك أو التأدب أو للشك في العاقبة لا في الآن أو للهي عن تزكية النفس فالاولى تركه وقال العلقمي أي لا يقل أنا مؤمن ان شاء الله قاصدا بذلك التعليق فخرج ما لو قصد التبرك أو أطلق بل ذكر المشيئة أولى على ما سيأتي قال شيخنا اختلف الاشاعرة والحنفية في قول الانسان أنا مؤمن ان شاء الله وقد حكى قول ذلك عن جمهور السلف واختاره أبو منصور الماتريدي من الحنفية بل بالغ قوم من السلف وقالوا بل انه أولى وعابوا على قول قائل اني مؤمن أخرج ذلك ابن أبي شيبة في كتاب الايمان ومنع من ذلك أبو حنيفة وطائفة وقالوا هو شك والشك في الايمان كفر وأجيب عن ذلك بأجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك شكا بل خوفا من سوء الخاتمة لان الاعمال معتبرة بها كما أن الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا في آخر النهار وقد أخرج ابن أبي شيبة وغيره عن ابن مسعود أنه قيل له ان فلانا يقول أنا مؤمن ولا يستثني فقال قولوا له أهو في الجنة فقال الله أعلم قال فهلا وكلت الاولى كما وكلت الثانية ثانيها أنه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقوله صلى الله عليه وسلم وانا ان شاء الله بكم لاحقون ثالثها أن المشيئة راجعة الى كمال الايمان فقد يخل ببعضه فيستثني لذلك كما روى البيهقي في الشعب عن الحسن البصري رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألتني عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وان كنت سألتني عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فوالله ما أدري أمنهم أنا أم لا (طب عن عبد الله بن زيد الانصاري) وهو حديث حسن

(اذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وان كان أصغركم) أي سنا (واذا أمكم) أي واذا كان

أحق بامامتكم ﴿فهو أميركم﴾ أي فهو أحق أن يكون أميرا على بقية الرفقة في السفر قال العلقمي قيل المراد بالاقرا الافقه وقيل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلف الفقهاء فأخذ بظاهره أحمد وأبو حنيفة و بعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرأ من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفى ان محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون عارفا بما تتعين معرفته من أحوال الصلاة فأما اذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب أن أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالاقرأ منهم بل القارئ كان أفقه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعدهم ومن كانت صفته أنه أقرأ فانه المقدم وان كان أصغر القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرهها مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحمد روايتان والمشهور عنهما الاجزاء في النوافل دون الفرائض ويدل للاول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يؤم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم أميرا استحبابا أو وجوبا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفر ﴿البزار عن أبي هريرة﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا سافرتم في الخصب﴾ بكسر الخاء وسكون الصاد المهملة أي زمن كثرة النبات ﴿فأعطوا الابل حظها من الارض﴾ باب تمكنوها من رعي النبات قال العلقمي وفي رواية حقها أي بدل حظها بالقاف ومعناهما متقارب والمراد الحث على الرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها فان كان خصب فقللوا السير واتركوها ترعى في بعض النهار وفي اثناء السير فتأخذ حقها الذي رزقها الله اياه في السير بما ترعاه في الارض حتى تأخذ منه ما يمسك قواها ولا تعجلوا سيرها فتمنعوها المرعى مع وجوده ﴿واذا سافرتم في السنة﴾ بالفتح أي الجدب بالدال المهملة أي القحط وقلة النبات ﴿فأسرعوا عليها السير﴾ لتقرب مدة سفرها فتصل المقصد وبها قوة ولا تقللوا السير فيلحقها الضرر لانها تتعب ولا يحصل لها مرعى فتضعف وربما وقفت ﴿واذا عرستم﴾ بشدة الراء وسكون المهملة أي نزلتم ﴿بالليل﴾ أي آخره لنحو نوم أو استراحة ﴿فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل﴾ أي لان الحشرات وذوات السموم والسباع وغيرها تمشي على الطريق بالليل لتأكل ما فيها وتلتقط ما يسقط من المارة ﴿م د ت عن أبي هريرة﴾ ﴿اذا سبب الله تعالى﴾ أي أجرى وأوصل ﴿لاحدكم رزقا من وجه فلا يدعه﴾ أي لا يتركه و يعدل لغيره ﴿حتى يتغير له﴾ قال المناوي وفي رواية يتنكر له واذا صار كذلك فليتحول لغيره فان أسباب الرزق كثيرة اه وورد في حديث البلاد بلاد الله والخلق عباد الله فأي موضع رأيت فيه رفقا فاقم واحمد الله تعالى ﴿حم ه عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا سبقت للعبد من الله تعالى منزلة﴾ أي اذا أعطاه الله في الازل منزلة عالية ﴿لم ينلها بعمله﴾ لقصوره وعلوها ﴿ابتلاه الله في جسده﴾ بالآلام والاسقام ﴿وفي

كان هو الافقه قال العلقمي قيل المراد بالاقرا الافقه وقيل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلف الفقهاء فأخذ بظاهره أحمد وأبو حنيفة و بعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرأ من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفى أن محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون عارفا بما يتعين معرفته من أحوال الصلاة فاما اذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب ان أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالاقرأ منهم بل القارئ كان أفقه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعد ومن كانت صفته أنه أقرأ فانه المقدم وان كان أصغر القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرهها مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحمد روايتان والمشهور عنهما الاجزا في النوافل دون الفرائض ويدل للاول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام أنه كان يؤم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم أميرا استحبابا أو وجوبا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفر اه عزيزي (قوله فهو أميركم) أي لانه اذا كان أميرا في الصلاة فغيرها أولى كما كانت الصحابة عليه رضي الله عنهم (قوله حظها من الارض) أي بأن تمكنوها من رعي النبات (قوله في السنة) المراد بها زمن القحط والغلاء بدليل مقابلتها بالخصب (قوله واذا عرستم) أي نزلتم في آخر الليل للنوم أو للاستراحة (قوله ومأوى الهوام) أي كل ذي سم لتأكل ما فيها من الرمة وما وقع من نحو المارة (قوله اذا سبب الله تعالى الخ) أي جعل له سببا يتعاناه لتحصيل الرزق فلازموه حتى يتعسر عليكم لانه من بورك له في شئ فليلزمه (قوله لم ينلها بعمله) أي كصلاة وصوم وحج وقد علم الله أنه لا ينال تلك المرتبة ابتلاه لاجل أن ينالها بذلك وقد مر سيدنا موسى على عابد جاد في العبادة ثم رجع عليه

قوله والخلق عباد الله في نسخة عيال الله

أهله) بالفقد أو عدم الاستقامة (وماله) باذهاب أو غيره (ثم صبره) بشدة الباء الموحدة أي الهمه الصبر (على ذلك) أي ما ابتلاه به فلا يضجر (حتى ينال المنزلة التي سبقت له من الله عز وجل) قال المناوي أي التي استحقها بالقضاء الازلي والتقدير الالهي فأعظم بها بشارة لاهل البلاء الصابرين على الضراء والبأساء (تخ د في رواية ابن داسة وابن سعد) في الطبقات (ع) وكذا البيهقي في الشعب (عن محمد بن خالد السلمي عن أبيه) خالد البصري (عن جده) عبد الرحمن بن خباب السلمي الصحابي وهو حديث حسن

(اذا سبك الرجل بما يعلم منك) أي من النقائص والعيوب والسب الشتم (فلا تسبه بما تعلم منه) من النقائص والعيوب (فيكون اجر ذلك لك) لتركك حقك وعدم انتصارك لنفسك (ووباله عليه) قال العلقمي قال في النهاية الوبال في الاصل الثقل والمكروه ويريد به في الحديث العذاب في الآخرة (ابن منيع) والديلمي (عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الشيخ حديث حسن

(اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه) قال العلقمي آراب بالمد جمع ارب بكسر أوله وسكون ثانيه وهو العضو وفي الحديث أن أعضاء السجود سبعة وأنه ينبغي للساجد أن يسجد عليها كلها وأن يسجد على الجبهة والانف جميعا أما الجبهة فلانها الاصل والانف تبع لها فيجب وضعها مكشوفة على الارض ويكفي بعضها وعلى الانف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه وترك الجبهة لم يجزه هذا مذهب الشافعي ومالك والاكثرين وقال أبو حنيفة وابن القاسم من أصحاب مالك يجب أن يسجد على الجبهة والانف جميعا لظاهر الحديث وقال الاكثرون بل ظاهر الحديث انهما في حكم عضو واحد لانه قال في الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانية وأما اليدان والركبتان والقدمان فيجب وضعهما بحيث يكون الوضع الجزئي مقارنا لوضع الجبهة لا متقدما ولا متأخرا ويجب التحامل عليها ويكفي وضع جزء منها فلو أخل بعضو منها لم تصح صلاته واذا أوجبناه لم يجب كشف الكفين والقدمين الالابس الخف فيستر القدمين (حم م ٤ عن العباس) بن عبد المطلب (عبد بن حميد عن سعد) بن أبي وقاص

(اذا سجد العبد طهر) بالتشديد (سجوده ما تحت جبهته الى سبع أرضين) قال المناوي طهارة حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية وافاضة الرحمة على ما وقع السجود عليه ينافره السبب وهو أن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في الموضع الذي يبول فيه الحسن والحسين فقلت له ألا تخص لك موضعا فذكره اه والله أعلم بمراد نبيه بهذا الحديث (طس) وكذا ابن عدي (عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف

(اذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير) أي لا يقع على ركبتيه كما يقع البعير عليهما حين يقعد (وليضع يديه قبل ركبتيه) قال العلقمي وهذا الحديث منسوخ بحديث ابن أبي وقاص قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فأمرنا بالركبتين قبل اليدين رواه ابن خزيمة في صحيحه وجعلوه عمدة في النسخ قال السبكي وأكثر العلماء على تقديم الركبتين وقال الخطابي انه أثبت من حديث تقديم اليدين وهو أرفق بالمصلي وأحسن في الشكل ورأي العين (د ن عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح

(اذا سجد أحدكم فليباشر بكفيه الارض) أي يضعهما مكشوفتين ندبا على مصلاه (عسى الله تعالى أن يفك عنه الغل) بالضم قال المناوي الغل الطوق من حديد يجعل في العنق أو القيد المختص باليدين (يوم القيامة) يعني من فعل ذلك جزاؤه ما ذكر (طس عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح

اذا

فوجد الوحوش قد عرفته فسأل الله عن ذلك فقال يا موسى انه سال التي مرتبة لم ينلها بعبادته وانما ينالها بما رأيت والله أعلم فأعظم بذلك بشارة لاهل البلاء الصابرين على الضراء والبأساء مناوي (قوله ثم صبره) فان صبر نال والا فلا (قوله بما يعلم منك) كأن كنت جاهلا فقال لك يا جاهل أو سارقا فقال لك يا سارق فلا تجازه بسبه لان الله ملكا آخذا برأس العبد اذا انتصر لنفسه خذله والا نصره قيل للحسن ذكرك الحجاج بسوء فقال علم ما في نفسي فنطق عن ضميري وكل امرئ بما كسب رهين (قوله آراب) بمد الهمزة بوزن أفعال جمع ارب وهو العضو وتلك السبعة وجهه الخ (قوله طهر سجوده) أي طهارة حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية ينافيه السبب وهو أن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في الموضع الذي كان يبول فيه الحسن والحسين فقلت له ألا تخص لك موضعا فذكره قال شيخنا ح ف الله يعلم مراد رسوله بهذا الحديث لان الطهارة ليست حقيقية ومع عدم ظهور معناه هو موضوع لا أصل له (قوله فليباشر بكفيه الخ) أي يضع جزأ منهما على الارض ولو بحائل ولكن السنة عدم الحائل والغل بضم الغين طوق من حديد يوضع في العنق مع اليدين وبكسر الغين الحقد فالغل بضم الغين القيد المختص باليدين والعنق

﴿اذا سجد أحدكم فليعتدل﴾ قال العلقمي نقلا عن ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يأتي هنا ﴿ولا يفترش ذراعيه﴾ بالجزم على النهي أي المصلي ﴿افتراش الكلب﴾ المعنى لا يجعل يديه على الارض كالفراش والبساط وفي رواية الصحيحين ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع قال ابن رسلان وهو أن يضع ذراعيه على الارض في السجود ويفضي بمرفقيه وكفيه الى الارض وحكمة النهي عن ذلك أن تركه أشبه بالتواضع وأبلغ في تمكين الجبهة والانف وأبعد عن هيئة الكسالى اذ المنبسط كذلك يشعر بالتهاون بالصلاة ﴿حم ت وابن خزيمة﴾ في صحيحه ﴿والضياء﴾ في المختارة ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك﴾ بكسر الميم قال العلقمي مقصود الحديث انه ينبغي للمصلي الساجد أن يضع كفيه على الارض ويرفع مرفقيه عن الارض وعن جنبيه رفعا بليغا بحيث يظهر باطن ابطه اذا لم تكن مستورة وهذا أدب متفق على استحبابه فلو تركه كان مسيئا مرتكبا للنهي التنزيهي وصلاته صحيحة والحكمة في هذا أنه أشبه بالتواضع أي وأبعد عن هيئة الكسالى والامر برفع المرفقين عن الجنبين مخصوص بالذكر والواجد ما يستر به عورته دون غيره من أنثى وخنثى وعار ﴿حم عن البراء﴾ بن عازب ﴿اذا سرتك حسنتك﴾ أي عبادتك وقال الشيخ طاعتك ﴿وساءتك سيئتك﴾ أي أحزنك ذنبك ﴿فأنت مؤمن﴾ أي كامل الايمان قال المناوي لفرحك بما يرضي الله وحزنك بما يغضبه وفي الحزن عليها اشعار بالندم الذي هو أعظم أركان التوبة ﴿حم حب طب ك هب والضياء عن أبي امامة﴾ الباهلي وهو حديث صحيح ﴿اذا سرتم في أرض خصبة﴾ بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أي كثيرة النبات ﴿فأعطوا الدواب حظها﴾ من النبات أي مكنوها من الرعي فيه ﴿واذا سرتم في أرض مجدبة﴾ بالجيم والدال المهملة ولم يكن معكم ولا في الطريق علف ﴿فانجوا عليها﴾ أي أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف ﴿واذا عرستم﴾ بتشديد الراء أي نزلتم آخر الليل ﴿فلا تعرسوا على قارعة الطريق﴾ اي أعلاها أو وسطها ﴿فانها مأوى كل دابة﴾ أي مأواها ليلا لتلتقط ما يسقط من المارة كما تقدم ﴿البزار﴾ في مسنده ﴿عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث حسن ﴿اذا سرق المملوك فبعه ولو بنش﴾ قال العلقمي بموحدة ثم نون ثم شين معجمة شديدة والنش بفتح النون والشين المعجمة الشديدة قال الجوهري عشرون درهما ويسمون الاربعين أوقية ويسمون العشرين نشا ويسمون الخمسة نواة وقال شيخنا النش نصف الاوقية وقيل النصف من كل شئ اه وقال ابن رسلان لعل المراد بالنصف هنا نصف درهم أو نصف أوقية وهو عشرون درهما والمراد أن المملوك اذا سرق يباع ويعين البائع أنه سرق ويستبدل به غيره وجزم الخطابي بأن النش عشرون درهما قال كذا يفسر وفيه دليل على ان السرقة عيب في المماليك يردون بها ويحصل بسببها النقص في الثمن والقيمة قال وليس في هذا الحديث دليل على سقوط القطع عن المماليك اذا سرقوا من غير ساداتهم فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم وقال عامة الفقهاء يقطع العبد اذا سرق وانما قصد بالحديث أن العبد السارق لا يمسك ولا يصحب ولكن يباع ويستبدل به من ليس بسارق وقد روي عن ابن عباس أن العبد اذا سرق لا يقطع وحكي عن ابن سريج وسائر الناس على خلافه ﴿تتمة﴾ قال الرافعي قطع العبد غير الآبق اذا سرق واجب وأما الآبق اذا سرق في اباقه فاختلفوا في قطعه على ثلاثة مذاهب (أحدها) مذهب الشافعي يقطع سواء طولب في اباقه أو بعد

(قوله فليعتدل) بوضع كفيه على الارض ورفع مرفقيه وجنبيه عنها لانه أمكن وأشد اعتناء بالصلاة وقوله افتراش الكلب لما فيه من شوب استهانة بهذه العبادة التي هي أفضل العبادات اه مناوي وأيضا فيه نوع كسل اذا جعلهما كالفراش والكلب في اللغة كل سبع عقور فشمل الذئب لكن خصه العرف بالنابح وكتب الاجهوري فليعتدل أي كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض وقال ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يأتي هنا اه (قوله فأنت مؤمن) أي كامل الايمان لفرحك بما يرضي الله وحزنك بما يغضبه وفي الحزن عليها اشعار بالندم الذي هو أعظم أركان التوبة مناوي (قوله فانجوا عليها) أي أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف مناوي (قوله اذا سرق المملوك) شامل للعبد والامة (قوله ولو بنش) بنون مفتوحة وشين معجمة نصف أوقية أو عشرون درهما سمي به لخفته وقلته أو هو القربة البالية والقصد الامر ببيعه ولو بشئ تافه جدا وبيانه أن السرقة عيب يفسخ به والمراد بالبيع ازالة الملك ولو بهبة ويجب عليه أن يخبر المشتري بذلك وبخط الشيخ عبد البر الاجهوري ولو بنش بتقديم النون على الشين وهو نصف أوقية من فضة اه

قدومه (الثانى) وهو مذهب مالك لا يقطع سواء طولب فى اباقه أو بعد قدومه لان الآبق مضطر ولا قطع على مضطر (الثالث) مذهب أبى حنيفة يقطع بعد قدومه ولا يقطع ان طولب فى اباقه لان قطعه قضاء على سيده وهو لا يرى القضاء على الغائب والدليل على وجوب القطع عموم الآية وروى البيهقى وغيره عن نافع أن عبدا لعبد الله بن عمر سرق وهو آبق فبعث به الى سعيد بن العاص وكان أمير المدينة ليقطعه فأبى سعيد أن يقطعه وقال لا تقطع يد الآبق اذا سرق فقال له ابن عمر فى أى كتاب وجدت هذا فأمر به ابن عمر فقطعت يده وروى البيهقى من حديث الربيع عن الشافعى عن مالك عن الازرق بن حكيم أنه أخذ عبدا آبقا قد سرق فكتب فيه الى عمر بن عبد العزيز انى كنت أسمع أن العبد الآبق اذا سرق لم يقطع فكتب عمر يقول ان الله يقول والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما الآية فان بلغت سرقته ربع دينار أو أكثر فاقطعه اهـ وجوز المناوى أن يكون المراد بالنش القربة البالية قال والقصد الامر ببيعه ولو بشئ تافه وبيان أن السرقة عيب قبيح (حم خد د) عن أبى هريرة وكذا ابن ماجه (عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﴿ (اذا سقى الرجل امرأته الماء اجر) بالبناء للمفعول أى أثيب على ذلك قال المناوى ان قصد به وجه الله تعالى وهو شامل لمناولتها الماء فى انائه وجعله فى فيها واتيانها به (تخ طب) عن العرباض بن سارية قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا سقطت لقمة أحدكم) قال المناوى فى رواية وقعت (فليمط ما بها من الاذى) أى فليزل ما أصابها من تراب ونحوه فان تنجست يطهرها ان أمكن والا أطعمها حيوانا (وليأكلها ولا يدعها للشيطان) أى يتركها جعل الترك للشيطان لانه اطاعة له واضاعة لنعمة الله (ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها) بفتح أوله أى بنفسه (أو يلعقها) بضم أوله أى لغيره وعلل ذلك بقوله (فانه لا يدرى بأى طعامه البركة) أى التغذية والقوة على الطاعة وربما كان ذلك فى اللقمة الساقطة (حم م ه) عن جابر بن عبد الله ﴿ (اذا سل) بشدة اللام (أحدكم سيفا) من غمده (لينظر اليه فأراد أن يناوله أخاه) فى النسب أو الدين (فليغمده) أى يدخله فى قرابه قبل مناولته اياه (ثم يناوله اياه) بالجزم عطفا على يغمده ليأمن من اصابته له ويتحرز عن صورة الاشارة الى أخيه التى ورد النهى عنها (حم طب ك) عن أبى بكرة قال المناوى بفتح الباء والكاف وهو حديث صحيح ﴿ (اذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب) أى اليهود والنصارى (فقولوا وعليكم) قال المناوى وجوبا فى الرد عليهم وقال العلقمى قال النووى اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم باثبات الواو وحذفها وأكثر الروايات باثباتها وفى معناه وجهان أحدهما أنه على ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليكم أيضا أى نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت والثانى أن الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقونه من الذم وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام قال القاضى اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكى حذف الواو لئلا يقتضى التشريك وقال غيره باثباتها كما فى أكثر الروايات قال وقال بعضهم يقول وعليكم السلام بكسر السين أى الحجارة وهو ضعيف وقال الخطابى وهذا هو الاصوب لانه اذا حذف الواو صار كلامهم بعينه مردودا عليهم خاصة واذا أثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قالوه هذا كلام الخطابى والصواب أن حذف الواو واثباتها جائزان كما صحت به أكثر الروايات وأن الواو أجود كما هو فى أكثر الروايات ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا

(قوله وليأكلها) وان تنجست طهرها ان أمكن والا دفعها لنحو هرة (قوله ولا يدعها للشيطان) جعل الترك للشيطان لانه اطاعة له واضاعة لنعم الله تعالى واستحقارها والقصد بذلك ذم حال التارك وتنبيه على تحصيل نقيض غرض الشيطان مناوى (قوله بالمنديل) فهم من هذا الحديث أن هناك منديلا يمسح به بعد اللعق وقبل الغسل ومنديل آخر يمسح فيه بعد الغسل (قوله البركة) أى التغذية والقوة والطاعة فربما كان ذلك فى اللقمة الساقطة فيفوته بفوتها خير كثير مناوى (قوله لينظر اليه) أى يمسح أو شراء أو غير ذلك وقوله ثم يناوله اياه أى لاجل أن يأمن من اصابة حده له ودفعا للاشارة به الى أخيه فانه ورد النهى عنها (قوله من أهل الكتاب) أى النصارى واليهود ولا تبتدروهم بالسلام فانه حرام (قوله فقولوا وعليكم) أى فقط لانهم اذا لم يقصدوا دعاء علينا فهو دعاء لهم بالسلام وان قصدوا الدعاء علينا فمعناه ونقول لكم عليكم ما تريدونه بنا أو تستحقونه أو ندعو عليكم بما دعوتم به علينا اهـ مناوى وقال العلقمى قال النووى اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم باثبات الواو وبحذفها وأكثر الروايات باثباتها وفى معناه وجهان أحدهما أنه على ظاهره قالوا عليكم الموت فقولوا وعليكم أيضا أى نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت والثانى أن الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقون من الذم وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام اهـ

علينا وعليهم (حم ق ت ه) عن أنس بن مالك (اذا سلم الامام فردوا عليه) أى اقصدوا واندبا بسلامكم الرد عليه بالاولى أو الثانية ويسن للمأموم أن لا يسلم الا بعد تسليمتي الامام وبهذا اندفع الاشكال الوارد على قول الفقهاء من على يسار الامام ينوي الرد عليه بالتسليمة الاولى ووجه الاشكال أن الامام لا يسلم على من على يساره الا بالثانية فكيف يرد عليه بالاولى قبل أن يسلم عليه والجواب أن كلام الفقهاء محمول على أن المأموم أتى بالسنة ولم يسلم حتى سلم الامام التسليمتين فصح قولهم من على يساره يقصد الرد عليه بالاولى ومن على يمينه بالثانية ومن خلفه بأيتهما شاء (ه عن سمرة) بن جندب وهو حديث صحيح (اذا سلمت الجمعة) قال المناوى أى سلم يومها من وقوع الآثام فيه (سلمت الايام) أى أيام الاسبوع من المؤاخذة (واذا سلم رمضان) أى شهر رمضان من ارتكاب المحرمات فيه (سلمت السنة) كلها من المؤاخذة لانه تعالى جعل لاهل كل ملة يوما يتفرغون فيه لعبادته فيوم الجمعة يوم عبادتنا كشهر رمضان في الشهور وساعة الاجابة فيه كليلة القدر في رمضان فمن سلم له يوم جمعته سلمت أيامه ومن سلم له رمضان سلمت له سنته (قط) في الافراد (عد حل) عن عائشة وهو حديث ضعيف (اذا سمع أحدكم النداء والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه) قال العلقمي قيل المراد بالنداء أذان بلال الاول لقوله عليه الصلاة والسلام ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم والاناء مرفوع على أنه مبتدأ وخبره ما بعده فلا يضعه بالجزم نهي يقتضي اباحة الشرب من الاناء الذي في يده وأن لا يضعه حتى يقضي حاجته والمعنى أنه يباح له أن يأكل ويشرب حتى يتبين له دخول الفجر الصادق باليقين والظاهر أن الظن به الغالب بدليل ملحق باليقين هنا أما الشاك في طلوع الفجر وبقاء الليل اذا تردد فيهما فقال أصحابنا يجوز له الاكل لان الاصل بقاء الليل قال النووي وغيره ان الاصحاب اتفقوا على ذلك وممن صرح به الدارمي والبندنيجي وخلائق لا يحصون اه وقال المناوي والمراد اذا سمع الصائم الاذان للمغرب (حم د ك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا سمعت الرجل يقول هلك الناس) قال المناوي ودلت حاله على أنه يقول ذلك اعجابا بنفسه واحتقارا لهم وازدراء لما هم عليه (فهو أهلكهم) بضم الكاف أى أحقهم بالهلاك وأقربهم اليه لذمه الناس وبفتحها فعل ماض أى فهو جعلهم هالكين لكونه قنطهم من رحمة الله أما لو قال اشفاقا وتحسرا عليهم فلا بأس اه وقال العلقمي ولفظ مسلم اذا قال الرجل هلك الناس الخ ضبط برفع الكاف وهو أشهر على أنه افعل تفضيل أى أشدهم هلاكا وفي الحلية لابي نعيم فهو من أهلكهم وبفتحها على أنه فعل ماض أى هو نسبهم الى الهلاك لا انهم هلكوا في الحقيقة قال النووي واتفق العلماء على أن هذا الذم انما هو فيمن قاله على سبيل الازدراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتقبيح أحوالهم لانه لا يعلم سر الله تعالى في خلقه قالوا فاما من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه وقال الخطابي معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا فعل ذلك فهو أهلكهم أى أسوأ حالا منهم بما يلحقه من الاثم في غيبتهم والوقيعة فيهم وربما أدى ذلك الى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم (مالك) في الموطا (حم خد د م عن أبي هريرة) (اذا سمعت جيرانك) بكسر الجيم أى الصلحاء منهم (يقولون قد أحسنت فقد أحسنت واذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت) قال العلقمي قال الدميري هذا الحديث نظيره ما في الصحيحين عن أنس لما مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنوا عليها

(قوله فردوا عليه) أى فاقصدوا الرد بالتسليمة الاولى منكم ان كنتم على يمينه وان كنتم على اليسار فبالثانية ويسن للمأموم أن لا يسلم الا بعد تسليمتي الامام وبهذا اندفع الاشكال الوارد على قول الفقهاء من على يسار الامام ينوي الرد عليه بالتسليمة الاولى ووجه الاشكال ان الامام لا يسلم على من على يساره الا بالثانية فكيف يرد عليه بالاولى قبل أن يسلم عليه والجواب أن كلام الفقهاء محمول على ان المأموم أتى بالسنة ولم يسلم حتى يسلم الامام التسليمتين فصح قولهم من على يساره يقصد الرد عليه بالاولى ومن على يمينه بالثانية ومن خلفه بأيهما شاء اه عزيزي (قوله اذا سلمت الجمعة) أى لو سلم يومها من وقوع الآثام فيه سلمت الايام أى أيام الاسبوع من المؤاخذة واذا سلم شهر رمضان من ارتكاب المحرمات فيه سلمت السنة كلها من المؤاخذة لانه تعالى جعل لاهل ملة يوما يتفرغون فيه لعبادته فيوم الجمعة كشهر رمضان في الشهور وساعة الاجابة فيه كليلة القدر في رمضان (قوله هلك الناس) دلت حالته على أنه يقول ذلك اعجابا بنفسه واحتقارا لهم وازدراء لما هم عليه فهو أهلكهم بضم الكاف أى أحقهم بالهلاك وأقربهم اليه لذمه للناس وبفتحها فعل ماض أى فهو جعلهم هالكين لكونه قنطهم من رحمة الله أما لو قال اشفاقا وتحسرا فلا بأس مناوى

خيرا فقال وجبت وجبت ومر عليه بأخرى فاثنوا عليها شرا فقال كذلك ثم قال أنتم شهداء الله فى الأرض من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار اه والمراد أن الشخص اذا أثنى عليه جيرانه أنه محسن كان من أهل الاحسان واذا أثنوا عليه شرا كان من أهله واستعمال الثناء فى الشر للمؤاخاة والمشاكلة وحقيقته انما هى فى الخير قلت وهذا رأى الجمهور وعند ابن عبد السلام أنه حقيقة فيهما ﴿حم ه طب عن ابن مسعود﴾ هو عبد الله ﴿ه عن كلثوم الخزاعى﴾ قال الشيخ هو ابن علقمة ولم يتقدم له ذكر وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا سمعت النداء﴾ أى الاذان ﴿فأجب داعى الله﴾ وهو المؤذن لانه الداعى لعبادته قال المناوى والمراد بالاجابة أن يقول مثله ثم يجىء الى الجماعة حيث لا عذر ﴿طب عن كعب بن عجرة﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿اذا سمعت النداء فأجب وعليك السكينة﴾ أى السكون ﴿والوقار﴾ فالمطلوب عدم الاسراع فى الاتيان الى الصلاة ما لم يخف خروج الوقت ﴿فان أصبت فرجة﴾ أى وجدتها فانت أحق بها فتقدم اليها ﴿والا﴾ بان لم تجدها ﴿فلا تضيق على أخيك﴾ أى فى الدين ﴿واقرأ ما تسمع اذنك﴾ أى واذا أحرمت فاقرأ سرا بحيث تسمع نفسك ﴿ولا تؤذ جارك﴾ أى الجار لك فى المصلى برفع الصوت فى القراءة ﴿وصل صلاة مودع﴾ قال المناوى بأن تترك القوم وحديثهم بقلبك وترمى الاشغال الدنيوية خلف ظهرك وتقبل على ربك بتخشع وتدبر ﴿أبو نصر السجزى فى كتاب الابانة﴾ عن أصول الديانة ﴿وابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث صحيح لغيره ۞ ﴿اذا سمعتم النداء﴾ أى الاذان ﴿فقولوا﴾ قال المناوى ندبا وقيل وجوبا ﴿مثل ما يقول المؤذن﴾ قال لم يقل مثل ما قال ليشعر بأنه يجيبه بعد كل كلمة ولم يقل مثل ما تسمعون ايماء الى أنه يجيبه فى الترجيع أى وان لم يسمع وأنه لو علم انه يؤذن لكن لو لم يسمعه لنحو صمم أو بعد يجيب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لا الحيعلتين وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجيب الكل اه وقال العلقمى قوله اذا سمعتم ظاهره اختصاص الاجابة بمن يسمع حتى لو رأى المؤذن على المنارة مثلا فى الوقت وعلم أنه يؤذن لكن لم يسمع أذانه لبعد أو صمم لا تشرع له المتابعة قاله النووى فى شرح المهذب وقال العلقمى أيضا قوله فقولوا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله فى جميع الكلمات لكن وردت أحاديث باستثناء حى على الصلاة وحى على الفلاح وأنه يقول بينهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الحيعلة والحوقلة وقال الاذرعى وقد يقال الاولى أن يقولهما احتياطا اه قلت وهو الاولى للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الاحاديث على الاطلاق اه وقال الزيادى فى حاشيته على المنهج أى لسامع المؤذن والمقيم ولو بصوت لا يفهمه وان كره أذانه واقامته على الاوجه وان لم يسمع الا آخره فيجيب الجميع مبتدئا من أوله ويجيب فى الترجيع أيضا وان لم يسمعه ويقطع نحو القارئ والطائف ما هو فيه ويتدارك من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا وان أذنوا معا كفت اجابة واحد ﴿مالك حم ق ٤ عن أبى سعيد﴾ ۞ ﴿اذا سمعتم النداء﴾ أى الاذان ﴿فقوموا﴾ أى الى الصلاة ﴿فانها عزمة من الله﴾ قال المناوى أى أمر الله الذى أمرك أن تأتى به والعزم الجد فى الامر ﴿حل عن عثمان﴾ بن عفان وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا سمعتم الرعد﴾ قال المناوى أى الصوت الذى يسمع من

(قوله واقرأ ما تسمع اذنك) أى اقرأ سرا تسمع نفسك ولا ترفع صوتك بالقراءة فوق ذلك فتؤذى جارك فى الصلاة مناوى

(قوله مثل ما يقول المؤذن) لم يقل مثل ما قال للايماء الى أنه يجيبه بعد كل كلمة ولم يقل مثل ما تسمعون ايماء الى انه يجيبه فى الترجيع وانه لو علم انه يؤذن لكن لم يسمعه لصمم أو بعد يجيب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لا الحيعلتين وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجيب لان الامر يقتضى التكرار ورد بأنه لا يفيده من جهة اللفظ وهذا أفاده من جهة ترتيب الحكم على الوصف كما تقرر وقال العلقمى قوله فقولوا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله فى جميع الكلمات لكن وردت أحاديث باستثناء حى على الصلاة وحى على الفلاح وأنه يقول فيهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الحيعلة والحوقلة وقال الاذرعى وقد يقال الاولى أن يقولهما اه قلت وهو الاولى للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الاحاديث على الاطلاق اه وقال الزيادى فى حاشيته على المنهج أى لسامع المؤذن والمقيم ولو بصوت لا يفهمه وان كره أذانه واقامته على الاوجه وان لم يسمع الا آخره فيجيب الجميع مبتدئا من أوله ويجيب فى الترجيع أيضا وان لم يسمعه ويقطع نحو القارئ والطائف ما هو فيه ويتدارك من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا وان أذنوا معا كفت اجابة واحد اه عزيزى (قوله فانها عزمة من الله) أى أمر الله الذى أمرك أن تأتى به والعزم الجد فى الامر مناوى

السحاب (فاذكروا الله) كأن تقولوا سبحان الذي يسبح الرعد بحمده (فانه لا يصيب ذاكرا) أي فان ما ينشأ من الرعد من المخاوف لا يصيب ذاكرا لله تعالى لأن ذكره تعالى حصن حصين مما يخاف ويتقى اهـ وروى مالك في الموطأ عن عبد الله بن الزبير أنه كان اذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته قال ابن قاسم العبادي في حاشيته على المنهج نقل الشافعي في الام عن مجاهد رضي الله تعالى عنهما أن الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق بها السحاب فالمسموع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه وأطلق الرعد عليه مجازا (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا سمعتم الرعد فسبحوا) أي قولوا سبحان الذي يسبح الرعد بحمده أو نحوه (ولا تكبروا) فالاولى ايثار التسبيح والحمد عند سماعه لانه الانسب لراجي المطر وحصول الغيث (د في مراسيله عن عبيد الله بن جعفر) مرسلا قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا سمعتم أصوات الديكة) بكسر الدال المهملة وفتح التحتانية جمع ديك وهو ذكر الدجاج قال العلقمي وللديك خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط أصواته تقسيطا لا يكاد يتفاوت ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده فلا يكاد يخطئ سواء طال الليل أم قصر قال الداودي يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام في السحر والغيرة والسخاء وكثرة الجماع (فسلوا الله من فضله) أي زيادة انعامه عليكم (فانها) أي الديكة (رأت ملكا) بفتح اللام قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاخلاص ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين تبركا بهم (واذا سمعتم نهيق الحمير) وفي نسخة شرح عليها المناوي الحمار بدل الحمير فانه قال أي صوته زاد النسائي ونباح الكلاب (فتعوذوا بالله من الشيطان فانها) أي الحمير والكلاب (رأت شيطانا) وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والطغيان ومعصية الرحمن فيناسب التعوذ لدفع ذلك وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض وفائدة الامر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته فليلجأ الى الله في دفع ذلك اهـ وفي الحديث دلالة على أن الله تعالى خلق للديكة ادراكا تدرك به كما خلق للحمير ادراكا تدرك به الشياطين (حم ق د ت عن أبي هريرة) ﷺ (اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه) أي اذا أخبركم مخبر بان جبلا من الجبال انفصل عن محله الذي هو فيه وانتقل الى غيره (فصدقوا) أي اعتقدوا أن ذلك غير خارج عن دائرة الامكان (واذا سمعتم برجل زال عن خلقه) بضم اللام أي طبعه بأن فعل خلاف ما يقتضيه طبعه وثبت عليه (فلا تصدقوا) أي لا تصدقوا بصحة ذلك لان ذلك خارج عن الامكان الذي هو خلاف ما جبل عليه الانسان ولذلك قال (فانه يصير الى ما جبل) بالبناء للمفعول أي طبع (عليه) قال المناوي يعني وان فرط منه على الندور خلاف ما يقتضيه طبعه فهو لا كطيف منام أو برق لمع وما دام فكما لا يقدر الانسان أن يصير سواد الشعر بياضا فكذا لا يقدر على تغيير طبعه (حم عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا سمعتم من يعتزى بعزاء الجاهلية فأعضوه) أي قولوا له اعضض على ذكر أبيك وصرحوا له بالذكر (ولا تكنوا) عنه بالهن كما تقدم وقال المناوي فانه جدير بأن يستهان به ويخاطب بما فيه قبح ردعا له عن فعله الشنيع (حم ن حب طب والضياء) المقدسي (عن أبي) بن كعب وهو حديث صحيح ﷺ (اذا سمعتم نباح الكلاب) بضم النون وكسرها أي صياحه (ونهيق الحمير) أي صوتها (بالليل) قال المناوي خصه أي الليل لانتشار شياطين الانس والجن وكثرة افسادهم (فتعوذوا بالله من الشيطان

(قوله فسبحوا) أي قولوا سبحان الله الذي يسبح الرعد بحمده أو نحو ذلك كما تقرر وايثار التسبيح والحمد عند سماعه لانه الانسب لراجي المطر وحصول الغيث مناوي وقوله فانه لا يصيب ذاكرا أي فان ما ينشأ من الرعد من المخاوف لا يصيب ذاكرا لله تعالى لان ذكره تعالى حصن حصين مما يخاف ويتقى وروى مالك في الموطأ عن عبد الله بن الزبير أنه كان اذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته قال ابن قاسم العبادي في حاشيته على المنهج نقل الشافعي في الام من مجاهد رضي الله تعالى عنهما أن الرعد ملك والبرق اجنحته يسوق بها السحاب فالمسموع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه وأطلق الرعد عليه مجازا اهـ عزيزي (قوله الديكة) بكسر ففتح جمع ديك ويجمع على ديوك وعلى أدياك بقلة (قوله رأت ملكا) المراد أي ملك كان أو هو الملك الذي خلقه الله رجلاه في تخوم الارض السابعة وعنقه ملتو تحت العرش وجناحاه مكللان بالدر والزبرجد يخفق بجناحيه عند السحر فتسمعه الديكة فتصيح وتقول سبوح قدوس ربنا الله لا اله غيره (قوله نهيق الحمير) أي صوتها زاد النسائي ونباح الكلاب فتعوذوا أي اعتصموا بالله من الشيطان بان يقول أحدكم أعوذ بالله من الشيطان الرجيم أو نحو ذلك من صيغ التعوذ

فانهن يرون مالاترون﴾ من الجن والشياطين ﴿وأقلوا الخروج﴾ أى من منازلكم ﴿اذا هدأت﴾ بفتحات أى سكنت ﴿الرجل﴾ بكسر الراء أى سكن الناس من المشى بأرجلهم فى الطرق ﴿فان الله عزوجل يبث﴾ أى يفرق وينشر ﴿فى ليله من خلقه مايشاء﴾ من انس وجن وهوام وغيرها ﴿وأجيفوا الابواب﴾ أى أغلقوها ﴿واذكروا اسم الله عليها﴾ فهو السر المانع ﴿فان الشيطان لايفتح بابا أجيف﴾ أى أغلق ﴿وذكر اسم الله عليه وغطوا الجرار﴾ بكسر الجيم جمع جرة وهو اناء معروف ﴿وأوكؤا القرب﴾ بالقطع والوصل وكذا مابعده جمع قربة وهو وعاء الماء أى اربطوا فم القربة ﴿واكفؤا الآنية﴾ لئلا يدب عليها شئ أوتتنجس ﴿حم خد د حب ك عن جابر﴾ بن عبدالله وهو حديث صحيح

﴿اذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم﴾ أيها المؤمنون الكاملون الايمان الذين استنارت قلوبهم ﴿وتلين له أشعاركم﴾ جمع شعر ﴿وأبشاركم﴾ جمع بشرة ﴿وترون أنه منكم قريب﴾ أى تعلمون أنه قريب من أفهامكم ﴿فانا أولاكم به﴾ أى أحق بقربه الى منكم لان ما أفيض على قلبى من أنوار اليقين أكثر من المرسلين فضلا عنكم ﴿واذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه بعيد منكم فانا أبعدكم منه﴾ فالاول علامة على صحة الحديث والثانى علامة على عدمها ﴿حم ع﴾ وكذا البزار ﴿عن أبى أسيد﴾ بفتح الهمزة ﴿أو أبى حميد﴾ قال المناوى رجاله رجال الصحيح

﴿اذا سمعتم بالطاعون بأرض فلاتدخلوا عليه﴾ قال المناوى أى يحرم عليكم ذلك لان الاقدام عليه جراءة على خطر وايقاع للنفس فى التهلكة والشرع ناه عن ذلك قال الله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وقال الشيخ النهى للتنزيه ﴿واذا وقع وانتم فى ارض فلا تخرجوا منها فرارا﴾ أى بقصد الفرار ﴿منه﴾ فان ذلك حرام لانه فرار من القدر وهو لاينفع والثبات تسليم لما لم يسبق منه اختيار فيه قال الشيخ فلا يشكل بالنهى عن الدخول فان لم يقصد فرارا بل خرج لنحو حاجة لم يحرم وقال العلقمى قال ابن العربى فى شرح الترمذى حكمة النهى عن القدوم أن الله تعالى أمر أن لا يتعرض للحتف أى الهلاك والبلاء وان كان لانجاة من قدر الله تعالى الا أنه من باب الحذر الذى شرعه الله تعالى ولئلا يقول القائل لولم أدخل لم أمرض ولولم يدخل فلان لم يمت وقال ابن دقيق العيد الذى يترجح عندى فى الجمع بين النهى عن الفرار والنهى عن القدوم أن الاقدام عليه تعرض للبلاء ولعله لا يصبر عليه

(قوله فانهن يرون الخ) أى من الشياطين وكذلك أقلوا الخروج اذا هدأت بفتح الهاء لان الله يبث أى ينشر الشياطين فيخشى عليكم (قوله نباح الكلاب الخ) فى نسخ الكلاب وبرين فلتصر والرواية اه (قوله وأوكؤا القرب) بقطع الهمزة ووصلها وكذا مابعده جمع قربة وهى وعاء الماء أى اربطوا فم القربة اه ع (قوله واكفؤا الآنية) جمع اناء أى اقلبوها لئلا يدب عليها شئ أو تنجس مناوى (قوله اذا سمعتم الحديث الخ) هذا الحديث للعلماء أهل الباطن الذين يدركون المعانى وحقيقتها و بطلانها الا العوام الذين هم كالهوام لانهم ربما صيروا الباطل حقا والحق باطلا ونحن فى هذا الزمان اسراء النقل فى الكتب الصحيحة وغيرها كالقصص والحكايات نمسك عنه لعدم كونه (١٣٨) يميز به بين الحق والباطل والله أعلم (قوله بالطاعون) هو وخز الجن فينزل منه حرارة نارية يموت بها الانسان فان كثر فهو وباء قال العزيزى وقيل ان الحكمة فى منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر من يتعلق بمن لم يدخل قال القاضى تاج الدين السبكى مذهبنا وهو الذى عليه الاكثرون أن النهى عن الفرار منه للتحريم وقال بعض العلماء هو للتنزيه قال والاتفاق على جواز الخروج لشغل غير الفرار قال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة فى صحيحه بان الفرار من الطاعون من الكبائر وأن الله يعاقب عليه مالم يعف عنه قال شيخنا وقد اختلف فى حكمة ذلك فقيل هو تعبدى لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مأمور به وقد نهى عن هذا فهو فيه لا تعلم حقيقته وقيل هو معلل بان الطاعون اذا وقع فى البلد عم جميع من فيه بمداخلة سميته فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان أجله حضر فهو ميت سواء أقام أم رحل وكذا العكس ومن ثم كان الاصح فى مذهبنا أن تصرفات الصحيح فى البلد الذى وقع فيه الطاعون كتصرفات المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت الاقامة لما فى الخروج من العبث الذى لا يليق بالعقلاء وبهذا أجاب امام الحرمين فى النهاية وأيضا لو توارد الناس على الخروج لبقى من وقع عليه عاجزا عن الخروج فضاعت مصالح المرضى لفقد من يتعهدهم والموتى لفقد من يجهزهم ولما فى خروج الاقوياء فى السفر من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك قال ابن قتيبة فنهى عن الخروج لئلا يظنوا أن الفرار ينجيهم من قدر الله وعن العبور ليكون أمكن لانفسهم وأطيب لعيشهم وفى الحديث جواز رجوع من أراد دخول بلد فعلم أن بها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقاء الى التهلكة اه بحروفه (قوله فرارا منه) فان ذلك حرام لانه فرار من القدر وهو لا ينفع والثبات تسليم

وربما كان فيه ضرب من الدعوى لمقام الصبر أو التوكل فمنع ذلك لاغترار النفس ودعواها ما لا تثبت عليه عند التحقيق وأما الفرار فقد يكون داخلا في باب التوكل في الاثبات متصورا بصورة من يحاول النجاة مما قدر عليه فيقع التكليف في القدوم كما يقع التكليف في الفرار فأمر بترك التكليف فيهما اذ فيه تكليف النفس ما يشق عليها ونظير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تتمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا فأمرهم بترك التمني لما فيه من التعرض للبلاء وخوف الاغترار بالنفس اذ لا يؤمن غدرها عند الوقوع ثم أمرهم بالصبر عند الوقوع تسليما لامر الله تعالى اه وقيل ان الحكمة في منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر مما يتعلق بمن لم يدخل قال القاضي تاج الدين السبكي مذهبنا وهو الذي عليه الاكثرون النهي عن الفرار منه للتحريم وقال بعض العلماء هو للتنزيه قال والاتفاق على جواز الخروج لشغل وعرض غير الفرار قال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة في صحيحه بأن الفرار من الطاعون من الكبائر وأن الله يعاقب عليه ما لم يعف عنه قال شيخنا وقد اختلف في حكمة ذلك فقيل هو تعبدي لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مأمور به وقد نهى عن هذا فهو لسر فيه لا تعلم حقيقته وقيل هو معلل بأن الطاعون اذا وقع في البلد عم جميع من فيه بمداخلة سببه فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان أجله حضر فهو ميت سواء أقام أو رحل وكذا العكس ومن ثم كان الاصح من مذهبنا أن تصرفات الصحيح في البلد الذي وقع فيه الطاعون كتصرفات المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت الاقامة لما في الخروج من العبث الذي لا يليق بالعقلاء وبهذا أجاب امام الحرمين في النهاية وأيضا لو توارد الناس على الخروج لبقي من وقع به عاجزا عن الخروج فضاعت مصالح المرضى لفقد من يتعهدهم والموتى لفقد من يجهزهم ولما في خروج الاقوياء على السفر من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك وقال ابن قتيبة نهى عن الخروج لئلا يظنوا أن الفرار ينجيهم من قدر الله وعن العبور ليكون أسكن لانفسهم وأطيب لعيشهم وفي الحديث جواز رجوع من أراد دخول بلد فعلم أن بها الطاعون وأن ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقاء الى التهلكة ‹حم ق ن عن عبد الرحمن› بن عوف الزهري أحد العشرة ‹ن عن أسامة بن زيد› ﴿اذا سمعتم بقوم قد خسف بهم﴾ أي غارت بهم الارض وذهبوا فيها ﴿ههنا قريبا﴾ قال الشيخ أي من المدينة وقال المناوي يحتمل انه جيش السفياني ويحتمل أنه غيره ﴿فقد أظلت الساعة﴾ أي أقبلت عليكم ودنت منكم كأنها ألقت عليكم ظلها ‹حم ك في› كتاب ‹الكنى› والالقاب ‹طب› كلهم ‹عن بقيرة› بضم الباء الموحدة وفتح القاف وسكون التحتية بعدها راء ‹الهلالية› امرأة القعقاع وهو حديث حسن ﴿اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول﴾ الا حي على الصلاة وحي على الفلاح والصلاة خير من النوم في أذان الصبح فيقول لا حول ولا قوة الا بالله في الاولين وفي الثالث صدقت وبررت ﴿ثم صلوا علي﴾ أي ندبا وسلموا قال المناوي وصرف عن الوجوب للاجماع على عدمه خارج الصلاة ﴿فانه﴾ أي الشأن ﴿من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا﴾ قال العلقمي قال عياض معناه رحمته وتضعيف أجره لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها تشريفا له بين الملائكة كما في الحديث وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه قال ابن العربي ان قيل قد قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فما فائدة هذا الحديث قلت أعظم فائدة وذلك أن القرآن اقتضى أن من جاء بحسنة تضاعف عشرا والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حسنة ومقتضى

(قوله ههنا قريبا) يحتمل انه جيش السفياني ويحتمل غيره (قوله أظلت) أي قربت وفي هذا الحديث ما يدل على أن الخسف يقع في هذه الامة كالمسخ (قوله مثل ما يقول) أي من غير رفع صوت ومن غير دوران للاسماع مثلا لانه يستقبل القبلة أولا ثم يدور للاسماع (قوله ثم صلوا) صرفه عن الوجوب الاجماع على عدمه خارج الصلاة مناوي

القرآن أن يعطى عشر درجات فى الجنة فأخبر الله تعالى أن يصلى على من صلى على رسوله عشرا وذكر الله للعبد أعظم من الحسنة مضاعفة قال وتحقيق ذلك أن الله تعالى لم يجعل جزاء ذكره الا ذكره وكذلك جعل جزاء ذكر نبيه ذكره لمن ذكره قال العراقى ولم يقتصر على ذلك حتى زاده كتابة عشر حسنات وحط عشر سيآت ورفع عشر درجات كما ورد فى أحاديث (ثم سلوا الله لى الوسيلة) فسرها صلى الله عليه وسلم بقوله (فانها منزلة فى الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله) الذين هم أصفياؤه وخلاصة خواص خلقه (وأرجو أن أكون أنا هو) أى أنا ذلك العبد قال المناوى وذكره على منهج الترجى تأدبا وتشريعا وقال العلقمى قال القرطبى قال ذلك قبل أن يوحى اليه أنه صاحبها ثم أخبر بذلك ومع ذلك فلابد من الدعاء بها فان الله يزيده بكثرة دعاء أمته رفعة كما زاده بصلاتهم ثم يرجع ذلك عليهم بنيل الاجور ووجوب شفاعته صلى الله عليه وسلم (فمن سأل لى الوسيلة) أى طلبها لى من الله تعالى وهو مسلم (حلت عليه الشفاعة) قال العلقمى أى وجبت وقيل غشيته ونزلت به وقال المناوى أى وجبت وجوبا واقعا عليه أو نالته أو نزلت به هبة صالحا أم طالحا فالشفاعة تكون لزيادة الثواب والعفو عن العقاب أو بعضه (حم م ٣ عن ابن عمرو) ابن العاص (اذا سميتم فعبدوا) بالتشديد أى اذا أردتم تسمية ولد أو خادم فسموه بما فيه عبودية لله تعالى لان أشرف الاسماء ما تعبد له كما فى خبر آخر (الحسن بن سفيان) فى جزئه (والحاكم) أبو عبد الله (فى) كتاب (الكنى) والالقاب ومسدد وابن منده (طب) وأبو نعيم كلهم (عن أبى زهير) بن معاذ بن رباح (الثقفى) واسمه معاذ وقيل عمار قال الشيخ حديث ضعيف (اذا سميتم فكبروا يعنى على الذبيحة) قال العلقمى بان تقولوا بسم الله والله أكبر ويسن أن يصلى بعد ذلك على النبى صلى الله عليه وسلم فان كان فى أيام الاضحية كبر قبل التسمية وبعدها ثلاثا فيقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر ويزيد ولله الحمد ويقول بعد ذلك اللهم هذا منك واليك فتقبل منى ولم أر أصحابنا ذكروا سن التكبير بعد التسمية عند الذبح فى غير أيام التضحية (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ صحيح المتن لغيره (اذا سميتم) أحدا (محمدا فلا تضربوه) قال الشيخ النهى للتحريم بلا موجب نحو تأديب وتربية وذلك من الكمال الواجب له زيادة على غيره أى آكد فى الوجوب (ولا تحرموه) قال المناوى من البر والاحسان والصلة اكراما لمن تسمى باسمه (البزار) فى مسنده (عن أبى رافع) بن ابراهيم أو أسلم أو صالح القبطى مولى المصطفى وهو حديث ضعيف (اذا سميتم الولد محمدا فأكرموه) أى وقروه وعظموه (وأوسعوا له فى المجلس) عطف خاص على عام للاهتمام (ولا تقبحوا له وجها) قال العلقمى أى تقولوا له قبح الله وجه فلان وقيل لا تنسبوه الى القبح ضد الحسن لان الله تعالى صوره وقد أحسن كل شئ خلقه اه قال المناوى وكنى بالوجه عن الذات (خط عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اذا شرب أحدكم) أى ماء أو غيره (فلا يتنفس فى الاناء) فيكره ذلك تنزيها لانه يقذره ويغير ريحه وقال العلقمى لانه ربما حصل له تغير من النفس اما لكون المتنفس كان متغير الفم بمأكول مثلا أو لبعد عهده بالسواك والمضمضة أو لان النفس يصعد ببخار المعدة والنفخ فى هذه الاحوال أشد من التنفس (واذا أتى الخلاء) بالمد أى المحل الذى يقضى فيه الحاجة (فلا يمس ذكره بيمينه) والانثى كذلك فيكره مس الفرج للذكر والانثى حال قضاء الحاجة (ولا يتمسح بيمينه) أى لا يستنجى بها فيكره ذلك تنزيها (خ ت عن أبى قتادة) الحرث بن ربعى الانصارى (اذا شرب أحدكم فلا

(قوله الوسيلة) سبق فى علم الله أنها له وانما الطلب لها له لمزيد الخير للطالب (قوله أنا هو) أى ذلك العبد وذكره على منهاج الترجى تأدبا وتشريعا (قوله فعبدوا) بالتشديد أى اذا أردتم تسمية نحو ولد أو خادم فسموا بما فيه عبودية لله تعالى لان أشرف الاسماء ما تعبد له كما فى خبر آخر (قوله اذا سميتم محمدا الخ) أى اذا سميتم أحدا من أولادكم باسمه الشريف فلا تضربوه لغير تأديب ولا تحرموه من البر وورد انه ما اجتمع قوم لطعام وفيهم من اسمه محمد الا وزلت فيه البركة وورد ما اجتمع قوم وتشاوروا فى حاجة وفيهم من اسمه محمد ولم يستشيروه الا لم تنجح ولم يظفروا بها اه وظاهر أكثر الاحاديث الاختصاص بهذا الاسم وفى بعضها من تسمى باسمى ومثل محمد أحمد (قوله واذا أتى الخلاء الخ) المناسبة بينه وبين ما قبله أن الخارج يناسب الداخل ولان الداخل يستحيل ويخرج (قوله فان الكباد) أى وهو وجع فى الكبد لانها مجمع العروق فالكباد بضم الكاف وتخفيف الموحدة الكبد والعب شرب الماء من غير مص وهو أيضا شرب الماء بلا تنفس فالمص الشرب بتنفس بأن يبين الاناء عن فيه ثم يتنفس ثم يعود الى الشرب حتى يكمل ثلاثة أنفاس كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى

يتنفس) أى ندبا (فى الاناء) قال العلقمى هو عام فى كل اناء فيه طعام أو شراب أو ليس فيه شئ لانه يقذره وربما يغير رائحته كما تقدم (فاذا أراد ان يعود) أى الى الشراب (فلينح الاناء) أى يزيله و يبعده عن فيه (ثم ليتنفس) بفتح المثناة التحتية (ثم ليعدان كان يريد) العود (ه عن أبى هريرة) وهو حديث حسن ◉ (اذا شرب أحدكم فليمص مصا) مصدر مؤكد أى فليأخذ الماء بشفتيه ثلاث مرات و يتنفس عقب كل مرة بعد أن ينحى الاناء عن فمه (ولا يعب عبا) أى لا يشرب بكثرة من غير تنفس وعلل ذلك بقوله (فان الكباد من العب) قال العلقمى هو بضم الكاف وجع الكبد و بفتحها الشدة والضيق قال المناوى لكن المراد هنا الاول وقد اتفق على كراهة العب أى الشرب فى نفس واحد أهل الطب وذكروا أنه يولد أمراضا يعسر علاجها (ص وابن السنى وأبو نعيم فى كتاب (الطب) النبوى (هب) كلهم (عن ابن أبى حسين مرسلا) هو عبد الله بن عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح المتن ◉ (اذا شربتم الماء فاشربوه مصا ولا تشربوه عبا فان العب يورث الكباد فر عن على) أمير المؤمنين و يؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ◉ (اذا شربتم) الماء (فاشربوه مصا واذا استكتم) أى استعملتم السواك (فاستاكوا عرضا) أى فى عرض الاسنان فيكره طولا لانه يدمى اللثة نعم لا يكره فى اللسان طولا لخبر فيه (د فى مراسيله عن عطاء بن أبى رباح مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ◉ (اذا شربتم اللبن فتمضمضوا منه فان له دسما) قال العلقمى فيه استحباب المضمضة من شرب اللبن قال العلماء وكذلك غيره من المأكول والمشروب يستحب له المضمضة لئلا يبقى منه بقايا يبتلعها فى حال الصلاة ولتنقطع لزوجته ودسمه و يتطهر فمه ولان بقايا الدسم تضر باللثة والاسنان (ه عن ام سلمة) ام المؤمنين وهو حديث صحيح ◉ (اذا شهدت احداكن العشاء فلا تمس طيبا) قال العلقمى قال النووى معناه اذا أرادت شهودها أما من شهدتها ثم عادت الى بيتها فلا تمنع من التطيب بعد ذلك اه وقال المناوى لانه سبب الافتتان بها بخلافه بعده فى بيتها وفيه ايذان بان من كن يحضرن العشاء مع الجماعة وبجواز شهودهن الجماعة مع الرجال بشروط مرت (حم م ن عن زينب الثقفية) امرأة ابن مسعود ◉ (اذا شهدت أمة من الامم وهم أربعون فصاعدا) أى شهدوا للميت بخير وأثنوا عليه (أجاز الله تعالى شهادتهم) أى قبلها فيصيره من أهل الخير ويحشره معهم قيل وحكمة الاربعين انه لم يجتمع هذا العدد الا وفيهم ولى (طب والضياء) المقدسى (عن والد أبى المليح) اسم الوالد اسامة بن عمير واسم أبى المليح عامر قال الشيخ حديث صحيح ◉ (اذا شهر المسلم على أخيه) أى فى الدين (سلاحا) اى أخرجه من غمده وأهوى به اليه (فلا تزال ملائكة الله تعالى تلعنه) أى تدعو عليه بالطرد والابعاد عن رحمة الله (حتى يشيمه عنه) قال العلقمى بفتح المثناة التحتية وكسر الشين المعجمة وسكون التحتية وبميم مفتوحة أى يغمده والشيم من الاضداد يكون سلا واغمادا وقال المناوى وذا فى غير الصائل والباغى (البزار) فى مسنده (عن أبى بكرة) بالتحريك وهو حديث حسن ◉ (اذا صلى أحدكم فليصل صلاة مودع) أى اذا شرع فى الصلاة فليقبل على الله ويدع غيره ثم فسر صلاة المودع بقوله (صلاة من لا يظن انه يرجع اليها أبدا) فانه اذا استحضر ذلك بعثه على قطع العلائق والتلبس بالخشوع الذى هو روح الصلاة (فر عن أم سلمة) زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث حسن لغيره ◉ (اذا صلى أحدكم) غير صلاة الجنازة (فليبدأ) صلاته (بتحميد الله تعالى والثناء عليه) أى بما يتضمن ذلك (ثم

(قوله فان له دسما) العلة تفهم أن كل ماله دسم يتمضمض منه لان ابقاء ذلك فى الفم يورث البخر ووجع الاسنان وأمراضا كثيرة (قوله فلا تمس طيبا) أى لان ذلك يورث الفتنة لان الطيب يهيج الشهوة ومثل العشاء غيرها وكذلك الخروج ولو لغير صلاة وانما قيد بالعشاء لان تطيب النساء لا يكون الا ليلا وقوله اذا شهدت أى وأرادت حضورها مع الجماعة عبارة العلقمى قال النووى معناه اذا أرادت شهودها أما من شهدتها ثم عادت الى بيتها فلا تمنع من التطيب بعد ذلك اه (قوله اذا شهدت) أى أخبرت أمة أى جماعة عند الميت بحسن حاله قبل الله ذلك وغفر له ما وقع منه وانما خص الاربعين لانه ما اجتمع ذلك الا وفيهم صالح وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله اذا شهدت أمة أى صلوا على جنازة اه (قوله من لا يظن أنه يرجع) بأن يجعل الموت نصب عينيه لاجل ان تهون عليه أمور الدنيا فيتصف بالخشوع الممدوح صاحبه فى قوله تعالى قد أفلح المؤمنون وعلامته فى الصلاة عدم الالتفات ومداومة بصره محل سجوده لان الخشوع روح الصلاة

ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم) أى داخل الصلاة قال الشيخ كما هو قضية السبب فى
أبى داود أنه صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو فى صلاته لم يحمد الله تعالى أى فى دعاء
الافتتاح ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم أى فى تشهده فقال عجل هذا ثم دعاه فقال
اذا الخ (ثم ليدعو) باثبات حرف العلة فى كثير من النسخ (بعد) أى بعدما ذكر (بما
شاء) من دينى أودنيوى ومأثوره أى الدعاء أى منقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل
من غيره ومنه اللهم اغفر لى ماقدمت وماأخرت أى اغفره اذا وقع وما أسررت وما أعلنت
وما أسرفت وما أنت أعلم به منى أنت المقدم وأنت المؤخر لا اله الا أنت للاتباع رواه مسلم
وروى أيضا كالبخارى اللهم انى أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة
المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال وروى البخارى اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا
ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لى مغفرة من عندك وارحمنى انك أنت الغفور الرحيم (د ت
حب ك هق عن فضالة بن عبيد) وهو حديث صحيح * (اذا صلى أحدكم فليصل الى
سترة) كجدار أوسارية أو عصا أو نحوها (وليدن من سترته) أى بحيث لا يزيد ما بينه
وبينها على ثلاثة أذرع وكذا بين الصفين (لا يقطع الشيطان عليه صلاته) برفع يقطع على
الاستئناف وبنصبه بتقدير لئلا يقطع ثم حذفت لام الجر وان الناصبة وبجزمه على أنه
جواب الامر فى قوله وليدن كما أفاده العلقمى وقال المراد بالشيطان هنا المار بين يدى المصلى
قال فى شرح المصابيح معناه يدنو من السترة حتى لا يشوش الشيطان عليه صلاته وقال
المناوى الشيطان من الجن أو الانس يعنى ينقصها بشغل قلبه بالمرور بين يديه وتشويشه
عليه فليس المراد بالقطع الابطال (حم د ن حب ك عن سهل بن أبى حثمة) الانصارى
الاوسى وهو حديث صحيح * (اذا صلى أحدكم ركعتى الفجر) أى سنته (فليضطجع) ندبا
وقيل وجوبا (على جنبه الايمن) قال العلقمى أى يضع جنبه اليمين على الارض قيل
الحكمة فيه أن القلب فى جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نوما لكونه أبلغ فى الراحة
بخلاف اليمين فيكون القلب معلقا فلا يستغرق وفيه أن الاضطجاع انما يتم اذا كان على
الشق الايمن قال شيخنا قال الحافظ أبو الفضل العراقى فى شرح الترمذى وهل يحصل أصل
سنة الاضطجاع بكونه على الشق الايسر أما مع القدرة على ذلك فالظاهر أنه لا تحصل به
السنة لعدم موافقته للامر وأما اذا كان به ضرر فى الشق الايمن لعجز لا يمكن معه الاضطجاع
أو يمكن لكن مع مشقة فهل يضطجع على اليسار أو يشير الى الاضطجاع على الجانب الايمن
لعجزه عن كماله كما يفعل من عجز عن الركوع والسجود فى الصلاة لم أر لاصحابنا فيه نصا وجزم
ابن حزم بانه يشير الى الاضطجاع للشق الايمن ولا يضطجع على اليسار اه والامر بالاضطجاع
أمر ندب واحتج الائمة على عدم الوجوب بأنه لم يكن يداوم عليها وفائدة ذلك الراحة والنشاط
لصلاة الصبح وعلى هذا فلا يستحب ذلك الا للمتهجد وبه جزم ابن العربى وقيل ان فائدتها
الفصل بين ركعتى الفجر وصلاة الصبح وعلى هذا فلا اختصاص ومن ثم قال الشافعى
وأصحابه يستحب أن يفصل بين سنة الفجر وصلاة الصبح باضطجاع على يمينه أو بحديث
أو تحول من مكانه أو نحو ذلك واستحب البغوى فى شرح السنة الاضطجاع بخصوصه
واختاره فى المجموع لحديث أبى هريرة وقد قال أبو هريرة راوى الحديث ان الفصل بالمشى
الى المسجد لا يكفى وقال فى المجموع ان تعذر عليه فصل بكلام قال شيخ شيوخنا وأفرط
ابن حزم فقال يجب على كل أحد وجعله شرطا لصحة صلاة الصبح ورد عليه العلماء بعده
وذهب بعض السلف الى استحبابها فى البيت دون المسجد وهو محكى عن ابن عمر وقواه بعض

(قوله فليضطجع) أى ندبا وعند بعضهم أن ذلك واجب لا تصح الصبح بدونه

شيوخنا بأنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعله في المسجد ﴿د ت حب عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيأ﴾ قال المناوي ندبا يعني ولا يصل سنتها البعدية ﴿حتى يتكلم﴾ بشيء من كلام الآدميين ويحتمل الاطلاق ﴿أو يخرج﴾ أي من محل اقامتها الى نحو بيته ﴿طب عن عصمة ابن مالك﴾ الانصاري وهو حديث ضعيف ﴿اذا صلى أحدكم﴾ أي أراد أن يصلي ﴿فليلبس نعليه﴾ قال العلقمي أي يصل فيهما بدليل رواية البخاري كان يصلي في نعليه قال ابن بطال هو محمول على ما اذا لم يكن فيهما نجاسة وهي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات ﴿أو ليخلعهما﴾ يعني ينزعهما من رجليه ويضعهما ﴿بين رجليه﴾ يعني اذا كانتا طاهرتين ﴿ولا يؤذي بهما غيره﴾ قال العلقمي بسكون الهمزة ويجوز ابدالها واوا يعني بأن يضعهما أمام غيره أو عن يمينه أو خلفه فيكونان أمام غيره قلت وفي رواية لابي داود اذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكونان عن يمين غيره فلا يضع المستقذر من جهته اكراماله وفي الحديث المنع من أذى المؤمنين والملائكة بما فيه رائحة كريهة واستقذار ويفهم منه المنع من الاذى بالسب والضرب وغير ذلك من باب أولى ﴿ك عن أبي هريرة﴾ وهو حديث صحيح ﴿اذا صلى أحدكم الجمعة فليصل﴾ ندبا مؤكدا ﴿بعدها أربعا﴾ من الركعات قال المناوي لا يعارضه رواية الركعتين لحمل النصين على الاقل والاكمل كما في التحقيق اه قال العلقمي ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في أكثر الاوقات أربعا لانه أمرنا بهن وحثنا عليهن وهو أرغب في الخير وأحرص عليه وأولى به ﴿حم م ن عن أبي هريرة﴾ ﴿اذا صلى أحدكم فاحدث فليمسك على انفه﴾ قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي انما أمره ان يأخذ بانفه ليوهم القوم أن به رعافا وفي هذا باب من الاخذ بالادب في ستر العورة واخفاء القبيح والتورية بما هو أحسن وليس بداخل في باب الرياء والكذب وانما هو من باب التجمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس ﴿ثم لينصرف﴾ أي ليتطهر ﴿ه عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا صلى أحدكم في بيته ثم دخل المسجد والقوم يصلون فليصل معهم﴾ أي مرة واحدة ﴿وتكون له نافلة﴾ أي وفرضه الاولى وأما خبر لا تصلوا صلاة في يوم مرتين فمعناه لا يجب والبيت والمسجد والقوم لا مفهوم لها عند الشافعية فلو صلى الاولى في المسجد جماعة أو فرادى ثم رأى من يصلي منفردا خارج المسجد استحب له أن يعيدها فيه ﴿طب عن عبد الله بن سرجس﴾ قال العلقمي بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا صلت المرأة خمسها﴾ أي المكتوبات الخمس ﴿وصامت شهرها﴾ أي رمضان غير أيام الحيض والنفاس ان كان ﴿وحفظت فرجها﴾ أي من وطء غير حليلها ﴿وأطاعت زوجها﴾ أي في غير معصية ﴿دخلت الجنة﴾ قال المناوي أي مع السابقين الاولين أي ان تجنبت مع ذلك بقية الكبائر أو تابت توبة صحيحة أو عفي عنها اه وهذا لا يختص بها لان كل من تاب أو عفي عنه كذلك ولك أن تقول لا نسلم ذلك فلا يلزم ان كل من تاب أو عفي عنه يدخل الجنة مع السابقين فليتأمل ﴿البزار﴾ في مسنده ﴿عن أنس﴾ بن مالك ﴿حم عن عبد الرحمن الزهري طب عن عبد الرحمن بن حسنة﴾ بفتح الحاء وسكون السين المهملتين اسم أبيه قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا صلوا﴾ أي المؤمنون ﴿على جنازة فأثنوا﴾ عليها ﴿خيرا يقول الرب اجزت شهادتهم فيما يعلمون وأغفر له ما لا يعلمون﴾ أي من الذنوب المستورة عليهم ﴿تخ عن الربيع﴾ بضم الراء وفتح الموحدة وشدة المثناة

(قوله حتى يتكلم) أي بكلام مناف للصلاة أو يخرج من المسجد أو ينتقل لانه اذا صلى قبل ذلك ربما يتوهم انه أخرج الجمعة عن كونها ثنائية (قوله ثم لينصرف) أي اذا طرأ عليه حدث خفي سببه بخلاف ما اذا ظهر سببه كأن مس أجنبية أو خرج منه ريح علمه غيره ومثل الصلاة ما اذا كان منتظرا لها وهو متوضئ واذا كان ليس بمحرم وأمره الشارع بالستر فكيف بمن وقع منه قاذورات فينبغي له ذلك لان الله ستير يحب الستيرين ومن سعى في ستر نفسه ستره الله وان شاء غفر له

٧ قوله ولا يؤذي بهما كذا بخط المؤلف وخرجت على كون اثبات الياء لغة أو اشباعا اه من هامش

.

الصحبة ﴿بنت معوذ﴾ بضم الميم وفتح العين المهملة وشدة الواو المكسورة بعدها معجمة الانصارية الصحابية وهو حديث حسن ﴿اذا صليت﴾ أي دخلت في الصلاة ﴿فلا تبزقن﴾ بنون التوكيد ﴿بين يديك﴾ أي الى جهة القبلة ﴿ولا عن يمينك﴾ قال العلقمي لان عن يمينه ملكا كما في رواية البخاري واستشكل بان عن يساره ملكا آخر وأجيب بأن ملك اليمين أعظم لكونه أميرا على ملك اليسار وأجاب بعضهم بأن الحديث خاص بالصلاة ولا مدخل لكاتب السيآت فيها قال ابن حجر ويشهد له ما في حديث الطبراني من حديث أبي أمامة فانه يقوم بين يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فالتفل بالمثناة الفوقية حينئذ انما يقع على القرين وهو الشيطان ولعل ملك اليسار حينئذ يكون بحيث لا يصيبه منه شيء ﴿ولكن ابزق تلقاء شمالك﴾ بالكسر والمد أي جهة يسارك ﴿ان كان فارغا﴾ أي من آدمي يتأذى من البزاق ﴿والا﴾ أي وان لم يكن فارغا ﴿فتحت قدمك اليسرى وادلكه﴾ قال المناوي ان كان ما تحته ترابا أو رملا فان كان مبلطا افاد لكها بحيث لا يبقى لها أثر البتة والا لم يجز لانه تقذير له أي المسجد وتقذيره حتى بالطاهر حرام اه وقال الرملي في شرح البهجة عطفا على المكروهات والبصاق عن يمينه أو قبل وجهه لا عن يساره ومحله في غير المسجد أو فيه ولم يصل اليه البصاق أما فيه مع وصوله اليه فحرام مطلقا كما اقتضاه كلام الروضة وشرح مسلم وصرح به في المجموع والتحقيق ومسحه من المسجد أفضل من دفنه فيه ولحائطه من خارجه حرمته ويكره البصاق عن يمينه وأمامه أي في جهة القبلة في غير المسجد والصلاة كما جزم به النووي والبصاق بالصاد والزاي وكذا بالسين على قلة ﴿حم ٤ حب ك عن طارق بن عبد الله المحاربي﴾ الصحابي قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا صليت الصبح فقل قبل أن تكلم أحدا من الناس اللهم أجرني من النار﴾ أي من عذابها أو من دخولها قل ذلك ﴿سبع مرات فانك ان مت من يومك ذلك كتب الله لك جوارا من النار واذا صليت المغرب فقل قبل أن تكلم أحدا من الناس اللهم أجرني من النار سبع مرات فانك ان مت من ليلتك كتب الله لك جوارا من النار﴾ قال العلقمي بكسر الجيم أي أمانا منها ومن دخولها اه وقال المناوي يحتمل تقييده باجتناب الكبائر كالنظائر وقال الشيخ الرواية ظاهرة المعنى والمخاطب بها راوي الحديث ﴿حم د ن حب عن الحرث﴾ بن مسلم ﴿التميمي﴾ قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء﴾ قال العلقمي الدعاء للميت ليس فيه لفظ محدود عند العلماء بل يدعو المصلي بما تيسر له والاولى أن يكون بالادعية المأثورة في ذلك والدعاء في الصلاة للميت هو الركن الاعظم وأقله ما يقع عليه الاسم لانه المقصود الاعظم من الصلاة وما قبله كالمقدمات واليه أشار بقوله صلى الله عليه وسلم أخلصوا له الدعاء واخلاص الدعاء له أن لا يخلط معه غيره وفيه وجوب الدعاء للميت بخصوصه وأقله اللهم اغفر له وارحمه وان كان طفلا ولا يكفي في الطفل نحو اللهم اغفر لحينا وميتنا الى آخره ولا اللهم اجعله لابويه فرطا وسلفا الخ فاعتمد ما حررته لك من تخصيصه بالدعاء وان كان طفلا ولا تغتر بغيره مما يعطيه ظاهر المتون ﴿د ه حب عن أبي هريرة﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا صليتم خلف أئمتكم فأحسنوا طهوركم﴾ بضم الطاء بان تأتوا به على أكمل حالاته من شرط وفرض وسنة ﴿فانما يرتج﴾ بالبناء للمفعول أي يستغلق ويصعب قال العلقمي قال في المصباح أرتجت الباب ارتاجا أغلقته اغلاقا وثيقا ومنه أرتج على القارئ اذا لم يقدر على القراءة كأنه منع منها وهو مبني للمفعول مخفف ﴿على القارئ قراءته بسوء طهر المصلي خلفه﴾ أي بقبحه لان شؤمه يعود على امامه والرحمة

(قوله قدمك اليسرى) أي ادفنها تحته ان كان ما تحته ترابا أو رملا فان كان مبلطا فادلكها بحيث لا يبقى لها أثر والا فتقذيره ولو بالطاهر حرام مناوي (قوله كتب الله لك جوارا من النار) الاولى أن يقال اذا لازم العبد على ذلك كتب له براءة من النار وفيه دليل على موته على الاسلام ولو قال أجرنا من النار لاجل دخول الجماعة لم يضر

خاصة

خاصة والبلاء عام (فر عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (اذا صليتم) أى أردتم الصلاة (فاتزروا) أى البسوا الازار قال العلقمى واتزرت لبست الازار وأصله بهمزتين الاولى همزة وصل والثانية فاء افتعلت (وارتدوا) قال المناوى أى اشتملوا بالرداء (ولا تشبهوا) بحذف احدى التاءين (باليهود) فانهم لا يأتزرون ولا يرتدون بل يشتملون اشتمال الصماء (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا صليتم الفجر) أى فرغتم من صلاة الصبح (فلا تناموا عن طلب أرزاقكم) فان هذه الامة قد بورك لها فى بكورها وأحق ما طلب العبد رزقه فى الوقت الذى بورك له فيه (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا صليتم فارفعوا سبلكم) قال الشيخ بفتح السين المهملة والباء الموحدة الثياب المسبلة (فان كل شئ أصاب الارض من سبلكم) قال المناوى بان جاوز الكعبين (فهو فى النار) يعنى فصاحبه فى النار أو يكون على صاحبه فى النار فتلتهب فيه فيعذب به وذا اذا قصد الفخر والخيلاء والا فهو مكروه والظاهر أن الشرط لا مفهوم له (تخ طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا صليتم صلاة الفرض) يعنى المكتوبات الخمس (فقولوا) ندبا (فى عقب كل صلاة عشر مرات لا اله) أى لا معبود بحق (الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير) أى هو فعال لكل ما يشاء كما يشاء (يكتب له) بالبناء للمفعول وفيه حذف أى فقائل ذلك يقدر الله له أو يأمر الملك أن يكتب فى اللوح أو الصحف (من الاجر كأنما أعتق رقبة) أى أجرا كأجر من أعتق رقبة (الرافعى) الامام عبد الكريم القزوينى (فى تاريخه) تاريخ قزوين (عن البراء) بن عازب قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا صمت) بفتح التاء والخطاب لابى ذر (من الشهر ثلاثا) أى أردت صوم ثلاثة أيام تطوعا من أى شهر كان (فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) أى صم الثالث عشر من الشهر وتالييه وتسمى أيام البيض وصومها من كل شهر مندوب (حم ت ن حب عن أبى ذر) الغفارى وهو حديث صحيح ﴿ (اذا صمتم فاستاكوا بالغداة) قال العلقمى قال فى المصباح والغداة الضحوة وهى مؤنثة قال ابن الانبارى ولم يسمع تذكيرها ولو حملها حامل على أول النهار جاز له التذكير أى لانها أول النهار (ولا تستاكوا بالعشى) بفتح العين المهملة وكسر المعجمة وشدة المثناة التحتية قال العلقمى قال فى المصباح العشى قيل ما بين الزوال الى الغروب وقيل هو آخر النهار وقيل العشى والعشاء من صلاة المغرب الى العتمة اهـ وبالاول جزم المناوى وهو ما عليه الشافعية فتزول الكراهة بالغروب (فانه) أى الشأن (ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشى الا كان نورا بين عينيه يوم القيامة) يعنى فيسعى به أو يكون علامة له يعرف بها فى الموقف قال الشيخ ويبس الشفتين كناية عن عطش الصائم للزومه له غالبا فالمقابل بذلك الجزاء الصبر عليه بعدم اجراء الريق وجلبه بالسواك (طب قط عن خباب) قال الشيخ بخاء معجمة ثم موحدة مشددة فموحدة قال وهو حديث ضعيف منجبر ﴿ (اذا ضحى أحدكم فليأكل من أضحيته) قال العلقمى فيه دلالة على انه يستحب للمضحى أن يأكل من أضحيته وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من كبد أضحيته رواه البيهقى فى سننه ولقوله تعالى فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير وانما لم يجب ذلك لقوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعائر الله فجعلها لنا وما هو للانسان فهو مخير بين تركه وأكله وظاهر أن محل ذلك اذا ضحى عن نفسه فلو ضحى عن غيره باذنه كميت وصى بذلك فليس له ولا لغيره من الاغنياء الاكل منها وبه صرح القفال فى

(قوله فاتزروا) أى البسوا الازار وارتدوا أى البسوا الرداء وهو ما يوضع على الكتفين (قوله فهو فى النار) يعنى فصاحبه فى النار أو يكون على صاحبه فى النار فتلهب فيه فيعذب به وهذا اذا قصد الفخر والخيلاء وما قيل ان قصر الملبوس حفظ من النجاسة لا عبرة به لان محله ما لم يكن ذلك مثلة فى حقه كالعالم وذوى الهيآت والا فاولى التطويل لان الشارع ناظر فى كل زمن الى ما يليق به خصوصا فى هذا الزمان (قوله لا اله الا الله) أى لا معبود بحق الا الله أداة الحصر لقصر الصفة على الموصوف قصر افراد لان معناه الالوهية منحصرة فى الله الواحد فى مقابلة زاعم اشتراك غيره معه (قوله بين عينيه) أى بضىء له فيسعى فيه أو يكون سمة وعلامة يعرف بها فى الموقف

الميت وعلله بأن الاضحية وقعت عنه فلا يحل الاكل منها الا باذنه وقد تعذر فيجب التصدق به عنه والاحسن التصدق بالجميع الا لقمة أو لقما يا كلها تبركا فانه سنة عملا بظاهر الآية وبهذا الحديث (حم عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا ضرب أحدكم خادمه) قال المناوي أي مملوكه وكذا كل من له عليه ولاية تأديبه (فذكر الله) معطوف على الشرط أي ذكر المضروب كقوله كرامة لله (فارفعوا أيديكم) جواب الشرط أي كفوا عن ضربه ندبا اجلالا لمن ذكر اسمه ومهابة لعظمته (ت) في البر (عن أبي سعيد) الخدري وهو حديث ضعيف ۞ (اذا ضرب أحدكم ٢) أي نحو خادمه (فليتق الوجه) وفي رواية فليجتنب لانه لطيف يجمع المحاسن واعضاؤه لطيفة وأكثر الادراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشين الوجه والشين فيه فاحش لانه بارز ظاهر وهذا في المسلم ونحوه كذمي ومعاهد أما الحربي فالضرب في وجهه أنجح للمقصود وأردع لاهل الجحود كما هو بين (د) في الحدود (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (اذا ضن) بفتح الضاد المعجمة وشدة النون (الناس بالدينار والدرهم) أي بخلوا بانفاقهما في وجوه البر (وتبايعوا بالعينة) بالكسر وهي أن يبيع شيأ بثمن لاجل ثم يشتريه بأقل (وتبعوا أذناب البقر) كناية عن شغلهم بالحرث والزرع واهمالهم القيام بوظائف العبادات (وتركوا الجهاد في سبيل الله) لاعلاء كلمة الله تعالى (ادخل الله تعالى عليهم ذلا) بالضم أي هوانا وضعفا (لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم) أي الى أن يرجعوا عن ارتكاب هذه الخصال الذميمة وفي جعله اياها من غير الدين وان مرتكبها تارك الدين مزيد تقريع وتهويل لفاعلها (حم طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ۞ (اذا طبختم اللحم فأكثروا المرق فانه) أي اكثار المرق (أوسع) للطعام (وأبلغ للجيران) أي أبلغ في تعميمهم (ش عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ۞ (اذا طلب أحدكم من أخيه حاجة) أي أراد طلبها منه (فلا يبدأه) قبل طلبها (بالمدحة) بكسر الميم أي الثناء عليه لما فيه من الصفات الحميدة (فيقطع ظهره) قال المناوي فان الممدوح قد يغتر بذلك ويعجب به فيسقط من عين الله فاطلق قطع الظهر مريدا به ذلك أو نحوه توسعا (ابن لال في) كتاب (مكارم الاخلاق) أي فيما ورد في فضلها (عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث ضعيف ۞ (اذا طلع الفجر) أي الصادق (فلا صلاة الا ركعتي الفجر) قال المناوي أي لا صلاة تندب حينئذ الا ركعتي سنة الفجر ثم صلاة الصبح وبعده تحرم صلاة لا سبب لها حتى تطلع الشمس وترتفع كرمح (طس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا طلعت الثريا) قال المناوي أي ظهرت للناظرين ساطعة عند طلوع الفجر وذلك في العشر الاول من ايار فليس المراد بطلوعها مجرد ظهورها في الافق لانها تطلع كل يوم وليلة (أمن الزرع من العاهة) قال المناوي أي ان العاهة تنقطع والصلاح يبدو حالتئذ غالبا فيباع الثمر حينئذ أي فيصح بيعه بلا شرط فالعبرة حقيقة ببدو الصلاح وانما نيط بظهورها للغالب (طص عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا طنت) بالتشديد أي صوتت (اذن أحدكم فليذكرني) كأن يقول محمد رسول الله (وليصل علي) كأن يقول اللهم صل على محمد (وليقل ذكر الله من ذكرني بخير) قال المناوي فان الاذن انما تطن لما ورد على الروح من الخبر الخير وهو أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قد ذكر ذلك الانسان بخير في الملا الاعلى في عالم الارواح (الحكيم) الترمذي (وابن السني طب عق عد عن أبي رافع) أسلم أو ابراهيم مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم

(قوله فارفعوا أيديكم) أي كفوا اكراما لذكر الله ومهابة لعظمته ومثل الخادم كل من له عليه ولاية تأديبه (قوله فليتق الوجه) أي وجوبا لانه شين ومثلة له للطافته هذا في المسلم ونحوه كذمي ومعاهد اما حربي فالضرب في وجهه أنجح للمقصود وأردع لاهل الجحود كما هو بين في الحدود ويحرم الضرب على الوجه لغير الانسان أيضا (قوله اذا ضن) بتشديد النون أي بخل بانفاقهما في وجوه البر (قوله بالعينة) بكسر العين وهي أن يبيع بثمن لاجل ثم يشتريه بأقل (قوله وتبعوا أذناب البقر) كناية عن شغلهم بالحرث والزرع واهمالهم القيام بوظائف العبادات (قوله حتى يراجعوا دينهم) أي يرجعوا عن هذه الخصال الذميمة

(٢) الذي في المناوي زيادة خادمه في المتن وكذلك نسخة المتن

وهو حديث حسن ﴿اذا ظلم أهل الذمة﴾ بالبناء للمفعول ويلحق بهم المعاهد والمستأمن ﴿كانت الدولة دولة العدو﴾ قال الشيخ أى يجعل الله الدولة دولة العدو وفيه نصره علينا والمراد من الخبر النهى وقال المناوى أى كانت مدة ذلك الملك أمدا قصيرا والظلم لا يدوم وان دام دمر ﴿واذا كثر الزنا﴾ بزاى ونون وقال الشيخ براء وباء موحدة ﴿كثر السبا﴾ بكسر السين المهملة وبالباء الموحدة مقصورا من سباه العدو أسره اه وقال المناوى يعنى يسلط الله العدو على أهل الاسلام فيكثر من السبى منهم ﴿واذا كثر اللوطية﴾ أى الذين يأتون الذكور شهوة من دون النساء ﴿رفع الله تعالى يده عن الخلق﴾ أى أعرض عنهم ومنعهم ألطافه ﴿ولا يبالى فى أى واد هلكوا﴾ لان من فعل ذلك فقد أبطل حكمة الله وعارضه فى تدبيره حيث جعل الذكر للفاعلية والانثى للمفعولية فلا يبالى باهلاكه ﴿طب عن جابر﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا ظننتم فلا تحققوا﴾ قال الشيخ بحذف احدى التاءين أى لا تجعلوا ذلك محققا فى نفوسكم بل اطرحوه اه وقال المناوى أى اذا ظننتم باحد سوأ فلا تجزموا به مالم تحققوه ان بعض الظن اثم ﴿واذا حسدتم فلا تبغوا﴾ أى اذا وسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد من البغى على المحسود وايذائه بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء ﴿واذا تطيرتم فامضوا﴾ أى واذا خرجتم لنحو سفر أو عزمتم على فعل شئ فتشاءمتم به لرؤية أو سماع مافيه كراهة فلا ترجعوا ﴿وعلى الله فتوكلوا﴾ أى فوضوا أموركم اليه لا الى غيره والتجؤا اليه فى دفع شر ما تطيرتم به ﴿واذا وزنتم فارجحوا﴾ أى أوفوا واحذروا أن تكونوا من الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ﴿ه عن جابر﴾ بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا ظهر الزنا﴾ بزاى ونون ﴿والربا﴾ براء مهملة وباء موحدة ﴿فى قرية﴾ أى فى أهلها ﴿فقد أحلوا﴾ بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام من الحلول ﴿بانفسهم عذاب الله﴾ أى تسببوا فى وقوعه بهم لمخالفتهم مااقتضته الحكمة الالهية من حفظ الانساب وعدم اختلاط المياه وأن الناس شركاء فى النقد والمطعوم لا اختصاص لاحد به الا بعقد لا تفاضل فيه ه قال المناوى تنبيه سئل بعضهم لم كان البلاء عاما والرحمة خاصة فقال لان هذا هو اللائق بالجناب الالهى لان البلاء لو نزل على العامل أى عامل المعاصى وحده هلك حالا فيذهب معظم المكون لان أهل الطاعة قليلون جدا بالنسبة للعصاة فكان من رحمة الله تعالى توزيع البلاء على العموم ليستمر لذلك العاصى فتح باب التوبة ويبقى حيا حتى يتوب والالمات بلا توبة وهو تعالى يحب من عباده التوابين لانهم محل تنفيذ ارادته واظهار عظمته ﴿طب ك عن ابن عباس﴾ وهو حديث صحيح ﴿اذا ظهرت الحية﴾ أى برزت ﴿فى المسكن فقولوا لها﴾ قال المناوى ندبا وقيل وجوبا ﴿انا نسألك﴾ بكسر الكاف خطابا للحية وهى مؤنثة ﴿بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود ان لا تؤذينا﴾ بسكون المثناة التحتية والنصب بحذف النون ﴿فان عادت﴾ مرة أخرى ﴿فاقتلوها﴾ لانها اذا لم تذهب بالانذار فهى ليست من العمار ولا ممن أسلم من الجن فلا حرمة لها فتقتل وقضيته أنها لا تقتل قبل الانذار ويعارضه قضية اطلاق الامر بالقتل فى أخبار تأتى وحملها بعضهم على غير عمار البيوت جمعا بين الاخبار اه وقال العلقمى قال ابن رسلان قال العلماء معناه اذا لم تذهب بالانذار علمتم أنها ليست من عوامر البيوت ولا ممن أسلم من الجن بل هو شيطان فلا حرمة له فاقتلوه ولن يجعل الله له سبيلا للانتصار عليكم بثاره بخلاف العوامر ومن أسلم وهذا القتل على سبيل الاستحباب لرواية فى

(قوله فلا تحققوا) بفتح التاء والقاف أو بضمها وكسر القاف أى لا تجزموا بظنكم بل عالجوا أنفسكم على دفعه ان بعض الظن اثم (قوله فلا تبغوا) أى لا تسعوا فى ذلك أى اذا وسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد من البغى على المحسود وايذائه بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء (قوله فاقتلوها) أى لانها اذا لم تذهب بالانذار فهى ليست من العمار ولا ممن أسلم من الجن فلا حرمة لها فتقتل وقضيته أنها لا تقتل قبل الانذار ويعارضه اطلاق الامر بالقتل فى أخبار تأتى (قوله أيضا فان عادت فاقتلوها) أى ماعدا الابتر وذا الطفيتين فانهما يقتلان من غير استئذان والابتر صغير الذنب وذو الطفيتين على ظهره خطان أحدهما أخضر والآخر أزرق لانهما يخطفان البصر ويطرحان الولد وحكمة استئذانها أنها ربما كانت من الجنة ومحله اذا كانت فى المنزل اما اذا كانت فى الصحراء فانها تقتل من غير استئذان زرقانى بخط الشيخ عبد البر الاجهورى

أبي داود فاذا رأيتم أحدا منهم فحذروه ثلاث مرات ثم ان بدا لكم بعد أن تحذروه فاقتلوه اذ لو كان واجبا لما علقه بالاختيار في قوله بدا لكم أي تجدد لكم رأي واختيار والانذار يكون ثلاثة أيام في كل يوم ثلاث مرات اه وقال الشيخ فقولوا لها أي بحيث تسمع ظاهر الخبر والمقول انا نسألك بعهد نوح مع أنه لم يشتهر عنه التصرف في الجن مثل سليمان لكن ثبت عنه بهذا وقوع العهد معهم لما أدخلهم معه في السفينة ذكره ابن اسحق وغيره وفي أبي داود عن ابن مسعود اقتلوا الحيات كلها الا الجان الابيض الذي كانه قضيب فضة وسيأتي اقتلوا الحيات كلهن وليس فيما ذكر تقييد بالانذار ثلاثا بل فيه ما يؤيد عموم الزمان والمكان وهو اما ان يحمل المقيد هنا على جن المدينة أو على غير ذي الطفيتين والابتر أو أن المقيد بالانذار منسوخ أقوال ويتوقف على تاريخ ويدل لعدم النسخ قصة أبي لبابة مع ابن عمر والكلام والاستئذان في غير العقرب والوزغة اذلم يرد التأذن فيهما (ت عن ابن أبي ليلى) عبد الرحمن الفقيه الكوفي وهو حديث حسن ﴿(اذا ظهرت الفاحشة) قال العلقمي قال في النهاية الفحش والفاحشة والفواحش ما اشتد قبحه من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة في الاقوال والافعال (كانت الرجفة) قال المناوي أي حصلت الزلزلة والاضطراب وتفرق الكلمة وظهور الفتن (واذا جار الحكام) أي ظلموا رعاياهم (قل المطر واذا غدر) بالبناء للمفعول (بأهل الذمة) أي نقض عهدهم أو عوملوا من قبل الامام بخلاف ما يوجبه عقد الجزية لهم (ظهر العدو) أي غلب عدو المسلمين وامامهم عليهم لان الجزاء من جنس العمل وكما تدين تدان (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا ظهرت البدع) أي المذمومة المخالفة للشرع (ولعن آخر هذه الامة أولها) قال المناوي وهم الصحابة يعني بعضهم كالشيخين وعلي (فمن كان عنده علم) أي بفضل الصدر الاول وما للسلف من المناقب الجيدة (فلينشره) أي يظهره ويشيعه بين الخاص والعام ليعلم الجاهل ما لهم من الفضائل ويكف لسانه عنهم (فان كاتم العلم يومئذ) أي يوم ظهور البدع ولعن الآخرين للسلف (ككاتم ما أنزل الله على محمد) فيلجم يوم القيامة بلجام من نار كما جاء في عدة أخبار (ابن عساكر) في تاريخه (عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف ﴿(اذا عاد أحدكم مريضا) أي زار مسلما في مرضه (فليقل) في دعائه له ندبا (اللهم اشف عبدك ينكأ) بفتح المثناة التحتية وسكون النون وفتح الكاف وبالهمز وتركه أي يجرح ويؤلم من النكاية بالكسر وهي القتل والاثخان (لك عدوا) من الكفار (أو يمشي لك الى صلاة) قال المناوي وفي رواية الى جنازة أما الكافر فلا يمكن الدعاء له بذلك وان جازت عيادته (د عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ﴿(اذا عاد أحدكم مريضا فلا يأكل عنده شيأ) أي يكره له ذلك (فانه) أي الاكل عنده (حظه من عيادته) أي فلا ثواب له فيها قال المناوي ويظهر أن مثل الاكل شرب نحو السكر فهو محبط لثواب العيادة (فر عن أبي امامة) الباهلي وهو حديث صحيح ﴿(اذا عرف الغلام) قال المناوي اسم للمولود الى أن يبلغ (يمينه من شماله) أي ما يضره وما ينفعه فهو كناية عن التمييز اه قال العلقمي واختلف في ضابط التمييز فقيل هو أن يعرف الصبي مضاره من منافعه وقال الاسنوي أحسن ما قيل فيه أن يصير الطفل بحيث يأكل وحده ويشرب وحده ويستنجي وحده اه وبعض الناس يقول التمييز قوة في الدماغ تستنبط بها المعاني (فمروه بالصلاة) أي وجوبا قال العلقمي هذا أمر من الشارع لولي الصبي والصبية من أب وجد وان علا

(قوله عن ابن أبي ليلى) وفي التقريب عن أبي ليلى وهو أبو عبد الرحمن صحابي واسم أبيه بلال أو بليل بالتصغير اه (قوله اذا ظهرت البدع) كان تظهر الروافض والخوارج وكان يلعن آخر هذه الامة أولها وهو أبو بكر وعلي رضي الله عنهما من كان عنده علم فليذهب اليهم ويعلمهم

والام كذلك ومنه الوصى أو القيم من جهة الحاكم ولا يقتصر فى الامر على مجرد صيغته بل لابد معه من التهديد ان لم يفعل والصوم كالصلاة ان أطاقه ويضرب على عدم الفعل فى العاشرة (د هق عن رجل من الصحابة) قال المناوى وهو عبد الله بن حبيب الجهنى وهو حديث حسن ⦿ (اذا عطس أحدكم) قال العلقمى بفتح الطاء فى الماضى وبكسرها وضمها فى المضارع (فحمد الله فشمتوه) أى ادعواله بالرحمة وقال فى الدر كأصله التشميت الدعاء بالخير والبركة اه والتشميت قال الخليل وأبو عبيد وغيرهما يقال بالمعجمة وبالمهملة قال أبو عبيد بالمعجمة أعلى وأكثر وقال عياض هو كذلك فى الاكثر وأشار ابن دقيق العيد الى ترجيحه وقال القزاز ان التشميت التبريك والعرب تقول شمته اذا دعاله بالبركة قال شيخنا زكريا بالمعجمة ومهملة بدلها أى دعاله بالرحمة وقيل معناه بالمهملة دعاله بالبركة أو بأن يكون على سمت حسن وقال شيخنا هما بمعنى وهو الدعاء بالخير وقيل الذى بالمهملة من الرجوع فمعناه رجع كل عضو منك الى سمته الذى كان عليه لتحلل أعضاء الرأس والعنق بالعطاس وبالمعجمة من الشوامت جمع شامتة وهى القائمة أى صان الله شوامتك أى قوائمك التى بها قوام بدنك عن خروجها عن الاعتدال وقيل معناه بالمعجمة أبعدك الله عن الشماتة من الاعداء وبالمهملة جعلك الله على سمت حسن أى على سمت أهل الخير وصفتهم قاله ابن رسلان قال شيخ شيوخنا قال ابن العربى فى شرح الترمذى تكلم أهل اللغة على اشتقاق اللفظين ولم يبينوا المعنى فيه وهو بديع وذلك ان العاطس ينحل كل عضو فى رأسه وما يتصل به من العنق ونحوه وكأنه اذا قيل له يرحمك الله كان معناه أعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك الى حاله قبل العطاس ويقيم على حاله من غير تغير فان كان التسميت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو الى سمته الذى كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه صان الله شوامته أى قوائمه التى بها قوام بدنه عن خروجه عن الاعتدال قال وشوامت كل شئ قوائمه التى بها قوامه فقوام الدابة بسلامة قوائمها التى تنتفع بها اذا سلمت وقوام الآدمى بسلامة قوائمه التى بها قوامه وهى رأسه وما يتصل به من عنق وصدر اه ملخصا قال ابن دقيق العيد ظاهر الامر الوجوب ويؤيده حديث البخارى فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته وعندهما حق المسلم على المسلم خمس وعدوا تشميت العاطس وعند مسلم واذا عطس فحمد الله تعالى فشمته وعند أحمد وأبى يعلى اذا عطس فليقل الحمد لله وليقل من عنده يرحمك الله وقد أخذ بظاهرها ابن مزيد من المالكية وقال به جمهور أهل الظاهر قال ابن أبى جمرة وقال جماعة من علمائنا انه فرض عين وقواه ابن القيم فى حواشى السنن فقال جاء بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ الحق الدال عليه وبلفظ على الظاهر فيه وبصيغة الامر التى هى حقيقة فيه وبقول الصحابى أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الاشياء وذهب آخرون الى أنه فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين ورجحه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربى وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية الى أنه مستحب ويجزئ الواحد عن الجماعة وهو قول الشافعية والراجح من حيث الدليل القول الثانى والاحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافى كونه على الكفاية فان الامر بتشميت العاطس وان ورد فى عموم المكلفين ففرض الكفاية مخاطب به الجميع على الاصح ويسقط بفعل البعض وأما من قال انه فرض على مبهم فانه ينافى كونه فرض عين (واذا لم يحمد الله فلا تشمتوه) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال النووى مقتضى هذا الحديث ان من لم يحمد الله لا يشمت قال شيخ شيوخنا قلت هو منطوقه لكن هل

(قوله فشمتوه) بمهملة وبمعجمة أكثر أى ادعوا الله أن يرده الى حاله الاول لان العطاس يحل مرابط البدن

النهى فيه للتحريم أوللتنزيه الجمهور على الثانى قال وأقل الحمد والتشميت أن يسمع صاحبه ويؤخذ منه انه اذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يشمت ويستحب لمن حضر من عطس أن يذكر الحمد ليحمد فيشمته وقد ثبت ذلك عن ابراهيم وهو من باب النصيحة والامر بالمعروف وزعم ابن العربى انه جهل من فاعله قال وأخطأ فيما زعم بل الصواب استحبابه اهـ قلت وقال فى الدرك كأصله من سبق العاطس بالحمد أمن من الشوص واللوص والعلوص اهـ قال السخاوى وهو ضعيف قال شيخ شيوخنا وفى الطبرانى عن على مرفوعا بلفظ من بادر العاطس بالحمد عوفى من وجع الخاصرة ولم يشتك ضرسه أبدا وسنده ضعيف اهـ والاول بفتح الشين المعجمة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجع الضرس وقيل الشوص وجع فى البطن من ريح ينعقد تحت الاضلاع والثانى بفتح اللام المشددة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجع الاذن وقيل وجع النحر والثالث بكسر العين وبفتح اللام الثقيلة وسكون الواو وآخره صاد مهملة وجع فى البطن وقيل التخمة وقد نظم ذلك بعض الناس فقال

من يبتدى عاطسا بالحمد يأمن من * شوص ولوص وعلوص كذا وردا

عنيت بالشوص داء الضرس ثم بما * يليه داء الاذن والبطن اتبع رشدا

قال الحليمى الحكمة فى مشروعية الحمد للعاطس أن العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذى فيه قوة الفكر ومنه منشأ الاعصاب التى هى معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء فظهر بهذا أنها نعمة جليلة تناسب أن تقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة واضافة الخلق اليه لا الى الطبائع اهـ وقد خص من عموم الامر بتشميت العاطس جماعة * الاول من لم يحمد كما تقدم * الثانى الكافر لا يشمت بالرحمة بل يقال يهديكم الله ويصلح بالكم * الثالث المزكوم اذا زاد على الثلاث بل يدعى له بعدها بالشفاء * الرابع ذهب بعض أهل العلم الى أن من عرف من حاله أنه يكره التشميت لا يشمت اجلالا للتشميت قال ابن دقيق العيد والذى يظهر أنه لا يمتنع من ذلك الا من خاف منه ضررا فاما غيره فيشمت امتثالا للامر ومناقضة للمتكبر فى مراده وكسرا لسورته فى ذلك وهو أولى من اجلال التشميت قال شيخ شيوخنا قلت ويؤيده أن لفظ التشميت دعاء بالرحمة فهو يناسب المسلم كائنا ما كان والله أعلم * الخامس قال ابن دقيق العيد يستثنى أيضا من عطس والامام يخطب قلت الراجح أنه يستحب التشميت اهـ * السادس يمكن أن يستثنى من كان عند عطاسه فى حالة يمتنع عليه فيها ذكر الله كما اذا كان على الخلاء أو فى الجماع فيؤخر ثم يحمد فيشمت فلو خالف فى تلك الحالة هل يستحق التشميت فيه نظر قال ابن دقيق العيد ومن فوائد التشميت تحصيل المودة والتأليف بين المسلمين وتأدب العاطس بكسر النفس عن الكبر والحمل على التواضع لما فى ذكر الرحمة من الاشعار بالذنب الذى لا يعرى منه أكثر المكلفين (حم خد م عن أبى موسى) الاشعرى * (اذا عطس أحدكم) أى هم بالعطاس (فليضع) ندبا (كفيه على وجهه) قال المناوى أو كفه الواحدة ان كان أقطع أو أشل فيما يظهر لانه لا يأمن أن يبدو من فضلات دماغه ما يكرهه الناظرون فيتأذون برؤيته (وليخفض) ندبا (صوته) بالعطاس فان الله يكره رفع الصوت به كما فى خبر يجىء (ك هب عن أبى هريرة) وهو حديث صحيح * (اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين) قال العلقمى ظاهر الحديث يقتضى الوجوب لثبوت الامر الصحيح به ولكن نقل النووى الاتفاق على استحبابه قال شيخ شيوخنا وأما لفظه فنقل ابن بطال وغيره عن طائفة يقول الحمد لله رب العالمين قلت كما فى هذا الحديث وعن طائفة لا يزيد على الحمد لله كما فى حديث

أبي هريرة عند البخاري وعن طائفة الحمد لله على كل حال كما في حديث علي عند النسائي قلت وجمع شيخنا بينهما فقال يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال اهـ قلت قال شيخ شيوخنا ولا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استعمال قراءة الفاتحة بعد قوله الحمد لله رب العالمين وكذا العدول عن الحمد الى أشهد أن لا اله الا الله وتقديمها على الحمد مكروه ﴿وليقل له﴾ بالبناء للمفعول أي وليقل له سامعه ﴿يرحمك الله﴾ قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون دعاء بالرحمة ويحتمل أن يكون اخبارا على طريق البشارة كما قال في حديث آخر طهور ان شاء الله أي هي طهر لك وكأن المشمت يبشر العاطس بحصول الرحمة في المستقبل بسبب حصولها له في الحال لكونها دفعت ما يضره قال ابن بطال ذهب قوم فقالوا يقول له يرحمك الله يخصه بالدعاء وحده اهـ قال شيخ شيوخنا وأخرج البخاري في الادب المفرد بسند صحيح عن أبي حمزة سمعت ابن عباس اذا شمت يقول عافانا الله واياكم من النار يرحمكم الله وأخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله واياكم وفي الموطا عن نافع عن ابن عمر أنه كان اذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله واياكم ويغفر الله لنا ولكم قال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث أن السنة لا تتأدى الا بالمخاطبة وأما ما اعتاده كثير من الناس من قولهم للرئيس يرحم الله سيدنا فخلاف السنة وبلغني عن بعض الفضلاء أنه شمت رئيسا فقال له يرحمك الله يا سيدنا فجمع بين الامرين وهو حسن ﴿وليقل هو﴾ أي العاطس لمن شمته مكافأة له ﴿يغفر الله لنا ولكم﴾ وفي رواية للبخاري يهديكم الله ويصلح بالكم قال أبو الوليد بن رشد يغفر الله لنا ولكم أولى لان المكلف يحتاج الى طلب المغفرة والجمع بينهما حسن الا للذمي واختار ابن أبي جمرة أن يجمع بين اللفظين فيكون أجمع للخير ويخرج من الخلاف ورجحه ابن دقيق العيد وفي حديث الباب دليل على أنه يستحب لمن دعا لغيره أن يبدأ بالدعاء أولا لنفسه ويشهد له رب اغفر لي ولوالدي ربنا اغفر لنا ولاخواننا وفيه أنه يأتي بصيغة الجمع وان كان المخاطب واحدا ﴿طب ك هب عن ابن مسعود﴾ عبد الله ﴿حم ٣ ك هب عن سالم بن عبيد الاشجعي﴾ من أهل الصفة وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا عطس أحدكم فقال الحمد لله﴾ واقتصر عليه ﴿قالت الملائكة رب العالمين فاذا قال رب العالمين قالت الملائكة رحمك الله﴾ قال المناوي فاذا أتى العبد بصيغة الحمد الكاملة استحق اجابته بالرحمة وان قصر باقتصاره على لفظ الحمد تممت الملائكة له ما فاته ﴿طب﴾ وكذا في الاوسط ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿اذا عطس أحدكم فليشمته جليسه﴾ قال العلقمي المراد به الجالس معه سواء كان ابنا أو أخا أو أبا أو أجنبيا أو صاحبا أو عدوا اهـ ويلحق بالجليس كل من سمع العاطس ﴿فان زاد على ثلاث فهو مزكوم﴾ أي به داء الزكام بضم الزاي وهو مرض من أمراض الرأس قال العلقمي وهذا يدل على معرفة النبي صلى الله عليه وسلم بالطب وأنه بلغ الغاية القصوى مما لم يبلغه الحكماء المتقدمون والمتأخرون وفيه أن العلل التي تحدث بالبدن تعرف بأسباب وعلامات والعطاس اذا جاوز الثلاث دل على علة الزكام ﴿ولا يشمت بعد ثلاث﴾ أي لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس بل يقال له شفاك الله تعالى أو عافاك الله تعالى ولا يكون هذا من التشميت فان العطسة الاولى والثانية يدل كل منهما على خفة البدن والدماغ واستفراغ الفضلات وبعد الثالثة يدل على أن به هذه العلة ﴿د عن أبي هريرة﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿اذا عظمت﴾ بالتشديد ﴿أمتي الدنيا﴾ قال المناوي لفظ رواية ابن أبي الدنيا الدينار والدرهم ﴿نزعت﴾ بالبناء للمفعول أي نزع الله

(قوله قالت الملائكة) أي الحفظة أي من حضر منهم وورد أن الملائكة تسر بطاعة أمة محمد وتغتم بغيرها (قوله بعد ثلاث) أي لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس بل يدعى له بنحو الشفاء لان الزكام مرض من أمراض الرأس (قوله الدنيا) أي الدينار والدرهم وقوله هيبة الاسلام أي اجلاله وتعظيمه

(منها هيبة الاسلام) لان من شرط الاسلام تسليم النفس لله عبودية فمن عظم الدنيا سبته فصار عبدها فيذهب بهاء الاسلام عنه لان الهيبة انما هى لمن هاب الله (واذا تركت الامر بالمعروف والنهى عن المنكر) مع القدرة وسلامة العاقبة (حرمت) بضم فكسر (بركة الوحى) أى فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسراره ولا يذوق حلاوته (واذا تسابت أمتى) أى شتم بعضها بعضا (سقطت من عين الله تعالى) أى حط قدرها وحقر أمرها عنده (الحكيم) الترمذى (عن أبى هريرة) وكذا رواه عنه ابن أبى الدنيا قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا علم العالم فلم يعمل كان كالمصباح يضىء للناس ويحرق نفسه) قال العلقمى بضم التحتيه لانه من أحرق قال فى المصباح أحرقته النار احراقا وتعدى بالحرف فيقال أحرقته بالنار فهو محروق وحريق اه وقال المناوى وعلم من ذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وان كان هو مرتكب الكبائر وقول بعضهم اذا لم يؤثر كلام الواعظ فى السامع دل على عدم صدقه رد بأن كلام الانبياء لم يؤثر فى كل أحد مع عصمتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبضتين (ابن قانع فى معجمه) أى معجم الصحابة (عن سليك الغطفانى) هو سليك بن عمرو وقيل ابن هدبة ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره ﴿(اذا عمل أحدكم عملا فليتقنه) أى فليحكمه (فانه) أى اتقان العمل (مما يسلى) بضم المثناة التحتية والتشديد من التسلية وهى ازالة ما فى النفس من الحزن (بنفس المصاب) قال المناوى وأصله أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دفن ابنه ابراهيم رأى فرجة فى اللبن فأمر بها أن تسد ثم ذكره فالمراد بالعمل هنا تهيئة اللحد واحكام السد لكن الحديث وان ورد على سبب فالحكم عام (ابن سعد) فى طبقاته (عن عطاء) الهلالى القاضى (مرسلا) هو تابعى كبير قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا عملت سيئة فأحدث) الفاء للتعقيب والامر للوجوب (عندها توبة السر بالسر) بالرفع أى بحيث يكون السر بالسر (والعلانية بالعلانية) قال الشيخ لتقع المقابلة لا أنه قيد فى قبول التوبة (حم فى) كتاب (الزهد عن عطاء) بن يسار الهلالى (مرسلا) وهو حديث حسن ﴿(اذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تمحها) قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات (حم عن أبى ذر) الغفارى ﴿(اذا عملت عشر سيآت فاعمل حسنة تحدرهن) أى تسقطهن (بها) قال العلقمى تحدرهن بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وضم الدال المهملة والراء وبهاء مضمومة ونون التوكيد ثقيلة قال فى المصباح وحدرت الشئ حدرا من باب قعد نزلته من الحدور وزان رسول وهو المكان الذى ينحدر منه والمطاوع الانحدار وموضع منحدر مثل الحدور وأحدرته بالالف لغة اه

(قوله بركة الوحى) أى فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسراره ولا يذوق حلاوته (قوله أيضا بركة الوحى) لعل المراد بالوحى الرسالة والمعنى حرمان بركة ما جاءت به الرسالة من قرآن وعلم وحديث وقوله سقطت من عين الله أى فلا ينظر اليها برحمة ولا احسان ولا يعبأ بها ولا يكترث بها واذا دعوه فى مهم لا يجيب دعاءهم لارتكابهم هذا الذنب العظيم والوزر الوخيم وعلى من اتصف بذلك المبادرة بالتوبة مع الاخلاص وحسن الاوبة واستحلال كل صاحبه عسى أن يبلغ بها مأربه اه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله تسابت) أى شتمت بعضها بعضا سقطت من عين الله أى حط قدرها وحقر أمرها (قوله ويحرق نفسه) أى يكون صلاح غيره فى هلاكه كما أن اضاءة السراج للناس فى هلاك الزيت وكذلك قالوا كثرة العلم فى غير طاعة مادة الذنوب وعلم بذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وان كان هو مرتكبا للكبائر وقول بعضهم اذا لم يؤثر كلام الواعظ فى السامع دل على عدم صدقه رد بأن كلام الانبياء لم يؤثر فى كل أحد مع عصمتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبضتين السابقتين اه (قوله السر بالسر) يصح نصبهما ورفعهما أى اذا وقع منه ذنب فى السر بأن كان قلبيا كالعزم على المعصية أو كان بالجوارح ولم يطلع عليه أحد يطلب أن يتوب توبة فى السر لتحصل المناسبة بين المكفر والمكفر ليكون كالدواء فى المرض الحسى فان كل مرض له دواء يناسبه هذا هو الاولى والا فتوبة السر تكفر ذنب العلانية وبالعكس لكن الاولى المناسبة ولذا يطلب ممن عصى فى مكان أن لا يفارقه حتى يعمل فيه عملا صالحا يعادل الذنب وربما غلب العمل الصالح فيشهد له به ولا يشهد عليه بما وقع منه من المعصية فيه ويطلب ممن ارتكب ذنبا أن لا يزيل شيأ من شعره وظفره حتى يكفره بنحو التوبة (قوله فأتبعها حسنة تمحها) المحو هو الازالة ويعبر عنه بالعفو وأما المغفرة فهو ستر الذنب وهو المعبر عنه بتبديل السيآت بالحسنات أى تستر السيآت ويكتب مكانها حسنات فالعفو أبلغ من الغفر والمراد الاعم وهناك قول ان الكبائر التى لم يطلع عليها أحد تكفر بكل عمل صالح كالصغائر وهناك قول الجمهور من العلماء أن النصوص الدالة على التكفير باقية على ظاهرها من تكفير الصغائر والكبائر والمشهور (قوله تحدرهن) بفتح التاء وضم الدال كما فى الكبير

والمشهور عند النحاة أن النون فى مثل هذا التركيب علامة الجمع لا للتوكيد ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن عمرو بن الاسود مرسلا﴾ هو العنسى الشامى الزاهد قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا عملت الخطيئة﴾ بالبناء للمفعول أى المعصية ﴿فى الارض كان من شهدها﴾ أى حضرها ﴿فكرهها﴾ أى بقلبه وفى رواية أنكرها ﴿كمن غاب عنها﴾ فى عدم لحوق الاثم له وهذا فيمن عجز عن ازالتها بيده ولسانه والافضل أن يضيف الى القلب اللسان فيقول اللهم ان هذا منكر لا أرتضيه ﴿ومن غاب عنها فرضيها﴾ وفى رواية فأحبها ﴿كان كمن شهدها﴾ أى حضرها فرضيها فى المشاركة فى الاثم وان بعدت المسافة بينهما ﴿د﴾ فى الفتن ﴿عن العرس﴾ قال المناوى بضم العين وسكون الراء ﴿ابن عميرة﴾ بفتح العين وكسر الميم الكندى وعميرة أمه واسم أبيه قيس اهـ وقال العلقمى العرس هذا والعرس بن قيس وهما صحابيان قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم﴾ ندبا عن الانتشار فى الدخول والخروج وعلل ذلك بقوله ﴿فانها ساعة تنتشر فيها الشياطين﴾ قال المناوى ويستمر طلب الكف حتى تذهب فوعة العشاء كما فى خبر آخر والمراد بالصبى ما يشمل الصبية ﴿طب عن ابن عباس﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا غضب أحدكم فليسكت﴾ قال المناوى أى عن النطق بغير الاستعاذة لان الغضب يصدر عنه من القبيح ما يوجب الندم عليه بعد وبالسكوت تنكسر سورته وفى الخبر أنه يتوضأ والا كمل الجمع بينهما وبين ما فى الحديثين الآتيين ﴿حم عن ابن عباس﴾ وهو حديث حسن ﴿اذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس﴾ ندبا ﴿فان ذهب عنه الغضب﴾ اقتصر على الجلوس ﴿والا﴾ بان استمر غضبه ﴿فليضطجع﴾ على جنبه لان القائم متأهب للانتقام والقاعد دونه والمضطجع دونهما والقصد الابعاد عن هيئة الوثوب ما أمكن ﴿حم د حب عن أبى ذر﴾ الغفارى قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا غضب الرجل﴾ وكذا المرأة فالمراد الانسان ﴿فقال أعوذ بالله﴾ زاد فى رواية من الشيطان الرجيم ﴿سكن غضبه﴾ لان الغضب من اغواء الشيطان والاستعاذة سلاح المؤمن فيدفعه بها ﴿عد عن أبى هريرة﴾ ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿اذا فاءت الافياء﴾ أى رجعت ظلال الشواخص من جانب المغرب الى جانب المشرق قال العلقمى قال فى المصباح وفاء الظل يفىء فيأ رجع من جانب المغرب الى جانب المشرق والجمع فيوء وأفياء مثل بيت وبيوت وأبيات قال ابن قتيبة والفىء لا يكون الا بعد الزوال فلا يقال لما قبل الزوال فىء وانما سمى بعد الزوال فيأ لانه ظل فاء عن جانب المغرب الى جانب المشرق والفىء الرجوع وقال ابن السكيت والفىء من الزوال الى الغروب وقال ثعلب والفىء بالعشى وقال رؤبة بن عجاج كل ما كانت عليه الشمس فزالت عنه فهو ظل وفىء ومالم تكن عليه الشمس فهو ظل ومن هنا قيل ان الشمس تنسخ الظل والفىء ينسخ الشمس ﴿وهبت الارواح﴾ قال فى النهاية الارواح جمع ريح ويجمع على أرياح قليلا وعلى رياح كثيرا ﴿فاذكروا﴾ ندبا ﴿حوائجكم﴾ أى اطلبوها من الله فى تلك الساعة ﴿فانها ساعة الاوابين﴾ أى الكثيرين الرجوع الى الله تعالى بالتوبة وقال المناوى أى الوقت الذى يتوجه فيه المطيعون الى الله أو الوقت الذى يتصدرون فيه الى اسعاف ذوى الحاجات بالشفاعة الى ربهم ﴿عب عن أبى سفيان مرسلا حل﴾ وكذا الديلمى ﴿عن ابن أبى أوفى﴾ قال المناوى بفتح الهمزة وفتح الواو ومقصورا علقمة بن مالك الاسلمى الصحابى قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا فتحت مصر فاستوصوا بالقبط﴾ أى أهل مصر ﴿خيرا﴾ قال المناوى أى اطلبوا الوصية من أنفسكم بفعل الخير معهم أو معناه اقبلوا

(قوله اذا غضب أحدكم) أى لغير الله تعالى والا طلب تنفيذه (قوله فقال أعوذ بالله) والاولى زيادة من الشيطان الرجيم وينبغى أن يقول ذلك متذكرا للصفات الدافعة لذلك كالحلم ومتذكرا أن من انتصر لنفسه يتخلى الله عنه (قوله فاءت) أى رجعت الافياء أى الاظلال من جهة المغرب الى جهة المشرق بسبب ميل الشمس عن جهة المشرق الى جهة المغرب وذلك وقت الزوال (قوله وهبت الارواح) جمع ريح وأصله روح قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة والجمع يرد الشئ الى أصله ويجمع على رياح أيضا بكثرة وعلى أرياح بقلة وليس بلحن (قوله ساعة الاوابين) أى الراجعين الى الله تعالى بالتوبة وكثرة الاذكار أى يكثرون الذكر فى تلك الساعة أكثر من غيرها (قوله فتحت مصر) أى مصر القاهرة فقد فتحت بعد الهجرة بعشرين سنة

وصيتي فيهم اذا استوليتم عليهم فأحسنوا اليهم وقال العلقمي قال في المصباح وأوصيته بولده استعطفته عليه ﴿فان لهم ذمة﴾ قال المناوي ذماما وحرمة وأمانا من جهة ابراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم فان أمه منهم وقال العلقمي قال النووي وأما الذمة فهي الجزية والحق وهي هنا بمعنى الذمام ﴿ورحما﴾ بفتح الراء وكسر الحاء المهملة أي قرابة لان هاجر أم اسمعيل منهم ومن معجزاته حيث فتحت بعده ﴿طب ك عن كعب بن مالك﴾ الانصاري قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اذا فتح على العبد﴾ بالبناء للمفعول أي فتح الله على الانسان ﴿الدعاء﴾ بان أفيض على قلبه نور ينشرح به صدره للدعاء ﴿فليدع﴾ ندبا مؤكدا ﴿ربه﴾ بما شاء من مهماته الاخروية والدنيوية ﴿فان الله يستجيب له﴾ لانه عند الفتح تتوجه رحمة الله اليه ﴿ت عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿الحكيم﴾ الترمذي ﴿عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث حسن ۞ ﴿اذا فعلت أمتي﴾ قال المناوي في رواية عملت ﴿خمس عشرة خصلة﴾ بالفتح ﴿حل بها البلاء﴾ أي نزل أو وجب قالوا وما هي يا رسول الله قال ﴿اذا كان المغنم﴾ أي الغنيمة قال الشيخ والمراد ما يعم الفيء ﴿دولا﴾ بكسر ففتح جمع دولة بالضم اسم لكل ما يتداول من المال ﴿والامانة مغنما﴾ قال العلقمي معناه اذا كان عند الشخص مال على جهة الامانة كالوديعة فجحدها أو خان فيها باخذ شئ منها أو استعمالها حيث لا يجوز له الاستعمال عد ذلك غنيمة ﴿والزكاة مغرما﴾ أي يرى رب المال أن اخراج زكاته غرامة يغرمها فيشق عليه اخراجها ﴿وأطاع الرجل زوجته وعق أمه﴾ أي عصاها وترك الاحسان اليها وانما خص الام وان كان الاب كذلك لضعفها ولين جانبها فاعقوقها أزيد في القبح ﴿وبر صديقه﴾ أي أحسن اليه وأدناه ﴿وجفا أباه﴾ أي ترك صلته وبره وبعد عن مودته وأعرض عنه ﴿وارتفعت الاصوات في المساجد﴾ أي بنحو الخصومات والمبايعات واللهو واللعب ﴿وكان زعيم القوم﴾ أي أميرهم ورئيسهم ﴿أرذلهم﴾ أي أحقرهم نسبا ﴿وأكرم الرجل﴾ بالبناء للمفعول أي أكرمه الناس ﴿مخافة شره﴾ أي خشية من تعدى شره اليهم والمرأة كذلك فالمراد الانسان ﴿وشربت الخمور﴾ قال المناوي جمعها لاختلاف أنواعها اذ كل مسكر خمر ﴿ولبس الحرير﴾ أي لبسه الرجل بلا ضرورة ﴿واتخذت القينات﴾ قال العلقمي القينة الامة غنت أو لم تغن والماشطة وكثيرا ما تطلق على المغنية من الاماء وهو المراد والجمع قينات وقيان ﴿والمعازف﴾ قال العلقمي والعزف اللعب بالمعازف بعين مهملة وزاي وفاء وهي الدفوف وغيرها مما يضرب كالعود والطنبور وقيل كل لعب عزف ﴿ولعن آخر هذه الامة أولها﴾ قال المناوي أي لعن أهل الزمن المتأخر السلف ﴿فليرتقبوا﴾ جواب اذا أي فلينتظروا ﴿عند ذلك ريحا حمراء﴾ قال الشيخ وقد كانت برمضان سنة ست وسبعين وتسعمائة كذا قاله شيخنا وقال سيأتي ما هو أعظم ﴿أو خسفا﴾ أي غورا بهم في الارض ﴿أو مسخا﴾ قلب الخلقة من صورة الى أخرى قال العلقمي وذكر الخطابي ان المسخ قد يكون في هذه الامة وكذلك الخسف كما كان في سائر الامم خلافا لقول من زعم ان ذلك لا يكون انما مسخها بقلوبها ﴿ت عن علي﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا قال الرجل لاخيه﴾ في

(قوله ذمة) أي عهدا لانها فتحت صلحا وقرأها عنوة وقيل المراد بالذمة القرابة من سيدنا ابراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم فان أمه منهم وبخط الشيخ عبد البر الاجهوري ما نصه أما الذمة فهي الجزية وأما الرحم فلكون هاجر أم اسمعيل منهم وأما الصهر الوارد في رواية أخرى فلكون مارية أم ابراهيم منهم وفيه معجزة ظاهرة وهي اخباره عليه الصلاة والسلام أنهم يفتحون مصر اه (قوله اذا فتح على العبد) أي الانسان رقيقا كان أو حرا وفي هذا الحديث حث على طلب الدعاء فلا ينبغي للعبد أن يترك الدعاء تسليما للقضاء والقدر فان مقام التسليم وان كان شريفا لكن مقام الدعاء أعلى اذ فيه الاعتراف بالعجز لنفسه والافتقار لربه ولذا خص سيدنا ابراهيم بالاول وسيدنا محمد بالثاني عليهما الصلاة والسلام فجعل الاشرف مع الاشرف (قوله خمس عشرة الخ) حصها لانها أمهات المعاصي فما عداها مفرع عليها (قوله دولا) جمع دولة بفتح الدال وضمها أي جعلوا الغنيمة لاهل الدولة وتركوا المستحقين (قوله وأطاع الرجل زوجته) أي فيما يخالف الشرع بدليل وعق أمه (قوله وبر صديقه) هذا غير مذموم وذمه بالنظر للقيد أعني قوله وجفا أباه (قوله وارتفعت الاصوات) أي بغير ذكر الله (قوله واتخذت القينات) أي الاماء المغنيات (قوله والمعازف) أي آلات اللهو (قوله ريحا حمراء) وكانت تأتي في الامم السابقة وقد أخبر صلى الله عليه وسلم بأنه يأتي في آخر الزمان ما هو أعظم منها وهو الخسف والمسخ فالذي ارتفع عمومه فقط فيحصل في آخر الزمان ما كان يحصل في الامم السابقة من الريح المهلك والخسف والمسخ لكنه لا يعم (قوله عن علي) قال الشارح وهو ضعيف وقال شيخنا الحق أنه موضوع كما ذكره ابن الجوزي وغيره من الحفاظ

الدين

الدين وكان قد فعل معه معروفا ﴿جزاك الله خيرا﴾ أى قضى لك بخير وأثابك عليه ﴿فقد أبلغ فى الثناء﴾ أى بذل الجهد فى المكافأة فان ضم الى ذلك معروفا من جنس المفعول معه كان أكمل ﴿ابن منيع﴾ فى معجمه ﴿م قط خط﴾ كلاهما ﴿عن أبى هريرة خط عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ورواه أيضا الطبرانى عن أبى هريرة وهو حديث ضعيف منجبر ﴿اذا قال الرجل لاخيه﴾ المسلم ﴿يا كافر فقد باء بها﴾ أى رجع باثم تلك المقالة ﴿أحدهما﴾ أو رجع بتلك الكلمة أحدهما لان القائل ان صدق فالمقول له كافر وان كذب بأن اعتقد كفر المسلم بذنب ولم يكن كفرا اجماعا كفر ﴿خ عن أبى هريرة حم خ عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿اذا قال العبد﴾ أى الانسان ﴿يارب يارب قال الله﴾ مجيبا له ﴿لبيك عبدى﴾ أى اجابة بعد اجابة ﴿سل تعط﴾ أى أعطك عين ماسألته أو أعوضك عنه بما هو أصلح ﴿ابن أبى الدنيا﴾ أبو بكر القرشى ﴿فى الدعاء عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا قال الرجل﴾ يعنى الانسان ﴿للمنافق﴾ قال المناوى وهو الذى يخفى الكفر ويظهر الاسلام اه ولعل المراد النفاق العملى والا فمن أين يعلم القائل حاله ﴿يا سيدى فقد أغضب ربه﴾ أى فعل مايستحق به العقاب من مالك أمره لانه ان كان سيده وهو منافق فحاله دون حاله قال العلقمى ﴿فائدة﴾ قال فى النهاية السيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم والمتحمل أذى قومه والزوج والرئيس والمقدم وأصله من ساد يسود فهو سيود فقلبت الواو ياء لاجل الياء الساكنة قبلها ثم أدغمت ﴿ك هب عن بريدة﴾ بن الحصيب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا قالت المرأة لزوجها مارأيت منك خيرا قط فقد حبط عملها﴾ قال العلقمى أى أنكرت ماتقدم لها من الاحسان وجحدته فتجازى بابطال عملها أى بحرمانها الثواب الا أن تعود وتعترف باحسانه أو هو من باب الزجر والتنفير عن هذه المقالة الكاذبة نعم ان كانت على حقيقتها فلا لوم عليها اه ومثل المرأة الامة القائلة لسيدها ذلك ﴿عد وابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا قام أحدكم يصلى من الليل﴾ أى اذا أراد القيام للصلاة فيه ﴿فليستك﴾ أى يستعمل السواك ﴿فان أحدكم اذا قرأ فى صلاته وضع ملك فاه على فيه ولا يخرج من فيه﴾ أى من فم القارئ ﴿شئ﴾ أى من القرآن ﴿الا دخل فم الملك﴾ قال المناوى لان الملائكة لم يعطوا فضيلة تلاوة القرآن كما أفصح به فى خبر آخر فهم حريصون على استماع القرآن من الآدميين ﴿هب وتمام﴾ فى فوائده ﴿والضياء فى المختارة﴾ ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿اذا قام أحدكم من الليل فاستعجم﴾ أى استغلق ﴿القرآن على لسانه﴾ أى ثقلت عليه القراءة كالاعجمى لغلبة النعاس قال العلقمى قال القرطبى القرآن مرفوع على أنه فاعل استعجم أى صارت قراءته كالعجمية لاختلاف حروف النائم وعدم بيانها ﴿فلم يدر مايقول﴾ أى صار لنعاسه لا يفهم ماينطق به ﴿فليضطجع﴾ قال المناوى للنوم ندبا ان خف النعاس بحيث يعقل القول أو وجوبا ان غلبه بحيث أفضى الى الاخلال بواجب اه وقال العلقمى لئلا يغير كلام الله ويبدله ﴿حم م د ه عن أبى هريرة﴾ ﴿اذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين﴾ قال العلقمى قال النووى هذا دليل على استحبابه لينشط بهما لما بعدهما اه

(قوله فقد باء بها أحدهما) لم يقل فقد باء بها القائل لانه قد يكون المقول له ذلك كافرا ولم يقل فقد باء بها المقول له لانه قد يكون مسلما وحينئذ الذى باء بها هو القائل ان قصد أنه كافر حقيقة أما لو قصد بقوله يا كافر أنه يفعل من الظلم كفعل الكفار أو انه يستر الحق بالباطل أو أطلق لم يكفر (قوله قال الله لبيك عبدى) أى اجابة بعد اجابة فكما انه كرر لفظ النداء بقوله يارب يارب أجابه سبحانه بلفظ يقتضى التكرار (قوله ياسيدى) ومثله ياسيد بدون ياء الاضافة ومحله ان علم حاله بأنه منافق كافر باطنا واذا كان هذا فى مظهر الاسلام فبالاولى فى مظهر الكفر أما المسلم فلا بأس بقولك له ياسيدى ويامولاى بل هو المطلوب لتعظيمه وقد كان صلى الله عليه وسلم يكره قول لفظ الاهانة لمن هو معظم وقول لفظ التعظيم لمن هو مهان (قوله حبط عملها) أى كمال ثواب عملها اذ العمل لا يحبطه الا الردة (قوله من الليل) أى فيه (قوله وضع ملك فاه الخ) ظاهره أن الملك لا يضع فمه على فم القارئ الا اذا قرأ فى الصلاة فى الليل وكان قد استاك وليس الليل بقيد بل المدار على القراءة فى الصلاة ولو نهارا وكان استاك فان لم يستك أو استاك وقرأ فى غير الصلاة لم يضع فاه على فيه فهى خصوصية للقارئ فى الصلاة اذا استاك (قوله فاستعجم) أى استغلق (قوله القرآن) بالرفع فاعل والتقييد بالليل للغالب من أن النوم فى الليل والا فالنوم فى النهار كذلك (قوله فليضطجع) أى وجوبا ان غلبه النوم بحيث يفضى الى الاختلال بواجب قاله الشارح وفيه نظر اذ هو اذا غلبه النوم عليه غير مكلف (قوله بركعتين خفيفتين) أى لينحل عقد الشيطان فانها انما تنحل بعد السلام من الركعتين وهذا التوجيه يقتضى طلب التخفيف وان لم يكن مريدا الشروع فى الوتر بعدهما وهو كذلك خلافا للمناوى فى الكبير

وحكمة استعجاله حل عقد الشيطان ﴿حم م عن أبي هريرة﴾ ۞ اذا قام أحدكم الى الصلاة فليسكن اطرافه ﴾ يعني لا يحركها قال العلقمي قال في المصباح وسكن المتحرك سكونا ذهبت حركته و يتعدى بالتضعيف فيقال سكنته ﴿ولا يتميل﴾ أي يمينا وشمالا ﴿كما تميل اليهود﴾ قال المناوي وسبب تمايل اليهود في الصلاة أن موسى كان يعامل بني اسرائيل على ظاهر الامور وقال السهروردي انما كان يتمايل لانه يرد عليه الوارد في صلاته وحال مناجاته فيموج به باطنه كتموج بحر ساكن هب عليه الريح فرأى اليهود ظاهره فتمايلوا من غير حظ لبواطنهم من ذلك ثم علل الاول بقوله ﴿فان تسكين﴾ قال المناوي وفي رواية سكون ﴿الاطراف في الصلاة من تمام الصلاة﴾ قال العلقمي أي في الثواب وقد يكون عدمه وهو التحرك مبطلا كأن توالى في عضو ثلاثا أو منقصا للثواب كأن يكون دون ذلك على تفصيل ذكره الفقهاء ﴿الحكيم﴾ الترمذي ﴿عد حل عن أبي بكر﴾ الصديق قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا قام الرجل﴾ قال المناوي أي الجالس لنحو اقراء علم شرعي ﴿من مجلسه﴾ زاد في رواية من المسجد ﴿ثم رجع اليه فهو أحق به﴾ من غيره ان قام منه ليعود اليه لان له غرضا في لزوم ذلك المحل ليألفه الناس ﴿حم خد م د ه عن أبي هريرة حم عن وهب بن حذيفة﴾ الغفاري ويقال المزني ۞ ﴿اذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه﴾ قال العلقمي قلت مذهب الشافعي أنه يستحب النظر الى موضع سجوده في جميع صلاته الا عند الاشارة في تشهده فلا يجاوز بصره اشارته لحديث فيه و يكره تغميض العين وقال النووي وعندي لا يكره اذا لم يخف ضررا ظاهرا اذ لم يرد فيه نهي تقوم به الحجة ﴿طب عد عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا قام أحدكم الى الصلاة﴾ أي دخل فيها ﴿فان الرحمة تواجهه﴾ أي تنزل به وتقبل عليه ﴿فلا يمسح﴾ ندبا حال الصلاة ﴿الحصى﴾ ونحوه الذي بمحل سجوده أو على جبهته لانه ينافي الخشوع نعم ان كان الذي على جبهته مانعا من السجود تعين مسحه ﴿حم ٤ حب عن أبي ذر﴾ الغفاري قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا قام العبد﴾ أي الانسان ﴿في صلاته ذر﴾ بذال معجمة وراء مشددة وهو مبني للمفعول و يحتمل بناؤه للفاعل كما أفاده العلقمي أي ذر الله أو الملك بامره ﴿البر﴾ أي ألقى الاحسان ﴿على رأسه﴾ ونشره عليه و يستمر ذلك ﴿حتى يركع فاذا ركع علته رحمة الله﴾ قال المناوي وفي نسخ عليه بمثناة تحتية أي نزلت عليه وغمرته و يستمر ذلك ﴿حتى يسجد والساجد يسجد على قدمي الله تعالى﴾ استعارة تمثيلية فاذا علم العبد ذلك ﴿فليسأل﴾ الله ما شاء ﴿وليرغب﴾ فيما أحب ﴿ص عن أبي عمار مرسلا﴾ واسمه قيس قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا قام صاحب القرآن﴾ أي حافظه ﴿فقرأ بالليل والنهار﴾ أي تعهد تلاوته ليلا ونهارا ﴿ذكره﴾ أي استمر ذاكرا له ﴿وان لم يقم به﴾ أي بتلاوته ﴿نسيه﴾ لانه شديد النفور كالابل المعقلة اذا انفلتت من عقلها ﴿محمد بن نصر في كتاب الصلاة عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اذا قدم أحدكم على أهله من سفر فليهد﴾ بضم المثناة التحتية ندبا ﴿لاهله﴾ هدية مما يجلب من ذلك القطر الذي سافر اليه ﴿فليطرفهم﴾ قال العلقمي بضم التحتية وسكون الطاء المهملة وكسر الراء وسكون الفاء قال في الصحاح والطارف والطريف من المال المستحدث اه والمعنى فليأت لهم بشئ جديد لم يكن عندهم وقال المناوي أي يتحفهم بشئ جديد لا ينقل لبلدهم للبيع بل للهدية ﴿ولو كان حجارة﴾ أي حجارة الزناد ولا يقدم عليهم بغير شئ جبرا

(قوله فلا يغمض عينيه) أي يكره ذلك ان خاف ضررا والا فلا كراهة على المعتمد الا في وقت التشهد عند رفع السبابة فينظرها حينئذ نعم السنة أن يديم النظر الى محل سجوده ولو في صلاة الجنازة خلافا لمن قال ينظر فيها للميت (قوله فلا يمسح الحصى) أي الذي بمحل سجوده ولو صلق بجبهته أبقاه لانه أثر عبادة أي ما لم يكن مانعا من مباشرة الجبهة للارض والا وجبت ازالته ليصح له السجود (قوله ذر البر) أي الاحسان أي أثره وهو الرحمة (قوله علته رحمة) أي مخصوصة أي زائدة على الرحمة التي كانت عليه حال قيامه في الكم والكيف لتكون مغايرة لما كانت حاصلة قبل وكذا يقال في الرحمة الحاصلة حال السجود (قوله قدمي الله) على بمعنى مع والقدمان مؤولان بصفتين من صفاته تعالى كالقدرة والارادة والمراد أثرهما كالمغفرة والرضوان فالمعنى يسجد مع حصول المغفرة والرضوان وقول الشارح ان فيه استعارة تمثيلية ممنوع اذ لا تركيب هنا فالحق أنه يؤول بما ذكر كما أولوا يد الله ونحوه وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله على قدمي الله أي على ما قدمه من الخير وليس المراد به الجارحة لان الله منزه عن ذلك فالقدم كل ما قدمت من خير أو شر انتهت بحروفها (قوله وليرغب) عطف خاص لانه سؤال مع توجه بصدق نية و رجاء حصول المقصود (قوله بالليل) أي فيه (قوله على أهله) أي من تلزمه نفقتهم ومثلهم صديقه لاسيما من اعتاد أن يهاديه (قوله فليطرفهم) أشار الى أنه ينبغي أن يكون نفيسا (قوله حجارة) أي ينتفع بها كحجر الزناد أو تكون حسنة الصورة

لخواطرهم ما أمكن والتشوفهم الى ما يقدم به (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف منجبر ﷺ (اذا قدم أحدكم من سفر فليقدم بهدية ولو يلقى فى مخلاته حجرا) أى من حجارة الزناد كما مر (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى الدرداء) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا قرأ ابن آدم السجدة) أى آيتها (فسجد) أى سجود التلاوة (اعتزل) أى تباعد عنه (الشيطان) قال العلقمى فى الحديث دلالة على كفر ابليس قال النووى كفر ابليس بسبب ترك السجود مأخوذ من قول الله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس أبى واستكبر وكان من الكافرين قال الجمهور معناه وكان فى علم الله من الكافرين وقال بعضهم وصار من الكافرين كقوله تعالى وحال بينهما الموج فكان من المغرقين (يبكى يقول) قال الطيبى هما حالان من فاعل اعتزل مترادفتان أو متداخلتان (ياويله) أى ياحزنى وهلاكى احضر فهذا أوانك قال المناوى جعل الويل منادى لفرط حزنه (أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة) أى بطاعته (وأمرت بالسجود فعصيت فلى النار) قال المناوى نار جهنم خالدا فيها لعصيانه واستكباره قال بعضهم واعلم ينفعه هذا البكاء والحزن مع أنه ندم والندم توبة لان له وجهين وجه يعد به العصاة فلا يعصى أحد الا بواسطته فهذا لا يمكن توبته منه ووجه يؤدى به عبوديته مع ربه لكونه يرى أنه متصرف تحت مشيئته وارادته فى أصل قبضته الشقاء والتوبة انما تصح من الوجهين معا ولا يمكنه التوبة منهما جميعا (حم م هـ عن أبى هريرة) ﷺ اذا قرأ القارئ) أى شيأ من القرآن (فأخطأ) قال العلقمى قال فى المصباح الخطأ مهموز بفتحتين ضد الصواب (أولحن) بوزن جعل أى حرفه أوغير اعرابه (أوكان أعجميا) أى لا يستطيع للكنته أن ينطق بالحروف مبينة (كتبه الملك كما أنزل) أى قومه الملك الموكل بذلك فلا يرفع الا قرآنا عربيا غير ذى عوج (فر عن ابن عساكر) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا قرأ الامام) أى فى الصلاة (فأنصتوا) لقراءته أيها المقتدون أى استمعوا لها ندبا فلا تشتغلوا بقراءة السورة ان بلغكم صوت قراءته والامر للندب عند الشافعى وللوجوب عند غيره (م) وابن ماجه (عن أبى موسى) الاشعرى ﷺ (اذا قرأ الرجل القرآن واحتشى من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى امتلأ جوفه منها (وكان هناك) أى فى ذلك الرجل (غريزة) قال الشيخ بغين معجمة فراء فمثناة تحتية فزاى أى طبيعة وملكة يقتدر بها على استنباط الاحكام اهـ وقال العلقمى والمعنى امتلأ جوفه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عارف بمعناها (كان خليفة من خلفاء الانبياء) قال المناوى أى ارتقى الى منصب وراثة الانبياء وهذا فيمن عمل بما علم (الرافعى) الامام عبد الكريم القزوينى (فى تاريخه) أى تاريخ بلده قزوين (عن أبى امامه) الباهلى قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا قرب الى أحدكم طعامه) أى وضع بين يديه ليأكله (وفى رجليه نعلان فلينزع نعليه) ندبا قبل الاكل وعلل ذلك بقوله (فانه أروح للقدمين) أى أكثر راحة لهما (وهو) أى نزعهما (من السنة) قال الشيخ مدرج من الراوى أى من طريقة النبى صلى الله عليه وسلم وهديه فلا تهملوا ذلك (ع عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا قصر) بالتشديد (العبد) أى الانسان (فى العمل) أى فى القيام بما عليه من الواجبات (ابتلاه الله تعالى بالهم) قال المناوى ليكون ما يقاسيه منه جابرا لتقصيره مكفرا لتهاونه روى الحكيم عن على خلق الانسان يغلب الريح ويتقيها بيده ثم خلق النوم يغلب الانسان ثم خلق الهم يغلب النوم فأشد خلق ربك الهم (حم فى) كتاب (الزهد عن الحكم مرسلا) وهو حديث حسن ﷺ (اذا

(قوله الشيطان) المراد به هنا ابليس فقط (قوله يبكى) حال ويقول حال أيضا متداخلة أولا (قوله ياويله) العبارة التى يقولها ياويلى أوياويلتى أوياويلتا بألف الندبة على حد ياحسرتا (قوله كتبه الملك كما أنزل) أى فيثاب عليه ثواب الخالى من الخلل حيث عذر كأن كان لا يمكنه التعلم (قوله اذا قرأ الرجل) أى حفظه واحتشى الخ أى ملأ جوفه منها بأن كان يقرأ القرآن مع معرفة معانيه كمطلقه ومقيده وعامه وخاصه ومبينه ومجمله الخ وله غريزة يقدر بها على أخذ الاحكام منه وذلك المجتهد المطلق (قوله واحتشى) بالشين قال فى المصباح وحشوت الوسادة وغيرها بالقطن احشو حشوا فهو محشو اهـ والمعنى امتلأ جوفه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عارف بمعناها وقوله وكان هناك غريزة أى أخلاق وطبائع صالحة يفهم بها معانى القرآن والاحاديث والغريزة واحدة الغرائز فالغريزة الطبيعة وقوله كان خليفة الخ أى ارتقى الى منصب وخلافة الانبياء والخليفة من يقوم مقام الذاهب ويسد مسده والهاء فيه للمبالغة اهـ بخط الاجهورى (قوله فلينزع نعليه) أى غير الخف الذى يمسح عليه (قوله فانه أروح الخ) أشار صلى الله عليه وسلم الى أنه معقول المعنى وذلك أنه يخرج بخار الاكل من القدمين

قضى الله تعالى) أى أراد وقدر فى الازل (لعبد) أى انسان (ان يموت بأرض) وليس
هو بها (جعل له اليها حاجة) ليسافر اليها فيتوفاه الله بها و يدفن فيها (ت) فى القدر
(ك) فى الايمان (عن مطر) بالتحريك (ابن عكامس) بضم المهملة وخفة الكاف
وكسر الميم ثم مهملة (ت عن أبى عزة) بفتح العين المهملة وشدة الزاى وهو حديث حسن
﴿(اذا قضى أحدكم) أى أتم (حجه) أى أو نحوه من كل سفر طاعة كغزو (فليعجل
الرجوع الى أهله فانه أعظم لاجره) أى يندب له ذلك لما يدخل على أهله من السرور ولان
الاقامة بالوطن يسهل معها القيام بوظائف العبادات قال المناوى وقضية العلة الاولى انه
لو لم يكن له أهل لا يندب له التعجيل وقضية الثانية خلافه (ك هق عن عائشة) قال الشيخ
حديث صحيح لغيره ﴿(اذا قضى أحدكم الصلاة فى مسجده) يعنى أدى الفرض فى محل
الجماعة (فليجعل لبيته) أى لمحل سكنه (نصيبا من صلاته) بان يجعل الفرض فى المسجد
والنفل فى منزله لحديث أفضل صلاة المرء فى بيته الا المكتوبة ولكونه أخفى وأبعد عن الرياء
وأصون من المحبطات و يتبرك أهل البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتنفر منه
الشياطين قال العلقمى الا ما استثنى من النوافل كسنة الجمعة القبلية وركعتى الاحرام
والطواف قال الزركشى وصلاة الضحى لخبر رواه أبو داود وصلاة الاستخارة وصلاة منشئ
السفر والقادم منه والماكث بالمسجد لتعلم أو تعليم أو اعتكاف والخائف فوت الراتبة
(فان الله تعالى جاعل فى بيته من صلاته خيرا) قال العلقمى من سببية بمعنى من أجل
والخير الذى يجعل فى البيت بسبب التنفل فيه هو عمارته بذكر الله تعالى و بطاعته وحضور
الملائكة واستغفارهم ودعائهم وما يحصل لاهله من الثواب والبركة (حم م ه عن جابر)
ابن عبد الله (قط فى) كتاب (الافراد عن أنس) بن مالك ﴿(اذا قعد أحدكم الى
أخيه) أى فى الدين ليسأله عن شئ من المسائل (فليسأله تفقها) أى يسأله سؤال تفهم
وتعلم واستفادة ومذاكرة (ولا يسأله تعنتا) أى لا يسأله سؤال ممتحن متعنت طالب
لتعجيزه وتخجيله فانه حرام (فر عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿(اذا قلت
لصاحبك) أى جليسك (والامام يخطب) جملة حالية (يوم الجمعة) قال المناوى ظرف
لقلت (أنصت) أى اسكت (فقد لغوت) أى تكلمت بما لا ينبغى لان الخطبة أقيمت
مقام ركعتين فلا ينبغى الكلام فيها فيكره حينئذ تنزيها عند الشافعية وتحريما عند الثلاثة
قال العلقمى قال شيخنا قال الباجى معناه المنع من الكلام وذلك لان من أمر غيره حينئذ
بالصمت فهو لاغ لانه قد أتى من الكلام بما نهى عنه كما أن من نهى فى الصلاة مصليا عن
الكلام فقد أفسد على نفسه صلاته وانما نص على ان الآمر بالصمت لاغ تنبيها على أن كل
متكلم مع غيره لاغ واللغو ردئ الكلام وما لا خير فيه اهـ وقال شيخ شيوخنا قال الاخفش
اللغو الكلام الذى لا أصل له من الباطل وشبهه وقال ابن عرفة اللغو السقط من القول
وقيل الميل عن الصواب وقيل اللغو الاثم لقوله تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما وقال
الزين بن المنير اتفقت أقوال المفسرين على أن اللغو ما لا يحسن من الكلام وقال النضر
ابن شميل معنى لغوت خبت من الاجر وقيل بطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا
قلت أقوال أهل اللغة متقاربة المعنى ويشهد للقول الاخير ما رواه أبو داود وابن خزيمة من
حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا من لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا قال ابن وهب أحد
رواته معناه أجزأت عنه الصلاة وحرم فضيلة الجمعة ولاحمد من حديث على مرفوعا من
قال صه فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له ولابى داود نحوه ولاحمد والبزار من حديث ابن

(قوله الى أهله) أى وطنه وان
لم يكن له فيه أهل لان القيام
بالوطن يسهل معه القيام بوظائف
العبادات لما يدخل على أهله
من السرور وهذا مستند من قال
تكره الاقامة بمكة وقيل سنده
مضاعفة السيآت فيها وعندنا
الاقامة بها سنة (قوله فليجعل
لبيته الخ) أى فالافضل صلاة
النفل فى البيت الا ما استثنى قال
العلقمى فليجعل الفرض فى
المسجد والنافلة فى البيت لحديث
أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته
الا المكتوبة وانما حث على النافلة
فى البيت لكونه أخفى وأبعد عن
الرياء وأصون من المحبطات وتبرك
أهل البيت بذلك وتنزل فيه
الرحمة والملائكة وتنفر الشياطين
قلت الا ما استثنى من النوافل
كسنة الجمعة القبلية وركعتى
الاحرام والطواف وصلاة الضحى
والاستخارة وصلاة منشئ السفر
والقادم منه والمكث فى المسجد
لتعلم أو تعليم أو اعتكاف والخائف
فوت الراتبة اهـ (قوله لصاحبك)
أى جليسك وسمى صاحبا لانه
صاحبه فى المكان أو الخطاب
وهذا يدل على عدم حرمة الكلام
وقت الخطبة فيكره فقط (قوله
والامام يخطب) أما وقت جلوسه
على المنبر قبل أن يخطب فلا
يكره الكلام عندنا ومن يرى
حرمته وحينئذ يؤول يخطب
بيتهيأ للخطبة وخرج بيوم الجمعة
خطبة غيرها فلا يحرم ولا يكره
وذلك لان خطبة الجمعة بمنزلة
ركعتين

(قوله صلاة مودع) أى للدنيا بأن تقبل عليه تعالى وتخرج من قلبك سائر الاغيار بأن تستحضر شهود ذاته تعالى حتى يصدق على قلبك انه بيت الرب فانه لا يصدق عليه ذلك الا اذا خرج منه كل ما يغاير شهوده تعالى فان لم يستطع الشخص هذه المرتبة فليعالج نفسه بقدر ما يستطيع (قوله ولا تكلم الخ) هذا لا تعلق له بالصلاة بل مطلوب مطلقا (قوله تعتذر) أى يعتذر منه بأن يستحق طلب العفو ممن هو فيه (قوله وأجمع الاياس) أى صمم واعزم على اليأس من ذلك لان أجمع لا يستعمل الا فى المعانى بخلاف جمع فيستعمل فى الذوات ولذا قدر فى قوله تعالى فأجمعوا أمركم وشركاءكم أى واجمعوا شركاءكم (قوله اذا كان الخ) ما بعد هذا الحديث الى الثامن فهى ثمانية لم يشرح عليها فى نسخ الصغير ولا العزيزى ولا غيره وشرحها فى الكبير ولعله لم يطلع على هذه الزيادة وقت شرح الصغير واطلع عليها وقت شرح الكبير قال شيخنا وفيه أنه قبله وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته على قوله اذا كان يوم القيامة الخ ما نصه من هنا الى قوله اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب الخ لم يوجد فى نسخة الشيخ يحيى العراقى ولم يحش عليه العلقمى فى حاشيته فالظاهر انه زائد ولعله من الذيل أو الجامع الكبير اهـ بحروفه (قوله بالموت كالكبش) أى يخلق الله كبشا ويسميه الموت ويذبحه جبريل وقيل غيره ويلقى الله تعالى فى قلب الخلق جميعا أنه الموت وخصت صورة الكبش لانه لما أمر بقبض روح سيدنا آدم عليه الصلاة والسلام جاءه الموت فى صورة كبش وقد نشر من أجنحته أربعة آلاف جناح (٢) (قوله تنصب) أى تظهر بين يدى الله أى فى محل عدله تعالى (قوله لغيرى) أى قاصدا به الرياء ونحوه قال المناوى هذا فى الرياء المحض فان تبعض أثيب بالنية عند كثير واعتبر آخرون غلبة الباعث واختار الغزالى الاخذ بالاطلاق وانه متى تطرق منه شعبة الى العمل ارتفع القبول اهـ وهذا ممنوع كما يعلم من الشرح الصغير بعد هذا بنحو عشرة أحاديث لان التفصيل انما هو فيما اذا قارن العمل أمر دنيوى كزيارة ولى مع قصد التجارة أما اذا قصد بالعمل الرب والناس فالعمل كله غير مقبول (قوله سمويه) بتشديد الميم بوزن علويه (قوله ما يتذكر) أى التعمير الذى يتذكر الخ فهو مفعول مطلق (قوله عرف) بالبناء للمفعول (قوله فجحد) أى أنكره مع العلم به (قوله فيقول احلفوا) بالوصل (قوله يصمتهم) أى يسكتهم (قوله من بطنان العرش) أى من باطنه بحيث يسمع صوته ولا يرى شخصه (قوله نكسوا رؤسكم وغضوا الخ) هذا اظهار لشرفها والا فكل مشغول عن غيره حتى لا يعرف نفسه أهو ذكر أم أنثى وأيضا هى رضى الله تعالى عنها ليست مكشوفة العورة بل جميع بدنها مستور (قوله حتى تمر) أى تذهب الى الجنة اهـ بخط الاجهورى (قوله مع سبعين ألف الخ) المراد بذلك التكثير والا فهن أكثر من ذلك (قوله الغيلانيات) اسم كتاب ولعله سمى بذلك نسبة لمؤلفها وان اسمه غيلان (قوله من على الله أجره) أى من أجره حاصل من عند الله تعالى ولا بد

عباس مرفوعا من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفارا والذى يقول له أنصت ليست له جمعة قال العلماء معناه لا جمعة له كاملة للاجماع على اسقاط فرض الوقت عنه وقوله فى الحديث والامام يخطب جملة حالية تخرج ما قبل خطبته من حين خروجه وما بعده الى أن يشرع فى الخطبة نعم لا تباح النافلة لحاضر بعد صعود الخطيب وجلوسه وان لم يسمع الحاضر الخطبة لاعراضه عن الخطيب بالكلية والفرق بين الكلام حيث لا بأس به وان صعد الخطيب المنبر ما لم يبتدئ الخطبة وبين الصلاة حيث تحرم حينئذ أن قطع الكلام هين متى ابتدأ الخطيب الخطبة بخلاف الصلاة فانه قد يفوته بها سماع أول الخطبة (مالك) فى الموطا (حم ق د ن ه عن أبى هريرة) اذا قمت الى صلاتك) أى شرعت فيها (فصل صلاة مودع) قال المناوى أى صلاة من لا يرجع اليها أبدا وذلك أن المصلى سائر الى الله بقلبه فيودع هواه ودنياه وكل ما سواه (ولا تكلم) بحذف احدى التاءين للتخفيف (بكلام تعتذر) بمثناة فوقية (منه) أى لا تنطق بشئ يوجب أن تطلب من غيرك رفع اللوم عنك بسببه (وأجمع) قال العلقمى هو بهمزة مقطوعة لانه من أجمع المتعلق بالمعانى دون الذوات تقول أجمعت رأيى ولا تقول أجمعت شركائى لامن جمع بدون الهمزة فانه يشترك بين المعانى والذوات تقول جمعت أمرى وجمعت شركائى قال تعالى فجمع كيده ثم أتى الذى جمع مالا وعدده (الاياس) بكسر الهمزة وخفة المثناة من تحت (مما فى أيدى الناس) أى اعزم وصمم على قطع الامل مما فى أيدى الخلق من متاع الدنيا فانك ان فعلت ذلك استراح قلبك فان الزهد فى الدنيا يريح القلب والبدن (حم ه عن أبى أيوب) خالد بن زيد الانصارى وهو حديث حسن اذا كان يوم القيامة أتى بالموت) بالبناء للمفعول (كالكبش الاملح) أى الابيض الذى يخالطه

(٢) قوله تنصب الى آخره من هنا الى قوله قوله لم يرجع الواهب فيها الخ سبعة عشر قولة ليس لها متن فى نسخ العزيزى ولا بهامش الحفنى أيضا وقد نبه بقوله اذا كان الخ على أن جملة ذلك ثمانية أحاديث وانها لم توجد الا فى الكبير على كلامه وانها زائدة أو من الذيل على كلام الاجهورى اهـ مصححه

قليل سواد ﴿فيوقف بين الجنة والنار فيذبح﴾ بينهما زاد في رواية البزار كما تذبح الشاة ﴿وهم﴾ أي أهل الموقف ﴿ينظرون﴾ اليه ﴿فلو ان أحدا مات فرحا لمات أهل الجنة﴾ لكن لم يعتد موت أحد من شدة الفرح فلا يموت أهلها ﴿ولو ان أحدا مات حزنا لمات أهل النار﴾ قال المناوي لكن الحزن لا يميت أي غالبا فلا يموتون وذا مثل ضرب ليوصل الى الافهام حصول اليأس من الموت ﴿ت عن أبي سعيد﴾ الخدري وهو حديث حسن ۞﴿اذا كان يوم الجمعة﴾ أي وجد فكان تامة لا تحتاج الى خبر ﴿كان على كل باب من أبواب المسجد﴾ أي الاماكن التي تقام فيها الجمعة وخص المسجد بالذكر لان الغالب اقامتها فيه ﴿ملائكة﴾ قال المناوي وهم هنا غير الحفظة ﴿يكتبون الناس﴾ أي أجورهم ﴿على قدر منازلهم﴾ أي مراتبهم في الفضل أو منازلهم في المجيء ﴿الاول فالاول فاذا جلس الامام﴾ أي على المنبر ﴿طووا﴾ أي الملائكة ﴿الصحف﴾ أي صحف الفضائل المتعلقة بالمبادرة الى الجمعة دون غيرها من سماع الخطبة وادراك الصلاة والذكر والدعاء والخشوع ونحو ذلك فانه يكتبه الحافظان قطعا ﴿وجاؤا يستمعون الذكر﴾ أي الخطبة ﴿ومثل المهجر﴾ أي المبكر في الساعة الاولى من النهار ﴿كمثل الذي يهدي﴾ بضم أوله ﴿بدنة﴾ أي بعيرا ذكرا كان أو أنثى والهاء فيها للوحدة لا للتأنيث أي يتصدق بها متقربا الى الله تعالى ﴿ثم كالذي﴾ أي ثم الثاني الآتي في الساعة الثانية كالذي ﴿يهدي بقرة ثم كالذي﴾ أي ثم الثالث الآتي في الساعة الثالثة كالذي ﴿يهدي الكبش﴾ أي فحل الضأن ﴿ثم كالذي﴾ أي ثم الرابع الآتي في الساعة الرابعة كالذي ﴿يهدي شاة ثم كالذي﴾ أي ثم الخامس الآتي في الساعة الخامسة كالذي ﴿يهدي الدجاجة﴾ بضم الدال أفصح ﴿ثم كالذي﴾ أي ثم السادس الآتي في الساعة السادسة كالذي ﴿يهدي البيضة﴾ وذكر الدجاجة والبيضة مع ان الهدي لا يكون منهما من قبيل المشاكلة ﴿ق ت ه عن أبي هريرة﴾ ۞﴿اذا كان جنح الليل﴾ بضم الجيم وكسرها ظلامه واختلاطه يقال جنح الليل يجنح بفتحتين أقبل ﴿فكفوا صبيانكم﴾ أي امنعوهم من الخروج من البيوت ندبا ﴿فان الشياطين تنتشر حينئذ﴾ أي حين اقبال الظلام ﴿فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم﴾ أي فلا تمنعوهم من الدخول والخروج ﴿وأغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا﴾ أي وقد ذكر اسم الله عليه فهو السر المانع ﴿وأوكؤا قربكم﴾ أي اربطوا أفواه أسقيتكم وهي القرب

(قوله الا ليقم خصماء الله) جمع خصم وهو مصدر خصمه أخصمه نعت به للمبالغة كالعدل (قوله القدرية) نسبة للقدر المنفي لانهم ينفون تعلق قدرته تعالى بفعل العبد (قوله لم يرجع الواهب فيها) ومفهومه أنها اذا كانت لاجنبي يرجع فيها وهذا مذهب الحنفية وعندنا لا يرجع مطلقا الا اذا كان الواهب أصلا وهذا آخر الاحاديث الزائدة (قوله المسجد) أل للجنس أي سائر المساجد (قوله ملائكة) مخصوصون بكتابة ثواب من حضر الجمعة فهم غير الحفظة (قوله يكتبون الناس) أي ثواب أعمال الناس (قوله الاول فالاول) حال أي حال كونهم مترتبين (قوله فاذا جلس الامام الخ) يؤخذ منه انه لا يسن التبكير للامام بل السنة له التأخير ليكون أهيب للقوم بدخوله عليهم وله ثواب مثل ثواب المبكر أو زائد لانه فعل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وامتثل ما أمر به (قوله طووا الصحف الخ) أي فالذي يحضر بعد جلوس الخطيب على المنبر لا تكتب له هؤلاء الملائكة وانما يكتب له الحفظة ملك اليمين يكتب الحسنات وملك اليسار يكتب السيآت (قوله المهجر) أي الآتي أول النهار السابق على غيره وقيل مهجر من الهجر لانه هجر مكانه وجاء للعبادة لكن التشديد ظاهر في أنه من التهجير لا من الهجر (قوله كمثل الخ) الكاف بمعنى مثل فهي زائدة أو أن لفظة مثل هي الزائدة (قوله يهدي بدنة) أي لمكة مثلا والتاء في البدنة للوحدة فتصدق بالذكر والانثى (قوله ثم كالذي الخ) ظاهره أن التقدير ثم المهجر كالذي يهدي بقرة الخ ولا يصح ذلك ففي العبارة حذف أي ثم الثاني الآتي بعد المهجر كالذي الخ وكذا ما بعده وفي رواية زيادة كالذي يهدي بطة قبل الدجاجة فتكون الامور المهداة ستة فتنقسم على ست ساعات زمانية واطلاق الهدي على البطة وما بعدها مشاكلة اذ الهدي خاص بالنعم فالمراد به في ذلك مطلق الصدقة (قوله البيضة) أي بيضة الدجاجة اذ هي التي يطلق عليها لفظ البيضة غالبا (قوله فخلوهم) وفي رواية فحلوهم بالمهملة أي واذكروا اتركوهم كما يفك المربوط وذلك لان أول دخول الليل يشتد فيه بطش الشياطين لانهم حينئذ كالخارجين من الحبس والصبيان ضعفاء فربما ضروهم بخلاف الكبار فاذا مضت ساعة زال شدة بطشهم (قوله وأغلقوا) الغلق ليس قيدا بل يكفي الرد (قوله واذكروا اسم الله) ولا يكفي الاقتصار على التسمية وان كانت تكفي وحدها في بعض المواضع كالاكل لانه صلى الله عليه وسلم أعلم بحكمة ذلك فتتبع ما خصه بالتسمية فقط في بعض المواضع ولها مع غيرها في بعض المواضع لا يقال يمكن الشيطان التسور من فوق حائط الباب فأي فائدة في الغلق لانه ببركة اتباع سنته صلى الله عليه وسلم يمنع من ذلك (قوله وأوكئوا) بالقطع

﴿واذكروا اسم الله﴾ أى عليها فهو السر الدافع ﴿وخمروا﴾ أى غطوا واستروا ﴿آنيتكم﴾ جمع قلة وجمع الكثرة أوانى ﴿واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليه﴾ أى الاناء ﴿شيأ﴾ قال العلقمى قال شيخ شيوخنا بفتح أوله وضم الراء قاله الاصمعى وهو رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسر الراء وهو مأخوذ من العرض أى يجعل العود عليه بالعرض والمعنى ان لم تغطه فلا أقل من أن تعرض عليه شيأ وأظن السر فى الاكتفاء بعرض العود أن تعاطى التغطية أو العرض يقترن بالتسمية فيمنع الشياطين من الدنو منه ﴿وأطفؤا مصابيحكم﴾ أى اذا لم تحتاجوا اليها لنحو تربية طفل أو غير ذلك ﴿حم ق د ن عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿اذا كان يوم صوم أحدكم﴾ فرضا أو نفلا ﴿فلا يرفث﴾ بضم الفاء وكسرها أى لا يتكلم بفحش والرفث الكلام الفاحش ﴿ولا يجهل﴾ أى لا يفعل شيأ من أفعال أهل الجهل من قول أو فعل قال العلقمى قال القرطبى لا يفهم من هذا أن ذلك يباح فى الصوم وانما المراد أن المنع فى ذلك يتأكد بالصوم ﴿فان امرؤ شاتمه﴾ أى ان شتمه انسان متعرضا لمشاتمته ﴿أو قاتله﴾ أى دافعه ونازعه ﴿فليقل انى صائم انى صائم﴾ قال العلقمى اختلف هل يخاطب بها الشاتم أو يقولها فى نفسه وبالثانى جزم المتولى ونقله الرافعى عن الائمة ورجح النووى الاول فى الاذكار وقال فى شرح المهذب كل منهما حسن والقول باللسان أقوى ولو جمعهما كان حسنا ونقل الزركشى أن ذكرها فى الحديث مرتين اشارة لذلك فيقولها بقلبه لكف نفسه لتصبر ولا تشاتم فتذهب بركة صومها وبلسانه لكف خصمه بنية وعظ الشاتم ودفعه بالتى هى أحسن وقال الرويانى ان كان رمضان فبلسانه والا ففى نفسه وادعى ابن العربى أن موضع الخلاف فى النفل وأما فى الفرض فيقوله بلسانه قطعا قلت وعبارة العباب ويسن للصائم أن يكف لسانه عن الفحش اذ يبطل به ثوابه فان شتم ولو متنفلا قال وأسمع شاتمه انى صائم مرتين أو ثلاثا والجمع بين قلبه ولسانه حسن ﴿مالك ق د عن أبى هريرة﴾ ﴿اذا كان آخر الزمان واختلف الاهواء﴾ جمع هوى مقصورا أى هوى النفس ﴿فعليكم بدين أهل البادية والنساء﴾ قال العلقمى أى الزموا اعتقادهم فيما يعتقدونه من كون البارى الها واحدا لا شريك له وذلك لان فطرتهم سليمة لا يشينها ما يعتقده أهل الاهواء اه وقال المناوى أى الزموا اعتقادهم من تلقى أصل الايمان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاشتغال بفعل الخير ﴿حب فى﴾ كتاب ﴿الضعفاء﴾ والمتروكين ﴿فر عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿اذا كان الجهاد على باب أحدكم﴾ أى قريبا جدا ولو أنه على بابه مبالغة ﴿فلا يخرج الا باذن أبويه﴾ النهى للتحريم فيحرم خروجه بغير اذن أصله المسلم وان علا أو كان قنا ﴿عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا كان لاحدكم شعر﴾ بفتح العين ﴿فليكرمه﴾ قال العلقمى بان يصونه من الاوساخ والاقذار ويتعاهد ما اجتمع فى شعر الرأس من الدرن والقمل بالتنظيف عنه بالغسل والتدهين والترجيل وهو مستحب بان يمشطه بماء أو دهن أو غيره مما يلينه ويرسل ثائره ويمد منقبضه ومنه تسريح اللحية قال ابن رسلان وان لم

(قوله ان تعرضوا الخ) بضم الراء وهى رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسرها وهو مأخوذ من العرض أى يجعل العود على الاناء بالعرض ان كان له طول وعرض فلا يكفى وضعه طولا فان كان مدورا فأى جهة كافية لا يقال ان العود لا يغطى جميع الاناء فلا فائدة فيه لما مر ولذا وقع أن بعضهم فعل بالسنة وغطى الاناء بعود فجاء فرأى حية أرادت أن تصل الاناء فمنعت والتفت بالعود ببركة اتباع السنة فقتلها (قوله وأطفؤا مصابيحكم) جمع مصباح وهو كل ما أوقد من شمع وقنديل ونحو ذلك فان لم يوقد سمى فتيلة لا مصباحا أى فيسن اطفاء كل قبل النوم من نحو المصباح والفحم وغير ذلك لئلا تجره الفأرة فيحرق البيت فان احتيج الى بقاء المصباح لخوف أو معالجة صغير أو مريض مثلا فلا بأس بابقائه والله يحفظ من الحرق قال العلقمى أمره باطفاء المصابيح لرواية ان هذه النار هى عدو لكم قال ابن العربى معنى كون النار عدوا لنا أنها تنافى أبداننا وأموالنا منافاة العدو وان كانت لنا بها منفعة لكن لا تحصل لنا منها الا بواسطة فأطلق أنها عدو لنا لوجود معنى العداوة فيها اه ونقله العزيزى (قوله فلا يرفث) يطلق الرفث على الجماع ومقدماته والكلام الفحش وهو المراد هنا (قوله ولا يجهل) عطف عام لشموله القول والفعل (قوله فان امرؤ شاتمه أو قاتله) المراد أصل الفعل لا المفاعلة (قوله فليقل) أى مرتين أو ثلاثا (قوله انى صائم) أى ممسك عن كل ما لا يليق فلا أكافئك بان أشتمك (قوله واختلفت الاهواء) أى ظهرت البدع والعقائد الفاسدة وكثرت مطالعة كتب الفلاسفة فالزموا اعتقاد أهل البادية والنساء المقلدين لان ايمانهم صحيح ولا تطالعوا تلك الكتب لئلا تضلوا (قوله على باب أحدكم) كناية عن شدة قربه (قوله الا باذن أبويه) أى المسلمين ومحله ان لم يتعين القتال على كل أحد بأن دخل الكفار بلادنا والا فلا يحتاج للاذن (قوله فليكرمه) ولا يسن حلقه الا فى النسك فان ضره ابقاؤه سن ازالته للضرر

يتفرغ لتنظيفه فيكرمه بالازالة بالحلق ونحوه قلت ومحله مالم يكن في اللحية فان حلقها حرام ﴿د عن أبي هريرة هب عن عائشة﴾ وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا كان أحدكم في الشمس﴾ قال الشيخ المراد بالشمس الفيء أي الظل كما في لفظ وارد يأتي قريبا وأن التقدير في فيء الشمس اه وقال العلقمي في رواية في الفيء ﴿فقلص﴾ بفتحات أي بفتح القاف واللام الخفيفة والصاد المهملة أي ارتفع وزال ﴿عنه الظل وصار بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليقم﴾ يعني فليتحول الى الظل ندبا لان القعود بين الظل والشمس مضر بالبدن مفسد للمزاج ﴿د﴾ في الادب ﴿عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿اذا كان للرجل على الرجل حق﴾ أي لانسان على انسان دين ﴿فأخره الى أجله كان له صدقة فان أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة﴾ قال المناوي يعني اذا كان لانسان على انسان دين وهو معسر فأنظره به مدة كان له أجر صدقة واحدة فان أخر مطالبته بعد نوع يسار توقعا ليساره الكامل فله بكل يوم صدقة ﴿طب عن عمران بن حصين﴾ وهو حديث ضعيف منجبر ۞ ﴿اذا كان آخر الزمان﴾ أي وجد ﴿فلا بد للناس فيها﴾ أي في تلك المدة أو تلك الازمنة ﴿من الدراهم والدنانير﴾ قال الشيخ فلا بد باثبات الفاء كما في بعض النسخ ﴿يقيم الرجل بها دينه ودنياه﴾ قال المناوي أي فيكون بالمال قوامهما فمن أحب المال لحب الدين فهو من المصيبين اه وقال الشيخ المعنى حفظ ما يحتاج اليه حينئذ وتحصيله لاجل ان يقيم الشخص به دينه ﴿طب عن المقدام﴾ بن معديكرب قال الشيخ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا كان اثنان يتناجيان﴾ بفتح الجيم أي يتحدثان سرا ﴿فلا تدخل بينهما﴾ قال المناوي ندبا بالكلام زاد في رواية أحمد الا باذنهما وقال الشيخ النهي للتحريم أي لا تصغ وخص التعبير بما ذكر لانه طريق السماع غالبا ﴿ابن عساكر﴾ في تاريخه ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ۞ ﴿اذا كان أحدكم فقيرا﴾ لا مفهوم له والمطلوب أن يبدأ الشخص بنفسه مطلقا غنيا كان أو فقيرا ﴿فليبدأ بنفسه﴾ أي فليقدم نفسه بالانفاق عليها مما آتاه الله ﴿فان كان فضل﴾ بسكون الضاد أي فان فضل بعد كفاية مؤنة نفسه فضلة ﴿فعلى عياله﴾ أي الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم ﴿فان كان فضل فعلى ذي قرابته فان كان فضل فههنا وههنا﴾ أي فيرده على من عن يمينه ويساره وأمامه وخلفه من الفقراء فيقدم الاحوج فالاحوج ﴿حم م د ن عن جابر﴾ بن عبد الله ۞ ﴿اذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه﴾ قال المناوي بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أي جهته بل عن يساره أو تحت قدمه لا عن يمينه للنهي عنه أيضا اه وقال العلقمي أي جهة قبلته ﴿فان الله قبل وجهه﴾ فان قبلة الله أو عظمته أو ثوابه مقابل وجهه ﴿اذا صلى مالك﴾ في الموطأ ﴿ق ن عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ۞ ﴿اذا كان يوم القيامة﴾ قال العلقمي انما عبر به وان كان هو الامام في الدنيا أيضا لانه يوم يشتهر فيه على رؤس الخلائق بالفضل والسودد من غير منازع ﴿كنت امام النبيين﴾ قال العلقمي قال

شيخنا

(قوله في الشمس فقلص الخ) أو في الظل بغالب الشمس على بعضه لان القعود بين الشمس والظل مضر بالبدن فليجعل بدنه كله في الشمس أو في الظل أي المضر الاكثار بما ذكر فقعوده بين الشمس والظل في بعض الاحيان غير منهي عنه لانه وقع منه صلى الله عليه وسلم (قوله الى أجله) هو الوقت الذي يستحق فيه المطالبة وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله فأخره الى أجله يعني اذا كان لانسان على آخر دين وهو معسر فأنظره الى يساره كان له صدقة واحدة فاذا حصل عنده بعض يسار فأنظره الى تمام يساره كان له بكل يوم صدقة مناوي بالمعنى اه بحروفه (قوله كان) أي التأخير صدقة له أو أن كان تامة وصدقة بالرفع فاعلها (قوله فان أخره بعد أجله) أي وبعد ظهور نوع يساره فأخره ليحصل له اليسار الكامل (قوله آخر الزمان) المراد به بعد زمن الصحابة رضي الله تعالى عنهم وفيه اشارة الى قلة الخير بعدهم أكثر من قلته في زمنهم اما في أول الزمان وهو زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم فلوجود الخير لا حاجة للمال بل اذا انقطع الشخص للعبادة يجد من يقوم به (قوله من الدراهم) المراد بها القطع الفضة لا خصوص الدراهم الشرعية فشملت الفضة المتعامل بها الآن ولكثرة التعامل بها قدمها على الدنانير (قوله عن المقدام) فقد شوهد أن جاريته كانت تبيع له لبنا وهو يقبض الثمن فقيل له هذا لا يناسبك فقال اذا كان آخر الزمان الحديث مع أن ذلك في زمن الصحابة اه (قوله اذا كان اثنان) أي مثلا يتناجيان أي يتحدثان سرا فلا تسترق سمع كلامهما بغير اذنهما فيحرم ذلك وعبر بالدخول لان الغالب أن مسترق سمع الناس يدخل بينهم والا فالمراد النهي عن التجسس على سماع كلامهم وان لم يكن بدخول بينهم (قوله فقيرا) خص الفقير اهتماما بوجوب النفقات أما الغني فيجب عليه استيعاب من ذكر (قوله عياله) أي من تلزمه نفقتهم من زوجة وخادمها وبهيمة وعبد ونحوهم (قوله يوم القيامة) انما خص بالذكر لانه اليوم الذي يظهر فيه الفضل

(قوله وخطيبهم) أى أفصحهم كلاما فى ذلك الوقت فيخاطب الله تعالى فى شأن الخلق بما لا يستطيع أن يذكره غيره فليس المراد خطبة الصلاة المعروفة (قوله غير فخر) أى حال كونى غير ، ذى فخر (قوله أولم نعمركم) استفهام توبيخ

شيخنا قال التوربشتى هو بكسر الهمزة والذى يفتحها وينصبه على الظرف لم يصب اه وقال المناوى أى يقتدون به ﴿وخطيبهم وصاحب شفاعتهم﴾ قال العلقمى قال شيخنا قال الرافعى فى تاريخ قزوين يجوز أن يقال معناه وصاحب الشفاعة العامة بينهم ويجوز أن يريد وصاحب الشفاعة لهم ﴿غير فخر﴾ قال المناوى أى لا أقوله تفاخرا وتعاظما بل تحدثا بالنعمة ﴿حم ت ه ك عن أبى بن كعب﴾ وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا كان يوم القيامة نودى﴾ بالبناء للمفعول أى أمر الله تعالى حينئذ مناديا ينادى ﴿أين أبناء الستين وهو العمر الذى قال الله تعالى أولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير﴾ قال المناوى أى الشيب أو المرض أو الهرم وبلوغ الستين يصلح كونه نذيرا للموت وقد أحسن الله الى عبد بلغه ستين ليتوب فاذا لم يقبل على ربه حينئذ فلا عذر له ﴿الحكيم الترمذى﴾ ﴿طب م ن هق عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿اذا كان يوم القيامة نادى مناد﴾ أى ملك بأمر الله تعالى ﴿لا يرفعن﴾ بنون التوكيد الثقيلة ﴿أحد من هذه الامة كتابه﴾ أى كتاب حسناته ﴿قبل أبى بكر وعمر﴾ قال الشيخ مع أن هذه الامة ثبت لها فى الصحيح أنها السابقة فى كل شئ ومنه رفع كتبها فلزم أن يكون كتابا الشيخين متقدمين فى الرفع على كل الامم أى غير الانبياء وان نوزع فيه لما ورد أنه لا كتاب للانبياء وان نوزع فيه بأن يتوكل انسان ألزمناه طائره فى عنقه ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن عبد الرحمن بن عوف﴾ الزهرى أحد العشرة وهو حديث صحيح ۞ ﴿اذا كان يوم القيامة دعا الله بعبد من عبيده﴾ قال المناوى جائز أن يراد به واحد وأن يراد التعدد ﴿فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه﴾ هل قام بحقه ببذله لمستحقه أى بشفاعة أو نحوها والجاه علو القدر والمنزلة ﴿كما يسأله عن ماله﴾ من أين اكتسبه وفيما أنفقه ونبه به على أنه كما يجب على العبد رعاية حق الله تعالى فى ماله بالانفاق يجب عليه رعاية حقه فى بدنه ببذل المعونة للخلق فى الشفاعة وغيرها ﴿تمام﴾ فى فوائده ﴿خط﴾ كلاهما ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿اذا كان يوم القيامة بعث الله تعالى الى كل مؤمن ملكا معه كافر فيقول الملك للمؤمن يا مؤمن هاك﴾ اسم فعل بمعنى خذ ﴿هذا الكافر فهذا فداؤك من النار﴾ قال المناوى أى خلاصك منها به يعنى كان لك منزل فى النار لو استحقيته دخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك فالقه فى النار فداءك ﴿طب والحاكم فى كتاب الكنى﴾ والالقاب ﴿عن أبى موسى﴾ الاشعرى وهو حديث حسن ۞ ﴿اذا كان يوم القيامة أعطى الله تعالى كل رجل من هذه الامة رجلا من الكفار فيقال له هذا فداؤك من النار﴾ قال المناوى فيورث الكافر مقعد المؤمن من النار بكفره ويورث المؤمن مقعد الكافر من الجنة بايمانه اه وقال العلقمى ومعنى هذا الحديث ما جاء فى حديث أبى هريرة لكل أحد منزل فى الجنة ومنزل فى النار فالمؤمن اذا دخل الجنة خلفه الكافر فى النار لاستحقاقه ذلك بكفره ﴿م عن أبى موسى﴾ ۞ اذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء الحجب﴾ قال المناوى أى بحيث لا يبصره أهل الموقف ﴿يا أهل الجمع﴾ أى يا أهل الموقف ﴿غضوا ابصاركم﴾ أى اخفضوها ﴿عن فاطمة بنت محمد﴾ صلى الله عليه وسلم ﴿حتى تمر﴾ أى تذهب الى الجنة ﴿تمام﴾ فى فوائده ﴿ك﴾ كلاهما ﴿عن على﴾ أمير المؤمنين

(قوله قبل أبى بكر الخ) أى فهما أول من يرفع له كتاب حسناته من هذه الامة ثم يرفع لهذه الامة ثم لبقية الامم فلا يرفع لاحد من الامم السابقة الا بعد الرفع لجميع هذه الامة لئلا يطول عليها زمن الحساب (قوله بعبد من عبيده) المراد كل عبد له جاه (قوله كما يسأله عن ماله) أى من أين اكتسبه وفيم أنفقه وبين به أنه كما يجب على العبد رعاية حق الله فى ماله بالانفاق فعليه رعاية حقه فى بدنه ببذل المعونة للخلق فى الشفاعة وغيرها ه (تتمة) ه قال بعض العارفين قلما يكون صادق متمسك بعروة الاخلاص ذو قلب عامر الا ويرزق الجاه وقبول الخلق حتى قال بعضهم أريد الجاه واقبال الخلق على لا لابلغ نفسى حظها من الهوى فانى لا أبالى أقبلوا أم أدبروا بل لكون قبول الخلق علامة على صحة الحال فاذا ابتلى عبد بذلك فلا يأمن على نفسه من الركون الى الاسباب واستجلاب قبول الخلق فربما جره الى التصنع والتعمل ويتسع الخرق على الراقع اه مناوى فى شرحه الصغير (قوله الى كل مؤمن) أى من المؤمنين العاصين الذين استحقوا النار وعفا الله عنهم فيلقى الكافر فى الموضع الذى هيئ للمؤمن لولا العفو ويسكن المؤمن فى الموضع الذى هيئ للكافر فى الجنة لو أسلم

وقوله الى كل مؤمن لا ينافى أنه لا بد من تعذيب طائفة من مرتكبى المعاصى لان المراد كل مؤمن ممن عفا الله عنه بخلاف من أراد تعذيبه

قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (اذا كان يوم القيامة نادى منادمن عمل عملا لغير الله فليطلب ثوابه ممن عمل له) قال المناوى أى يأمر الله بعض ملائكته أن ينادى بذلك فى الموقف وفيه حجة لمن ذهب الى أن الرياء يحبط العمل وان قل وأنه لا تعتبر غلبة الباعث اه وقال الشيخ وفائدة الخبر طلب الاخلاص بالعمل لله والنهى عن مخالفة ذلك فانها حرام (ابن سعد) فى طبقاته (عن أبى سعد بن أبى فضالة) بفتح الفاء أنصارى وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا كانت الفتنة) أى الاختلاف والحروب الواقعة (بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب) كناية عن العزلة والكف عن القتال والانجماع عن الفريقين قال العلقمى قلت والاصل فى رواية هذا الحديث ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن عديسة بضم العين وفتح الدال المهملتين وتحتية ساكنة وسين مهملة بنت أهبان بضم الهمزة وسكون الهاء وموحدة وآخره نون ويقال له وهبان قالت لما جاء على بن أبى طالب رضى الله عنه البصرة دخل على أبى فقال يا أبا مسلم هلا تعيننى على هؤلاء القوم قال بلى فدعا بجارية له فقال يا جارية أخرجى سيفى فأخرجته فسل منه قدر شبر فاذا هو من خشب فقال ان خليلى وابن عمك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الى ان كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب فان شئت خرجت معك قال لا حاجة لى فيك ولا فى سيفك ﴿ فائدة ﴾ قال شيخنا قال ابن عبد البر كلم الذئب من الصحابة ثلاثة رافع بن عميرة بفتح العين المهملة وسلمة بن الاكوع وأهبان ابن أوس قلت قال شيخ شيوخنا الذى كلمه الذئب هو أهبان بن الاكوع وقال هو الذى ذكره ابن الكلبى وأبو عبيد والبلاذرى اه فقول الذهبى تبعا لابن عبد البر انه أهبان ابن أوس فيه نظر (ه عن أهبان) تقدم ضبطه وهو حديث حسن ﴿ (اذا كانت أمراؤكم) أى ولاة أموركم (خياركم) أى أقومكم على الاستقامة قال فى الصحاح الخيار خلاف الاشرار (وأغنياؤكم سمحاءكم) أى كرماءكم (وأموركم شورى بينكم) أى لا يستأثر أحد منكم بشئ دون غيره ولا يستبد برأى (فظهر الارض خير لكم من بطنها) أى الحياة خير لكم من الموت قال العلقمى اذا عدل الامير فى رعاياه وسمح الغنى بماله للفقير وصدر الامر عن الشورى كنتم فى امان من اقامة الاوامر والنواهى وأعمال الطاعات وفعل الخيرات فتزداد لكم الحسنات وتكثر المثوبات (واذا كانت أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم وأموركم الى نسائكم) أى مفوضة اليهن (فبطن الارض خير لكم من ظهرها) أى فالموت خير لكم من الحياة لفقد استطاعة اقامة الدين (ت عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿ (اذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما) أى فى القسم (جاء يوم القيامة وشقه) بكسر أوله أى نصفه أو جانبه (ساقط) أى ذاهب أو أشل وفيه دليل على أنه يجب على الزوج أن يساوى بين زوجاته فى القسم (ت ك عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا كانوا) أى المتصاحبون (ثلاثة) بنصبه على أنه خبر كان وروى بالرفع على لغة أكلونى البراغيث وكان تامة قال العلقمى وفى رواية لمسلم اذا كان ثلاثة بالرفع على أن كان تامة (فلا يتناجى اثنان) قال العلقمى كذا للاكثر بالالف مقصورة ثابتة فى الخط بصورة ياء وتسقط فى اللفظ لالتقاء الساكنين وهو بلفظ الخبر ومعناه النهى (دون الثالث) لانه يوقع الرعب فى قلبه ويورث التنافر والضغائن (مالك) فى الموطأ (ق عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم) أى يصلى بهم اماما (وأحقهم بالامامة أقرؤهم) قال المناوى أى أفقههم لان الاقرأ اذ ذاك كان هو الافقه كذا قرره الشافعية وأخذ الحنفية بظاهره فقدموا الاقرأ على الافقه اه

(قوله فاتخذ سيفا من خشب) كناية عن العزلة وترك القتال هذا اذا كانت لشهوة نفس وأما اذا كانت لاحقاق حق وابطال باطل فالمطلوب القتال لذلك وقد دخل سيدنا على رضى الله تعالى عنه البصرة بالجيوش وطلب أهبان راوى هذا الحديث ليقاتل معه فذهب وجاء له بسيف من خشب وأخرج له قدر شبر وقال له علمت أنك لا تقاتل معى فروى له هذا الحديث فاجتهاد سيدنا على ان القتال لاحقاق حق واجتهاد أهبان أن قتاله لهذه الطائفة التى خرجت عليه لشهوة نفس وقد جمع سيدنا اهبان بين الحقيقة والمجاز حيث اتخذ سيفا خشبا حقيقة وترك القتال (قوله فظهر الارض خير الخ) لكثرة العمل الصالح حينئذ وبطنها خير لكثرة السيآت حينئذ (قوله امرأتان) أى طاعتان فالناشزة لا قسم لها (قوله ساقط) فى رواية مائل قيل هو على حقيقته ليهتك بين الخلائق والمحققون على أن ميل شقه كناية عن عدم رجحان ميزانه (قوله فلا يتناجى اثنان الخ) أى يحرم ذلك لما يترتب عليه من ايقاع الرعب للثالث لتوهمه أن تحدثهما على اضراره ومثل تحدثهما سرا تكلمهما بلغة لا يعرفها كالتركية حيث عرفا لغته والا فهما معذوران فما يقع من التصحيف بين اثنين وهناك ثالث لا يعرف ذلك حرام ويعلم من العلة أن الثالث لو كان لا يتأثر بتحدثهما سرا لم يحرم لكن الاولى تركه

والظاهر

والظاهر أن حكم الاثنين حكم الثلاثة (حم م ن عن أبي سعيد) الخدري ﷺ (اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم اقرؤهم لكتاب الله تعالى فان كانوا في القراءة سواء فأكبرهم سنا فان كانوا في السن سواء فأحسنهم وجها) قال بعض الشافعية يقدم الافقه فالاقرأ فالاورع فالاسبق هجرة فالاسن في الاسلام فالانسب فالانظف ثوبا وبدنا وصنعة فالاحسن صورة فالاحسن صوتا وقال في المجموع المختار تقديم أحسنهم ذكرا ثم صوتا ثم هيئة فان تساووا وتشاحوا أقرع بينهم وأجاب الشافعي رضي الله تعالى عنه عن الحديث بأن الصدر الاول كانوا يتفقهون مع القراءة فلا يوجد قارئ الا وهو فقيه (هق عن أبي زيد) عمرو بن أخطب (الانصاري) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا كبر العبد) أي قال الانسان الله أكبر في الصلاة أو خارجها (سترت) أي ملأت (تكبيرته ما بين السماء والارض من شئ) يعني لو كان فضلها أو ثوابها يجسم لملأ الجو وضاق به الفضاء (خط عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب أحدكم كتابا فليترّبه) قال العلقمي بلام الامر وضم التحتية وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء الخفيفة وسكون الموحدة وهاء قال في المصباح الترب وزان قفل لغة في التراب وتربت الكتاب بالتراب أتربه من باب ضرب وتربته بالتشديد مبالغة قال في النهاية قوله فليتربه أي فليجعل عليه التراب اه قال شيخنا قال الطيبي أي يسقطه على التراب اعتمادا على الحق سبحانه وتعالى في ايصاله الى المقصد وقيل المراد به ذر التراب على المكتوب وقيل معناه فليخاطب الكاتب خطابا على غاية التواضع والمراد بالتتريب المبالغة في التواضع في الخطاب (فانه أنجح لحاجته) أي أقرب لقضاء مطلوبه (ت عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب أحدكم الى أحد فليبدأ بنفسه) أي يذكر اسمه مقدما على اسم المكتوب له ولا يجري على سنن الاعاجم من البداءة باسم المكتوب اليه (طب عن النعمان بن بشير) الانصاري قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب أحدكم الى انسان) أي أراد أن يكتب كتابا (فليبدأ بنفسه) ثم بالمكتوب اليه نحو من فلان الى فلان (واذا كتب) أي انهى الكتابة (فليترب) ندبا (كتابه) أي مكتوبه (فهو) أي تتريبه (انجح) أي لحاجته أي أيسر لقضائها (طس عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب أحدكم بسم الله الرحمن الرحيم) أي أراد أن يكتبها (فليمد الرحمن) أي حروفه بأن يمد اللام والميم ويجوف النون ويتأنق في ذلك (خط في) كتاب (الجامع) في آداب المحدث والسامع (فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم) أي أردت كتابتها (فبين السين فيه) أي أظهرها ووضح أسنانها اجلالا لاسم الله تعالى (خط) في ترجمة ذي الرياستين (وابن عساكر) في تاريخه (عن زيد بن ثابت) بن الضحاك قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا كتبت) أي أردت أن تكتب (فضع قلمك على اذنك) حال الكتابة أي اجعله بازائها (فانه أذكر لك) أي أعون لك على تذكر ما تكتب وهذا أمر ارشاد (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا كتبتم الحديث) أي أردتم كتابته (فاكتبوه باسناده) لان في كتابته بغير سند خلطا للصحيح بالضعيف بل والموضوع فاذا كتب باسناده برئ الكاتب من عهدته كما قال (فان يك) أي الحديث (حقا كنتم شركاء في الاجر) لمن رواه من الرجل (وان يك باطلا كان وزره عليه) قال العلقمي اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث فكرهها طائفة منهم ابن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت

(قوله من شئ) بيان لما وشئ بمعنى فضاء (قوله فليتربه) بالتخفيف من أترب ويجوز ترب يترب كضرب يضرب وترب يترب بالغ في التتريب لكن الذي ضبطه المحدثون الاول لان المبالغة ليست مرادة وكونه من باب ضرب لغة قليلة (قوله فليبدأ بنفسه) فما يقع الآن من تأخير اسم الكاتب خلاف السنة نعم ان خشي من تقديم اسمه ضررا من المرسول اليه لكونه ملكا أو أميرا فلا بأس بالتأخير بل يجب ان ظن الضرر (قوله فليمد الرحمن) أي حروفه ويظهر الميم لاجل أن يعلم ان بينها وبين النون ألفا وان لم ترسم في الخط لان كتابة القرآن سنة متبعة فهذا علامة غفران الذنوب لفاعله وعلامة رضا الله تعالى ويكون سببا لقضاء الحوائج فالمطلوب تجويد كتابة القرآن أما كتب العلم فالمدار على امكان قراءته وان لم تجود (قوله على أذنك) أي بجانب أذنك بين الصدغ والاذن ولم يبين اليمنى واليسرى والظاهر أن المراد اليمنى لانها قريبة من اليد اليمنى التي يكتب بها وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم لسيدنا معاوية حين رآه قد وضع قلمه في فمه لما أراد أن يكتب الوحي الذي أنزل عليه صلى الله عليه وسلم حال كونه صلى الله عليه وسلم متأنيا في املائه ذلك (قوله وزره عليه) أي على من تعمد كذبه المعلوم من المقام أي والراوي لا اثم عليه لكونه خرج من عهدته بذكر سنده والكتب والتعلق بالاسانيد من خصوصيات هذه الامة فلم يقع كتب سند [illegible]

وآخرون وأباحها طائفة وفعلوها منهم عمر وعلي وابنه الحسن وابن عمرو والحسين وعطاء وسعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز وحكاه عياض عن أكثر الصحابة والتابعين ثم أجمعوا بعد ذلك على الجواز وزال الخلاف قال ابن الصلاح ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الاعصر الخالية وجاء في الاباحة والنهي حديثان فحديث النهي ما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيأ الا القرآن ومن كتب عني شيأ غير القرآن فليمحه وحديث الاباحة قوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه متفق عليه وروى أبو داود والحاكم عن ابن عمرو قال قلت يارسول الله اني أسمع منك الشئ فأكتبه قال نعم قال في الغضب والرضا قال نعم فاني لا أقول فيهما الا حقا وروى الحاكم وغيره من حديث أنس وغيره مرفوعا وموقوفا قيدوا العلم بالكتابة وأسند الديلمي عن علي مرفوعا اذا كتبتم الحديث فاكتبوه بسنده وقد اختلف في الجمع بينهما وبين حديث أبي سعيد السابق فقيل الاذن لمن خيف نسيانه والنهي لمن أمن النسيان ووثق بحفظه وخيف اتكاله على الخط اذا كتب فيكون النهي مخصوصا أونهي عنه من حيث اختلاطه بالقرآن وأذن فيه حين أمن ذلك فيكون النهي منسوخا وقيل المراد النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لانهم كانوا يسمعون تأويل الآية فربما كتبوه معه فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه ﴿فائدة﴾ اعلم ان الآثار كانت في عصر الصحابة وكبار التابعين غير مدونة ولا مرتبة لسيلان أذهانهم وسعة حفظهم ولانهم كانوا نهوا عنها كما تقدم ولان أكثرهم لا يحسن الكتابة فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز على رأس المائة أمر بتدوين الحديث فأول من دونه بأمر عمر بن عبد العزيز ابن شهاب الزهري وأما الجمع مرتبا على الابواب فوقع في نصف القرن الثاني فأول من جمع ذلك ابن جريج بمكة ومالك وابن اسحق بالمدينة وهشام بواسط ومعمر باليمن وابن المبارك بخراسان والربيع بن صبيح أوسعيد بن أبي عروبة أو حماد بن سلمة بالبصرة وسفيان الثوري بالكوفة والاوزاعي بالشام وجرير بن عبد الحميد بالري وكل هؤلاء كانوا في عصر واحد فلا يدري أيهم أسبق كما قال الحافظ العراقي والحافظ بن حجر ﴿ك في﴾ كتاب ﴿علوم الحديث وأبو نعيم﴾ وكذا الديلمي ﴿وابن عساكر﴾ في التاريخ كلهم ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا كثرت ذنوب العبد﴾ أي الانسان المسلم ﴿فلم يكن له من العمل﴾ أي الصالح ﴿ما يكفرها﴾ لفقده أو لقلته ﴿ابتلاه الله بالحزن﴾ قال المناوي في رواية بالهم ﴿ليكفرها عنه﴾ به فغالب ما يحصل من الهموم والغموم من التقصير في الطاعة ﴿حم عن عائشة﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿اذا كثرت ذنوبك﴾ أي وأردت اتباعها بحسنات تمحوها ﴿فاسق الماء على الماء﴾ قال المناوي أي اسق الماء على أثر سقي الماء بان تتابعه أو اسق الماء وان كانت بشط نهر وقال العلقمي فاسق الماء على الماء ليس بقيد بل لنفي توهم انه اذا حازه بلا كلفة كبيرة فلا أجر فيه بل فيه الاجر والثواب فكيف اذا عظمت المشقة وكثرت المؤنة ﴿تتناثر﴾ بمثناتين ثم نون ثم مثلثة بعد الالف ثم راء وظاهر كلام المناوي أنه مجزوم بجواب الامر فانه قال فانك ان فعلت ذلك تتناثر أي ذنوبك ﴿كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف﴾ أي الشديد ﴿خط عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا كذب العبد﴾ أي الانسان ﴿كذبة﴾ قال الشيخ وكذب كضرب وكذبة بفتح فسكون مرة أي غير جائزة وهي صغيرة على الراجح وقد تكون كبيرة لعوارض ﴿تباعد عنه

(قوله ذنوب العبد) أي الصغائر وكذا ما بعده (قوله فاسق الماء على الماء) يحتمل معنيين سقي الماء ولو على شط النهر ففيه الثواب فما بالك اذا كان بعيدا عنه وأن المراد سقي الماء المرة بعد المرة كان أسقي شخصا فطلب آخر فاسقاه والتكرار وكونه على شط النهر ليس قيدا بل المراد أن سقي الماء يكفر الذنوب ولو بنائبه بأجرة أولا لاسيما اذا كان لا يليق به مناولة الماء كالعالم (قوله كذبة) أي منهيا عنها والكذب صغيرة الا ان ترتب عليه كبيرة كاضرار الناس (قوله تباعد عنه الملك) يحتمل ان أل جنسية ويحتمل أنها عهدية والمراد به الحافظان انتهى بخط الشيخ عبد البر الاجهوري

الملك) قال المناوي يحتمل أن أل جنسية و يحتمل أنها عهدية والمعهود الحافظ (ميلا) وهو منتهى مد البصر (من نتن ما جاء به) أي الكاذب من الكذب كتباعده من نتن ماله ريح كريهة كثوم بل أولى (ت) في الزهد (حل) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا كنتم في سفر فأقلوا المكث في المنازل) أي الاماكن التي اعتيد النزول فيها في السفر قال الشيخ أي مادمتم قادرين على السير والا فلابد من قدر الراحة (أبو نعيم) وكذا الديلمي (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا كنتم ثلاثة فلا يتناج رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس فان ذلك) يعني التناجي حالة عدم الاختلاط (يحزنه) بضم المثناة التحتية وكسر الزاي و بفتحها وضم الزاي قال العلقمي قال النووي المناجاة المسارة وانتجى القوم وتناجوا أي سار بعضهم بعضا وفي الحديث النهي عن تناجي اثنين بحضرة ثالث وكذا ثلاثة وأكثر بحضرة واحد وهو نهي تحريم فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم الا أن يأذن ومذهب ابن عمر ومالك وأصحابه وجماهير العلماء أن النهي عام في كل الازمان وفي الحضر والسفر وقال بعض العلماء انما النهي عن المناجاة في السفر دون الحضر لان السفر مظنة الخوف وادعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخ وان هذا كان في أول الاسلام فلما فشا الاسلام وأمن الناس سقط النهي اهـ كلام النووي قلت قال شيخ شيوخنا وهذا البعض هو عياض وتعقبه القرطبي بأن هذا تحكم وتخصيص لا دليل عليه وقال ابن العربي الخبر عام اللفظ والمعنى والعلة الحزن وهو موجود في السفر والحضر فوجب أن يعمهما النهي جميعا وقوله حتى تختلطوا قال العلقمي بمثناة فوقية قبل الخاء أي تختلط الثلاثة بغيرهم والغير أعم من أن يكون واحدا أو أكثر وقوله فان ذلك يحزنه قال العلقمي لانه يتوهم أن نجواهما انما هي سوء رأيهما فيه وانهما يتفقان على غائلة تحصل له منهما وقد نقل ابن بطال عن أشهب عن مالك قال لا يتناج ثلاثة دون واحد ولا عشرة دون واحد للنهي عن أن يترك واحد قال وهذا مستنبط من حديث الباب لان المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد قال وهذا من حسن الادب لئلا يتباغضوا و يتقاطعوا وقال المازري ومن تبعه لا فرق في النهي بين الاثنين والجماعة لوجود المعنى في حق الواحد قال النووي أما اذا كانوا أربعة فتناجى اثنان دون اثنين فلا بأس بالاجماع قال شيخ شيوخنا واختلف فيما اذا انفرد جماعة بالتناجي دون جماعة قال ابن التين وحديث عائشة في قصة فاطمة دال على الجواز وحديث ابن مسعود فأتيته وهو في ملا فساررته فان في ذلك دلالة على أن المنع يرتفع اذا بقي جماعة لا يتأذون بالمسارة و يستثنى من أصل الحكم كما تقدم ما اذا أذن من يبقى سواء كان واحدا أم أكثر للاثنين في التناجي دونه أو دونهم فان المنع يرتفع لانه حق من يبقى وأما اذا انتجى اثنان ابتداء وثم ثالث وكان بحيث لا يسمع كلامهما لو تكلما جهرا فأتى ليستمع كلامهما فلا يجوز كما لو لم يكن حاضرا معهما أصلا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد أن يدخل على المتناجيين في حال تناجيهما قلت ولا ينبغي للداخل القعود عندهما ولو تباعد عنهما الا باذنهما لانهما لما افتتحا حديثهما سرا وليس عندهما أحد دل على أن مرادهما أن لا يطلع أحد على كلامهما (حم ق ت هـ عن ابن مسعود) عبد الله ﴿ (اذا لبستم) أي اذا أردتم لبس نحو ثوب أو نعل (واذا توضأتم) أي أردتم الوضوء (فابدؤا بميامنكم) وفي رواية بأيامنكم والامر للندب قال المناوي فأيامن جمع أيمن أو يمين وميامن جمع ميمنة بأن يبدأ بلبس الكم أو الخف أو النعل الايمن ويخرج باللبس الخلع فيبدأ فيه

(قوله من نتن الخ) لان الله تعالى لما خلق النتن في الاجرام كالغائط خلقه في المعاني وكان مالك بن دينار رضي الله تعالى عنه يقول لو شم الناس نتن ذنوبي كما أشمها أنا لم يقرب مني أحد وقد ظهر نتن في مجلسه صلى الله عليه وسلم فقال هل تدرون ذلك فقالوا الله ورسوله أعلم فقال هذا نتن غيبة اغتابها شخص لصاحبه (قوله فأقلوا المكث) لان اطالته تطول السفر المقصود مع ان المطلوب قطعه لكونه من العذاب وأيضا اذا طال المكث ربما عرف قطاع الطريق محله فيؤذونه (قوله ثلاثة) أي مثلا فيشمل الالف ونحوه أي الا اذا أراد أن يسر شخص لآخر أو كان مهما دينيا أو دنيويا فلا يحرم بدون ادخال الثالث ولو دخل شخص على اثنين وأحدهما يسر الآخر بكلام حرم عليه قربه ليسمعه (قوله يحزنه) أي سبب في حزنه

بالیسار ﴿د حب عن أبی هریرة﴾ وهو حدیث صحیح ﴿اذا لعب الشیطان باحدکم فی منامه فلا یحدث به﴾ أی بما رآه ﴿الناس﴾ لئلا یستقبله المعبر فی تفسیرها بما یزیده غما بل یفعل ما مر من الاستعاذة والتفل والتحول قال العلقمی قلت وسببه کما فی ابن ماجه عن جابر قال أتی النبی صلی الله علیه وسلم رجل وهو یخطب فقال یا رسول الله رأیت البارحة فیما یری النائم کان عنقی ضربت وسقط رأسی فاتبعته فاخذته فأعدته فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا فذکره قال النووی قال المازری یحتمل أن النبی صلی الله علیه وسلم علم أن منامه هذا من الاضغاث بوحی أو بدلالة فی المنام دلته علی ذلک أو علی أنه من المکروه الذی هو من تحزین الشیطان وأما المعبرون فیتکلمون فی کتبهم علی قطع الرأس ویجعلونه دلالة علی مفارقة الرائی ما هو فیه من النعم أو مفارقته من قوته وزوال سلطانه وتغیر حاله فی جمیع أموره الا أن یکون عبدا فیدل علی عتقه أو مریضا فعلی شفائه أو مدیونا فعلی قضاء دینه أو من لم یحج فعلی أنه یحج أو مغموما فعلی فرحه أو خائفا فعلی أمنه والله أعلم (م ه عن جابر) بن عبد الله ﴿اذا لعن آخر هذه الامة أولها فمن کتم حدیثا﴾ أی حدیثا بلغه عن النبی صلی الله علیه وسلم فی فضل الصحابة وذم من یبغضهم ﴿فقد کتم ما أنزل الله عز وجل علی﴾ أی فیلجم یوم القیامة بلجام من نار کما یجیء فی أخبار ﴿ه عن جابر﴾ بن عبد الله قال الشیخ حدیث حسن ﴿اذا لقی أحدکم أخاه﴾ أی فی الدین ﴿فلیسلم علیه﴾ أی ندبا ﴿فان حالت بینهما شجرة أو حائط أو حجر ثم لقیه فلیسلم علیه﴾ أی ان عدا منفرقین عرفا ﴿د ه هب عن أبی هریرة﴾ وهو حدیث حسن ﴿اذا لقیت الحاج﴾ أی عند قدومه من حجه ﴿فسلم علیه وصافحه﴾ أی ضع یدک الیمنی فی یده الیمنی ﴿ومره أن یستغفر لک﴾ أی یطلب لک المغفرة من الله ﴿قبل أن یدخل بیته﴾ أی الاولی ذلک ﴿فانه﴾ أی الحاج ﴿مغفور له﴾ أی اذا کان حجه مبرورا کما قید به فی خبر فتلقی الحاج والسلام علیه وطلب الدعاء منه مندوب قال المناوی وانما کان طلبه منه قبل دخوله بیته أولی لانه بعده قد یخلط ﴿حم عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشیخ حدیث حسن ﴿اذا لم یبارک للرجل﴾ أی الانسان ﴿فی ماله جعله فی الماء والطین﴾ أی صرفه فی البنیان ومر أن هذا فی غیر ما فیه قربة وما یحتاج الیه ﴿هب عن أبی هریرة﴾ وهو حدیث ضعیف ﴿اذا مات المیت﴾ هذا من قبیل المجاز باعتبار ما یؤول الیه اذ المیت لا یموت ﴿تقول الملائکة﴾ أی یقول بعضهم لبعض استفهاما قال المناوی والمراد الملائکة الذین یمشون أمام الجنازة ﴿ما قدم﴾ بالتشدید من العمل أهو صالح فنستغفر له أم غیره ﴿ویقول الناس ما خلف﴾ بتشدید اللام أی ما ترک لورثته فالملائکة لیس اهتمامهم الا بالاعمال والآدمیون لا یهتمون الا بالمال المیال ﴿هب عن أبی هریرة﴾ وهو حدیث ضعیف ﴿اذا مات الانسان﴾ قال المناوی وفی روایة ابن آدم ﴿انقطع عمله﴾ أی فائدة عمله وتجدید ثوابه ﴿الا من ثلاث﴾ فان ثوابها لا ینقطع بل هو دائم متصل النفع ﴿صدقة جاریة﴾ وفی روایة دارة أی متصلة کوقف ﴿أو علم ینتفع به﴾ کتعلیم وتصنیف قال التاج السبکی والتصنیف أقوی لطول بقائه علی ممر الزمان اه وارتضاه المؤلف ﴿أو ولد صالح﴾ أی مسلم ﴿یدعو له﴾ لانه السبب فی وجوده وفائدة تقییده بالولد مع أن دعاء غیره ینفعه تحریض الولد علی الدعاء لاصله وورد فی أحادیث آخر زیادة علی الثلاثة وتتبعها المؤلف فبلغت حد عشر ونظمها فی قوله

(قوله اذا لعب الشیطان الخ) قاله صلی الله علیه وسلم حین جاءه اعرابی وهو یخطب وقال له رأیت فی منامی ان رأسی قطعت ولعله علم بالوحی أن ذلک من لعب الشیطان به فلا ینافی ما قاله المعبرون ان رؤیة قطع الرأس تدل علی وفاء الدین ان کان الرائی مدینا وعلی الشفاء ان کان مریضا وعلی تکفیر الذنوب ان کان مذنبا وعلی سقوط جاهه ومنصبه ان کان ذا جاه ومنصب الخ وعبارة العزیزی قال النووی قال الماوردی یحتمل ان النبی صلی الله علیه وسلم علم أن منامه هذا من الاضغاث بوحی أو بدلالة فی المنام دلته علی ذلک أو علی أنه من المکروه الذی هو من تحزین الشیطان وأما المعبرون فیتکلمون فی کتبهم علی قطع الرأس ویجعلونه دلالة علی مفارقة الرائی ما هو فیه من النعم أو مفارقته قوته ونزول سلطانه وتغییر حاله فی جمیع أموره الا أن یکون عبدا فیدل علی عتقه أو مریضا فعلی شفائه أو مدیونا فعلی قضاء دینه أو لم یحج فعلی أنه یحج أو مغموما فعلی فرحه أو خائفا فعلی أمنه والله أعلم انتهی بحروفه (قوله حدیثا) أی یتعلق بفضل الصحابة أو بذم من یسبهم (قوله قبل أن یدخل بیته) أی الاولی المتأکد ذلک والا فیطلب طلب الاستغفار منه ولو بعد دخول البیت الی أن یمضی نحو عشرة أیام من ربیع الاول فلا یطلب حینئذ فیطلب منه فی الحجة ومحرم وصفر وبعض ربیع (قوله فانه مغفور له) أی ودعاء المغفور له مقبول (قوله انقطع عمله) أی ثواب عمله (قوله صدقة جاریة) فسرها العلماء بالوقف (قوله أو علم ینتفع به) ولو بنسخ کتب العلم فضلا عن تصنیفها فلینظر الانسان ماذا یکتب لنفسه من خیر أو غیره

اذا مات ابن آدم ليس يجرى • عليه من فعال غير عشر
علوم بثها ودعاء نجل • وغرس النخل والصدقات تجرى
ووراثة مصحف ورباط ثغر • وحفر البئر أو اجراء نهر
وبيت للغريب بناه يأوى • اليه أو بناء محل ذكر
وتعليم لقرآن كريم • فخذها من أحاديث بحصر

(خدم ٣ عن أبي هريرة ﷺ اذا مات أحدكم عرض عليه مقعده) أي محل قعوده من الجنة أو النار بأن تعاد الروح الى بدنه أو بعضه (بالغداة والعشى) أي وقتهما قال العلقمى أي أول النهار وآخره بالنسبة الى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل أن يريد بالغداة والعشى غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما ويحتمل أن يكون كل غداة وكل عشى قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن المخلط فيحتمل أيضا في حقه لانه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيرى مقعده في الجنة فيقال له هذا مقعدك وستصير اليه بعد مجازاتك بالعقوبة على ما تستحق (ان كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة) أي فمقعده من مقاعد أهل الجنة (وان كان من أهل النار فمن أهل النار) فمقعده من مقاعد أهل النار فليس الجزاء والشرط متحدين معنى بل لفظا (يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة) أي يقال له من قبل الله تعالى قال العلقمى قال ابن عبد البر والمعنى حتى يبعثك الله الى ذلك المقعد ويحتمل أن يعود الضمير الى الله تعالى فالى الله ترجع الامور والاول أظهر اهـ وقال المناوى أي لاتصل اليه الا بعد البعث (ق ت ه عن ابن عمر بن الخطاب ﷺ اذا مات صاحبكم) أي المؤمن الذي كنتم تجتمعون به وتصاحبونه (فدعوه) أي اتركوه من الكلام فيه بما يؤذيه لو كان حيا (لا تقعوا فيه) أي لا تتكلموا في عرضه بسوء فانه قد أفضى الى ما قدم وغيبة الميت أشد من غيبة الحى وقد ورد النهى عن ذكر مساوى موتانا فتخصيص الصاحب هنا لكونه آكد قال العلقمى روى أن رجلا من الانصار وقع في أبي العباس فلطمه العباس فجاء قومه فلبسوا السلاح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فصعد المنبر فقال أيها الناس أى أهل الارض أكرم على الله فقالوا أنت يا رسول الله فقال ان العباس منى وأنا منه ولا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا فقالوا نعوذ بالله من غضبك ذكره ابن رسلان (د عن عائشة) وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اذا مات صاحب بدعة) أي مذمومة (فقد فتح) بالبناء للمفعول (في الاسلام فتح) أي فتوحه كبلد من ديار الكفر فتحت واستؤصل أهلها بالسيف لان موته راحة للعباد والبلاد لافتتانهم به وعود شؤمه على الاسلام وأهله بافساد عقائدهم (خط فر عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا مات ولد العبد) أي الانسان المسلم ذكرا كان أو أنثى (قال الله تعالى للملائكته) أي الموكلين بقبض أرواح الخلائق (قبضتم ولد عبدى) أي روحه (فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده) قال العلقمى قال في النهاية قيل للولد ثمرة لان الثمرة ما تنتجه الشجرة والولد نتيجة الاب (فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدى فيقولون حمدك واسترجع) أي قال الحمد لله انا لله وانا اليه راجعون (فيقول الله تعالى) أي للملائكته (ابنوا لعبدى بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد) أي البيت المنعم به على أنه ثواب الحمد قال المناوى وفيه أن المصائب لا ثواب فيها بل في الصبر عليها وعليه جمع لكن نوزع فيه (ت عن أبي موسى) الاشعرى وهو حديث

هذا التقدير لئلا يتحد الشرط والجزاء (قوله أيضا بالغداة والعشى) أي وقتهما قال العلقمى أي اول النهار وآخره بالنسبة الى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل أن يريد بالغداة والعشى غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما ويحتمل أن يكون كل غداة وكل عشى قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن المخلط فيحتمل أيضا في حقه لانه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيرى مقعده في الجنة فيقال له هذا مقعدك وستصير اليه بعد مجازاتك بالعقوبة على ما تستحق انتهى من العزيزى (قوله يقال له الخ) أي يرد الله تعالى له روحه فيدرك القول (قوله اذا مات صاحبكم) أي المصاحب لكم بجوار ونحوه لا تقعوا فيه بالغيبة فان غيبة الميت أشد من غيبة الحى لامكان استحلاله بخلاف الميت وبعضهم حمل الصاحب على النبي صلى الله عليه وسلم أي اذا مت فدعوني بأن لا تتكلموا في أهل بيتي فان الوقوع فيهم وقوع في (قوله صاحب بدعة) أي البدعة المباحة كالمصافحة بعد صلاة الصبح ولبس الثياب المتسعة والتبسط في المآكل المكروهة (قوله قبضتم) أي أقبضتم والمراد بهذا الاستفهام الصورى اظهار فضل ذلك الشخص عند الملائكة (قوله ولد عبدى) على حذف مضاف

 أي روح ولد عبدى (قوله ثمرة فؤاده) أي المشبه بثمرة فؤاده (قوله بيت الحمد) لم يقل بيت الحمد

حسن ﷺ (اذا مدح المؤمن فى وجهه ربا الايمان فى قلبه) قال العلقمى ربا الزيادة وهذا ونحوه انما يسوغ لمن عرف أن الممدوح يعرف نفسه وهو شديد الاحتراز من آفة الكبر والعجب وآفة الفتور والرياء وكان ذلك سببا لزيادته فى الاعمال الصالحة أو كان ممن يقتدى به ولا تزعزعه الرياح فهذا يزيد الايمان فى قلبه بسبب أعماله الصالحة الزائدة على العادة التى حركه لها المدح الذى لا يعجب به ولا تتأثر نفسه به اهـ وقال المناوى المراد المؤمن الكامل الايمان أما غيره فعلى نقيض ذلك وعليه حمل خبر اياكم والمدح فلا تعارض (طب ك عن أسامة بن زيد) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا مدح الفاسق غضب الرب) قال العلقمى لان الله سبحانه وتعالى أمر بهجر الفاسق والمباعدة عنه خصوصا المتجاهر بفسقه فاذا مدحته فقد كذبت فى مدحه وخالفت ما أمرت به اذ مدحه مودة له وأنت مأمور بهجره (واهتز لذلك العرش) الهز فى الاصل الحركة واهتز اذا تحرك فهو كما يكون للارتياح والاستبشار يكون لضد ذلك أو المراد فى القسمين أهله (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ذم الغيبة ع هب عن أنس) بن مالك (عد عن بريدة) قال المناوى وضعفه الحافظ العراقى وابن حجر ﷺ (اذا مررت ببلدة) أى وأنت مسافر (ليس فيها سلطان) أى حاكم (فلا تدخلها) النهى للتنزيه (انما السلطان ظل الله) أى يدفع به الاذى عن الناس كما يدفع الظل أذى حر الشمس (ورمحه فى الارض) أى يدفع به كما يدفع العدو بالرمح قال العلقمى واستوعب بهاتين الكلمتين نوعى ما على الوالى للرعية أحدهما الانتصار من الظالم والاعانة لان الظل يلجأ اليه من الحرارة والشدة ولهذا قال فى تمامه فى رواية يأوى اليه كل مظلوم والآخر ارهاب العدو ليرتدع عن قصد الرعية وأذاهم فيأمنو بمكانه من الشر والعرب تجعل الرمح كناية عن الدفع والمنع قاله فى النهاية اهـ وقال المناوى فى هذا من الفخامة والبلاغة ما لا يخفى فقد استوعب جميع ما على الوالى لرعيته (هب عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا مررتم باهل الشرة) بكسر الشين المعجمة وشد الراء أى من المسلمين (فسلموا عليهم) ندبا (تطفأ) قال المناوى بمثناة فوقية أوله بخط المؤلف وظاهر كلامه أنه مجزوم جواب الامر فانه قال فانكم ان سلمتم عليهم تطفأ (عنكم شرتهم ونائرتهم) أى عداوتهم وفتنتهم لان فى السلام عليهم اشارة الى عدم احتقارهم وذلك سبب لسكون شرتهم (هب عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا مررتم برياض الجنة) جمع روضة وهى الموضع المعجب بالزهر قال فى النهاية أراد برياض الجنة ذكر الله وشبه الخوض فيه بالرتع فى الخصب (فارتعوا) قال العلقمى قال فى المصباح رتعت الماشية رتعا من باب نفع ورتوعا رعت كيف شاءت (قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر) قال العلقمى قال فى النهاية بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة بفتح الحاء وسكون اللام على غير قياس وحكى عن أبى عمرو أن الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح وهى جماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيرها وقال الجوهرى حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح (حم ت هب عن أنس) بن مالك قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال مجالس العلم) هو شامل لعلم أصول الدين والتفسير والحديث والفقه (طب عن ابن عباس) ﷺ (اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما الرتع) بسكون المثناة الفوقية (قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) اختلف الجواب فى تفسير الرتع باختلاف أحوال السائلين فرأى أن الاولى بحال سائل حلق العلم وبحال سائل آخر

والاسترجاع اشارة الى أنه ينبغى له ذلك بمجرد ذكر الحدوات لم يذكر الاسترجاع (قوله الفاسق) شامل للكافر والمسلم خلافا لمن خصه بالكافر (قوله غضب الرب) أى انتقم الرب ممن مدحه كأن قال له أنت شجاع تقتل الانفس وتسلب الاموال أى اذا مدحه بالمعاصى أو أطلق فى مدحه أما لو مدحه بوصف حسن فيه كأن قال له أنت كريم وهو كذلك فلا بأس به (قوله واهتز الخ) لشدة غضبه تعالى (قوله سلطان) أى حاكم عادل بأن لم يكن فيها حاكم أصلا أو فيها حاكم ظالم (قوله ظل الله) أى كظله فى الاستراحة به وكرمحه الذى يقاتل به ويدفع به الاذى (قوله تطفأ الخ) فهو من باب المداراة المأمور بها صلى الله عليه وسلم (قوله برياض الجنة) أى حلق الذكر المشبهة برياض الجنة وشبه اكتساب العلم ونحوه برتع الحيوانات فى الثمار بجامع النفع فذكر ثلاثة أحاديث فسر فى الاول رياض الجنة بحلق الذكر وفى الثانى بمجالس العلم وفى الثالث بالمساجد وكل صحيح ظاهر المعنى (قوله قال سبحان الله الخ) بين الرتع هنا بذلك فيعلم أنه فى الثانى اكتساب العلوم وما وقع فى المناوى الكبير من أنه فسر الرياض بالباقيات الصالحات ليس فى محله اذ هى تفسير للرتع لا للرياض

(قوله في مسجدنا) معشر المؤمنين وفيه اشارة لجواز دخول المساجد بالسلاح (قوله في مسجدنا الخ) أراد صلى الله عليه وسلم كل مسجد وكل سوق فهو تنويع من الشارع صلى الله عليه وسلم وليس شكا من الراوي (قوله لا يعقر) أي يجرح وهو بكسر القاف وأما الراء فيجوز اسكانها نظرا الى أنه جواب الامر ويجوز الرفع على الاستئناف كما في العلقمي والعزيزي (قوله على الجلوس) ليس قيدا (قوله العبد) أي المؤمن المتعود على الاعمال الصالحة (قوله كتب الله تعالى له) أي قدر أو أمر الملك أن يكتب في اللوح المحفوظ أو غيره انتهى عزيزي (قوله أو سافر) ولو سفرا قصيرا (قوله مثل ما) أي مثل ثواب ما كان يعمله من نفل أو فرض كأن عجز عن القيام في الفرض لمرضه فيكتب له ثواب فرض القيام (قوله ثلاثة أيام) ولو مرضا خفيفا فيكفر الصغائر لكن انما يكفر جميع الصغائر المرض الشاق دون الخفيف (قوله كيوم ولدته) بجر يوم وخص يوم الولادة وان كان لا ذنب على الشخص الى البلوغ لانه أول وقت تطهيره عن الذنوب ولا فرق في ترتب التكفير على المرض بين الصابر وغيره خلافا لبعضهم والتقييد بالصبر في بعض الاحاديث انما هو لحصول شئ مخصوص غير التكفير (قوله ارفع عنه القلم) أي فلا يكتب عليه الصغائر أما الكبائر كترك الصلاة فيكتبها وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته على قوله ارفع عنه القلم أي فلا يكتب عليه خطيئة فلو فعل ذنبا حال مرضه هل يكتب عليه خطيئة أولا الظاهر نعم لكن المرض يكون لها مكفرا بمنزلة الاستغفار انتهى (قوله مشت) من باب رمى (قوله المطيطا) أي مشية التكبر والعجب وهو بالمد والقصر وهو مصغر لا مكبر له نحو كفيت وكميت

حال الذكر ولهذا قال العلقمي قلت والمراد من هذه الاحاديث في تفسير الرتع مناسبة كل شخص بما يليق به من أنواع العبادة (ت عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن

۞ (اذا مر أحدكم في مسجدنا) أي المؤمنين فليس المراد مسجد المدينة فقط (أو في سوقنا) تنويع من الشارع لاشك من الراوي (ومعه نبل) قال العلقمي النبل بفتح النون وسكون الموحدة بعدها لام السهام العربية وهي مؤنثة ولا واحد لها من لفظها (فليمسك على نصالها) قال العلقمي جمع نصل ويجمع أيضا على نصول والنصل حديدة السهم (بكفه) متعلق بقوله فليمسك (لا يعقر مسلما) قال العلقمي أي لا يجرح وهو مجزوم نظرا الى أنه جواب الامر ويجوز الرفع أي على الاستئناف قال النووي فيه من الآداب الامساك على النصال عند ارادة المرور بين الناس في مسجد أو سوق أو غيرهما اهـ قلت والمطلوب أنه يستحب لمن معه نبل باد أي ظاهر أن يمسك على نصالها (ق د ه عن أبي موسى) الاشعري ۞ (اذا مر رجال بقوم) ومثله ما لو مر نساء بنسوة (فسلم رجل من الذين مروا على الجلوس ورد من هؤلاء واحد أجزأ عن هؤلاء وعن هؤلاء) لان ابتداء السلام من الجماعة سنة كفاية والجواب من الجماعة فرض كفاية قال في الحلية وليس لنا سنة كفاية الا هذه (حل عن أبي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث صحيح

۞ (اذا مرض العبد) قال المناوي أي عرض لبدنه ما أخرجه عن الاعتدال الخاص به فاوجب الخلل في أفعاله (أو سافر) وفات عليه ما وظفه على نفسه من النفل (كتب الله تعالى له) أي قدر أو أمر الملك أن يكتب في اللوح أو في غيره (من الاجر مثل ما كان) أي مثل ثواب الذي كان (يعمل) من النفل حال كونه (صحيحا مقيما) لعذره والعبد مجزي بنيته ومحله أن لا يكون المرض بفعله وأن لا يكون السفر معصية اهـ وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا وهو في حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكان بنيته لولا المانع أن يدوم عليها كما ورد ذلك صريحا عند أبي داود وفي آخره كأصلح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم قال ابن بطال وهذا في أمر النوافل أما صلاة الفرائض فلا تسقط بالسفر والمرض والله أعلم وتعقبه ابن المنير بأنه تحجر واسعا ولا مانع من دخول الفرائض وذلك بمعنى أنه اذا عجز عن الاتيان بها على الهيئة الكاملة فانه يكتب له أجر ما عجز عنه كصلاة المريض جالسا يكتب له أجر القائم (حم خ عن أبي موسى) الاشعري ۞ (اذا مرض العبد) أي الانسان (ثلاثة أيام) ولو مرضا خفيفا كحمى يسيرة وصداع قليل (خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) أي غفر له فصار لا ذنب له فهو كيوم ولادته في خلوه عن الآثام وفيه شمول الكبائر لكن نزل على غيرها قياسا على النظائر (طس وأبو الشيخ عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف

۞ (اذا مرض العبد) أي الانسان (يقال) أي يقول الله تعالى (لصاحب الشمال) أي الملك الموكل بكتابة المعاصي (ارفع عنه القلم) فلا تكتب عليه خطيئة (ويقال لصاحب اليمين) وهو كاتب الحسنات (اكتب له احسن ما كان يعمل فاني اعلم به وانا قيدته) أي بالمرض فلا تقصير منه (ابن عساكر) في تاريخه (عن مكحول) فقيه الشام وعالمه (مرسلا) أرسل عن أبي هريرة وغيره وهو حديث ضعيف ۞ (اذا مشت أمتي المطيطا) قال العلقمي بضم الميم وفتح الطاء المهملة وسكون التحتية وفتح الطاء قال في النهاية المطيطا

(قوله وخدمها) نسخة خدمتها (قوله أبناء فارس الخ) بدل من أبناء المملوك وذلك أن ابليس علهم اللواط بهم وهذا من الاخبار بالغيب (قوله على خيارها) أى حيث قدروا على ازالة المنكر ولم يزيلوه (قوله فتحت أبواب السماء) كناية عن ازالة الحجب ليستجاب الدعاء وسيأتى للشارح بعد تقييد اجابة الدعاء وقت الاذان بما اذا حضر الى الصلاة أو عزم على الحضور فورا وأجاب المؤذن وهو قيد لسرعة الاجابة وعقب الاذان مثل وقته فى اجابة الدعاء وماذكره الشارح من أنه فى اجابة المؤذن يقول حى على الصلاة الخ ممنوع بل يحوقل فان كان ورد حديث بأنه يقول حى على الصلاة الخ فهو مؤول عندنا (قوله فقال فيه) أى نام وقت القيلولة وليس قيدا بل متى نزل محلا وأراد مفارقته سن له أن يصلى فيه ركعتين ليشهد له المكان ولو كان مقيما وان كان ظاهر قوله فلا يرحل انه خاص بالمسافر لما ورد من الاحاديث الدالة على عدم التقييد (قوله أو جهد) أى مشقة سفر أو غيره (قوله بكلمات الله) أى أسمائه وصفاته وسائر ما أنزل على الرسل مما دل على كلامه القديم وعبارة العزيزى بكلمات الله قال المناوى أى صفاته القائمة بذاته انتهى وقال العلقمى كلمات الله القرآن انتهى بحروفه (قوله لا يضره شئ) أى لا من الهوام ولا اللصوص ولا غيرهم قال العلقمى قال الشيخ أبو العباس القرطبى قوله فانه لا يضره شئ حتى يرتحل عنه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا دليله دليلا وتجربة فانى منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرنى شئ الى أن تركته فلدغتنى عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت فى نفسى فاذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات (تتمة) قال الدميرى روينا عن فخر الدين عثمان بن محمد التوزرى قال كنت يوما أقرأ على شيخ لى بمكة شيأ من الفرائض فبينما نحن جلوس واذا بعقرب تمشى فأخذها الشيخ وجعل يقلبها فى يده فوضعت الكتاب فقال لى اقرأ قلت حتى أتعلم هذه الفائدة قال هى عندك قلت ماهى قال ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح وحين يمسى بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم لم يضره شئ وقد قلتها أول النهار انتهت من العزيزى

بالمد والقصر مشية فيها تبختر ومد اليدين يقال مطوت ومططت بمعنى مددت وهى من المصغرات التى لم يستعمل لها مكبر ﴿وخدمها ابناء الملوك ابناء فارس والروم﴾ قال المناوى بدل مما قبله ﴿سلط﴾ بالبناء للمفعول أى سلط الله ﴿شرارها على خيارها﴾ أى مكنهم منهم واغراهم بهم وذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانهم لما فتحوا فارس والروم وسبوا أولادهم واستخدموهم سلط الله عليهم قتلة عثمان فكان ما كان ﴿ت عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿اذا نادى المنادى﴾ أى أذن المؤذن للصلاة ﴿فتحت﴾ بالبناء للمفعول ﴿أبواب السماء واستجيب الدعاء﴾ أى استجاب الله دعاء الداعى حينئذ لكونها من ساعات الاجابة قال المناوى وفيه ان السماء ذات أبواب وقيل أراد بفتحها ازالة الحجب والموانع ﴿ع ك عن أبى امامة﴾ الباهلى قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿اذا نزل الرجل بقوم﴾ قال المناوى ضيفا أو مدعوا فى ولمة ﴿فلا يصم الا باذنهم﴾ النهى فيه للتنزيه أى لا يشرع فى صوم نفل الا ان أذنوا له فيه أو لا يتمه ان شرع فيه الا باذنهم فيحل قطع النفل عند الشافعى اما الفرض فلا دخل لاذنهم فيه ﴿ه عن عائشة﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا نزل أحدكم منزلا فقال فيه﴾ أى نام نصف النهار ﴿فلا يرحل حتى يصلى ركعتين﴾ أى يندب له أن يودعه بذلك ﴿عد عن أبى هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اذا نزل بكم كرب﴾ أى أمر ملأ الصدر غيظا قال العلقمى قال فى المصباح وكربه الامر كربا شق عليه حتى ملأ صدره غيظا ﴿أو جهد﴾ قال المناوى بفتح الجيم وتضم مشقة ﴿أو بلاء﴾ أى هم يأخذ بالنفس ﴿فقولوا الله الله ربنا لا شريك له﴾ أى لا مشارك له فى ربوبيته فان ذلك يزيله بشرط قوة الايقان وتمكن الايمان والامر فيه للندب ﴿هب﴾ وكذا الطبرانى ﴿عن ابن عباس﴾ قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ۞ ﴿اذا نزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله﴾ قال المناوى أى صفاته القائمة بذاته اهـ وقال العلقمى كلمات الله تعالى القرآن ﴿التامات﴾ أى التى لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هى النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ به ﴿من شر ما خلق﴾ من الانام والهوام ﴿فانه﴾ اذا قال ذلك ﴿لا يضره شئ﴾ أى من المخلوقات ﴿حتى يرتحل عنه﴾ وفى نسخة منه أى من ذلك المنزل قال العلقمى قال الشيخ أبو العباس القرطبى قوله فانه لا يضره شئ حتى يرتحل منه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلا وتجربة فانى منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرنى شئ الى أن تركته فلدغتنى عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت فى نفسى فاذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات ﴿تتمة﴾ قال الدميرى روينا عن الشيخ فخر الدين عثمان بن محمد التوزرى قال كنت يوما أقرأ على شيخ لى بمكة شيأ من الفرائض فبينما نحن جلوس اذا بعقرب تمشى فأخذها الشيخ وجعل يقلبها فى يده فوضعت الكتاب فقال لى اقرأ قلت حتى أتعلم هذه الفائدة فقال هى عندك قلت ماهى قال ثبت عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أنه قال من قال حين يصبح وحين يمسى بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ فى الارض ولا فى السماء وهو السميع العليم لم يضره شئ وقد قلتها أول النهار (م عن خولة) قال المناوى بخاء معجمة مفتوحة (بنت حكيم) السلمية الصالحة زوجة الرجل الصالح عثمان بن مظعون ﷺ (اذا نسى أحدكم اسم الله على طعامه) أى نسى أن يذكره حين أكله ومثله ما اذا تعمد بالاولى (فليقل) أى ندبا (اذا ذكر) وهو فى اثنائه (بسم الله أوله وآخره) قال المناوى فان الشيطان يقئ ما أكله كما فى خبر آخر أما بعد فراغه فلا يندب عند جمع شافعية (ع عن امرأة) من الصحابة وهو حديث حسن ﷺ (اذا نصر القوم بسلاحهم وأنفسهم) بأن بذلوها فى نصرة المظلوم (فالسنتهم أحق) أى أن ينصروا بها فان ذلك أشق ومن رضى بالاشق فهو بما دونه أحق قال الشيخ وفائدة هذا الخبر الترغيب فى حماية عرض المؤمن (ابن سعد) فى طبقاته (عن ابن عوف) وهو حديث حسن (اذا نظر أحدكم الى من فضل عليه) قال المناوى بالبناء للمجهول والضمير المجرور عائد الى أحد (فى المال والخلق) بفتح الخاء وسكون اللام أى الصورة قال العلقمى ويحتمل أن يدخل فى ذلك الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال شيخ شيوخنا ورأيت فى نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطنى والخلق بضم الخاء واللام (فلينظر الى من هو أسفل منه) أى من هو دونه فيهما ليرضى فيشكر ولا يحتقر ما عنده وقال العلقمى وفى رواية الى من تحته ويجوز فى أسفل الرفع والنصب والمراد بذلك ما يتعلق بالدنيا قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعانى الخير لان المرء لا يكون بحال يتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهدا فيها الا وجد من هو فوقه فتى طلبت نفسه اللحاق به استقصر حاله فيكون أبدا فى زيادة ولا يكون على حالة خسيسة من الدنيا الا وجد من أهلها من هو أخس منه حالا فاذا تفكر فى ذلك علم أن نعمة الله وصلت اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير أمر أوجبه فيلزم نفسه الشكر فيعظم اغتباطه بذلك فى معاده وقال غيره فى هذا الحديث دواء الداء لان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يأمن أن يؤثر ذلك فيه حسدا ودواؤه أن ينظر الى من هو أسفل منه ليكون ذلك داعية الى الشكر وقد وقع فى نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه قال خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر فى دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله عليه ومن نظر فى دينه الى من هو فوقه فاقتدى به وأما من نظر فى دنياه الى من هو فوقه فأسف على ما فاته فانه لا يكتب شاكرا ولا صابرا (حم ق عن أبى هريرة) ﷺ اذا نظر الوالد الى ولده نظرة كان للولد) أى المنظور اليه (عدل) بكسر العين وفتحها أى مثل (عتق نسمة) يعنى اذا نظر الوالد الى ولده فرآه على طاعة كان للولد من الثواب مثل ثواب عتق رقبة لجمعه بين رضا ربه واقرار عين أبيه برؤيته له مطيعا لله تعالى (طب عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﷺ (اذا نعس أحدكم) قال العلقمى بفتح العين ينعس بضمها وفتحها نعسا ونعاسا وغلطوا من ضم عين الماضى (وهو يصلى) جملة حالية قال المناوى فرضا أو نفلا (فليرقد) وجوبا أو ندبا على تفصيل مر (حتى يذهب عنه النوم فان أحدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدرى لعله يذهب يستغفر) أى يقصد أن يستغفر لنفسه كأن يريد أن يقول اللهم اغفر لى (فيسب نفسه) أى يدعو عليها كأن يقول اعفر لى بعين مهملة والعفر التراب فالمراد بالسب قلب الدعاء لا الشتم كما هو بين اه وقال العلقمى فى رواية النسائى فلينصرف أى بدل فليرقد والمراد به التسليم من الصلاة بعد تمامها فرضا كانت أو نفلا فالنعاس سبب للنوم ولا يقطع الصلاة بمجرد النعاس وحمله المهلب على ظاهره فقال انما

(قوله اذا نسى الخ) قيد بالنسيان لان الغالب أن الترك حينئذ (قوله فليقل الخ) أى ولو بعد فراغه ما لم يطل الفصل (قوله عن امرأة) هى صحابية ولا يضر الجهل بعينها لان الصحابة كلهم عدول اه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته (قوله نصر القوم) المفعول محذوف أى القوم (قوله من فضل عليه) بالبناء للمفعول (قوله والخلق) من حيث الجمالة أو من حيث كثرة الاولاد (قوله من هو أسفل منه) بخلافه فى العمل الصالح فينظر لمن هو أعلى منه فيها (قوله نظرة) أى نظرة رحمة ورضا لكونه قائما بحقوقه واذا نظر له نظرتين كانه عتق نسمتين أو ثلاثا فثلاث الخ كما ورد أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن تعدد ذلك حين قال هذا الحديث فأجاب بالتعدد (قوله نعس) ماضى ينعس من باب منع (قوله حتى يذهب عنه النوم) أى مباديه لانه نعاس (قوله لا يدرى لعله الخ) مفعول يدرى محذوف أى لا يدرى ما يقول فيقطع الصلاة ليزول ما به وسائر الطاعات كالصلاة فيطلب أن لا يشرع فيها الا بنشاط وقول الشارح لان صلاته تبطل بذلك ممنوع لان الكلام فى النعاس وهو لا يبطل الوضوء على أن النوم اذا كان حال التمكن فى الجلوس لا يبطلها

أمره بقطع الصلاة لغلبة النوم عليه فدل على أنه اذا كان النعاس أقل من ذلك عفي عنه وقوله فيسب نفسه بالنصب جوابا للعل والرفع عطفا على يستغفر وجعل ابن أبي جمرة علة النهي خشية أن يوافق ساعة اجابة والترجي في لعل عائد على المصلي لا على المتكلم به أي لا يدري أمستغفر أم ساب مترجيا للاستغفار وهو في الواقع بضد ذلك الى أن قال ونظير جواز الرفع والنصب في فيسب جوازهما في لعله يزكى أو يذكر فتنفعه الذكرى نصبه عاصم ورفعه الباقون (مالك) في الموطا (ق د ت ه عن عائشة) أم المؤمنين ﷺ (اذا نعس أحدكم) قال العلقمي زاد الترمذي يوم الجمعة (وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك الى غيره) لانه اذا تحول حصل له من الحركة ما ينفي الفتور والمقتضي للنوم فان لم يجد في الصفوف مكانا يتحول اليه فليقم ثم يجلس قلت وعبارة شيخنا واذا نعس والامام يخطب تحول من مجلسه الى مجلس صاحبه و يتحول صاحبه الى مجلسه اهـ قال ابن رسلان قال الشافعي في الام واذا ثبت في موضعه وتحفظ من النعاس بوجه يراه نافيا للنعاس لم أكره بقاءه ولا أحب له أن يتحول اهـ قال المناوي ومثل الجمعة غيرها وخصها للطول فيها بالخطبة (د ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي و بجانبه علامة الصحة ﷺ (اذا نمتم) أي أردتم النوم قال العلقمي والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالاشياء ولهذا قيل هو آفة لان النوم أخو الموت وقيل ان النوم مزيل للقوة والعقل وأما السنة ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة ريح النوم تبدو في الوجه ثم تنبعث الى القلب فينعس الانسان فينام ونام عن حاجته اذا لم يهتم بها (فأطفؤا المصباح) قال القرطبي الامر والنهي في هذا الحديث للارشاد قال وقد يكون للندب وجزم النووي أنه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية وتعقب بأنه قد يفضي الى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره (فان الفارة) بالهمز وتركه الحيوان المعروف (تأخذ الفتيلة) أي تجرها من السراج أي شأنها ذلك (فتحرق) بضم الفوقية (أهل البيت) أي المحل الذي فيه السراج فتعبيره بالبيت للغالب ويؤخذ منه أنه لو كان المصباح في قنديل ولا يتمكن منه الفار لا يندب ذلك (واغلقوا الابواب) أي أبواب مساكنكم اذا نمتم (وأوكوا الاسقية) أي اربطوا أفواه قربكم (وخمروا الشراب) أي غطوا الماء وغيره من كل مائع ولو بعرض عود عليه مع ذكر اسم الله تعالى (طب ك) وكذا أحمد (عن عبد الله بن سرجس) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا نهق الحمار) بفتح فكسر أي اذا سمعتم صوت حمار (فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم) أي لانه رأى شيطانا كما هو تعليله به في خبر (طب عن صهيب) بالتصغير قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا نودي للصلاة) أي اذا أذن المؤذن لصلاة من الصلوات الخمس (فتحت أبواب السماء) قال المناوي حقيقة أو هو عبارة عن ازالة الموانع (واستجيب الدعاء) أي فأكثروا من الدعاء حينئذ باخلاص وقوة يقين فانه لا يرد (الطيالسي) أبو داود (ع والضياء) المقدسي (عن أنس بن مالك) وهو حديث حسن ﷺ (اذا هممت بامر) أي عزمت على فعل شئ مما لا يعلم وجه الصواب فيه (فاستخر ربك) أي اطلب منه ندبا خير الامرين فيه من الفعل والترك (سبع مرات) قال المناوي أي أعد الاستخارة سبع مرات فأكثر (ثم انظر الى الذى يسبق الى قلبك) من الفعل والترك (فان الخيرة فيه) بكسر الخاء وورد في البخاري عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول اللهم اني

(قوله فان الفارة الخ) يؤخذ منه أن محل ذلك فيما يتأتى فيه ذلك بخلاف نحو القنديل والفانوس (قوله نهق) ينهق نهيقا أو نهق ينهق نهاقا (قوله فاستخر ربك) وأقل الاستخارة أن تكون بالدعاء وأكملها بالصلاة والدعاء المعروف فاذا انشرح صدره أقبل أي انشراحا غير نفساني بأن لم يكن موجودا قبل الاستخارة

أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا
أعلم وأنت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم أن هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة
أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم أن هذا
الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفه عني
واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال ويسمي حاجته (ابن السني في عمل يوم
وليلة فر عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا وجد أحدكم ألما) بفتحتين
أي وجعا (فليضع يده) أي ندبا والاولى كونها اليمين (حيث يجد ألمه) أي على المحل
الذي يحس بالوجع فيه (وليقل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شئ من شر
ما أجد) قال المناوي زاد في رواية وأحاذر (حم طب عن كعب بن مالك) الانصاري أحد
الثلاثة الذين خلفوا قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿ (اذا وجد أحدكم لاخيه) أي
في النسب أو الدين (نصحا في نفسه فليذكره له) وجوبا فان كتمه عنه غش وخيانة ونصح
يتعدى باللام على الافصح فيقال لزيد نصحت قال تعالى ان أردت أن أنصح لكم وفي لغة
يتعدى بنفسه فيقال نصحته وهو أي النصح الاخلاص والصدق في المشورة والعمل قال
العلقمي قال الخطابي النصيحة هي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له (عد عن أبي
هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا وجد أحدكم عقربا وهو يصلي فليقتلها بنعله
اليسرى) قال المناوي ولا تبطل صلاته لانه فعل واحد ولو قتلها باليمين لم يكره لكن اليسرى
أولى لامر المناسبة لكل مستقذر (د في مراسيله عن رجل من الصحابة) من بني عدي بن
كعب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا وجدت القملة) أو نحوها كبرغوث وبق (في
المسجد) قال المناوي حال من الفاعل أي وجدتها في شئ من ملبوسك كثوبك وأنت فيه
(فلفها في ثوبك) أي ونحوه كطرف عمامتك أو منديلك (حتى تخرج) منه فاطرحها
حينئذ خارجه فان طرحها فيه حرام وبه أخذ بعض الشافعية لكن أفهم كلام غيره خلافه اما
الميتة فطرحها فيه حرام اتفاقا وقال العلقمي مفهوم هذا الحديث أن نبذها في المسجد
منهي عنه ففي حديث آخر اذا وجد أحدكم القملة في ثيابه فليصرها ولا يطرحها في المسجد
رواه الامام أحمد قال الزركشي كره مالك قتل البراغيث والقمل في المسجد وصرح
النووي في فتاويه بانه اذا قتلها لا يجوز القاؤها في المسجد لانها ميتة وقال ابن العماد وأما
طرح القمل في المسجد فان كان ميتا حرم لنجاسته وان كان حيا ففي كتب المالكية أنه يحرم
طرح القمل حيا بخلاف البراغيث والفرق أن البرغوث يعيش بأكل التراب بخلاف القمل
ففي طرحه تعذيب له بالجوع وهو لا يجوز وعلى هذا فيحرم طرح القمل حيا في المسجد وغيره
ويحرم على الرجل أن يلقي ثيابه وفيها قمل قبل قتله والاولى أن لا يقتله في المسجد (ص عن
رجل من بني خطمة) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة ورواه عنه أيضا الديلمي
وغيره وهو حديث حسن ﴿ (اذا وسد) بضم الواو وكسر السين المهملة المشددة أي جعل
أو أسند أو فوض (الامر) قال المناوي أي الحكم المتعلق بالدين كالخلافة ومتعلقاتها (الى
غير أهله) من فاسق وجائر ودنيء نسب ونحو ذلك (فانتظر الساعة) فان ذلك يدل على
دنوها لافضائه الى اختلال الامر وضعف الاسلام وذلك من أشراطها اه قال العلقمي
وسببه كما في البخاري عن أبي هريرة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث
القوم جاءه أعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض
القوم سمع ما قال فكره ما قاله وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال أين السائل

(قوله وجد أحدكم) أي في نفسه أو غيره ويقول الغير من شر ما يجد ويحاذر (قوله على كل شئ) متعلق بقدرته (قوله فليذكره) وجوبا ان استشاره أو لم يستشره لكن كان النصح مندوبا (قوله عقربا) أي أو ثعبانا أو حية بالاولى واذا طلب قتل ذلك في الصلاة ففي خارجها بالاولى (قوله اذا وسد) وفي رواية أسد أي اذا ولي الامر غير أهله فهو من علامات الساعة قال العلقمي والمراد من الامر جنس الامور التي تتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضاء والافتاء وغير ذلك اه بحروفه وقال قبل ذلك وسد بتشديد السين أي جعل اه

عن الساعة قال ها أنا يا رسول الله قال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا فذكره ﴿خ عن أبي هريرة﴾ ﴿اذا وضع السيف﴾ بالبناء للمفعول قال المناوى أى المقاتلة به والمراد وقع القتال بسيف أو غيره كرمح ونار ومنجنيق وخص السيف لغلبة القتال به ﴿فى أمتى﴾ أى أمة الاجابة ﴿لم يرفع عنها الى يوم القيامة﴾ اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم أن يجعل بأسهم بينهم اهـ وقال العلقمى أى يتسلسل فيهم وان قل أو كان فى بعض الجهات دون بعض لم ينقطع قلت وهو مشاهد حتى فى عربان البوادى ﴿ت عن ثوبان﴾ مولى المصطفى وهو حديث صحيح ﴿اذا وضع الطعام﴾ أى لتأكلوه ﴿فاخلعوا نعالكم﴾ أى انزعوها من أرجلكم ﴿فانه﴾ أى النزع ﴿أروح﴾ أى أكثر راحة ﴿لاقدامكم﴾ قال المناوى فيه اشارة الى أن الامر ارشادى ﴿الدارمى﴾ فى مسنده ﴿ك﴾ كلاهما ﴿عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿اذا وضع الطعام﴾ أى بين أيدى مريدى الاكل ﴿فليبدأ﴾ بالاكل الامر فيه للندب ﴿أمير القوم أو صاحب الطعام أو خير القوم﴾ قال المناوى بنحو علم أو صلاح وكما يسن أن يكون منه الابتداء يسن أن يكون منه الانتهاء ﴿ابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن أبى ادريس الخولانى مرسلا﴾ أرسل عن عدة من الصحابة قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا وضع الطعام﴾ ببناء وضع للمفعول أى وضع بين أيديكم للاكل ﴿فخذوا من حافته وذروا وسطه﴾ أى اتركوا الاخذ من وسطه أولا وعلل ذلك بقوله ﴿فان البركة﴾ أى النمو والزيادة للخير ﴿تنزل فى وسطه﴾ قال المناوى سواء كان الآكل وحده أو مع غيره على ما اقتضاه اطلاقهم وتخصيصه بالآكل مع غيره يحتاج لدليل اهـ وقال العلقمى قال الخطابى نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الاكل من أعلى الصحفة وهو ذروة الثريد وسببه ما علله به أن البركة تنزل فى أعلاها قال وقد يحتمل ذلك وجها آخر وهو أن يكون النهى انما وقع فيما اذا أكل مع غيره وذلك أن وجه الطعام أفضله وأطيبه واذا قصده بالاكل كان مستأثرا به على أصحابه وفيه من ترك الادب وسوء العشرة ما لا خفاء فيه فأما اذا أكل وحده فلا تأثير له اهـ قال الدميرى وما قاله فيه نظر فان الظاهر العموم ففى الاحياء فى القسم الثانى من آداب الاكل لا يأكل من ذروة القصعة ولا من وسط الطعام بل يأكل من استدارة الرغيف الا اذا قل الخبز فليكسر الخبز ﴿هـ عن ابن عباس﴾ قال العلقمى وبجانبه علامة الصحة ﴿اذا وضعت جنبك على الفراش﴾ أى للنوم ﴿وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد فقد أمنت من كل شئ﴾ أى من شره وأذاه ﴿الا الموت﴾ قال تعالى ان أجل الله اذا جاء لا يؤخر قال المناوى ولا يضرك بأيهما بدأت لكن الاولى تقديم ما قدمه المصطفى فى اللفظ وهو الفاتحة ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث حسن ﴿اذا وضعتم موتاكم فى قبورهم فقولوا﴾ أى ليقل منكم من يضجعه فى لحده حال الحاده ﴿بسم الله وعلى سنة رسول الله﴾ أى أضجعه ليكون اسم الله وسنة رسوله زاداله وعدة يلقى بها الفتانين ﴿حم حب طب ك هق عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث صحيح ﴿اذا وعد الرجل أخاه﴾ أى المسلم ﴿ومن نيته ان يفى له فلم يف ولم يجئ للميعاد﴾ أى لعذر منعه عن الوفاء بالوعد ﴿فلا اثم عليه﴾ قال العلقمى ولفظ الترمذى فلا جناح عليه والحديث حجة للجمهور أن الوفاء بالوعد ليس بواجب سواء كان قادرا على الوفاء أم لا أما اذا كان عند الوعد عازما على أن لا يفى فهذا من النفاق وأما من كان عازما على الوفاء وعن له عذر منعه من الوفاء فلا حرج عليه وينبغى أن يحترز من صورة النفاق كما يحترز من حقيقته فان اللسان سباق أى كثير السبق الى الوعد ثم ان

(قوله اذا وضع السيف) أى آلة القتال من سيف ورمح وغيره أى اذا وقعت المقاتلة بين المسلمين لم ترتفع الى يوم القيامة أى تستمر على العادة وليس المراد وقوعها على الدوام وأول وقوع المقاتلة بين المسلمين ما وقع لسيدنا عثمان رضى الله تعالى عنه واستمرار ذلك مشاهد الى الآن وذلك اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم أن يجعل بأسهم بينهم (قوله اذا وضع الطعام) أى قرب اليكم لتأكلوه أو قرب وقت تقريبه اليكم (قوله فاخلعوا نعالكم) أمر ارشادى لانه اذا كان فى الامر ثواب كان أمرا دينيا واذا كان فيه نفع للبدن كان أمرا ارشاديا وقد يجمع الامران فيكون أمرا دينيا لما فيه من الثواب وارشاديا لما فيه من نفع البدن (قوله أو صاحب الطعام) أى فان لم يكن أمير فصاحب الطعام فان لم يكن صاحب الطعام فأفضل القوم بنحو علم أو صلاح للتبرك به (قوله ولم يجئ للميعاد) بأن حصل له عذر فلا اثم عليه مفهومه أنه اذا لم يجئ لغير عذر أثم وبه أخذ بعضهم وليس كذلك فلا يحرم الا اذا قصد بوعده أذيته بتخلف الوعد فحينئذ يؤول قوله فلا اثم عليه بأنه لا لوم عليه فان لم يكن عذر فعليه اللوم

النفس ربما لا تسمح بالوفاء فيصير الوعد خلفا وذلك من علامات النفاق فان كان ولا بد من الوعد فليقل بعده عسى فقد قيل انه عليه الصلاة والسلام كان اذا وعد قال عسى وكان ابن مسعود لا يعد وعدا الا يقول ان شاء الله وفيه أن من وعد شخصا أن يأتيه الى مكان في زمان فعليه أن يأتيه اليه في ذلك الوقت والا فقد أخلف مالم يكن عذر ﴿د﴾ في الادب ﴿ت﴾ في الايمان ﴿عن زيد بن أرقم﴾ ﴿اذا وقع الذباب في شراب أحدكم﴾ ماء أو غيره من المائعات ﴿فليغمسه﴾ الامر فيه للارشاد وقيل للندب ﴿ثم لينزعه﴾ بكسر الزاى قال العلقمى في رواية ثم ليطرحه ﴿فان في احدى جناحيه داء﴾ بالمد والنصب والجناح يذكر ويؤنث وقيل أنث باعتبار اليد وجزم الصنعانى بأنه لا يؤنث وحقيقته للطائر ويقال لغيره على سبيل المجاز كما في قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وانما قال احدى لان الجناح يذكر ويؤنث كما تقدم فانهم قالوا في جمعه أجنحة فأجنحة جمع المذكر كقذال وأقذلة والقذال مقدم الرأس وأجنح جمع المؤنث كشمال وأشمل ﴿وفي الاخرى شفاء﴾ قال العلقمى قال شيخ شيوخنا وقع في رواية أبي داود وصححه ابن حبان وأنه يتقى بجناحه الذى فيه الداء ولم يقع في شئ من الطرق تعيين الجناح الذى فيه الشفاء من غيره لكن ذكر بعض العلماء أنه تأمله فوجده يتقى بجناحه الايسر فعرف أن الايمن هو الذى فيه الشفاء والمناسبة في ذلك ظاهرة وفي حديث أبي سعيد أنه يقدم السم ويؤخر الشفاء ويستفاد من هذه الرواية تفسير الداء الواقع في حديث الباب وأن المراد به السم وذكر بعض حذاق الاطباء أن في الذباب قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عند لسعته وهى بمنزلة السلاح فاذا سقط الذباب فيما يؤذيه تلقاه بسلاحه فأمر الشارع أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله في الجناح الآخر من الشفاء فيزول الضرر باذن الله تعالى ﴿خ ه عن أبي هريرة﴾ ﴿اذا وقعت في ورطة﴾ أى بلية يعسر الخلاص منها والخطاب لعلى رضى الله عنه لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة قلتها قال بلى فذكره ﴿فقل﴾ الامر فيه للندب ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ أى أستعين على الخلاص ﴿ولا حول ولا قوة الا بالله﴾ أى لا حول عن المعصية الا بعصمة الله ولا قوة على الطاعة الا بمشيئة الله تعالى ﴿العلى﴾ أى الذى لا رتبة الا وهى دون رتبته ﴿العظيم﴾ عظمة تتقاصر عنها الافهام ﴿فان الله تعالى يصرف بها﴾ أى عن قائلها ﴿ما شاء من أنواع البلاء﴾ وهذا ان تلفظ بها بصدق وحضور قلب واخلاص وقوة ايقان ﴿ابن السنى في عمل يوم وليلة عن على﴾ أمير المؤمنين ﴿اذا وقعتم في الامر العظيم﴾ أى الصعب المهول ﴿فقولوا حسبنا الله﴾ أى كافينا ﴿ونعم الوكيل﴾ أى الموكول اليه قال المناوى فان ذلك يصرف الله به ما شاء من البلاء كما في الخبر ولا تعارض بين هذا وما قبله لان المصطفى كان يجيب كل انسان بما يقتضيه الحال والزمن ﴿ابن مردويه﴾ في تفسيره ﴿عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اذا وقع في الرجل﴾ بيناء وقع للمفعول أى وقع أحد في عرضه بسب أو غيبة ﴿وأنت في ملا﴾ أى جماعة ﴿فكن للرجل ناصرا﴾ أى معينا مقويا مؤيدا ﴿وللقوم زاجرا﴾ أى مانعا لهم عن الوقيعة فيه ﴿وقم عنهم﴾ أى انصرف عن المحل الذى هم فيه ان أصروا ولم ينتهوا فان المقر على الغيبة كفاعلها ﴿ابن أبي الدنيا في﴾ كتاب ﴿ذم الغيبة عن أنس﴾ ابن مالك ﴿اذا ولى أحدكم أخاه﴾ بفتح الواو وكسر اللام المخففة أى تولى أمر تجهيزه عند موته ﴿فليحسن﴾ بضم الياء وفتح الحاء وتشديد السين المهملة المكسورة ﴿كفنه﴾ قال العلقمى هو بفتح الفاء كذا ضبطه الجمهور وحكى القاضى عياض عن بعض الرواة اسكان

(قوله وأنت في ملا) أى جماعة والتقييد به لانه آكد والا فيجب النهى عن الغيبة وان لم يكن في جماعة ومحله ان لم تكن الغيبة جائزة في المواضع المعروفة

الفاء أى فعل التكفين من الاسباغ والعموم والاول هو الصحيح وهو أن يكون الكفن حسنا والمراد بتحسينه بياضه و نظافته واسباغه وكثافته أى كونه صفيقا لا كونه ثمينا أى غالى الثمن لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تغالوا فى الكفن فانه يسلبه سلبا سريعا و يكفن فيما له لبسه حيا فيجوز تكفين المرأة فى الحرير والمزعفر والمعصفر مع الكراهة وألحق بها الصبي والمجنون والمستحب فيه البياض والمغسول أولى من الجديد لأن مآله الى البلى (حم م د ن عن جابر) بن عبد الله (ت ه عن أبى قتادة) الانصارى ﷺ (اذا ولى أحدكم أخاه فليحسن كفنه فانهم) أى الموتى وان لم يتقدم لهم ذكر لدلالة الحال (يبعثون فى أكفانهم) أى التى يكفنون عند موتهم فيها ولا يعارضه حشرهم عراة لانهم يخرجون من قبورهم بثيابهم ثم يجردون قال العلقمى و بعضهم حمل الحديث يعنى كون الميت يبعث فى ثيابه على العمل الصالح كقوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير (و يتزاورون فى اكفانهم) أى يزور بعضهم بعضا فان قيل هذا يعارضه قول أبى بكر الصديق رضى الله عنه فى الكفن انما هو للمهنة يعنى الصديد أجيب بأن الكفن انما يكون كذلك فى رؤيتنا و يكون فى علم الله كما شاء الله كما قال الله تعالى فى الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون ونحن نراهم يتشحطون فى دمائهم وانما يكونون كذلك فى رؤيتنا و يكونون فى الغيب كما أخبر الله عنهم ولو كانوا فى رؤيتنا كما أخبر الله عنهم لارتفع الايمان بالغيب (سمويه عق خط عن أنس) بن مالك (الحرث) بن أبى أسامة (عن جابر) بن عبد الله وضعفه مخرجه الخطيب ﷺ (اذبحوا لله) أى اذبحوا الحيوان الذى يحل أكله واجعلوا الذبح لله (فى أى شهر كان) رجبا أوغيره (وبروا الله) أى تعبدوا الله تعالى (وأطعموا) الفقراء وغيرهم كان الرجل اذا بلغت ابله مائة نحر منها بكرا فى رجب لصنمه يسمونه الفرع فنهى الشرع عنه وأمر بالذبح لله قال العلقمى وسببه ما فى أبى داود وابن ماجه عن أبى المليح عن نبيشة قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نعتر بفتح النون وكسر المثناة الفوقية عتيرة فى الجاهلية فى رجب فما تأمرنا فذكره وقال يا رسول الله انا كنا نفرع بضم النون وتشديد الراء فرعا فى الجاهلية فما تأمرنا فقال فى كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك أى تغذوه بلبنها حتى يكون ابن مخاض أو بنت لبون حتى اذا استحمل أى قوى على الحمل وأطاقه ذبحته فتصدقت بلحمه أراه قال على ابن السبيل فان ذلك خير والعتيرة بفتح العين المهملة وكسر المثناة الفوقية بوزن عظيمة قال القزاز سميت عتيرة بما يفعل من الذبح وهو العتر فهى فعيلة بمعنى مفعولة قال النووى قال أهل اللغة وغيرهم العتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها فى رجب ويسمونها الرجبية أيضا يتقربون بها لاصنامهم والفرع بفتح الفاء والراء وبالعين المهملة ويقال له أيضا الفرعة بالهاء أول نتاج البهيمة كانوا يذبحونه لطواغيتهم ولا يملكونه رجاء البركة فى الام وكثرة نسلها قال الشافعى وقوله صلى الله عليه وسلم الفرع حق معناه ليس بباطل وهو كلام عربى خرج على جواب السائل وقوله صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة أى لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الآخر يدل على هذا المعنى فانه أباح الذبح واختار له أن يعطيه أرملة أو يحمل عليها فى سبيل الله قال وقوله صلى الله عليه وسلم اذبحوا لله فى أى شهر كان أى اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله فى أى شهر كان لا أنها فى رجب دون غيره من الشهور والصحيح عند أصحابنا وهو نص الشافعى استحباب الفرع والعتيرة وأجابوا عن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة أجوبة أحدها جواب الشافعى المتقدم أن المراد نفى الوجوب والثانى أن المراد نفى ما كانوا يذبحونه لاصنامهم والثالث

انهما

أنهما ليسا كالاضحية فى الاستحباب أوفى ثواب اراقة الدم فاما تفرقة اللحم على المساكين فبر وصدقة وقد نص الشافعى فى سنن حرملة أنها ان تيسرت كل شهر كان حسنا اهـ هذا تلخيص حكمها ومذهبنا ﴿ د ن ه ك عن نبيشة ﴾ بضم النون وفتح الشين المعجمة مصغرا ويقال له نبيشة الخير صححه الحاكم وضعفه الذهبى ۞ ﴿ اذكر الله ﴾ أى باللسان ذكرا وبالقلب فكرا ﴿ فانه ﴾ أى الذكر أو الله ﴿ عون لك ﴾ أى مساعد لك ﴿ على ما تطلب ﴾ أى على تحصيل ما يباح لك طلبه لانه تعالى يحب أن يذكر فاذا ذكر أعطى ﴿ ابن عساكر ﴾ فى تاريخه ﴿ عن عطاء بن أبى مسلم مرسلا ﴾ هو الخراسانى ۞ ﴿ اذكروا الله ذكرا ﴾ أى كثيرا جدا ﴿ حتى يقول المنافقون انكم تراؤن ﴾ أى حتى يرميكم أهل النفاق بالرياء لما يرون من محافظتكم عليه فليس خوف الرمى بالرياء عذرا فى ترك الذكر ﴿ طب عن ابن عباس ﴾ وضعفه الهيثمى ۞ ﴿ اذكروا الله ذكرا خاملا ﴾ بخاء معجمة أى منخفضا ﴿ قيل ﴾ أى قال بعض الصحب ﴿ وما الذكر الخامل ﴾ يارسول الله ﴿ قال الذكر الخفى ﴾ فهو أفضل من الذكر جهرة لسلامته من نحو رياء وهذا عند جمع من الصوفية فى غير ابتداء السلوك أما فى الابتداء فالذكر الجهرى أنفع وقدم أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يأمر كل انسان بما هو الاصلح الانفع له ﴿ ابن المبارك ﴾ عبد الله ﴿ فى ﴾ كتاب ﴿ الزهد عن ضمرة بن حبيب مرسلا ﴾ هو الزبيدى الحمصى ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ۞ ﴿ اذكروا ﴾ أى أيها المؤمنون ﴿ محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم ﴾ جمع مسوى بفتح الميم والواو أى لاتذكروهم الا بخير قال العلقمى قال شيخ شيوخنا الاصح ما قيل فى ذلك ان أموات الكفار والفساق يجوز ذكر مساويهم للتحذير منهم والتنفير عنهم وقد أجمع العلماء على جواز جرح المجروحين من الرواة أحياء وأمواتا اهـ قلت وقوله والفساق هو محمول على من ارتكب بدعة يفسق بها ويموت عليها وأما الفاسق بغير ذلك فان علمنا أنه مات وهو مصر على فسقه والمصلحة فى ذكره جاز ذكر مساويه والافلا ﴿ د ت ك هق عن ﴾ عبد الله ﴿ بن عمر ﴾ بن الخطاب ۞ ﴿ أذن لى ﴾ بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة ﴿ أن أحدث ﴾ مفعوله محذوف قال العلقمى أى أمتى فيه أن جميع علم الغيب مختص بالله تعالى فلا يحيط به ملك مقرب ولا نبى مرسل الا أن يطلعه الله تعالى على ما أراد منه وليس لمن اطلع أن يحدث الا باذن فلولا أن الله تعالى أذن للنبى صلى الله عليه وسلم ما حدث وهذا مأخوذ من قوله أذن لى أن أحدث مفهومه انه لولا الاذن ما حدث ﴿ عن ملك ﴾ أى عن شأنه أو عن عظم خلقه ﴿ من ملائكة الله تعالى من حملة العرش ما بين شحمة أذنه الى عاتقه ﴾ العاتق مجمع العضد ﴿ مسيرة سبعمائة سنة ﴾ أى بالفرس الجواد كما فى خبر آخر فما ظنك بطوله وعظم جثته والمراد بالسبعمائة التكثير لا التحديد ﴿ د ﴾ فى السنة ﴿ والضياء ﴾ فى المختارة ﴿ عن جابر ﴾ بن عبد الله وهو حديث صحيح ۞ ﴿ اذيبوا طعامكم ﴾ أى أسيلوه قال العلقمى قال فى المصباح ذاب الشئ يذوب ذوبانا اذا سال فهو ذائب وهو خلاف الجامد و يتعدى بالهمزة والتضعيف فيقال أذبته وذوبته ﴿ بذكر الله والصلاة ﴾ أى بالمواظبة عليهما يعنى اذكروا الله وصلوا عقب الاكل فان للذكر والصلاة عقبه حرارة فى الباطن فاذا اشتعلت قوة الحرارة الغريزية أعانتها على استحالة الطعام وانحداره عن أعالى المعدة وكل شئ ثقل على المعدة فهو على القلب أثقل ﴿ ولا تناموا عليه ﴾ أى قبل انهضامه عن أعالى المعدة ﴿ فتقسو قلوبكم ﴾ أى تغلظ وتشتد وتعلوها الظلمة والرين وبقدر قسوة القلب يكون البعد من الرب قال العلقمى ومقتضى القاعدة العربية أن يكون منصوبا بالفتحة على

(قوله اذكروا الله) أى بأى ذكر كان وأفضله لا اله الا الله وجاء فى حديث طاب الاسرار بالذكر وفى آخر طاب الاعلان به وجمع بينهما بأنه اذا حصل بالاعلان تشويش على نائم أو مصل أو خاف رياء طلب الاسرار والا طلب الاعلان لانه أنشط على العبادة بخلاف الدعاء فان المطلوب فيه السر مطلقا فانه أنجح للمطلوب (قوله حتى يقول المنافقون الخ) أى ولا بأس عليكم بذلك حيث كانت قلوبكم خالصة (قوله أذن لى الخ) فينبغى للانسان أن لا يحدث بما أسره الله تعالى الا باذن (قوله عاتقه) هو الكاهل أى مجمع العضد فان قيل ان الملائكة أجسام نورانية لا كاهل لها ولا شحمة أذن أجيب بأن ذلك تقديرى أى لو قدر أن له شحمة أذن وعاتقا كان ما بين ذلك ما ذكر (قوله أذيبوا طعامكم) أى اهضموه بذكر الله وأقل ذلك مائة تسبيحة أو بالصلاة وأقل ذلك أربع ركعات

(قوله أرأف الخ) أي أشدهم رحمة لان الرأفة هي شدة الرحمة وقوله بأمتي أي أمة الاجابة المنقادين لله تعالى والا فهو كان شديد الصلابة على أعداء الله تعالى (قوله وأشدهم في دين الله) أي أصلبهم بسبب نصر دين الله أي لاجل نصره وقد أعز الله به الاسلام بعد اسلام حمزة بثلاثة أيام (قوله حياء) يؤخذ منه انه قوي الايمان لحديث الحياء من الايمان ويؤخذ منه أيضا انه كثير الخير لحديث الحياء لا يأتي الا بخير وقد كان (١٨٠) رضي الله تعالى عنه يستحي حتى من حلائله وقد جوزي باستحياء الملائكة منه

لو اولا انه جواب النهي لكن رأيته في خط شيخنا في عدة مواضع بالف بعد الواو وذلك يدل على أنها ضمير الجمع فتخرج على لغة أكلوني البراغيث (طس عد وابن السني) في اليوم والليلة (وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (هب) كلهم (عن عائشة ﷺ أرأف) قال المناوي في رواية أرحم (أمتي بامتي) أي أكثرهم رأفة أي شدة رحمة (أبو بكر) الصديق لان شأنه رعاية تدبير الحق تعالى في صنعه (وأشدهم في دين الله عمر) بن الخطاب أي أقواهم صرامة بالصاد المهملة بمعنى العزيمة وقطع الامر وأعظمهم شهامة لغلبة سلطان الجلال على قلبه (وأصدقهم حياء عثمان) بن عفان واشدة حيائه كانت الملائكة تستحي منه (وأقضاهم علي) بن أبي طالب أي هو أعرفهم بالقضاء في أحكام الشرع (وأفرضهم زيد بن ثابت) الانصاري أي أكثرهم علما بفقه المواريث قال المناوي أي انه سيصير كذلك بعد انقراض أكابر الصحب والافعلي وأبو بكر وعمر أفرض منه (واقرؤهم) أي أعلمهم بقراءة القرآن (أبي) بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وشدة المثناة التحتية ابن كعب بالنسبة لجماعة مخصوصين أو وقت مخصوص (وأعلمهم بالحلال والحرام) أي بمعرفة ما يحل وما يحرم من الاحكام (معاذ بن جبل) الانصاري يعني سيصير أعلمهم بعد انقراض أكابر الصحابة (ألا) بفتح الهمزة والتخفيف حرف تنبيه (وان لكل أمة أمينا) أي يأتمنونه ويثقون به (وأمين هذه الامة) أي المحمدية (أبو عبيدة) هو عامر (بن الجراح) أي هو أشدهم محافظة على الامانة وهذه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بأن له مزيدا فيها (ع عن عبد الله) (بن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ﷺ (أراكم) بفتح الهمزة أي أظنكم ظنا مؤكدا (ستشرفون) بضم المثناة الفوقية وفتح الشين المعجمة وشدة الراء المكسورة (مساجدكم بعدي) أي تتخذون لها شرافات بعد وفاتي (كما شرفت اليهود كنائسها) جمع كنيسة وهي متعبدهم (وكما شرفت النصارى بيعها) جمع بيعة بالكسر متعبدهم أي فانها كم عن اتباعهم وأخذ به الشافعية فكرهوا نقش المسجد وتزويقه واتخاذ شرافات له (ه عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﷺ (أربى الربا) أي أزيده اثما (شتم الاعراض) أي سبها جمع عرض بالكسر وهو محل المدح والذم من الانسان (وأشد الشتم الهجاء) أي الوقيعة في أعراض الناس بالشعر والرجز (والراوية) أي الذي يروي الهجاء عن الشاعر (أحد الشاتمين) بفتح الميم بلفظ التثنية أو بكسرها بلفظ الجمع أي حكمه حكمه أو حكمهم في الاثم وفيه أن الهجو حرام أي اذا كان لمعصوم ولو ذميا وان صدق ولو كان بتعريض (عب هب عن عمرو) بن عثمان مرسلا ﷺ (أربى الربا تفضيل المرء على أخيه) أي في الدين وان لم يكن من النسب (بالشتم) أي السب والذم قال المناوي أدخل العرض في جنس المال مبالغة وجعل الربا نوعين متعارفا وغير متعارف

والرسول صلى الله عليه وسلم منه (قوله وأقضاهم) أي أحسنهم قضاء أو أعلمهم بالقضاء (قوله وأفرضهم) المراد بالفرائض قسمة المواريث لا خصوص الارث بالفرض (قوله واقرؤهم) أي أكثرهم قراءة أو أعلمهم باسرار القرآن أو أتقنهم للقرآن (قوله أمينا) أي ثقة محفوظا لا يعرف عليه خيانة قال الشارح وفيه نكارة مع صحة اسناده أي نكارة من طريقة أخرى (قوله أراكم) أي أعلمكم أي أنا متصف بعلم ذلك وهذا من الاخبار بالغيب وهو اشارة الى توبيخهم بمخالفة سنته وموافقة الكفار وقوله بعدي أما في زمنه صلى الله عليه وسلم فانوار النبوة مانعة من وقوع ذلك لان وقوع ذلك انما هو بسبب استيلاء الظلمة على القلوب (قوله أربى الربا الخ) شبه شتم الاعراض بالربا بجامع أن كلا يدنس دنسا معنويا وجعل الشتم أكثر اثما ويقتضي هذا تشبيه العرض بالمال بجامع طلب صون كل وصون العرض مقدم على صون المال ولذا يطلب صونه ولو بدفع المال (قوله والراوية) أي الناقل للهجاء كأن يقول فلان نظم فيه كذا فيأثم وان قال قصدي الاخبار بالواقع لانه يترتب على نقله الاشاعة

فالشتم كالهجاء حرام من الكبائر (قوله أحد الشاتمين) أي الذي ابتدأ بالشتم والناقل هو الثاني ويصح وهو بصيغة الجمع بمعنى أنه فرد من أفراد الناس الشاتمين للخلق (قوله تفضيل المرء) أي زيادته كأن يسب انسان انسانا بشرب الخمر كذبا فنسبه بالقتل أو بشرب الخمر فيحرم وان كان مثل ما قال لك لانه كذب فلا يقابل بمثله بل يرفع أمره الى الحاكم فلو ظلمك انسان فقلت له يا ظالم لم يحرم لانه مثل ما فعل فليس كذبا فهو مجازاة بما فعل

وهو أي غير المتعارف استطالة الرجل بلسانه في عرض أخيه باكثر مما يستحقه ثم فضل أحدهما على الآخر وناهيك به بلاغة ﴿ابن أبي الدنيا﴾ أبو بكر ﴿في﴾ كتاب ﴿الصمت عن أبي نجيح﴾ بفتح النون وكسر الجيم ومثناة تحتية بعدها حاء مهملة ﴿مرسلا﴾ وله شواهد عديدة مرفوعة ۞ ﴿أربع اذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا﴾ أي فلا يشق عليك ما فاتك منها ﴿صدق الحديث﴾ أي ضبط اللسان عن الكذب ﴿وحفظ الامانة﴾ بان تحفظ جوارحك وما ائتمنت عليه ﴿وحسن الخلق﴾ بالضم بأن تكون حسن العشرة مع الخلق ﴿وعفة مطعم﴾ بفتح الميم والعين بأن لا تطعم حراما ولا ما فيه شبهة ولا تزيد على الكفاية ولو من الحلال ولا تكثر الاكل قال المناوي ولفظ رواية البيهقي وحسن خليقة وعفة طعمة ﴿حم طب ك هب عن﴾ عبد الله ﴿بن عمر﴾ بن الخطاب ﴿طب عن﴾ عبد الله ﴿بن عمرو﴾ بن العاص ﴿عد وابن عساكر﴾ في التاريخ ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿أربع في أمتي﴾ أي خصال أربع كائنة في أمتي ﴿من أمر الجاهلية﴾ أي من أفعال أهلها ﴿لا يتركونهن﴾ قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي في أمتي ومن أمر الجاهلية ولا يتركونهن يحتمل وجوها من الاعراب أحسنها أن يكون في أمتي خبرا لاربع أي خصال أربع كائنة في أمتي ومن أمر الجاهلية ولا يتركونهن حالان من الضمير المتحول الى الجار والمجرور ﴿الفخر في الاحساب﴾ أي الشرف بالآباء والتعاظم بمناقبهم ﴿والطعن في الانساب﴾ أي الوقوع فيها بنحو قدح أو ذم ﴿والاستسقاء بالنجوم﴾ أي اعتقاد أن نزول المطر بنجم كذا ﴿والنياحة﴾ أي رفع الصوت بندب الميت وتعديد شمائله ﴿م عن أبي مالك الاشعري﴾ ۞ أربع حق على الله عونهم ﴿ أي اعانتهم بالنصر والتأييد ﴿الغازي﴾ أي من خرج بقصد قتال الكفار لله ﴿والمتزوج﴾ أي بقصد عفة فرجه عن الزنا وتكثير نسله ﴿والمكاتب والحاج﴾ أي من خرج حاجا حجا مبرورا قال العلقمي وقد نظم ذلك شيخنا فقال

حق على الله عون جمع • وهو لهم في غد يجازي
مكاتب ناكح عفافا • ومن أتى بيته وغازي

وخامس وسيأتي حديثه في ثلاث من فعلهن ثقة بالله الخ ونظمه الشيخ شمس الدين الفارضي

وجاء من للموات أحيا • فهو لهم خامس يوازي

ولفظه من أحيا أرضا ميتة ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله أن يعينه وأن يبارك له ﴿حم عن أبي هريرة﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿أربع دعوات لا ترد﴾ بالبناء للمفعول ﴿دعوة الحاج حتى يرجع﴾ أي الى وطنه ﴿ودعوة الغازي﴾ أي من خرج لقتال الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى ﴿حتى يصدر﴾ بفتح المثناة التحتية وسكون الصاد المهملة أي يرجع الى أهله ﴿ودعوة المريض حتى يبرأ﴾ أي من مرضه ﴿ودعوة الاخ لاخيه﴾ أي في الدين ﴿بظهر الغيب﴾ قال المناوي أي وهو غائب لا يشعر به وان كان حاضرا فيما يظهر ولفظ الظهر مقحم ومحله نصب على الحال من المضاف اليه ﴿وأسرع هؤلاء الدعوات اجابة﴾ أي أسرعها قبولا ﴿دعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب﴾ أي لانها أبلغ في الاخلاص ﴿فر عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿أربع﴾ أي أربع خصال أو خصال أربع مبتدأ خبره ﴿من كن فيه﴾ الخ قال العلقمي فان قيل ظاهر حديث آية المنافق ثلاث المتقدم يقتضي الحصر فيها فكيف جاء في هذا الحديث بلفظ أربع قال شيخ شيوخنا أجاب القرطبي باحتمال أنه استجد له صلى الله عليه وسلم من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده وأقول

(قوله أربع) أي هذه الامور الآتية أربع فأربع خبر لا مبتدأ لانه نكرة (قوله وعفة مطعم) بأن لا يأكل من الحرام ولا مما أكثره حرام ولا يكثر الاكل لانه يورث فتورا في البدن فيتكاسل عن العبادة ولا يدخروقتا وفيه اشارة الى الحث على التخلق بتلك الصفات ان لم تكن فيه (قوله في أمتي) أي في غالب أمتي وأكثرهم فقوله لا يتركونهن أي بعضهم لا يتركهن (قوله في الاحساب) بأن يقول أنا ابن فلان العالم أو الشجاع فيحرم ذلك حيث قصد به الفخر على الغير والتكبر عليه (قوله والطعن في الانساب) كأن يقول لغيره لست ابن فلان فهو كبيرة ويقع كثيرا أن يقال ليس فلان شريفا لسوء عمله فهو كبيرة (قوله والنياحة) لانها تدل على عدم الرضا بقضائه تعالى فيحرم ذلك وان لم يرفع صوته بالنياحة بأن وجد في نفسه ما يدل على عدم الرضا بالقضاء (قوله والمكاتب) أي اذا قصد أداء النجوم والحاج أي حاجا مبرورا بخلاف العاصي فلا يعان (قوله حتى يرجع) هذا يقتضي أنه اذا رجع ترد دعوته وليس مرادا بل اذا رجع قد تحصل سرعة الاجابة على وجود سبب آخر وكذا يقال فيما بعده (قوله يصدر) أي يرجع وغاير تفننا وفرارا من التكرار اللفظي (قوله حتى يبرأ) يقال برئ يبرأ كسلم يسلم وزنا ومعنى وبرأ يبرأ كقطع يقطع والمراد المريض الذي لم يعص بمرضه أي لم يتسبب فيه

ليس بين الحديثين تعارض لانه لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونها علامة على النفاق لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق والخصلة الزائدة اذا أضيفت الى ذلك كمل بها خلوص النفاق على ان فى رواية عند مسلم من علامات المنافق ثلاث وكذا عند الطبرانى واذا حمل اللفظ الاول على هذا لم يرد السؤال فيكون قد أخبر ببعض العلامات فى وقت وببعضها فى وقت آخر وقال القرطبى والنووى حصل من مجموع الروايتين خمس خصال لانهما تواردتا على الكذب فى الحديث والخيانة فى الامانة وزاد الاول الخلف فى الوعد والثانى الغدر فى المعاهدة والفجور فى الخصومة ﴿كان منافقا خالصا﴾ قال العلقمى أى فى هذه الخصال فقط لا فى غيرها أو شديد الشبه بالمنافقين ووصفه بالخلوص يؤيد قول من قال ان المراد بالنفاق العملى لا الايمانى أو النفاق العرفى لا الشرعى لان الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقى فى الدرك الاسفل من النار ﴿ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها﴾ أى الى أن يتركها ﴿اذا حدث كذب﴾ قال العلقمى أى فى كل شئ أخبر عنه بخلاف ما هو عليه قاصدا الكذب ﴿واذا وعد أخلف﴾ أى واذا وعد بالخير فى المستقبل لم يف بذلك ﴿واذا عاهد غدر﴾ أى نقض العهد وترك الوفاء فيما عاهد عليه ﴿واذا خاصم فجر﴾ أى مال فى الخصومة عن الحق واقتحم الباطل قال المناوى ومقصود الحديث الزجر عن هذه الخصال على آكد وجه وأبلغه لانه بين أن هذه الامور طلائع النفاق وأعلامه ﴿حم ق ٣ عن ابن عمرو﴾ بن العاص ورواه عنه أيضا أبو داود ۞ ﴿أربع من كن فيه حرمه الله تعالى على النار﴾ قال المناوى أى نار الخلود ولا يخفى ما فيه لان كل مسلم كذلك وان لم تكن فيه هذه الخصال وتقدم فى حديث أنه قال أى مع السابقين ان تجنب الكبائر أو تاب أو عفى عنه ﴿وعصمه من الشيطان﴾ أى منعه ووقاه بلطفه من كيده ﴿من ملك نفسه حين يرغب﴾ أى حين يريد ﴿وحين يرهب﴾ أى حين يخاف ﴿وحين يشتهى وحين يغضب﴾ وقوله من ملك نفسه الخ يجوز كونه مبتدأ خبره محذوف أى فقد اجتمعت فيه الخصال الاربع ويجوز كونه خبرا عن مبتدأ محذوف بعد حذف مضاف أى هى خصال من ملك نفسه الخ ﴿وأربع من كن فيه نشر الله تعالى عليه رحمته﴾ أى فى الدنيا فيحيى قلبه ﴿وأدخله جنته﴾ فى نسخ وأدخله الجنة ﴿من آوى مسكينا﴾ أى أسكنه عنده وكفاه المؤنة أو تسبب له فى ذلك ﴿ورحم الضعيف﴾ أى رق له وعطف عليه وأحسن اليه ﴿ورفق بالمملوك﴾ قال المناوى له أو لغيره بأن لا يحمله على الدوام ما لا يطيقه على الدوام ﴿وأنفق على الوالدين﴾ أى أصليه وان عليا ﴿الحكيم﴾ الترمذى ﴿عن أبى هريرة﴾ واسناده ضعيف ۞ ﴿أربع من أعطيهن﴾ بالبناء للمجهول أى أعطاه الله اياهن ﴿فقد أعطى خيرى الدنيا والآخرة لسان ذاكر﴾ لله ﴿وقلب شاكر﴾ له سبحانه وتعالى ﴿وبدن على البلاء﴾ أى الامتحان والاختبار ﴿صابر وزوجة لا تبغيه خونا﴾ بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو أى لا تطلب له خيانة ﴿فى نفسها﴾

(قوله منافقا) أى نفاق عمل بأن يخفى الصفات الذميمة غير الكفر ويظهر الصفات الجميلة كأن يظهر أنه يصلى ويصوم والحال أنه تارك لذلك باطنا ويحتمل أن المراد نفاق الكفر ومعنى خالصا حينئذ أنه لا ميل له للاسلام أصلا ويكون قصد صلى الله عليه وسلم بذلك تنبيه أصحابه على حال المنافقين الموجودين فى زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يصرح بأسمائهم لعلمه بأن بعضهم سيتوب لتأليفهم أو للستر عليهم كما هو عادته صلى الله عليه وسلم كقوله ما بال أقوام يشترطون الخ ولم يقل ما بال فلان وفلان أو قصد صلى الله عليه وسلم تنبيه الامة مطلقا بمعنى ان من وجد فيه تلك الخصال كانت دليلا وعلامة على أنه مبغوض له تعالى (قوله كذب) هذه أقبح مما بعدها (قوله عاهد) يطلق العهد على المبايعة على نصرة الاسلام وقمع الكفار وعلى الحلف على أى شئ كان (قوله حرمه الله تعالى على النار) أى منعه من دخوله فيها أو من الخلود فيها أو من طول المكث فيها (قوله من ملك نفسه) بأن يجاهد نفسه بالرياضات حتى يقوى قلبه أى اللطيفة على النفس حتى لا تميل الى باطل بخلاف من أظلم قلبه بسبب الذنوب فان نفسه تغلبه فى الميل الى المعاصى (قوله يرغب) أى فى الشئ لا عنه فليس مرادا هنا وان كان يقال رغب فى الشئ وعن الشئ (قوله يرهب) أى يخاف من الحزن اذ الرهب الخوف مع الحزن بأن ينظر فى الذى خاف منه فان كان تركه يقربه اليه تعالى تركه وان شق عليه الترك وان كان فعله يقرب اليه تعالى فعله وان شق عليه الفعل (قوله وحين يشتهى) من عطف الملزوم اذ يلزم من اشتهاء شئ الرغبة فيه (قوله رحمته) أى فضله واحسانه (قوله مسكينا) المراد ما يشمل الفقير لانهما اذا افترقا اجتمعا على انه ان أريد خصوص المسكين دخل الفقير بالاولى لانه أسوأ منه (قوله الضعيف) أى حسا كالمريض أو معنى كالذى غلبه الحياء من السؤال (قوله لسان ذاكر) وان لم يكن عن حضور قلب لكنه أكمل وأكمل منه أن يغيب عن الذكر بالمذكور (قوله شاكر) أى قلب معتقد لعظمته تعالى ومتوجه له تعالى ومتفكر فى مصنوعاته فهو شكر لغوى واصطلاحى لانه صرفه فيما خلق لاجله وأثنى به على الله تعالى

بان لا تمكن غيره من الزنا بها ((ولا ماله)) بان تتصرف فيه بما لا يرضيه ((طب هب عن ابن عباس)) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ ((أربع من سنن المرسلين)) أي من طريقتهم والمراد الرسل من البشر ((الحياء)) قال المناوي بمثناة تحتية بخط المؤلف والصواب كما قاله جماعة الختان بخاء معجمة ومثناة فوقية ونون اهـ وقال العلقمي الحياء بالمد لغة تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق والشخص الحي يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فيأتمر وينزجر ((والتعطر)) أي استعمال العطر وهو الطيب ((والنكاح)) أي التزوج ((والسواك)) أي استعماله ويحصل بكل خشن وأولاه الاراك قال المناوي والمراد أن الاربع من سنن غالب الرسل والا فنوح لم يختتن وعيسى لم يتزوج ((حم ت هب عن أبي أيوب الانصاري)) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﷺ ((أربع من سعادة المرء)) قال المناوي أي من بركته ويمنه وعزه ((أن تكون زوجته صالحة)) أي دينة جميلة ((وأولاده أبرارا)) أي يبرونه ويتقون الله ((وخلطاؤه)) أي أصحابه وأهل حرفته الذين يخالطونه ((صالحين)) أي قائمين بحقوق الله تعالى وحقوق خلقه ((وأن يكون رزقه)) أي ما يرتزق منه من نحو حرفة أو صناعة ((في بلده)) أي في وطنه وهذه حالة فاضلة وأعلى منها أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب ((ابن عساكر)) في تاريخه ((فر)) كلاهما ((عن علي)) أمير المؤمنين ((ابن أبي الدنيا)) أبو بكر ((في كتاب الاخوان عن عبد الله بن الحكم)) بن أبي زياد الكوفي ((عن أبيه)) الحكم ((عن جده)) أبي زياد المذكور رمز المؤلف لضعفه ﷺ ((أربع من الشقاء)) وهو ضد السعادة ((جمود العين)) أي قلة دمعها وهو كناية عن قسوة القلب فالعطف في قوله ((وقسوة القلب)) عطف تفسير وقسوته غلاظته وشدته وصلابته ((والحرص)) أي الرغبة في الدنيا والانهماك عليها بخلاف تحصيل ما يحصل به الكفاف فليس بمذموم ((وطول الامل)) بفتحتين أي رجاء ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى وأناط الحكم بطوله ليخرج أصله فانه لا بد منه في بقاء هذا العالم ((عد حل)) وكذا البزار ((عن أنس)) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ ((أربع لا يشبعن من أربع عين من نظر)) أي الى ما يستحسن النظر اليه ((وأرض من مطر)) فكل مطر وقع عليها تشربه ((وأنثى من ذكر)) لانها فضلت على الرجل في قوة شبقها أي شدة غلمتها وشهوتها بسبعين ضعفا لكن الله تعالى ألقى عليها الحياء ((وعالم من علم)) فانه اذا ذاق أسراره وخاض بحاره صار عنده أعظم اللذات وبمنزلة الاقوات قال المناوي وعبر بعالم دون انسان أو رجل لان العلم صعب على المبتدي ((حل عن أبي هريرة عد خط عن عائشة)) قال مخرجه ابن عدي منكر ﷺ ((أربع قبل الظهر)) أي أربع ركعات يصليهن الانسان قبل صلاة الظهر أو قبل دخول وقته وهو عند الزوال قال العلقمي هذه يسمونها سنة الزوال وهي غير الاربع التي هي سنة الظهر قال شيخنا قال الحافظ العراقي وممن نص على استحبابها الغزالي في الاحياء في كتاب الاوراد ((ليس فيهن تسليم)) أي ليس بين كل ركعتين منها فصل بسلام ((تفتح)) بالبناء للمفعول ((لهن أبواب السماء)) كناية عن حسن القبول وسرعة الوصول ((د ت في)) كتاب ((الشمائل)) النبوية ((ه وابن خزيمة)) في صحيحه ((عن أبي أيوب)) الانصاري قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((أربع قبل الظهر كعدلهن)) أي

أي من طريقة غالبهم بالنسبة لرواية الحناء والختان فالروايات ثلاثة وكل صحيح بفرض ثبوته (قوله صالحة) أي دينها وصالحة له من حيث جمالها والرفق به (قوله رزقه) أي ما يتعيش به في بلده أي محل اقامته بلد أو قرية أو غير ذلك حتى لا يحتاج الى مشقة الاسفار وأعلى من ذلك أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب وان جرى على يد بعض العباد لكنه لم يتوقع ذلك (قوله جمود العين) هو قلة الدمع وانما كان مذموما لانه يدل على قسوة القلب وعدم الخشية منه تعالى فعطف قسوة القلب عليه مغاير من عطف السبب على المسبب لا تفسير خلافا للشارح (قوله وطول الامل) أصله من الرحمة اذ لولاه لما أرضعت والدة ولدها ولا غرس شخص ولا سافر شخص لتجارة وغير ذلك وانما ذم طول الامل لانه يقتضي الحرص على الدنيا وعدم التنبه لما ينفعه في الآخرة (قوله من نظر) أي الى شئ تشتهيه وأنثى من ذكر ولو من الدواب (قوله وعالم من علم) لم يقل وشخص من علم لان المبتدي لم يذق لذته بل ربما نفر منه فلا يوصف بانه لا يشبع منه وهذا الحديث موضوع على الراجح (قوله قبل الظهر) أي قبل صلاته وبعد الزوال خلافا لمن قال هنا قبل الزوال وأقل سنة الزوال ركعتان قوله ليس فيهن تسليم أي ولا تشهد أول أي الافضل ذلك

تعبدا من الشارع وان كان مقتضى شرح مر الاطلاق أي بسلام أو بسلامين بل مقتضى كلام الفقهاء أن الافضل أن تكون بسلامين لانه أكثر عملا (قوله أربع قبل الظهر) أي اثنتان مؤكدتان واثنتان مستحبتان

كنظيرهن ووزنهن ﴿وأربع بعد العشاء وأربع بعد العشاء كعدلهن من ليلة القدر﴾ قال المناوي فصح ان أربعا قبل الظهر يعدلن الاربع ليلة القدر في الفضل أي في مطلقه ولا يلزم منه التساوي في المقدار والتضعيف ﴿طس عن أنس﴾ بن مالك قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿أربع لا يصبن الا بعجب﴾ بضم المثناة التحتية وفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة أي لا توجد وتجتمع في انسان الا على وجه عجيب أي قل ان تجتمع فيه ﴿الصمت﴾ أي السكوت عما لا يعني أي ما لا ثواب فيه الا بقدر الحاجة ﴿وهو أول العبادة﴾ أي أساسها ومبناها ﴿والتواضع﴾ أي لين الجانب للخلق لله لا لامر دنيوي ﴿وذكر الله﴾ أي لزومه والدوام عليه ﴿وقلة الشئ﴾ أي الذي ينفق منه على نفسه وممونه فانه لا يجامع السكوت والتواضع ولزوم الذكر بل الغالب على المقل الشكوى واظهار الضجر وشغل الفكرة الصارف عن الذكر ﴿طب هب ك عن أنس﴾ باسانيد ضعيفة ﴿أربع لا يقبلن في أربع﴾ بالبناء للمفعول أي لا يثاب من أنفق منهن ولا يقبل عمله فيهن ﴿نفقة من خيانة أو سرقة أو غلول﴾ أي من غنيمة ﴿أو مال يتيم﴾ أي فلا يقبل الانفاق من واحد من هؤلاء الاربع ﴿في حج ولا عمرة﴾ بأن حج أو اعتمر بمال خيانة أو سرقة أو غلول أو أخذه من مال يتيم بغير حق سواء كانت حجة الاسلام وعمرته أم تطوعا ﴿ولا جهاد﴾ سواء كان فرض عين أو كفاية ﴿ولا صدقة﴾ فرضا أو نفلا ﴿ص عن مكحول مرسلا عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿أربع أنزلن﴾ أي أنزلهن الله ﴿من كنز تحت العرش﴾ أي عرش الرحمن ﴿أم الكتاب﴾ أي الفاتحة ﴿وآية الكرسي وخواتيم البقرة﴾ أي آمن الرسول الى آخر السورة ﴿والكوثر﴾ أي السورة التي ذكر فيها الكوثر قال المناوي والكنز النفائس المدخرة فهي اشارة الى أنها ادخرت للمصطفى صلى الله عليه وسلم ولم تنزل على من قبله ﴿طب وأبو الشيخ﴾ ابن حبان ﴿والضياء﴾ المقدسي ﴿عن أبي امامة﴾ الباهلي ﴿أربع حق على الله تعالى أن لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها مدمن الخمر﴾ أي المداوم على شربها ﴿وآكل الربا وآكل مال اليتيم بغير حق﴾ قال المناوي قيد به في مال اليتيم دون الربا لان أكل الربا لا يكون الا بغير حق بخلاف مال اليتيم ﴿والعاق لوالديه﴾ قال العلقمي وهو محمول على المستحل لذلك أو مع الداخلين الاولين زاد المناوي أو حتى يطهرهم بالنار ﴿ك هب عن أبي هريرة﴾ واسناده ضعيف ﴿أربع أفضل الكلام﴾ قال العلقمي وهذا وما أشبهه محمول على كلام الآدمي والا فالقرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق أما المأثور في وقت أو حال ونحو ذلك فالاشتغال به أفضل ﴿لا يضرك بأيهن بدأت﴾ أي لا يضرك أيها الآتي بهن في حيازة ثوابهن قال المناوي وفيه اشعار بان الافضل الاتيان بها على هذا الترتيب ﴿سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر﴾ قال ابن عباس وهي الباقيات الصالحات ﴿حم م عن سمرة﴾ بن جندب وهو حديث صحيح ﴿أربع دعوتهم مستجابة﴾ يعني اذا دعوا أجاب الله دعاءهم ﴿الامام العادل﴾ أي الحاكم الذي لا يجور في حكمه ﴿والرجل يدعو لاخيه﴾ أي الانسان يدعو لاخيه في الدين ﴿بظهر الغيب﴾ لفظ الظهر مقحم أي

التهجد وتشبيهها به يقتضي أنها دونها فظاهر هذا الحديث مشكل على الفروع لكنه ضعيف فلا يرد نقضا على الفروع (قوله لا يصبن الا بعجب) أي مع عجب فهو بفتح العين والجيم ووجه العجب أن قلة الشئ الآتي يقتضي كثرة اللجاج فكيف يجامع الصمت (قوله أول العبادة) أي أصلها لا الاول المقابل للآخر (قوله من خيانة) كأن أنفق من الامانة التي تحت يده (قوله أو غلول) أي خيانة في خصوص الغنيمة بدليل ذكر الخيانة المطلقة قبله ولو أنفق ذلك في نحو زيارة ولي لا يثاب وانما خص الحج الخ لكونه الاعلب في الحمل على تحصيل المال (قوله من كنز) أصل الكنز المال المدفون المتراكم بعضه على بعض ففيه اشارة الى أن قوله أم الكتاب الخ ادخرت له صلى الله عليه وسلم أي لم تنزل على من قبله والقرآن كله كذلك وخص ما ذكر لشرفه (قوله أربع) أي من الخصال حق على الله تعالى أن يفعل لهم ذلك بطريق العدل (قوله وآكل الربا) أي متناوله بأكل أو غيره ومثله موكله وشاهده وكاتبه كما في حديث آخر (قوله وآكل مال اليتيم) أي متناوله ومستولي عليه سواء كان وليه أم لا (قوله بغير حق) أما لو كان اليتيم غنيا ووليه مثلا فقيرا فانه يأكل منه بالمعروف

بالغيب ولعل المراد بحيث لا يشعر وان كان حاضرا في المجلس ﴿ودعوة المظلوم﴾ أي على ظالمه ﴿ورجل يدعو لوالديه﴾ أي انسان يدعو لاصليه وان عليا أو لاحدهما بالمغفرة ونحوها قال المناوي وورد ممن يستجاب دعاؤه أيضا جماعة وذكر العدد لا ينفي الزائد ﴿حل عن واثلة﴾ بن الاسقع ۞﴿أربعة﴾ أي أربعة أشخاص ﴿لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيامة﴾ أي نظر رحمة ﴿عاق﴾ أي لوالديه أو أحدهما ﴿ومنان﴾ أي بما يعطي ﴿ومدمن خمر﴾ أي مداوم على شربها ﴿ومكذب بالقدر﴾ بفتح القاف والدال المهملة بان أسند أفعال العباد الى قدرتهم وأنكر كونها بتقدير الله تعالى قال المناوي وفيه ان الاربعة المذكورة من الكبائر ﴿طب عد عن أبي امامة﴾ الباهلي باسانيد ضعيفة كما بينه الهيثمي ۞﴿أربعة يبغضهم الله البياع الحلاف﴾ بالتشديد أي الذي يكثر الحلف على سلعته قال المناوي وهو كاذب والاولى عدم التقييد لان كثرة الحلف مذمومة وان كان الحالف صادقا ﴿والفقير المختال﴾ أي المتكبر المعجب بنفسه ﴿والشيخ الزاني﴾ أي من طعن في السن وهو مصر على الزنا ﴿والامام الجائر﴾ أي الحاكم المائل في حكمه عن الحق ﴿ن هب عن أبي هريرة﴾ قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ۞﴿أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت﴾ أي لا ينقطع ثواب أعمالهم بموتهم ﴿من مات مرابطا في سبيل الله﴾ أي انسان مات حال كونه ملازما ثغرا العدو بقصد الذب عن المسلمين ﴿ومن علم علما أجري له عمله ما عمل به﴾ أي وانسان علم علما وعلمه غيره ثم مات فيجري عليه ثوابه مدة دوام العمل به بعده ﴿ومن تصدق بصدقة فأجرها يجري له ما وجدت﴾ أي وانسان تصدق بصدقة جارية كوقف فيجري له أجره مدة بقاء العين المتصدق بها ﴿ورجل﴾ أي انسان ﴿ترك ولدا صالحا﴾ أي فرعا مسلما ذكرا أو أنثى ﴿فهو يدعو له﴾ بالرحمة والمغفرة فدعاؤه أسرع قبولا من دعاء الاجنبي ولا تعارض بين قوله هنا أربعة وقوله في الحديث المار اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث كما تقدم ﴿حم طب عن أبي امامة﴾ الباهلي قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ۞﴿أربعة يؤتون أجورهم مرتين﴾ أي يضاعف لهم ثواب عملهم ﴿أزواج النبي صلى الله عليه وسلم﴾ قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين مرة على الطاعة ومرة على طلبهن رضا النبي صلى الله عليه وسلم بالقناعة وحسن المعاشرة ﴿ومن أسلم من أهل الكتاب﴾ فله أجر بايمانه بنبيه وأجر بايمانه بمحمد صلى الله عليه وسلم ﴿ورجل كانت عنده أمة فأعجبته فاعتقها ثم تزوجها﴾ فله أجر

(قوله لا ينظر الخ) أي نظر رحمة والا فلابد من النظر لكل موجود واصل النظر تقليب الحدقة وهو مستحيل عليه تعالى فنظر الرحمة كناية عن الاحسان ونظر الغضب كناية عن الانتقام (قوله ومنان) أي كثير المن في حضرة المعطى أو في غيبته أي ان قصد الافتخار عليه أما لو قصد بذلك ردولده أو أجنبي الى طاعته لم يضر وخرج بصيغة المبالغة ما لو من عليه مرة فيحرم من الكبائر لكن لا يدخل في هذا الوعيد وكذا لو شرب الخمر مرة مثلا (قوله يبغضهم) من أبغضه أي أبعده (قوله الحلاف) أي كثير الحلف كذبا أو صدقا ويكون حينئذ القصد الزجر عن كثرة الحلف وان كان جائزا اصدقه (قوله والفقير المختال) اذ من حق الفقير الذي زويت عنه الدنيا أن يتواضع فتكبره لكثرة خبثه (قوله الزاني) أي الذي صرف همته في شهوة المحرم اذ حق من بلغ هذا السن الزجر والاعتبار لضعف شهوته حينئذ (قوله والامام) وكذا نوابه (قوله مرابطا) بان يقصد الدفع عن المسلمين بتهيئه للقتال في ثغر العدو وان لم يقاتل بالفعل وقيد بعضهم ذلك بمن كان من أهل ذلك الثغر والمعتمد ولو طارئا عليهم حيث قصد ما ذكر (قوله ما عمل) أي مدة دوام العمل به (قوله ولدا) أي أو ولد ولد وان سفل وقوله فهو الفاء للتعليل (قوله أزواج) لم يقل زوجات جريا على الافصح مع عدم اللبس أي يثبن على طاعتهن ثوابا على نفس الطاعة وثوابا على حسن معاشرته وبث الاحكام التي تلقيت منه صلى الله عليه وسلم التي لا يطلع عليها غير أزواجه غالبا والمراد أزواجه اللاتي دخل بهن صلى الله عليه وسلم وهن احدى عشرة مات منهن اثنان في حياته خديجة بنت خويلد وزينب بنت خزيمة ومات عن التسع أما المتعوذة وغيرها ممن عقد عليها ولم يدخل بها ليس لها ثواب الا من جهة الطاعة لعدم وجود المعاشرة والمتعوذة رضي الله عنها يكفيها شرف أنها أم المؤمنين وان لم تكن زوجته صلى الله عليه وسلم في الجنة لكونه صلى الله عليه وسلم فارقها ويلحق بالزوجات في ذلك الامة التي تسرى بها صلى الله عليه وسلم لوجود حسن المعاشرة (قوله من أهل الكتاب) أي ممن كان على الحق قبل الاسلام بأن كان مؤمنا بسيدنا عيسى والانجيل فيعطى أجرا على الاسلام وأجرا على تمسكه بالحق قبله وان لم يكن على الحق قبله فليس له الا أجر الاسلام (قوله فأعجبته) ليس قيدا لان له أجرا على عتقها وأجرا على تزوجها لكنه اذا كانت تعجبه كان أكمل لكونه غلب عليه فعل الخير وخالف هوى نفسه بعتقها اذ قد لا ترضى بتزوجه بعد العتق

باعتاقها وأمر بتزويجها قال المناوى وقوله فاعجبته للتصوير لا للتقييد ولعله خرج جوابا لسائل ﴿وعبد مملوك﴾ قيد به تمييزا بينه وبين الحر فانه عبد الله أيضا ﴿أدى حق الله تعالى﴾ من صلاة وصوم ونحوهما ﴿وحق ساداته﴾ من النصح والقيام بالخدمة ولا بعد فى كون عمل واحد يؤجر عليه العامل مرتين لانه فى الحقيقة عملان مختلفان طاعة الله وطاعة المخلوق فيؤجر على كل منهما مرة ﴿طب عن أبى امامة﴾ الباهلى واسناده حسن ۞ ﴿أربعة من كنز الجنة﴾ أى ثوابهن مدخر فى الجنة ﴿اخفاء الصدقة﴾ فهو أفضل من اظهارها مالم يكن المتصدق ممن يقتدى به ﴿وكتمان المصيبة﴾ أى عدم اشاعتها واذاعتها على جهة الشكوى ﴿وصلة الرحم﴾ أى الاحسان الى الاقارب ﴿وقول لا حول ولا قوة الا بالله﴾ أى لا تحول عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بقدرة الله تعالى وتوفيقه ﴿خط عن على﴾ أمير المؤمنين واسناده ضعيف ۞ ﴿أربعون خصلة﴾ بفتح الخاء مبتدأ أول ﴿اعلاهن﴾ مبتدأ ثان ﴿منحة العنز﴾ خبر الثانى والجملة خبر الاول والمنحة بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة وفى لفظ منيحة بوزن عظيمة والعنز بفتح العين المهملة وسكون النون بعدها زاى أنثى المعز والمراد بها فى هذا الحديث عارية ذوات الالبان ليؤخذ لبنها ثم ترد هى الى صاحبها قال العلقمى قال ابن بطال ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم كان عالما بالاربعين المذكورة وانما لم يذكرها لمعنى هو أنفع لنا من ذكرها وذلك خشية أن يكون التعيين لها مزهدا فى غيرها من أبواب البر اه وقد ذكر بعضهم منها جملة فقال منها رد السلام وتشميت العاطس واماطة الأذى عن الطريق واعطاء شسع النعل والستر على المسلم والذب عن عرضه وادخال السرور عليه والتفسح فى المجلس والدلالة على الخير والكلام الطيب والغرس والزرع والشفاعة وعيادة المريض والمصافحة والمحبة فى الله والبغض لاجله والمجالسة لله والتزاور والنصح والرحمة كما فى الاحاديث الصحيحة ﴿لا يعمل عبد﴾ أى انسان ﴿بخصلة منها رجاء ثوابها﴾ بالمد والنصب مفعول له ﴿وتصديق موعودها﴾ بميم أوله بخط المؤلف أى بما وعد لفاعلها من الثواب وتصديق بالنصب عطف على رجاء ثوابها ﴿الا أدخله الله تعالى بها﴾ أى بسبب قبوله لها ﴿الجنة﴾ بفضل الله ورحمته فالدخول برحمته وفضله لا بعمله ﴿خ د عن ابن عمرو﴾ بن العاص ۞ ﴿أربعون رجلا أمة﴾ أى جماعة مستقلة لا تخلو من عبد صالح غالبا ﴿ولم يخلص أربعون رجلا فى الدعاء لميتهم﴾ أى فى صلاتهم عليه ﴿الا وهبه الله تعالى لهم وغفرله﴾ أى ذنوبه اكراما لهم ﴿الخليلى فى مشيخته﴾ أى فى معجمه الذى ذكر فيه مشايخه ﴿عن ابن مسعود﴾ عبد الله رمز المؤلف لضعفه ۞ ﴿أربعون دارا﴾ أى من كل جهة من الجهات الاربع ﴿جار﴾ فلو أوصى لجيرانه صرف لاربعين دارا من كل جانب من الحدود الاربعة كما عليه الشافعى ﴿د فى مراسيله عن الزهرى﴾ يعنى ابن شهاب ﴿مرسلا﴾ بسند صحيح ۞ ﴿ارجعن﴾ بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الجيم وسكون المهملة قال

(قوله أربعة من كنز الجنة) أى ثواب أمور أربعة هى بعض ما كنز فى الجنة أى ما يتنعم به فيها من النفائس فشبهه بالمال المكنوز (قوله اخفاء الصدقة) الا اذا كان عالما يقتدى به أو قصد باظهارها حث الاغنياء على فعلهم مثله لاسيما اذا كان فقيرا فانهم حينئذ يقولون اذا كان هذا فقيرا و يتصدق فنحن أولى وكتمان المصيبة الا اذا أظهرها الصالح ليدعو له أو لطبيب ليداويه فالمذموم اذاعتها على جهة الشكوى كأن يقول ما فعلت ما يستحق ذلك أو غيرى فعل كذا وكذا ولم ينزل به هذا المرض (قوله خصلة) فى رواية حسنة ولم يعين الشارع الاربعين ترغيبا فى كل أعمال الخير اذ لو عينها لربما وقف الناس عندها وتركوا غيرها ولذا أخفى ليلة القدر وساعة الاجابة وأبهم الغضب فى المعصية وبعضهم عددها وزاد على الاربعين منها صلة الرحم ومصافحة المسلم وستر عورة المسلم وتشميت العاطس لكن ليس هذا محققا والذى عليه المحققون عدم تعيين شئ من الاربعين غير منحة العنز وفى رواية منيحة العنز ويقاس عليه بالاولى منحة البقر اذ هى أكثر ثوابا لكثرة النفع (قوله رجاء الخ) أى فى حال كون ذلك سببا لدخول الجنة اذا رجا الثواب وصدق بوعده تعالى به (قوله بها) أى بسببها الجنة أى معاليها والا فأصل الدخول بمحض الفضل أو المراد أن هذه الخصلة سبب لرضاه تعالى ورضاه مقتض دخول الجنة (قوله أمة) أى فلا يحتاج الى زيادة عدد على الاربعين ليستشفع بصالح من الزائد على الاربعين لوجود الصالح فى الاربعين بقرينة السياق ويؤخذ منه طلب تحرى أربعين يصلون على الميت (قوله وغفرله) تفسير لوهبه الله تعالى (قوله أربعون دارا جار) أى من الجهات الاربع والمراد جهة اليمين وجهة الشمال الخ فشمل مالو كانت الدار مخمسة أو مسدسة فانه لكل جهة من الخمس أو الست أربعون دارا   العلقمى أو التعبير بالاربع جهات جرى على الغالب (قوله ارجعن الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى نسوة جلوسا ليشيعن الجنازة فقال لهن هل تغسلنها فقلن لا فقال هل تحملنها فقلن لا فقال هل تدفنها فقلن لا فقال ارجعن مأزورات أى آثمات والقصد به التشديد والتنفير والا فتشييع النساء الجنازة مكروه والجواب بانه محمول على مالو حصل منهن نحو نوح لا يناسب لان الصحابة محفوظون

والقياس موزورات لانه من الوزر ولكنه ترك القياس لمشاكلة ماجورات ولذا أميل وضعها هامع أنه واوى لمناسبة ما بعده الذى أميل فالمشاكلة من مقاصد البلغاء (قوله من فى الارض) ولو غير عاقل ولذا روى الغزالى فى النوم فقيل له مافعل الله بك فقال أوقفنى بين يديه وقال لى بم قدمت على فصرت أذكر أعمالى فقال لم أقبلها وانما قبلتك منك ذات يوم نزلت دابة على مداد قلمك لتشرب منه وأنت تكتب فتركت الكتابة حتى أخذت حظها رحمة بها امضوا بعبدى الى الجنة وفى الحكم ارحم ترحم واصمت تسلم ولا تجهل تغاب ولا تحرص على الشر تندم (قوله من فى السماء) أى أمره أو المراد بمن فى السماء الملائكة والمراد برحمتهم طلب المغفرة ولا يجوز لشخص أن يدعو لجميع المسلمين بغفر جميع ذنوبهم أو يدعو لفقير بنحو مائة دينار (١٨٧) وليس له جهة يتأتى منها ذلك ويقول

العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن على رضى الله عنه أنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا نسوة جلوس فقال ما يجلسكن قلن ننتظر الجنازة قال هل تغسلن قلن لا قال هل تحملن قلن لا قال هل تدلين فيمن يدلى قلن لا قال ارجعن فذكره «مأزورات» بفتح الميم وسكون الهمزة أى آثمات ان ترتب على ذلك نحو جزع أو ندب والا كره وقياسه موزورات فقلبوا الواو ألفا مع سكونها ليشاكل قوله «غير مأجورات» ولو انفردت لم تقلب وزيارة القبور للنساء مكروهة فان ترتب عليها نحو جزع أو ندب حرمت «ه عن على ع عن أنس» قال الشيخ حديث حسن ۞ «أرحامكم أرحامكم» بالنصب بفعل محذوف أى صلوا أرحامكم أى أقاربكم من الذكور والاناث والتكرير للتأكيد «حب عن أنس» بن مالك وهو حديث صحيح ۞ «ارحم من فى الارض» أى من جميع أصناف الخلائق «يرحمك» بالجزم جواب الامر «من فى السماء» أى من أمره نافذ فيها أو من فيها قدرته وسلطانه فانك كما تدين تدان «طب عن جرير» بن عبد الله «طب ك عن ابن مسعود» عبد الله وهو حديث صحيح ۞ «ارحموا ترحموا» أى ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء كما تقدم «واغفروا» أى اعفوا واصفحوا عمن ظلمكم «يغفر لكم» بالبناء للمجهول أى يغفر الله لكم «ويل» أى شدة هلكة «لاقماع القول» بفتح الهمزة جمع قمع بكسر القاف وفتح الميم كضلع وهو الاناء الذى ينزل فى رؤس الظروف لتملأ بالمائعات ومنه ويل لاقماع القول شبه اسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يعملون به بالاقماع التى لا تعى شيأ مما يفرغ فيها فكأنه يمر عليها مجتازا كما يمر الشراب فى الاقماع «ويل للمصرين» أى على الذنوب «الذين يصرون على ما فعلوا» أى يقيمون عليه «وهم يعلمون» أى والحال أنهم يعلمون أن ما فعلوه معصية والاصرار الاقامة على القبيح من غير استغفار «حم خد هب عن» عبد الله «بن عمرو» بن العاص واسناده جيد ۞ «أردية الغزاة السيوف» أى هى بمنزلة أرديتهم فالمطلوب لهم التقلد بالسيوف ليراها العدو فيخاف ولانه قد يحتاج الى سل السيف فيكون لا حائل بينه وبينه «ع عن الحسن مرسلا» وهو البصرى ۞ «ارضخى» بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الضاد والخاء المعجمتين أى أعطى يا أسماء بنت أبى بكر الصديق ولو يسيرا «ما استطعت» أى ما دمت قادرة على الاعطاء «ولا توعى» أى لا تمسكى المال فى الوعاء يعنى لا تمنعى فضل المال عن الفقراء «فيوعى الله عليك» أى يمنعك فضله فاسناد الوعى الى الله مجاز عن المنع «م ن عن أسماء بنت أبى بكر» الصديق ۞ «أرضوا»

هذا من الرحمة بالخلق لانه مخالف لنصوص الشرع كما أنه لو ظفر بحربى قتله ولا يتركه ويقول ترك قتله من الرحمة (قوله لاقماع) جمع قمع بكسر القاف وفتح الميم أو سكونها الذى يوضع فوق الاناء ويصب فيه نحو الزيت لينزل الاناء من غير أن ينزل شئ خارجه فشبه مخالف الاوامر والنواهى بالاقماع بجامع عدم ثبوت شئ ينتفع به فى كل فان القمع يمر عليه نحو الزيت وينزل فى الاناء والمخالف للشرع يمر عليه القول الشرعى ولم يلتفت له ولم يثبت فيه شئ منه (قوله وهم يعلمون) فى المفهوم تفصيل وهو ان أصر وامع الجهل بحرمة ذلك عذروا ان كانوا ممن نشأ بعيدا عن العلماء أو قرب اسلامه والا فلا عذر (قوله أردية الغزاة السيوف) أى فحمل طلب لبس الرداء فى غير المجاهد أما هو فيطلب أن يترك الرداء ليظهر السلاح للعدو كذا قال الشارح وهو ممنوع اذ يمكنه أن يلبس الرداء تحت حمائل السيف ويلبس السيف فوقه والحكمة موجودة وهى اظهار السلاح للعدو وامكان سله بلا حائل (قوله ارضخى) أى أعطى الشئ القليل فان الرضخ اعطاء الشئ القليل ورضخ من باب قطع فهو بفتح الضاد وقول العزيزى بكسر الضاد سبق قلم أو تحريف من الناسخ (قوله ما استطعت) ما اسم موصول أو نكرة أو ظرفية أى مدة استطاعتك (قوله ولا توعى) أصل الوعى وضع المال والمتاع فى الوعاء وهو هنا كناية عن امساك المال وعدم انفاقه (قوله أرضوا مصدقيكم) قاله صلى الله عليه وسلم حين جاءه الاعرابى وقال له ان أناسا يأتون لطلب الزكاة ويطلبون زيادة على القدر الواجب فقال أرضوا الخ وكرره فقالوا أنرضيهم وان ظلمونا فقال أرضوا الخ وان ظلمتم ولم يقل وان ظلموكم لان الذين يطلبون الزكاة من أكابر الصحابة خصوصا سيدنا عليا فهو صلى الله عليه وسلم عالم بأنهم لا يظلمون وقوله وان ظلمتم أى فى زعمكم أو أن ان شرطيه لا تقتضى الوقوع ومصدقيكم

بفتح الهمزة أى يا أيها المذكورون الذين جاؤا يتظلمون من السعاة ﴿مصدقيكم﴾ أى فى دفع الزكاة يعنى السعاة ببذل الواجب وملاطفتهم وملاينتهم فليس المراد الامر ببذل زيادة على الواجب قال المناوى وسبب الحديث أن ناسا من الاعراب أتوه صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان ناسا من المصدقين يأتونا فيظلمونا فقال أرضوا مصدقيكم قالوا وان ظلمونا قال وان ظلمتم أى فى زعمكم ﴿حم م د ن عن جرير﴾ بن عبد الله ۞ ﴿ارفع ازارك واتق الله﴾ أى خف عقابه على تعاطى ما حرمه عليك من جر ازارك تكبرا وخيلاء خطاب لمن أسبل ازاره حتى وصل الى الارض فاسبال الازار ان جاوز الكعبين بقصد الخيلاء فحرام والا فمكروه ﴿طب عن الشريد﴾ بوزن طويل ﴿ابن سويد﴾ الثقفى ابن مالك أو غيره قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ارفع ازارك فانه﴾ أى الرفع ﴿أنقى لثوبك﴾ بالنون والقاف أى أنزه له عن القاذورات وروى بالباء الموحدة من البقاء ﴿وأتقى لربك﴾ أى أدخل للتقوى لبعده عن الكبر ﴿ابن سعد﴾ فى طبقاته ﴿حم هب﴾ كلهم ﴿عن الاشعث بن سليم﴾ المحاربى ﴿عن عمته عن عمها﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ارفع البنيان الى السماء﴾ يعنى الى جهة العلو ان احتجت اليه فلا ينافيه الاحاديث الدالة على النهى عن رفع البنيان ﴿واسأل الله السعة﴾ بفتح السين المهملة أى اطلب من الله أن يوسع عليك منزلك وسببه أن راوى الحديث شكا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق المسكن فذكره ﴿طب عن خالد بن الوليد﴾ بن المغيرة وهو حديث حسن ۞ ﴿ارفعوا ألسنتكم عن المسلمين﴾ أى كفوها عن الوقيعة فى أعراضهم ﴿واذا مات أحد منهم فقولوا فيه خيرا﴾ أى لا تذكروه الا بخير فان غيبة الميت أشد من غيبة الحى وهذا ما لم يترتب على ذكره بالسوء مصلحة كالتحذير من بدعته والا فهو جائز بل واجب ﴿طب عن سهل بن سعد﴾ الساعدى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ ﴿أرقاءكم أرقاءكم﴾ بالنصب أى أكرموا وقال المناوى أى الزموا الاحسان اليهم والتكرير للتأكيد ﴿فاطعموهم مما تأكلون﴾ أى من جنس الذى تأكلونه أى الاولى لكم ذلك ﴿وألبسوهم﴾ بكسر الباء الموحدة ﴿مما تلبسون﴾ بفتحها أى ان لم تكن ريبة كامر دجيل ﴿وان جاؤا بذنب لا تريدون ان تغفروه فبيعوا عباد الله﴾ مفعول بيعوا ﴿ولا تعذبوهم﴾ بضرب أو تهديد فانكم لستم مالكين لهم حقيقة بل هم عباد الله حقا وانما لكم بهم نوع اختصاص ﴿حم وابن سعد﴾ فى طبقاته ﴿عن زيد بن الخطاب﴾ هو أخو سيدنا عمر قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ۞ ﴿أرقاؤكم اخوانكم فأحسنوا اليهم﴾ أى بالقول والفعل ﴿استعينوهم على ما غلبكم﴾ أى ما لا يمكنكم مباشرته من الاعمال أو يشق عليكم ﴿وأعينوهم على ما غلبهم﴾ بغين معجمة أى من الاعمال التى أمرتموهم بفعلها قال المناوى وما ذكر من أنه بغين معجمة هو ما فى خط المؤلف وهو الصواب فما فى نسخ من أنه بمهملة تصحيف وان كان معناه صحيحا ﴿حم خد عن رجل من الصحابة﴾ قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ ﴿ارق﴾ بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر القاف

جمع مصدق بمعنى آخذ الصدقة ويطلق على من نسب الصدق لغيره وأما المتصدق فهو الدافع للصدقة (قوله ارفع ازارك) قاله صلى الله عليه وسلم حين مر عليه شخص مسبلا ازاره وسبل الازار خلاف الاولى فقط والنهى عنه لكونه يؤدى الى الخيلاء والكبر أو انه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة ان ذلك الشخص متكبر بذلك (قوله الشريد) أى الهارب فانه قتل شخصا من الكفار قبل أن يسلم فخاف فهرب فاستجار بالنبى صلى الله عليه وسلم وأسلم حينئذ فسماه بذلك (قوله أنقى) أى أنزه له عن القاذورات وروى أبقى أى لا يسرع البلى (قوله وأتقى) أى أدخل فى التقوى هذا هو الذى عليه المحدثون وأهل التصوف يصرفون الحديث عن ظاهره ويقولون المراد بالازار والثياب الخلع الباطنية كالايمان والمعارف ومعنى رفعها تنزيهها عن كل قاذورة معنوية ولذا رأى بعضهم فى النوم القطب الشاذلى يقول ارفع ثيابك فقال وما هى فقال الخلع التى خلعها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بان تصونها عن القاذورات فقال قد عرفت حينئذ أن قوله تعالى وثيابك فطهر له معنى باطنى ومعنى ظاهرى (قوله ارفع البنيان) قاله صلى الله عليه وسلم حين شكا له شخص من عدم علو سقف بيته فينبغى رفعه الى السماء أى جهة العلو وليس المراد أنه يرفعه الى أن يصل الى السماء لان هذا محال عادة وقد ذكرنا سابقا أن ضيق البيت العمى الاصغر (قوله واسأل الله السعة) أى فى البنيان وغيره فهو عام (قوله فقولوا فيه خيرا) أى مما فيه وليس المراد اذكروه بخير ولو كذبا وخص الميت بالذكر مع دخوله فيما قبله لان غيبة الميت أشد من الحى لعدم امكان استحلاله (قوله فبيعوا) المراد ازالة الملك بنحو بيع أو عتق (قوله اخوانكم) أى فى الدين فينبغى لكم أن تكرموهم كاخوة النسب (قوله على ما غلبكم) أى فيما غلبكم من الاعمال بان لا يمكنكم مباشرته أو لم يلق بكم مباشرته وان كان يجوز الاستعانة بهم وان قدروا على المباشرة ولاق بهم لكن ينبغى للسادة المباشرة للعمل حيث قدروا عليه ولاق بهم هضما للنفس ففى الحديث سر لطيف (قوله ارق) خطاب للشفاء داء به صلى الله عليه وسلم

القاف خطاب للشفاء بنت عبد الله راوية الحديث ((مالم يكن شرك بالله)) أي مالم تشتمل الرقية على ما فيه شيء من أنواع الكفر والا فهي ممنوعة قال المناوي والامر للاباحة وقد يندب وقد يجب ((ك عن الشفاء)) بفتح الشين المعجمة والفاء المشددة داية النبي صلى الله عليه وسلم ((بنت عبد الله)) بن عبد شمس العدوية واسناده صحيح ﴿(اركبوا هذه الدواب سالمة)) أي خالصة من الكد والاتعاب ((وائدعوها سالمة)) أي اتركوها اذا لم تحتاجوا الى ركوبها قال المناوي وفي رواية ودعوها بدل ائدعوها ((ولا تتخذوها كراسي لاحاديثكم في الطرق والاسواق)) ولا تجلسوا على ظهرها لتحدثوا مع أصحابكم وهي واقفة كجلوسكم للتحدث قال المناوي والمنهى عنه الوقوف الطويل بغير حاجة ((فرب مركوبة)) أي دابة مركوبة ((خير من راكبها)) أي عند الله تعالى ((وأكثر ذكرا لله منه)) بين به أن الدواب منها ما هو صالح وغيره وأن لها ادراكا وتمييزا وأنها تسبح قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده وقال معاذ بن أنس راوي الحديث مر النبي صلى الله عليه وسلم على قوم وهم وقوف على دوابهم فذكره ((حم ع طب ك عن معاذ بن أنس)) واحد أسانيده صحيح ﴿(اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم)) الامر فيه للندب أي صلوها في منازلكم لا في المسجد ثم بينهما بقوله ((السبحة بعد المغرب)) بضم السين المهملة وسكون الباء الموحدة أي النافلة بعدها واتفق الائمة على استحبابهما وهما من الرواتب المؤكدة وسميتا سبحة لاشتمالهما على التسبيح ((ه عن رافع بن خديج)) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة آخره جيم وهو حديث حسن ﴿(ارموا)) أي بالسهام لترتاضوا وتمرنوا على الرمي قبل لقاء العدو وتصير لكم معرفة بالرمي وقوة والامر فيه للندب ان قصد بتعلمه الجهاد في سبيل الله فان قصد غيره قال الماوردي فهو مباح اذا لم يقصد به محرما فلو قصد بتعلمه قطع الطريق ونحوه صار حراما ((واركبوا)) بفتح الكاف أي الخيل وغيرها من الدواب التي تركب للجهاد لتؤدبوها وتروضوها على القتال وتعتادوا ركوبها والكر بها على العدو وقال العلقمي وفي معنى ذلك تعليم الكلب للصيد والحراسة وتعليم السباحة ((وأن ترموا)) بفتح الهمزة مبتدأ وخبره ((أحب الي من أن تركبوا)) أي ورميكم بالسهام أحب الي من ركوبكم الخيل لتأديبها ((كل شيء يلهو به الرجل باطل)) أي لا اعتبار به ((الا رمي الرجل بقوسه أو تأديبه فرسه)) أي ركوبها وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعليمها ما تحتاج اليه من الامور المطلوبة في أمثالها ((أو ملاعبته امرأته)) أي مزاحه لحليلته بقصد احسان العشرة وقال العلقمي ويلحق بالزوجة الولد والخادم لكن لا ينبسط بالملاعبة معهم باتباع هواهم الى حد يفسد خلقهم ويسقط بالكلية هيبته عندهم بل يراعي الاعتدال فلا يدع الهيبة والانقباض مهما رأى منكرا ((فانهن)) أي الخصال المذكورة ((من الحق)) أي من الامور المعتبرة في نظر الشرع اذا قصد بالاولين الجهاد وبالثالث حسن العشرة ((ومن ترك الرمي)) أي بالسهام بلا عذر ((بعد ما علمه)) بكسر اللام المخففة على الصواب أي بعد علمه اياه بالتعليم ((فقد كفر الذي علمه)) قال المناوي أي ستر نعمة معلمه فيكره ترك الرمي بعد معرفته لان من تعلمه حصل أهلية الدفع عن دين الله فتركه تهاون بالدين ((حم ت هب)) والشافعي ((عن عقبة بن عامر)) الجهني وهو حديث حسن ﴿(ارموا الجمرة)) بجيم مفتوحة أي المرمى في

الالفاظ العجمية كهلطميش لان مثل هؤلاء لا يتلفظ الا بعد علم معناه وأنه جائز (قوله سالمة) من الكد والتعب فلو كانت تعبانة من عمل فلا تركبوها الا بعد استراحتها (قوله وائدعوها) وفي رواية ودعوها والمعنى متقارب من ودع أي سكن أي مكنوها بلا ركوب أو من ودع بمعنى ترك وهو قليل لان ودع بالفتح مهجور للاستغناء عنه بترك (قوله كراسي) أي كالكراسي (قوله خير من راكبها) أي ان مات كافرا فهي خير لعدم عقابها بخلافه ولا ينافي هذا ولقد كرمنا بني آدم لان التكريم للجنس فلا ينافي أن الدابة قد تكون أفضل من بعض بني آدم (قوله اركعوا) أي صلوا من اطلاق الجزء على الكل ومثل سنة المغرب بقية الرواتب وكل نفل في أن الافضل صلاتها في البيت الا ما استثنى وخص سنة المغرب لانها سبب في ذكر الحديث فانه صلى الله عليه وسلم رأى شخصا يصليها في المسجد فقال اركعوا الخ (قوله ارموا) أصله ارميوا والاصل في تعليم الرمي الاباحة وقد يكون مندوبا ان قصد به قمع الكفار وواجبا ان تعين طريقا في الدفع عن الاسلام وقد يكون حراما اذا قصد به المقاتلة المحرمة وقد يكون مكروها اذا قصد به مجرد اللعب (قوله باطل) أي لا نفع فيه فينبغي تركه (قوله

ملاعبته امرأته) وكذا أمته وخادمه ولا يكثر ذلك لانه يذهب الهيبة (قوله من الحق) أي يثاب عليها حيث قصد ما ذكر (قوله كفر الذي علمه) أي ستر نعمة الله الذي علمه ذلك وهذا يقتضي أن الرمي ينسى بخلاف السباحة فهي مطلوب تعلمها كالرمي ولا تنسى

الحج ((بمثل حصى الخذف)) بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء قال العلقمى قال فى المصباح خذفت الحصاة ونحوها خذفا من باب ضرب رميتها بطرف الابهام والسبابة اهـ أى ارموا بقدر الحصى الصغار التى يحذف بها أى يرمى بها قال المناوى والمراد هنا ما قدر الانملة طولا وعرضا وهو قدر الباقلاء فيكره بدونه وفوقه ويجزى ((حم وابن خزيمة)) فى صحيحه ((والضياء)) فى المختارة ((عن رجل من الصحابة)) قال المناوى ورجاله ثقات وجهالة الصحابى لا تضر لانهم عدول ﴿ ((أرهقوا)) قال المناوى بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الهاء وضم القاف ((القبلة)) بكسر القاف وسكون الموحدة والمراد بها السترة أى ادنوا من السترة التى تصلون اليها بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة أذرع فأقل والامر فيه للندب ((البزار)) فى مسنده ((هب وابن عساكر)) فى تاريخه ((عن عائشة)) واسناده ضعيف ﴿ ((أريت)) بالبناء للمفعول ((ما تلقى أمتى من بعدى)) أى أطلعنى الله تعالى بالوحى على ما يحصل لها من الشدائد ((وسفك بعضهم دماء بعض)) أى قتل بعضهم بالسيف والفتن الواقعة بينهم ((وكان ذلك سابقا من الله تعالى)) يعنى فى الازل ((كما سبق فى الامم قبلهم فسألته أن يولينى)) بضم المثناة التحتية وفتح الواو وشدة اللام المكسورة أو سكون الواو والتخفيف ((شفاعة فيهم يوم القيامة ففعل)) أى أعطانى ما سألته ((حم طس ك لك عن أم حبيبة)) زوجة النبى صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح ﴿ ((ازرة المؤمن)) قال المناوى بكسر الهمزة أى حالته التى ترضى منه فى الائتزار أن يكون الازار ((الى أنصاف ساقيه)) فان هذه هى المطلوبة المحبوبة وهى ازرة الملائكة كما مر وما أسفل من ذلك ففى النار كما فى عدة أخبار ((ن عن أبى هريرة وأبى سعيد)) الخدرى ((وابن عمر)) بن الخطاب ((والضياء)) المقدسى ((عن أنس)) بن مالك وهو حديث صحيح ﴿ ((ازهد فى الدنيا)) أى أعرض عنها بقلبك ولا تحصل منها الا ما تحتاج اليه ((يحبك الله)) لان الله تعالى يحب من أطاعه وطاعته لا تجتمع مع محبة الدنيا لان حبها رأس كل خطيئة ((وازهد فيما فى أيدى الناس)) أى فيما عندهم من الدنيا ((يحبك الناس)) قال المناوى لان طباعهم جبلت على حب الدنيا ومن نازع انسانا فى محبوبه قلاه ومن تركه له أحبه واصطفاه قال الدارقطنى أصول الاحاديث أربعة هذا منها قال سهل بن سعد راوى الحديث قال رجل يا رسول الله دلنى على عمل اذا عملته أحبنى الله والناس فذكره ((ه طب ك عن سهل بن سعد)) الساعدى قال الشيخ حديث حسن ﴿ ((أزهد الناس)) بفتح الهمزة وسكون الزاى وفتح الهاء ((فى العالم أهله وجيرانه)) بكسر الجيم قال المناوى زاد فى رواية حتى يفارقهم وذلك سنة الله فى الدين خلوا من قبل من الانبياء والعلماء ورثتهم ومن ثم قال بعض العارفين كل مقدور عليه مزهود فيه وكل ممنوع مرغوب ((حل عن أبى الدرداء عد عن جابر)) بن عبد الله وفيه ضعف شديد ﴿ ((أزهد الناس فى الانبياء)) أى الرسل ((وأشدهم عليهم)) أى من جهة الايذاء ((الاقربون)) قال المناوى منهم بنسب أو مصاهرة أو جوار أو مصاحبة أو نحو ذلك وذلك لا يكاد يتخلف فى نبى من الانبياء كما يعلمه من أحاط بسيرهم وقصصهم وكفاك ما وقع للمصطفى صلى الله عليه وسلم من عمه أبى لهب وزوجته وولديه وأضرابهم وفى الانجيل لا يفقد النبى حرمته الا فى بلده ((ابن عساكر)) فى تاريخه ((عن أبى الدرداء)) وهو حديث ضعيف ﴿ ((أزهد الناس)) أى أكثرهم زهدا فى الدنيا ((من لم ينس القبر)) يعنى الموت ونزول القبر

أو وضعها على ابهامه ورماها بسبابته هذا هو معناه لغة (قوله أرهقوا) أى اقربوا من القبلة أى السترة التى تجعل بين الشخص والقبلة (قوله ازرة المؤمن الخ) مثل الازار فى ذلك بقية الملبوس وينبغى أن لا توسع الاكمام ولا تطال زيادة على العادة (قوله ازهد) من الزهد وهو لغة ترك الشئ احتقارا له سواء كان محتاجا له أولا واصطلاحا ترك ما زاد على حاجته من الحلال والورع ترك الحرام والشبهة فى الدنيا أى الشاغلة عن طاعة الله تعالى المترتب عليها اضاعة حقوق الخالق والخلق وهى المعنية بحديث تعس الخ وحديث الدنيا ملعونة الخ أما المعينة على الطاعة فممدوحة كما فى حديث نعمت الدنيا مطية المؤمن بها يصل الى الخير وينجو من الشر قال المناوى وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان على كرم الله وجهه أزهد الصحابة وله أربع زوجات وتسع عشرة سرية وقال ابن عباس خير هذه الامة أكثرها نساء وكان الجنيد شيخ القوم يحب الجماع ويقول انى أحتاج الى المرأة كما أحتاج الى الطعام اهـ بحروفه فى شرحه الصغير (قوله يحبك الناس ولذا قيل لاهل البصرة من سيدكم فقالوا الحسن البصرى فقيل فيم سادكم فقالوا احتجنا لعلمه واستغنى عن دنيانا (قوله فى العالم) أى بالعلوم الباطنة وهم أهل التصوف أو بالعلوم الظاهرة (قوله الاقربون) ولذا قال تعالى وأنذر عشيرتك ووحدته الامر بين فنبه على بغضهم له رأسا بادارهم حتى لا يبالى بكونهم أقاربه

و وحدته و وحشته ((والبلى)) أى الفناء والاضمحلال ((وترك أفضل زينة الدنيا)) أى مع امكان نيلها ((وآثر)) بالمد ((ما يبقى على ما يفنى)) أى آثر الآخرة وما ينتفع بها على الدنيا وما فيها ((ولم يعد غدا من أيامه وعد نفسه فى الموتى)) بجعله الموت نصب عينيه على توالى اللحظات قال المناوى وأفاد بقوله أفضل أن قليل الدنيا لا يخرج عن الزهد وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان على كرم الله وجهه أزهد الصحابة وكان له أربع زوجات وتسع عشرة سرية وقال ابن عباس خير هذه الامة أكثرها نساء وكان الجنيد شيخ القوم يحب الجماع ويقول انى أحتاج الى المرأة كما أحتاج الى الطعام ((هب عن الضحاك مرسلا)) واسناده حسن ﴿ ((أسامة)) بضم الهمزة هو ابن زيد بن حارثة ((أحب الناس الى)) قال المناوى أى من مواليه وكونه أحبهم اليه لا يستلزم تفضيله على غيره من أكابر الصحب وأهل البيت لما يجىء ((حم حب عن ابن عمر)) ابن الخطاب قال العلقمى وبجانبه علامة الصحة ﴿ ((اسباغ الوضوء)) قال العلقمى أى اتمامه وقال النووى أى عمومه بجميع أجزاء الاعضاء وقال الطيبى هو استيعاب المحل بالغسل و بتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح ((فى المكاره)) قال العلقمى قال شيخنا قال ابن العربى أراد بالمكاره برد الماء وألم الجسم أو ايثار الوضوء على أمر من الدنيا فلا يتأتى له مع ذلك الا كارها مؤثرا لوجه الله اه وتفسير المكاره ببرد الماء وألم الجسم مخالف لما قاله الفقهاء من كراهة استعمال الماء الشديد البرودة وحرمة استعماله مع العلة ويمكن حمله على من فقد ما يسخن به الماء وعلى من لم يخف من استعمال الماء مع العلة ضررا ((واعمال)) بكسر الهمزة ((الاقدام)) أى استعمالها فى المشى ((الى المساجد)) أى مواضع الجماعة ((وانتظار الصلاة بعد الصلاة)) قال العلقمى قال ابن العربى أراد به وجهين أحدهما الجلوس فى المسجد وذلك يتصور فى العادة فى ثلاث صلوات العصر والمغرب والعشاء ولا يكون بعد العشاء والصبح الثانى تعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها والتأهب لها وذلك يتصور فى الصلوات كلها ((تغسل الخطايا غسلا)) قال المناوى يعنى لا تبقى شيأ من الذنوب كما لا يبقى الغسل شيأ من وسخ الثوب والمراد الصغائر ووهم من زعم العموم وقال العلقمى قال شيخنا قال ابن العربى هذا دليل على محو الخطايا بالحسنات من الصحف بايدى الملائكة الذين يكتبون فيها لا من أم الكتاب الذى هو عند الله الذى قد ثبت على ما هو عليه فلا يزاد فيه ولا ينقص منه أبدا ((ع ك حب عن على)) أمير المؤمنين ﴿ ((اسباغ الوضوء)) بضم الواو ((شطر الايمان)) قال العلقمى أصل الشطر النصف واختلف العلماء فيه فقيل معناه أن الاجر فيه ينتهى تضعيفه الى نصف أجر الايمان وقيل معناه أن الايمان يجب ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء لا يصح الا مع الايمان فصار لتوقفه على الايمان فى معنى الشطر

(قوله والبلى) بكسر الباء وبالقصر أو بفتحها مع المد والمعنى واحد وهو الفناء (قوله وترك أفضل الخ) أشار الى أن التعلق ببعض الزينة دون الافضل لا ينافى الزهد ولا يقال ان نساء الدنيا من أفضل الزينة فلا يوصف الانسان بالزهد الا اذا تركها لان المراد ترك أفضل الزينة التى لم يؤمر بها وقد أمر صلى الله عليه وسلم بالتزوج (قوله وعد نفسه فى الموتى) ولذا قالت السادة الصوفية الصوفى ابن وقته أى لم يخل وقته من العمل الصالح انتظار الوقت آخر يعمل فيه لكونه عد نفسه من الموتى (قوله أسامة) وسمى الحب بن الحب أى حبيب رسول الله ابن حبيب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أحب الناس الى) أى من أحبهم الى فلا ينافى ان ثم من هو أحب منه كعمر بن الخطاب وما وقع أن سيدنا عمر أعطى أسامة خمسة آلاف وأعطى ولده سيدنا عبد الله ألفين فقال له تفضله على وأنا غزوت مع النبى كذا وكذا فقال له أسامة أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك وأبوه أحب اليه من أبيك فهو تواضع منه رضى الله تعالى عنه وانظر الفرق بينه وبين مروان حيث رأى أسامة يصلى فقال له انك مراء بصلاتك فقال له آذيتنى انك فاحش متفحش والله يبغض من كان كذلك أو المراد أحب الناس من الموالى فلا ينافى أن غيره أحب منه (قوله اسباغ الوضوء) أى اتمام فرائضه ومندوباته (قوله فى المكاره) جمع مكرهة أى مشقة أى فلا يترتب عليه غسل الذنوب الا حينئذ أى اتمام الوضوء فى حالة تألم جسده ببرودة الماء مثلا بحيث يحتمل المشقة عادة والا كره (قوله واعمال) بكسر الهمزة كما اقتصر عليه العزيزى فما فى الشارح أنه بفتحها تحريف أو سبق قلم (قوله وانتظار الصلاة) يحتمل معنيين العزم بعد صلاة الظهر مثلا على صلاة العصر بأن يشتغل قلبه بها أو الجلوس فى المصلى حتى تحضر الصلاة الاخرى فيصليها فيجمع بين الجلوس واشتغال قلبه بها لكن على هذا يحمل على ما جرت به العادة كانتظار العصر بعد الظهر بخلاف انتظار الصبح بعد العشاء أو الظهر بعد الصبح فليس مرادا لكثرة المشقة بطول الزمن (قوله يغسل) أى كل منها يغسل لا جميعها فقط والمراد بالغسل الغفر أو الازالة من صحف الملائكة (قوله شطر الايمان) أى شعبة من الشعب المتفرعة على الايمان الحقيقى

وقيل المراد بالايمان هنا الصلاة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم والطهارة شرط في صحة الصلاة فصارت كالشطر ولا يلزم في الشطر أن يكون نصفا حقيقيا وهذا القول أقرب الاقوال اه وقال المناوي يعني جزأه أو المراد أن الايمان يطهر الباطن والوضوء يطهر الظاهر فهو بهذا الاعتبار نصف ﴿والحمد لله تملأ﴾ قال المناوي بفوقية أو تحتية ﴿الميزان﴾ أي ثواب النطق بها مع الاذعان يملأ كفة الحسنات اه وقال العلقمي قال شيخنا قال النووي معناه عظم أجرها يملأ الميزان وقد تظاهرت نصوص القرآن والسنة على وزن الاعمال وثقل الميزان وخفته قال القرطبي الحمد راجع للثناء على الله بأوصاف كماله فاذا حمد الله حامد مستحضر معنى الحمد في قلبه امتلأ ميزانه من الحسنات ﴿والتسبيح والتكبير يملأ﴾ أي ثواب كل منهما ﴿السموات والارض﴾ لو قدر ثوابهما جسما لملأ ما بين السموات والارض وسبب عظم فضلهما ما اشتملا عليه من التنزيه لله بقوله سبحان الله والتعظيم له بقوله الله أكبر ﴿والصلاة نور﴾ قال المناوي أي ذات نور أي منورة أو ذاتها نور مبالغة انتهى وقال العلقمي قال شيخنا قال النووي معناه أنها تمنع من المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدي الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه ان أجرها يكون نورا لصاحبها يوم القيامة وقيل انها سبب لاشراق أنوار المعارف كانشراح القلب ومكاشفات الحقائق لفراغ القلب فيها واقباله على الله بظاهره وباطنه وقد قال الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة ﴿والزكاة برهان﴾ قال المناوي وفي رواية والصدقة برهان أي حجة ودليل على ايمان فاعلها فان المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقدها فمن تصدق استدل بصدقته على صحة ايمانه ﴿والصبر ضياء﴾ قال العلقمي قال النووي معناه الصبر على طاعة الله وعن معصيته وعلى النائبات وأنواع المكاره في الدنيا والمراد أن الصبر محمود لا يزال صاحبه مستضيئا مهتديا مستمرا على الصواب وقال أبو علي الدقاق حقيقة الصبر أن لا يعترض على المقدور فاما اظهار البلاء لا على وجه الشكوى فلا ينافي الصبر قال تعالى في أيوب انا وجدناه صابرا مع أنه قال اني مسني الضر ﴿والقرآن حجة لك﴾ يعني اذا امتثلت أوامره واجتنبت نواهيه كان حجة لك في المواقف التي تسئل فيها عنه كمساءلة الملكين في القبر والمساءلة عند الميزان وفي عقبات الصراط ﴿أو عليك﴾ أي ان لم تمتثل ذلك احتج به عليك ﴿كل الناس يغدو﴾ فاعل يغدو ضمير يعود الى كل أي كل واحد يبكر ساعيا في مطالبه ﴿فبائع﴾ الفاء تفصيلية وبائع بمعنى مشتر وهو خبر عن مبتدأ محذوف أي فهو مشتر ﴿نفسه﴾ بدليل قوله ﴿فمعتقها﴾ اذ الاعتاق انما يكون من المشتري فمعتقها خبر بعد خبر والفاء سببية ويجوز أن يكون بائع مبتدأ خبره محذوف أي فمنهم بائع نفسه من ربه ببذلها في رضاه فمعتقها من العذاب ﴿أو﴾ بائع نفسه من الشيطان فهو ﴿موبقها﴾ أي مهلكها بسبب ما أوقعها فيه من العذاب ﴿حم ن ه حب عن أبي مالك الاشعري﴾ وهو حديث صحيح ۞ ﴿استاكوا وتنظفوا﴾ أي استعملوا السواك ونقوا أبدانكم وملابسكم من الوسخ ﴿وأوتروا﴾ قال المناوي أي افعلوا ذلك وترا ثلاثا أو خمسا وهكذا ﴿فان الله عز وجل وتر﴾ أي فرد غير مزدوج بشئ ﴿يحب الوتر﴾ أي يرضاه ويثيب عليه فوق ما يثيبه على الشفع ﴿ش طس عن﴾ أبي مطرف ﴿سليمان بن صرد﴾ بضم الصاد المهملة وفتح الراء الخزاعي الكوفي قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ ﴿استتروا في صلاتكم﴾ أي صلوا ندبا الى سترة كجدار أو عمود ﴿ولو بسهم﴾ أو نحوه كعصا مغروزة ﴿حم ك هق عن الربيع ابن سبرة﴾ بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وهو حديث صحيح

(قوله تملأ) أي هذه الكلمة ويملأ أي هذا اللفظ (قوله والتسبيح) أي الاتيان بما يدل على تنزيهه تعالى (قوله والتكبير) أي الاتيان بما يدل على أنه تعالى أعظم من كل عظيم (قوله والزكاة) في رواية الصدقة والمراد بها الزكاة أو ما يشمل صدقة التطوع فانها برهان لكونه ترك محبوب نفسه بالطبع وبذله للغير (قوله فبائع نفسه) أي مشتريها من الله من العقاب (قوله أو موبقها) أي أو بائع نفسه من الشيطان بأن يبذلها في مطاوعته فهو موبقها أي مهلكها فبائع مسلط على الثاني فهو مستعمل في حقيقته ومجازه لانه في الاول بمعنى الشراء وفي الثاني البيع الحقيقي أي المقابل للشراء (قوله استاكوا) أي استعملوا آلة السواك وكان السواك في الجاهلية فليس من خصائص هذه الامة فالشرع جاء به مؤكدا لما كان ومبينا لمطلوبات فيه زيادة على ما كان في الجاهلية (قوله وتنظفوا) من الادناس الحسية والمعنوية والوتر هو الذي لا ينقسم الى متساويين بخلاف الشفع فينقسم الى متساويين

۞ ((استتمام المعروف أفضل من ابتدائه)) قال المناوى فى رواية خير من ابتدائه أى بدون استتمام لان ابتداءه نفل وتمامه فرض ذكره بعض الائمة ومراده أنه بعد الشروع متأكد حيث يقرب من الواجب ((طس عن جابر)) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ۞ ((استحلوا فروج النساء باطيب أموالكم)) بان تنكحوهن بعقد شرعى واجعلوا ذلك الصداق من مال حلال لا شبهة فيه بقدر الامكان فان لذلك أثرا بينا فى دوام العشرة وصلاح الولد ((د فى مراسيله عن يحيى بن يعمر)) بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الميم ((مرسلا)) قال الشيخ حديث حسن ۞ ((استحى من الله استحياءك)) أى مثل استحيائك ((من رجلين من صالحى عشيرتك)) أى احذر أن يراك حيث نهاك أو يفقدك حيث أمرك كما تحذر أن تفعل ما تعاب به بحضرة رجلين من صالحى قومك ((عد عن أبى امامة)) الباهلى باسناد ضعيف ۞ ((استحيوا من الله تعالى حق الحياء فان الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم)) يحتمل أن المراد الحث على طلب معالى الاخلاق التى منها الحياء ومعالجة النفس على تحصيلها كما يطلب السعى فى طلب الرزق والله أعلم بمراد نبيه ((تخ عن ابن مسعود)) عبد الله وهو حديث حسن ۞ ((استحيوا من الله تعالى حق الحياء)) أى حياء ثابتا لازما صادقا قالوا يا نبى الله انا نستحى من الله ولله الحمد قال ليس كذلك ولكن ((من استحيا من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى)) أى جمعه من الحواس الظاهرة والباطنة فلا ينظر ولا يسمع الى محرم ولا يتكلم بما لا يعنيه أى ما لا ثواب له فيه قال المناوى وعطف ما وعى على الرأس اشارة الى أن حفظ الرأس عبارة عن التنزه عن الشرك فلا يسجد لغير الله ولا يرفعه تكبرا ((وليحفظ البطن وما حوى)) أى وما جمعه قال المناوى وجعل البطن قطبا يدور عليه بقية الاعضاء من القلب والفرج واليدين والرجلين وعطف ما حوى على البطن اشارة الى حفظه عن الحرام والتحذير من أن يملأ من المباح ((وليذكر الموت والبلى)) أى نزولهما به ((ومن أراد الآخرة)) أى الفوز بنعيمها ((ترك زينة الحياة الدنيا)) لانهما ضرتان فمتى أرضيت احداهما أغضبت الاخرى ((فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء)) أى أورثه ذلك الفعل الاستحياء منه تعالى فارتقى الى مقام المراقبة الموصل الى درجة المشاهدة قال بعضهم من استحيا من الله حق الحياء ترك الشهوات وتحمل المكاره والمشاق حتى تصير نفسه مدبوغة فعندها تظهر محاسن الاخلاق وتشرق أنوار الاسماء فى قلبه ويقوى علمه بالله فيعيش غنيا به ما عاش ((حم ت ك هب عن ابن مسعود)) عبد الله وهو حديث صحيح ۞ ((استذكروا القرآن)) السين للمبالغة أى واظبوا على تلاوته واطلبوا من أنفسكم المذاكرة والمحافظة على قراءته ((فلهو أشد تفصيا)) بفتح المثناة الفوقية والفاء وكسر الصاد المهملة الشديدة بعدها مثناة تحتية خفيفة ونصبه على التمييز أى تفلتا وتخلصا ((من صدور الرجال من النعم)) بفتحتين أى من الابل ((من عقلها)) بضمتين ويجوز سكون القاف جمع عقال بكسر أوله مثل كتب وكتاب وهو الحبل الذى يشد فى ذراع البعير قال العلقمى ومن الاولى متعلقة بتفصيا والثانية بأشد والثالثة بتفصى مقدرا أى من تفصى النعم من عقلها اه أى أشد نفارا من الابل اذا انفلتت من العقال فانها لا تكاد تلحق ونسيان القرآن بعد حفظه كبيرة ((حم م ق ت ن عن ابن مسعود)) عبد الله ۞ ((استرشدوا العاقل)) أى الكامل العقل أى اطلبوا منه الارشاد الى اصابة الصواب

(قوله استتمام) أى اتمام فالسين زائدة للتأكيد فاذا وعدت باعطاء شئ فهو معروف فيه ثواب واتمامه أفضل بأن ينجز الاعطاء من غير زمن ومن غير من (قوله فروج النساء) جمع فرج وهو يطلق على القبل والدبر وعلى كل فرجة بين اثنين لكن الغالب اطلاقه على القبل وهو المراد هنا (قوله يعمر) بفتح الياء وفتح الميم (قوله حق الحياء) الحق الثابت عن الشارع (قوله قسم بينكم) أى فالناس متفاوتون فى الحياء كتفاوتهم فى الارزاق أى فلو رأى شخص انسانا كثير الحياء فلا يقول لا أستطيع أن أكون مثله ويترك الحياء بل يأتى بمقدوره ولو يسيرا لان الناس متفاوتون (قوله فليحفظ الرأس) بأن لا يسجد به لصنم وما وعى أى ما حوى وغاير تفننا أى من الحواس الظاهرة كالسمع والبصر والفم والحواس الباطنة بأن لا يصرف مفكرته فى نحو كلام الفلاسفة بل فى العلوم الشرعية (قوله البطن) بأن لا تمس محرما مثلا وما حوى من القلب والايدى والارجل فانها لاتصال عروقها بالبطن يقال ان البطن حوتها (قوله وليذكر الخ) هذا تعليم لسبب تحصيل الحياء المتقدم (قوله استذكروا) أى تذكروا لان نسيانه أو آية منه كبيرة بأن زالت عن الحافظة والمدركة بحيث لو نبه لها لم يتنبه فكانه لم يقرأها أصلا والا لم يضر (قوله من عقلها) فى رواية فى عقلها (قوله العاقل) أى العارف بذلك الامر فان كان من أمور الآخرة سأل أهل الآخرة وان كان من أمور الدنيا سأل أهل الدنيا المجربين لذلك العارفين به بشرط أن يكون المسؤل عنده نوع ديانة لئلا يكذب عليه ولا يسأل أهل الآخرة عن أمور الدنيا اذ لا تعلق لهم بذلك ولذا فى قصة النخل قال صلى الله عليه وسلم أنتم أعلم بأمر دنياكم وهو

التشريع بأن يعلم أن أمور الدنيا لا يسأل عنها أهل الآخرة وهو قبل اعلامه صلى الله عليه وسلم بذلك ويؤخذ من كون المستشار لابد أن يكون عاقلا أنه لا يطلب مشاورة النساء لنقص عقلهن وكذا ورد لا خير في مشورتهن فان وقعت مشاورتهن فينبغي المخالفة لما ورد شاوروهن وخالفوهن فان في مخالفتهن البركة (قوله استرقوا لها) بسكون الراء أي لمن في وجهها سفعة بفتح السين ويجوز ضمها وسكون الفاء بعدها عين مهملة أي أثر سواد وقيل حمرة يعلوها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون مخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها أن بوجهها لونا من غير لونه الاصلي وسببه كما في البخاري عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فذكره (١٩٤) والرقية كلام يستشفى به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها عند اجتماع ثلاثة شروط أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف في مشروعية الفزع الى الله تعالى في كل ماوقع وما يتوقع وقال القرطبي الرقى ثلاثة أقسام أحدها ما كان يرقى به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدي الى شرك الثاني ما كان بكلام الله أو بأسمائه فيجوز فان كان مأثورا استحب ومن المأثور بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضا بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل ما فيك من شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد الثالثة ما كان بغير أسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء الى الله والتبرك بأسمائه فيكون مما تركه أولى الا أن يتضمن تعظيم المرقي به فينبغي أن يجتنب كالحلف بغير الله وقوله فان بها النظرة بسكون الظاء المعجمة أي بها اصابة عين من الجن وقيل من الانس اثى والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر كما قال بعضهم وانما يحصل ذلك من سم يصل من عين العائن في الهواء الى بدن المعيون ونظير ذلك الحائض تضع يدها في اناء اللبن فيفسد ولو وضعته بعد طهرها لم يفسد والصحيح ينظر الى عين الارمد فيرمد ويتثاءب واحد بحضرته فيتثاءب هو اهـ من العزيزي رحمه الله (قوله لها) أي للعين الحاسدة من الانس أو الجن بأن تنظر للشيء المستحسن نظر حسد مع خبث طبعها والرقية بنحو التعوذ والادعية وآيات من القرآن ومما ورد بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء يأتيك لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادره سقم (قوله استشفوا) أي اطلبوا الشفاء بكتابة ذلك في اناء ومحوه وشرب به أو بجعله في غمة وتعلق أو بتلاوة ذلك على المرض فكل من ذلك أقوى من أدوية الاطباء فان تخلف ذلك فهو لسوء حال

(ترشدوا) بضم المعجمة أي يحصل لكم الرشد قال المناوي فيشاور في شأن الدنيا من جرب الامور ومارس المحبوب والمحذور وفي أمور الدين من عقل عن الله أمره ونهيه (ولا تعصوه) بفتح أوله (فتندموا) أي ولا تخالفوه فيما يرشدكم اليه من الرأي فتصبحوا على ما فعلتم نادمين وخرج بالعاقل بالمعنى المقرر غيره فلا يشاور ولا يعمل برأيه (خط في رواة مالك) بن أنس (عن أبي هريرة) باسناد واه ﴿ (استرقوا لها) بسكون الراء أي لمن في وجهها سفعة بفتح السين ويجوز ضمها وسكون الفاء بعدها عين مهملة أي أثر سواد وقيل حمرة يعلوها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون مخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها أن بوجهها لونا على غير لونه الاصلي وسببه كما في البخاري عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فذكره والرقية كلام يستشفى به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها عند اجتماع ثلاثة شروط أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف في مشروعية الفزع الى الله تعالى في كل ماوقع وما يتوقع وقال القرطبي الرقية ثلاثة أقسام أحدها ما كان يرقى به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدي الى شرك الثاني ما كان بكلام الله أو بأسمائه فيجوز فان كان مأثورا فيستحب ومن المأثور بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضا بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء يأتيك من شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد الثالث ما كان بغير أسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء الى الله والتبرك بأسمائه فيكون تركه أولى الا أن يتضمن تعظيم المرقي به فينبغي أن يجتنب كالحلف بغير الله (فان بها النظرة) بسكون الظاء المعجمة أي بها اصابة عين من الجن وقيل من الانس والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر كما قال بعضهم وانما يحصل ذلك من سم يصل من عين العائن في الهواء الى بدن المعيون ونظير ذلك أن الحائض تضع يدها في اللبن فيفسد ولو وضعتها بعد الطهر لم يفسد وأن الصحيح ينظر في عين الارمد فيرمد ويتثاءب واحد بحضرته فيتثاءب هو (ق عن أم سلمة) ﴿ (استشفوا) قال المناوي من الامراض الحسية والقلبية (بما حمد الله تعالى به نفسه) أي

الكاتب أو القارئ أو المريض لعدم اعتقاده (قوله فلا شفاه الله) اخبار بأنه اذا لم يحصل الشفاء بذلك لم ينفعه شئ غيره أو دعاء على المريض بعدم الشفاء لان عدم الشفاء دليل على خبث نية المريض وعدم اعتقاده فدعا عليه تنفيرا عن هذه الحالة ليعلمه صدق النية وعبر بالحمد ثم بالمدح تفننا على أنهما مترادفان وعلى التغاير عبر بذلك (١٩٥) لان الفاتحة فيها صفات اختيارية كالرحمن وقل هو الله أحد فيها الصفات الذاتية (قوله استعتبوا الخيل) أى علموها تعتب أى تقبل التعليم وخص الخيل للحاجة اليها والا فنحو القرد يقبل التعليم أكثر منها فبعضهم علم قرده الخياطة وصار يخيط الثياب كالآدمى وبعضهم علمه الحراسة وصار يأخذ أجرة حراسته كالاجير للحراسة (قوله استعد للموت الخ قال الشاعر

اذا أنت لم تزرع وأبصرت حاصدا ٭ ندمت على التفريط فى زمن البذر

(قوله قبل نزول الموت) لم يقل قبل نزوله لان المقام مقام تخويف فاظهر لتخويف الانسان بالموت لانزعاج القلب منه (قوله استعن بيمينك) خص اليمين لان الغالب الكتابة باليمين وحيث علم الامر بالكتابة علم طلب تعلمها وتعلمها الا النساء فلا يطلب تعليمهن الكتابة كالخطابة والولاية لان ذلك من وظائف الرجال لشغل النساء بشهوتهن (قوله الى طبع) أى دنس وسوء حال (قوله يهدى) أى يدل الى غير مطمع بأن يكون بعيد الحصول (قوله حيث لا مطمع) حيث للتعميم فى الازمنة والامكنة والاحوال أى حيث لا يمكن حصوله فى زمان أصلا ولا فى مكان أصلا ولا فى حال أصلا فهو محال فهو أشد مما قبله (قوله أن يزايل) أى يفارق زايل أى فارق أى فالذى يمكنك مفارقته كالمسافر ففارقه والا فاستعذ بالله من شره (قوله من العين) ومما ورد أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة أى يحصل بها هم ومن كل عين لامة أى يحصل بها ألم بالمحسود وضرر فقد كان صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسنين بذلك وكذا الخليل كان يعوذ اسحق واسمعيل بذلك

أثنى عليها به ((قبل أن يحمده خلقه وبما مدح الله تعالى به نفسه الحمد لله وقل هو الله أحد)) أى استشفوا بقراءة أو كتابة سورتى الحمد والاخلاص ومقصوده بيان أن لتينك السورتين أثرا فى الشفاء أكثر من غيرهما والا فالقرآن كله شفاء بدليل ((فمن لم يشفه القرآن فلا شفاه الله)) دعاء أو خبر ((ابن قانع)) فى معجم الصحابة ((عن رجاء)) بفتح الراء والجيم والمد ((الغنوى)) بفتح الغين المعجمة والنون نسبة الى قبيلة وكذا عنه أيضا أبو نعيم ۞ ((استعتبوا الخيل)) أى روضوها وأدبوها للحرب والركوب ((فانها تعتب)) أى فانها تتأدب وتقبل العتاب والامر فيه للارشاد وتعتب قال الشيخ بضم المثناة الفوقية والبناء للفاعل اهـ ويؤيده قوله تعالى وان يستعتبوا أى يسألوا العتبى وهو الرجوع الى ما يحبون فما هم من المعتبين أى المجابين خصوصا وقد قرئ فى الشواذ ببناء يستعتبوا للمفعول ومعتبين بصيغة اسم الفاعل أى ان سألوا أن يرضوا ربهم فما هم فاعلون لفوات التمكن قال المناوى وخص الخيل للحاجة اليها لا لاخراج غيرها الا ان من الحيوان ما يقبل ذلك أكثر كالقرد والنسناس ((عد وابن عساكر)) فى التاريخ ((عن أبى أمامة)) الباهلى واسناده ضعيف ۞ ((استعد للموت)) أى تأهب للقائه بالتوبة والخروج من المظالم ويتأكد ذلك فى حق المريض ((قبل نزول الموت)) عدل عن الضمير الى الاسم الظاهر لتعظيم الامر والتهويل أى قبل نزوله بك فقد يفجؤك فلا تتمكن من التوبة ((طب ك هب عن طارق)) بطاء مهملة وقاف وزن فاعل ((المحاربى)) بضم الميم بعدها حاء مهملة وهو حديث صحيح ۞ ((استعن بيمينك)) قال المناوى بان تكتب ما تخشى نسيانه اعانة لحفظك وللحديث عند مخرجه المذكور تتمة وهى قوله على حفظك قال ابن عباس شكا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سوء حفظه فذكره ((ت عن أبى هريرة الحكيم)) الترمذى ((عن ابن عباس ۞ استعيذوا بالله من طمع)) أى حرص شديد ((يهدى الى طبع)) بفتح الطاء المهملة والموحدة أى يؤدى الى دنس وشين وعيب قال العلقمى قال الطيبى استعمل الهدى هنا على سبيل الاستعارة تهكما وقال زين العرب نحوه قال فى رواية يدنى الى طبع بدل يهدى ((ومن طمع يهدى الى غير مطمع ومن طمع حيث لا مطمع)) أى ومن طمع فى شئ لا مطمع فيه لتعذره حسا أو شرعا قال القاضى والمعنى تعوذوا بالله من طمع يسوق الى شين فى الدين وازدراء بالمروأة ((حم طب ك عن معاذ بن جبل ۞ استعيذوا بالله من شر جار المقام)) بالضم أى الاقامة فان ضرره دائم وعم جار المقام الحليلة والخادم والصديق الملازم وفيه اشعار بطلب مفارقته ما وجد لذلك سبيلا ((فان جار المسافر ان شاء أن يزايل زايل)) أى اذا أراد أن يفارق جاره فارقه ((ك عن أبى هريرة)) وهو حديث ضعيف ۞ ((استعيذوا بالله من العين)) وهى آفة تصيب الانسان أو الحيوان من نظر العائن فتؤثر فيه فيمرض أو يهلك ((فان العين حق)) أى بقضاء الله وقدرته لا بفعل الناظر بل يحدث الله فى المنظور اليه علة يكون النظر سببها ففى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين بقوله أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول أبوكما

ابراهيم كان يعوذ بها اسمعيل واسحق وقال الكلبي دواء من أصابته العين أن يقرأ قوله تعالى وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم الآية وكان بعض الاشياخ الصالحين أصحاب الاحوال يكتبها للعين ويجعلها حرزا في الرأس فلا يصاب بالعين من كانت عليه أبدا ((ه ك عن عائشة)) وهو حديث صحيح ۞ ((استعيذوا بالله من الفقر والعيلة)) كأن تقولوا اللهم انا نعوذ بك من الفقر والعيلة والواو بمعنى مع ((ومن أن تظلموا)) بالبناء للفاعل أي أحدا من الناس ((أو تظلموا)) بالبناء للمفعول أي أن يظلمكم أحد ((طب عن عبادة بن الصامت)) ضد الناطق قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ۞ ((استعينوا على انجاح حوائجكم)) وفي نسخة الحوائج ((بالكتمان)) اكتفاء باعانة الله وصيانة للقلب عما سواه وحذرا من حاسد يطلع عليها قبل التمام فيعطلها ((فان كل ذي نعمة محسود)) أي فاكتموا النعمة على الحاسد اشفاقا عليه وعليكم واستعينوا بالله على الظفر بها ولا ينافيه الامر بالتحدث بالنعمة لانه فيما بعد الحصول ولا أثر للحسد حينئذ ((عق عد طب حل هب عن معاذ بن جبل الخرائطي في)) كتاب ((اعتلال القلوب عن عمر)) بن الخطاب ((خط عن ابن عباس الخلعي في فوائده عن علي)) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ۞ ((استعينوا بطعام السحر)) بالتحريك أي السحور وهو بالفتح اسم للشئ المأكول وبالضم اسم للاكل ((على صيام النهار)) أي فانه يقوي عليه ((وبالقيلولة)) أي النوم وسط النهار ((على قيام الليل)) يعني التهجد فيه فان النفس اذا أخذت حظها من نوم النهار قويت على السهر ((ه ك طب هب عن ابن عباس ۞ استعينوا على الرزق بالصدقة)) أي على ادراره وتيسيره وسعته ((فر عن عبد الله بن عمرو)) بن عوف المزني صحابي موثق وهو حديث ضعيف ۞ ((استعينوا على النساء بالعري)) أي استعينوا على ملازمة النساء اللاتي في كفالتكم بزوجية أو بعضية أو ملك للبيوت بعدم التوسعة عليهن في اللباس والاقتصار على ما يقيهن الحر والبرد على الوجه اللائق ((فان احداهن اذا كثرت ثيابها)) أي زادت على قدر حاجة أمثالها ((وأحسنت زينتها)) أي ما تتزين به ((أعجبها الخروج)) أي الى الشوارع أو نحوها ليرى الرجال منها ذلك فيترتب على ذلك من المفاسد ما هو غني عن البيان ((عد عن أنس)) بن مالك ۞ ((استغنوا بغناء الله)) بفتح الغين المعجمة والمد قال المناوي أي اسألوه من فضله وأعرضوا عمن سواه فان خزائن الوجود والجود بيده وتمام الحديث عند مخرجه ابن عدي عشاء ليلة وغداء يوم ((عد عن أبي هريرة ۞ استغنوا عن الناس)) أي عن سؤالهم ((ولو بشوص السواك)) روى بعضهم بضم الشين المعجمة وفتحها أي غسالته أو ما يتفتت منه عند التسوك والمراد التقنع بالقليل والاكتفاء بالكفاف ((البزار)) في مسنده ((طب هب عن ابن عباس)) واسناده كما قال العراقي صحيح ((استفت نفسك)) أي عول على ما يخطر بقلبك لان لنفس الكمل شعورا بما تحمد عاقبته فالزم العمل بذلك ((وان أفتاك المفتون)) بخلافه لانهم انما يطلعون على الظواهر والكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين ((خ)) وكذا أحمد ((عن وابصة)) بكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة ابن معبد قال العلقمي بجانبه علامة الحسن وهو صحيح ۞ ((استفرهوا ضحاياكم)) بفتح المثناة الفوقية وسكون الفاء وكسر الراء أي استكرموها أي ضحوا بالكريمة أي السمينة ذات الثمن ((فانها مطاياكم على الصراط)) أي فان المضحى

(قوله ومن أن تظلموا الخ) وقد كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته طلب من الله تعالى أن لا يظلم ولا يظلم وطلب الاول لتعليم الامة طلب ذلك والا فهو معصوم من الظلم (قوله بالكتمان) أي قبل الشروع فيها فالكتمان سبب لقضائها لانه لو تحدث بها لغير من يسعى له في قضائها تعطلت وبعد قضائها يطلب افشاؤها للتحدث بالنعمة والجمهور على أن هذا الحديث موضوع (قوله على النساء) من زوجة وأخت وبنت مثلا (قوله بالعري) أي بان لا تزيدوا على اللباس الذي يقي البرد والحر فتتركوا ثياب التزين والتبسط في الملبوس فان ذلك أدعى لملازمتهن البيوت وقمع شهوتهن (قوله بغناء الله) أي بالرزق الذي ساقه اليكم عما في أيدي الناس فهو بفتح الغين والمد ولو قليلا أما الغنى فكثرة المال وليس مرادا (قوله ولو بشوص) بفتح الشين وبضمها ما يتفتت من السواك أو غسالة السواك وهو كناية عن الاستغناء بالشئ القليل عما في أيدي الناس (قوله استفت نفسك) وفي رواية قلبك خطاب لوابصة ومثله كل نفس مطهرة فالخطاب المراد منه العموم والمراد بالنفس نفس الموفقين المطهرين (قوله المفتون) جمع مفت وهو المخبر عن حكم الله تعالى في الحادثة بسبب كونه مجتهدا أو مقلدا المجتهد وبعضهم قال الرواية المفتنون لكن جمهور المحدثين على الاول (قوله استفرهوا) أي اطلبوا أن تكون فارهة أي حسنة المنظر وسمينة وان لم تكن مسرعة السير وان كانت الفارهة تطلق على سريعة السير (قوله مطاياكم) جمع مطية وهي التي يركب مطاها أي ظهرها قال العزيزي فانها مطاياكم على الصراط أي فان المضحي يركبها وتمر به على الصراط الى الجنة فان كانت موصوفة بما ذكر مرت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة انتهى بحروفه

يركبها

يركبها وتمر به على الصراط الى الجنة فان كانت موصوفة بما ذكر مرت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة ((ق د عن أبى هريرة)) وهو حديث ضعيف ۞ ((استقم)) قال المناوى أى بلزوم فعل المأمورات وتجنب المنهيات وقال الدقاق كن طالبا للاستقامة قال السهروردى وهذا أصل كبير غفل عنه كثيرون ((وليحسن خلقك للناس)) بان تفعل بهم ما تحب أن يفعلوه معك بين به أن الاستقامة نوعان استقامة مع الحق بفعل طاعته وتجنب مخالفته واستقامة مع الخلق بمخالطتهم بخلق حسن ((طب ك هب عن ابن عمرو)) بن العاص وهو حديث حسن ۞ ((استقيموا)) قال العلقمى الاستقامة لغة ضد الاعوجاج واصطلاحا الاعتدال فى السلوك عن الميل الى جهة من الجهات ويقال هى أن لا يختار العبد على الله شيأ وقيل هى لزوم طاعة الله تعالى وهى نظام الامور وقيل هى الاخلاص فى الطاعات وقال بعضهم الاستقامة تكون فى الاقوال بترك الغيبة ونحوها كالنميمة والكذب وفى الافعال بنفى البدعة وفى الطاعات بنفى الفترة أى الفتور عنها ((ولن تحصوا)) قال المناوى أى ثواب الاستقامة أو لن تطيقوا أن تستقيموا حق الاستقامة لعسرها ((واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة)) أى من أتم أعمالكم دلالة على الاستقامة الصلاة ((ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن)) أى لا يحافظ على ادامته أو اسباغه أو الاعتناء بادائه الا كامل الايمان ((حم ه ك هق عن ثوبان)) مولى المصطفى ((هب)) وفى نسخة طب ((عن ابن عمرو)) بن العاص ((طب عن سلمة بن الاكوع)) ۞ ((استقيموا ونعما)) أصله نعم ما فادغم وشدد ((أن استقمتم)) بفتح الهمزة أى نعم شئ استقامتكم وتقدم معنى الاستقامة فيما قبله ((وخير أعمالكم الصلاة)) ومن ثم كانت أفضل عبادات البدن بعد الاسلام ((ولن يحافظ على الوضوء الا مؤمن)) أى كامل الايمان ((ه عن أبى أمامة)) الباهلى ((طب عن عبادة بن الصامت)) وهو حديث صحيح ۞ ((استقيموا لقريش ما استقاموا لكم)) أى استقيموا لهم بالطاعة مدة استقامتهم على الاحكام الشرعية ((فان لم يستقيموا لكم)) بان خالفوا الاحكام الشرعية ((فضعوا سيوفكم على عواتقكم)) جمع عاتق أى تأهبوا لقتالهم ((ثم أبيدوا)) بفتح الهمزة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها دال أى أهلكوا ((خضراءهم)) بفتح الخاء وسكون الضاد المعجمتين والمد أى سوادهم ودهماءهم قال العلقمى والدهماء العدد الكثير والسواد الشخص والجمع أسودة اه وقال المناوى يعنى اقتلوا جماهيرهم وفرقوا جمعهم وللحديث تتمة وهى فان لم تفعلوا فكونوا حراثين أشقياء تأكلون من كد أيديكم ((حم عن ثوبان)) مولى المصطفى ((طب عن النعمان بن بشير)) قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ۞ ((استكثر من الناس من دعاء الخير لك)) أى اطلب من الناس المؤمنين خصوصا الصلحاء طلبا كثيرا أن يدعوا لك بالخير ((فان العبد)) أى الانسان ((لا يدرى على لسان من يستجاب له أو يرحم)) فرب أشعث أغبر لو أقسم على الله لابره ((خط فى رواة مالك))

(قوله استقم) أى على قدر طاقتك بان تأخذ فى الاسباب ولا تترك الاستقامة بالمرة بدليل فاتقوا الله ما استطعتم نزلت لما شق على الصحابة حين نزل قوله تعالى فاستقم كما أمرت فان الاستقامة فى جميع المأمورات تشق (قوله وليحسن خلقك) فاعل يحسن (قوله ولن تحصوا) المفعول محذوف أى لن تحصوا ثواب الاستقامة أو أنواع الاستقامة (قوله واعلموا الخ) اشارة الى أن من لم يقدر على أنواع الاستقامة فليحرص على أقوى أسباب الاستقامة وهو الصلاة (١٩٧) والوضوء وأطلق الوضوء ليشمل الطهارة الحسية والمعنوية قال العلقمى خاتمة قال السهيلى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام فقلت له روى عنك يا رسول الله أنك قلت شيبتنى هود فما الذى شيبك منها أشيبك منها قصص الانبياء وهلاك الامم فقال لا ولكن انما شيبنى قوله تعالى فاستقم كما أمرت اذ قوله كما أمرت يدل على أن الاستقامة تكون بحسب المعرفة فمن كملت معرفته بربه عظم عنده أمره ونهيه فاذا سمع كما أمرت علم أنه طولب باستقامة تليق بمعرفته بكمال الامر وحقيق لمن فهم ذلك أن يشيب اذ لا يطيق أحد أن يأتى بعبادة على حسب ما يعرف من عظمة ربه بل لابد أن يستصغر جميع ما يأتى به وان كان كاملا بالاضافة الى عظمته ولذلك لما نزل اتقوا الله حق تقاته قلقت الصحابة خوفا من كونهم لا يقدرون على القيام بمعنى ذلك فأنزل الله رحمة لهم فاتقوا الله ما استطعتم انتهى بحروفه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله ونعما أن استقمتم) بفتح الهمزة كما ضبطه بعضهم فهى مصدرية أى ونعم شيأ أن استقمتم أى الاستقامة (قوله لقريش) أى ولاة الامر منهم أى فاطيعوا ولاة أمركم ان استقاموا والا فلا اذ لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق (قوله فضعوا سيوفكم الخ) كناية عن التهئ للقتال (قوله أبيدوا) أى أهلكوا خضراءهم أى جيوشهم وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله ثم أبيدوا خضراءهم أى اقتلوهم عن آخرهم وقال فى النهاية الابادة الاهلاك انتهى بحروفه (قوله من الناس) أى من دعاء الناس فقوله من دعاء الخير بدل (قوله أو يرحم) أى يرحم بسببه ولذا كان معروف الكرخى صائما فسمع من يقول رحم من دنا وشرب مني فتقدم عليه وشرب منه فقيل له ألم تكن صائما

ابن أنس ﴿عن أبي هريرة﴾ واسناده ضعيف ۞﴿استكثروا من الباقيات الصالحات﴾ قيل وما هن يارسول الله قال ﴿التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم﴾ أى قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم والى كون هذه الباقيات الصالحات المذكورة فى القرآن ذهب الحبر عبد الله بن عباس والجمهور ﴿حم حب ك﴾ فى الدعاء ﴿عن أبي سعيد﴾ الخدرى وهو حديث صحيح ۞﴿استكثروا من النعال﴾ أى من اعدادها للسفر واستصحابها فيه ﴿فان الرجل لا يزال راكبا مادام منتعلا﴾ قال العلقمى قال النووى معناه أنه شبيه بالراكب فى خفة المشقة عليه وقلة تعبه وسلامة رجليه مما يعرض فى الطريق من خشونة وشوك وأذى ونحو ذلك وفيه استحباب الاستظهار فى السفر بالنعال وغيرها مما يحتاج اليه المسافر ﴿حم تخ م ن عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿طب عن عمران﴾ بن حصين ﴿طس عن ابن عمرو﴾ بن العاص ۞﴿استكثروا من لا حول ولا قوة الا بالله﴾ أى من قولها ﴿فانها تدفع﴾ عن قائلها ﴿تسعة وتسعين بابا من الضر﴾ بفتح الضاد المعجمة ﴿أدناها الهم﴾ قال المناوى أو قال الهرم هكذا هو على الشك عند مخرجه وذلك لخاصية فيها علمها الشارع ويظهر أن المراد بهذا العدد التكثير لا التحديد ﴿عق عن جابر﴾ بن عبد الله واسناده ضعيف ۞﴿استكثروا من الاخوان﴾ أى من مؤاخاة المؤمنين الاخيار ﴿فان لكل مؤمن شفاعة يوم القيامة﴾ قال المناوى فكلما كثرت اخوانكم كثرت شفعاؤكم وخرج بالاخيار غيرهم فلا يندب مؤاخاتهم بل يتعين اجتنابهم وبذلك يجمع بين الاخبار فصحبة الاخيار تورث الخير وصحبة الاشرار تورث الشر كالريح اذا مرت على النتن حملت نتنا واذا مرت على الطيب حملت طيبا ﴿ابن النجار فى تاريخه عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ۞﴿استمتعوا من هذا البيت﴾ أى بهذا البيت أى الكعبة فالبيت غلب عليها كالنجم على الثريا بان تكثروا من الطواف والحج والعمرة والصلاة والاعتكاف بمسجده ونحو ذلك ﴿فانه قد هدم مرتين﴾ قال العلقمى لم أر لهما ذكرا فى شئ مما وقفت عليه مما يتعلق بالبيت ولعل الله أن يوقفنا على ذلك وقال المناوى اقتصاره فى الهدم على مرتين أراد به هدمها عند الطوفان الى أن بناها ابراهيم وهدمها فى أيام قريش وكان ذلك مع اعادة بنائها وللمصطفى من العمر خمس وثلاثون سنة كذا فى الاتحاف ﴿ويرفع فى الثالثة﴾ أى بهدم ذى السويقتين والمراد ترتفع بركته فانه لا يعمر بعدها أبدا ﴿طب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث صحيح ۞﴿استنثروا﴾ قال العلقمى الاستنثار استفعال من النثر بفتح النون وسكون المثلثة وهو طرح الماء الذى يستنشقه المتوضئ أى يجذبه بريح أنفه وتنظيف ما فى منخريه فيخرجه بريح أنفه سواء أكان باعانة يد أم لا وحقيقة الاستنشاق جذب الماء بريح الانف الى أقصاه وحقيقة الاستنثار اخراج ذلك الماء وحكى عن مالك كراهة فعله بغير اليد والمشهور عدم الكراهة واذا استنثر بيده فالمستحب أن يكون بخنصر يده اليسرى وهو سنة فى الوضوء وعند القيام من النوم ﴿مرتين بالغتين﴾ أى أعلى نهاية الاستنثار ﴿أو ثلاثا﴾ لم يذكر المبالغة فى الثلاث وكأن المبالغة فى الثنتين قائمة مقام المرة الثالثة ﴿حم د ه ك عن ابن عباس﴾ وهو حديث صحيح ۞﴿استنجوا﴾ بضم الجيم ﴿بالماء البارد فانه مصحة﴾ بفتح الميم والصاد وشدة الحاء

فقال نعم ولكن رجوت اجابة دعوته اذ لا نعلم المقبول من هو (قوله استكثروا) أى أكثروا من قول الباقيات الخ أى التى يبقى ثوابها ويدخر فى الآخرة وتفسير الباقيات الصالحات بما ذكر يرجح ما عليه بعض المفسرين من تفسيرها فى الآية بذلك وبعضهم فسرها بغير ذلك كالصلاة لكن تفسير القرآن بالحديث أولى وأرجح (قوله استكثروا) أى أكثروا النعال أيها المتهيؤن للسفر بان تستصحبوا معكم نعالا كثيرة وليس المراد الامر بلبس نعال كثيرة فى وقت واحد كما هو ظاهر (قوله لا يزال راكبا) أى مثل راكب (قوله مادام منتعلا) أى فان الحافى المديم للمشى يلقى من الآلام والشقة بالقتال وغيره ما يقطعه عن المشى والوصول الى مقصوده بخلاف المنتعل فانه لا يمنعه من ادامة المشى ليصل الى مقصوده كالراكب فلذا شبه به انتهى علقمى (قوله استكثروا) أى اطلبوا من أنفسكم كثرة ذلك (قوله من الضر) بالضم ما يتضرر به من نحو فقر ومرض وبالفتح المصدر ويصح هنا الوجهان أى من الامور المضرة أو من انزال الامر المضر (قوله بالبيت) أى الكعبة فانه صار علما بالغلبة عليها (قوله مرتين) الاولى بسبب الطوفان والثانية بسبب كثرة السيل فى زمنه صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبنته قريش وعمره صلى الله عليه وسلم خمس وثلاثون سنة وأول من بناه الملائكة ثم آدم ثم أولاده ثم ابراهيم الخ فبنى نحو عشر مرات (قوله ويرفع) أى ترتفع بركته فى الهدمة الثالثة بهدمه ذو السويقتين آخر الزمان ولا يبنى بعد ذلك أصلا فرفع بركته لعدم عود بنائه (قوله أو ثلاثا) أى أدنى الكمال مرتين والاكمل ثلاثا ولم يذكر المبالغة فى الثالثة اشارة الى أنها مؤكدة فى المرتين أكثر من الثالثة (قوله مصحة) أى فان لم يحصل بره فهو لشئ فى نفس المستعمل وقوله مصحة من الصحة أى العافية انتهى بخط الاجهورى المهملتين

(قوله العطاس) أى أو البكاء مثلا وبكاؤه لما تلقاه من هم الدنيا كضغطة الفرج والهواء الذى مسه (قوله استودع الخ) يقال ذلك لكل مسافر والاكمل كذا أن يقال حال مصافحته وأن يقول له أيضا زودك الله التقوى والحديث الآتى أيضا أعنى أستودعك الله الخ (قوله وأمانتك) أى أهلك ومالك الذى جعلته وديعة عند غيرك قال العلقمى الامانة هنا أهله ومن يتركه منهم وماله الذى يودعه أمينه وجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب و يحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها أو تساهل فى طهارة وكلام فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد انتهى بحروفه (قوله وخواتيم عملك) أى الصالح فانه يسن ختم اقامته بالعمل الصالح كصلاة ركعتين وصلة الرحم ويودعهم و يطلب الدعاء منهم والخروج من المظالم واستحلال صاحب الدين الخ (قوله استوصوا بالاسارى خيرا) فينبغى لمن أسر شخصا أن لا يشد وثاقه وان كان كافرا مستحق القتل (قوله استوصوا بالانصار خيرا) تتمته فانهم كرشى وعيبتى وقد قضوا الذى عليهم و بقى الذى لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم انتهى مناوى والمراد بالعيبة الخلاة التى يجعل فيها المتاع انتهى بخط الاجهورى (قوله بالعباس) ذى الرأى الحزم وصنو أبى أى هو وأبى من أصل واحد وورد أنه لما أسر يوم بدر قبل اسلامه فطلب منه الفداء فقال ليس عندى مال فقال له صلى الله عليه وسلم وأين المال الذى أخبرت به أم الفضل أن تفعل به كذا وكذا اذا مت ولم يكن أحد معه خبر بذلك فهو معجزة (قوله استوصوا بالنساء خيرا) أى ليطلب كل أحد من نفسه ومن غيره خيرا أو استوصوا أن تفعلوا بهن خيرا وكل واحد يوصى غيره أن يفعل خيرا فخيرا مفعول لمحذوف لان استوصى لا ينصب بنفسه والمراد بالخير أن يوصل اليهن ما وجب من نفقة وكسوة وأن يعاشرهن بالمعروف

المهملتين ((للبواسير)) أى يذهب مرض البواسير بالباء الموحدة والسين المهملة بعد الالف جمع باسور ورم تدفعه الطبيعة الى ما يقبل الرطوبة من البدن كالدبر والاحم ارشادى طب ((طس عن عائشة عب)) وفى بعض النسخ طب وفى بعضها هب ((عن المسور)) بكسر الميم وسكون السين المهملة ((ابن رفاعة)) بكسر الراء ((القرظى ﵁ استنزلوا الرزق بالصدقة)) أى اطلبوا ادراره عليكم وسهولة تحصيله والبركة فيه بالتصدق على الفقراء والمساكين فان الخلق عيال الله ومن أحسن الى عياله أحسن اليه وأعطاه ((هب عن على)) أمير المؤمنين ((عد عن جبير)) بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصغرا ((ابن مطعم)) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين ((أبو الشيخ)) بن حبان ((عن أبى هريرة ﵁ استهلال الصبى العطاس)) بضم المهملة أى علامة حياة الولد حينئذ قال المناوى والمراد أن العطاس أظهر العلامات التى يستدل بها على حياته فيجب حينئذ غسله وتكفينه والصلاة عليه فيرث و يورث ((البزار)) فى مسنده ((عن ابن عمر)) بن الخطاب ﵁ ((استودع الله)) من ودع أى استحفظه ((دينك)) قدم حفظه على حفظ الامانة اهتماما بشأنه ((وأمانتك)) أى أهلك ومن تخلفه منهم بعدك ومالك الذى تودعه وتستحفظه أمينك وأجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب و يحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها وتشاغل فى طهارة وقول فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد ((وخواتيم عملك)) أى عملك الصالح الذى جعلته آخر عملك فانه يستحب للمسافر أن يختم اقامته بعمل صالح بصلاة ركعتين وصدقة وصلة رحم وقراءة آية الكرسى بعد الصلاة وغير ذلك من وصية واستبراء ذمة فيندب لكل من ودع أحدا من المسلمين أن يقول له ذلك ((ت د عن ابن عمر)) بن الخطاب وهو حديث صحيح غريب ﵁ ((أستودعك الله)) أى أستحفظ الله جميع ما يتعلق بك من أمر دينك ودنياك ((الذى لا تضيع ودائعه)) أى الاشياء التى فوض أربابها أمرها اليه سبحانه وتعالى ((ه عن أبى هريرة)) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﵁ ((استوصوا بالاسارى خيرا)) بضم الهمزة قال المناوى افعلوا بهم معروفا ولا تعذبوهم وذا قاله فى أسرى بدر ((طب عن أبى عزيز)) بفتح العين وكسر الزاى بضبط المؤلف واسناده حسن ﵁ ((استوصوا بالانصار خيرا)) قال المناوى زاد فى رواية فانهم كرشى وعيبتى وقد قضوا الذى عليهم و بقى الذى لهم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم قال أنس صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر ولم يصعده بعد ذلك فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره ((حم عن أنس)) بن مالك وهو حديث حسن ﵁ ((استوصوا بالعباس خيرا)) أبى الفضل ابن عبد المطلب ((فانه عمى وصنو أبى)) أى أصلهما واحد قال المناوى فمن حق عليكم اذ هديتكم من الضلال اكرام من هو بهذه المنزلة منى ((عد عن على)) أمير المؤمنين و يؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره ﵁ ((استوصوا بالنساء خيرا)) الباء للتعدية أى اقبلوا وصيتى فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن فان الوصية بهن آكد لضعفهن واحتياجهن الى من يقوم بأمرهن وقال الطيبى

(قوله من ضلع) بكسر الضاد وفتح اللام أو سكونها والمراد بالمرأة التي خلقت من ا ضلع أمنا حواء أي خرجت منه كما

السين للطلب أي اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهن أو اطلبوا الوصية من غيركم لهن وفي
نصب خيرا وجهان أحدهما أنه مفعول استوصوا لان المعنى افعلوا بهن خيرا والثاني معناه
اقبلوا وصيتي وأتوا خيرا فهو منصوب بفعل محذوف كقوله تعالى ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا
لكم أي انتهوا عن ذلك وأتوا خيرا ((فان المرأة خلقت من ضلع أعوج)) بكسر الضاد المعجمة
وفتح اللام ويجوز تسكينها وفيه اشارة الى ما أخرجه ابن عباس في المسند أن حواء خلقت
من ضلع آدم الاقصر الايسر وهو نائم ((وان أعوج شئ في الضلع أعلاه)) قال العلقمي قيل
فيه اشارة الى أن أعوج ما في المرأة لسانها وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع
أعوج فلا ينكر اعوجاجها أو الاشارة الى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبله وأعاد
الضمير مذكرا في قوله أعلاه اشارة الى أن الضلع يذكر خلافا لمن جزم بأنه يؤنث واحتج فيه
برواية مسلم ولا حجة فيه لان التأنيث في روايته للمرأة وقيل ان الضلع يذكر ويؤنث وعلى
هذا فاللفظان صحيحان ((فان ذهبت تقيمه كسرته)) أي ان أردت منها أن تترك اعوجاجها
أفضى الامر الى فراقها فهو ضرب مثل للطلاق ويؤيده ما في رواية الاعرج عن أبي هريرة
عند مسلم وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها ((وان تركته)) أي فلم تقمه ((لم يزل
أعوج فاستوصوا بالنساء خيرا)) ختم بما بدأ به اشارة الى شدة المبالغة في الوصية بهن وفي هذا
الحديث رمز الى التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسره ولا يتركه فيستمر على عوجه وليس
المراد أن يتركها على الاعوجاج اذا تعدت ما طبعت عليه من النقص الى تعاطي المعصية
بمباشرتها أو ترك الواجب وانما المراد أن يتركها على اعوجاجها في الامور المباحة وفيه
أيضا الندب الى المداراة لاستمالة النفوس وتألف القلوب والى سياسة النساء بالصبر على
عوجهن وأن من رام تقويمهن فاته الانتفاع بهن مع أنه لا غنى للانسان عن امرأة يسكن
اليها ويستعين بها على معاشه فكأنه قال الاستمتاع بها لا يتم الا بالصبر عليها ((ق عن أبي
هريرة)) رواه عنه النسائي أيضا ((استووا)) أي اعتدلوا في الصلاة ندبا بأن تقوموا على
سمت واحد ((ولا تختلفوا)) بأن لا يتقدم بعضكم على بعض في الصلاة ((فتختلف قلوبكم))
بالنصب جواب النهي قال المناوي في رواية صدوركم ((وليليني منكم)) بكسر اللامين وياء
مفتوحة قبل النون المشددة على التوكيد وبحذفها مع خفة النون روايتان اهـ وقال
العلقمي قال الطيبي من حق اللفظ أن تحذف منه الياء لانه على صيغة الامر وقد وجد باثبات
الياء وسكونها في سائر كتب الحديث وفتح الياء فالفعل مبني لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة
فلم يؤثر فيه الجازم ((أولوا الاحلام والنهى)) قال العلقمي أي ذوو الالباب والعقول
واحدها حلم بالكسر فانه من الحلم بمعنى الاناة والتثبت في الامور وذلك من شعائر العقلاء
وواحد النهى نهية بالضم سمي العقل بذلك لانه ينهى صاحبه عن القبيح وقال النووي
أولوا الاحلام هم العقلاء وقيل البالغون والنهى بضم النون العقول وعلى قول من يقول
أولوا الاحلام العقلاء يكون اللفظان بمعنى واحد فلما اختلف اللفظان عطف أحدهما على
الآخر تأكيدا وعلى الثاني معناه البالغون العقلاء اهـ وقال المناوي قدمهم ليحفظوا
صلاته اذا سها فيجبره أو يجعل أحدهم خليفة عند الاحتياج ((ثم الذين يلونهم ثم الذين
يلونهم)) قال المناوي وهكذا كالمراهقين فالصبيان المميزين فالخناثى فالنساء وقال
العلقمي قال النووي معناه الذين يقربون منهم في هذا الوصف ((حم م ن عن أبي

تخرج النخلة من النواة وقوله فان
المرأة خلقت الخ علة لفعل
المعروف (قوله وان أعوج شئ في
الضلع أعلاه) كناية عن كون
السوء في أعلى المرأة أي رأسها
لاشتماله على اللسان الذي ينشأ
عنه سب الزوج وكل الفواحش
لا يقال ان الحديث يفيد سلوك
الحالة الوسطى معهن وان فعلن
حراما أو تركن واجبا لان المراد
المسامحة في حق نفسه فان فعلت
حراما أو تركت واجبا وجب عليه
منعها بما يجوز أن يقول لزوجته
أنا أحبك كذبا لاجل استقامتها
معه (قوله فان ذهبت الخ) فائدة
هذه الاشارة الى أنها لا تقبل
التقويم كما أن الضلع لا يقبله فان
ذهبت تقيمه كسرته قيل هو ضرب
مثل للطلاق أي ان أردت منها
أن تترك اعوجاجها أفضى الامر
الى فراقها ويدل لهذا ما في مسلم
فان ذهبت تقيمها كسرتها
وكسرها طلاقها وان تركته لم
يزل أعوج علقمي (قوله استووا)
أي في صفوف الصلاة بأن
لا يتقدم أحدكم على آخر في صف
واحد لان هذا يورث الضغينة
(قوله فتختلف قلوبكم) لان القلب
تابع للاحوال الظاهرة فاذا تقدم
اختلف الظاهر فيختلف القلب
فيفسد وحينئذ يفسد جميع
الاعضاء لانها تابعة له في الفساد
والصلاح والقلب تابع للاحوال
الظاهرة (قوله ليليني) بتشديد
النون فهو مبني في محل جزم أو ليلني
فهو مجزوم بحذف الياء وأما قراءته

ليليني بالتخفيف مع الياء فتحريف (قوله الاحلام) جمع حلم بكسر الحاء أي أولي التأني في الامور أو المراد البالغون مسعود
أو الكاملون العقل أو أهل الفضل والعلم أي ليقرب مني من ذكر والنهى جمع نهية سمي العقل بذلك لنهيه صاحبه عن الفواحش

مسعود)) البدرى ﷺ ((استووا)) أى سووا صفوفكم فى الصلاة ندبا ((تستوى قلوبكم)) بالجزم جواب الامر أى يتألف بعضها ببعض ((وتماسوا)) أى تلاصقوا بحيث لا يكون بينكم فرج تسع واقفا ((تراحموا)) بحذف احدى التاءين للتخفيف أى يعطف بعضكم على بعض ((طس حل عن أبى مسعود)) البدرى واسناده ضعيف ﷺ ((أسد الاعمال)) بفتح الهمزة والسين المهملة أى أكثرها صوابا ((ثلاثة ذكر الله على كل حال)) أى فى السراء والضراء سرا وجهرا ((والانصاف من نفسك)) قال المناوى أى معاملة غيرك بالعدل بأن تقضى له على نفسك بما يستحقه عليك ((ومواساة الاخ)) أى فى الدين وان لم يكن من النسب ((فى المال)) أى بالمال بأن تصلح خلله الدنيوى من مالك والمواساة مطلوبة مطلقا لكنها للاقارب والاصدقاء آكد ((ابن المبارك)) فى الزهد ((وهناد والحكيم)) الترمذى ((عن أبى جعفر مرسلا حل عن على)) أمير المؤمنين ((موقوفا)) عليه لا مرفوعا قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ ((أسرع الارض خرابا يسراها ثم يمناها)) قال المناوى أى ماهو من الاقاليم عن يسار القبلة ثم ماهو عن يمناها واليسار الجنوب واليمين الشمال فعند دنو طى الدنيا يبدأ الخراب من جهة الجنوب ثم يتتابع ((طس حل عن جرير)) بن عبد الله واسناده حسن ﷺ ((أسرع الخير ثوابا)) أى أعجل أنواع الطاعة ثوابا ((البر)) بالكسر أى الاحسان الى خلق الرحمن خصوصا الاصول والحواشى من الاقارب ومن يستحق ذلك من المسلمين ومن له أمان ((وصلة الرحم)) الرحم هم الاقارب ويقع على كل قريب يجمع بينك وبينه نسب وصلتهم كناية عن الاحسان اليهم والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وان بعدوا وأساؤا ((وأسرع الشر عقوبة)) أى أعجل أنواع الشر عقوبة ((البغى)) أى الظلم ومجاوزة الحد ((وقطيعة الرحم)) وهى ضد ما تقدم فى صلتهم أى فعقوبة البغى وقطيعة الرحم يعجلان لفاعلهما فى الدنيا مع ما يدخر له فى الآخرة ((ت ه عن عائشة)) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ ((أسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب)) قال العلقمى قال ابن رسلان معناه فى غيبة المدعو له أو فى سره كأنه من وراء معرفته أو معرفة الناس وخص حالة الغيبة بالذكر لبعده عن الرياء والاغراض الفاسدة المنقصة للاجر فانه فى حال الغيبة يتمحض الاخلاص ويصح قصد وجه الله تعالى بذلك فتوافقه الملائكة وجاءته البشارة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن له مثل ما دعا لاخيه والاخوة هنا الاخوة الدينية وقد يكون معها صداقة ومعرفة وقد لا يكون قلت والسر فى ذلك ان الملك يدعو له بمثل ذلك أو يؤمن على ما فى بعض الروايات ودعاؤه أقرب الى الاجابة لان الملك معصوم قال شيخنا روى الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن يوسف بن أسباط قال مكثت دهرا وأنا أظن هذا الحديث اذا كان غائبا ثم نظرت فيه فاذا هو لو كان على المائدة ثم دعا له وهو لا يسمع كان غائبا ((خد د طب عن ابن عمرو)) بن العاص وبجانبه علامة الحسن ﷺ ((اسرعوا)) أى اسراعا خفيفا بين المشى المعتاد والخبب ((بالجنازة)) أى بحملها الى المصلى ثم الى المقبرة والامر للندب فان خيف التغير بدون الاسراع أو التغير به وجب الثانى وقال العلقمى المراد بالاسراع شدة المشى وعلى ذلك حمله بعض السلف وهو قول الحنفية قال صاحب النهاية ويمشون بها مسرعين دون الخبب وعن الشافعى والجمهور المراد بالاسراع ما فوق سجية المشى المعتاد ويكره الاسراع الشديد ومال عياض الى نفى الخلاف فقال من استحبه أراد الزيادة على المشى

الصفوف (قوله تراحموا) أى ان فعلتم ذلك تتراحموا أى يرحم بعضكم بعضا (قوله على) أى فى كل حال من قيام وقعود واستلقاء فلا يخلو زمانه عن ذكره تعالى (قوله من نفسك) بأن تقر بالحق الذى عليك لاخيك ومن الانصاف أن لا يفعل مع أخيه فى الاسلام (قوله فى المال) أى بالمال والسنة تقديم الاقارب ثم الاصدقاء ثم الجيران ثم الفقراء وينبغى تقديم الاحوج من كل نوع من هؤلاء (قوله خرابا) أى فى آخر الزمان اذا أراد الله تعالى خراب الكون (قوله يسراها) أى يسرى الكعبة وهو مصر وما داناها وخرابها بعدم نيلها وهذا مرتب على خراب الكعبة فهى تخرب أولا ثم مصر ثم ما هو بجيسها (قوله أسرع الخير) أى هذه الامور يثاب عن فعلها سرعة نزول الخير للشخص وسرعة نزول الشر أى البلايا (قوله وقطيعة الرحم) فى رواية بدل ذلك واليمين الفاجرة وهو صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل شخص بما يناسبه لانه مداو لامته فخاطب البخيل بالبر والصدقة ورتب عليهما ما ذكر من الخير والشر وخاطب من يقطع الرحم بما ذكر ومن يحلف اليمين الفاجرة بما ذكر (قوله الغائب) أى من لا يعلم بدعاء أخيه وان كان حاضرا بالمجلس لان الملك يؤمن بعد قوله ولك بمثل ذلك ودعاء الملك تأمينه لا يرد (قوله اسرعوا بالجنازة) بالفتح أى بالميت فوق النعش والمراد بالاسراع بها المشى بالتأنى لا حقيقة الاسراع لانه يؤذى الحاملين والميت بانفجاره فان خيف التغير بالتأنى وجب الاسراع أو بالاسراع وجب التأنى فان خيف التغير بالاسراع وبالتأنى وجب الاسراع

المعتاد ومن كرهه أراد الافراط فيه كالرمل والحاصل انه يستحب الاسراع بها لكن بحيث لا ينتهى الى شدة يخاف منها حدوث مفسدة بالميت أو مشقة على الحامل أو المشيع لئلا ينافى المقصود من النظافة أو ادخال المشقة على المسلم وقال القرطبى مقصود الحديث أن لا يتباطأ بالميت عن الدفن اهـ وقيل معنى الاسراع الاسراع بالتجهيز فهو أعم من الاول قال القرطبى والاول أظهر وقال النووى الثانى باطل مردود بقوله فى الحديث تضعونه عن رقابكم وتعقبه الفاكهى بأن الحمل على الرقاب قد يعبر به عن المعانى كما تقول حمل فلان على رقبته ذنوبا فيكون المعنى استريحوا من نظر من لا خير فيه قال ويؤيده أن الكل لا يحملونه ﴿فان تك﴾ أى الجثة المحمولة وأصله تكون سكنت نونه للجازم وحذفت الواو لالتقاء الساكنين ثم النون تخفيفا ﴿صالحة﴾ أى ذات عمل صالح ﴿فخير﴾ قال العلقمى هو خبر مبتدا محذوف أى فهو خير أو مبتدا حذف خبره أى فلها خير ويؤيده رواية مسلم بلفظ قربتموها الى الخير ويأتى فى قوله بعد ذلك فشر نظير ذلك ﴿تقدمونها اليه﴾ الضمير راجع الى الخير باعتبار الثواب وفى رواية فخير تقدمونها اليها قال شيخنا قال ابن مالك أنث الضمير العائد الى الخير وهو مذكر وكان القياس اليه ولكن المذكر يجوز تأنيثه اذا أول بمؤنث كتأويل الخير الذى تقدم اليه النفس الصالحة بالرحمة أو الحسنى أو باليسرى كقوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى فسنيسره لليسرى ومن اعطاء المذكر حكم المؤنث باعتبار التأويل قوله صلى الله عليه وسلم فى احدى الروايتين فان فى احدى جناحيه داء وفى الاخرى شفاء والجناح مذكر ولكنه من الطائر بمنزلة اليد فجاز تأنيثه مؤولا بها ومن تأنيث المذكر بتأويله بمؤنث قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهو مذكر لتأويله بحسنات ﴿وان تك سوى ذلك﴾ أى غير صالحة ﴿فشر تضعونه عن رقابكم﴾ أى تستريحون منه لبعده عن الرحمة فلاحظ لكم فى مصاحبته بل فى مفارقته قال المناوى وكانت قضية المقابلة أن يقال فشر تقدمونها اليه فعدل عن ذلك شوقا الى سعة الرحمة ورجاء الفضل فقد يعفى عنه فلا يكون شرا بل خيرا ﴿حم ق ع عن أبى هريرة﴾ ۞ ﴿أسست السموات السبع﴾ بالبناء للمفعول ﴿والارضون السبع على قل هو الله أحد﴾ أى لم تخلق الا لتدل على توحيد الله ومعرفة صفاته التى نطقت بها هذه السورة ولذلك سميت سورة الاساس لاشتمالها على أصول الدين قال العلقمى لعل المراد أنه ليس القادر على ابداعها وايجادها الا من اتصف بالوحدانية فى ملكه وهو الله الواحد القهار فمن تأمل فى ايجادها علم أن الموجد لها واحد لا شريك له ﴿تمام﴾ فى فوائده ﴿عن أنس﴾ بن مالك واسناده ضعيف ۞ ﴿أسعد الناس بشفاعتى يوم القيامه﴾ قال العلقمى قال شيخ شيوخنا والمراد بهذه الشفاعة المسؤل عنها بعض أنواع الشفاعة وهى التى يقول فيها صلى الله عليه وسلم أمتى أمتى فيقال له أخرج من النار من فى قلبه وزن كذا من الايمان فأسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه أكمل ممن دونه وأما الشفاعة العظمى من اراحه كرب الموقف فأسعد الناس بها من سبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يلونهم وهم من يدخلها بغير عذاب بعد أن يحاسب ويستحق العذاب ثم من يصيبه لفح من النار ولا يسقط والحاصل أن فى قوله أسعد اشارة الى اختلاف مراتبهم فى السبق الى الدخول باختلاف مراتبهم فى الاخلاص فلذلك أكده بقوله من فى قلبه مع أن الاخلاص محله القلب لكن اسناده الفعل الى الجارحة أبلغ من التأكيد وبهذا التقرير يظهر موقع قوله أسعد وأنه على بابه من التفصيل ولا حاجة الى قول بعض الشراح ان أسعد هنا بمعنى السعيد لكون الكل يشتركون فى شرطية الاخلاص لانا

لانه أجمل فى ستره (قوله فخير) أى فامامها خير (قوله فشر) أى فهى ذات شر ولم يقل هنا تقدمونها اليه اشارة الى أن المؤمن تحت المشيئة ولو عاصيا وعفو الله واسع وهذا أمر مرجو وكونها ذات شر بحسب الظاهر (قوله أسست السموات الخ) قدم السموات لانها أفضل من الارض عند النووى وأفضل السموات سماء العرش وأفضل الارض الطبقة العليا (قوله على قل هو الله أحد) أى على ما تضمنته هذه السورة من اثبات الوحدانية له تعالى فى الذات والصفات والافعال (قوله أسعد الناس) المراد ما يشمل الجن والملائكة فالناس وصف طردى وأسعد على بابه ولا داعى لصرفه عن ظاهره فمن كان خالصا مخلصا لا شئ عليه فهو أسعد ممن يحاسب وترجح ميزانه وينجو من العذاب وهذا أسعد ممن يعذب عذابا يسيرا وهذا أسعد ممن يعذب عذابا شديدا ثم يدخل الجنة

نقول يشتركون فيه لكن مراتبهم فيه متفاوتة وقال البيضاوى يحتمل أن يكون المراد من
ليس له عمل يستحق به الرحمة والخلاص لان احتياجه الى الشفاعة أكثر وانتفاعه بها أوفر
(من قال لا اله الا الله) المراد مع محمد رسول الله ولو عاصيا وقد يكتفى بالجزء الاول من كلمتى
الشهادة أى عن التعبير بجميعهما لانه صار شعارا لجميعهما فحيث قيل كلمة الشهادة أو كلمة
الاخلاص أو قول لا اله الا الله فهو لا اله الا الله محمد رسول الله (خالصا) أى من شوب
شرك أو نفاق (مخلصا من قلبه) قال العلقمى من قلبه متعلق بخالصا أو حال من ضمير قال
أى قال ذلك ناشئا من قلبه وسببه كما فى البخارى عن أبى هريرة قال قلت يا رسول الله من
أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا أبا هريرة
أن لا يسألنى عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد
الناس فذكره قوله أول بالرفع صفة لاحد أو بدل منه وبالنصب على الظرفية أو الحال أو
على أنه مفعول ثان لظننت قال أبو البقاء ولا يضر فى النصب على الحال كونه نكرة لانها فى
سياق النفى كقولهم ما كان أحد مثلك وقوله من حرصك من تبعيضية أو بيانية أو معدية
(خ عن أبى هريرة) ﷺ (أسعد الناس يوم القيامة العباس) قال المناوى أى اعظمهم سعادة
بما له فى الاسلام من المآثر العديدة والمناقب الفريدة اه ويحتمل أن المراد أنه من
أسعدهم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (أسفروا
بصلاة الصبح) أى أخروها الى الاسفار أى الاضاءة (حتى يرى القوم مواقع نبالهم) أى
سهامهم اذا رموا بها قال المناوى فالباء للتعدية عند الحنفية وجعلها الشافعية للملابسة
أى ادخلوا فى وقت الاضاءة متلبسين بالصبح بان تؤخروها اليها وقال العلقمى قال فى النهاية
يحتمل أنهم حين أمروا بتغليس صلاة الفجر فى أول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر الاول
حرصا ورغبة فقال أسفروا بها الى ان يطلع الفجر الثانى ويتحقق ويقوى ذلك أنه قال لبلال
نور بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم وقيل ان الامر بالاسفار خاص بالليالى المقمرة
لان أول الصبح لا يتبين فيها فامروا بالاسفار احتياطا قال شيخ شيوخنا حمل الحديث
الطحاوى على أن المراد بالامر تطويل القراءة فيها حتى يخرج من الصلاة مسفرا
(الطيالسى) أبو داود (عن رافع بن خديج) الحارثى الصحابى المشهور ورواه عنه أيضا
الطبرانى وبجانبه علامة الحسن ﷺ (أسفروا بالفجر) أى بصلاة الصبح (فانه) أى
الاسفار بها (أعظم للاجر) وذلك بأن تؤخروها الى تحقق طلوع الفجر الثانى واضاءته
أو أسفروا بالخروج منها على ما تقرر قال العلقمى فان قيل لو صلاها قبل الفجر لم يكن فيها
أجر فالجواب أنهم يؤجرون على نيتهم وان لم تصح صلاتهم لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد
الحاكم فأخطأ فله أجر وأما قول ابن مسعود ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قبل
وقتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء بجمع يعنى بالمزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها
متفق عليه قالوا ومعلوم أنه لم يكن يصليها قبل طلوع الفجر وانما صلى بعد طلوعه مغلسا
بها فدل على أنه كان يصليها فى جميع الايام غير ذلك اليوم مسفرا بها جوابه أن المراد أنه
صلاها ذلك اليوم قبل وقتها المعتاد بشئ يسير ليتسع الوقت لمناسك الحج وفى غير هذا اليوم
كان يؤخر بقدر ما يتطهر المحدث والجنب ونحوهما وأغرب الطحاوى فادعى أن حديث
الاسفار ناسخ لحديث التغليس قال فى الحاوى وهو وهم لانه ثبت أنه عليه السلام واظب
على التغليس حتى فارق الدنيا كما فى أبى داود ورواته عن آخرهم ثقات وروى البغوى فى
شرح السنة من حديث معاذ قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال اذا

(قوله مخلصا) أى خالصا فهو تأكيد
وكذا من يعذب عذابا شديدا ثم
يدخل الجنة (قوله مخلصا) أى
خالصا فهو تأكيد وكذا
من قلبه تأكيد اذ الاخلاص
لا يكون الا بالقلب ومن شأن
البلغاء أن يذكروا مورد الشئ
للتأكيد كقولهم كتبت بيدى
ومشيت برجلى وأبصرت بعينى
ففيه اشارة الى الاخلاص البالغ
(قوله أسعد الناس) أى من
أسعد الناس أو أسعد من جملة
الناس فلا ينافى أن هناك من هو
أسعد من العباس كأبى بكر وخص
يوم القيامة لانه محل الجزاء والا
فهو أسعد الناس فى الدنيا أيضا
(قوله أسفر) أوله الشافعية بان
الباء للملابسة بان تمدوها اليه
ويدل لهذا التأويل ان النساء
كانوا يأتون فى الغلس يصلون
خلفه صلى الله عليه وسلم فقال
يأتين فى مروطهن ويذهبن فى
غلس اذ وقت الاضاءة ليس فيه
غلس

كنت فى الشتاء فغلس بالفجر وأطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تملهم واذا كنت فى الصيف فاسفر بالفجر فان الليل قصير والناس ينامون فامهلهم حتى يدركوا اهـ ولو قيل بهذا التفصيل لم يبعد لكن لم نر من قال به وبه يجمع بين الاحاديث فالتغليس محمول على الشتاء والاسفار على الصيف (ت ن حب عن رافع) بن خديج وهو حديث صحيح

﴿ (اسلم ثم قاتل) بفتح الهمزة وكسر اللام قال العلقمى وسببه كما فى البخارى أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد بضم الميم وفتح القاف مشددا وهو كناية عن تغطية الوجه بآلة الحرب فقال يارسول الله أقاتل ثم أسلم قال أسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليلا وأجر بالبناء للمفعول أى أجر أجرا كثيرا وفى هذا الحديث ان الاجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا (خ عن البراء) ابن عازب

﴿ (أسلم وان كنت كارها) قال المناوى خاطب به من قال انى أجدنى كارها للاسلام (حم ع والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك ورجاله رجال الصحيح

﴿ (أسلم) بفتح الهمزة واللام ويقال بنو أسلم وهم بطن من خزاعة (سالمها الله) من المسالمة وترك الحرب قيل هو دعاء وقيل هو خبر أو مأخوذ من سالمته اذا لم تر منه مكروها فكأنه دعا لهم بأن يصنع الله لهم ما يوافقهم و يكون سالمها بمعنى سلمها وقد جاء فاعل بمعنى فعل كقاتله الله أى قتله وسببه كما نقله العلامة الشامى عن ابن سعد قال قدم عمير بن الافصى بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها مهملة مقصورا فى عصابة أى جماعة من أسلم فقالوا قد آمنا بالله و رسوله واتبعنا منهاجك فاجعل لنا عندك منزلة تعرف العرب فضيلتها فانا اخوة الانصار ولك علينا الوفاء والنصر فى الشدة والرخاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم فذكره (وغفار) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء هو أبو قبيلة من كنانة (غفر الله لها) هو لفظ خبر يراد به الدعاء و يحتمل أن يكون خبرا على بابه (أما والله) بفتح الهمزة والميم (ما أنا قلته) أى من تلقاء نفسى (ولكن الله قاله) أى وأمرنى بتبليغه فاعرفوا لهم حقهم (حم طب ك عن سلمة بن الاكوع م عن أبى هريرة)

﴿ أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وتجيب) بضم المثناة الفوقية وفتحها وكسر الجيم وسكون التحتية وموحدة (اجابوا الله) أى بانقيادهم الى الاسلام من غير توقف قال العلقمى قال العلامة محمد الشامى قدم وفد تجيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة عشر رجلا وساقوا معهم صدقات أموالهم التى فرضها الله عز وجل فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم وأكرم منزلتهم وقالوا يارسول الله سقنا اليك حق الله عز وجل فى أموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوها فاقسموها على فقرائكم فقالوا يارسول الله ما قدمنا علينا الا بما فضل من فقرائنا فقال أبو بكر يارسول الله ما وفد علينا وفد من العرب بمثل ما وفد به هذا الحى من تجيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الهدى بيد الله عز وجل فمن أراد به خيرا شرح صدره للايمان (طب عن عبد الرحمن بن سندر) أبى الاسود الرومى قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن

﴿ (اسلمت على ما سلفت من خير) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال المازرى ظاهره ان الخير الذى أسلفه كتب له والتقدير أسلمت على قبول ما سلف لك من خير وقال الحربى معناه ما تقدم لك من الخير الذى عملته هو لك كما تقول أسلمت على ان أحوز لنفسى ألف درهم اهـ ولا مانع من ان الله يضيف الى حسناته فى الاسلام ثواب ما كان صدر منه فى الكفر تفضلا واحسانا وسببه كما فى البخارى عن حكيم بن حزام قال قلت يارسول الله أرأيت أشياء كنت أتحنث بالمثلثة أى أتقرب بها فى الجاهلية من

صدقة

(قوله أسلم ثم قاتل) وقد أسلم ثم قاتل فاستشهد فقال صلى الله عليه وسلم عمل قليلا فنال السعادة أى فدخل فى حديث ان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار الخ (قوله وان كنت كارها) أى فى ذلك الوقت فببركة الشهادة يحصل الانشراح بعد (قوله أيضا وان كنت كارها) خاطب به النبى صلى الله عليه وسلم رجلا كارها للاسلام باقراره له صلى الله عليه وسلم انتهى بخط الاجهورى (قوله سالمها الله) أى بسبب مبادرتها للاسلام سالمها الله أى سالم غالبها أى صالح غالبها أى وقع الصلح منهم قبل الاسلام على عدم المحاربة أو المراد بسالمها سلمها من المساوى و يدل لذلك رواية سلمها بدل سالمها وقوله وغفار ممنوع من الصرف كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته أى للعلمية والتأنيث لانه علم على القبيلة كما هو ظاهر و بين أسلم وسالم وغفار وغفر جناس الاشتقاق ففيه اشارة الى أنه ينبغى مراعاة هذا الجناس فى الدعاء نحو أحمد حمده الله وعلى أعلاه (قوله أما الخ) القصد بذلك التأكيد أى تقوية شرف من ذكر والا فهو معلوم انه صلى الله عليه وسلم انما يقول بالوحى أو الاجتهاد المطابق وأما بمعنى الا

صدقة أو عتاقة وصلة رحم فهل فيها من أجر فذكره ((حم ق عن حكيم بن حزام)) بكسر المهملة والزاي وهو حديث

بياض بالاصل

((أسلمت عبد القيس)) هم بطن من أسد بن ربيعة ((طوعا)) أي دخلوا في الاسلام غير مكرهين ((وأسلم الناس)) أي أكثرهم ((كرها)) أي مكرهين خوفا من السيف ((فبارك الله في عبد القيس)) هو خبر بمعنى الدعاء أو على بابه ((طب عن نافع العبدي)) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ((اسم الله الاعظم)) بمعنى العظيم ان قلنا ان أسماء الله ليس بعضها أعظم من بعض أو للتفضيل ان قلنا بتفاوتها في العظم وهو رأي الجمهور ((الذي اذا دعي به أجاب)) بأن يعطي عين المسؤل بخلاف الدعاء بغيره فانه وان كان لا يرد لكنه اما أن يعطاه أو يدخره للآخرة أو يعوض ((في ثلاث سور من القرآن في البقرة وآل عمران وطه)) أي في واحدة منها أو في كل منها قال العلقمي واختلف العلماء في الاسم الاعظم على أقوال كثيرة لخصها شيخنا في كتابه الدر المنظوم قلت وتلخيص الاقوال من غير ذكر الادلة الا ما لا بد منه أخصر في تلخيصها الاول أنه لا وجود له بمعنى ان أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض ذهب الى ذلك قوم منهم أبو جعفر الطبري وأبو الحسن الاشعري وأبو حاتم بن حبان والقاضي أبو بكر الباقلاني ونحوه قول مالك وغيره لا يجوز تفضيل بعض القرآن على بعض وحمل هؤلاء ما ورد من ذكر اسم الله الاعظم على ان المراد به العظيم وعبارة الطبري اختلفت الآثار في تعيين اسم الله الاعظم والذي عندي ان الاقوال كلها صحيحة اذ لم يرد في خبر منها أنه الاسم الاعظم ولا شيء أعظم منه فكأنه يقول كل اسم من أسمائه تعالى يجوز وصفه بكونه أعظم فيرجع الى معنى عظيم وقال ابن حبان الاعظمية الواردة في الاخبار المراد بها مزيد ثواب الداعي بذلك كما أطلق ذلك في القرآن والمراد به مزيد ثواب القاري القول الثاني أنه مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحدا من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى الثالث أنه هو نقله الامام فخر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع أنه الله لانه اسم لا يطلق على غيره الخامس الله الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم الحي القيوم لحديث اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة سورة آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم السابع الحي القيوم لحديث اسم الله الاعظم في ثلاث سور البقرة وآل عمران وطه قاله الرازي الثامن الحنان المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام التاسع بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر الله لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد قال الحافظ ابن حجر وهو الارجح من حيث السند من جميع ما ورد في ذلك الثاني عشر رب رب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذي النون لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد نقله عياض السادس عشر نقله الفخر الرازي عن زين العابدين انه سأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرأى في النوم هو الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من أسمائه تعالى دعا العبد به ربه مستغرقا بحيث لا يكون في ذكره حالتئذ غير الله فان من تأتى له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم حكاه الزركشي العشرون الم اه ملخصا ((ه ك طب عن أبي أمامة)) الباهلي واسناده حسن ((اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم اله واحد)) أي المستحق للعبادة واحد لا شريك له ((لا اله الا هو الرحمن الرحيم)) المنعم بجلائل النعم ودقائقها

(قوله وأسلم الناس كرها) محمول على الحربيين فانه يصح اسلام الحربي كرها فاو رجع بعد ذلك فهو مرتد أما الذمي والمعاهد والمؤمن فلا يصح اسلامهم كرها (قوله فبارك الله في عبد القيس) ولذا من عليه صلى الله عليه وسلم وفد من عبد القيس فاخبرهم واذا هم أربعون فضيفهم وأكرمهم ووفاء حقهم (قوله اذا دعي به أجاب) بعين ما سأل ان وجدت الشروط وحصل التحلي بالانوار بعد التخلي من الادناس فالمدار على ذلك ولذا قال بعضهم متى وجد التوجه الخالص مع التحلي بما ذكر أجيب بعين ما سأل متى توسل بأي اسم كان فاسم الله الاعظم في حقه أي اسم توسل به وأجيب به (قوله في ثلاث سور) أي وهي الحي القيوم (قوله والهكم الخ) أي ما اشتمل عليه هاتان الآيتان وهو الرحمن الرحيم الحي القيوم

((وفاتحة آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم)) الذي به يقام كل شئ ((حم د ت ه عن أسماء بنت يزيد)) من الزيادة قال العلقمي بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير حسن غريب ﷺ ((اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به أجاب في هذه الآية قل اللهم)) أي قل يا الله فالميم عوض عن الياء ولذلك لا يجتمعان ((مالك الملك)) أي يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملاك ((الآية)) بكمالها ((طب عن ابن عباس)) ﷺ اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به أجاب واذا سئل به أعطى دعوة يونس بن متى)) التي دعا بها وهو في بطن الحوت وهي لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين مادعابها مسلم في شئ قط الا استجاب الله له كما في خبر يأتي ((ابن جرير)) الطبري ((عن سعد)) بن أبي وقاص باسناد ضعيف ﷺ ((اسماع الاصم صدقة)) أي ابلاغ الكلام للاصم بنحو صياح في أذنه يثاب عليه كما يثاب على الصدقة ((خط في الجامع عن سهل)) بن سعد ﷺ ((اسمح أمتي)) أي من أكثرهم جودا وأكرمهم نفسا ((جعفر)) بن أبي طالب ((المحاملي في اماليه وابن عساكر)) في تاريخه ((عن أبي هريرة)) ﷺ ((اسمح يسمح لك)) بالبناء للمفعول والفاعل أي عامل الناس بالسماحة والمساهلة يعاملك الله بمثله في الدنيا والآخرة كما تدين تدان ((حم طب هب عن ابن عباس)) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ ((اسمعوا يسمع لكم)) تقدم معناه ((عب عن عطاء)) بن أبي رباح ((مرسلا)) ﷺ ((اسمعوا واطيعوا)) قال العلقمي قال القاضي عياض وغيره أجمع العلماء على وجوب طاعة الامراء في غير معصية وعلى تحريمها في المعصية لقول الله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم قال العلماء المراد باولي الامر من أوجب الله طاعته من الولاة والامراء هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم ((وان استعمل)) بالبناء للمفعول ((عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة)) وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة قال الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود يعني وهذا من ذاك أطلق العبد الحبشي مبالغة في الامر بالطاعة وان كان لا يتصور شرعا أن يلي الامارة وقد اجمعت الامة على أنها لا تكون في العبيد ويحتمل أن يسمى عبدا باعتبار ما كان قبل العتق وهذا كله انما يكون عند الاختيار أما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته تجب اخمادا للفتنة مالم يأمر بمعصية كما تقدم ((حم خ ه عن أنس)) بن مالك ورواه مسلم أيضا ﷺ ((اسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته)) قيل كيف يسرق منها يا رسول الله قال ((لا يتم ركوعها

(قوله قل اللهم مالك الملك) أي مالك الملك من ذلك فقط (قوله دعوة يونس وهي لا اله الا أنت الخ) فجملة ماذكر أربعة الحي القيوم أو الرحمن الرحيم أو مالك الملك أو لا اله الا أنت الخ وحاصل الاقوال في اسم الله الاعظم عشرون الاول انه لا وجود له بمعنى ان أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض الثاني انه مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحدا من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى الثالث هو نقله الامام فخر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع الله لانه اسم لا يطلق على غيره الخامس الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم الحي القيوم السابع الحي القيوم العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد قال الحافظ بن حجر وهو الارجح من حيث السند من جميع ماورد في ذلك الثاني عشر (٢٠٦) رب رب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذي النون لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد السادس عشر مانقله الفخر الرازي عن زين العابدين أنه سأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرأى في النوم هو الله الله الله ٤ الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من أسمائه دعا العبد به ربه مستغرقا بحيث لا يكون في ذكره حالة غير الله فان من تأتى له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم حكاه الزركشي العشرون الم انتهى ملخصا من شرح العلامة العزيزي مع حذف الادلة (قوله صدقة) أي مثلها في الثواب لانه أزال عنه كربة بتبليغه مراده فهو داخل في قوله صلى الله عليه وسلم والله في عون العبد الخ (قوله اسمح) من المسامحة وهي ترك المال لا في مقابلة شئ كان يترك بعض الثمن للمشتري أما السماح فهو بذل المال لا في مقابلة شئ فالمسامحة ترك والسماح بذل فثم فرق بينهما (قوله اسمع يسمح لك) ولذا نزل في الانجيل بالكيل الذي تكتال يكال لك (قوله اسمعوا وأطيعوا) انما قدم اسمعوا مع ان أطيعوا يغني عنه اشارة الى أن الامام اذا أمرهم بأمر وجب عليهم الاصغاء ليفهموه ويمتثلوه ان كان مندوبا أو فرض كفاية أو ترك مكروه فيصير ذلك فرض عين ولا فلو أمر طائفة بان يقدموا بالتجارة مثلا ولم ينتقلوا الى غيرها صار ذلك فرض عين عليهم بعد ان كان فرض كفاية أما لو أمر بحرام حرم اطاعته أو بمكروه كرهت اطاعته (قوله عبد) أي بحسب ما كان وقد عتق أو عبد الآن وتغلب على الولاية (قوله كأن رأسه زبيبة) أي بشع الصورة كالزبيبة التي هي بارزة في العنقود (قوله الذي) أي سرقة الذي الخ فشبه اختلال الصلاة بالسرقة

٤ هو بخالف السادس عشر في العزيزي اه مصححه

ولا سجودها ولا خشوعها﴾ قال العلقمي انما كان أسوأ لان الخيانة في الدين أعظم من الخيانة في المال ﴿حم ك عن أبي قتادة﴾ الانصاري ﴿الطيالسي﴾ أبو داود ﴿حم ع عن أبي سعيد﴾ الخدري قال الشيخ حديث حسن ﴿أشبه من رأيت بجبريل دحية﴾ بفتح أوله وكسره ﴿الكلبي﴾ أي هو أقرب الناس شبها به اذا تصور في صورة انسان ﴿ابن سعد﴾ في طبقاته واسمه يحيى ﴿عن ابن شهاب ﴿اشتد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك لا ملك﴾ قال المناوي أي من تسمى بذلك ودعي به راضيا بذلك وان لم يعتقده في الحقيقة ﴿الا الله﴾ وحده وغيره وان سمي ملكا أو مالكا فتجوز وانما اشتد غضبه عليه لمنازعته له تعالى في ربوبيته وألوهيته ﴿حم ق عن أبي هريرة والحرث عن ابن عباس ﴿اشتد غضب الله على الزناة﴾ قال المناوي لتعرضهم لافساد الحكمة الالهية بالجهل بالانساب ﴿أبو سعد الجرباذقاني﴾ بفتح الجيم وسكون الراء وخفة الموحدة من تحت وبعد الالف ذال معجمة مفتوحة وقاف مخففة آخره نون نسبة لبلدة في العراق ﴿في جزئه وأبو الشيخ﴾ بن حبان ﴿في عواليه فر كلهم عن أنس﴾ بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم ولدا ليس منهم يطلع على عوراتهم ويشركهم في أموالهم﴾ قال المناوي انها عرضت نفسها للزنا حتى حملت منه فأتت بولد فنسبته الى صاحب الفراش فصار ولده ظاهرا ﴿البزار﴾ في مسنده ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿اشتد غضب الله على من آذاني في عترتي﴾ أي بوجه من وجوه الايذاء والعترة بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية نسل الرجل وأقاربه ورهطه ﴿فر عن أبي سعيد﴾ الخدري ﴿اشتد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصرا غير الله﴾ أي من ظلم انسانا لا يجد له معينا غير الله لان ظلمه أشد من ظلم من له معين أو شوكة أو ملجأ ﴿فر عن علي﴾ أمير المؤمنين ﴿اشتدي أزمة﴾ بفتح الهمزة وسكون الزاي وخفة الميم أي يا أزمة وهي الشدة والقحط وما يصيب الانسان من الامور المقلقة من الامراض وغيرها ﴿تنفرجي﴾ بالجزم جواب الامر قال العلقمي قال شيخنا زكريا وليس المراد حقيقة أمر الشدة بالاشتداد ولا نداءها بل المراد طلب الفرج لتزول لكن لما ثبت بالادلة ان اشتداد الشدة سبب للفرج كقوله تعالى ان مع العسر يسرا وقوله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقوله صلى الله عليه وسلم ان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا أمرها وناداها اقامة للسبب مقام المسبب وفيه تسلية وتأنيس بان الشدة نوع من النعمة لما يترتب عليها وقال السخاوي المراد ابلغي في الشدة النهاية حتى تنفرجي وذلك ان العرب كانت تقول ان الشدة اذا تناهت انفرجت وقد عمل العلامة أبو الفضل يوسف بن محمد الانصاري المعروف بابن النحوي هذا الحديث مطلع قصيدة بديعة فقال

اشتدي أزمة تنفرجي ✱ قد آذن ليلك بالبلج

وقد عارضه الاديب أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي القاسم لكنه انما ابتدأها بقوله

لا بد لضيق من فرج ✱ بخواطر همك لا تهج ✱ اشتدي أزمة تنفرج

قال المناوي وخاطب من لا يعقل تنزيلا له منزلة العاقل ﴿القضاعي﴾ في الشهاب ﴿فر﴾ كلاهما ﴿عن علي﴾ أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿اشتروا الرقيق﴾ أمر ارشاد

بجامع التعدي في كل وترتب العقاب على كل وانما كان أسوأ لان الذي يسرق المال ينتفع به في الدنيا بخلاف من يسرق من صلاته لا نفع له بذلك (قوله من رأيت) أي من رأيته وذلك لاجل الاستئناس فلم يره صلى الله عليه وسلم على صورته الاصلية الا نادرا للاستيحاش (قوله اشتد غضب الله) أي انتقامه وفيه اشارة الى تفاوت الغضب بحسب عظم الجريمة والمراد اشتد غضب الله على من ذكر كما اشتد غضبه على غيره كفرعون واضرابه فلا يقال انه يقتضي ان من ذكر اشتد عليه الغضب أكثر من فرعون ونحوه (قوله من زعم) أي اعتقد وأطلق ذلك على نفسه أو أقره وقد وقع ان جلال الدولة وصف على المنابر بأنه ملك الاملاك فاختلف العلماء في جوازه فبعضهم أفتى بالجواز وبعضهم بالمنع وممن أفتى بالمنع الامام الماوردي المشهور فرجت الخطباء بالاحجار وكان الماوردي من أصدقاء ذلك الملك فلما أفتى بذلك امتنع من الاجتماع عليه حياء منه فبعث يطلبه فلما جاءه قال له ما منعك عني اني أعلم انك لا تحابي غيري في دين الله تعالى فكيف تحابيني أي أنا أولى بذلك لان الصديق أولى بالنصح في الدين وزادت المحبة بينهما (قوله في جزئه) كتاب مشهور اسمه الجزء (قوله في عواليه) أي الكتاب الذي سند رجاله عال أي أقرب اليه صلى الله عليه وسلم من سند معاصريه (قوله ويشركهم) بالفتح (قوله في عترتي) أي أقاربي وعشيرتي الادنين (قوله أزمة) هي سنة القحط وتطلق على ما يصيب الانسان من المكاره وليس المراد طلب الشدة بل طلب الفرج فهو من طلب السبب والمراد المسبب لان الشدة سبب للفرج (قوله اشتروا) أي تملكوه بشراء وغيره أي الرقيق غير الزنج ان وجدتم غيره وأل في الرقيق للجنس ولذا قال وشاركوهم بصيغة الجمع

((وشاركوه في أرزاقهم)) أي فيما يكسبونه بمخارجتهم وضرب الخراج عليهم أو نحو ذلك ((وإياكم والزنج)) قال العلقمي بكسر الزاي والفتح لغة وقال المناوي بفتح الزاي وتكسر أي احذروا شراءهم ((فإنهم قصيرة أعمارهم قليلة أرزاقهم)) لأن الأسود إنما هو لبطنه وفرجه كما في خبر سيجيء فإن جاع سرق وإن شبع فسق كما في خبر آخر وذلك يمحق بركة العمر والرزق ((طب عن ابن عباس)) ۞ ((أشد الناس)) قال المناوي أي من أشدهم وكذا يقال فيما يأتي ((عذابا)) أي تعذيبا ((للناس في الدنيا)) أي بغير حق ((أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة)) يعني في الآخرة فالمراد بالقيامة هنا ما بعد الموت إلى ما لا نهاية له وكما تدين تدان وفي الإنجيل بالكيل الذي تكتال يكتال لك ((حم هب عن خالد بن الوليد ك عن عياض)) بكسر العين المهملة وفتح المثناة التحتية مخففة ((ابن غنم)) بفتح الغين المعجمة وسكون النون ((ق عن هشام بن حكيم)) بن حزام الأسدي وإسناده كما قال العراقي صحيح ۞ ((أشد الناس عذابا يوم القيامة إمام جائر)) ومثله قاض لأن الله تعالى ائتمنه على عبيده وأمواله ليحفظها ويراقبه فيها فإذا تعدى استحق ذلك ((ع طس حل عن أبي سعيد)) الخدري وإسناده حسن ۞ ((أشد الناس عذابا يوم القيامة من يرى)) بضم فكسر ويجوز فتح أوله وثانيه ((الناس)) مفعول على الأول وفاعل على الثاني ((أن فيه خيرا ولا خير فيه)) باطنا فلما تحلى بأخلاق الأخيار وهو من الفجار استوجب ذلك ((أبو عبد الرحمن السلمي)) محمد بن الحسين ((في الأربعين)) المجموعة الصوفية ((فر)) كلاهما ((عن ابن عمر)) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ ((أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة)) أي من أشدهم ويدل على ذلك ما في رواية مسلم أن من أشد الخ ((الذين يضاهون بخلق الله)) أي يشبهون ما يصنعونه من تصوير ذوات الأرواح بما يصنعه الله تعالى قال العلقمي قال النووي قال العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسواء صنعه لما يمتهن أم لغيره فصنعه حرام بكل حال وسواء كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناء أو حائط أو غيرها ويستثنى من ذلك لعب البنات لأن عائشة رضي الله تعالى عنها كانت تلعب بها عنده صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وحكمته تدريبهن أمر التربية فأما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام وقال أيضا هذا حكم التصوير وأما اتخاذ المصور بما فيه صورة حيوان فإن كان معلقا على حائط أو ثوب ملبوس أو عمامة أو نحو ذلك مما لا يعد ممتهنا فهو حرام وإن كان في بساط يداس أو مخدة أو وسادة أو نحوهما مما يمتهن فليس بحرام قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام على سهوة لي فيه تماثيل فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه وقال أشد الناس فذكره قوله بقرام بكسر القاف وتخفيف الراء هو ستر فيه رقم ونقش وقيل ثوب من صوف ملون يفرش في الهودج أو يغطى به قوله على سهوة بفتح المهملة وسكون الهاء هي الصفة في جانب البيت وقيل الكوة وقيل الرف وقيل بيت صغير يشبه المخدع وقيل بيت صغير منحدر في الأرض وسمكه مرتفع من الأرض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع ورجح هذا الأخير أبو عبيد ولا مخالفة ووقع في حديث عائشة أنها علقته على بابها وكذا عند مسلم فتعين أن السهوة بيت صغير علقت الستر على بابه واقتصر شيخنا على الأول والرابع ((حم ق ن عن عائشة رضي الله عنها)) ۞ أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه)) أي لم يعمل به ((طص عد هب عن أبي هريرة)) قال المناوي ضعفه الترمذي وغيره ۞ ((أشد الناس بلاء)) أي محنة واختبارا ((الأنبياء)) ويلحق بهم

الأولياء

(قوله أشد الناس) أي من أشدهم إذ الأشد على الإطلاق إبليس (قوله من يرى الناس الخ) أي بقصد الرياء أو بقصد أن يعتقد ويحب ويكرم (قوله يضاهون) أي يشابهون فعلهم بفعل الله أو يشابهون أنفسهم بالله تعالى في القدرة على التصوير فإن قصدوا أن لهم قدرة كقدرة الله تعالى كفروا وإلا فسقوا ولا فرق بين أن يكون التصوير على وجه يمتهن أم لا نعم إن كان على وجه لا يوجد فلا يحرم كفرس له أجنحة ويستثنى لعب البنات وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم دخل على السيدة عائشة في سهوة أي بيت صغير فوجد فيه قراما أي ثوبا يغطى به فيه صور فهتكه أي كشفه وتغير وجهه صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث (قوله بلاء) أي محنة بدليل السياق وإن كان البلاء يطلق على المنحة للاختبار أيضا فيعطي بعض الناس الصحة والعلم والسعة ليختبر هل يقوم بشكر تلك النعمة (قوله الأنبياء) ولذا لما قال إنسان يا رسول الله إن بي حمى شديدة قال صلى الله عليه وسلم إني لأوعك كما يوعك الرجلان منكم وذكر الحديث أي إذا أصاب أحدكم مرض ثم أصابني ذلك المرض كان علي في المشقة مثل مشقته على رجلين فإن قيل إن المحب لا يضر محبه أجيب بأنه تعالى إذا أحب إنسانا ألقى في قلبه محبته تعالى فيحدث الإنسان نفسه أنه يحبه تعالى فيختبره تعالى بالمرض من جهة أنه محب لا محبوب فكأنه يقول زعمتم محبتي فأختبركم حينئذ هل تصدقون في ذلك

الاولياء لقربهم منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم ((ثم الامثل فالامثل)) أى الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى فهم معرضون للمحن والبلاء والسر فى ذلك أن البلاء فى مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه أكثر كان بلاؤه أشد الا انه كلما قويت المعرفة بالمبتلى هان عليه البلاء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ليس بمؤمن أى مستكمل الايمان من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة ومنهم من ينظر الى أجر البلاء فيهون عليه البلاء وأعلى من ذلك درجة من يرى أن هذا تصرف المالك فى ملكه فيسلم ولا يعترض وأرفع منه من شغلته المحبة عن طلب رفع البلاء ((يبتلى الرجل)) بالبناء للمفعول ((على حسب)) بالتحريك ((دينه)) أى بقدر قوة ايمانه وضعفه ((فان كان فى دينه صلبا)) بضم الصاد المهملة وسكون اللام أى قويا شديدا ((اشتد بلاؤه)) أى عظم ((وان كان فى دينه رقة)) أى ضعف ولين ((ابتلى على قدر دينه)) أى ببلاء هين سهل قال الدميرى قد يجهل بعض الناس فيظن ان شدة البلاء وكثرته انما تنزل بالعبد لهوانه وهذا لا يقوله الا من أعمى الله قلبه بل العبد يبتلى على حسب دينه كما فى حديث الباب ((فما يبرح البلاء بالعبد) أى الانسان ((حتى يتركه يمشى على الارض وما عليه خطيئة)) كناية عن سلامته من الذنوب وخلاصه منها ((حم خ ت ه عن سعد)) بن أبى وقاص ۞ ((أشد الناس بلاء فى الدنيا نبى أو صفى) ولهذا قال فى حديث آخر انى أوعك كما يوعك رجلان منكم ((تخ عن أزواج النبى صلى الله عليه وسلم)) أى عن بعضهن واسناده حسن ۞ ((أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون)) أى القائمون بما عليهم من حقوق الحق والخلق ((ثم الامثل فالامثل)) كما تقدم ((طب عن أخت حذيفة)) فاطمة أو خولة قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ ((أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون)) أى يبتليهم الله فى الدنيا ليرفع درجتهم فى الآخرة ((لقد كان أحدهم يبتلى بالفقر)) أى الدنيوى الذى هو قلة المال ((حتى ما يجد الا العباءة يجوبها)) بجيم وواو وموحدة أى يخرقها ويقطعها وكل شئ قطع وسطه فهو مجوب ((فيلبسها)) بفتح الباء الموحدة أى يدخل عنقه فيها ويراها نعمة عظيمة ((ويبتلى بالقمل حتى يقتله)) أى حقيقة أو هو مبالغة عن شدة الضنى ((ولأحدهم)) بلام التأكيد ((كان أشد فرحا بالبلاء من أحدكم بالعطاء)) لما تقدم من أن المعرفة كلما قويت بالمبتلى هان عليه البلاء ولا يزال يرتقى فى المقامات حتى يلتذ بالضراء أعظم من التذاذه بالسراء ((ه ع ك عن أبى سعيد)) الخدرى واسناده صحيح ۞ ((أشد الناس حسرة يوم القيامة رجل أمكنه طلب العلم)) الشرعى والعمل به ((فى الدنيا فلم يطلبه)) أى لما يراه من عظيم افضال الله على العلماء العاملين ((ورجل علم علما فانتفع به من سمعه منه دونه)) أى يكون من سمعه عمل به ففاز بسببه وهلك هو بعدم العمل به ((ابن عساكر)) فى تاريخه ((عن أنس)) ۞ أشد الناس عليكم الروم وانما هلكتهم)) أى انما هلاكهم أى استئصالهم بالهلاك ((مع الساعة)) أى قرب قيامها ((حم عن المستورد)) بضم الميم وكسر الراء ابن شداد القرشى وهو حديث حسن ۞ ((أشد امتى لى حبا)) أى من أشدهم حبا لى ((قوم يكونون بعدى يود أحدهم) بيان لشدة حبهم له ((أنه فقد أهله وماله وانه رآنى)) وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار عن غيب وقد وقع ((حم عن أبى ذر ۞ أشد الحرب النساء)) قال المناوى براء وباء موحدة على ما فى مسودة المؤلف وعليه فمعناه ان كيدهن عظيم يغلبن به الرجل فهو أشد عليهم من محاربة الابطال وبزاى ونون على ما فى تاريخ الخطيب وجرى عليه ابن الجوزى ومعناه كما قال ابن الجوزى أشد الحزن حزن النساء ((وأبعد اللقاء)) بكسر اللام ((الموت)) لان الشخص يؤمل آمالا كثيرة فبسبب ذلك يبعد

(قوله الامثل) أى الخيار فالخيار (قوله الا العباءة يجوبها) أى يخرقها (قوله أمكنه طلب العلم) فيه حث على الانهماك على طلب العلم ان أمكنه وأشار بقوله أمكنه الى ان من عالج واختبر نفسه فلم يمكنه يكون ناجيا من الحسرة والندامة يوم القيامة لعذره أما لو ترك التعلم لبلادته لم يكن معذورا بل عليه أن يشتغل بالاسباب وان كان بليد الخبير نفسه (قوله الروم) أى كفار الروم والخطاب فى عليكم للعرب (قوله مع الساعة) أى فلا تطمعوا فى هلاكهم قبل ذلك (قوله أشد الحرب النساء) أى مخادعة النساء والصبر على أحوالهن أشد من الحرب الحقيقى وفى رواية أشد الحزن النساء أى حزنهن أشد من حزن الرجال وفى رواية أشد الحزن النساء بالفتح والمد أى أشد الحزن الحزن المتأخر بعد الموت

(قوله من غلب نفسه) بان ينقل نفسه الامارة الى ان تصير لوامة ثم الى أن تصير مطمئنة فحينئذ تسكن عند الغضب (قوله من عفا بعد القدرة) الا في حدود الله (قوله وأصحاب الليل) أي الملازمون لاحياء الليل بصلاة أو ذكر أو نحو ذلك وانما قيل الملازمون لان صاحب الشئ وابن الشئ الملازم له كقولهم ابن السبيل أي الملازم له (قوله عند الوضوء) وكذا الغسل والمراد الاحتياط في غسل الموق ونحوه خشية عدم (٢١٠) وصول الماء لوجود الرمص فليس المراد حقيقة ادخال الماء في الحدقة لان

اللقاء ((وأشدّ منهما الحاجة للناس)) أي لما في السؤال من الذل والهوان وأعظم منه عوده بعد السؤال بلا قضاء حاجة فهو من البلاء العظيم ((خط عن أنس)) بن مالك وهو حديث ضعيف ((أشدكم من غلب نفسه عند الغضب)) أي من أكملكم ايمانا من ملك نفسه وقهرها عند هيجان الغضب بان لم يمكنها من العمل بمقتضاه ((وأحلمكم من عفا بعد القدرة)) أي وأرجحكم عقلا وأناة من عفا عمن ظلمه بعد ظفره به وتمكنه من عقوبته ((ابن أبي الدنيا)) أبو بكر القرشي ((في)) كتاب ((ذم الغضب عن علي)) بن أبي طالب أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﷺ ((أشراف أمتي حملة القرآن)) أي حفظته الملازمون على تلاوته العاملون باحكامه ((وأصحاب الليل)) أي الذين يحيونه بالتهجد ونحوه كقراءة واستغفار وتسبيح وغير ذلك في حفظ القرآن فقرأه وقام الليل فهو من الاشراف ودونه من اتصف باحدهما فقط ((طب هب عن ابن عباس)) وهو حديث ضعيف ﷺ ((أشربوا)) بفتح الهمزة وكسر الراء ((أعينكم من الماء)) أي أعطوها حظها منه ((عند الوضوء)) أي عند غسل الوجه فيه والمراد أنه يندب الاحتياط في غسل الموق ونحوه خشية عدم وصول الماء اليه ((ولا تنفضوا أيديكم)) أي من ماء الطهر ((فانها)) أي الايدي عند نفضكم اياها بعد غسلها في الوضوء تشبه ((مراوح الشيطان)) التي يروح بها على نفسه ولهذا ذهب الى كراهته الامام الرافعي ووجهه بأنه كالتبري من العبادة لكن صحح النووي اباحته لثبوت النفض من فعله صلى الله عليه وسلم ومثل الوضوء فيما ذكر الغسل ((ع عد عن أبي هريرة)) واسناده ضعيف ((أشرف المجالس)) أي الجلسات التي يجلسها الانسان للتعبد أو مطلقا الا نحو بول فانه مكروه أو حرام ((ما استقبل به القبلة)) أي الكعبة بأن يجعل وجهه ومقدم بدنه تجاهها ((طب عن ابن عباس)) وهو حديث ضعيف ﷺ ((أشرف الايمان)) أي من أرفع خصال الايمان ((ان يامنك الناس)) أي يامنوا منك على دمائهم وأموالهم وأعراضهم وأما تتمه ((وأشرف الاسلام ان يسلم الناس من لسانك ويدك وأشرف الهجرة ان تهجر السيئات)) لان ذلك هو الجهاد الاكبر ((وأشرف الجهاد ان تقتل ويعقر فرسك)) قال المناوي أي تعرضه بشدة المقاتلة عليه الى أن يجرحه العدو أو يقطع قوائمه ((طص)) عن ابن عمر بن الخطاب ((ورواه ابن النجار في تاريخه)) تاريخ بغداد عن ابن عمر أيضا ((وزاد وأشرف الزهد ان يسكن قلبك على مارزقت)) أي لا يضطرب ولا يتحرك لطلب الزيادة لعلمه بان حصول مافوق ذلك محال ((وان أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية في الدين والدنيا)) ومن ثم كان أكثر دعائه عليه الصلاة والسلام وفي الخبر الآتي البيت انتهت الاماني باصاحب العافية وهو حديث ضعيف ﷺ ((أشعر)) قال المناوي وفي رواية أصدق ((كلمة)) أي قطعة من الكلام من تسمية الشئ باسم جزئه ((تكلمت بها العرب)) وفي رواية قالها الشاعر ((كلمة لبيد)) بن ربيعة بن عامر بن هلال العامري الصحابي المشهور الشريف

هذا ربما يعمي العين لانها عضو لطيف (قوله ولا تنفضوا) بضم الفاء (قوله مراوح الشيطان) جمع مروحة وهي التي يجلب بها الهواء فالشيطان له مراوح متعددة وشبه ذلك بمراوح الشيطان لبشاعة كل (قوله أشرف المجالس) يحتمل بقاء المجالس على حقيقتها أي نفس المجلس أي المكان الذي يجلس فيه للقبلة أشرف من غيره ويحتمل أن المراد الجلسات جمع جلسة بمعنى الهيئة أي هيئة الجلوس للقبلة أشرف فينبغي للانسان التحري في جلوسه للقبلة ولو لغير ذكر ونحوه فانه سنة وفيه خاصية وهي أنها ترث البصر قوة أي ان تيسر ذلك بخلاف من جلس في حلقة وعظ أو طلب علم فاء وان كان مستدبر القبلة ربما يثاب أكثر من جلوسه مستقبل القبلة لمحافظته على مايصلح قلبه (قوله أن يأمنك الناس) أي لا يخشون منك اضرارا في أنفسهم ولا أموالهم الخ وعبر هنا بيأمنك وفيما بعده بيسلم محافظة على البلاغة لان فيه حينئذ جناس الاشتقاق (قوله ان تقتل وتعقر فرسك) أي أشرف جهاد الكفار أن يكون عندك حسن اقدام بان لا تخشى الموت فتخاف الاقدام

(قوله وان أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية في الدين) بان يحفظك من ارتكاب المنهيات والدنيا بان يحفظ بدنك من الامراض لتقوى على الطاعة (قوله لبيد) هو صحابي رضي الله تعالى عنه لكنه قال ذلك قبل اسلامه بدليل أنه صلى الله عليه وسلم قال له حين قال ألا كل شئ ماخلا الله باطل صدقت وقال له حين قال وكل نعيم لا محالة زائل كذبت لعلمه صلى الله عليه وسلم بان نعيم الآخرة زائل أيضا واقتصر الراوي على شطر البيت مع ان الذي قيل بحضرته صلى الله عليه وسلم البيت بتمامه جاهلية

جاهلية واسلاما ((ألا)) كلمة تنبيه تدل على تحقيق ما بعدها ويقال حرف استفتاح غير مركبة ((كل شئ)) اسم للموجود فلا يقال للمعدوم شئ ((ماخلا الله باطل)) المعنى كل شئ سوى الله وصفاته الذاتية والفعلية زائل فان مضمحل ليس له دوام وتتمة البيت

• وكل نعيم لامحالة زائل • أى وكل نعيم من نعيم الدنيا لابد من زواله ((م ت عن أبى هريرة)) ۞ اشفع الاذان)) بهمزة وصل مكسورة أى ائت بمعظمه مثنى اذ التكبير فى أوله أربع والتهليل فى آخره فرد ((وأوتر الاقامة)) أى ائت بمعظم ألفاظها مفردا اذ التكبير فى أولها اثنان ولفظ الاقامة فى أثنائها كذلك قال العلقمى واختلف العلماء فى لفظ الاقامة فالمشهور من مذهبنا التى تظاهرت عليه نصوص الشافعى وبه قال أحمد وجمهور العلماء أن الاقامة احدى عشرة كلمة وقال مالك عشر كلمات فلم يثن لفظ الاقامة وهو قول قديم للشافعى وقال أبو حنيفة الاقامة سبع عشرة كلمة يثنيها كلها قال الخطابى مذهب جمهور العلماء والذى جرى به العمل فى الحرمين والحجاز والشام واليمن ومصر والمغرب الى أقصى بلاد الاسلام ان الاقامة فرادى مع تكرار قوله قد قامت الصلاة الا مالكا فان المشهور عنه أنه لا يكررها والحكمة فى افراد الاقامة وتثنية الاذان أن الاذان لاعلام الغائبين فيكرر ليكون أبلغ فى اعلامهم والاقامة للحاضرين فلا حاجة الى تكرارها ولهذا قال العلماء يكون رفع الصوت فى الاقامة دونه فى الاذان وانما كرر لفظ الاقامة خاصة لانه مقصود الاقامة فان قيل قد قلتم ان المختار الذى عليه الجمهور أن الاقامة احدى عشرة كلمة منها الله أكبر الله أكبر أولا وآخرا فهذه تثنية فالجواب أن هذا وان كان صورة تثنية فهو بالنسبة الى الاذان افراد ولهذا قال أصحابنا يستحب للمؤذن أن يقول كل تكبيرتين بنفس واحد فيقول فى أول الاذان الله أكبر الله أكبر ثم يقول الله أكبر الله أكبر بنفس آخر ((خط عن أنس)) بن مالك ((قط فى)) كتاب ((الافراد عن جابر)) بن عبد الله وهو حديث حسن ۞ ((اشفعوا تؤجروا)) أى يشفع بعضكم فى بعض عند ولاة الامور وغيرهم من ذوى الحقوق قال القاضى عياض ولا يستثنى من الوجوه التى تستحب فيها الشفاعة الا الحدود فالاحد فيه تجوز فيه الشفاعة ولا سيما من وقعت منه الهفوة اذا كان من أهل الستر والعفاف قال وأما المصرون على فسادهم المشتهرون فى باطلهم فلا يشفع فيهم لينزجروا ((ابن عساكر)) فى تاريخه ((عن معاوية)) بن أبى سفيان ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ۞ ((اشفعوا تؤجروا)) أى يثبكم الله بشفاعتكم ((ويقضى الله على لسان نبيه ماشاء)) أى يظهر على لسان رسوله بوحى أو الهام ماشاء من اعطاء أو حرمان فتندب الشفاعة ويحصل الاجر للشافع مطلقا سواء قضيت الحاجة أم لا وسببه كما فى البخارى عن أبى موسى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه وقال اشفعوا تؤجروا فذكره قال العلقمى قال شيخ شيوخنا وفى الحديث الحض على الخير بالفعل أو بالتسبب اليه بكل وجه وبالشفاعة الى الكبير فى كشف كرب ومعونة الضعيف اذ ليس كل أحد يقدر على الوصول الى الرئيس والتمكن منه ليلج عليه أو يوضح له مراده ليعرف حاله على وجهه ((ق ٣ عن أبى موسى)) الاشعرى ((أشقى الاشقياء)) أى أسوأهم عاقبة ((من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة)) لكونه مقلا فى الدنيا عادما للمال وهو موضع ذلك كافر ويليه فى الشقاوة فقير مسلم مصر على ارتكاب الكبائر بغير توبة ولم يعف عنه ((طس عن أبى سعيد)) الخدرى وهو حديث حسن ۞ ((أشقى الناس عاقر ناقة ثمود)) أى قاتلها وهو قدار بن سالف ((وابن آدم)) أى قابيل ((الذى قتل أخاه)) أى هابيل ظلما ((ماسفك على الارض)) بالبناء

لان المقصود هو الشطر الاول فهو موف بالمراد (قوله أشفع) خطاب لبلال وحكمة المخالفة أن الاذان لاعلام الناس فطلب الزيادة فيه والاقامة لانهاض الحاضرين فطلب التخفيف فيها قال الشارح اشفع بهمزة وصل مكسورة وهو سبق قلم والصواب الفتح من أشفع (قوله أشقى الاشقياء الخ) ويليه المسلم المنهمك على المعاصى ولا ينافى هذا ما ورد ان الدنيا جنة الكافر مع أنه هنا جعل الكافر الفقير شقيا فى الدنيا أيضا لان المراد جنة الكافر بالنسبة لما أعد له فى الآخرة (قوله عاقر ناقة ثمود الخ) اقتصر الحافظ على هذين وفى رواية ثلاثة والثالث قاتل على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه (قوله ماسفك الخ) بيان لوجه كونه أشقى

للمفعول أي ما أريق عليها ((من دم)) بقتل امرء معصوم ظلما ((الا لحقه منه)) أي من اثمه ((لانه أول من سن القتل)) أي جعله طريقة متبعة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر ما عمل بها الى يوم القيامة ((طب لـ حل عن ابن عمرو)) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((أشكر الناس لله)) أي أكثرهم شكرا له ((أشكرهم للناس)) الظاهر أن الاخبار معناه الطلب أي كما يطلب شكر المنعم وهو الله سبحانه وتعالى يطلب شكر من أجرى على يديه النعمة لانه تعالى جعل للنعم وسائط منهم وأوجب شكر من جعله سببا لافاضتها فينبغي لمن صنع اليه معروف أن يشكر من جرى على يديه وأن يثني عليه ويدعو له وينبغي لمن لا يقوم بالشكر أن لا يقبل العطاء قال البحتري

لا أقبل الدهر نيلا لا يقوم به • شكري ولو كان مهديه الى أبي

والشكر مطلوب ولو على مجرد الهم بالاحسان كما قال

لاشكرنك معروفا هممت به • ان اهتمامك بالمعروف معروف

((حم طب هب والضياء)) المقدسي ((عن الاشعث بن قيس)) بن معديكرب الكندي ((طب هب عن اسامة بن زيد عد عن ابن مسعود)) وهو حديث صحيح لغيره ﷺ ((أشهد بالله)) بفتح الهمزة فعل مضارع أي أشهد والله فهو قسم ((واشهد لله)) أي لاجله ((لقد قال لي جبريل يا محمد ان مدمن الخمر)) أي الملازم لشربها ((كعابد وثن)) أي صنم أي ان استحلها والا فهو زجر وتنفير ((الشيرازي في)) كتاب ((الالقاب)) والكنى والرافعي ((وأبو نعيم)) الحافظ ((في مسلسلاته)) التي بلفظ أشهد بالله ((وقال)) هذا حديث ((صحيح ثابت)) كلاهما ((عن علي)) أمير المؤمنين ابن أبي طالب ﷺ ((أشهدوا)) بفتح الهمزة وكسر الهاء ((هذا الحجر)) بفتحات ((خيرا)) أي اجعلوا الحجر الاسود شهيدا لكم في خير تفعلونه عنده كتقبيل واستلام أو دعاء أو ذكر ((فانه يوم القيامة شافع)) أي فيمن أشهده خيرا ((مشفع)) أي مقبول الشفاعة من قبل الله تعالى ((له لسان)) أي ينطق به ((وشفتان يشهد لمن استلمه)) أي لمسه اما بالقبلة أو باليد فينبغي أكد تقبيله واستلامه لذلك ولا مانع من أن الله يجعل له لسانا في الآخرة ينطق به كالانسان أو على كيفية أخرى لما يأتي ان ما في الآخرة لا يشبه ما في الدنيا الا في الاسم ((طب عن عائشة)) واسناده حسن ﷺ ((أشيدوا النكاح)) بفتح الهمزة وكسر الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية وضم الدال المهملة من الاشادة وهي رفع الصوت بالشيء أي أعلنوه والمراد بالنكاح في هذا الحديث وما بعده العقد اتفاقا وفيه نهي عن نكاح السر ((طب عن السائب بن يزيد)) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﷺ ((أشيدوا النكاح واعلنوه)) عطف تفسير ((الحسن بن سفيان)) في جزئه ((طب عن هبار بن الاسود)) القرشي الاسدي وهو حديث حسن وقال البغوي لا أصل له ﷺ ((أصابتكم فتنة الضراء)) بالضاد المعجمة والمد هي الحالة التي تضر والمراد ضيق العيش والشدة ((فصبرتم وان أخوف ما أخاف عليكم فتنة السراء)) وهي اقبال الدنيا والسعة والراحة فانها أشد من فتنة الضراء والصبر عليها أشق ومعظم هذه الفتنة ((من قبل النساء)) بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أي من جهتهن ((اذا تسورن الذهب)) أي لبسن أساور من ذهب ((ولبسن ريط الشام)) بفتح الراء وسكون المثناة التحتية وطاء مهملة جمع ريطة وهي كل ثوب لين رقيق ونحوه ((وعصب اليمن)) بفتح العين وسكون الصاد المهملتين برود يمنية يعصب غزلها أي يجمع ويربط ثم يصبغ وينسج فيصير موشى لبقاء ما عصب منه أبيض وقيل هي برود مخططة ((واتعبن الغني)) قال المناوي كذا وقفت عليه في خط المؤلف فما في نسخ من انه اتبعن

بتقديم

(قوله أشكرهم للناس) والموفق يلاحظ في شكره للناس كونهم سببا لايصال النعمة وانه أمر الشارع بشكرهم وان المنعم حقيقة هو الله تعالى (قوله وثن) أي حجر على صورة شخص فكل حجر على صورة شخص يسمى وثنا والقصد بذكر ذلك التنفير والزجر ان لم يستحل ذلك والا فهو على حقيقته وقد كان لفضيل بن عياض تلميذ أعلم تلامذته وأشدهم ملازمة فلما حضرته الوفاة جاءه الشيخ وقرأ عنده يس فقال له لا تفعل فلقنه الشهادة فقال لا اذكرها اني بريء منها ومات على ذلك فرآه في النوم فقال له ما هذا فقال يا استاذ سبقت الشقاوة وذلك لاني كنت محرصا على النميمة وكان بي مرض فوصف لي شخص الخمر فكنت أشرب كل عام زق خمر (قوله لمن استلمه) أي لمسه يلمسه بكسر الميم وضمها (قوله أشيدوا النكاح) أي اظهروه بحضور ولي وشاهدي عدل وحينئذ يكون الامر للوجوب لكن الشراح على أن المراد أظهروه بزيادة على ذلك وقدم صلى الله عليه وسلم فسمع طبلا فقال ما هذا فقيل ان هبار بن الاسود يعقد على زوجة له فقال صلى الله عليه وسلم أشيدوا النكاح (قوله فتنة السراء) بان لا تصبروا على السعة فان الصبر عليها بمعنى القيام بشكرها أشق من الصبر على الضراء واقتصر على ذكر أعظم فتن السراء وهو النساء

بتقديم الموحدة على العين تحريف ((وكلفن الفقير مالا يجد)) أي حملنه على تحصيل ما ليس عنده من الدنيا فيضطر الى التساهل في الاكتساب ويتجاوز الحلال الى الحرام فيقع في الذنوب والآثام ((خط عن معاذ بن جبل)) واسناده ضعيف ۞ ((اصب)) قال المناوي وفي رواية أضف والاول أعم ((بطعامك)) أي اقصد باطعامه ((من تحب في الله)) فان اطعامه آكد من اطعام غيره وان كان اطعام الطعام لكل أحد من المعصومين مطلوبا ((ابن أبي الدنيا)) أبو بكر القرشي ((في كتاب)) فضل زيارة ((الاخوان)) في الله ((عن)) أبي القاسم ((الضحاك مرسلا)) ورواه أيضا ابن المبارك ۞ ((أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد * ألا كل شئ ما خلا الله باطل)) أي هالك لانه موافق لاصدق الكلام وهو قوله تعالى كل من عليها فان وتمة البيت * وكل نعيم لا محالة زائل * أي وكل نعيم من نعيم الدنيا لا بد من زواله ((ق • عن أبي هريرة)) قال المناوي زاد مسلم في رواية وكاد أمية ابن أبي الصلت أن يسلم (٢) ۞ ((أصحاب البدع)) قال العلقمي لعل المراد أهل الاهواء الذين نكفرهم ببدعتهم ((كلاب النار)) أي يتعاوون فيها كعواء الكلاب أوهم أخس أهلها وأحقرهم كما أن الكلاب أحقر الحيوان ((أبو حاتم)) محمد بن عبد الواحد ((الخزاعي في جزئه)) المشهور ((عن أبي أمامة)) الباهلي ۞ ((أصدق الحديث ما عطس عنده)) ببناء عطس للمفعول قال المناوي وانما كان أصدق لان العطسة تنفس الروح وتحبيبه الى الله فاذا تحرك العطس عنده فهو آية الصدق ((طس عن أنس)) بن مالك قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ ((أصدق الرؤيا)) أي الواقعة في المنام ((بالاسحار)) أي ما رآه الانسان في وقت السحر وهو ما بين الفجرين لان الغالب حينئذ أن الخواطر مجتمعة والدواعي متوفرة والمعدة خالية ((حم ت حب ك هب عن أبي سعيد)) الخدري وهو حديث صحيح ۞ ((اصرف بصرك)) أي اقلبه الى جهة أخرى وجوبا اذا وقع على أجنبية من غير قصد فان صرفته في الحال فلا اثم عليك وان استدمت النظر أثمت لهذا الحديث ولقوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم وسببه كما في الكبير عن جرير قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة أي البغتة فذكره ((حم م ٣ عن جرير)) بن عبد الله ۞ ((اصرم الاحمق)) بكسر الهمزة وسكون الصاد المهملة وكسر الراء أي اقطع وده وهو واضع الشئ في غير محله مع العلم بقبحه والقصد الامر بعدم صحبته ومخالطته لقبح حالته ولان الطباع سراقة وقد يسرق طبعك منه قالوا عدو عاقل خير من صديق أحمق وقيل عدوك ذو العقل أبقى عليك وأرعى من لوامق لاحمق وقيل انك تحفظ الاحمق من كل شئ الا من نفسه وروى الحكيم الترمذي عن أنس مرفوعا ان الاحمق يصيب بحمقه أعظم من فجور الفاجر وانما يقرب الناس الزلف على قدر عقولهم وقيل ان أردت أن تعرف الاحمق فحدثه بالمحال فان قبله فهو أحمق ((طب)) وفي نسخة هب بدل طب ((عن بشير)) قال المناوي ضبطه الحاكم بموحدة مفتوحة فمعجمة مكسورة وياء ورده البيهقي بأنه وهم وانما هو بتحتية مضمومة فمهملة مصغرا ((الانصاري)) ذكره الحاكم أيضا فتبعه المؤلف قال الحافظ ابن حجر وليس كذلك وانما هو عبدي وقيل كندي ۞ ((اصطفوا)) قال المناوي قال المؤلف ومن خصائص هذه الامة الصف في الصلاة ((وليتقدمكم في الصلاة)) أي للامامة ((أفضلكم)) أي بنحو فقه ((فان الله عز وجل يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس)) أي يختار ((طب عن واثلة)) بن الاسقع ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف ۞ ((أصل كل داء)) أي من الادواء المورثة

أضف (قوله أصدق كلمة) في رواية بيت وهو مجاز لان هذا شطر بيت (قوله ما خلا الله باطل) أي فان ومضمحل لا ينبغي الاركان اليه وهو عام مخصوص بنحو الصلاة والصوم والذكر فان ذلك لا يقال له باطل (قوله ما عطس بالبناء للفاعل أي ما عطس انسان عنده سواء كان هو المتكلم أم غيره قال الشارح في الكبير ولا يصح بناؤه للمفعول لان الظرف هنا لا يقع نائب فاعل وبعضهم جوز ذلك لكن الحق ما قاله الشارح لان عند ظرف غير متصرف وقوله ولا ينوب بعض هذي ان وجد الخ محله اذا كان الظرف متصرفا كما ذكره قبل (قوله بالاسحار) أي فهي أصدق حتى من رؤيا النهار وما ورد أن رؤيا النهار أصدق محمول على غير رؤيا السحر (قوله اصرف بصرك) قاله صلى الله عليه وسلم حين سأله انسان انه يقع بصر الشخص على الاجنبية فجأة (قوله فان الله عز وجل يصطفي الخ) أي فاذا قدمتم من هو أفضل كان هو المختار عند الله تعالى وربما كان سببا لقبول صلاتكم (قوله أصل كل داء) أي متعلق بالمعدة والافداء الرأس مثلا ليس أصله البردة أي التخمة وهي ادخال الطعام على الطعام فانه مضر باجماع الاطباء وكذا شرب الماء عقب الطعام أو بين الطعامين قبل هضم الاول ويصح اسكان البردة لكن المشهور في رواية الحديث

فتح الراء وقد جمع ملك الاطباء وسألهم عن نفع المعدة ودوائها فكل تكلم بما عنده

(٢) قوله أصحاب البدع الخ كذا هو بنسخ الشرح التي بأيدينا بعد أصدق كما ترى وفي المتن المطبوع قبله على مقتضى الترتيب اه من هامش الاصل

لضعف المعدة وفسادها والاقن الادواء ما يحدث من غير التخمة ((البردة)) أي التخمة قال المناوي وهي بفتح الراء على الصواب خلاف ما عليه المحدثون من اسكانها وانما سميت بذلك لانها تبرد حرارة الشهوة وتثقل الطعام على المعدة وكثيرا ما تتولد من الشرب على الطعام قبل هضمه قال بعض الاطباء وأضر الطعام طعام بين شرابين وشراب بين طعامين قال العلقمي قال شيخنا أخرج البيهقي من طريق بقية قال أنبأنا أرطاة قال اجتمع رجال من أهل الطب عند ملك من الملوك فسألهم ما دواء رأس المعدة فقال كل رجل منهم قولا ومنهم رجل ساكت فلما فرغوا قال ما تقول أنت قال ذكروا أشياء وكلها تنفع بعض النفع ولكن ملاك ذلك ثلاثة أشياء لا تأكل طعاما أبدا الا وأنت تشتهيه ولا تأكل لحما أبدا يطبخ لك حتى يتم انضاجه ولا تبتلع لقمة أبدا حتى تمضغها مضغا شديدا لا يكون فيها على المعدة مؤنة وأخرج البيهقي عن ابراهيم بن علي الذهلي قال اختار الحكماء من كلام الحكمة أربعة آلاف كلمة وأخرج منها أربعمائة كلمة وأخرج منها أربعين كلمة وأخرج منها أربع كلمات أولها لا تثق بالنساء الثانية لا تحمل معدتك ما لا تطيق الثالثة لا يغرنك المال وان كثر والرابعة يكفيك من العلم ما تنتفع به ((قط في)) كتاب ((العلل عن أنس ابن السني وأبو نعيم)) كلاهما ((في)) كتاب ((الطب)) النبوي ((عن علي)) أمير المؤمنين ابن أبي طالب ((وعن أبي سعيد)) الخدري ((وعن الزهري مرسلا)) وهو ابن شهاب ﴿((أصلح بين الناس)) الخطاب فيه لابي كاهل ((ولو تعني الكذب)) يريد ولو أن تقصد الكذب فالكذب جائز في مسائل منها الاصلاح بين الناس ((طب عن أبي كاهل)) الاحمسي واسمه قيس أو عبد الله صحابي صغير ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث ضعيف ﴿((أصلحوا دنياكم)) أي أمر معاشكم فيها ﴿((واعملوا لآخرتكم كأنكم تموتون غدا)) أي افعلوا الاعمال الصالحة بجد واجتهاد مع قصر أمل كأنكم تموتون قريبا بأن تجعلوا الموت نصب أعينكم وعبر في شأن الدنيا بأصلحوا دون اعملوا اشارة للاقتصار منها على ما لا بد منه ((فر عن أنس)) بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿((اصنع المعروف الى من هو أهله والى غير أهله)) أي افعل المعروف مع أهل المعروف ومع غيرهم ((فان أصبت أهله أصبت أهله)) أي أصبت الذي ينبغي اصطناع المعروف معه قال ابن مالك قد يقصد بالجزاء المفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيتحد بالجزاء لفظ الشرط نحو من قصدني فقد قصدني وذا منه ((فان لم تصب أهله كنت أنت أهله)) أي لانه تعالى أثنى على فاعل المعروف مع الاسير الكافر فما بالك بمن يعله مع موحد ((خط في)) كتاب ((رواة مالك)) بن أنس ((عن ابن عمر)) بن الخطاب ((ابن النجار)) في تاريخه ((عن علي)) بن أبي طالب وهو حديث ضعيف ﴿((اصنعوا)) أي ندبا ((لآل جعفر)) بن أبي طالب الذي قتل بغزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة موضع معروف بالشام عند الكرك وجاء نعيه الى المدينة ((طعاما)) أي يشبعهم يومهم وليلتهم ((فانهم قد أتاهم ما يشغلهم)) بفتح المثناة التحتية أي عن صنع الطعام لانفسهم فيستحب لاقرباء الميت الاباعد وجيران أهله وان لم يكونوا جيرانا للميت كما اذا كان ببلد وأهله ببلد آخر أن يعملوا طعاما لاهل الميت وأن يلحوا عليهم في الاكل لان الحزن يمنعهم من ذلك فيضيعون وهو من البر والمعروف الذي أمر الله به ((حم د ت ه ك عن عبد الله بن جعفر)) قال العلقمي قال ت حسن صحيح ﴿((اصنعوا ما بدا لكم)) أي في جماع

تشتهيه ونقل عن البيهقي أنه اختير من الكلام أربعة آلاف كلمة ثم اختير من ذلك أربعمائة ثم أربعون ثم أربعة جامعة لذلك وهي لا تدخل طعاما يكون سببا لثقل المعدة كأكل الطعام قبل هضمه ولا تركن الى ما عندك من المال وتغفل عما عند الله تعالى ولا تثق بالنساء ويكفيك من العلم ما تنتفع به قال المناوي تنبيه الطعام فيه طبائع أربع وفي المعدة طبائع أربع فاذا أراد الله اعتدال مزاج البدن أخذ طبيع من طبائع المعدة ضده من الطعام فتأخذ الحرارة لبرودة وهكذا ليعتدل المزاج وان أراد افساء قالبه وتخريب بنيته أخذت كل طبيعة جنسها من المأكول فتميل الطبائع ويضطرب البدن ذلك تقدير العزيز العليم انتهى (قوله أصلح بين الناس الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لابي كهل لما أخبره أنه كان هجر بين اثنين من الصحابة وأنه سعى في الصلح بينهما وقد حصلت المحبة بينهما وكان يقول لكل عن الآخر انه يثني عليك ويدعو لك مع أن ذلك لم يقع فأقره صلى الله عليه وسلم على الكذب لحاجة فانه جائز (قوله أصلحوا دنياكم) بأن لا تنهمكوا في تحصيل الدنيا وتضيعوا أوقاتكم بل اكتسبوا بقدر الحاجة فالكسب مطلوب وان كان التوكل أرقى (قوله والى غير أهله) وقد كان أسير من أمراء بلخ من العتاة قد مر في زمن الشتاء فوجد كلبا يرتعد من شدة البرد فأمر بحمله الى البيت وتدثيره فرئي في النوم من يقول له كنت كلبا فوهبناك لكلب فلما مات كان السبايا له مشهد عظيم (قوله طعاما) أي ما يؤكل وان لم يكن مطبوخا (قوله ما يشغلهم) أي عن فعل الطعام (قوله ما بدا لكم) أي من العزل

السبايا من عزل أو غيره ﴿فما قضى الله فهو كائن وليس من كل الماء﴾ أى المنى ﴿يكون الولد﴾ وذا قاله لما قالوا يا رسول الله انا نأتى السبايا ونرغب فى أثمانهن فما ترى فى العزل وفيه جواز العزل لكن يكره فى الحرة بغير اذنها ﴿حم عن أبى سعيد﴾ الخدرى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ ﴿اضربوهن﴾ أى نساءكم بعد نشوزهن أى يجوز لكم ضربهن ان غلب على ظنكم أنه يفيد والا حرم ﴿ولا يضرب الا شراركم﴾ أما الاخيار فيصبرون على عوجهن ويعاملونهن بالعفو والحلم وسببه أن رجالا شكوا النساء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لهم فى ضربهن فطاف منهن تلك الليلة نساء كثير يذكرن مالقى نساء المسلمين فذكره ﴿ابن سعد﴾ فى طبقاته ﴿عن القاسم بن محمد﴾ الفقيه ﴿مرسلا﴾ ارسل عن أبى هريرة وغيره ۞ ﴿اضمنوا الى ست خصال﴾ أى فعلها ﴿أضمن لكم الجنة﴾ أى أضمن لكم نظير فعلها دخول الجنة مع السابقين الاولين أو من غير سبق عذاب ﴿لا تظالموا﴾ بحذف احدى التاءين للتخفيف ﴿عند قسمة مواريثكم﴾ أى لا يظلم بعضكم بعضا أيها الورثة فان كل المسلم على المسلم حرام ﴿وأنصفوا الناس من أنفسكم﴾ بأن تفعلوا معهم ما تحبون فعله معكم ﴿ولا تجبنوا﴾ بفتح المثناة الفوقية وضم الموحدة بينهما جيم ساكنة ﴿عند قتال عدوكم﴾ أى لا تهابوه فتولوا الادبار ﴿ولا تغلوا غنائمكم﴾ بفتح المثناة الفوقية وضم المعجمة أى لا تخونوا فيها فان الغلول كبيرة ﴿وانصفوا ظالمكم من مظلومكم﴾ وفى نسخ وامنعوا بدل وأنصفوا أى خذوا للمظلوم حقه ممن ظلمه ولا تقروه على ظلمه ﴿طب عن أبى امامة﴾ الباهلى قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ۞ ﴿اضمنوا الى ستا من أنفسكم أضمن لكم الجنة﴾ أى اضمنوا فعل ست خصال بالمداومة عليها أضمن لكم دخول الجنة مع السابقين أو بغير عذاب كما تقدم ﴿اصدقوا اذا حدثتم﴾ أى لا تكذبوا فى شئ من حديثكم الا أن يترتب على الكذب مصلحة كالاصلاح بين الناس ﴿وأوفوا اذا وعدتم﴾ الامر فيه للندب ﴿وأدوا اذا ائتمنتم﴾ أى أدوا الامانة لمن ائتمنكم عليها ﴿واحفظوا فروجكم﴾ من فعل الحرام ﴿وغضوا أبصاركم﴾ عن النظر الى ما لا يحل ﴿وكفوا أيديكم﴾ أى امنعوها من تعاطى ما لا يجوز تعاطيه شرعا ﴿حم حب ك هب عن عبادة بن الصامت ۞ أطب الكلام﴾ أى تكلم بكلام طيب قال المناوى أى قل لا اله الا الله ﴿وأفش السلام﴾ بان تسلم على من عرفت ومن لم تعرف من المسلمين ﴿وصل الارحام﴾ أى أحسن الى أقاربك بالقول والفعل ﴿وصل بالليل والناس نيام﴾ والاولى من الليل السدس الرابع والخامس ﴿ثم ادخل الجنة بسلام﴾ أى اذا فعلت ذلك وداومت عليه يقال لك ادخل الجنة مع سلامة من الآفات ﴿حب حل عن أبى هريرة ۞ أطت السماء﴾ بفتح الهمزة أى صوتت وحنت من ثقل ما عليها من ازدحام الملائكة وكثرة الساجدين منهم ﴿ويحق لها ان تئط﴾ بفتح المثناة الفوقية وكسر الهمزة يعنى صوتت وحق لها أن تصوت أى ان من كثرة ما فيها من الملائكة أثقلها حتى أطت قال العلقمى وهذا مثل وايذان بكثرة الملائكة وان لم يكن ثم أطيط وانما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى ﴿والذى نفس محمد بيده﴾ أى بقدرته وتصرفه ﴿ما فيها موضع شبر الا وفيه جبهة ملك ساجد يسبح الله بحمده﴾ على ضروب شتى

وعدمه والعزل فى الامة مباح وفى الحرة مكروه ان لم يقصد أذاها والا حرم (قوله اضربوهن) أى ان غلب على ظنكم افادة الضرب ولما حصل ضربهن جئن يشكين له صلى الله عليه وسلم فنهى الرجال عن ضربهن فقالوا له صلى الله عليه وسلم ان شرهن زاد عما كان فقال اضربوهن ولا يضربهن الا شراركم أى أذنت لكم فى الضرب لاجل الرجوع الى الطاعة ولكن العفو أولى ولذا قال شراركم أى من يضرب فهو على شر بالنسبة الى من لا يضرب وان جاز له ذلك (قوله ولا يضرب) بالرفع (قوله اضمنوا الى أضمن لكم) المراد الضمان اللغوى وهو الالتزام وقوله ست خصال انظر هذا مع انه لم يعد الا خمسا كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته فانظر ذلك وأما الحديث الذى بعده فعد فيه الست تأمل (قوله وانصفوا الناس) بأن تفعلوا معهم ما تحبون أن يفعلوا معكم من افشاء السلام والبشر فى الوجه الخ (قوله ولا تجبنوا) بفتح التاء وما قيل انه بضمها سبق قلم وهذه الست غير الست الآتية وكل سبب لدخول الجنة لكنه صلى الله عليه وسلم يخاطب كلا بما يناسبه والخطاب لاول لمن لا يعدل فى الميراث الخ والثانى لمن لا يصدق فى الحديث الخ (قوله وأدوا اذا ائتمنتم) أى فى مال وديعة ويحتمل أن المراد أدوا جميع المأمورات التى ائتمنتم عليها واجتنبوا جميع المنهيات (قوله أطب الكلام) أى ائت بالكلام الطيب وهو قول لا اله الا الله والحوقلة والباقيات الصالحات الخ والمراد ما هو أعم من ذلك بان تخاطب الناس بما يكون سببا للمودة (قوله وأفش السلام) لانه أمان لمن خوطب به (قوله بسلام) أى مع سلامة من الآفات الاخروية (قوله ويحق لها) فى رواية وحق لها أى وثبت لها ذلك قيل وليس لها تصويت حقيقى وانما هو كناية عن ثقلها بكثرة الملائكة كما يثقل الحمل على البعير فيصوت (قوله موضع شبر) أو أقل بدليل رواية قدر أربعة أصابع (قوله يسبح الله بحمده) أى يقول سبحان الله وبحمده وان كان الافضل لما فى السجود

واحداء من الصيغ مختلفة قال المناوى واحتج به من فضل السماء على الارض وعكست شرذمة لكون الانبياء منها خلقوا وفيها قبروا ﴿ابن مردويه﴾ فى تفسيره ﴿عن أنس﴾ ابن مالك ورمز المؤلف لضعفه ﷺ ﴿أطع كل أمير﴾ وجوبا ولوجائرا فيما لا اثم فيه اذ لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق ﴿وصل خلف كل امام﴾ ولو فاسقا وعبدا وصبيا مميزا عند الشافعية ﴿ولا تسبن أحدا من أصحابى﴾ لما لهم من الفضائل وحسن الشمائل فشتم أحد منهم حرام شديد التحريم وأما ما وقع بينهم من الحروب فله محامل ﴿طب عن معاذ بن جبل﴾ ﷺ ﴿أطعموا الطعام﴾ أى تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم نفقته ﷺ ﴿وأطيبوا الكلام﴾ أى تكلموا بكلام طيب مع جميع المسلمين ﴿طب عن الحسن بن على﴾ قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ ﴿أطعموا الطعام وافشوا السلام﴾ بقطع الهمزة فيهما أى أعلنوه بينكم أيها المسلمون بأن تسلموا على من لقيتموه من المسلمين سواء عرفتموه أم لم تعرفوه ﴿تورثوا الجنان﴾ أى فعلكم ذلك ومداومتكم عليه يورثكم دخول الجنة مع فضل الله تعالى ﴿طب عن عبد الله بن الحرث﴾ قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ ﴿اطعموا طعامكم الاتقياء﴾ أى الاولى ذلك لان التقى يستعين به على التقوى فتكونون شركاءه فى طاعته ﴿وأولوا معروفكم المؤمنين﴾ أى الكاملين الايمان أى الاولى ذلك ﴿ابن أبى الدنيا﴾ أبو بكر القرشى ﴿فى كتاب﴾ فضل ﴿الاخوان ع عن أبى سعيد﴾ الخدرى واسناده حسن ﷺ ﴿أطفال المؤمنين﴾ أى ذراريهم الذين لم يبلغوا الحلم ﴿فى جبل فى الجنة﴾ يعنى ارواحهم فيه قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال النووى أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة ﴿يكفلهم﴾ أبوهم ﴿ابراهيم وسارة﴾ بسين مهملة وفتح الراء المشددة زوجته سميت به لانها كانت لبراعة جمالها تسر من رآها ﴿حتى يردهم الى آبائهم يوم القيامة﴾ قال المناوى وأسند الكفالة اليهما والرد الى ابراهيم لان المخاطب بمثله الرجال ﴿حم ك والبيهقى فى﴾ كتاب ﴿البعث عن أبى هريرة﴾ قال الحاكم صحيح ﷺ ﴿اطفال المشركين﴾ أى أولادهم الصغار الذين لم يبلغوا الحلم ﴿خدم أهل الجنة﴾ يعنى يدخلونها فيجعلون خدما لاهلها كمن لم تبلغه الدعوة بل أولى وهذا ما عليه الجمهور وما ورد مما يخالف ذلك مؤول ﴿طس عن أنس﴾ بن مالك ﴿ص عن سلمان الفارسى﴾ ﴿موقوفا﴾ عليه قال المناوى واسناده حسن لكنه لتعدد طرقه يرتقى الى درجة الصحة ﷺ ﴿اطفؤا المصابيح اذا رقدتم﴾ أى اطفؤا المصابيح من بيوتكم اذا نمتم لئلا تجر الفويسقة الفتيلة فتحرق أهل البيت ﴿وأغلقوا الابواب﴾ أى أبواب بيوتكم مع ذكر اسم الله فيه وفيما بعده لانه اسمه تعالى السد المانع ﴿وأوكؤا الاسقية﴾ أى اربطوا أفواه القرب ﴿وخمروا الطعام والشراب﴾ أى استروه وغطوه ﴿ولو بعود تعرضه عليه﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون العين المهملة وضم الراء أى تضعه عليه ﴿خ عن جابر﴾ بن عبد الله ﷺ ﴿اطلب العافية﴾ أى السلامة فى الدين والدنيا ﴿لغيرك﴾ من كل معصوم ﴿ترزقها﴾ بالبناء للمفعول ﴿فى نفسك﴾ فانك كما تدين تدان ﴿الاصبهانى فى﴾ كتاب ﴿الترغيب والترهيب﴾ ﴿عن ابن عمرو﴾ عبد الله بن العاص ﷺ ﴿اطلبوا الحوائج﴾ أى حوائجكم

سبحان ربى الاعلى وبحمده لانه فى حق المكلفين وذلك فى حق الملائكة (قوله اطعموا الطعام) المراد بذل الطعام والمال ونحوه لا خصوص اطعام الطعام (قوله وأفشوا (٢١٦) السلام) بفتح الهمزة لانه من أفشى فليس مثل امشوا لانه ثلاثى (قوله تورثوا) يقال ورث وأورث (قوله الاتقياء الخ) أى الاولى ذلك (قوله فى كتاب الاخوان) أى الذى فيه الاحاديث الدالة على فضل زيارة الاخوان (قوله فى جبل فى الجنة) هذا يدل على أن فى الجنة جبالا كالدنيا ولا ينافيه ما ورد ان الجنة قيعان لان المراد غالب أمكنتها قيعان فلا ينافى أن بعضها جبال وقوله أطفال المؤمنين أى أرواحهم اذ أجسادهم انما تدخل الجنة يوم القيامة (قوله يكفلهم ابراهيم الخ) أى غالبهم فلا ينافى أن بعضهم يكفله سيدنا جبريل أو سيدنا ميكائيل (قوله وسارة) أى زوجته وهى بنت عمه وقيل بنت أخيه ففى شرعهم يجوز نكاح بنت الاخ (قوله خدم أهل الجنة) القصد بذلك اظهار شرف المؤمنين والا فالجنة لا مشقة فيها والحاصل أن أطفال المشركين اختلف فيهم على أقوال أحدها أنهم فى مشيئة الله ثانيها أنهم تبع لآبائهم ثالثها أنهم فى ورد بين الجنة والنار رابعها انهم خدم أهل الجنة خامسها أنهم يصيرون ترابا سادسها أنهم فى النار سابعها يمتحنون فى النار بأن ترفع لهم نار فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن أبى عذب ثامنها أنهم فى الجنة تاسعها الوقف عاشرها الامساك وفى الفرق بينهما دقة انظر العلقمى وقرر شيخ الاستاذ الحفنى رحمه الله من جملة الاقوال ان من علم الله انه لو بلغ كفر فى النار ومن لا فلا (قوله تعرضه) أى تضعه عليه من عرض يعرض بمعنى وضع يضع وأما عرض يعرض (الى وعرض عرض فمعنى آخر (قوله ترزقها فى نفسك) وجاء ان أبا اسحق الشيرازى رضى الله تعالى عنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى النوم فقال له علمنى كلمات أنجو بها فقال له يا شيخ طلب العافية لغيرك ترزقها فى نفسك وهذا أى نداؤه له صلى الله عليه وسلم بلفظ

(الى ذوى الرحمة من أمتى) أى الرقيقة قلوبهم (ترزقوا وتنجحوا) أى ان فعلتم ذلك تصيبوا حوائجكم وتظفروا بمطالبكم (فان الله تعالى يقول) فى الحديث القدسى (رحمتى فى ذوى الرحمة من عبادى) أى أسكنت المزيد منها فيهم (ولا تطلبوا الحوائج عند القاسية) أى الغليظة (قلوبهم فلا ترزقوا ولا تنجحوا) أى لا يحصل لكم مطلوبكم (فان الله تعالى يقول ان سخطى فيهم) قال المناوى أى جعلت كراهتى وشدة غضبى ومعاقبتى فيهم (عق طس عن أبى سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف ﴿ (اطلبوا الخير) قال المناوى زاد فى رواية والمعروف (عند حسان الوجوه) أى الطلقة المستبشرة وجوههم فان الوجه الجميل مظنة الفعل الجميل وبين الخلق والخلق تناسب قريب اهـ وفى شرح العلقمى قيل لابن عباس كم من رجل قبيح الوجه قضاء للحاجة قال انما يعنى حسن الوجه عند طلب الحاجة قلت لعله يريد بشاشة وجهه عند السؤال (تخ وابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب) فضل (قضاء الحوائج) للناس (ع طب عن عائشة طب هب عن ابن عباس عد عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك (طس عن جابر) بن عبد الله (تمام) فى فوائده (خط فى) كتاب (رواة مالك) بن أنس كلاهما (عن أبى هريرة تمام) فى فوائده أيضا (عن أبى بكرة) بسكون الكاف وفتحها ويؤخذ من كلام المناوى انه حسن لغيره ﴿ (اطلبوا الخير دهركم كله) قال العلقمى قال فى النهاية الدهر الزمان الطويل ومدة الحياة وقال فى المصباح الدهر يطلق على الابد وقيل هو الزمان قل أو كثر وقال فى المشارق الدهر مدة الدنيا وقال بعضهم قد يقع الدهر على بعض الزمان يقال أقمنا على ذلك دهرا كانه لتكثير طول المقام ولهذا اختلف الفقهاء فيمن حلف لا يكلم أخاه دهرا أو الدهر هل هو متأبد أم لا انتهى وعند الشافعية لو حلف لا يكلمه حينا أو دهرا أو عصرا أو زمنا وحقبا بر بأقل زمن (وتعرضوا لنفحات رحمة الله) أى عطاياه التى تهب من رياح رحمته (فان لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده) المؤمنين فدوموا على الطلب فعسى أن تصادفوا نفحة فتسعد واسعادة الابد قال لقمان لابنه يا بنى عود لسانك أن يقول اللهم اغفر لى فان لله ساعة لا يرد فيها سائلا (وسلوا الله تعالى ان يستر عوراتكم) جمع عورة وهى كل ما يستحى منه اذا ظهر (وان يؤمن) بشدة الميم (روعاتكم) أى فزعاتكم جمع روع وهو الفزع (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (والحكيم) فى نوادره (هب حل) كلهم (عن أنس) بن مالك (هب عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿ (اطلبوا الرزق فى خبايا الارض) أى التمسوه فى الحرث بنحو زرع وغرس فان الارض تخرج ما فيها من النبات الذى به قوام الحيوان أو المراد استخراج الجواهر والمعادن وفيه أن طلب الرزق مشروع بل ربما دخل بعض الطلب فى حد الفرض وذلك لا ينافى التوكل لان الرزق من الله لكنه سبب عادى للطلب (ع طب هب عن عائشة) قال المناوى قال النسائى هذا حديث منكر وقال البيهقى ضعيف ﴿ (اطلبوا العلم) الشرعى (ولو بالصين) مبالغة فى البعد (فان طلب العلم فريضة على كل مسلم) أى فرض عين أو فرض كفاية (عق عد هب وابن عبد البر) أبو عمرو (فى) كتاب (فضل العلم) كلهم (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن لغيره ﴿ (اطلبوا العلم ولو بالصين) ولهذا سافر جابر بن عبد الله رضى الله عنه من المدينة الى مصر فى طلب حديث واحد بلغه عن رجل بمصر قال العلقمى قال الدميرى قال ابن العربى لا خلاف أن طريق العلم هى طريق الى الجنة بل هى أوضح الطرق اليها وقال الامام السبكى بجامع السعادة سبعة

ياشيخ هو السبب فى أنه متى أطلق لفظ الشيخ فى كلام القوم كان هو المراد به (قوله الى) أى من ذوى الرحمة الخ والمعنى اطلبوها والحوا فى طلبها الى ذوى الرحمة الخ (قوله وتنجحوا) أى تظفروا بها (قوله رحمتى) أى الكاملة فى ذوى الرحمة الخ (قوله حسان الوجوه) قيل المراد بذلك من له بشر عند الطلب وان لم يكن جميل الوجه وقيل المراد به حسن الوجه خلقة لان بين الخلق والخلق تناسبا وقيل المراد بحسان الوجوه أكابر الناس ففيه تفاسير ثلاثة وأكثر من مخرجى هذا الحديث للرد على من فرط وقال بوضعه بل هو ضعيف ومن قال انه صحيح فقد أفرط فالحق انه ضعيف (قوله دهركم كله) يطلق الدهر على الزمن الطويل وهو المراد هنا ويطلق على الزمن القصير لكنه مجاز يحتاج الى قرينة (قوله وتعرضوا) أى بسبب كثرة الطلب (قوله وأن يؤمن روعاتكم) خص ذلك لان أعظم ما يكون على الانسان الخوف وكشف عيوب الناس ولذا ينبغى لمن أراد أن يجتمع على ولى أن يدعو الله أن يستر عيوبه عنه ليفوز بالمدد منه لانه يغضب لغضب الله تعالى (قوله الرزق فى خبايا الارض) أى بحفرها لتظهر لكم المعادن التى فيها أى ان علمتم ذلك فيها أو ظننتموه و المراد التمسوه بالزرع فى الارض ففيه اشارة الى التوكل فى الزرع ولا مانع من ارادة الامرين معا والمراد اطلبوا ذلك من غير انهماك مضيع لامر دينكم (قوله ولو بالصين) كناية عن الحث على طلبه ولو بحصول المشقة سواء الفرض العينى أو الكفائى أو المندوب

وهو ما زاد على قدر ما يحتاج اليه فى الافتاء والتدريس ودفع الشبه

(قوله في العلم) أي الكتاب الذي فيه الاحاديث الدالة على فضل العلم (قوله تضع أجنحتها) يحتمل ان المراد تظله بها عند الاحتياج كشدة المطر وان لم يشعر بذلك وان المراد تضعها وتترك الطيران وتنزل عنده رضا بما يصنع وأن المراد تتواضع له تعظيما له ولا مانع من ارادة الثلاثة وهذا ونحوه في حق (٢١٨) العامل أما غيره فليته يذهب رأسا برأس وحكى أن بعضهم رأى طلبة علم يسرعون

أشياء الدين والعلم والعقل والادب وحسن السمعة والتودد الى الناس ورفع الكلفة عنهم ثم قال تظاهرت الآيات والاخبار والآثار وتواترت وتطابقت الدلائل الصريحة وتوافقت على فضيلة العلم والحث على تحصيله والاجتهاد في أسبابه وتعليمه ((فان طلب العلم فريضة على كل مسلم وان الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب)) قال العلقمي وذكر أبو سليمان الخطابي في معنى وضع أجنحة الملائكة ثلاثة أقوال أحدها بسط الاجنحة والثاني أن المراد به التواضع للطالب تعظيما لحقه والثالث النزول عند مجالس العلم وترك الطيران لقوله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يذكرون الله تعالى الا حفت بهم الملائكة قلت ولا مانع من اجتماعها وقوله بسط الاجنحة أي تضعها لتكون وطاء له كلما مشى كما في النهاية وقيل معناه المعونة وتيسير السعي في طلب العلم وقيل المراد به اظلالهم بها ((ابن عبد البر عن أنس)) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف ﴿((اطلبوا العلم يوم الاثنين)) قال المناوي لفظ رواية أبي الشيخ والديلمي في كل يوم اثنين ((فانه ميسر لطالبه)) أي يتيسر له أسباب تحصيله بدفع الموانع وتهيئة الاسباب اذا طلبه فيه فطلب العلم في كل وقت مطلوب لكنه في يوم الاثنين آكد قال ابن مسعود اطلبوا معيشة لا يقدر السلطان على غصبها قيل وما هي قال العلم ((أبو الشيخ)) ابن حبان ((فر)) كلاهما ((عن أنس)) بن مالك ﴿((اطلبوا الحوائج بعزة الانفس)) يعني لا تذلوا أنفسكم بالجد في الطلب والتهافت على التحصيل بل اطلبوا طلبا رفيقا ((فان الامور تجري بالمقادير)) أي فان ما قدر لك يأتيك وما لا فلا وان حرصت ((تمام)) في فوائده ((وابن عساكر)) في تاريخه ((عن عبد الله بن بسر)) بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة رمز المؤلف لضعفه ﴿((اطلبوا الفضل)) أي الزيادة والتوسعة عليكم ((عند الرحماء من أمتي)) أي أمة الاجابة ((تعيشوا في أكنافهم)) جمع كنف بفتحتين وهو الجانب ((فان فيهم رحمتي)) قال المناوي كذا وجدته في نسخ ولعله سقط قبله من الحديث فان الله يقول أو نحو ذلك ((ولا تطلبوا)) أي الفضل ((من القاسية قلوبهم)) أي الفظة الغليظة ((فانهم ينتظرون سخطي)) أي عذابي وعقوبتي ((الخرائطي في)) كتاب ((مكارم الاخلاق)) وكذا ابن حبان ((عن أبي سعيد)) الخدري قال المناوي وضعفه العراقي وغيره ﴿((اطلبوا المعروف)) قال العلقمي قال في النهاية المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس اه وعبارة شيخنا ونحوه في خطه نقلت المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس كل ما ندب اليه الشرع ((من رحماء أمتي تعيشوا في أكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فان اللعنة تنزل عليهم)) يعني الطرد والبعد عن منازل الابرار ((ياعلي)) بن أبي طالب ((ان الله تعالى خلق المعروف وخلق له أهلا فحببه لهم وحبب اليهم فعاله ووجه اليهم طلابه)) بالتشديد ((كما وجه الماء في الارض الجدبة)) بفتح الجيم وسكون الدال المهملة المنقطعة الغيث من الجدب وهو المحل وزنا ومعنى ((لتحيا به وتحيا به أهلها ان أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة)) أي من بذل معروفه للناس

في المشي حرصا على طلب العلم فقال لهم مهلا لئلا تكسروا أجنحة الملائكة قال ذلك استهزاء بالحديث الوارد في ذلك فيبست رجلاه ولم يستطع المشي ثم خر ميتا (قوله يوم الاثنين) أي والخميس كما في رواية فينبغي الحرص على الطلب في هذين اليومين لان الفتوح يحصل فيهما أكثر (قوله بعزة الانفس) فلا تنهمكوا في التحصيل بتعاطي ما لا يليق كأن يكتسب طالب العلم ببيع نحو السرجين فلا ينبغي ذلك (قوله اطلبوا الفضل) أي زيادة الرزق التي تحتاجونها (قوله عند) في رواية الى الرحماء والى بمعنى من (قوله تعيشوا في أكنافهم) جمع كنف وهو الجانب أي بسبب رحمة قلوبهم تعيشوا في رحمة ورفق (قوله فان فيهم رحمتي) فيه حذف أي فان الله يقول فيهم رحمتي وجاء في رواية ان هذا الحديث قدسي أوله فان الله يقول اطلبوا الفضل وحينئذ قوله من أمتي المراد من أمة رسولي (قوله ينتظرون سخطي) أي حالهم حال من ينتظر سخطي وهم لا ينتظرون ذلك (قوله اطلبوا المعروف هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع وقوله في الارض الجدبة بالدال المهملة قال في المصباح الجدب هو المحل وزنا ومعنى وهو انقطاع المطر ويبس الارض وقوله هم أهل المعروف في الآخرة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنهم في يغفر لهم بمعروفهم وتبقى حسناتهم فيعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع له الاحسان الى الناس في الدنيا والآخرة اه ملخصا من العلقمي والعزيزي

في الدنيا آتاه الله جزاء معروفه في الآخرة وقيل من بذل جاهه لأصحاب الجرائم فيشفع فيهم شفعه الله في أهل التوحيد في الآخرة وعن ابن عباس أنه يغفر لهم بمعروفهم وتبقى حسناتهم خالصة فيعطونها لمن زادت سيآته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع لهم الإحسان في الدنيا والآخرة ((لك عن علي)) أمير المؤمنين قال المناوي وصححه الحاكم ورده الذهبي وغيره ﴿ ((اطلع في القبور)) قال العلقمي زيارة القبور من أعظم الدواء للقلب القاسي لأنها تذكر الموت والآخرة وذلك يحمل على قصر الأمل والزهد في الدنيا وترك الرغبة فيها ولا شيء أنفع للقلوب القاسية من زيارة القبور وقال شيخنا أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب القبور بسند فيه مبهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه مر بالبقيع فقال السلام عليكم يا أهل القبور أخبار ما عندنا أن نساءكم قد تزوجن ودياركم قد سكنت وأموالكم قد فرقت فأجابه هاتف يا عمر بن الخطاب أخبار ما عندنا أن ما قدمناه فقد وجدناه وما أنفقناه فقد ربحناه وما خلفناه فقد خسرناه وأخرج الحاكم في تاريخ نيسابور والبيهقي وابن عساكر في تاريخ دمشق بسند فيه من يجهل قال دخلنا مقابر المدينة مع علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه فنادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا بأخباركم أم تريدون أن نخبركم قال فسمعنا صوتا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين خبرنا بما كان بعدنا فقال علي أما أزواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الأولاد فقد حشروا في زمرة اليتامى والبناء الذي شيدتم فقد سكنه أعداؤكم فهذه أخبار ما عندنا فما أخبار ما عندكم فأجابه ميت قد تخرقت الأكفان وانتثرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الأحداق على الخدود وسالت المناخر بالقيح والصديد ما قدمناه وجدناه وما خلفناه خسرناه ونحن مرتهنون بالأعمال اهـ فعلى أصحاب القلوب القاسية أن يعالجوها بأربعة أشياء الأول الإقلاع عما هم عليه بحضور مجالس الذكر والوعظ والعلم والتذكير والتخويف والترغيب والترهيب وأخبار الصالحين والثاني ذكر الموت فإنه هاذم اللذات ومفرق الجماعات وميتم البنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فإذا تأمل الزائر حال من مضى من إخوانه وكيف انقطع عنهم الأهل والأحباب وكيف انقطعت آمالهم ولم تنفعهم أموالهم ومحا التراب محاسن وجوههم وترمل من بعدهم نساؤهم وتيتمت أبناؤهم وأن حاله سيؤول إلى حالهم ومآله كمآلهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع ((واعتبر بالنشور)) قال العلقمي قال في النهاية نشر الميت ينشر نشورا إذا عاش بعد الموت وأنشره الله أي أحياه وسببه أن رجلا شكا إلى النبي صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فذكره ((هب عن أنس)) بن مالك قال المناوي مخرجه متنه منكر ﴿ ((اطلعت)) بتشديد الطاء المهملة أي أشرفت ((في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء)) قال العلقمي قال في الفتح قال ابن بطال ليس

(قوله اطلع) ضمنه معنى تأمل ونظر فعداه بفي أو أن في بمعنى على لأن اطلع وما تصرف منه إنما يتعدى بعلى (قوله القبور) جمع قبر وهو في الأصل الدفن فهو الحدث لكنه صار حقيقة عرفية في محل الدفن (قوله واعتبر بالنشور) أي بالبعث فإنه وقت المخاوف ولذا وقف سيدنا علي جهة قبور المدينة وسيدنا عمر جهة قبور البقيع فقال سيدنا عمر يا أهل القبور هل نخبركم بما عندنا أو تخبرونا بما عندكم فسمع من يقول أخبرونا بما عندكم فقال إن نساءكم قد تزوجت (٢١٩) وبيوتكم قد سكنت وأموالكم قد قسمت الخ فقال ونحن نخبركم بما عندنا ما قدمناه لقيناه وما أنفقناه اكتسبناه وتنعمنا بسببه وما خلفناه خسرناه الخ قال العزيزي وأما سيدنا علي رضي الله عنه فدخل مقابر المدينة ونادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا بأخباركم أم تريدون أن نخبركم فسمع صوتا يقول وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين أخبرنا بما كان بعدنا فقال علي رضي الله عنه أما أزواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الأولاد فقد حشروا في زمرة اليتامى والبناء الذي شيدتم فقد سكنه أعداؤكم فهذه أخبار ما عندنا فما أخبار ما عندكم فأجابه ميت قد تخرقت الأكفان وانتثرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الأحداق على الخدود وسالت المناخر بالقيح والصديد ما قدمناه وجدناه وما خلفناه خسرناه ونحن مرتهنون بالأعمال وعلى أصحاب القلوب القاسية أن يعالجوها بأربعة أشياء الأول الإقلاع عما هم عليه بحضور مجالس الذكر والوعظ والعلم والتذكير والتخويف والترغيب والترهيب وأخبار الصالحين والثاني ذكر الموت فإنه هاذم اللذات ومفرق الجماعات وميتم البنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فإذا تأمل الزائر حال من مضى من إخوانه وكيف انقطع عنهم الأهل والأحباب وكيف انقطعت عنهم أعمالهم ولم تنفعهم أموالهم ومحا التراب محاسن وجوههم وترملت بعدهم نساؤهم ويتمت أبناؤهم وأن حاله سيؤول إلى حالهم ومآله كمآلهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع اهـ عزيزي رحمه الله (قوله أكثر أهلها الفقراء) لا يدل على تفضيل الفقير على الغني لأن الفقر ليس هو الذي أورثه ذلك بل اقترانه بالصبر والعمل الصالح هو الذي أورثه ذلك فلا ينافي أن الغني الشاكر أفضل من الفقير الصابر

(قوله أكثر أهلها النساء) لا ينافيه ما ورد أن أقل ما يكون للانسان فى الجنة سبعون من الحور العين وزوجتان من نساء الدنيا
وخبر رأيتكن أكثر أهل الجنة لان المراد أكثر أهل النار ابتداء ثم يشفع فيهن صلى الله عليه وسلم و يدخلن الجنة وقال شيخنا
و يجاب أيضا بان المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء الدنيا و بكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا تنافى اه بحروفه
(قوله أطوعكم لله) أى أكثركم طاعة من جهة السلام من يبدأ به ولا يسن أن يبدأ بالسلام كل أحد من عليه فى

الشارع لان ذلك يوقع فى الرعونة
وربما سموه مجنونا بل يبتدئ
البعض بحسب ما يليق (قوله
المؤذنون) قال العلقمى الاعناق
بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر
الناس تشوقا الى رحمة الله لان
المتشوق الى شئ يطول عنقه
لما يتطلع اليه وقال شيخنا قال
فى النهاية أى أكثر اعمالا يقال
لفلان عنق من الخير أى قطعة
وقيل أراد طول الرقاب لان
الناس يومئذ يتطلعون لان يؤذن
لهم فى دخول الجنة وقيل أراد
انهم يكونون يومئذ رؤساء سادة
والعرب تصف السادة بطول
الاعناق وروى أطول الناس
اعناقا بكسر الهمزة أى أكثر
اسراعا وأعجل الى الجنة وقيل
ان الناس يعطشون يوم القيامة
فاذا عطش الانسان انطوت
عنقه والمؤذنون لا يعطشون
فاعناقهم قائمة وقال المناوى
أى هم أكثرهم رجاء أو طول العنق
عبارة عن عدم الخجل وتنكيس
الرأس قال تعالى ولو ترى اذ
المجرمون ناكسو رؤسهم اه
من شرح العزيزى رحمه الله
تعالى (قوله أعناقا) أى أكثرهم
رجاء فى حصول الخير و يروى
اعناقا بكسر الهمزة أى أسرعهم

سيرا الى الجنة من العنق وهو شدة السير (قوله اطووا) أى لفوها وان لم تكن على (الشيطان)
الهيئة المعروفة عند الخياط ونحوه ولا بد من التسمية مع ذلك فلا يكفى أحدهما فى منع الشيطان ولو فيما يشق طيه كعماء
أهل العلم نعم ما لا يمكن طيه تكفى فيه التسمية فقط (قوله أرواحها) أى قوتها فشبهها بالارواح بجامع النفع أو انه شبه الثياب
بالحيوان واطوى بارك الروح فيه

قوله اطلعت فى الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء يوجب فضل الفقير على الغنى وانما معناه
أن الفقراء فى الجنة أكثر من الاغنياء فاخبر عن ذلك كما تقول أكثر أهل الدنيا الفقراء
اخبارا عن الحال وليس الفقر أدخلهم الجنة وانما دخلوا بصلاحهم مع الفقر فان الفقير اذا
لم يكن صالحا لا يفضل قلت وظاهر الحديث التحريض على ترك التوسع من الدنيا كما ان فيه
تحريض النساء على المحافظة على أمر الدين لئلا يدخلن النار «واطلعت فى النار» أى
عليها والمراد نار جهنم «فرأيت أكثر أهلها النساء» أى لان كفران العشير وترك الصبر
عند البلاء فيهن أكثر قال العلقمى قال فى الفتح قال ابن بطال وفى حديث ابن مسعود عند
مسلم فى صفة أدنى أهل الجنة ثم يدخل عليه زوجاته ولابى يعلى عن أبى هريرة فيدخل الرجل
على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله و زوجتين من ولد آدم فاستدل أبو هريرة بهذا الحديث
على أن النساء فى الجنة أكثر من الرجال كما أخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو
واضح لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث الكسوف رأيتكن أكثر أهل النار
و يجاب بانه لا يلزم من كثرتهن فى النار نفى كثرتهن فى الجنة وقال شيخنا زكريا و يجاب أيضا
بان المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء الدنيا و بكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا
تنافى «حم م ت عن انس» بن مالك وفى نسخة عن ابن عباس «خ ت عن عمران بن
حصين» بضم الحاء وفتح الصاد ۞ «أطوعكم لله» أى أكثركم طاعة له سبحانه وتعالى بالنسبة
الى الطاعة المتعلقة بالسلام بدأ أو ردا «الذى يبدأ صاحبه بالسلام» أى الذى يبادر من
لقيه من المسلمين بالسلام قبل سلام الآخر عليه وسببه عن أبى الدرداء قال قلنا يا رسول الله
انا نلتقى فأينا يبدأ بالسلام فذكره «طب عن أبى الدرداء» وهو حديث ٣ ۞ «أطول
الناس أعناقا يوم القيامة المؤذنون» قال العلقمى الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل
هم أكثر الناس تشوقا الى رحمة الله لان المتشوق الى شئ يطيل عنقه الى ما يتطلع اليه
وقال شيخنا قال فى النهاية أى أكثرهم أعمالا يقال لفلان عنق من الخير أى قطعة
وقيل أراد طول الرقاب لان الناس يومئذ فى كرب وهم يتطلعون لان يؤذن لهم فى دخول
الجنة وقيل أراد انهم يومئذ يكونون رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق
وروى أطول الناس اعناقا بكسر الهمزة أى أكثر اسراعا وأعجل الى الجنة وفى سنن البيهقى
من طريق أبى بكر بن أبى داود سمعت أبى يقول ليس معنى الحديث أن أعناقهم تطول
وذلك ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه والمؤذنون
لا يعطشون فاعناقهم قائمة وقال المناوى أى هم أكثرهم رجاء أو طول العنق عبارة عن
عدم الخجل وتنكيس الرأس قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسو رؤسهم عند ربهم
«حم عن أنس» بن مالك قال العلقمى قال فى الكبير حم عن أنس وصحح ۞ «أطووا
ثيابكم» أى لفوها مع ذكر اسم الله تعالى «ترجع اليها أرواحها» أى تبقى فيها قوتها «فان

٣ بياض بالاصل

الشيطان)) أى ابليس أو المراد الجنس ((اذا وجد ثو بامطو يالم يلبسه)) بفتح الباء الموحدة أى يمنع من لبسه ((وان وجده منشو را لبسه)) أى فيسرع اليه البلا وتذهب منه البركة ((طس عن جابر)) بن عبد الله ۞ ((أطيب الطيب المسك)) بكسر الميم قال العلقمى وهو طاهر يجوز استعماله فى البدن والثوب و يجوز بيعه وهذا كله مجمع عليه ونقل أصحابنا عن الشيعة فيه مذهبا باطلا وهم محجوجون باجماع المسلمين وبالاحاديث الصحيحة فى استعمال النبى صلى الله عليه وسلم له واستعمال أصحابه قال أصحابنا وغيرهم هو مستثنى من القاعدة المعروفة ان ما أبين من حى فهو ميتة أو يقال انه فى معنى الجنين أو البيض أو اللبن اه وقال المناوى هو أفخر أنواعه ((حم م د ن عن أبى سعيد)) الخدرى ۞ ((أطيب الكسب)) أى من أفضل طرق الاكتساب ((عمل الرجل بيده)) لانه سنة الانبياء كان داود يعمل الدروع وكان زكريا نجارا ((وكل بيع مبرور)) هو الذى لا غش فيه ولا خيانة ((حم طب ك عن رافع بن خديج طب عن ابن عمر)) بن الخطاب قال المناوى ورجال أحمد كما قال الهيثمى رجال الصحيح ۞ ((أطيب كسب المسلم سهمه فى سبيل الله)) قال المناوى لان ما حصل بسبب الحرص على نصرة دين الله لا شئ أطيب منه فهو أفضل من البيع وغيره مما مر لانه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرفته ((الشيرازى فى)) كتاب ((الالقاب)) والكنى ((عن ابن عباس)) باسناد ضعيف ۞ ((أطيب اللحم لحم الظهر)) قال المناوى لفظ رواية الترمذى والنسائى ان أطيب أى ألذ يقال طاب الشئ يطيب اذا كان لذيذا وقيل ان معناه أحسنه وقيل أطهره لبعده عن مواضع الاذى وكيفما كان فالمراد أن ذلك من أطيبه اذ لحم الذراع أطيب منه بدليل أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يحبه و يؤثره على غيره وذلك لانه أخف على المعدة وأسرع هضما وأعجل نضجا قال العلقمى قلت وليس أفعل التفضيل على بابه بل هو اما على حذف من وهو كثير واما نسبى اذ هو فى الدرجة الثالثة بعد الرقبة والذراع والعضد أو ان أطيب بمعنى طيب والحاصل انه أطيب لحم فى الشاة ما عدا المذكورات لما ورد فى الخبر سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم يحسن الوجه و يحسن الخلق ((حم ه ك هب عن عبد الله بن جعفر)) وهو حديث صحيح ۞ ((أطيب الشراب الحلو البارد)) لانه أطفأ للحرارة وأنفع للبدن وأبعث على الشكر واذا كان باردا وخالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل البدن قال العلقمى قال شيخنا قال ابن القيم وأما هديه صلى الله عليه وسلم فى الشراب فمن أكمل هدى يحفظ به الصحة فان الماء اذا جمع بين وصفى الحلاوة والبرودة كان من أنفع شئ للبدن ومن آكد أسباب حفظ الصحة ((ت عن الزهرى مرسلا)) وهو ابن شهاب ((حم عن ابن عباس)) وهو حديث صحيح ۞ ((أطيعونى ما كنت)) فى رواية ما دمت أى مدة دوامى

(قوله المسك) و بعده فى الفضل العنبر خلافا لمن قدمه عليه فلا التفات لقول الناس الآن ان المسك صار طيب النساء فينبغى للرجال تركه (قوله أطيب الكسب) أى من أطيب فافعل التفضيل ليس على بابه انتهى بخط الاجهورى (قوله عمل الرجل بيده) شامل للزراعة والصناعة والافضل الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة وأفضل من الثلاثة سهم الغانم كالسلب ونحوه كما يؤخذ من الحديث الآتى ولذا زاده ع ش على م ر على الثلاثة التى ذكرها الفقهاء وقال انه أفضل منها (قوله أطيب كسب المسلم سهمه الخ) أفعل التفضيل هنا على بابه فهو أطيب على الاطلاق لما فيه من نصرة الاسلام فلا تقدر من هنا فلا شئ أطيب منه فهو أفضل من البيع وغيره مما مر لانه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرفته اه بعضه من العزيزى و بعضه من خط الشيخ عبد البر الاجهورى رحمه الله (قوله أطيب اللحم) أى من أطيبه وألذه و الا فألذه لحم الذراع ثم لحم الرقبة ثم لحم الظهر وما قرب منه مما بعد عن المعدة للقذر الذى فيها (قوله الشراب) كل ما يشرب الحلو البارد أما المالح فيضر المعدة وكذلك العذب المسخن ولو فاترا فاشفاء والنفع فى البارد لا سيما ان ضم اليه تمر أو زبيب أو سكر أخرج الثعلبى فى تفسيره عن أنس اذا شرب أحدكم الماء فيشرب أبرد ما يقدر عليه لانه أطفأ للمرة وأنفع للعلة وأبعث على الشكر والماء البارد رطب يقمع الحرارة و يحفظ على البدن رطوباته الاصلية و يرد عليه بدل ما تحلل منها و يرقق الغذاء و ينفذه للعروق واذا كان باردا وخالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل البدن و يحفظ عليه صحته والماء الفاتر ينفخ و يفعل ضد هذه الاشيا والبائت أنفع من الذى يشرب وقت استقائه فان الماء البائت بمنزلة العجين الخمير والذى يشرب لوقته بمنزلة الفطير وأيضا فان الاجزاء الترابية والارضية تفارقه اذا بات والماء الذى فى القرب والشنان أمرأ من الذى فى آنية الفخار والاحجار لما فى القرب من المسام المنفتحة التى يرشح منها الماء اه علقمى بخط الشيخ عبد البر الاجهورى

(قوله بين اظهرهم) اى بينهم فلفظ أظهر مقحمة أى أطيعونى فى كل ما آمركم ولا تتأملوا فى شئ فان القرآن نزل على وأعلم معانيه وأما بعدى فتأملوا فى القرآن وامتثلوا أوامره واجتنبوا نواهيه (قوله أظهروا النكاح) بنحو الضرب بالدف مما ليس آلة لهو ومثل النكاح ختان الذكر بخلاف ختان الانثى فيطلب اخفاؤه (قوله وأخفوا) من الاخفاء (قوله أكثرهم تلاوة للقرآن) فائدة من قرأ القرآن على غير طهارة كان له بكل حرف عشر حسنات ومن قرأه على طهارة فى غير الصلاة أو فيها قاعدا كان له بكل حرف خمسون حسنة وان كان فى (٢٢٢) الصلاة قائما كان له بكل حرف مائة حسنة اه تتائى بخط عبد البر الاجهورى

رحمه الله وكتب الشيخ عبد البر أيضا على قوله أعبد الناس الخ اما أن تقدر من أو يقال انه صلى الله عليه وسلم خاطب كل أحد بما يناسبه اه بحروفه (قوله وأفضل العبادة الدعاء) أى من أفضلها فان اريد بالدعاء الصلاة من اطلاق الجزء على الكل فأفضل على حقيقته فلا تقدر من (قوله المرهبى) بفتح الميم كما ضبطه العزيزى وبضمها كما ضبطه المناوى فيصح فيه الفتح والضم أى بسكون الراء وكسر الهاء كما فى العزيزى (قوله ما تحب للناس ان يأتوه اليك) من نحو ابتداء السلام والبشر فى الوجه والتوسع فى المجلس (قوله عن أبى المنتفق) بضم الميم وسكون النون وفتح المثناة الفوقية وكسر الفاء وآخره قاف (قوله واعمل لله) عبر باعمل ليعم القول والفعل أى اذا تلبست بعمل فاعمله وأنت مراقب له تعالى وأشار بقوله كأنك الى عدم امكان الرؤية البصرية شرعا فى الدنيا (قوله واعدد نفسك فى الموتى) وهذا أكمل من أن يعد نفسه انه يموت غدا (قوله عند كل حجر وشجر) كناية عن ملازمة الذكر حيث كان عن

((بين أظهركم)) أى مادمت بينكم حيا وعليكم باتباع ما أقول وما أفعل فان الكتاب على نزل وأنا أعلم الخلق به لا آمر الا بما أمر الله ولا أنهى الا بما نهى الله عنه ((وعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله وحرموا حرامه)) أى اذا أنامت فالزموا العمل بالقرآن ما أحله افعلوه وما نهى عنه فلا تقربوه ((طب عن عوف بن مالك)) قال المناوى ورجاله موثقون ۞((اظهروا النكاح)) أى اعلنوه ((واخفوا الخطبة)) بكسر الخاء المعجمة أى أسروها ندبا وهى الخطاب فى غرض التزويج ((فر عن أم سلمة)) واسناده ضعيف ۞((أعبد الناس)) أى من أكثرهم عبادة ((أكثرهم تلاوة للقرآن)) أى اذا انضم الى ذلك العمل به قال المناوى والعبادة لغة الخضوع وعرفا فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه ((فر عن أبى هريرة ۞ اعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن وأفضل العبادة الدعاء)) أى الطلب من الله تعالى واظهار التذلل والافتقار ((المرهبى)) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء ((فى)) كتاب ((فضل العلم عن يحيى بن كثير مرسلا)) قال المناوى هو ابن نصر اليمانى وأردف المؤلف المسند بالمرسل اشارة الى تقويته ۞((اعبد الله)) بهمزة وصل مضمومة أى أطعه فيما أمر به وتجنب مانهى عنه ((لا تشرك به شيأ)) صنما ولا غيره أو شيأ من الاشراك جليا أو خفيا ((وأقم الصلاة المكتوبة)) بالمحافظة على الاتيان بها فى أوقاتها باركانها وشروطها ومستحباتها ((وأد الزكاة المفروضة)) قال المناوى قيد به مع كونها لا تكون الا مفروضة لانها تطلق على اعطاء المال تبرعا ((وحج واعتمر)) وجوبا ان استطعت ((وصم رمضان)) مالم تكن معذورا بسفر أو مرض ((وانظر ما تحب للناس أن يأتوه اليك)) أى يفعلوه معك ((فافعله بهم وما تكره أن يأتوه اليك فذرهم منه)) أى اترك فعله بهم فان من فعل ذلك استقام حاله ((طب عن أبى المنتفق)) العنبرى واسناده حسن ۞((اعبد الله ولا تشرك به شيأ واعمل لله كأنك تراه)) بان تكون مجدا فى العبادة مخلصا فى النية ((واعدد نفسك فى الموتى)) أى استحضر فى كل لحظة انك ميت ((واذكر الله تعالى عند كل حجر وكل شجر)) المراد أكثر من ذكر الله تعالى على كل حال ((واذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة)) فانها تمحها ان الحسنات يذهبن السيئات ((السر بالسر والعلانية بالعلانية)) أى اذا عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية واذا عملت سيئة جهرية فقابلها بحسنة جهرية وسببه ان معاذا رضى الله عنه قال أردت سفرا فقلت يارسول الله أوصنى فذكره ((طب هب عن معاذ بن جبل ۞ اعبد الله كأنك تراه وعد نفسك فى الموتى واياك ودعوات المظلوم فانهن مجابات)) أى احذر الظلم لئلا يدعو عليك المظلوم ودعاؤه مستجاب ((وعليك بصلاة الغداة وصلاة العشاء فاشهدهما فلو تعلمون ما فيهما لاتيتموهما ولو حبوا)) أى لو تعلمون ما فى حضور جماعتهما من كثرة الثواب لاتيتم محلهما ولو

مهم دينى أو دنيوى لا خصوص وقت المرور على الحجر والشجر (قوله السر بالسر الخ) أى الاكمل ذلك لا انه واجب بغاية والسر وكذا العلانية ضبطه الشيخ عبد البر الاجهورى بالقلم بالنصب ويجوز الرفع على القطع قال العزيزى أى اذا عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية واذ عملت سيئة جهرية فقابلها بحسنة جهرية اه (قوله واياك ودعوات المظلوم) أى تباعد عنها (قوله بصلاة الغداة وصلاة العشاء) خصهما لان وقتهما وقت تكاسل عن حضور الجماعة (قوله فلو تعلمون) أتى بالجمع بعد الافراد اشارة الى أنه ليس خاصا بالسائل بل الحكم عام (قوله ولو حبوا) أى زحفا على الاست أى العجيزة أو على الايدى والارجل

بغاية الجهد والكلفة ((طب عن أبي الدرداء)) وهو حديث حسن لغيره ۞ ((اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك)) ومن علم أن معبوده شاهد لعبادته تعين عليه بذل المجهود من الخشوع والحضور ((واحسب نفسك في الموتى)) أي عد نفسك من أهل القبور وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ((واتق دعوة المظلوم فانها مستجابة)) ولو بعد حين كما تقدم ((حل عن زيد بن أرقم)) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ۞ ((اعبد الله ولا تشرك به شيأ وزل مع القرآن أينما زال)) أي در معه كيف دار بأن تعمل بما فيه ((واقبل الحق ممن جاء به من صغير أو كبير وان كان بغيضا)) لك ((بعيدا)) أي أجنبيا منك ((وارد الباطل على من جاء به من صغير أو كبير وان كان حبيبا قريبا)) لك وسببه عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا رسول الله علمني كلمات جوامع نوافع فذكره ((ابن عساكر عن ابن مسعود)) واسناده ضعيف ۞ ((اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام)) أي تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم مؤنته ((وافشوا السلام)) أي اظهروه بين الناس بأن تعموا به جميع المسلمين من عرفتم منهم ومن لم تعرفوه والسلام أول كلمة تفاوض بها آدم مع الملائكة فانه لما خلقه الله تعالى قال له اذهب الى أولئك النفر فسلم عليهم واستمع ما يحيونك به فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال لهم السلام عليكم فقالت الملائكة وعليك السلام قال العلقمي قال النووي أقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه قلت حيث يكون معتدل السمع اهـ فان لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة ويستحب أن يرفع صوته بقدر ما يتحقق أنه سمعه فان شك استظهر ويستثنى من رفع الصوت بالسلام ما اذا دخل في مكان فيه نيام فالسنة أن يسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ونقل النووي عن المتولي أنه قال يكره اذا لقي جماعة أن يخص بعضهم بالسلام لان القصد بمشروعية السلام تحصيل الالفة وفي التخصيص ايحاش لغير من خص بالسلام ((تدخلوا الجنة بسلام)) أي ان فعلتم ذلك ومتم عليه دخلتم الجنة آمنين لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون وسببه عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله اذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنبئني عن كل شئ قال كل شئ خلق من الماء قلت أنبئني بشئ اذا فعلته دخلت الجنة فذكره ((ت عن أبي هريرة)) قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ۞ ((اعتبروا الارض بأسمائها)) قال المقري لعل معناه النظر الى الفال ولذا غير النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا من الاسماء وكره تسمية المدينة بيثرب وتذكر قضية عمر رضي الله عنه في حكاية الرجل الذي قال ان أهلي بذات لظى فقال له عمر أدرك أهلك فقد احترقوا وفي الحكاية شمول بالنسبة الى ما ذكرناه وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يكره سيئ الاسماء ويعجبه الفال الحسن والله أعلم ((واعتبروا الصاحب بالصاحب)) قال المناوي فان الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كما يجيء في خبر ولذلك قيل

ولا يصحب الانسان الا نظيره ۞ وان لم يكونا من قبيل ولا بلد

وقيل انظر من تصاحب فقل نواة طرحت مع حصاة الا أشبهتها ((عد عن ابن مسعود)) مرفوعا ((هب عنه موقوفا)) وهو حديث حسن لغيره ۞ ((اعتدلوا في السجود)) بوضع أكفكم فيه على الارض ورفع مرافقكم عنها وبطونكم عن أفخاذكم اذا كان المصلي ذكرا قال ابن دقيق العيد ولعل المراد بالاعتدال ههنا وضع هيئة السجود على وفق الامر

(قوله واقبل الحق) أي من قول أو فعل (قوله اعبدوا الرحمن) أشار بذكر الرحمن الى أنه ينبغي لكم أن تجهدوا أنفسكم في عبادته لكونه المنعم عليكم بجلائل النعم (قوله وافشوا السلام) لانه سبب في المحبة وهو أول خطاب وقع بين آدم والملائكة فقال الله تعالى له سلم على هؤلاء النفر واسمع ما يقولون لك فان ذلك سنتك وسنة ذريتك من بعدك فسلم عليهم فقالوا وعليك السلام (قوله تدخلوا الجنة) أي تدخلون متلذذين بسبب ذلك اذ الدخول بمحض الفضل (قوله اعتبروا الارض بأسمائها) أي تدبروا في أسماء الارضين فان كان الاسم محبوبا للنفوس كانت الارض مباركة فهو من الفال الحسن وان كان اسمها مكروها للنفوس فينبغي التنحي عنها أو تغيير اسمها لان الغالب أن لكل مسمى من اسمه نصيبا وليس هذا من التطير بل من الفال الصالح وضده ولذا مر صلى الله عليه وسلم على جبلين فسأل عن اسمهما فقيل أحدهما اسمه فاضح والآخر فاجر فتنحى عنهما وهذا يجري في أسماء الحيوانات ولذا لما وقفت السيدة حليمة على رأس عبد المطلب قال لها من أي قبيلة فقالت من بني سعد فقال لها ما اسمك فقالت حليمة فقال بخ بخ فان في ذلك غنى الدهر وجاء رجل لسيدنا عمر فقال له ما اسمك فقال جمرة فقال وما اسم أبيك فقال شهاب فقال وما قبيلتك فقال الحرقة فقال مسكنك في أي موضع فيها فقال في ذات لظى فقال أدرك أهلك تجدهم قد احترقوا فكان كذلك (قوله الصاحب بالصاحب) فان الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف أي ما تشاكل منها بصفة مثل التي في الاخرى ائتلف وما تناكر منها اختلف (قوله اعتدلوا في السجود) أي ائتوا به على الوجه المطلوب وليس المراد بالاعتدال التساوي اذ لا بد من رفع الاسافل على الاعالي فلا يكفي التساوي

لان الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يتأتى هنا فانه هناك استواء الظهر والعنق والمطلوب هنا ارتفاع الاسافل على الاعالي وقد ذكر الحكم مقرونا بعلته فان التشبيه بالاشياء الخسيسة يناسب تركه في الصلاة ((ولا يبسط أحدكم)) بالجزم على النهي أي المصلي ((ذراعيه انبساط الكلب)) أي لا يفرشهما على الارض في الصلاة فانه مكروه لما فيه من التهاون وقلة الاعتناء بالصلاة قال العلقمي قوله ولا ينبسط كذا للاكثر بنون ساكنة قبل الموحدة وللحموي يبتسط بمثناة فوقية بعد الموحدة وفي رواية ابن عساكر بموحدة ساكنة فقط وعليها اقتصر صاحب العمدة وقوله انبساط بالنون في الاولى والثالثة وبالمثناة الفوقية في الثانية وهي ظاهرة والثالثة تقديرها ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب ((حم ق ٤ عن أنس)) بن مالك ﴿((اعتق أم ابراهيم)) مارية القبطية ((ولدها)) ابراهيم اعتق فعل ماض وولدها فاعل أي أثبت لها حرمة الحرية لا أنه أعتقها حقيقة وأجمع الفقهاء على أن ولد الرجل من أمته ينعقد حرا قال العلقمي وملخص الحكم انه اذا أحبل أمته فولدت حيا أو ميتا أو ما تجب به غرة عتقت بموت السيد وللسيد وطء أم ولده بالاجماع واستثنى منه مسائل منها أمة الكافر اذا أسلمت ومنها اذا أحبل أخته مثلا جاهلا بالتحريم فانها تصير مستولدة ووطؤها ممتنع ومنها أن يطأ موطوءة ابنه فتصير أم ولد ولا يحل له وطؤها ومنها ما اذا أولد مكاتبته فانها تصير أم ولد ولا يحل له وطؤها ما دامت الكتابة صحيحة باقية وسببه كما في الكبير عن ابن عباس قال لما ولدت مارية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق فذكره وفي ابن ماجه قال ذكرت مارية أم ابراهيم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعتقها ولدها ((ه قط ك هق عن ابن عباس)) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿((أعتقوا)) بفتح الهمزة وكسر المثناة الفوقية ((عنه)) أي عمن وجبت عليه كفارة القتل ((رقبة)) أي عبدا أو أمة موصوفا بصفة الاجزاء فان فعلتم ذلك ((يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار)) زاد في رواية حتى الفرج بالفرج قال العلقمي وفيه دليل على تخليص الآدمي المعصوم من ضرر الرق وتمكنه من تصرفه في منافعه على حسب ارادته وذلك من أعظم القرب لان الله تعالى ورسوله جعلا عتق المؤمن كفارة لاثم القتل والوطء في رمضان وجعله النبي صلى الله عليه وسلم فكاكا لمعتقه من النار وهذا في عبد له دين وكسب ينتفع به اذا أعتق فاما من تضرر بالعتق كمن لا يقدر على الكسب فتسقط نفقته عن سيده ويصير كلا على الناس فيصح عتقه وليس فيه هذه الفضيلة الى أن قال قلت وفي رواية حتى فرجه بفرجه قال شيخ شيوخنا استشكله ابن العربي بان الفرج لا يتعلق به ذنب يوجب له النار الا الزنا فان حمل على ما يتعاطاه من الصغائر كالمفاخذة لم يشكل عتقه من النار بالعتق والا فالزنا كبيرة لا يكفر الا بالتوبة ثم قال فيحتمل أن يكون المراد أن العتق يرجح عند الموازنة بحيث يكون مرجحا لحسنات المعتق ترجيحا يوازي سيئة الزنا وسببه عن واثلة بن الاسقع قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أوجب يعني النار بالقتل أي ارتكب خطيئة استوجب دخولها بقتله المؤمن عمدا عدوانا لقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فذكره ((د ك عن واثلة)) بن الاسقع وهو حديث صحيح ﴿((اعتكاف عشر في رمضان بحجتين وعمرتين)) أي ثواب اعتكافها يعدل ثواب حجتين وعمرتين غير مفروضتين والاوجه ان المراد العشر الاواخر منه فان فيه ليلة القدر التي العمل فيها خير من العمل في ألف شهر ((طب عن الحسين بن علي)) قال المناوي وضعفه الهيثمي وغيره ((أعتموا)) بفتح الهمزة وكسر المثناة الفوقية وضم الميم ((بهذه الصلاة)) يعني أخروا صلاة العشاء

(قوله يعتق الله) بالضم من أعتق وأما عتق فلازم وفي رواية حتى الفرج الخ وفيه اشارة الى تكفير كل الذنوب ولو الزنا بالفرج بناء على أن الكبائر تكفر بغير التوبة لكن الجمهور على أن النص اذا ورد بتكفير الكبائر فقبول كالتكفير هنا فانه مكفر للقتل الذي هو كبيرة وقول لا اله الا الله عدلا قدر أربع عشرة حركة ومد الجلالة قدر ست حركات يكفر أربعمائة ذنب من الكبائر أو أكثر من ذلك وما ورد من النصوص مطلقا فمحمول على الصغائر (قوله أعتموا بهذه الصلاة الخ) ظاهره يدل لمن قال يستحب تأخير العشاء الى ثلث الليل وأجيب بان المراد ائتوا بها وقت العتمة وهو بعد مغيب الشفق وفي العزيزي ما حاصله ان هذا الحديث الدال على التأخير منسوخ وعبارته قال شيخنا قلت والاحاديث وان كانت صحيحة في استحباب التأخير لكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك كان في أول الاسلام ثم أمر بعد بخلافه فيكون منسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبراني بسند حسن عن أبي بكرة قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال له أبو بكر يا رسول الله لو أنك عجلت لكان أمثل لقيامنا من الليل فعجل بعد ذلك اه بحروفه فالمفتى به عدم تأخير العشاء الى ثلث الليل بل يسن في المنهج ويسن تعجيل صلاة لاول وقتها ولو عشاء

العشاء الى العتمة وهى بعد غيبوبة الشفق الاحمر الى ثلث الليل الاول ((فانكم قد فضلتم)) بالبناء للمفعول ((بها على سائر الامم)) قال العلقمى قال ابن رسلان هذا تعليل لتأخير صلاة العشاء الى هذا الوقت واستدل به على أفضلية تأخير العشاء اه قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال ولا يصلح ذلك الآن للائمة لانه صلى الله عليه وسلم أمر بالتخفيف على الناس وقال ان فيهم الضعيف وذا الحاجة فترك التطويل عليهم فى الانتظار أولى اه قال شيخنا قلت والاحاديث وان كانت صحيحة فى استحباب التأخير لكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك كان فى أول الاسلام ثم أمر بعد ذلك بخلافه فيكون منسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبرانى بسند حسن عن أبى بكرة قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال له أبو بكر يا رسول الله لو أنك عجلت لكان أمثل لقيامنا من الليل فعجل بعد ذلك اه ((ولم تصلها أمة قبلكم)) قال العلقمى قال شيخنا قال الشيخ ولى الدين فان قلت ما المناسبة بين تأخيرها واختصاصنا بها دون سائر الامم حتى يجعل الثانى علة للاول قلت كأن المراد أنهم اذا أخروها منتظرين خروجه كانوا فى صلاة وكتب لهم ثواب المصلى فاذا كان الله تعالى شرفهم بالاختصاص بهذه الصلاة فينبغى ان يطولوها ويستعملوا أكثر الوقت فيها فان عجزوا عن ذلك فعلوا فعلا يحصل لهم به ثواب المصلى اه وسببه كما فى أبى داود عن عاصم بن حميد السكونى أنه سمع معاذ بن جبل يقول بقينا النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة وتخفيف القاف وسكون المثناة التحتية أى انتظرناه فى صلاة العشاء الى العتمة فتأخر حتى ظن الظان أنه ليس بخارج والقائل منا يقول صلى وانا كذلك حتى خرج النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا له كما قالوا أى أعادوا له القول الذى قالوه فى غيبته قبل أن يظهر فذكره ((د عن معاذ بن جبل)) قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ((اعتموا)) بكسر الهمزة وشدة الميم أى البسوا العمائم ((تزدادوا حلما)) أى يكثر حلمكم ويتسع صدركم لان تحسين الهيئة يورث الوقار والرزانة ((طب عن اسامة بن عمير)) بالتصغير ((طب ك عن ابن عباس)) قال المناوى قال الحاكم صحيح ورده الذهبى ﷺ ((اعتموا تزدادوا حلما والعمائم تيجان العرب)) أى هى لهم بمنزلة التيجان للملوك ولان العمائم فيهم قليلة وأكثرهم بالقلانس ((عد هب عن اسامة بن عمير)) ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﷺ ((أعتموا)) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر المثناة الفوقية أى أخروا صلاة العشاء الى العتمة ((خالفوا على الامم قبلكم)) قال العلقمى قال شيخنا فى شرح المنهاج للاسنوى الصبح صلاة آدم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشاء ليونس قاله الرافعى فى شرح المسند وأورد فيه خبرا قلت الذى وقفت عليه فى ذلك ما أخرجه الطحاوى عن عبد الله بن محمد عن عائشة قال ان آدم لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح وفدى اسحق عند الظهر فصلى ابراهيم أربعا فصارت الظهر وبعث عزير فقيل له كم لبثت فقال يوما فرأى الشمس فقال أو بعض يوم فصلى أربع ركعات فصارت العصر وغفر لداود عند المغرب فقام فصلى أربع ركعات فجهد فجلس فى الثالثة فصارت المغرب ثلاثا وأول من صلى العشاء الآخرة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهذا يبطل ما قاله فى العشاء من أنها ليونس فقد وردت الاحاديث بانها من خصائص هذه الامة ولم يصلها أحد قبلها وقال المناوى فانهم أى الامم السالفة وان كانوا يصلون العشاء لكنهم كانوا لا يعتمون بها بل كانوا يقاربون مغيب الشفق ((هب عن خالد ابن معدان)) بفتح الميم وسكون العين المهملة ((مرسلا ﷺ أعجز الناس)) أى أضعفهم رأيا ((من عجز عن الدعاء)) أى الطلب من الله تعالى والتذلل والافتقار اليه سيما عند الشدائد

(قوله قد فضلتم بها) أى بفرضيتها وقوله ولم تصلها أمة قبلكم أى لم تصلها فرضا فلا ينافى أنها صلاة سيدنا يونس وكذا أمته اذ الاصل عدم اختصاصه أى يصليها وأمته على جهة النفلية فالذى من خصائصنا كونها فرضا (قوله اعتموا) أى بالعشاء ويصح أن يقرأ اعتموا بالتشديد أى البسوا العمائم ويدل له سبب الحديث وهو أنه صلى الله عليه وسلم جىء له بقباب ففرقها وذكر الحديث وخالفوا فعل أمر فى معنى العلة لما قبله ومعناه على هذا خالفوا من قبلكم فانهم كانوا لا يلبسون العمائم وفيه اشارة الى عدم اتباع شرع من قبلنا حيث ورد فى شرعنا ما يخالفه (قوله على الامم) قيل الصواب اسقاط على ورد بان المناوى وغيره كالعزيزى أقروا ذلك فهى الرواية فتؤول بان التقدير خالفوا حال كونكم مستعلين على الامم قبلكم

((وأبخل الناس)) أى أمنعهم للفضل وأشحهم بالبذل ((من بخل بالسلام)) أى على من لقيه من المسلمين من عرفه منهم ومن لم يعرفه فانه خفيف المؤنة عظيم الثواب والبخل فى الشرع منع الواجب وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده ((طس هب عن أبى هريرة)) قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﷺ((اعدلوا)) بكسر الهمزة ((بين أولادكم فى النحل)) قال العلقمى بضم النون وسكون الحاء المهملة الى أن قال وفى النهاية النحل العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق ((كما تحبون ان يعدلوا بينكم فى البر)) بالكسر الاحسان ((واللطف)) بضم اللام وسكون الطاء المهملة أى الرفق بكم قال المناوى فان انتظام المعاش والمعاد دائر مع العدل والتفاضل يجر الى التباغض المؤدى الى العقوق ومنع الحقوق ((طب عن النعمان)) بضم النون ((ابن بشير)) واسناده حسن ((أعدى عدوك)) يعنى من أشد أعدائك ((زوجتك التى تضاجعك)) فى الفراش ((وماملكت يمينك)) من الارقاء لانهم يوقعونك فى الاثم والعقوبة ولا عداوة أعظم من ذلك قال العلقمى قوله اعدى عدوك زوجتك التى تضاجعك أى اذا أطعتها فى التخلف عن الطاعة أو كانت سببا للمعصية كاخذ مال من غير حله ولهذا حذر الله عن طاعتهم بقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا ان من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم قال المفسرون بان تطيعوهم فى التخلف عن الطاعة ((فر عن أبى مالك الاشعرى)) واسناده حسن ﷺ((أعذر الله الى امرئ)) قال العلقمى قال شيخنا زكريا أى أزال عذره فلم يبق له اعتذارا حيث أمهله هذه المدة ولم يعتبر أى لم يفعل ما يغنيه عن الاعتذار فالهمزة للسلب وقال شيخ شيوخنا الاعذار ازالة العذر والمعنى أنه لم يبق له اعتذار كأن يقول لو مد لى فى الاجل لفعلت ما أمرت به يقال أعذر اليه اذا بلغه أقصى الغاية فى العذر ومكنه منه وان لم يكن له عذر فى ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذى حصل له فلا ينبغى له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالكلية ونسبة الاعذار الى الله مجازية والمعنى ان الله لم يترك للعبد سببا للاعتذار يتمسك به والحاصل أنه لا يعاقب الا بعد حجة ((أخر أجله)) أى أطاله ((حتى بلغ ستين سنة)) قال العلقمى قال ابن بطال انما كانت الستون حد الانها قريبة من المعترك وهى سن الانابة والخشوع ووقت ترقب المنية ((خ عن أبى هريرة)) ﷺ((أعربوا القرآن)) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء قال العلقمى قال شيخنا أخرج البيهقى من حديث ابن عمر مرفوعا من قرأ القرآن فاعرب به كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قرأه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات المراد باعرابه معرفة معانى ألفاظه وليس المراد الاعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو ما يقابل اللحن لان القراءة مع فقده ليست قراءة ولا ثواب فيها ((والتمسوا غرائبه)) أى اطلبوا معنى الالفاظ التى تحتاج الى البحث عنها فى اللغة وقال المناوى أعربوا القرآن أى بينوا ما فيه من غرائب اللغة وبدائع الاعراب وقوله والتمسوا غرائبه لم يرد به غرائب اللغة لئلا يلزم التكرار ولهذا فسره ابن الاثير بقوله غرائبه فرائضه وحدوده وهى تحتمل وجهين أحدهما فرائض المواريث وحدود الاحكام والثانى أن المراد بالفرائض ما يلزم المكلف اتباعه وبالحدود ما يطلع به على الاسرار الخفية والرموز الدقيقة قال الطيبى وهذا التأويل قريب من معنى خبر أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن الحديث فقوله أعربوا اشارة الى ما ظهر منه وفرائضه وحدوده الى ما بطن منه ولما كان الغرض الاصلى هذا الثانى قال والتمسوا أى شمروا عن ساعد الجد فى تفتيش ما يعنيكم وجدوا فى تفسير ما يهمكم من الاسرار ولا تتوانوا فيه ((ش ك هب عن أبى هريرة)) ﷺ أعربوا

(قوله فى النحل) بضم النون وسكون الحاء مصدر سماعى لنحل بمعنى أعطى فهو بمعنى الاعطاء وأما الشئ المعطى فيسمى نحلة بتثليث النون هكذا ضبطه الشراح مصدرا لكونه الرواية وان قال بعضهم القياس أن يضبط النحل أو النحل جمع نحلة كما قال ولفعلة فعل الخ (قوله أعدى عدوك) لم يقل أعدائك لان لفظ عدو يستعمل فى المفرد وغيره ويجوز تثنيته وجمعه وليس المراد بالعداوة البغض بل المراد بها المحنة المفوتة للخير فان حب الزوجة والرقيق والولد يعين على الكسب ولو من حرام وعلى ترك الجهاد والسفر لطلب علم مثلا خوفا من أن يموت فيضيعوا (قوله أعذر الله الى امرئ الخ) أى سلب عذره فالهمزة للسلب مثل أعربه أى أزال فساده أى اذا بلغ الانسان ستين سنة لم يكن له عذر حينئذ فى تقصيره فى الاعمال اذ من حق من بلغ هذا السن أن يجد فى العمل الصالح وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته ما نصه قوله أعذر الله أى لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث أمهله طول هذه المدة ولم يعتذر وقد يكون بمعنى عذر كما فى حديث المقداد لقد أعذر الله اليك أى عذرك وجعلك فى موضع العذر واسقط عنك الجهاد لانه كان تناهى سنا وعجز عن القتال وعبارة العلقمى أى أزال عذره فلم يبق له اعتذارا حيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر فالهمزة للسلب اه بحروفه

الكلام)) المراد بالاعراب هنا ما يقابل اللحن ((كى تعربوا القرآن)) أى تعلموا الاعراب لاجل أن تنطقوا بالقرآن من غير لحن ((ابن الانبارى فى)) كتاب ((الوقف)) والابتداء ((والمرهبى فى)) كتاب ((فضل العلم)) كلاهما ((عن أبى جعفر معضلا)) هو أبو جعفر الانصارى التابعى ۞ ((اعرضوا حديثى على كتاب الله)) بكسر الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء من العرض أى قابلوا ما فى حديثى من الاحكام الدالة على الحل والحرمة على أحكام القرآن ((فان وافقه فهو منى وأنا قلته)) أى فهو دليل على أنه ناشئ عنى وأنا قلته وهذا اذا لم يكن فى الحديث نسخ لما فى كتاب الله تعالى قال العلقمى وهذا لا يتأتى الا للراسخين فى العلم وقال المناوى وهذا العرض وظيفة المجتهدين ((طب عن ثوبان)) مولى النبى صلى الله عليه وسلم ۞ ((اعرضوا على رقاكم)) بضبط ما قبله أى لانى العارف الاكبر المتلقى عن معلم العلماء وسببه كما فى أبى داود عن عوف بن مالك قال كنا نرقى فى الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى فى ذلك فقال اعرضوا اذكره ((لا بأس بالرقى)) بضم الراء وفتح القاف أى فلما عرضوها قال لا بأس بالرقى أى هى جائزة اذا كان فيها نفع لما روى مسلم عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب وانك نهيت عن الرقى قال فعرضوا عليه فقال ما أرى بأسا من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه ((ما لم يكن فيه)) أى فيما رقى به ((شرك)) أى شئ من الكفر أو شئ من كلام أهل الشرك الذى لا يوافق الاصول الاسلامية لان ذلك محرم اذ قليل الشرك وكثيره جهل بالله وآياته قال العلقمى وفيه دليل على جواز الرقى والتطبب بما لا ضرر فيه وان كان بغير أسماء الله وكلامه لكن اذا كان مفهوما ((م د عن عوف ابن مالك ۞ أعرضوا عن الناس)) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء أى ولوا واضربوا عنهم ((ألم تر)) بهمزة الاستفهام ((انك ان ابتغيت)) بموحدة ساكنة ومثناة فوقية ثم غين معجمة ثم مثناة تحتية ساكنة ((الريبة فى الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم)) قال العلقمى المعنى ألم تعلم انك ان ظننت التهمة فى الناس لتعلمها وتنشرها أفسدتهم لوقوع بعضهم فى بعض بالغيبة ونحوها والحاصل أن التتبع مع الاظهار افساد كما يحصل من الغيبة ونحوها هذا ما ظهر لى فى معناه والله أعلم ((طب عن معاوية)) بن أبى سفيان واسناده حسن ۞ ((اعرفوا)) بكسر الهمزة ((أنسابكم)) جمع نسب وهو القرابة أى تعرفوها واخصوا عنها ((تصلوا أرحامكم)) أى لاجل أن تصلوها بالاحسان أو انكم ان فعلتم ذلك وصلتموها ((فانه)) أى الشأن ((لا قرب للرحم اذا قطعت وان كانت قريبة)) فى نفس الامر ((ولا بعد لها)) وفى نسخة بالباء بدل اللام فى الموضعين ((اذا وصلت وان كانت بعيدة)) أى فى نفس الامر فالقطع يوجب النكران والاحسان يوجب العرفان ((الطيالسى ك عن ابن عباس)) قال المناوى قال الذهبى فى المذهب اسناده جيد ((أعروا النساء)) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وضم الراء جردوهن عما زيد على ستر العورة وما يقيهن الحر والبرد ((يلزمن الحجال)) بكسر الحاء المهملة جمع حجلة وهى بيت كالقبة تستر بالثياب وله أزرار كبار والمعنى أعروا النساء يلزمن البيوت فان المرأة اذا كثرت ثيابها وأحسنت زينتها أعجبها الخروج ((طب عن مسلمة بن مخلد)) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ۞ ((أعز أمر الله)) بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الزاى الشديدة ((يعزك الله)) بضم المثناة التحتية وبالجزم جواب الامر قال العلقمى والمعنى اشتد فى طاعة الله وامتثال أوامره واجتناب نواهيه بالاخلاص فى العمل يجعل الله قوة

(قوله اعرضوا حديثى) أى غير الناسخ للقرآن أما هو فهو مخالف للقرآن لا موافق له واعرضوا بكسر الهمزة والراء وسكون العين المهملة بينهما والمعنى قابلوا ما فى حديثى من الاحكام الدالة على الحل والحرمة على القرآن أى على أحكامه فان وافقها فهو دليل على أنى قلته وهذا اذا لم يكن فى الحديث نسخ لما فى كتاب الله تعالى وهذا لا يتأتى الا للراسخين فى العلم أو المجتهدين اهـ علقمى مع بعض زيادة (قوله رقاكم) جمع رقى قال ذلك صلى الله عليه وسلم حين سألوه عما كانوا يرقون به المرضى فى الجاهلية أيجوز لنا استعماله الآن أى بعد الاسلام فقال صلى الله عليه وسلم اعرضوها على لانظرها هل فيها شئ ممتنع أو لا (قوله لا بأس بالرقى) أى باستعمال الرقى (قوله أعرضوا) بفتح الهمزة من أعرض فهو من الاعراض بخلاف ما سبق فهو من العرض لا الاعراض أى تنحوا وتباعدوا عن التجسس على عورات الناس (قوله ألم تر) استفهام توبيخ (قوله أعروا النساء) أى جردوهن عن ثياب الزينة لتنكسر نفسهن ويتركن الخروج من البيوت لئلا يراهن الناس على هيئة مبتذلة وأعروا قال العزيزى بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وضم الراء ووقع فى المسارى ضبطه بضم الهمزة فليراجع لكن الذى قرره أستاذنا الحفنى رحمه الله تعالى حال قراءته فتح الهمزة (قوله الحجال) ككتاب جمع حجلة وهى بيت صغير أو خيمة صغيرة لها أزرار وعرى ولذا يقال كزر الحجلة وفى رواية الحجاب أى التحجب عن أعين الناس (قوله يعزك الله) أى يلبسك ثوب العز

والهيبة (قوله اعزل الاذى) مما يضر بالمارة ولا مانع من شمول ذلك لقطاع الطريق (قوله المسلمين) اما الحربيون فينبغى وضع مايؤذيهم فى طريقهم وأما الذميون فلا ينبغى اماطة الاذى عن طريقهم لانه نوع اكرام وانما يدفع عنهم الاذى عن طريقهم اذا أراد شخص أن يؤذيهم فيمنعه وفاء بذمتهم (قوله اعزل عنها) أى أمتك الخ قاله صلى الله عليه وسلم لما سأله شخص عن العزل عن أمته خوف الحمل فيمنع بيعها (قوله كائنة) أى فى علم الله الازلى كائنة أى موجودة فى الخارج فلا تكرار (قوله عن صرمة) ضبطه الشيخ عبد البر بالقلم بكسر الصاد وفى العزيزى انه بفتحها وعبارته صرمة بفتح الصاد المهملة وسكون الراء العذرى بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة انتهت وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله العذرى ما نصه وفى نسخة العدوى بتحريك الدال المهملة والواو وقال المحشى بالعين المهملة والدال المعجمة وقال انه صحابى جليل اه بحروفه وفى المناوى الكبير صرمة بكسر فسكون اه (قوله أعط كل سورة) أى كل صلاة مشتملة على سورة الخ من اطلاق الجزء على الكل والقرينة ذكر الركوع والسجود وهذا المعنى فى غاية الحسن وكتب الشيخ عبد البر ما نصه (قوله أعط كل سورة) أى ركعة وهذا هو الصواب وقال المناوى يحتمل أن المراد واذا قرأت سورة فصل ركعتين قبل ان تشرع فى أخرى وما قاله ليس بسديد ويحتمل أن المراد صل بكل سورة ويحتمل أن المراد الركوع والسجود اللغويان وهو الخضوع والانكسار والخشوع ولم يتكلم عليه العلقمى اه بحروفه أو المراد كلما تقرأ سورة من القرآن فصل صلاة قبل الشروع فى أخرى وان لم يكن ذلك فى الفروع أو المراد بالركوع والسجود المعنى اللغوى أى الخشوع والخضوع فينبغى الخشوع عند قراءة كل سورة أو شئ من القرآن (قوله اعطوا أعينكم) أى استعملوها فى العبادة كالنظر فى المصحف أى الرقم الذى كتب فيه والنظر فى وجوه العلماء وكتب العلم للمطالعة وهذا يدل على أن النظر فى المصحف أفضل من القراءة عن ظهر قلب أى ان كان خشوعه وتدبره حينئذ أكثر فان كان يخشع فى القراءة عن ظهر قلب أكثر فهو أفضل (قوله عجائبه) أى غرائبه من الآيات التى تخفى على المتأمل معناها كآيات الرحم فالمراد بالعجائب المشتمل منه على معنى لا يدرك المتأمل سببه لاسيما من تحلى بنور الايمان فيبذل وسعه فى تلاوته تعبدا وان خفى عليه الاسباب (قوله أعطوا السائل الخ) المراد صدقة التطوع ونقل عن أحمد بن طيلون أنه كان يتصدق كل جمعة بثلاثة آلاف دينار فقال له من يعرف ذلك انه يطلب منا المتجملون فقال أعط كل من طلب فان الانسان لا يسأل الا عن ضرورة (قوله وان جاء على فرس) يعنى لا ترده وان جاء على حالة تدل على غناه ككونه راكبا فرسا قال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البهجة خاتمة تحل الصدقة لغنى وكافر قال فى الروضة ويستحب التنزه

ومهابة ويكسبك جلالة تصير بها عظيما مهابا فى أعين المخلوقات ﴿ فر عن أبى امامة ﴾ الباهلى ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث ضعيف ۞ ﴿ اعزل ﴾ بكسر الهمزة وسكون العين المهملة ﴿ الاذى عن طريق المسلمين ﴾ أى اذا رأيت فى ممرهم ما يؤذيهم كشوك وحجر فنحه عنهم ندبا فان ذلك من شعب الايمان وسببه كما فى ابن ماجه عن أبى برزة الاسلمى قلت يارسول الله دلنى على عمل أنتفع به فذكره ﴿ م ه عن أبى برزة ﴾ ۞ اعزل عنها ان شئت ﴾ أى اعزل ماءك أيها المجامع عن حليلتك ان شئت أن لا تحبل ﴿ فانه ﴾ أى الشأن ﴿ سيأتيها ما قدر لها ﴾ أى فان قدر لها حمل حصل وان عزلت أو عدمه لم يقع وان لم تعزل فعزلك لا يفيد شيأ ﴿ م عن جابر ﴾ بن عبد الله ۞ ﴿ اعزلوا ﴾ أى عن النساء ﴿ أولا تعزلوا ﴾ أى لا أثر للعزل ولا لعدمه ﴿ ما كتب الله من نسمة ﴾ من نفس ﴿ هى كائنة ﴾ أى فى علم الله ﴿ الى يوم القيامة الا وهى كائنة ﴾ فى الخارج فلا فائدة لعزلكم ولا لاهماله لانه تعالى ان كان قدر خلقها سبقكم الماء وما ينفعكم الحرص وسببه عن صرمة بكسر الصاد المهملة وسكون الراء العذرى بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قال غزا بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبنا كرام العرب فرغبنا فى التمتع وقد اشتدت علينا العزوبة وان نستمتع ونعزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ﴿ طب عن صرمة العذرى ﴾ قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ ﴿ أعط ﴾ وفى رواية أعطوا ﴿ كل سورة ﴾ من القرآن ﴿ حظها ﴾ أى نصيبها ﴿ من الركوع والسجود ﴾ قال المناوى يحتمل ان المراد اذا قرأتم سورة فصلوا عقبها صلاة قبل الشروع فى غيرها وقال غيره يحتمل أن المراد بالسورة الركعة ويحتمل أن المراد صل بكل سورة ويحتمل أن المراد بالركوع والسجود اللغويان وهو الخضوع والانكسار والخشوع ﴿ ش عن بعض الصحابة ﴾ واسناده صحيح ۞ ﴿ اعطوا أعينكم حظها من العبادة ﴾ قال المناوى قيل وما حظها قال ﴿ النظر فى المصحف ﴾ يعنى قراءة القرآن نظرا فيه ﴿ والتفكر فيه ﴾ أى تدبر آيات القرآن وتأمل معانيه ﴿ والاعتبار عند عجائبه ﴾ من أوامره وزواجره ومواعظه وأحكامه ونحوها والظاهر أن المراد بالاعين الانفس ﴿ الحكيم ﴾ الترمذى ﴿ هب ﴾ كلاهما ﴿ عن أبى سعيد ﴾ الخدرى واسناده ضعيف ۞ ﴿ اعطوا السائل ﴾ أى الذى يسأل التصدق عليه ﴿ وان جاء على فرس ﴾ يعنى لا ترده وان جاء على حالة تدل على

عنها ويكره له التعرض لها وفي البيان يحرم عليه أخذها مظهرا الفاقة قال وهو حسن وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجدوا له دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره ان كان محتاجا لم يحرم وان كان غنيا بمال أو بصنعة فحرام وما يأخذه حرام اهـ واستثنى في الاحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم اهـ من شرح العلامة الشيخ على العزيزي نفعنا الله به (قوله قبل ان (٢٢٩) يجف عرقه) كناية عن سرعة البذل له وان لم

غناه لكونه ربا أو كافرا قال شيخ الاسلام زكريا في شرح البهجة خاتمة تحل الصدقة لغني وكافر قال في الروضة ويستحب التنزه عنها ويكره له التعرض لها وفي البيان يحرم عليه أخذها مظهرا للفاقة قال وهو حسن وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجدوا له دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره ان كان محتاجا لم يحرم وان كان غنيا بمال أو بصنعة فحرام وما يأخذه حرام اهـ واستثنى في الاحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم (عد عن أبي هريرة) واسناده ضعيف ۞ (اعطوا المساجد حقها) قال المناوي قيل وما حقها قال (ركعتان) تحية المسجد اذا دخلته (قبل ان تجلس) فيه فان جلست عمدا فاتت لتقصيرك (ش عن أبي قتادة) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ۞ (اعطوا الاجير أجره) أى كراء عمله (قبل أن يجف عرقه) المراد الحث على تعجيل الاجرة عقب الفراغ من العمل وان لم يعرق (هـ عن ابن عمر) بن الخطاب (ع عن أبي هريرة طس عن جابر) بن عبد الله (الحكيم) الترمذي (عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره (أعطى) بفتح الهمزة (ولا توكى) بالجزم بحذف النون أى لا تربطي الوكاء والوكاء بالمد هو الخيط الذي يربط به (فيوكا عليك) قال العلقمي والمناوي بسكون الالف ويؤخذ من كلامهما انه منصوب بفتحة مقدرة أى لا تمسكي المال في الوعاء فيوكى عليه فيمسك الله فضله وثوابه عنك كما أمسكت ما أعطاك الله تعالى فاسناد الايكاء الى الله مجاز عن الامساك قال العلقمي وفيه دليل على النهي عن منع الصدقة خشية النفاد فان تلك الاسباب تقطع مادة البركة لان الله تعالى يثيب على العطاء بغير حساب ومن علم أن الله يرزقه من حيث لا يحتسب فحقه أن يعطي ولا يحسب قاله ابن رسلان وسببه ان أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما وعن أبيها قالت يا رسول الله مالي شئ الا ما أدخل على الزبير بيته أفأعطي منه فذكره (د عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ۞ (أعطيت) بالبناء للمفعول (جوامع الكلم) قال المناوي أى الكلمات البليغة الوجيزة الجامعة للمعاني الكثيرة قال القرطبي وقد جاء هذا اللفظ ويراد به القرآن في غير هذا الحديث (واختصر لي الكلام اختصارا) أى حتى صار كثير المعاني قليل الالفاظ (ع عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن ۞ (اعطيت سورة البقرة من الذكر الاول) أى بدله قال العلقمي لعل المراد بالذكر الاول صحف ابراهيم وموسى المذكورة في سورة الاعلى وهي عشر صحف لابراهيم وعشر صحف لموسى أنزلت عليه قبل التوراة (وأعطيت طه والطواسين والحواميم من ألواح موسى) أى بدلها (وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة) وهي من آمن الرسول الى آخر السورة (من تحت العرش) أى من كنز تحته (والمفصل نافلة) أى زيادة وأوله من الحجرات الى آخر سورة الناس وسمي بذلك لكثرة الفصول التي بين السور

يحصل له عرق أصلا أو حصل ولم يجف والعرق رشحات تخرج من المسام (قوله فيوكا) منصوب بفتحة مقدرة على الالف كيخشى (قوله جوامع الكلم) أى الكلمات الجامعة للمعاني الكثيرة سواء كانت الكلمات مختصرة أم لا وتفسير بعضهم جوامع الكلم بالكلمات المختصرة اللفظ الكثيرة المعنى لا يناسب لان هذا معلوم من قوله صلى الله عليه وسلم بعد واختصر الخ والذي عليه الجمهور ان الاختصار هو تقليل اللفظ كثر المعنى أو تساوى أو قل وتفسير الشارح له هنا بقلة اللفظ وكثرة المعنى لخصوص المقام اذ الواقع انه صلى الله عليه وسلم أعطى اللفظ القليل المشتمل على المعنى الكثير (قوله سورة البقرة) يعلم منه الرد على من قال يحرم أن يقال سورة البقرة وانما يقال السورة التي فيها البقرة (قوله من الذكر الاول) أى بدله أى فسورة البقرة تضمنت معاني الذكر الاول فهي بدله والمراد بالذكر الاول صحف سيدنا موسى العشرة قبل التوراة وقيل وصحف سيدنا ابراهيم العشرة أيضا (قوله من تحت العرش) أى من كنز تحته كما في رواية والله أعلم بحقيقة هذا الكنز (قوله والمفصل) أى المحكم لعدم وقوع النسخ فيه أو المفصل سوره لقصرها وطواله من الحجرات الى عم وأوساطه من عم الى الضحى ومنها الى الآخر قصاره وقيل غير ذلك (قوله نافلة) حال من الثلاثة أعني فاتحة الكتاب وما بعدها أى ذلك زائد على ما في الكتب السابقة فليس فيها ما يتضمن معنى ذلك وبه يعلم أن المراد بسورة البقرة في قوله قبل سورة البقرة من الذكر الاول ما عدا خواتيمها أوهي ليست بدلا عن شئ بل من الخصائص

بالبسملة (لك هب عن معقل) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف (ابن يسار) وهو حديث ضعيف ﴿ (أعطيت آية الكرسي) أي الآية التي يذكر فيها الكرسي (من تحت العرش) أي من كنز تحته كما في رواية أخرى (تخ وابن الضريس) بالتصغير (عن الحسن) البصري (مرسلا) ورواه الديلمي عن علي مرفوعا ﴿ (أعطيت مالم يعط أحد من الانبياء قبلي نصرت بالرعب) يقذف في قلوب أعدائي كما في رواية أخرى (وأعطيت مفاتيح الارض) جمع مفتاح وهو اسم لكل ما يتوصل به الى استخراج المغلقات استعارة لوعد الله بفتح البلاد (وسميت أحمد) أي نعت بذلك في الكتب السابقة (وجعل لي التراب طهورا) بفتح الطاء فهو يقوم مقام الماء عند العجز عنه حسا أو شرعا قال العلقمي قال شيخ شيوخنا وهذا يقوي القول بان التيمم خاص بالتراب لان الحديث سيق لاظهار التشريف والتخصيص فلو كان جائزا بغير التراب لما اقتصر عليه (وجعلت أمتي خير الامم) بنص قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس (حم عن علي) أمير المؤمنين قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ﴿ (أعطيت فواتح الكلم) يعني أعطي ما يسر الله له من الفصاحة والبلاغة والوصول الى غوامض المعاني وبدائع الحكم ومحاسن العبارات والالفاظ التي أغلقت على غيره وتعذرت ومن كان في يده مفاتيح شئ مخزون سهل عليه الوصول اليه (وجوامعه) أي أسراره التي جمعها الله فيه (وخواتمه) قال المناوي قال القرطبي يعني أنه يختم كلامه بمقطع وجيز بليغ جامع ويعني بجملة هذا الكلام أن كلامه من مبتدئه الى خاتمته كله بليغ وجيز وكذلك كان ولهذا كانت العرب الفصحاء تقول له ما رأينا أفصح منك فيقول وما يمنعني وقد نزل القرآن بلسان عربي مبين فكان يبدأ كلامه بأعذب لفظ وأجزله ويختمه بما يشوق السامع للاقبال عليه (ش ع طب عن أبي موسى) الاشعري قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿ (أعطيت مكان التوراة السبع الطوال) بكسر المهملة جمع طويلة وفي رواية الطول بحذف الالف قال في مختصر النهاية الطول بالضم جمع الطولى وأولها البقرة وآخرها براءة بجعل الانفال مع براءة واحدة قال العلقمي لكن أخرج الحاكم والنسائي وغيرهما عن ابن عباس قال السبع الطوال البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانعام والاعراف قال الراوي وذكر السابعة فنسيتها وفي رواية صحيحة عن أبي حاتم وغيره عن مجاهد وسعيد بن جبير أنها يونس وعن ابن عباس مثله وفي رواية عن الحاكم أنها الكهف (وأعطيت مكان الزبور المئين) قال المناوي وهي كل سورة تزيد على مائة آية وقال العلقمي سميت بذلك لان كل سورة منها تزيد على مائة آية أو تقاربها (وأعطيت مكان الانجيل المثاني) أي السور التي آيها أقل من مائة آية تطلق على الفاتحة وعلى القرآن كله (وفضلت بالمفصل) أي أعطيته زيادة وأوله من الحجرات وآخره سورة الناس كما تقدم سمي بذلك

(قوله آية الكرسي) أي الآيات المشتملة على آية الكرسي وينبغي المواظبة على قراءتها عند النوم لما ورد أنه لو علم الشخص ما في قراءتها حينئذ من كثرة الثواب والحفظ ما تركها قط وقال سيدنا علي رضي الله عنه ما تركتها قط منذ سمعت ذلك (قوله الضريس) بالتشديد والتصغير (قوله نصرت بالرعب) في رواية على مسافة شهر وخص ذلك لان غاية ما كان بين الكفار وبين المدينة مسافة شهر أي مسافة شهر من سائر الجهات التي فيها الكفار وفي رواية شهرين وهي تقتضي أن بعض الجهات مسافتها من المدينة الى الكفار شهران وهذا في زمنه صلى الله عليه وسلم اما بعده فبعدوا عن المدينة أكثر من ذلك ومعنى الرعب أن يوقع في قلوبهم الخوف من شجاعته حتى لو لم يكن معه جيش لانه مقاومهم وحده فلا يرد على الخصوصية أن سيدنا سليمان قد خافت منه الجن لانه تسخير منه تعالى أي علمه سرا جذب به قلوبهم لا خوف من شجاعته كنبينا (قوله مفاتيح) أي خزائن أي كنوز الارض أي الاسرار التي تكون سببا لفتح بلاد الكفار وأخذ ما فيها ويحتمل أن المراد جميع الارض لا خصوص بلاد الكفار أي ان جميع ما في أيدي الناس ملكه الله اياه ثم بذله للناس (قوله أحمد) أي لم يتسم به في الكتب السابقة غيره لئلا يتوهم ان ذلك الغير هو النبي الموصوف بأوصافي (قوله التراب) هذا مما يدل على أن التيمم لا يصح بغير التراب وقد ورد أن الارض افتخرت على السماء بانه صلى الله عليه وسلم خلق منها ويضع جبهته عليها في السجود ويدفن فيها فلما تشرفت به صلى الله عليه وسلم زادها الله تعالى شرفا بجعل ترابها طهورا كالماء (قوله خير الامم) أي لكوني خير الرسل فشرفهم بالتبع لي (قوله فواتح الكلام) أي ألفاظ البلاغة والفصاحة التي يفتتح بها الكلام ويختتم بها لكثرة أيضا فلذا كان كلامه صلى الله عليه وسلم مشتملا على أسرار ومعان دقيقة (قوله السبع الطوال) أولها البقرة وآخرها براءة بجعل الانفال مع براءة سورة واحدة ولذا لم يبسمل بينهما وقيل السابعة هود وقيل الكهف والجمهور على الاول (قوله المثاني) المراد بها كل سورة أقل من مائة آية وسميت مثاني لانها ذكرت عقب ذكر المئين الذي أريد بها كل سورة مشتملة على مائة آية فأكثر فهي ثانية في الذكر والمئين بكسر الميم (قوله وفضلت بالمفصل) هذا ليس فيه حصر فلا ينافي ما مر أنه صلى الله عليه وسلم خص بغير المفصل كخواتيم

لكثرة الفصول التى بين السور بالبسملة وقيل لقلة المنسوخ فيه ولهذا سمى بالمحكم أيضا كما
روا البخارى عن سعيد بن جبير قال ان الذى تدعونه بالمفصل هو المحكم ((طب هب عن
واثلة)) بن الاسقع ﷺ ((أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة)) وأولها آمن الرسول
الى آخر السورة ((من كنز تحت العرش لم يعطها نبى قبلى)) يعنى انها ادخرت وكنزت له فلم
يؤتها أحد قبله قال المناوى قال فى المطامح يجوز كون هذا الكنز اليقين ((حم طب هب
عن حذيفة)) بن اليمان ((حم عن أبى ذر)) واسناد أحمد صحيح ﷺ ((أعطيت ثلاث خصال
أعطيت صلاة فى الصفوف)) وكانت الامم السابقة يصلون منفردين وجوه بعضهم لبعض
((وأعطيت السلام)) أى التحية بالسلام ((وهو تحية أهل الجنة)) أى يحيى بعضهم بعضا
قال المناوى تنبيه قال أبو طالب فى كتاب التحيات تحية العرب السلام وهى أشرف التحيات
وتحية الاكاسرة السجود للملك وتقبيل الارض وتحية الفرس طرح اليد على الارض أمام
الملك والحبشة عقد اليد على الصدر والروم كشف الرأس وتنكيسها والنوبة الايماء بفمه مع
جعل يده على رأسه ووجهه وحمير الايماء بالاصبع ((وأعطيت آمين)) أى ختم الداعى دعاءه
بلفظ آمين ((ولم يعطها أحد ممن كان قبلكم)) أى لم يعط هذه الخصلة الثالثة كما يشير اليه قوله
((الا أن يكون الله تعالى أعطاها هرون فان موسى كان يدعو ويؤمن هرون)) أى فانه
لا يكون من الخصائص المحمدية بالنسبة لهرون بل بالنسبة لغيره من الانبياء ((الحرث)) بن
أبى أسامة فى مسنده ((وابن مردويه)) فى تفسيره ((عن أنس)) بن مالك ﷺ ((أعطيت خمسا
لم يعطهن أحد من الانبياء قبلى)) قال العلقمى وعن ابن عباس لا أقولهن فخرا ومفهومه انه
لم يختص بغير الخمس المذكورة لكن روى مسلم من حديث أبى هريرة فضلت على الانبياء
بست فذكر أربعا من هذه الخمس وزاد ثنتين وأعطيت جوامع الكلم وختم بى النبيون ولمسلم
من حديث جابر فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة الحديث وفيه ذكر
خصلة أخرى وقد بينها ابن خزيمة والنسائى وهى وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة
البقرة من كنز تحت العرش يشير الى ما حطه عن أمته من الاصر وتحمل ما لا طاقة لهم به
ورفع الخطا والنسيان ولاحمد من حديث على أعطيت أربعا لم يعطهن أحد من أنبياء الله
أعطيت مفاتيح الارض وسميت أحمد وجعلت أمتى خير الامم وذكر خصلة التراب فصارت
الخصال اثنتى عشرة وقد يوجد أكثر من ذلك لمن أمعن التتبع وقد ذكر أبو سعيد النيسابورى
فى شرف المصطفى ان الذى اختص به من دون الانبياء ستون خصلة قال شيخنا بعد أن ذكر
ما تقدم ثم لما صنفت كتاب المعجزات والخصائص تتبعتها فزادت على المائتين وقال فى محل
آخر فزادت على الثلثمائة قال شيخ شيوخنا وطريق الجمع أن يقال لعله اطلع أولا على بعض
ما اختص به ثم اطلع على الباقى ومن لا يرى مفهوم العدد حجة يدفع هذا الاشكال من أصله
وظاهر الحديث يقتضى أن كل واحدة من الخمس المذكورات لم تكن لاحد قبله وهو كذلك
وغفل الداودى الشارح غفلة عظيمة فقال قوله لم يعطهن أحد يعنى لم تجتمع لاحد قبله لان
نوحا بعث الى كافة الناس واما الاربع فلم يعط أحد واحدة منهن وكأنه نظر فى أول الحديث
وغفل عن آخره لانه نص صلى الله عليه وسلم على خصوصيته بهذه أيضا لقوله وكان النبى
يبعث الى قومه خاصة ((نصرت بالرعب)) أى بالخوف منى زاد فى رواية أحمد فيقذف فى
قلوب أعدائى ((مسيرة شهر)) بالنصب أى ينصرنى الله بالقاء الخوف فى قلوب أعدائى أى
من مسيرة شهر بينى وبينهم من سائر نواحى المدينة وجميع جهاتها قال العلقمى وفى الطبرانى
عن ابن عباس نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرعب على عدوه مسيرة شهرين وأخرج

البقرة (قوله صلاة فى الصفوف) أى كصلاة الملائكة بخلاف الامم السابقة فكانوا يصلون منفردين واذا اجتمعوا لم يصطفوا بل يصلى بعضهم فى وجه بعض (قوله السلام) أى بخلاف الامم السابقة فبعضهم كانت تحيته السجود وبعضهم وضع اليد على كتف الملك الخ (قوله أهل الجنة) أى بعضهم يحيى بعضا بالسلام (قوله آمين) أى فى الدعاء (قوله الا أن يكون الخ) أى لم يوجد اعطاؤها لغير الا لهذين الرسولين ولذا قال تعالى قد أجيبت دعوتكما أى بسبب التأمين والمراد من قوله ثلاث خصال فيما مر أنه صلى الله عليه وسلم خص بكل فرد منها لا أنه خص بالمجموع فقط وكذا يقال فيما يأتى من نظائره

عن السائب بن يزيد مرفوعا فضلت على الانبياء بخمس وفيه ونصرت بالرعب شهرا أمامى وشهرا خلفى وهو مبين لمعنى حديث ابن عباس قال شيخ شيوخنا الظاهر اختصاصه به مطلقا وانما جعل الغاية شهرا لانه لم يكن بين بلدته وبين أحد من أعدائه أكثر منه وهذه الخصوصية حاصلة على الاطلاق حتى ولو كان وحده بغير عسكر وهل هى حاصلة لامته من بعده فيه احتمال اه قلت ورأيت فى بعض الحواشى نقل ابن الملقن فى شرح العمدة عن مسند أحمد بلفظ والرعب يسعى بين يدى أمتى شهرا ﴿وجعلت لى الارض﴾ زاد فى رواية ولامتى ﴿مسجدا﴾ أى محل سجود فلا يختص السجود منها بموضع دون غيره زاد فى رواية وكان من قبلى انما يصلون فى كنائسهم ﴿وطهورا﴾ بفتح الطاء المهملة بمعنى مطهرا وان لم يرفع حدثا ﴿فأيما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصل﴾ أى بوضوء أو تيمم فى مسجد أو غيره وانما زاده دفعا لتوهم انه خاص به ﴿وأحلت لى الغنائم﴾ يعنى التصرف فيها كيف شئت وقسمتها كيف أردت ﴿ولم تحل﴾ قال المناوى يجوز بناؤه للفاعل والمفعول ﴿لاحد قبلى﴾ أى من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم يؤذن له فى الجهاد فلم يكن له مغانم ومنهم من أذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيأ لم يحل لهم أكله وجاءت نار فأحرقته الا الذرية ﴿وأعطيت الشفاعة﴾ قال العلقمى هى سؤال الخير وترك الضرر عن الغير على سبيل التضرع والمراد بها الشفاعة العظمى فى راحة الناس من هول الموقف وهى المراد بالمقام المحمود لانها شفاعة عامة تكون فى الحشر حين يفزع الناس اليه صلى الله عليه وسلم قال شيخنا اللام للعهد قاله ابن دقيق العيد وقال ابن حجر الظاهر أن المراد هنا الشفاعة فى اخراج من دخل النار ممن ليس له عمل صالح الا التوحيد لقوله صلى الله عليه وسلم فى حديث ابن عباس وأعطيت الشفاعة وأخرتها لامتى وهى لمن لا يشرك بالله شيأ وفى حديث ابن عمر وهى لكم ولمن يشهد أن لا اله الا الله وقيل الشفاعة المختصة به أنه لا يرد فيما يسأل وقيل فى خروج من فى قلبه ذرة من الايمان قال الحافظ ابن حجر والذى يظهر لى ان هذه مرادة مع الاولى قال النووى الشفاعات خمس أولها مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم وهى الاراحة من هول الموقف وطول الوقوف الثانية فى ادخال قوم الجنة بغير حساب الثالثة لقوم استوجبوا النار من المذنبين الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين الخامسة فى زيادة الدرجات فى الجنة ﴿وكان النبى يبعث الى قومه خاصة﴾ لامه للاستغراق بدليل رواية وكان كل نبى واستشكل بنوح فانه دعا على جميع من فى الارض فاهلكوا الا أهل السفينة ولو لم يكن مبعوثا اليهم لما أهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وأجيب بأجوبة أحسنها ما قاله ابن حجر يحتمل أنه لم يكن فى الارض عند ارسال نوح الا قومه فبعثته خاصة بكونها الى قومه فقط وهى عامة فى الصورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثا اليهم ﴿وبعثت الى الناس عامة﴾ أى أرسلت الى ناس زمنى فمن بعدهم الى آخرهم ولم يذكر الجن لان الانس أصل أو لان الناس تعمهم واختار السبكى انه صلى الله عليه وسلم أرسل الى الملائكة أيضا بدليل رواية أبى هريرة وأرسلت الى الخلق كافة قال المناوى ظاهر كلام المؤلف بل صريحه أن الشيخين روياه بهذا اللفظ وقد اغتر فى ذلك بصاحب العمدة وهو وهم واللفظ انما هو للبخارى ولفظ مسلم وبعثت الى كل أحمر وأسود ﴿ق ت عن جابر﴾ بن عبد الله ۞ ﴿أعطيت سبعين ألفا من أمتى يدخلون الجنة بغير حساب﴾ أى ولا عقاب ﴿وجوههم كالقمر ليلة البدر﴾ أى والحال ان ضياء وجوههم كضياء القمر ليلة كماله وهى ليلة أربعة عشر ﴿قلوبهم على قلب رجل واحد﴾ أى متوافقة

(قوله وجعلت لى الارض مسجدا) بخلاف من سبق فلا تصح صلاتهم الا فى نحو الكنيسة واستشكل بان سيدنا عيسى كان يكثر السفر وقد يقال ان محل عدم صحة صلاتهم فى غير نحو الكنيسة فى الحضر أما فى السفر فتصح وحينئذ تكون الخصوصية لنا عدم التقييد بالسفر (قوله فايما رجل) أى شخص مصل ولو أنثى فهو وصف طردى (قوله الغنائم) المراد ما يشمل الفئ لانهما كالمسكين والفقير اذا افترقا اجتمعا الخ وقوله ولم تحل يجوز بناؤه للفاعل وللمفعول وقوله لاحد قبلى أى من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم يؤذن له فى الجهاد فلم يكن له مغانم ومن أذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيأ لم يحل لهم أكله وجاءت نار فاحرقته الا الذرية اه من العزيزى (قوله الشفاعة) أى بعض أنواعها كالشفاعة فى فصل القضاء والشفاعة فى ادخال الناس الجنة من غير حساب أما الشفاعة فى بعض الناس من دخول النار فليس خاصا به صلى الله عليه وسلم بل يكون لنحو العلماء (قوله خاصة) ولا يرد سيدنا آدم وسيدنا نوح فان رسالة الاول عامة لاولاده لكن لا لذاته بل لعدم وجود غيرهم اذ ذاك وكذا يقال فى عموم رسالة سيدنا نوح حتى لو فرض وجود غير أولاد سيدنا آدم وغير قوم سيدنا نوح لم تكن رسالتهما عامة لذلك الغير وفى رواية كافة بدل عامة (قوله أعطيت سبعين ألفا الخ) كتب الشريف على حاشية نسخة فيه شئ وهو قريب من الحسن علقمى وقال المناوى ضعيف لاختلاط المسعودى وعدم تسمية تابعيه وقال الشيخ حجازى صحيح اه بخط الاجهورى

منطابقة غير متخالفة ﴿فاستزدت ربى عز وجل﴾ أى طلبت منه أن يدخل من أمتى بغير حساب فوق ذلك ﴿فزادنى مع كل واحد سبعين ألفا﴾ فالحاصل من ضرب سبعين ألفا فى مثلها أربعة آلاف ألف ألف وتسعمائة ألف ألف قال المناوى ويحتمل أن المراد خصوص العدد وان يراد الكثرة ذكره المظهرى ﴿حم عن أبى بكر﴾ الصديق وهو حديث ضعيف

۞ ﴿أعطيت أمتى﴾ أى أمة الاجابة ﴿شيأ لم يعطه أحد من الامم ان يقولوا﴾ أى يقول المصاب منهم ﴿عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون﴾ بين به ان الاسترجاع من خصائص هذه الامة ﴿طب وابن مردويه﴾ فى تفسيره ﴿عن ابن عباس﴾ وهو حديث ضعيف

۞ ﴿أعطيت قريش مالم يعط الناس﴾ وبين ذلك المعطى بقوله ﴿أعطوا ما أمطرت السماء﴾ أى النبات الذى ينبت على المطر ﴿وما جرت به الانهار وما سالت به السيول﴾ قال المناوى يحتمل أن المراد أنه تعالى خفف عنهم النصب فى معايشهم فلم يجعل زرعهم يسقى بمؤنة كدولاب بل بالمطر والسيل وأن يراد أن الشارع أقطعهم ذلك ﴿الحسن بن سفيان﴾ فى جزئه ﴿وأبو نعيم فى﴾ كتاب ﴿المعرفة﴾ معرفة الصحابة ﴿عن حلبس﴾ بحاء وسين مهملتين بينهما باء موحدة وزن جعفر وقيل بمثناة تحتية بدل الموحدة مصغرا

۞ ﴿أعطى يوسف شطر الحسن ش حم ع ك عن أنس﴾ بن مالك قال المناوى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

۞ ﴿أعظم الايام عند الله﴾ أى من أعظمها ﴿يوم النحر﴾ لانه يوم الحج الاكبر وفيه معظم أعمال النسك أما يوم عرفة فأفضل من يوم النحر على الاصح ﴿ثم يوم القر﴾ بفتح القاف وشد الراء ثانى يوم النحر سمى بذلك لانهم يقرون فيه ويستريحون مما حصل لهم من التعب وفضلهما الذاتهما أو لما وظف فيهما من العبادات ﴿حم د ك عن عبد الله ابن قرط﴾ الازدى قال المناوى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى

۞ ﴿أعظم الخطايا اللسان الكذوب﴾ أى كذب اللسان الكذوب أى الكثير الكذب وهو محمول على الزجر والتنفير ﴿ابن لال عن ابن مسعود عد عن ابن عباس﴾ واسناده ضعيف

۞ ﴿أعظم العيادة أجرا﴾ أى أكثرها ثوابا ﴿أخفها﴾ قال المناوى بان تخفف القعود عند المريض فعلم ان العيادة بمثناة تحتية لا بموحدة وان صح اعتباره بدليل تعقيبه فى رواية بقوله والتعزية مرة ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿عن على﴾ أمير المؤمنين وقد رمز المؤلف لضعفه

۞ ﴿أعظم الغلول﴾ أى الخيانة ﴿عند الله يوم القيامة ذراع﴾ أى اثم غصب ذراع ﴿من الارض تجدون الرجلين جارين فى الارض أو فى الدار فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه﴾ أى من حقه ﴿ذراعا فاذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين يوم القيامة﴾ أى تخسف به الارض فتصير البقعة المغصوبة فى عنقه كالطوق ﴿حم طب عن أبى مالك الاشجعى﴾ هو تابعى والحديث مرسل قال المناوى قال ابن حجر اسناده حسن

۞ ﴿أعظم الظلم ذراع﴾ أى ظلم غصب ذراع ﴿من الارض ينتقصه المرء من حق أخيه﴾ أى فى الدين وان لم يكن من النسب ﴿ليست حصاة أخذها الا طوقها يوم القيامة﴾ وذكر الحصاة فى هذا الحديث والذراع فيما قبله لينبه أن ما فوق ذلك أبلغ فى الاثم وأعظم فى العقوبة ﴿طب عن ابن مسعود﴾ رمز المؤلف لحسنه

۞ ﴿أعظم الناس أجرا﴾ أى ثوابا ﴿فى الصلاة أبعدهم اليها ممشى فأبعدهم﴾ انما كان أعظم أجرا لما يحصل فى بعيد الدار عن المسجد من كثرة الخطا وفى كل خطوة عشر حسنات كما رواه أحمد قال ابن رسلان لكن بشرط أن يكون

(قوله لم يعطه) بضم الهاء لانها ضمير وليست للسكت لان اصله يعط بحذف الالف اه بحط الاجهورى (قوله انا لله الخ) ولو لم يكن هذا من الخصوصية لم يقل سيدنا يعقوب يا أسفا على يوسف بل كان يقول انا لله الخ (قوله أعطيت قريش الخ) أى اكراما له صلى الله عليه وسلم (قوله عن حلبس) وفى نسخة حليس (قوله شطر الحسن) يطلق على الجزء وعلى النصف والمراد هنا الاول لئلا ينافى رواية ثلثى الحسن أى الجمال الذى فى الخلق جميعا ماعداه صلى الله عليه وسلم ثلث والذى فى سيدنا يوسف ثلثان (قوله الخطايا) جمع خطيئة وهى الذنب الواقع عن عمد ولكون اللسان جرمته عظيمة جعل له حاجزان الاسنان والشفتان (قوله اللسان) أى خطيئة اللسان (قوله الغلول) المراد به مطلق الخيانة لا خصوص الخيانة فى الغنيمة بدليل السياق (قوله ذراع) أى غصب ذراع أو شبر أو أقل من ذلك بدليل قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الآتى ليست حصاة أخذها الخ فالخيانة فى المال ليس اثمها كالخيانة فى الارض (قوله من سبع أرضين) هذا دليل على ان الارض طباق وأنها متلاصقة لا أن بينها فضاء كالسموات والالم يحسن تطويقه السبع أرضين ويحتمل أن هذا على حقيقته بأن يطول الله عنقه ويجعل فيه قدر ما غصبه من سبع أرضين ويحتمل أنه كناية عن مشقة التكليف أى يكلف ذلك فلم يستطع كما ورد أن من كذب فى منامه يكلف عقد شعيرة ومعلوم أن الشعيرة لا يمكن عقدها فهو تنكيل عليه وشدة عذاب لكن الجمهور على أنه متى أمكن حمل النص على ظاهره لا يعدل الى غيره وفى الحديث دليل على أن من ملك قطعة أرض من الطبقة العليا كان مالكا لما تحتها من السبع أرضين فليس لاحد أن ينتفع به بغير اذنه (قوله ممشى) أى مسافة

متطهرا قال العلقمي قال الدميري فان قيل روى أحمد في مسنده عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على القاعد عن الجهاد فالجواب أن هذا في نفس البقعة وذاك في الفعل فالبعيد دارا مشيه أكثر ثوابه أعظم والبيت القريب أفضل من البعيد ﴿والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام أعظم أجرا من الذي يصليها ثم ينام﴾ أي كما أن بعد المكان يؤثر في زيادة الاجر فكذا طول الزمن للمشقة فاجر منتظر الامام أعظم من أجر من صلى منفردا أو مع امام من غير انتظار وفائدة قوله ثم ينام الاشارة الى الاستراحة المقابلة للمشقة التي في ضمن الانتظار ﴿ق عن أبي موسى﴾ الاشعري ﴿ه عن أبي هريرة ۞ أعظم الناس هما﴾ بفتح الهاء وشد الميم أي حزنا وغما ﴿المؤمن﴾ أي الكامل الايمان ثم بين كونه أعظم الناس هما بقوله ﴿يهتم بأمر دنياه وأمر آخرته﴾ فان راعى دنياه أضر بآخرته أو عكس أضر بدنياه فاهتمامه بالامور الدنيوية بحيث لا يخل بالمطالب الاخروية فهم وأي هم لصعوبته الا على الموفقين ﴿ه عن أنس﴾ بن مالك واسناده ضعيف ۞ ﴿أعظم الناس حقا على المرأة زوجها﴾ فيجب عليها أن لا تخونه في نفسها وماله وأن لا تمنعه حقا عليها ﴿واعظم الناس حقا على الرجل أمه﴾ فحقها في الآكدية فوق حق الاب لما قاسته من مشاق حمله وفصاله ورضاعه ﴿ك عن عائشة﴾ قال المناوي قال الحاكم صحيح ۞ ﴿اعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة﴾ لان اليسر داع الى الرفق والله رفيق يحب الرفق في الامر كله قال عروة وأول شؤم المرأة كثرة صداقها ﴿حم ك هب عن عائشة﴾ قال المناوي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي ۞ ﴿اعظم آية في القرآن آية الكرسي﴾ قال البيضاوي وهذه الآية مشتملة على أمهات المسائل الالهية فانها دالة على ان الله تعالى موجود واحد في الالوهية متصف بالحياة واجب الوجود لذاته موجد غيره اذ القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره منزه عن التحيز والحلول مبرأ عن التغير والفتور ولا يناسب الاشباح ولا يعتريه ما يعتري الارواح مالك الملك والملكوت ومبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد الذي لا يشفع عنده الا من أذن له العالم وحده بالاشياء كلها جليها وخفيها كليها وجزئيها واسع الملك والقدرة ولا يؤده شاق ولا يشغله شأن متعال عما يدركه وهو عظيم لا يحيط به فهم ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ان أعظم آية في القرآن آية الكرسي من قرأها بعث الله له ملكا يكتب من حسناته ويمحو من سيآته الى الغد من تلك الساعة وقال من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت ولا يواظب عليها الا صديق أو عابد ومن قرأها اذا أخذ من مضجعه أمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والابيات حوله ﴿واعدل آية في القرآن ان الله يأمر بالعدل﴾ بالتوسط في الامور اعتقادا كالتوحيد المتوسط بين التعطيل والتشريك والقول بالكسب المتوسط بين محض الجبر والقدر وعملا كالتعبد باداء الواجبات المتوسط بين البخل والتبذير ﴿والاحسان الى آخرها﴾ أي الى الخلق أو احسان الطاعات وهو اما بحسب الكمية كالتطوع بالنوافل أو بحسب الكيفية كما قال صلى الله عليه وسلم الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه وان لم تكن تراه فانه يراك ﴿وأخوف آية في القرآن فمن يعمل مثقال ذرة﴾ أي زنة أصغر نملة ﴿خيرا يره﴾ أي ير ثوابه بشرط عدم الاحباط بان مات مسلما ﴿ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره﴾ أي يرجزاءه ان لم يغفر له ﴿وارجى آية في القرآن يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم﴾ أي افرطوا بالجناية عليها بالاسراف في المعاش واضافة العباد تقتضي تخصيصه بالمؤمنين على ما هو عرف القرآن ﴿لا تقنطوا من رحمة الله﴾ أي لا تيأسوا من

(قوله ثم ينام) اي يستريح بخروجه من عهدة ما عليه وهذا يقتضي أن تأخير الصلاة للجماعة أفضل من تقديمها أول الوقت ولو مع الجماعة لزيادة أجر مشقة الانتظار وليس مرادا اذ يعارضه الاخبار الدالة على طلب الصلاة أول الوقت (قوله آخرته) بالمد (قوله أمه) ولذا ذهب شخص في تيه بني اسرائيل أي في الوادي الذي تاهوا فيه فلقي شخصا فأعلمهم أنه سيدنا الخضر عليه السلام فسأله عن حال سيدنا مالك فقال امام الائمة وسأله عن سيدنا الشافعي فقال من الابدال وسأله عن سيدنا أحمد بن حنبل فقال صديق وسأله عن بشر الحافي فقال لم يوجد بعده مثله فقال له بم نلت هذا أي اجتماعي بك يا سيدنا الخضر فقال له ببرك لامك (قوله أعظم آية الخ) أي من حيث الذات أي أكثر آيات القرآن ثوابا لقارئها وان كان غيرها أطول منها لاشتمالها على كثير من أسماء الذات وأسماء الصفات اظهارا واضمارا وقارئها في حضرة الله ومن كان في حضرة الله لا يقربه الشيطان ومن قرأها عند النوم لا يقربه الشيطان حال نومه والمختار أن فضل بعض السور والآيات انما هو بالنسبة الى الثواب فقط (قوله والاحسان) أي الاعطاء للمحتاج وكانت اعدل لدلالتها على عدم الافراط والتفريط في الاعتقاد والعمل بان يتبع ما عليه أهل السنة (قوله وأرجى) أي أعظم رجاء في رحمته تعالى والاضافة في عبادي للتشريف فتقتضي التخصيص بالمسلمين

مغفرته أولا وتفضله ثانيا ﴿ان الله يغفر الذنوب جميعا﴾ يسترها بعفوه ولو بلا توبة اذا شاء الا الشرك قال البيضاوي وتقييده بالتوبة فيما عدا الشرك خلاف الظاهر ﴿الشيرازي في﴾ كتاب ﴿الالقاب﴾ والكنى ﴿وابن مردويه﴾ في تفسيره ﴿والهروي في فضائله﴾ قال المناوي أي كتاب فضائل القرآن كلهم ﴿عن ابن مسعود﴾ رمز المؤلف لضعفه ﷺ ﴿اعظم الناس فرية﴾ بكسر الفاء وسكون الراء وفتح المثناة التحتية أي كذبا ﴿اثنان﴾ أحدهما ﴿شاعر يهجو القبيلة باسرها﴾ أي لرجل واحد منهم غير مستقيم أو أن المراد أن القبيلة لا تخلو عن عبد صالح ﴿ورجل انتفى من أبيه﴾ بان قال لست ابن فلان وهو كبيرة قال المناوي ومثل الاب الام فيما يظهر ﴿ابن أبي الدنيا﴾ أبو بكر ﴿في﴾ كتاب ﴿ذم الغضب د عن عائشة﴾ واسناده حسن كما قاله في الفتح ﷺ ﴿أعف الناس قتلة﴾ بكسر القاف أي أكفهم وأرحمهم من لا يتعدى في هيئة القتل التي لا يحل فعلها من تشويه المقتول واطالة تعذيبه ﴿أهل الايمان﴾ لما جعل الله في قلوبهم من الرحمة والشفقة لجميع خلقه بخلاف أهل الكفر ﴿د ه عن ابن مسعود﴾ ورجاله ثقات ﷺ ﴿اعقلها وتوكل﴾ أي شد ركبة ناقتك مع ذراعها بحبل واعتمد على الله فان عقلها لا ينافي التوكل وسببه كما في الترمذي قال رجل يا رسول الله أعقل ناقتي وأتوكل أو أطلقها وأتوكل فذكره قال العلقمي قال شيخنا زكريا التوكل هو الاعتماد على الله تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تهيئتها ويقال هو كلة الامر كله الى مالكه والتعويل على وكالته ويقال هو ترك السعي فيما لا تسعه قوة البشر ويقال هو ترك الكسب واخلاء اليد من المال ورد بان هذا تأكل لا توكل ﴿ت عن أنس﴾ بن مالك ﷺ ﴿اعلم الناس﴾ أي من أعلمهم ﴿من يجمع علم الناس الى علمه﴾ أي يحرص على تعلم ما عندهم مضافا لما عنده ﴿وكل صاحب علم غرثان﴾ بغين معجمة مفتوحة وراء ساكنة ومثلثة أي جائع والمراد أنه لشدة حبه في العلم وحلاوته عنده وتلذذه بفهمه لا يزال منهمكا في تحصيله فلا يقف عند حد ومن كان ذلك دأبه يصير من أعلم الناس لشدة تحصيله للفوائد وضبط الشوارد ﴿ع عن جابر﴾ بن عبد الله واسناده ضعيف ﷺ ﴿اعلم انك لا تسجد لله سجدة الا رفع الله لك بها درجة وحط عنك بها خطيئة﴾ فأكثر من الصلاة لترفع لك الدرجات وتحط عنك الخطيئات ﴿حم ع حب طب ص عن أبي أمامة﴾ الباهلي واسناده صحيح ﷺ ﴿اعلم يا أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام﴾ أي أقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه ولكن يحلم اذا غضب وأنت لا تقدر على الحلم والعفو عنه اذا غضبت وسببه كما في مسلم قال أبو مسعود البدري كنت أضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي يا أبا مسعود فلم أفهم الصوت من الغضب فلما دنا مني اذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم يا أبا مسعود فالقيت السوط من يدي وفي رواية فسقط السوط من يدي لهيبته فذكره قال فقلت هو حر لوجه الله قال أما لو لم تفعل للفحتك النار ﴿م عن أبي مسعود﴾ البدري ﷺ ﴿اعلم يا بلال انه من احيا سنة من سنتي﴾ قال الاشرف في الظاهر يقتضي من سنني بصيغة الجمع لكن الرواية بصيغة الافراد والسنة ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحكام الدين وقد تكون فرضا كزكاة الفطر وغير فرض كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراءة القرآن في غير الصلاة وما أشبه ذلك واحياؤها أن يعمل بها ويحرض الناس عليها ويحثهم على اقامتها ﴿قد اميتت بعدي﴾ أي تركت وهجرت ﴿كان له من الاجر مثل﴾ أجور ﴿من عمل بها من غير ان ينقص﴾ أي الاجر الحاصل له ﴿من أجورهم شيأ﴾ قال البيضاوي أفعال العباد وان كانت

(قوله يهجو القبيلة باسرها) أي من أجل شخص واحد أساءه فيهجو جميع قبيلته والهجو حرام مطلقا ولو بما في الشخص وان ظالما الا أن يكون مبتدعا أو فاسقا متجاهرا أو كافرا وخص الشاعر لان الهجو غالبا انما يحصل منه والا فالهجو بالنثر كذلك (قوله فرية) أي كذبا أي من جهة الكذب (قوله رجل) أي شخص انتفى من أبيه أي أصله أبا كان أو أما وان عليا بان يقول لست ابن فلان (قوله أعف الناس) أي أكثرهم عفة عما يغضب الله أهل الايمان الكامل (قوله من يجمع علم الناس الخ) أي يحرص على تعلم العلم ولو ممن هو أصغر منه ولذا قيل لسيدنا أحمد بن حنبل بم نلت هذا العلم مع صغر سنك فقال بتعلمي ممن هو أكبر مني وأصغر مني (قوله اعلم) أي يا من يتأتى منه أو يا أيها الراوي (قوله سجدة) في الصلاة أو في غيرها كسجدة تلاوة ولذا قال أبو الدرداء لولا ثلاثة أشياء ما أحببت مقامي في الدنيا وضع جبهتي للسجود ليلا ونهارا وصومي في الهاجرة أي أيام الحر وجلوسي مع قوم ينقون الكلام كما تنقى الفاكهة (قوله ان الله أقدر) في رواية والله ان الله أقدر الخ قاله له حين رآه يضرب رقيقه بصوت فلما شعر به صلى الله عليه وسلم سقط السوط من يده وقال انه حر لله تعالى فقال له صلى الله عليه وسلم لولا فعلت ذلك أي العتق للفحتك النار أي بسبب ضربه فعتقه كفر عنه اثم ضربه قال أبو مسعود والله ما ضربت أحدا بعد ذلك وهذا شأن الموفقين (قوله يا بلال) غير بلال الحبشي (قوله من أحياسنة) المراد بها الطريقة فيشمل فرض الكفاية والعين كان صلى على جنازة واقتدى به الناس أو زكى فاقتدى به الناس وزكوا فله ثواب مثل ثواب كل من فعل ذلك (قوله من سنتي) كذا الرواية والقياس من سنني ويجاب بانه مفرد مضاف فيعم

غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذواتها الا انه تعالى أجرى عادته بربط الثواب
والعقاب بها ارتباط المسببات بالاسباب ((ومن ابتدع بدعة ضلالة)) يروى بالاضافة
ويجوز نصبه نعتا ومنعوتا وقوله ضلالة يشير الى أن بعضا من البدع ليس بضلالة ((لا يرضاها
الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيأ ت عن
عمرو بن عوف)) قال المناوى وحسنه الترمذى ۞ ((اعلموا انه)) أى الشأن ((ليس منكم
من أحد الا مال وارثه أحب اليه من ماله)) أى الذى يخلفه الانسان من المال وان كان هو
فى الحال منسوبا اليه فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك
فى حياته حقيقية ونسبته للوارث فى حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقية قالوا كيف
ذلك يارسول الله قال ((مالك ماقدمت)) أى ماصرفته فى وجوه القرب فصار أمامك تجازى
عليه فى الآخرة وهو الذى يضاف اليك فى الحياة وبعد الموت بخلاف المال الذى تخلفه
بعد موتك ((ومال وارثك ما أخرت)) أى ماخلفته بعدك له وفى الحديث الحث على الاكثار
من الصدقة فان ما يتصدق به الانسان من المال هو الذى يدوم له وينفعه ((ن عن ابن
مسعود)) قال المناوى وفى الصحيحين نحوه ۞ ((أعلنوا النكاح)) أى اظهروا عقد النكاح
اظهارا للسرور وفرقا بينه وبين غيره ((حم حب طب حل ك عن)) عبد الله ((بن
الزبير)) قال الشيخ حديث صحيح ۞ ((اعلنوا هذا النكاح واجعلوه فى المساجد)) أى
اجعلوا عقده فيها بحضرة جمع من العلماء والصلحاء وفيه أن عقد النكاح فى المسجد لا يكره
بخلاف البيع ونحوه ((واضربوا عليه بالدفوف)) جمع دف بالضم ما يضرب به لحادث سرور
أو لعب ((ت عن عائشة)) قال المناوى وضعفه البيهقى ۞ ((أعمار امتى مابين الستين الى
السبعين)) أى مابين الستين من السنين الى السبعين ((وأقلهم من يجوز ذلك)) أى من يحط
السبعين ووراءه ويتعداها قال المناوى وانما كانت أعمارهم قصيرة ولم يكونوا كالامم قبلهم
الذين كان أحدهم يعمر ألف سنة وأقل وأكثر وكان طوله نحو مائة ذراع وعرضه عشرة
أذرع لانهم كانوا يتناولون من الدنيا من مطعم ومشرب وملبس على قدر أجسامهم وطول
أعمارهم والدنيا حلالها حساب وحرامها عقاب كما فى خبر فأكرم الله هذه الامة بقلة عقابهم
وحسابهم المعوق لهم عن دخول الجنة ولهذا كانوا أول الامم دخولا الجنة ومن ثم قال
المصطفى صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون الاولون وهذا من اخباراته المطابقة التى تعد من
المعجزات ((ت عن أبى هريرة ع عن أنس)) بن مالك واسناده ضعيف ۞ ((اعمل عمل امرئ
يظن ان لن يموت أبدا واحذر حذر امرئ يخشى أن يموت غدا)) يحتمل أن المراد طلب
اتقان العمل واحكامه مع تذكر الموت وقصر الامل ((هق عن ابن عمرو)) بن العاص
رمز المؤلف لضعفه ۞ ((اعمل لوجه واحد يكفك الوجوه كلها)) أى أخلص فى أعمالك كلها
بأن تقصد بها وجه الله تعالى يكفك جميع مهماتك فى حياتك ومماتك ((عد فر عن أنس)) بن
مالك واسناده ضعيف ۞ ((اعملوا)) قال المناوى أى بظاهر ما أمرتم به ولا تتكلوا على ما
كتب لكم من خير وشر ((فكل)) أى كل انسان ((ميسر)) أى مهيأ مصروف ((لما خلق
له)) أى لامر خلق ذلك الامر له فلا يقدر على عمل غيره فذو السعادة ميسر لعمل أهلها وذو
الشقاوة بعكسه ((طب عن ابن عباس وعن عمران بن حصين)) واسناده صحيح ۞ ((اعملوا
فكل ميسر لما يهدى له من القول)) يحتمل أن المراد بالقول العمل والمراد بالعمل ما يعم

(قوله بدعة ضلالة) خرجت البدعة الحسنة والمباحة (قوله الا مال وارثه أحب اليه من ماله) أى فالابن مثلا يحب مال أبيه أكثر
من ماله لكونه اذا مات ورثه وضمه الى ماله (٢٣٦) (قوله مالك ماقدمت) أى فينبغى لك ان لا تترك الصدقات خوفا على فقر وارثك
بعدك بل أنفقه فى القربات اذ
مالك الذى ينفعك هو ماقدمته
ومال وارثك ما أخرت أى فلا ينفعك
بشئ لانه لوارثك (قوله واجعلوه)
أى النكاح بمعنى العقد فى المسجد
واضربوا عليه بالدفوف أى وقت
العقد لكن اذا كان العقد
فى المسجد ضرب بالدف خارجه
وقد دفع الحبر ابن عباس دراهم لمن
لعب عنده وقت النكاح أى لعبا
جائزا فهو مطلوب (قوله مابين
الستين) أى السنة المكملة للستين
من أول ولادته (قوله الى السبعين)
الظاهر والسبعين لان بين
لا تكون الا بين متعدد ويجاب
بان فيه حذفا أى مابين الستين
وما فوقها منتهيا ذلك الفوق الى
السبعين وقصر عمر هذه الامة
وصغر جسمهم وصغر حب أقواتهم
من الرحمة بهم بخلاف الامم السابقة
فكان يعمر الواحد منهم ألف
سنة مع عظم جسمه فقد بلغ طوله
نحو مائة ذراع ومع عظم حب
أقواتهم فقد كانت حبة البر قدر
ضرة البقرة والرمانة لا يستطيع
حملها الا عشرة رجال من هؤلاء
العظام فكان ذلك سببا لبطرهم
وتكبرهم وعذابهم العذاب
الشديد (قوله يكفك) بحذف
الياء لانه مجزوم فى جواب الامر
(قوله اعملوا الخ) قاله صلى الله
عليه وسلم حين قيل له لما قال ان
الله تعالى قبض قبضة وقال هذه
للجنة ولا أبالى وقبضة الخ ان
كان مبتدأ هذا الشئ وان كان على
طبق القدر السابق ففيم العمل
(قوله من القول) بيان لما أى الذى يجرى عليه من سائر الاعمال فالمراد بالقول ما يشمل الفعل ويحتمل أن المراد

عمل

ميسر للذي يهدى لهمن القول السابق فعمله مطابق للقول السابق أي الكلام الازلي الدال على سعادته أو ضدها (قوله فان شفاعتي) أي بعضها للهالكين بالتفريط في النواهي والاغن بعض شفاعاته صلى الله عليه وسلم أن يشفع في علو مراتب بعض الناس في الجنة فهؤلاء من الناجين لا الهالكين فليس جميع افراد شفاعاته للهالكين وفي رواية للاهين بدل الهالكين (قوله أعينوا أولادكم الخ) فينبغي التسوية بينهم حتى القبلة وان كان يحب أحدهم أكثر فينبغي أن لا يظهر ذلك لئلا يكون سببا في العقوق نعم ان عق أحدهم وظن انه لا يرجع الى الطاعة الا بهجره وقطع نفقته طلب ذلك فالحديث محمول على ما اذا ميز بينهم لحظ نفسه (قوله أغبط الناس الخ) الغبطة حسد خاص وهي ان يتمنى أن يكون له مثل ما للغير من غير أن تزول عنه اه بخط الشيخ عبد البر (قوله عندي) قال ذلك اهتماما به أي أعظمهم مرتبة عندي (قوله الحاذ) بتخفيف الذال أي خفيف الظهر من العيال فان ذا العيال ثقيل الظهر أي يحمل همهم كمن يحمل شيأ ثقيلا على ظهره قال العلقمي الحاذ والحال (٢٣٧) واحد وأصل الحاذ طريقة المتن وهو ما يقع

عمل اللسان وخص القول لان أكثر أعمال الخير تتعلق به ((طب عن عمران بن حصين)) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ۞ ((اعملي ولا تتكلي)) خطاب لام سلمة أي لا تتركي العمل وتعتمدي على ما في الذكر الاول ((فانما)) وفي نسخة فان ((شفاعتي للهالكين من أمتي)) قال المناوي وفي رواية للاهين ((عد عن أم سلمة)) وهو حديث ضعيف ((أعينوا أولادكم على البر)) أي على بركم بالاحسان اليهم والتسوية بينهم بالعطية ((من شاء استخرج العقوق من ولده)) أي نفاه عنه بأن يفعل به من معاملته بالاكرام ما يوجب عوده للطاعة ((طس عن أبي هريرة)) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ۞ ((أغبط الناس عندي)) بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة أي أحقهم بأن يغبط ويتمنى مثل حاله والغبطة هو أن يتمنى الانسان أن يكون له مثل ما لغيره من المال مثلا من غير أن يريد زواله عنه لما أعجبه منه وعظم عنده ((مؤمن خفيف الحاذ)) بحاء مهملة آخره ذال معجمة أي خفيف الظهر من العيال والمال بان يكون قليلهما ((ذو حظ من صلاة)) أي نصيب وافر منها ((وكان رزقه كفافا)) أي بقدر حاجته لا ينقص عنها ولا يزيد وقيل الرزق الكفاف هو ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات ((فصبر عليه)) أي حبس نفسه عليه غير ناظر الى توسع أبناء الدنيا في مطعم وملبس ((حتى يلقى الله)) أي يموت فيلقاه ((واحسن عبادة ربه)) بان أتى بكمال واجباتها ومندوباتها ((وكان غامضا في الناس)) بالغين والضاد المعجمتين أي خاملا في الناس غير مشهور وروى بصاد مهملة فهو فاعل بمعنى مفعول أي محتقرا يزدرى ((عجلت منيته)) أي موته أي كان قبض روحه سهلا ((وقل تراثه)) أي ميراثه ((وقلت بواكيه)) جمع باكية لان الميت يعذب ببكاء أهله أي ان كان أوصاهم بفعله قال المناوي وفيه اشارة الى فضل المتجرد على المتزوج وقد نوع الكلام الشارع في ذلك لتنوع الاحوال والاشخاص فمن الناس من الافضل في حقه التجرد ومنهم من فضيلته التأهل فخاطب كل انسان بما هو الافضل في حقه فلا تعارض بين الاخبار ((حم ت هب عن أبي أمامة)) الباهلي وهو حديث ٣ ۞ ((أغبوا)) بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة ((في العيادة)) عشاة محببة

عليه اللبد من ظهر الفرس أي خفيف الظهر من العيال قال في النهاية الحاذ والحال واحد أي في المعنى لا في الرواية فالرواية بذال معجمة اه بحروفه (قوله وأحسن عبادة ربه) هذا شامل للصلاة وغيرها واعاذكر الصلاة أولا وحدها اهتماما بها وأشار بلفظ رب الى أن من أحسن عبادة ربه كان تحت تربيته ربه يربي له الحسنة حتى تكون قدر أحد كما ربي أحدكم مهره (قوله وكان غامضا) فالخمول نعمة الا اذا كان اجتماعه على الناس لاخذ العلم أو اصلاح حالهم فهذا ربما يزيد على الخامل المعتزل للعبادة باضعاف أي ان كانت نفس ذلك المخالط للناس مطمئنة بحيث لا يغضب عند فعلهم ما يخالف هواه (قوله عجلت منيته) أي تخرج روحه بسهولة فقوله منيته أي وفاته فان الموت راحة كل مؤمن سمي الموت منية وجمعها

منايا لانها مقدرة بوقت مخصوص وقوله وقلت بواكيه أي لان الميت يعذب ببكاء أهله عليه أي ان أوصاهم بفعله فالموفق من قلت بواكيه وشكرت مساعيه وأطلق الله الالسن بالثناء عليه اه علقمي وعزيزي (قوله وقل تراثه) فان كثرة ميراثه ربما أشغله وقت الاحتضار لحبه له وحصل له الافتتان (قوله وقلت بواكيه) أي لقلة عياله فان كثرة عياله تفتره عن عبادة ربه تعالى (قوله أغبوا) أي زوروا المريض يوما واتركوه يوما ولو كافرا فتسن زيارته حيث كان جارا أو رجي اسلامه والاقباحة ما لم يقصد تعظيمه والاحرم واغبوا بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة وضم الموحدة المشددة وهي العيادة بالعين المهملة والياء المثناة من تحت الزيارة بعد أيام كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته بهذا الضبط ومثله في الشرح الكبير للمناوي وهو الذي قرره شيخنا الحفني خلاف ما في العزيزي حيث قال اغبوا بضم الهمزة وسكون العين المعجمة اه بحروفه نعني اعبوا أي العيادة أي لا تعودوا المريض في كل يوم لما يجد من ثقل العواد

٣ بياض بالاصل وفي المناوي واسناده ضعيف

أى عودوا المريض غبا أى يوما واتركوه يوما وهذا فى غير من يتعهده و يأنس به ((وأربعوا)) أى دعوه يومين بعد يوم العيادة وعودوه فى الرابع ((ع عن جابر)) بن عبد الله باسناد ضعيف ۞ ((اغتسلوا يوم الجمعة ولو كاسا بدينار)) أى حافظوا على الغسل يومها ولو عز الماء فلم يمكن تحصيله للغسل الا بثمن غال فالمراد المبالغة ((عد عن أنس)) بن مالك مرفوعا ((ش عن أبى هريرة موقوفا)) قال المناوى والمرفوع ضعيف لكنه اعتضد بالموقوف ۞ ((اغتسلوا يوم الجمعة فانه)) أى الشأن ((من اغتسل يوم الجمعة)) أى وصلاها ((فله كفارة ما بين الجمعة الى الجمعة)) أى من الذنوب الصغائر ((و زيادة ثلاثة ايام)) بالجر أى وكفارة ثلاثة أيام زائدة على ما بينهما قال المناوى لتكون الحسنة بعشر أمثالها ((طب عن أبى امامة)) الباهلى واسناده ضعيف ۞ ((اغتنم خمسا قبل خمس)) أى افعل خمسة أشياء قبل حصول خمسة ((حياتك قبل موتك)) أى اغتنم ما تلقى نفعه بعد موتك فان من مات انقطع عمله ((وصحتك قبل سقمك)) أى العمل الصالح حال صحتك قبل حصول مانع كمرض ((وفراغك قبل شغلك)) بفتح الشين وسكون الغين المعجمتين قال المناوى أى فراغك فى هذه الدار قبل شغلك باهوال القيامة التى أول منازلها القبر ((وشبابك قبل هرمك)) أى افعل الطاعة حال قدرتك قبل هجوم الكبر عليك ((وغناك قبل فقرك)) أى التصدق بما فضل عن حاجة من تلزمك نفقته قبل عروض جائحة تتلف مالك فتصير فقيرا فى الدارين فهذه الخمسة لا يعرف قدرها الا بعد زوالها ((ك هب عن ابن عباس)) باسناد حسن ((حم فى الزهد حل هب عن عمرو بن ميمون مرسلا ۞ اغتنموا الدعاء عند الرقة)) أى رقة قلوبكم عند لين القلب واهتمامه بالدعاء ((فانها رحمة)) أى فان تلك الحالة ساعة رحمة ترجى فيها الاجابة ((فر عن أبى)) بن كعب واسناده حسن ۞ ((اغتنموا دعوة المؤمن المبتلى)) أى فى نفسه أو ماله أو أهله فان دعاءه أقرب للقبول والكلام فى غير العاصى ((أبو الشيخ)) فى الثواب ((عن أبى الدرداء)) واسناده ضعيف ۞ ((اغد)) أى اذهب وتوجه حال كونك ((عالما)) أى معلما للعلم ((أو متعلما)) أى للعلم الشرعى النافع ((أو مستمعا)) أى للعلم ((أو محبا)) لواحد من هؤلاء الثلاثة ((ولا تكن الخامسة فتهلك)) بكسر اللام والمراد بها بغض العلم وأهله ((البزار)) فى مسنده ((طس)) كلاهما ((عن أبى بكرة)) قال المناوى بفتح الكاف وتسكن نفيع أو ربيع ورجاله ثقات ۞ ((اغدوا)) أى اذهبوا وتوجهوا ((فى طلب العلم)) أى فى طلب تحصيله أول النهار ((فانى سألت ربى أن يبارك لامتى)) أى أمة الاجابة ((فى بكورها)) أى فيما تفعله أول النهار ((ويجعل ذلك يوم الخميس)) أى يجعل مزيد البركة فى البكور فى يوم الخميس أكثر بركة ولا تعارض بين هذا وقوله فى الحديث المار اطلبوا العلم يوم الاثنين لانه أمر بطلبه يوم الاثنين وطلبه يوم الخميس فى أول النهار ((طس عن عائشة)) واسناده ضعيف ۞ ((اغدوا فى طلب العلم فان الغدو بركة ونجاح)) قال المناوى قال الغزالى المراد بالعلم فى هذه الاخبار العلم النافع المعروف للصانع والدال على طريق الآخرة اه فشمل العلم الشرعى ((خط عن عائشة)) رمز المؤلف لحسنه ۞ ((اغزوا قزوين)) أمر من الغزو أى قاتلوا أهلها

(قوله وأربعوا) الواو بمعنى أو أى اما أن تزوروه يوما بعد يوم أو تزوروه يوما وتتركوه يومين وتزوروه فى اليوم الرابع وهذا محمول على غير المتعهد وغير من يأنس به أما هما فتطلب الملازمة منهما له كل وقت (قوله ولو كاسا) أى ولو كان هو أى الماء المعلوم من اغتسلوا كاسا بدينار حيث قدر على ذلك (قوله و زيادة ثلاثة أيام) فان كان مواظبا على الغسل كل جمعة فمن أين الثلاثة ويجاب باحتمال أن يتركه لسفر أو مرض فتكون الثلاثة من ذلك فان فرض عدم تركه أصلا حتت عنه من الكبائر فان لم يكن له كبائر أعطى ثوابا بنظير ذلك (قوله سقمك) أو سقمك لغتان ولم تعلم الرواية فيجوز قراءته بالوجهين والاحتياط أن يقرأ بهما على البدل ليصادف الرواية وشغلك بفتح الشين وهرمك بفتحتين (قوله عند الرقة) وسببها اما التأمل فى آيات الوعيد واما التأمل فى عدم قيامه بواجب النعمة التى عليه ونحو ذلك فيحصل له قشعريرة ولين قلب (قوله أيضا الرقة) أى للقلب ورقته لينه وخشوعه واهتمامه بالدعاء اه بخط الاجهورى (قوله فانها) أى ساعة الرقة رحمة أى ساعة رحمة (قوله المبتلى) ويطلب الاحسان اليه ليحصل له رأفة به فيدعو له بقلب خالص (قوله اغد) أى توجه فى وقت الغداة حال كونك عالما أى معلما للناس أو متعلما ولو ممن هو دونه كما وقع لسيدنا موسى عليه السلام فانه مع اعتنائه بعلم الشريعة ذهب لسيدنا الخضر ليتلقى ويتعلم منه علم الحقيقة ذا الكامل يقبل الكمال (قوله ولا تكن الخامسة) قال ابن عبد البر الخامسة معاداة العلماء و بغضهم ومن لم يحبهم فقد أبغضهم أو قارب وفيه الهلاك أو يقال ولا تكن الخامسة أى لم تكن تفعل منها شيأ اه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله يوم الخميس) أو الاثنين فالسنة فى ابتداء التكسب يكون يوم الاثنين أو الخميس وما يقع من الابتداء يوم الاحد لملاحظة أنه أول الاسبوع أو يوم الاربعاء لملاحظة أنه الذى خلق فيه النور مخالف للسنة (قوله اغزوا قزوين) وقد وقع غزوها فى زمن الصحابة

وهى

وهى بفتح القاف وسكون الزاى مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الرى سبعة وعشرون فرسخا ((فانه)) أى ذلك البلد ((من أعلى أبواب الجنة)) يعنى ان تلك البقعة مقدسة وانها تصير فى الآخرة من أشرف بقاع الجنة فلا يليق أن يكون مسكنا للكفار أو الضمير راجع للغزو أى فان غزو ذلك البلد يوصل الى استحقاق الدخول من أعلى أبواب الجنة ((ابن أبى حاتم والخليلى)) أبو يعلى ((معافى)) كتاب ((فضائل قزوين عن بشر بن سلمان الكوفى عن رجل مرسلا خط فى)) كتاب ((فضائل قزوين عن بشر بن سلمان عن أبى السرى عن رجل نسى أبو السرى اسمه وأسند عن أبى زرعة قال ليس فى)) أحاديث ((قزوين حديث أصح من هذا)) وكونه أصح شئ فى الباب لا يلزم منه كونه صحيحا ﴿ ((اغسلوا أيديكم)) أى عند ارادة الشرب ((ثم اشربوا فيها)) ارشادا فيهما ((فليس من اناء أطيب من اليد)) فيفعل ذلك ولو مع وجود الاناء ولا نظر لاستكراه المترفهين المتكبرين له لكن يظهر أن ذلك فيمن يغترف من نحو نهر أو بركة أما من معه ماء فى اناء كابريق وقلة فلا يندب له أن يصبه فى يده ثم يشرب به وسببه كما فى ابن ماجه عن ابن عمر قال مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها بفتح النون والراء بينهما كاف ساكنة وآخره عين مهملة أى نتناول الماء بأفواهنا من غير اناء ولا كف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم فذكره ((هب عن ابن عمر)) بن الخطاب قال العلقمى واسناده ضعيف ﴿ ((اغسلوا ثيابكم)) أى أزيلوا وسخها ((وخذوا من شعوركم)) أى أزيلوا نحو شعر ابط وعانة وما طال من نحو شارب وحاجب وعنفقة ((واستاكوا)) بما يزيل القلح ويحصل بكل خشن وأولاه الاراك ((وتزينوا)) بالادهان وتحسين الهيئة ((وتنظفوا)) أى بازالة الروائح الكريهة وتطيبوا بما خفى لونه وظهر ريحه ((فان بنى اسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك)) أى بل يهملون أنفسهم شعثا غبرا دنسة ثيابهم وسخة أبدانهم ((فزنت نساؤهم)) أى كثر فيهن الزنا لاستقذارهن اياهم والامر للندب وقضية التعليل أن الرجل الاعزب لا يطلب منه ذلك وليس مرادا بل الامر بتنظيف الثوب والبدن وازالة الشعر والوسخ أمر مطلوب كما دلت عليه الاخبار والاسلام نظيف مبنى على النظافة وانما أراد أن المتزوج يطلب منه ذلك أكثر ويظهر أن مثل الرجال الحلائل فان الرجل يعاف المرأة الوسخة الشعثة فربما يقع فى الزنا ((ابن عساكر عن على)) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ﴿ ((اغفر)) أى اعف وسامح عمن تملك تأديبه ((فان عاقبت فعاقب بقدر الذنب)) أى فلا تجاوز قدر الجرم ولا تتعد حدود الشرع ومذهب الشافعى أن العفو عن نحو الزوجة عند نشوزها أفضل من تأديبها وتأديب الولد عند ارتكاب ما يقتضى التأديب أفضل من تركه والفرق أن تأديب الزوجة لمصلحة الزوج وتأديب الولد لمصلحة نفسه ويدخل فيمن تملك التأديب الحاكم أى اغفر أيها الحاكم ان كان مرتكب الذنب ممن يستحق العفو كصالح ارتكب صغيرة والعفو عنه أفضل من تعزيره فان عاقبت أى فان لم يكن مرتكب الذنب ممن لا يستحق العفو عنه فعاقب بقدر الذنب ((واتق الوجه)) أى احذر ضربه

(قوله فانه) أى ذلك البلد ينقل حقيقة فى الآخرة ويجعل على أبواب الجنة لينظر اليه من غزاه فيحصل له زيادة سرور ومتى أمكن حمل النص على ظاهره ولم يرد نص بتأويله فلا يعدل عنه وقال العزيزى اغزوا قزوين أمر من الغزو أى قاتلوا أهلها وهى يعنى ان تلك البقعة مقدسة وانها تصير فى الآخرة من أشرف بقاع الجنة فلا يليق أن يكون مسكنا للكفار أو الضمير راجع للغزو أى فان غزو ذلك البلد يوصل الى استحقاق الدخول من أعلى أبواب الجنة اهـ (قوله وأسند) أى الخطيب فى المقارنة الخ المشار اليه بخط زرقانى بحثا كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله أصح من هذا) قولهم ليس فى هذا الباب أصح من كذا لا يقتضى اتصاف هذا الحديث بشروط الصحة (قوله اغسلوا أيديكم) وان كانت نظيفة ليكون الشرب منها مع طيب نفس (قوله أطيب من اليد) فيكره الكرع بالفم من نحو النهر وما ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لانسان ان كان عندك ماء بات فى شن وأتناه والا كرعنا فبيان لجواز الكرع وأشار صلى الله عليه وسلم بقوله بات الى أن شرب الماء الذى بات أحسن مما لم يبت لانه صفى من كدورته وأطيب بالصبح بريس لان من زائدة كذا بخط الاجهورى (قوله من شعوركم) التى تطلب ازالتها كشعر الابط وما طال من الشارب حتى تظهر حمرة الشفة (قوله فزنت نساؤهم) أى بسبب تدنسهم وعدم تنظفهم زهدتهم نساؤهم وملن للاجانب المتنظفين حتى زنوا بهن والعبرة بعموم اللفظ فيطلب للرجل العزب التنظف (قوله اغفر الخ) سبب رواية هذا الحديث ان حرا كان جليس سيدنا عمر رضى الله عنه فدخل عليه ذات يوم جزء فقال لسيدنا عمر انك لم تعطنا بجزاء ولم تعدل فينا فغضب سيدنا عمر وهم بما أخافه فقال يا أمير المؤمنين قال الله تعالى خذ العفو الخ وقال صلى الله عليه وسلم اغفر الخ

(قوله فى المعرفة) أى فى كتاب معرفة الصحابة (قوله عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها همزة وهو ابن قيس أخو عيينة بن حصن كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله أغنى الناس) أى غنى النفس أوغنى المال بحسب ما يليق (قوله من جعله الله تعالى الخ) جواب عن سؤال قيل يارسول الله من هم قال من الخ اهـ بخط الاجهورى (قوله فى جوفه) أشار صلى الله عليه وسلم الى أن المراد من حفظه عن ظهر قلب (قوله افتتحت القرى) أى قرى المدينة بقرينة وافتتحت المدينة والمراد بعض القرى لان بعضها فتح صلحا وافتتحت فعل ماض مبنى لما لم يسم فاعله وقوله وافتتحت المدينة الخ واما مكة ففتحت بالسيف بخط الاجهورى (قوله على اثنتين وسبعين فرقة) مفصلة عندهم (٢٤٠) لا نحيط بها (قوله أمتى) أى أمة الاجابة وافترقت وتفرقت بمعنى وانما غاير

لانه مشوّله (طب وأبو نعيم فى المعرفة عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى وهمزة ﵁ (أغنى الناس حملة القرآن) أى أعظمهم غنى حفظته عن ظهر قلب العاملون به الواقفون على حدوده العارفون بمعانيه والمراد أن من كان كذلك فقد فاز بالغنى الحقيقى الذى هو غنى النفس فليس الغنى بكثرة العرض والمال أو أراد أن ذلك يجلب الغنى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) باسناد ضعيف (٧) ﵁ (افتتحت القرى) أى غالبها (بالسيف) أى بالقتال به (وافتتحت المدينة بالقرآن) أى بسببه لانه صلى الله عليه وسلم تلاه ليلة العقبة على الاثنى عشر من الانصار فأسلموا ورجعوا الى المدينة فدعوا قومهم الى الاسلام فأسلموا (هب عن عائشة) ﵂ افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة) وهذه الفرق معروفة عندهم (وتفرقت) وفى نسخة وتفترق (أمتى على ثلاث وسبعين فرقة) زاد فى رواية كلها فى النار الا واحدة وذا من معجزاته لانه أخبر عن غيب وقع قال العلقمى قال شيخنا ألف الامام أبو منصور عبد القاهر ابن طاهر التميمى فى شرح هذا الحديث كتابا قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين فى فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وانما قصد بالذم من خالف أهل الحق فى أصول التوحيد وفى تقدير الخير والشر وفى شروط النبوّة والرسالة وفى موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه فيرجع تأويل الحديث فى افتراق الامة الى هذا النوع من الاختلاف وقد حدث فى آخر أيام الصحابة خلاف القدرية من معبد الجهنى وأتباعه وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة كعبد الله بن عمر وجابر وأنس ونحوهم ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيأ فشيأ الى أن تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة والثالثة والسبعون هم أهل السنة والجماعة وهى الفرقة الناجية فان قيل هذه الفرق معروفة فالجواب انا نعرف الافتراق وأصول الفرق وان كل طائفة من الفرق انقسمت الى فرق وان لم نحط بأسماء تلك الفرق ومذاهبها وأصول الفرق الحرورية والقدرية والجهمية والمرجئة والرافضة والجبرية وقد قال بعض أهل العلم أصل الفرق الضالة هذه الست وقد انقسمت كل فرقة منها اثنتى عشرة فرقة فصارت الى اثنتين وسبعين فرقة وقال ابن رسلان قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وعشرون منهم خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة نجارية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة

تفننا (قوله وتفرقت أمتى) أى فى الاصول والاعتقاد دون الفروع وعبارة العلقمى قال شيخنا ألف الامام أبو منصور عبد القاهر طاهر التميمى كتابا فى شرح هذا الحديث قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفة فى فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وانما قصد بالذم من خالف أهل التوحيد فى تقدير الخير والشر وفى شروط النبوّة والرسالة وفى موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانه مختلف فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالفة فيه اهـ بحروفه (قوله على ثلاث وسبعين فرقة) وكلها فى النار الا أهل السنة والجماعة اهـ بخط الشيخ عبد البر (قوله على ثلاث وسبعين فرقة) ولا نحيط بتفصيلها فالمذكور فى التوحيد ست عقائد منها عقيدة الجبرية والقدرية والحرورية والجهمية والمرجئة والرافضة وكل واحدة تفرع عنها اثنا عشر وتفاصيلها معلومة عندهم قال العزيزى وقال ابن رسلان قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وفرقة وعشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة نجارية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضرارية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثنتان وسبعون فرقة اهـ بحروفه

(٧) (قوله افتتحت القرى) قبله حديث فى المتن فى شرح المناوى ولفظه (أغنى الناس حفظة القرآن) قيل ومن هم يارسول الله قال (من جعله الله تعالى فى جوفه) أى رزقه حفظه مع العمل به (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبى ذر) الغفارى اهـ

(قوله افرشوا الخ) فهو من خصوصياته صلى الله عليه وسلم على أمته لا على جميع الناس حتى الانبياء بدليل التعليل بعده ومقتضى التعليل المذكوران الشهداء يسن لهم وضع فرش فى قبورهم وليس مراداً لان هذه خصوصية للانبياء ولم تثبت لغيرهم (قوله افرشوا) بضم الهمزة والراء من باب قتل يقتل وبكسرهما من باب ضرب يضرب وقوله قطيفتى هى كساء له خمل بسكون الميم وهو الهدب كذا بخط عبد البر الاجهورى (قوله افرض أمتى) يحتمل أن المراد أمتى على الاطلاق حتى من هو أفضل

وفرقة ضرارية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثنتان وسبعون فرقة (ع عن أبى هريرة) قال العلقمى قال فى الكبير حسن صحيح ﷺ (افرشوا لى قطيفتى فى لحدى) بضم الهمزة وسكون الفاء وضم الراء ويجوز كسر الهمزة والراء وضم الشين المعجمة يقال فرشت البساط وغيره فرشاً من باب قتل وفى لغة من باب ضرب والقطيفة كساء له خمل أى هدب وقد فعل شقران مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك (فان الارض لم تسلط على أجساد الانبياء) أى فالمعنى الذى يفرش للحى لاجله لم يزل بالموت وبه فارق الانبياء غيرهم من الاموات حيث كره فى حقهم وقال العلقمى قال وكيع هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) فى الطبقات (عن الحسن) البصرى (مرسلا) ﷺ (افرض أمتى) أى أعلمهم بعلم الفرائض الذى هو قسمة المواريث (زيد بن ثابت) الانصارى كاتب الوحى والمراد أنه سيصير كذلك بعد انقراض أكابر الصحب قال المناوى ومن ثم أخذ الشافعى بقوله فى الفرائض لهذا الحديث اهـ والمنقول ان اجتهاده كان يوافق اجتهاده (ك عن أنس) ﷺ (افش السلام) بفتح الهمزة فعل أمر أى اظهره برفع الصوت وأن تبذله على كل من لقيته من المسلمين وان لم تعرفه (وابذل الطعام) أى تصدق بما فضل عن نفقة من تلزمك نفقته (واستحى من الله كما تستحى رجلا) أى من رجل (من رهطك) أى عشيرتك (ذى هيئة) بهمزة مفتوحة بعد المثناة التحتية والقياس ذا هيئة فيحتمل أن الجر للمجاوره أو على التوهم (وليحسن خلقك) قال المناوى قرنه باللام دون ما قبله لانه أس الكل وجامع الجميع (واذا أسأت فاحسن) أى اذا وقعت منك سيئة فاتبعها بفعل حسنة (ان الحسنات يذهبن السيئات) قال المناوى ختم الامر بالاحسان لانه اللفظ الجامع الكلى (طب عن أبى امامة) الباهلى ﷺ (افشوا السلام) بقطع الهمزة المفتوحة فيه وفيما بعده قال النووى السلام أول أسباب التألف ومفتاح استجلاب المودة وفى افشائه تمكين الفة المسلمين بعضهم لبعض واظهار شعارهم من غيرهم من أهل الملل مع ما فيه من رياضة النفوس ولزوم التواضع واعظام حرمات المسلمين (تسلموا) أى من التنافر والتقاطع وتدوم المحبة والمودة وتجتمع القلوب فتزول الضغائن والحروب (خد ع هب حب عن البراء) بن عازب قال المناوى قال ابن حبان صحيح ﷺ (افشوا السلام بينكم تحابوا) بحذف احدى التاءين للتخفيف أى تأتلف قلوبكم ويرتفع عنكم التقاطع والتهاجر والشحناء وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه والالم يكن آتياً بالسنة (ك عن أبى موسى الاشعرى) قال المناوى قال الحاكم صحيح ﷺ (افشوا السلام فانه لله تعالى رضا) أى فان افشاءه مما يرضى الله به عن العبد بمعنى انه يثيب عليه (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (افشوا السلام كى تعلوا) أى فانكم اذا أفشيتموه تحاببتم فاجتمعت

منه لانه قد يوجد فى المفضول الخ ولم يوجد قول لسيدنا زيد فى الفرائض اتفق المجتهدون على هجره وعدم العمل به بخلاف غيره من المجتهدين فما من واحد منهم الا وله قول أو أكثر قد اتفق المجتهدون على هجره وقد كان الحبر ابن عباس تلميذ السيد زيد رضى الله تعالى عنه (قوله أفش السلام) أى أظهر السلام ان لم يشوش على نحو نائم وهو عام مخصوص بغير الكفار وما ورد ان بعض السلف كان يبتدئ الكفار بالسلام فهو لعدم اطلاعه على المخصص (قوله وابذل الطعام) أى الزائد على قدر مؤنة من تلزمه مؤنته ويجب بذله للمضطر (قوله كما تستحى رجلا) أى من رجل فهو تمييز (قوله ذى هيئة) جره على توهم دخول من فى رجل وفى نسخة ذا هيئة وهى ظاهرة وعبارة العزيزى ذى هيئة بهمزة مفتوحة بعد المثناة التحتية والقياس ذا هيئة فيحتمل أن الجر للمجاورة أو على التوهم اهـ وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش متنه ما نصه قوله ذى هيئة كذا بخط المصنف رحمه الله تعالى والعلى رواية كذلك فتأمل فى الاعراب أى فكان

(٣١ - عزيزى اول) من حقه أن يقول ذا اهـ ما كتبه بحروفه وجوابه ما تقدم عن العزيزى (قوله افشوا السلام بينكم تحابوا) صدر هذا الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أخبركم أدلكم على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا الخ وافشاؤه نشره لكافة المسلمين من عرف ومن لم يعرف قال النووى الافشاء الاظهار والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه وان لم يسمعه لم يكن آتياً بالسنة ويستحب أن يرفع صوته قدر ما يتحقق أنه سمعه اهـ مناوى فى كبيره (قوله كى تعلوا) أى فى الآخرة برفع الدرجات أو فى الدنيا بقمع الكفار واظهار الاسلام ولا مانع من ارادة المعنيين

(قوله واضربوا الهام) أى رؤس الكفار وخصت بالذكر لان ضربها يفضى للموت بخلاف جرح نحو اليد فلا يقتل غالبا (قوله تورثوا الجنان) أى من اتبها اذ أصل دخولها بمحض الفضل وهذا الحديث صحيح ولا تكرر مع اعاته الا اذا كان فيه تكلف أى ان فعلتم ماذكر ترتب على فعله رفع درجاتكم فى الجنة كالارث المترتب على نحو القرابة (قوله كما أمركم الله) أى كما تضمن كلامه تعالى الامر بذلك حيث أخبر بذلك فى قوله تعالى انما المؤمنون اخوة (قوله أفضل الاعمال) من أقوال وأفعال أى الاعمال الظاهرة بخلاف الباطنة كالايمان والتفكر ومحل طلب تعجيل الصلاة ان لم يوجد سبب يقتضى التأخير كالابراد بالظهر والا فالتأخير ثوابه مثل ثواب التعجيل أو أكثر (قوله لوقتها) اللام بمعنى (٢٤٣) فى أى فى أول وقتها قال المناوى ويحتمل أن تكون للاستقبال كما فى قوله

كلمتكم فقهرتم عدوكم وعلوتم عليه ‹طب عن أبى الدرداء› وهو حديث حسن ﴿افشوا السلام وأطعموا الطعام﴾ أى تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم نفقته ﴿واضربوا الهام﴾ جمع هامة بتخفيف الميم وهى الرأس والمراد به قتال العدو فى الجهاد ﴿تورثوا الجنان﴾ بشد الراء والبناء للمفعول التى وعدها الله المتقين ‹ت عن أبى هريرة› قال العلقمى قال فى الكبير حسن صحيح غريب ﴿افشوا السلام وأطعموا الطعام وكونوا اخوانا كما أمركم الله﴾ قال المناوى بقوله انما المؤمنون اخوة ‹ه عن ابن عمر› بن الخطاب ﴿أفضل الاعمال﴾ أى من أكثرها ثوابا ﴿الصلاة لوقتها﴾ اللام بمعنى فى أى فى أول وقتها ﴿وبر الوالدين﴾ أى الاحسان الى الاصلين المعصومين وان عليا ‹م عن ابن مسعود› ﴿أفضل الاعمال الصلاة فى أول وقتها﴾ فهى أفضل الاعمال البدنية وايقاعها فى أول وقتها أكثر ثوابا من ايقاعها فى وسطه أو آخره ‹د ت ك عن أم فروة› قال الشيخ حديث صحيح ﴿أفضل الاعمال الصلاة لوقتها وبر الوالدين﴾ أى الاحسان اليهما وطاعتهما فيما لا يخالف الشرع فانه لا طاعة لمخلوق فى معصية الله ﴿والجهاد فى سبيل الله﴾ بالنفس والمال لاعلاء كلمة الله قال المناوى وأخره عن برهما الا لكونه دونهما بل لتوقف حله على اذنهما ‹خط عن أنس› رمز المؤلف لضعفه ﴿أفضل الاعمال أن تدخل على أخيك المؤمن سرورا﴾ بضم السين المهملة أى سببا لانشراح صدره ﴿أو تقضى عنه دينا أو تطعمه خبزا﴾ أى أو نحوه كلحم وفاكهة قال المناوى وانما خص الخبز لعموم وجوده حتى لا يبقى للانسان عذر فى ترك الطعام ‹ابن أبى الدنيا› أبو بكر ‹فى› كتاب فضل ﴿قضاء الحوائج﴾ للاخوان ‹هب عن أبى هريرة عد عن ابن عمر› بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿أفضل الاعمال بعد الايمان بالله تعالى التودد الى الناس﴾ أى التحبب اليهم بنحو زيارة وقيل التودد طلب المودة والمحبة والمراد بالناس الصالحون ‹طب فى مكارم الاخلاق عن أبى هريرة› واسناده حسن ﴿أفضل الاعمال﴾ أى من أفضلها ﴿الكسب﴾ الذى ﴿من الحلال﴾ قال المناوى قال الغزالى ولطيب المطعم خاصية عظيمة فى تصفية القلب وتنويره وتأكيد استعداده لقبول أنوار المعرفة فلذلك كان طلبه من أفضل الاعمال ‹ابن لال عن أبى سعيد› الخدرى واسناده ضعيف ﴿أفضل الاعمال الايمان﴾ أى التصديق ﴿بالله وحده﴾ وبما علم ضرورة مجىء الرسول صلى الله عليه وسلم به من عند الله كالتوحيد والنبوة والبعث والجزاء وافتراض الصلوات

تعالى فطلقوهن لعدتهن أى لوقت يستقبل فيه العدة اه وفيه نظر لان الصلاة لا يصح ايقاعها فى وقت يستقبل فيه الوقت اه زرقانى اه بخط الاجهورى (قوله الوالدين) المعصومين بخلاف الحربى ولذا لما رأى سيدنا أبو عبيدة بن الجراح أباه معتديا على المسلمين يوم بدر هجم عليه وقطع رأسه وأخذها وأتى بها اليه صلى الله عليه وسلم ليدل على قوة ايمانه وفى رواية بدل بر الوالدين الجهاد وفى رواية العتق ولا تعارض لانه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كلا بحسب ما يليق فالمقصر فى بر والديه يخاطبه بما مر الخ (قوله فى أول وقتها) هذا يدل على أن الحديث الذى قبله على حذف مضاف أى لاول كما مر (قوله أم فروة) بنت أبى قحافة أخت سيدنا أبى بكر رضى الله تعالى عنه وهى صحابية رضى الله عنها اه بخط الاجهورى (قوله والجهاد) أخره عن بر الوالدين لانه قد يتوقف على اذنهما لان برهما أفضل من الجهاد بل الجهاد أفضل أى اذا كان فرض عين بأن دخلت الكفار بلادنا والا فبر الوالدين أفضل لان فرض العين أفضل من فرض الكفاية (قوله الخمس.

أفضل الاعمال) أى المتعلقة بالاخوان أن تدخل الخ أو تقضى عنه دينا هو وما بعده من عطف الخاص لان هذا من جملة ادخال السرور (قوله أو تطعمه خبزا) أى فما فوقه وانما عبر به لعموم وجوده وأما غيره كاللحم فمن باب أولى اه بخط الاجهورى (قوله التودد الخ) هذا يقتضى أن مخالطة الناس أفضل من العزلة ومحله فيمن قدر على نفسه بأن يمنعها من الغضب عند مخالفتهم ما يهواه ويعفو عمن أساء عليه ويشكر من أحسن اليه الخ والا فالعزلة أفضل (قوله أفضل الاعمال) أى المتعلقة بالاكتساب الكسب من الحلال أو المراد من أفضلها اذ لو تسبب لعياله من حلال ويشبه كثيرا وينبغى له أن يشغل وقته بذكر الله

تعالى حال الاكتساب (قوله حجة برة) أي مبرورة بأن لا يخالطها اثم من وقت الاحرام الى التحلل الثاني هذا هو الراجح من أقوال
(قوله العلم بالله) أي معرفة ما يجب له وما يستحيل عليه والحاصل ان المعرفة أربعة أقسام المعرفة الحقيقية أي الاحاطة بذاته تعالى
وهذا مستحيل لا يكلف به ومنه ما عرفناك حق معرفتك أي ما أحطنا بذاتك والمعرفة التي لا تكون في الدنيا الا لنبينا صلى الله عليه
وسلم وهي معرفة العيان أي المعرفة الناشئة عن ادراك البصر فانها لا تقع لغير نبينا الا في الآخرة فلسنا مكلفين بها أيضا والمعرفة
عن كشف وهي خاصة بأهل الله تعالى بأن يكشف عن لطيفة قلوبهم بحيث يدركون بواطن الامور حتى لو كشف لهم الحجاب في
الآخرة لم يزدادوا يقينا وهذه الجنة المعجلة في الدنيا ولسنا مكلفين بها أيضا لانها تقع بالفيض الالهي وان كان لها أسباب ذكرها
القوم في كتب التصوف والمعرفة البرهانية أي التي تنشأ عن البراهين وهي التي كلفنا بها (قوله ان العلم ينفعك

الخمس والزكاة والصيام والحج ((ثم الجهاد ثم حجة برة)) بفتح الباء الموحدة أي مبرورة يعني مقبولة أو لم يخالطها اثم ولا رياء فيها وقيل الحج المبرور يظهر بآخره فان رجع الحاج خيرا مما كان عرف أنه مبرور فان قيل الحديث يدل على ان الجهاد والحج ليسا من الايمان لما تقتضيه ثم من المغايرة والترتيب فالجواب ان المراد بالايمان هنا التصديق وهذه حقيقته والايمان يطلق على الاعمال البدنية لانها مكملاته وقدم الجهاد وليس من أركان الاسلام على الحج وهو ركن من أركانه لان نفع الحج قاصر غالبا ونفع الجهاد متعد غالبا أو كان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين اذ ذلك متكرر فكان أهم منه أي من الحج فقدم ((تفضل سائر الاعمال)) أي ما عدا ما قبلها بدليل الترتيب بثم ((كما بين مطلع الشمس الى مغربها)) عبارة عن المبالغة في سموها على جميع اعمال البر قال العلقمي فائدة قال النووي ذكر في هذا الحديث الجهاد بعد الايمان وفي حديث آخر لم يذكر الحج وذكر العتق وفي حديث آخر بدأ بالصلاة ثم البر ثم الجهاد وفي حديث آخر السلامة من اليد واللسان قال العلماء اختلاف الاجوبة في ذلك باختلاف الاحوال واحتياج المخاطبين فذكر ما لا يعلمه السائل والسامعون وترك ما علموه ((طب عن ماعز)) وكذا رواه عنه أحمد واسناده جيد ● ((أفضل الاعمال العلم بالله)) أي معرفة ما يجب له ويستحيل عليه سبحانه وتعالى فهو أشرف ما في الدنيا وجزاؤه أشرف في الآخرة والاشتغال به أهم من الاشتغال بغيره من بقية العلوم ((ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره)) لصحة العمل حينئذ ((وان الجهل لا ينفعك معه قليل العمل ولا كثيره)) لفساد العمل حينئذ ((الحكيم)) الترمذي ((عن أنس)) واسناده ضعيف ● ((أفضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله)) قال العلقمي قال ابن رسلان فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل اعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء يحبهم في الله بيانه انك اذا أحببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد أن تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فمن أحب لسبب فبالضرورة يبغض لضده وهذان وصفان متلازمان لا ينفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات ((ده عن أبي ذر)) ● ((أفضل الايام عند الله يوم الجمعة)) يعني أيام الاسبوع أما أفضل أيام السنة فيوم عرفة

الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حيث قال له السائل اني سألتك عن أفضل الاعمال فما بالك تذكر لي العلم ولم أسألك عنه وقوله ان العلم أي الشرعي وقوله قليل العمل وكثيره اذ العمل اذا كان على أصل ثابت يثبت ولا يخشى انهياره فيحصل له ثوابه والعمل مع الجهل قل أو كثر بناء على غير أصل ثابت فلا ثواب فيه بل عليه وزره بتعاطيه قال تعالى أفمن أسس بنيانه الآية اه بخط الاجهوري (قوله في الله) أي لاجله كان يحب الشخص لقوة ايمانه ولشدة نهيه عن المنكر ونحو ذلك فهو أعلى من محبة الشخص لكونه أحسن اليه (قوله والبغض في الله) أي لاجل الله قال ابن رسلان فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء يحبهم في الله بيانه أنك اذا أحببت انسانا لانه مطيع

لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد أن تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فمن أحب بسبب فبالضرورة يبغض لضده
ولذلك قال الله تعالى لموسى عليه السلام هل واليت لي وليا وهل عاديت لي عدوا اه من العلقمي (قوله عند الله) الاضافة
للتشريف واشارة الى أنه أفضل في نفس الامر لا في الظاهر فقط وفيه بحث اذ ذلك لكونه ظهر فضله في نفس الامر بما فيه من
الخير وساعة الاجابة وقد ورد أن الحج اذا وافق يوم الجمعة غفر الله لكل شخص على حدته الا انه اذا لم يوفقه فيغفر الله للبعض
ويهب الباقي لذلك البعض وما قيل ان الحج ان وافق يوم الجمعة كان بثنين وسبعين حجة لا أصل له (قوله أفضل الايام عند
الله) أي أيام الاسبوع والا فيوم عرفة أفضل الايام عند الشافعية ونحوه عند ابن قاسم في حاشية النسيد لرملي على
التحرير ما حاصله ان أفضل الايام يوم عرفة فيوم نصف شعبان فيوم الجمعة وأفضل الليالي ليلة مولده صلى الله عليه وسلم فليلة
القدر فليلة الاسراء فليلة الجمعة

(هب عن أبى هريرة) باسناد حسن ﷺ (أفضل الايمان أن تعلم أن الله معك) أى مطلع عليك (حيثما كنت) قال المناوى من علم ذلك استوت سريرته وعلانيته فهابه فى كل مكان واستحيا منه فى كل زمان فعظم فى قلبه الايمان والمراد علم الجنان لا علم اللسان (طب حل عن عبادة بن الصامت) واسناده ضعيف ﷺ (أفضل الايمان الصبر) أى حبس النفس على كريه تتحمله أو لذيذ تفارقه وهو ممدوح ومطلوب وقيل الصبر الوقوف مع البلاء بحسن الادب أى بان لا يجزع ولا يسخط (والمسامحه) أى المساهلة وعدم المضايقة لاسيما فى التافه وفى نسخة السماحة (فر عن معقل بن يسار) بفتح الميم وسكون العين المهملة (تخ عن عمير) بالتصغير (الليثى) ورواه أيضا البيهقى فى الزهد باسناد صحيح ﷺ (أفضل الايمان أن تحب لله) أى تحب أهل المعروف لاجله لا لفعلهم المعروف (وتبغض لله) أى تبغض أهل الشر لاجله لا لايذائهم لك قال فى القاموس وبغض ككفرح ونصر (وتعمل لسانك فى ذكر الله عز وجل) بان لا تفتر عنه (وأن تحب للناس ما تحب لنفسك) أى تحب لهم من الطاعات والمباحات الدنيوية والاخروية مثل الذى تحبه لنفسك والمراد أن تحب أن يحصل لهم مثل ما حصل لك لا عينه سواء كان ذلك فى الامور المحسوسة أو المعنوية قال العلقمى فان قيل ظاهر الحديث طلب المساواة وكل أحد يحب أن يكون أفضل من غيره يجاب بأن المراد الحث على التواضع فلا يحب أن يكون أفضل من غيره ليرى له عليه مزية ويستفاد ذلك من قوله تعالى تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا فى الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين ولا يتم ذلك الا بترك الحسد والحقد والغش وكلها خصال مذمومة (وتكره لهم ما تكره لنفسك) أى من المكاره الدنيوية والاخروية (وان تقول خيرا أو تصمت) بضم الميم أى تسكت والخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والاخروية فتخرج المنهيات لان اسم الخير لا يتناولها (طب عن معاذ بن أنس) ﷺ (أفضل الجهاد) أى من أفضله بدليل رواية الترمذى ان من أعظم الجهاد (كلمة حق) بالاضافة ودونها والمراد بالكلمة ما أفاد أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر من لفظ أو ما فى معناه ككتابة ونحوها (عند سلطان جائر) أى ظالم وانما كان ذلك أفضل الجهاد لان من جاهد العدو كان مترددا بين رجاء وخوف لا يدرى هل يغلب أو يغلب وصاحب السلطان مقهور فى يده فهو اذا قال الحق وأمره بالمعروف فقد تعرض للتلف وأهدف نفسه للهلاك فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف (ه عن أبى سعيد) الخدرى (حم ه طب هب عن أبى أمامة حم ن هب عن طارق بن شهاب) قال المناوى بعد عزوه للنسائى واسناده صحيح ﷺ (أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل) أى الانسان ذكرا كان أو أنثى (نفسه وهواه) أى بالكف عن الشهوات والمنع عن الاسترسال فى اللذات ولزوم فعل المأمورات وتجنب المنهيات

(قوله وأفضل الايمان) أى أفضل الثمرات التى يتحلى بها المؤمن من ثمرات الايمان أن تعلم الخ أى علما شهوديا لا علما برهانيا لان أفضل الثمرات انما هو علم الشهود بحيث لا يشغله عنه ملا ولا خلاء ولا نعم ولا نقم ومن كان ذا حاله كان شاكرا فى حالة السراء صابرا فى حالة الضراء راضيا فى حالة الفقر واذا وقع فى ذنب أقلع وصبر على منع نفسه من شهواتها واذا كان فى طاعة جد فيها (قوله أن تعلم أن الله معك) أى بالمعونة والالطاف (٢٤٤) والاسعاد والاسعاف والمعنى أنه معك ومطلع عليك فى سائر الاوقات ومن علم أن الله كذلك لزم الادب وراعى الحقوق على وجهها التى أمر بها ونهى عنها وقال بعض السادة لتلميذه خذ هذا الطائر واذبحه فى محل لا يراك فيه أحد فاخذه وتوجه لما أمر به فدخل محلا خربا لا يطلع عليه أحد من الخلق فلما هم بذبحه قال فى نفسه استاذى أمرنى بذبحه بمحل لا يرانى فيه أحد والله مطلع على فأرده اليه بلا ذبح فرجع اليه بلا ذبح فقال لم لم تفعل ما أمرتك به فقص عليه الامر فعند ذلك عرف الشيخ أنه قد وصل والله أعلم اه بخط الشيخ الاجهورى (قوله المسامحة) وفى رواية السماحة والمراد بذل ما زاد على مؤنته ومؤنة عياله والمسامحة ببذل نفسه فى الطاعة وبذلها فى اجتناب المناهى (قوله معقل) بفتح الميم وكسر القاف (قوله وتعمل لسانك الخ) أى مع حضور القلب حتى يكون من أفضل الثمرات اذ مجرد شغل اللسان وان كان فيه فضل حيث لاحظ المعنى ولو اجمالا ليس من أفضل الثمرات (قوله ما) أى مثل الذى تحب الخ لا لانك تحب أن ما عندك ينتقل اليهم أو أنه بذاته يكون عندهم اذ الجسم الواحد لا يكون فى مكانين وهذا فى عوام الناس أما أهل الخصوص فلا يكمل أحدهم الا اذا أحب أن يكون كل مسلم فوقه ولذا قال الفضيل لابن عيينة انك لا تكون ناصحا أتم النصح للناس الا اذا كنت تحب أن كل مسلم يكون فوقك (قوله وأن تقول خيرا) بان لا تتكلم الا فى طاعة وقول الشارح فى طاعة أو مباح لا يناسب اذ الكلام فيما هو من أفضل الثمرات والمباح ليس من ذلك (قوله أفضل الجهاد) بالمعنى اللغوى وهو ارتكاب المشاق اذ الجهاد شرعا قتال الكفار (قوله كلمة حق) الكلمة بمعنى الكلام ويصح كلمة حق بغير اضافة وفى رواية كلمة عدل أو كلمة عدل وفى رواية أمير بدل سلطان والمراد كل من له سلطنة وسطوة

المنهيات ((ابن النجار)) فى تاريخه ((عن أبى ذر)) الغفارى ﷺ ((أفضل الحج العج)) بفتح العين المهملة وتشديد الجيم أى من أفضل أعماله رفع الصوت بالتلبية فى حق الذكر ((والثج)) بفتح المثلثة وتشديد الجيم هو سيلان دماء الهدى والاضاحى ((ت عن ابن عمر)) بن الخطاب ((ه ك هق عن أبى بكر)) الصديق ((ع عن ابن مسعود)) قال المناوى هو معلول من طرقه الثلاثة كما بينه ابن حجر ﷺ ((أفضل الحسنات)) أى المتعلقة بحسن المعاشرة ((تكرمة الجلساء)) قال العلقمى قال فى النهاية التكرمة الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما يعد لاكرامه وهى مفعلة من الكرامة اه قلت والمراد أن يبسط له رداء أو وسادة أو نحو ذلك فهذا من جملة الكرامة اه ومن جملتها الاصغاء لحديث الجليس وضيافته بما تيسر وتشييعه لباب الدار ((القضاعى)) فى الشهاب ((عن ابن مسعود)) ﷺ أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه)) قال المناوى لانها أقرب جار اليه والاقرب بالرعاية أحق فيكون القيام بذلك أفضل ((ك عن عائشة)) أم المؤمنين ﷺ ((أفضل الدعاء أن تسأل ربك العفو)) أى محو الذنب ((والعافية)) قال العلقمى قال شيخنا بان تسلم من الاسقام والبلايا وقال أيضا وهى من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات فى البدن والباطن ((فى الدنيا والآخرة فانك اذا أعطيتهما فى الدنيا ثم أعطيتهما فى الآخرة فقد أفلحت)) قال فى الدر الفلاح البقاء والفوز والظفر ((حم وهناد)) فى الزهد ((ت ه عن أنس)) وحسنه الترمذى ﷺ ((أفضل الدنانير)) أى أكثرها ثوابا اذا أنفقت ((دينار ينفقه الرجل على عياله)) أى من يعوله وتلزمه مؤنته من نحو زوجة وخادم وولد ((ودينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله)) التى أعدها للغزو عليها ((ودينار ينفقه الرجل على أصحابه فى سبيل الله عزوجل)) يعنى على رفقته الغزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقدم العيال لان نفقتهم أهم ((حم م ت ن ه عن ثوبان)) ﷺ أفضل الذكر لا اله الا الله)) لانها كلمة التوحيد والتوحيد لا يماثله شئ ولان لها تأثيرا فى تطهير الباطن فيفيد نفى الآلهة بقوله لا اله ويثبت الوحدانية لله تعالى بقوله الا الله ويعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيتمكن فيه ويستولى على جوارحه ويجد حلاوة هذا من ذاق ولان الايمان لا يصح الا به أى مع محمد رسول الله وليس هذا فيما سواها من الاذكار ((وأفضل الدعاء الحمد لله)) اطلاق الدعاء على الحمد من باب المجاز ولعله جعل أفضل الدعاء من حيث انه سؤال لطيف يدق مسلكه ومن ذلك قول أمية بن أبى الصلت حين خرج الى بعض الملوك يطلب نائله

اذا أثنى عليك المرء يوما * كفاه من تعرضه الثناء

وقيل انما جعل الحمد أفضل لان الدعاء عبارة عن ذكر وأن يطلب منه حاجته والحمد لله يشملها فان من حمد الله انما يحمده على نعمه والحمد على النعمة طلب مزيد قال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم ويستفاد من هذا الحديث أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله لان الحمد لله ذكر ((ت ن ه حب ك عن جابر)) قال المناوى قال الترمذى حسن غريب والحاكم صحيح ﷺ ((أفضل الرباط الصلاة)) الرباط فى الاصل الاقامة على جهاد العدو ثم شبه به العمل الصالح ولفظ رواية الطيالسى الصلاة بعد الصلاة ((ولزوم مجالس الذكر)) أى ذكر الله ونحوه كالصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ومجالس العلم ((ومامن عبد)) أى انسان ((يصلى)) فرضا أو نفلا ((ثم يقعد فى مصلاه)) أى المحل الذى يصلى فيه ((الا لم تزل الملائكة تصلى عليه حتى يحدث)) أى تستغفر له الى أن ينتقض طهره بأى ناقض كان ويحتمل أن المراد أن يحدث حدث سوء كغيبة ونميمة ((أو يقوم)) أى من مصلاه

(قوله أفضل الحج) أى من أفضل أعماله العج أى رفع الصوت بالتلبية والثج أى اراقة دم الهدى وانما قيل من أفضل لان أفضل أعماله على الاطلاق الطواف لشبهه بالصلاة (قوله تكرمة الجلساء) كان لا يذكرهم الا بأسرهم ويعود عليهم بالنفع ولا يكثر من الضحك وان يحفظهم اذا قام من عندهم (قوله دعاء المرء لنفسه) أى يبدأ بنفسه ثم بغيره اذ لو عكس لربما خيلت له نفسه أن غيره محتاج الى دعائه وهو غير محتاج الى أحد ففى بدئه بنفسه اشارة الى عجزه واحتياجه (قوله العفو) هو أبلغ من الغفر لانه الستر والعفو المحو والمعافاة مفاعلة فاذا سألها الانسان كان المعنى أطلب منك يارب أن يعفو الناس عنى وأن أعفو عنهم لان المفاعلة بينه وبين الرب سبحانه (قوله الدنانير) مثلها الفضة ونحوها (قوله أفضل الذكر الخ) ويسن الجهر به اذا كثرت وساوسه ولم يشوش على نحو نائم والا فالافضل الاسرار (قوله وأفضل الدعاء الحمد لله) جعل الحمد من أنواع الدعاء باعتبار ما يلزمه فانه اذا وقع فى مقابلة نعمة كان شكرا وقد قال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم فهو يتضمن الطلب (قوله الرباط) يطلق على محل الذكر وعلى العمل الصالح وهو المراد هنا

((الطيالسي)) أبو داود ((عن أبي هريرة)) واسناده ضعيف ﴿((أفضل الرقاب)) أي المعتقة ((أغلاها ثمنا)) بغين معجمة وروي بمهملة ومعناهما متقارب قال العلقمي قال النووي محله والله أعلم فيمن أراد أن يعتق رقبة واحدة أما لو كان مع شخص ألف درهم مثلا فأراد أن يشتري بها رقبة يعتقها فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالرقبتان أفضل قال وهذا بخلاف الأضحية فان الواحدة السمينة فيها أفضل لان المطلوب هنا فك الرقبة وهناك طيب اللحم اه والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فرب شخص واحد اذا عتق انتفع بالعتق وانتفع الناس به أضعاف ما يحصل من النفع بعتق أكثر عددا منه ورب محتاج الى كثرة اللحم لتفرقته على المحاويج الذين ينتفعون به أكثر مما ينتفع هو بطيب اللحم فالضابط أنه مهما كان أكثر نفعا كان أفضل سواء قل أو كثر ((وأنفسها)) بفتح الفاء أحبها وأكرمها ((عند أهلها)) أي ما اغتباطهم بها أشد فان عتق مثل ذلك لا يقع غالبا الا خالصا قال تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ((حم ق ن ه عن أبي ذر)) الغفاري ((حم طب عن أبي أمامة)) الباهلي ﴿((افضل الساعات جوف الليل الآخر)) قال المناوي بنصبه على الظرف أي الدعاء جوف الليل أي ثلثه الآخر لانه وقت التجلي وزمان التنزل الالهي اه والظاهر أن جوف الليل مرفوع على أنه خبر لمبتدا محذوف أي أفضل الساعات للعبادة جوف الليل وقال في مختصر النهاية جوف الليل سدسه الخامس ((طب عن عمرو بن عبسة)) بموحدة بين مهملتين مفتوحتين ﴿((أفضل الشهداء من سفك دمه)) قال المناوي أي أسيل بأيدي الكفار ((وعقر جواده)) يعني قتل فرسه حال القتال وخص العقر الذي هو ضرب القوائم بالسيف لغلبته في المعركة والمراد أنه جرح بسبب قتال الكفار وعقر مركوبه ثم مات من أثر ذلك الجرح فله أجر نفسه وأجر فرسه فان عقر فرسه بعده فأجره لوارثه ((طب عن أبي أمامة)) رمز المؤلف لحسنه ﴿((أفضل الصدقة)) أي أعظمها أجرا ((أن تصدق)) بتخفيف الصاد على حذف احدى التاءين وبالتشديد على ادغامها ((وأنت صحيح)) أي سالم من مرض مخوف ((شحيح)) أي حريص على البخل بالمال والشح أبلغ في المنع من البخل اذ الشح بخل مع حرص وفي الحديث أن سخاوة الشخص بماله في حال مرضه لا تمحو عنه سمة البخل وانما كان أفضل لان مجاهدة النفس على اخراج المال مع الصحة وقيام الشح دال على صحة القصد وقوة الرغبة في القربة بخلاف من أيس من الحياة ورأى مصير المال لغيره ((تأمل)) بسكون الهمزة وضم الميم وفي نسخة تؤمل ((العيش)) بالعين المهملة والمثناة التحتية والشين المعجمة أي تطمع في الغنى فتقول أترك مالي عندي ولا أتصدق به لاكون غنيا وفي رواية البخاري الغنى بالمعجمة والنون بدل العيش ((وتخشى الفقر)) أي تقول في نفسك لا تتلف مالك لئلا تصير فقيرا وقد تعمر طويلا ((ولا تمهل)) بالجزم على أنه نهي وبالرفع نفي فيكون مستأنفا ويجوز النصب عطفا على تصدق أي أفضل الصدقة أن تصدق حال صحتك مع حاجتك لما بيدك ولا تؤخر ((حتى اذا بلغت)) أي الروح يدل على ذلك السياق ((الحلقوم)) بالضم مجرى النفس وقيل الحلق والمراد قاربت بلوغه اذ لو بلغته حقيقة لم يصح شيء من تصرفاته ((قلت لفلان كذا ولفلان كذا)) كناية عن الموصى به أي اذا وصلت هذه الحالة وعلمت مصير المال لغيرك تقول أعطوا لفلان كذا واصرفوا للفقراء كذا ((ألا وقد كان لفلان)) أي والحال أن المال في تلك الحالة صار متعلقا بالوارث فله ابطاله ان زاد على الثلث والاجعى حقا ((حم ق د ن عن أبي هريرة ﴿ أفضل الصدقة جهد المقل)) بضم الجيم أي مجهود قليل المال يعني قدرته واستطاعته ولا شك أن

(قوله وأنفسها عند أهلها) أي اذا كان الانسان يحب أحد أرقائه أكثر من البقية فالافضل المبادرة بعتقه ليدخل في سلك قوله تعالى حتى تنفقوا مما تحبون (قوله جوف الليل) بالنصب أي الصلاة والدعاء في جوف الليل وبالرفع أي أفضل الاوقات هو وقت جوف الليل والجوف نصف الليل ولما كان ليس مرادا بينه بقوله الآخر أي الثلث الاخير والافضل السدس الخامس (قوله عبسة) بالتخفيف (قوله سفك وعقر) بالبناء للمفعول ولا يكون أفضل الا اذا مات مع فرسه في وقت واحد أو مات فرسه قبله بخلاف ما لو مات بعده فان ثوابه حينئذ لوارثه لا له فالغزو في البر المترتب عليه موت النفس مع الجواد أفضل من الغزو في البحر وما ورد غزوة في البحر أفضل من غزوتين في البر محمول على ما اذا كان النصر في غزو البحر أو كانت المشقة في غزو البحر أكثر (قوله تأمل الغنى) في رواية العيش أي طول العمر (قوله الا وقد الخ) الا أداة استفتاح والجملة حالية (قوله المقل) أي من عي النفس وعبارة المناوي في كبيره والمراد بالمقل الغني القلب ليوافق قوله الآتي أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى أو يقال الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل وضعف اليقين والمخاطب بهذا الحديث أبو هريرة رضي الله عنه وكان متوكلا على الله والمخاطب بالحديث الآتي حكيم ابن حزام وكان من أشراف قريش وعظمائها وجوههم في الجاهلية والاسلام اه

(قوله عن ظهر غنى) ظهر مقحم وهو للاشباع أى اشباع الكلام أى تقويته وتأكده أى عن تمكن من الغنى كما يقال فلان على ظهر سفر أى متمكن من السفر ويتصدق بجميع ماله ان صبر على الاضاقة والا فالافضل أن يبقى ما يحتاجه (قوله واليد العليا الخ) الايدى أربعة معطية وهى أفضل من المتعففة عن الاخذ وهى أفضل من الآخذة بغير سؤال ان صبر على الاضاقة والا فالآخذة أفضل وهى أفضل من الآخذة بسؤال لا سيما مع الشدة نعم ولا بأس بالسؤال عند الاحتياج (قوله سقى الماء) لشدة حاجة الناس والدواب اليه لا سيما فى نحو ركب الحاج فينبغى للموفق ان يتعهد الناس والدواب بالسقى

الصدقة بشئ مع شدة الحاجة اليه والشهوة له أفضل من صدقة الغنى والمراد المقل الغنى القلب ليوافق قوله الآتى أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى ((وابدأ بمن تعول)) أى بمن تلزمك نفقته ثم بعد ذلك تدفع الصدقة لغيرهم لان القيام بكفاية العيال واجب عليك والصدقة مندوب اليها ولا يدخل فى ذلك ترفه العيال وتشهيتهم واطعامهم لذائذ الاطعمة بما زاد على كفايتهم من الترفه لان من لم تندفع حاجته أولى بالصدقة ممن اندفعت حاجته فى مقصود الشرع ((د ك عن أبى هريرة)) قال المناوى وسكت عليه أبو داود وصححه الحاكم وأقره الذهبى ﷺ ((أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى)) لفظ الظهر زاد فى مثل هذا اشباعا للكلام والمعنى أفضل الصدقة ما أخرجه الانسان من ماله بعد أن يستبقى منه قدر الكفاية ولذلك قال بعده وابدأ بمن تعول ((واليد العليا)) أى المعطية ((خير من اليد السفلى)) أى الآخذة ومحل ذلك ما لم يكن الآخذ محتاجا ومحصل ما فى الآثار أن أعلى الايدى المنفقة ثم المتعففة عن الاخذ ثم الآخذة بغير سؤال وأسفل الايدى السائلة والمانعة ((وابدأ بمن تعول)) أى بمن تلزمك نفقته ((حم م ن عن حكيم بن حزام)) قال المناوى بفتح الحاء والزاى اهـ وقال الشيخ صوابه بالكسر ﷺ ((أفضل الصدقة سقى الماء)) أى لمعصوم محتاج قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود عن سعد بن عبادة أنه قال يا رسول الله ان أم سعد ماتت فأى الصدقة أفضل فقال سقى الماء فحفر بئرا وقال هذه لام سعد ((حم د ن هـ حب ك عن سعد بن عبادة)) بضم المهملة والتخفيف ((ع عن ابن عباس)) ﷺ أفضل الصدقة ان يتعلم المرء المسلم علما ثم يعلمه أخاه المسلم)) أى علما شرعيا أو ما كان آلة له فتعليم العلم صدقة وهو من أفضل أنواع الصدقة لان الانتفاع به فوق الانتفاع بالمال لانه يفنى والعلم باق ((هـ عن أبى هريرة)) قال المناوى قال المنذرى اسناده حسن ﷺ ((أفضل الصدقة الصدقة على ذى الرحم الكاشح)) بالشين المعجمة والحاء المهملة الذى يضمر العداوة ويطوى عليها كشحه أى باطنه والكشح وزن فلس ما بين الخاصرة الى الضلع فالصدقة عليه أفضل من الصدقة على ذى رحم غير كاشح لما فيه من قهر النفس بالاحسان لمعاديها ((حم طب عن أبى أيوب وعن حكيم بن حزام خد د ت عن أبى سعيد)) الخدرى ((طب ك عن أم كلثوم)) بضم الكاف وسكون اللام ((بنت عقبة)) بسكون القاف ابن أبى معيط وهو حديث صحيح ﷺ ((أفضل الصدقة ما تصدق به)) يجوز كونه ماضيا مبنيا للمفعول أو للفاعل ومضارعا مخففا على حذف احدى التاءين ومشددا على ادغامها ((على مملوك)) أى آدمى أو غيره من كل معصوم ((عند مالك)) بالتنوين ((سوء)) بفتح السين لانه مضطر غير مطلق التصرف والصدقة على المضطر مضاعفة ((طس عن أبى هريرة)) قال المناوى رمز المؤلف

ومحل أفضلية السقى ما لم يوجد ما يقتضى أفضلية غيره لكون الزمن زمن قحط فاطعام الجائع حينئذ أفضل (قوله سعد بن عبادة) لما سمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم بادر وحفر بئرا وتصدق بها على أمواته ومنهم أمه (قوله ثم يعلمه أخاه) فالافضل هو تعليم الغير واطلاق الصدقة على تعليم العلم مجاز بالاستعارة أو مرسل حيث أطلقت الصدقة التى هى بذل نحو المال والماء للمحتاج على بذل مطلق محتاج اليه ثم قيد بمحتاج اليه من العلم فهو بمرتبتين على حد مشفر (قوله ثم يعلمه أخاه المسلم) أى لان الصدقة من الكرم والجود والجود قسمان أحدهما معنوى كتعليم العلم وثانيهما مادى كالاطعام ونحوه وسمى ماديا لكون البنية تقوم به اهـ بخط الاجهورى (قوله الكاشح) أصل الكشح ما بين الخاصرة والضلع والمراد هنا البغض أى أفضل الصدقة على ذى الرحم الذى يطوى كشحه على عداوة قريبه أو على الاعراض عنه لان ذلك سبب فى المحبة وزوال العداوة ثم ما ذكر الصدقة على ذى رحم محب فهو مقدم على الاجنبى

وقال المناوى فى كبيره فى تعليل فضل الصدقة على ذى الرحم الكاشح ما نصه لما فيه من قهر النفس على الاذعان لمعاديها ثم قال وعلى ذى الرحم المصافى أفضل أجرا منها على الاجنبى بالمعروف لانه أولى الناس اهـ بحروفه (قوله مالك سوء) أى سئ لا يلاحظه بالاكل والشرب والكسوة ومالك بالتنوين وسوء بفتح السين قال المناوى فى كبيره ولا تدافع بين هذا الحديث وما قبله لاختلاف ذلك باختلاف الاحوال والاشخاص والازمان فقد يعرض من الحالات ما يقطع فيه بأفضلية المملوك على ذى الرحم بل قد يجب ويشمل ذلك كل حيوان محترم محتاج الى مؤنة أو رفع مؤذ من نحو حر أو برد اهـ بحروفه

(قوله وتحقن) بالفتح من حقن (قوله وتجربها) أي بسببها (قوله ذات البين) أي الطائفة ذات البين (قوله وجهد من مقل) أي من ذي مال قليل والجهد بالضم السعة والاعطاء أي اعطاء من مقل أما بالفتح فهو المشقة وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله وجهد من مقل أي قدر ما يحتمله حال القليل المال انتهى بحروفه (قوله أفضل الصدقة المنيح) كامير أي العطية على وجه القرض أو الهبة هذا في الدرهم ومنحة الدابة اعارتها للركوب انتهى بخط الاجهوري (قوله فسطاط) بضم الفاء وقد تكسر وهي الخيمة أي منحة فسطاط بدليل ما بعده لكنه صلى الله عليه وسلم عبر بظل اشارة الى أن المقصود من منحة الخيمة الاستظلال قال في المصباح الفسطاط بضم الفاء وكسرها بيت من الشعر والجمع فساطيط والفسطاط بالوجهين مدينة مصر قديما وقال بعضهم كل مدينة جامعة فسطاط ووزنه فعلال وبابه الكسر ومعنى حديث الباب أن ينصب خباء للغزاة يستظلون فيه والاشهر فيه ضم الفاء وحكي كسرها انتهى علقمي وقال الزمخشري الفسطاط ضرب من الابنية في السفر دون السرادق أي أقل منه فالفسطاط بيت من شعر انتهى بخط الاجهوري (قوله أو طروقة) بالجر عطفا على خادم أو بالرفع عطفا على منحة على تقدير مضاف أي منحة طروقة فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه الخ أي اعطاء دابة مطروقة أي بلغت أوان طروق الفحل

لضعفه ﴿أفضل الصدقة في رمضان﴾ لان التوسعة فيه على عيال الله محبوبة مطلوبة ولذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون في رمضان ﴿سليم الرازي في جزئه عن أنس﴾ وضعفه ابن الجوزي ﴿أفضل صدقة اللسان الشفاعة﴾ قال المناوي الموجود في أصل شعب البيهقي أفضل الصدقة صدقة اللسان قالوا وما صدقة اللسان قال الشفاعة وكذا هو في معجم الطبراني اه فالشفاعة خبر عن مبتدا محذوف لكن في أكثر النسخ أفضل الصدقة بالالف واللام اللسان ويمكن توجيه ذلك بأنه على حذف مضاف أي أفضل الصدقة صدقة اللسان والشفاعة هي السؤال في التجاوز عن الجرائم والذنوب ﴿تفك بها الاسير﴾ أي تخلص بسببها المأسور من العذاب أو الشدة والاسير هو الشخص المأخوذ وان لم يكن مربوطا ﴿وتحقن بها الدم﴾ أي تمنعه ان يسفك والواو بمعنى أو في الجميع ﴿وتجر بها المعروف والاحسان الى أخيك﴾ أي في الدين وان لم يكن من النسب ﴿وتدفع عنه الكريهة﴾ أي ما يكرهه ويشق عليه من النوازل والمهمات ﴿طب هب عن سمرة بن جندب﴾ وهو حديث ضعيف ﴿أفضل الصدقة ان تشبع كبدا جائعا﴾ قال المناوي وصف الكبد بوصف صاحبه على الاسناد المجازي وشمل المؤمن والكافر أي المعصوم والناطق والصامت ﴿هب عن أنس﴾ رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده ﴿أفضل الصدقة اصلاح ذات البين﴾ يعني ما بينكم من الاحوال أي اصلاح الفساد كالعداوة والبغضاء والفتنة الثائرة بين القوم أو بين اثنين فالاصلاح اذذاك واجب وجوب كفاية مهما وجدا اليه سبيلا ويحصل الاصلاح بمواساة الاخوان والمحتاجين ومساعدتهم بما رزقه الله تعالى ﴿طب هب عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال المناوي واسناده ضعيف لكنه اعتضد ﴿أفضل الصدقة حفظ اللسان﴾ أي صونه عن النطق بالحرام بل بما لا يعني فهو أفضل صدقة اللسان على نفسه (١) ﴿فر عن معاذ بن جبل﴾ رمز المؤلف لضعفه ﴿أفضل الصدقة سر الى فقير﴾ أي اسرار بالصدقة اليه قال تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ﴿وجهد من مقل﴾ أي بذل من فقير لانه يكون بجهد ومشقة لقلة ماله وهذا فيمن يصبر على الاضاقة ﴿طب عن أبي امامة﴾ ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿أفضل الصدقة المنيح﴾ بفتح الميم وكسر النون وحاء مهملة وأصله المنيحة فحذفت التاء والمنيحة المنحة وهي العطاء هبة أو قرضا أو نحو ذلك قالوا وما ذلك يا رسول الله قال ﴿ان تمنح الدرهم﴾ وفي نسخة الدراهم بالجمع أي والدنانير أي يقرضه ذلك أو يتصدق به أو يهبه ﴿أو ظهر الدابة﴾ أي بعيره دابة ليركبها أو يجعل له درها ونسلها وصوفها ثم يردها ﴿طب﴾ قال المناوي وكذا أحمد ﴿عن ابن مسعود﴾ ورجال أحمد رجال الصحيح ﴿أفضل الصدقات ظل فسطاط﴾ بضم الفاء على الاشهر وحكي كسرها خيمة يستظل فيها المجاهد ﴿في سبيل الله عز وجل﴾ أي ان ينصب نحو خيمة للغزاة يستظلون به ﴿أو منحة خادم في سبيل الله﴾ بكسر الميم وسكون النون أي هبة خادم للمجاهد أو قرضه أو اعارته ﴿أو طروقة فحل في سبيل الله﴾ بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة أي مطروقة معناه أن يعطي الغازي نحو فرس أو ناقة بلغت أن يطرقها الفحل ليغزو عليها قال المناوي وهذا عطف على منحة خادم والظاهر أنه معطوف على خادم ﴿حم ت عن أبي امامة﴾ الباهلي ﴿ت عن عدي بن حاتم﴾ قال الترمذي حسن صحيح ﴿أفضل الصلوات عند الله تعالى صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة﴾

لان هذا الوقت هو وقت كمال الانتفاع بها أي بجهتها أو بغيرها (قوله صلاة الصبح) بناء على أنها الوسطى لظاهر ما ذكر

(١) قوله صدقة اللسان هكذا في نسخة الشارح ولعلها الانسان اه مصححه

فا كذا الجماعات بعد الجمعة صبحها ثم صبح غيرها ثم العشاء ثم العصر ثم الظهر ثم المغرب وانما فضلوا جماعة الصبح فالعشاء لانها فيهما أشق ((حل طب عن ابن عمر)) بن الخطاب قال المناوى رمز المؤلف لضعفه ۞ ((أفضل الصلاة بعد المكتوبة)) أى وبعد الرواتب ونحوها من كل نفل يسن جماعة اذ هى أفضل من مطلق النفل على الاصح ((الصلاة فى جوف الليل)) أى سدسه الرابع والخامس فالنفل المطلق فى الليل أفضل منه فى النهار لان الخشوع فيه أوفر ((وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله)) قال المناوى أضافه اليه تعظيما وتفخيما ((المحرم)) أى هو أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا بعد رمضان فأما التطوع ببعض شهر فقد يكون أفضل من بعض أيامه كصيام يوم عرفة وعشر ذى الحجة ويلى ذلك بقية الاشهر الحرم وظاهره الاستواء فى الفضيلة نعم قال شيخ الاسلام زكريا والظاهر تقدم رجب خروجا من خلاف من فضله على الاشهر الحرم ثم شعبان لخبر كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا قال العلماء اللفظ الثانى مفسر للاول والمراد بكله غالبه وقيل انما خصه بكثرة الصيام لانه ترتفع فيه أعمال العباد فى سنتهم فان قلت قدم أن أفضل الصيام بعد رمضان المحرم فكيف أكثر منه فى شعبان دون المحرم قلنا لعله صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل المحرم الا فى آخر الحياة قبل التمكن من صومه أو لعله كان يعرض له اعذار تمنع من اكثاره الصوم فيه قال العلماء وانما لم يستكمل شهرا غير رمضان لئلا يظن وجوبه قال العلقمى قال شيخنا قال القرطبى انما كان صوم المحرم أفضل الصيام من أجل أنه أول السنة المستأنفة فكان استفتاحها بالصوم الذى هو أفضل الاعمال وقال شيخنا أيضا قال الحافظ أبو الفضل العراقى فى شرح الترمذى ما الحكمة فى تسمية المحرم شهر الله والشهور كلها لله يحتمل أن يقال انه لما كان من الاشهر الحرم التى حرم فيها القتال وكان أول شهور السنة أضيف اليه اضافة تخصيص ولم يصح اضافة شئ من الشهور الى الله تعالى عن النبى صلى الله عليه وسلم الا شهر الله المحرم وقال شيخنا أقول سئلت لم خص المحرم بقولهم شهر الله دون سائر الشهور مع أن فيها ما يساويه فى الفضل أو يزيد عليه كرمضان ووجدت ما يجاب به ان هذا الاسم أى المحرم اسلامى دون سائر الشهور فان أسماءها كلها على ما كانت عليه فى الجاهلية وكان اسم المحرم فى الجاهلية صفر الاول والذى بعده صفر الثانى فلما جاء الاسلام سماه الله المحرم فأضيف الى الله بهذا الاعتبار وهذه فائدة لطيفة ((م ٤ عن أبى هريرة الرويانى)) محمد بن هرون فى مسنده ((طب عن جندب ۞ أفضل الصلاة طول القنوت)) أى أفضل أحوالها طول القيام فتطويله أفضل من تطويل السجود لانه محل القراءة وبه أخذ الشافعى وأبو حنيفة قال العلقمى قال النووى المراد به هنا القيام باتفاق العلماء فيما علمت اهـ ويطلق أيضا على غير ذلك كالطاعة والصلاة والسكون والخشوع والدعاء والاقرار بالعبودية ((حم م ت ه عن جابر)) بن عبد الله ((طب عن أبى موسى)) الاشعرى ((وعن عمرو بن عبسة)) السلمى ((وعن عمير)) بالتصغير ((ابن قتادة)) بفتح القاف مخففا الليثى ۞ ((أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته)) لانه أبعد عن الرياء ((الا المكتوبة)) ففعلها فى المسجد أفضل لان الجماعة تشرع لها فهى بمحلها أفضل ومثل الفرض كل نفل تشرع فيه الجماعة ونوافل أخر منها الضحى وسنة الجمعة القبلية ((ن طب عن زيد بن ثابت)) قال المناوى ورواه أيضا شيخنا ۞ ((أفضل الصوم بعد رمضان شعبان لتعظيم رمضان)) أى لاجل تعظيمه لكونه يليه فصومه كالمقدمة لصومه وهذا قاله قبل علمه بأفضلية صوم المحرم أو ذلك أفضل شهر يصام كاملا وهذا أفضل شهر يصام أكثره ثم ان هذا الا يعارضه حديث انتهى عن

هذا الحديث لكنه ضعيف فلا يعارض الحديث الصحيح الدال على أنها العصر (٢٤٩) فالراجح أن العصر أفضل من الصبح وجماعة الصبح أفضل من جماعة العصر لاختلاف المدرك (قوله الصلاة فى جوف الليل) أى النفل المطلق فى الليل أفضل منه فى النهار والا فالراتبة فى النهار أفضل من التهجد (قوله شهر الله المحرم) ثم رجب ثم ذى القعدة ثم الحجة ثم شعبان ثم بقية الاشهر وأضيف هذا لله تعالى مع أن فى الشهور أفضل منه لان تسميته بالمحرم اسم اسلامى وكان اسمه فى الجاهلية صفر الاول وصفر المعروف الآن كان يسمى صفر الثانى بخلاف أسماء بقية الاشهر فجاهلية واستعملت فى الاسلام والمراد أن أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا المحرم وانما قيل كاملا لان التطوع ببعض شهر قد يكون أفضل من أيام كصوم عرفة وعشر ذى الحجة كما ذكره المناوى فى كبيره نقله عن الحافظ ابن رجب انتهى (قوله طول القنوت) أى ان أفضل الصلاة صلاة فيها طول القنوت أى القيام وللقنوت أحد عشر معنى قال النووى والمراد هنا القيام اتفاقا انتهى مناوى فى كبيره (قوله صلاة المرء فى بيته) أى حتى من المسجد الحرام ويخرج ببيته بيت غيره ولو أمن من الرياء كذا فى الفتح قاله المناوى فى كبيره (قوله لتعظيم) أى لاجل تعظيم رمضان ولاجل تمرينه على الصوم ليدخل فى صوم رمضان بنشاط قال المناوى فى كبيره وهذا لعله صلى الله عليه وسلم قاله قبل أن يعلم فضل المحرم وأن ذلك أفضل شهر يصام أكثره كما تشير اليه رواية صوم فى شعبان أو أن ذلك أفضل شهر يصام مسة (وهذا أفضل شهر يصام بعد رمضان انتهى بحروفه

تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين والنهى عن صوم النصف الثانى من شعبان لان النهى محمول على من لم يصم من أول شعبان وابتدأ من نصفه الثانى ((وأفضل الصدقة صدقة فى رمضان)) لانه موسم الخيرات وشهر العبادات ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فيه ((ت هب عن أنس)) وهو حديث ضعيف ﴿((أفضل الصوم صوم أخى داود)) أى فى النبوة والرسالة ((كان يصوم يوما ويفطر يوما)) انما كان ذلك أفضل للاخذ بالرفق للنفس التى يخشى منها السآمة وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يمل حتى تملوا والله يحب أن يديم فضله ويوالى احسانه وانما كان ذلك أرفق لان فطر يوم يريح البدن ويذهب ضرر التعب الماضى والسر فى ذلك أيضا أن صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم فانه وان كان أشق من صوم الدهر لا ينهك البدن بحيث يضعفه عن لقاء العدو بل يستعان بفطر يوم على صيام يوم فلا يضعف عن الجهاد وغيره من الحقوق ((ولا يفر اذا لاقى)) أى ولاجل تقويته بالفطر كان لا يفر من عدوه اذا لاقاه للقتال فلو والى الصوم لضعف عن ذلك ((ت ن عن ابن عمرو)) بن العاص قال العلقمى قال فى الكبير قال ت حسن صحيح ﴿((أفضل العباد درجة عند الله يوم القيامة الذاكرون الله كثيرا)) أى والذاكرات ولم يذكرهن مع ارادتهن تغليبا للمذكر على المؤنث قال العلقمى قال شيخنا اختلف فى الذاكرين الله كثيرا فقال الامام أبو الحسن الواحدى قال ابن عباس المراد يذكرون الله فى ادبار الصلوات غدوا وعشيا وفى المضاجع وكلما استيقظ من نومه وكلما غدا او راح من منزله ذكر الله تعالى وقال مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيرا حتى يذكر الله تعالى قائما وقاعدا او مضطجعا وقال عطاء من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل فى قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا هذا نقل الواحدى وسئل الامام أبو عمرو بن الصلاح عن الذاكرين الله كثيرا فقال اذا واظب على الاذكار المأثورة المثبتة صباحا ومساء وفى الاوقات والاحوال المختلفة ليلا ونهارا وهى مثبتة فى عمل اليوم والليلة كان من الذاكرين الله كثيرا ((حم ت عن أبى سعيد)) الخدرى باسناد صحيح ((أفضل العبادة الفقه)) أى الفهم فى الدين وقيل المراد الاشتغال بعلم الفقه ((وأفضل الدين الورع)) أى الخروج عن كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفة وخطرة ((طب عن ابن عمر)) بن الخطاب قال المناوى رمز المؤلف لضعفه ﴿((أفضل العبادة الدعاء)) أى الطلب من الله تعالى واظهار التذلل والافتقار والاستكانة اذ ما شرعت العبادة الا للخضوع لله سبحانه وتعالى ((ك عن ابن عباس عد عن أبى هريرة ابن سعد)) فى الطبقات ((عن النعمان بن بشير)) وهو حديث صحيح ((أفضل العبادة قراءة القرآن)) لان القارئ يناجى ربه ولانه أصل العلوم وأمها وأهمها فالاشتغال بقراءته أفضل من الاشتغال بجميع الاذكار الا ما ورد فيه شئ مخصوص ((ابن قانع)) عبد الباقى فى معجمه ((عن أسير)) بضم الهمزة وفتح السين وآخره راء ((ابن جابر السجزى فى)) كتاب ((الابانة عن أنس)) واسناده ضعيف لكن له شواهد ﴿((أفضل العبادة انتظار الفرج)) زاد فى رواية من الله فاذا نزل باحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج فذلك من أفضل العبادات لان الصبر فى البلاء انقياد لقضاء الله ((هب القضاعى عن أنس ﴿ أفضل العمل النية الصادقة)) قال المناوى

(قوله ويفطر يوما) فيسن فطر ذلك اليوم وان صادف يوم نحو الخميس أو الاثنين من الايام التى يطلب صومها وقولهم يسن صوم يوم الخميس والاثنين مثلا محله مالم يعتمد صوم يوم وفطر يوم ويصادف يوم فطر ذلك (قوله الذاكرون الله كثيرا) أى درجة الذاكرين الخ وذهب بعضهم الى أن من واظب على الصلوات الخمس بحقوقها كان من الذاكرين الله كثيرا وفى ذلك بشارة (قوله الفقه) أى السعى فى فهم الاحكام الشرعية (قوله الدعاء) جعل الدعاء من العبادة لان فيه خضوعا وتذللا والعبادة لغة هى الخضوع والتذلل (قوله ابن سعد) فى نسخ المتن ابن سعيد (قوله أفضل العبادة قراءة القرآن) لانه أصل العلوم وأمها ولهذا صرحوا بأن الانسان يبدأ أولا بحفظه ثم باتقان تفسيره ثم يحفظ من كل فن مختصرا ولا يشتغل بذلك عن تعهد دراسة القرآن فانه أفضل الاذكار فالاشتغال بالقراءة أفضل من الاشتغال بسائر الاذكار الا ما ورد فيه شئ مخصوص فى وقت أو زمن مخصوص انتهى من الشرح الكبير للمناوى رحمه الله (قوله السجزى) بالكسر والقضاعى بالضم (قوله انتظار الفرج الخ) يعنى اذا نزل بأحد بلاء فترك الشكاية صبرا وانتظر الفرج فذلك أفضل لان الصبر فى البلاء انقياد للقضاء وفى بعض الكتب الالهية لاقطعن امل من أمل سواى وألبسه ثوب المذلة بين الناس أتقرع بالفكر باب غيرى وبابى خير لك انتهى مناوى (قوله النية الصادقة) النية لغة بمعنى العزم على الشئ ولم يشرع فيه وذلك لان النية لا يدخلها ريا لعدم الاطلاع عليها بخلاف العمل ولذا سمع شخص يقول اللهم كما قبلت حجى فى السنين الاربعة الماضية أسألك أن تقبل حجى هذه فقيل له من أين لك قبول ما مضى فقال انى كنت أعزم على الحج من عامه عدما ثم يعوقنى عائق فلم أحج ووقع لى ذلك أربع سنوات وهذه

لان النية لا يدخلها الرياء فيبطلها فهي أفضل من العمل وعورض بخبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشرا وأجيب بأن النية من حيث انها علة ومقدمة في الوجود ولا يدخلها الرياء وعبادة مستقلة بدونه بخلافه خير بمعنى انها أشرف والعمل من حيث انه يترتب عليه الثواب أكثر منها خير بمعنى انه أفضل نظير ما قالوه في تفضيل الملك والبشر ان الملك من حيث تقدم الوجود والتجرد وغير ذلك أشرف والبشر من حيث كثرة الثواب أفضل ((الحكيم)) الترمذي ((عن ابن عباس)) واسناده ضعيف

ﷺ ((أفضل العيادة)) بمثناة تحتية أي زيارة المريض ((أجرا سرعة القيام من عند المريض)) بأن يكون قعوده عنده فواق ناقة كما في خبر آخر لانه قد يبدو للمريض حاجة وهذا في غير متعهده ومن يأنس به ((فر عن جابر)) وهو حديث ضعيف

ﷺ ((أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم)) أي الذي خرج بقصد الغزو وتولى خدمتهم ((ثم الذي يأتيهم بالاخبار)) أي أخبار العدو ((وأخصهم عند الله منزلة)) وأرفعهم عند الله درجة ((الصائم)) في الغزو فرضا أو نفلا اذا لم يضعفه الصوم عن القتال ((طس عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف

ﷺ ((أفضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن ظلمك)) لما فيه من مجاهدة النفس وقهرها ومكابدة الطبع لميله الى المؤاخذة والانتقام ((حم طب عن معاذ بن أنس)) وهو حديث ضعيف

ﷺ ((أفضل القرآن الحمد لله رب العالمين)) قال العلقمي اختلف الناس هل في القرآن شئ أفضل من شئ فذهب الامام أبو الحسن الاشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني وابن حبان الى المنع لان الجميع كلام الله ولئلا يوهم التفضيل نقص المفضل عليه وروى هذا القول عن مالك قال يحيى بن يحيى تفضيل بعض القرآن على بعض خطأ وذهب آخرون الى التفضيل لظواهر الاحاديث منهم اسحق بن راهويه وأبو بكر بن العربي والغزالي وقال القرطبي انه الحق ونقله عن جماعة من العلماء والمتكلمين وقال الخطابي العجب ممن يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام كلام الله في الله أفضل من كلامه في غيره فقل هو الله أحد أفضل من تبت يدا أبي لهب واختلف القائلون بالتفضيل فقال بعضهم الفضل راجع الى عظم الاجر ومضاعفة الثواب بحسب انتقالات النفس وخشيتها وتدبرها وتفكرها وقيل بل يرجع لذات اللفظ وأن ما يتضمنه قوله تعالى والهكم اله واحد الآية وآية الكرسي وآخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته تعالى ليس موجودا مثلا في تبت يدا أبي لهب وما كان مثلها فالتفضيل انما هو بالمعاني العجيبة وكثرتها وقيل التفضيل باعتبار نفع العباد فآيات الامر والنهي والوعيد خير من آيات القصص لانها انما أريد بها تأكيد الامر والنهي والانذار والتبشير ولا غنى للناس عن هذه الامور وأنها تستغني عن القصص فكان ماهو

الخامسة شرعت في عملها بالفعل فاخاف أن يدخل الرياء في ذلك لكون العمل مشاهد الناس بخلاف النية فيما مضى فلم يطلع عليها أحد ولا ينافي ذلك من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشرا الا انه محمول على من نفسه مطهرة لا يخاف رياء في عمله فثواب عمله المضموم للنية أكثر من ثواب النية المجردة عن العمل وذاك محمول على من خاف الرياء فثواب نيته المجردة خير من ثواب المصحوبة بالعمل لعدم الرياء في تلك (قوله سرعة القيام من عند المريض) أي أفضل ما يفعله العائد في العيادة أن يقوم سريعا فلا يمكث الا بقدر فواق ناقة وذلك لانه يبدو للمريض حاجة فيستحي من جلسائه وأخرج البيهقي عن سلمة ابن عاصم قال دخلت على الفراء أعوده فأطلت وألحفت في السؤال فقال لي أدن فدنوت فأنشدني

حق العيادة يوم بعد يومين
ولحظة مثل لحظ الطرف بالعين
لا تبرمن مريضا في مسائلة
يكفيك من ذاك تسآل بحرفين

والكلام في غير متعهده ومن يشق عليه مفارقته انتهى مناوي في كبيره (قوله خادمهم) اذا خرج بنية الغزو ثم طرأ له أن يضم لتلك النية خدمة أصحابه الغزاة لكثرة الثواب (قوله بالاخبار) أي خبر العدو لارتكابه الخطر في دخوله على العدو ولتجسس حالهم فيخبر بأنهم في غفلة هذا الوقت لتظفروا بهم وأخصهم الخ فهو أفضل من ذينك (قوله الصائم) أي منزلة الصائم في الغزو (قوله أفضل الفضائل) أي الخصال الفضيلة التي يشرف بها الانسان في الدنيا والآخرة (قوله أن تصل من قطعك) وهذا هو غاية المعروف وتعطي من حرمك هو غاية الجود وتصفح عمن ظلمك هو غاية الحلم ولذا قال سيدنا عيسى لقومه اني كنت جئتكم بأن النفس بالنفس والعين بالعين الخ والآن جئتكم بأن لا تقابلوا الشر بمثله واذا ضرب أحدكم على خده الايمن فليوجه له الايسر واذا غصب أحدكم ازار أخيه فليعطه رداءه أيضا ومما وقع أن شيخ ابن العربي رضي الله تعالى عنهما رأى الله تعالى مناما فقال يا رب علمني شيأ آخذه عنك بلا واسطة فقال اذا أحسنت الى من أساء اليك فقد شكرت نعمتي وان أسأت الى من أحسن اليك فقد كفرت نعمتي فقال حسبي ذلك يا رب فقال حسبك ذلك أي يكفيك ذلك في صنع المعروف ان عملت به (قوله الحمد لله) أي سورة الفاتحة قراءتها أكثر ثوابا من غيرها لما اشتملت عليه الا سورة البقرة لكثرة ما اشتملت عليه فلا ينافي ما بعده

أنفع لهم خير الهم مما يجعل تابعا لما لابد منه ولا تنافى بين كون الفاتحة أفضل القرآن وبين كون البقرة أفضله لان المراد أن الفاتحة أفضل السور وما عدا سورة البقرة التى فصلت فيها الجمع اذ لم تشتمل سورة على ما اشتملت عليه من ذلك ولذلك سميت فسطاط القرآن (لد هب عن أنس) بن مالك ﷺ (أفضل القرآن سورة البقرة وأعظم آية منها) وفى نسخة بدل منها فيها (آية الكرسى) لاحتوائها على أمهات المسائل الالهية ودلالتها على أنه تعالى واحد متصف بالحياة قائم بنفسه مقوم لغيره منزه عن التحيز والحلول لا يشفع عنده الا من أذن له عالم بالاشياء كلها (وان الشيطان) أى ابليس أو أعم (ليخرج من البيت) أى ونحوه من كل مكان (أن يسمع أن تقرأ فيه سورة البقرة) وفى نسخة بحذف ان الداخلة على تقرأ أى ييأس من اغواء أهله لما يرى من جدهم واجتهادهم فى الدين وخص البقرة لكثرة أحكامها وأسماء الله أو لسر علمه الشارع (الحرث) بن أبى أسامة فى مسنده (وابن الضريس ومحمد بن نصر عن الحسن) البصرى (مرسلا ﷺ أفضل الكسب بيع مبرور) أى لا غش فيه ولا خيانة (وعمل الرجل بيده) خص الرجل لانه المحترف غالبا لا لاخراج غيره واليد لكون أكثر مداولة العمل بها (حم طب عن أبى بردة بن نيار) الانصارى واسناده حسن ﷺ (أفضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) يعنى هى أفضل كلام الآدميين والا فالقرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق فأما المأثور فى وقت أو حال فالاشتغال به أفضل وسبب أفضليتها اشتمالها على جملة أنواع الذكر من تنزيه وتحميد وتوحيد وتمجيد (حم عن رجل) قال المناوى ورجاله رجال الصحيح ﷺ (أفضل المؤمنين) أى الكاملين الايمان (اسلاما من سلم المسلمون) أى وكذا المسلمات ومن له ذمة أو عهد (من لسانه ويده) أى من التعدى بأحدهما الا فى حد أو تعزير أو تأديب لانه استصلاح فان قيل هذا يستلزم أن من اتصف بهذا خاصة كان مسلما كاملا أجيب بان المراد من اتصف بذلك مع مراعاة باقى الصفات التى هى أركان الاسلام ويحتمل أن يكون المراد بذلك تبيين علامة المسلم التى يستدل بها على اسلامه وهى سلامة المسلمين من لسانه ويده ويحتمل أن يكون المراد بذلك الاشارة الى الحث على حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا أحسن معاملة اخوانه فأولى أن يحسن معاملة ربه من باب التنبيه بالادنى على الاعلى وخص اللسان بالذكر لانه المعبر عما فى النفس وكذلك اليد لان أكثر الافعال بها وفى ذكرها أيضا دون غيرهما من الجوارح نكتة فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق (وأفضل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا) بضم الخاء المعجمة واللام فحسن الخلق دال على كمال الايمان وسوء الخلق دال على نقصه (وأفضل المهاجرين) من الهجر بمعنى الترك (من هجر مانهى الله عنه) لان الهجرة ضربان ظاهرة وباطنة والباطنة ترك ماتدعو اليه النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن والهجرة الحقيقية ترك مانهى الله عنه من المحرمات والمكروهات (وأفضل الجهاد من جاهد نفسه فى ذات الله عز وجل) أى أفضل الجهاد جهاد من أشغل نفسه بفعل المأمورات وكفها عن المنهيات امتثالا لامر الله عز وجل لان الشئ انما يفضل ويشرف بشرف ثمرته وثمرة مجاهدة النفس الهداية قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال المناوى فى شرحه الكبير باسناد حسن ﷺ (أفضل المؤمنين) أى من أرفعهم درجة

(قوله الضريس) بالتصغير (قوله وعمل الرجل بيده) ظاهر الحديث استواء التجارة المعبر عنها بالبيع المبرور والصناعة المعبر عنها بعمل الرجل بيده وليس مرادا لما مر أن الافضل الغنيمة ثم الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة (قوله ابن دينار) نسخ المتن ابن نيار (قوله سبحان الله والحمد لله) ذهب بعضهم الى تفضيل التسبيح على التحميد وبعضهم ذهب الى العكس وهو الذى عليه بعض أئمة الشافعية (قوله عن رجل) أى من الصحابة واسمه سمرة بن جندب وأبهمه لان الصحابة كلهم عدول ورجاله رجال الصحيح انتهى بخط الاجهورى (قوله أفضل المؤمنين اسلاما) ويجاب بأن ما ذكره من سلامة الناس من يده ولسانه من أفراد اعمال الايمان اذ لا يثاب عليها الا مع التصديق القلبى (قوله من جاهد نفسه) بان ينظر فى الزواجر وكتب التصوف لينصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده وذلك ان القلب سلطان الحق وجنوده الصفات الجميلة كالمعرفة وحسن الخلق ومحبة الخير للناس والشيطان سلطان الباطل وجنوده الصفات القبيحة كالكبر والحقد فاذا جاهد نفسه فقد نصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده حتى قهره وسجنه عن وسوسته فهو كنصر جنود الاسلام على جنود الكفار بل أعظم ولذا سمى الجهاد الاكبر ومن أهمل حتى نصر سلطان الباطل على سلطان الحق كان كمن نصر الكفار على جنود الاسلام (قوله أفضل المؤمنين الخ) أى من أفضلهم والا فلا يسأل أفضل منه

درجة ﴿أحسنهم خلقا﴾ بالضم لانه تعالى يحب الخلق الحسن قال المناوى والمراد حسن الخلق مع المؤمنين وكذا مع الكفار المعصومين والفساق على الاصح ﴿ه ك عن ابن عمر﴾ ابن الخطاب واسناده صحيح ۞ ﴿أفضل المؤمنين ايمانا﴾ قال المناوى عام مخصوص اذ العلماء الداعون عن الدين أفضل ﴿الذى اذا سأل أعطى﴾ ببناء سأل للفاعل وأعطى للمفعول أى أعطاه الناس ماطلبه منهم لمحبتهم له المحبة الايمانية واعتقادهم فيه لدلالة ذلك على محبة الله ﴿واذا لم يعط استغنى﴾ أى بالله ثقة بما عنده ولا يلح فى السؤال ولا يذل نفسه باظهار الفاقة والمسكنة ﴿خط عن ابن عمرو﴾ بن العاص واسناده ضعيف لكن له شواهد ۞ ﴿أفضل المؤمنين رجل﴾ أى انسان ذكرا كان أو أنثى ﴿سمح البيع سمح الشراء﴾ بسكون الميم أى سهل اذا باع أحدا شيأ أو اذا اشترى من غيره شيأ ﴿سمح القضاء﴾ أى سهل اذا قضى ما عليه من الدين فلا يمطل غريمه ﴿سمح الاقتضاء﴾ أى سهل اذا طالب غيره بدينه فلا يضيق على المقل ولا يلجئه لبيع متاعه بدون ثمن مثله ولا يضايق فى التافه ﴿طس عن أبى سعيد﴾ الخدرى ورجاله ثقات ۞ ﴿أفضل الناس﴾ أى من أفضلهم ﴿مؤمن يجاهد فى سبيل الله﴾ المراد هو من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس المراد من اقتصر على الجهاد وأهمل الواجبات العينية ﴿بنفسه وماله﴾ لما فيه من بذلهما لله تعالى والنفع المتعدى ﴿ثم مؤمن فى شعب﴾ بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة ﴿من الشعاب﴾ وهو فرجة بين جبلين أى ثم يليه فى الفضيلة مؤمن منقطع للتعبد فى خلوة منفردا وان لم يكن فى شعب وانما مثل به لان الغالب على الشعاب الخلوة من الناس ﴿يتقى الله﴾ أى يخافه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات ﴿ويدع الناس من شره﴾ أى يتركهم فلا يخاصمهم ولا ينازعهم وهذا محله فى زمن الفتنة أو فيمن لا يصبر على أذى الناس ﴿حم ق ت ن ه عن أبى سعيد﴾ الخدرى ۞ ﴿أفضل الناس مؤمن مزهد﴾ بضم الميم وسكون الزاى وفتح الهاء أى مزهود فيه لقلة ماله وهوانه على الناس وقيل بكسر الهاء أى زاهد فى الدنيا ﴿فر عن أبى هريرة﴾ واسناده ضعيف ۞ ﴿أفضل الناس رجل﴾ أى انسان ذكرا كان أو أنثى ﴿يعطى جهده﴾ بضم الجيم أى ما يقدر عليه والمقصود أن صدقة المقل أكثر أجرا من صدقة كثير المال ﴿الطيالسى﴾ أبو داود ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ۞ ﴿أفضل الناس مؤمن بين كريمين﴾ أى بين أبوين مؤمنين وقيل بين أب مؤمن هو أصله وابن مؤمن هو فرعه فهو بين مؤمنين هما طرفاه وهو مؤمن والكريم الذى كرم نفسه أى نزهها وباعدها عن التدنس بشئ من مخالفة ربه ﴿طب عن كعب بن مالك﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿أفضل أمتى الذين يعملون بالرخص﴾ بضم الراء جمع رخصة وهى التسهيل فى الامر يقال رخص الشرع لنا فى كذا أى يسره وسهله وذلك كالقصر والجمع والفطر فى السفر وغير ذلك من رخص المذاهب ﴿ابن لال عن عمر﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿أفضل أيام الدنيا أيام العشر﴾ أى عشر ذى الحجة لامكان اجتماع أمهات العبادة فيها وهى الصلاة

(قوله سمح البيع) كان يبيع سلعته بدون ثمن مثلها رفقا بالمشترى لاحتياجه وسمح بسكون الميم كما ضبطه الشيخ عبد ربه الاجهورى بخطه وهو الذى قرره استاذنا الحفنى رحمه الله خلاف ما فى العزيزى من انه بكسر الميم (قوله فى شعب من الشعاب) أى محل بين جبلين وليس قيدا بل المدار على محل يعتزل فيه الناس (قوله ويدع (٢٥٣) الناس من شره) أشار صلى الله عليه وسلم الى أن من اعتزل الناس ينبغى له أن يلاحظ أن عزلته ليقيهم شر نفسه لا ليتوقى شرهم لان الموفق ينسب الشر لنفسه لا للناس (قوله مزهد) اسم مفعول من زهد الناس وقيل مزهد بكسر الهاء أى زاهد فى الدنيا وشهواتها ويكون اسم فاعل على غير قياس اذ قياس اسم الفاعل من زهد زاهد وقد سئل سيدنا عيسى عن رجلين لقيا كنزا فتخطاه أحدهما وأخذه الآخر أيهما أسلم فقال الذى تخطاه لانه سلم من فتنته (قوله يعطى جهده) أى ما يقدر عليه أى يتصدق وهو مقل (قوله أفضل المؤمنين) نسخ المتن أفضل الناس (قوله يعملون بالرخص) لاسيما ان سولت له نفسه تركها لعدم المشقة فيها أو الشك فى دليلها (قوله أيام العشر أى عشر ذى الحجة ولياليها أفضل من أيام العشر الاواخر من رمضان لكثرة العبادة التى فيها أما ليالى العشر الاواخر من رمضان فهى أفضل من ليالى عشر ذى الحجة لما شملت عليه كذا قال المناوى فى الكبير والمعهدة عليه اذ لم نطلع فى هذا الوقت على ما يخالفه شيخنا حفنى لكن فى كلام المناوى المذكور فى شرحيه الصغير والكبير ما يقتضى ترجيح تفضيل عشر رمضان الاخير على عشر ذى الحجة وعبارة الصغير أفضل أيام الدنيا أيام العشر عشر ذى الحجة لاجتماع أمهات العبادة فيه وهى الايام التى أقسم الله بها فى كتابه بقوله والفجر وليال عشر فهى أفضل من أيام العشر الاخير من رمضان على ما اقتضاه هذا الخبر وأخذ به بعضهم لكن الجمهور على خلافه اه وقال فى الكبير ما نصه ولهذا ذهب جمع الى انه أفضل من العشر الاخير من رمضان لكن خالف آخرون تمسكا بان اختيار الفرض لهذا والنفل لذلك يدل على أفضليته عليه وثمرة الخلاف تظهر فيمن علق نحو طلاق أو نذر بأفضل

الاعشار أو الايام قال ابن القيم والصواب أن ليالي العشر الاخير من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجة لان عشر ذي الحجة انما فضل ليومي النحر وعرفة وعشر رمضان انما فضل بليلة القدر وفيه فضل بعض الازمنة على بعض اه بحروفه (قوله اللحم) وهذا رد على من قال من أهل الضلال لا ينبغي أكل اللحم لانه معذب بالذبح لئلا يصير بطنه قبرا للحيوانات وهذا الخبر يدل على تفضيله على اللبن وهو المعتمد (قوله تلاوة القرآن) ولو بغير فهم المعنى كما يستأنس له برؤية الامام أحمد ربه في النوم لكن مع فهم المعنى أكمل ومما وقع ان بعض أهل الله تعالى كان حريصا على تلاوة القرآن فخطر له أن يشتغل بالعلم فقلت تلاوته فرأى ربه يعاتبه مناما بقوله أنت تزعم محبتي وقد تركت كلامي ألم تتدبره وتدرك فيه لذيذ خطابي (قوله نظرا) في المصحف فهو

والصيام والصدقة والحج ولا يتأتى ذلك في غيرها لان صيام كل يوم منها يعدل صيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر كما في خبر وفي الحديث تفضيل بعض الازمنة على بعض كالامكنة وفضل أيام عشر ذي الحجة على غيرها من أيام السنة وتظهر فائدة ذلك فيمن نذر الصيام أو علق عملا من الاعمال بأفضل الايام فان أفرد يوما منها تعين يوم عرفة لانه أفضل أيام العشر المذكورة على الصحيح فان أراد أفضل أيام الاسبوع تعين يوم الجمعة جمعا بين حديث الباب وحديث أبي هريرة مرفوعا خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة «البزار عن جابر» باسناد حسن ﷺ «أفضل سور القرآن» سورة «البقرة وأفضل آي القرآن آية الكرسي» لما اجتمع فيها من التقديس والتمجيد وتنزيهه سبحانه وتعالى عن التحيز والحلول وأنه تعالى عالم وحده بالاشياء كلها ولا يشفع عنده الا من أذن له وانه عظيم لا يحيط به فهم «البغوي في معجمه عن ربيعة» بن عمرو الدمشقي «الجرشي» بضم الجيم وفتح الراء وشين معجمة ﷺ «أفضل طعام الدنيا والآخرة اللحم» أي لان أكله يحسن الخلق كما في خبر يأتي قال المناوي فهو أفضل من اللبن عند جمع لهذا الخبر وعكس آخرون «عق حل عن ربيعة بن كعب» الاسلمي واسناده ضعيف ﷺ «أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن» لان لقارئه بكل حرف منه عشر حسنات قال المناوي وذلك من خصائصه على جميع الكتب الالهية فقراءة القرآن أفضل الذكر العام بخلاف المأثور «هب عن النعمان بن بشير» واسناده حسن لغيره ﷺ «أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن نظرا» أي في نحو مصحف فقراءته نظرا أفضل من قراءته على ظهر قلب «الحكيم» الترمذي «عن عبادة بن الصامت» واسناده حسن لغيره ﷺ «أفضل كسب الرجل ولده» أي فللوالد أن يأكل من مال ولده اذا كان محتاجا «وكل بيع مبرور» أي لا غش فيه ولا خيانة «طب عن أبي بردة بن نيار» الانصاري ﷺ «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون» قال العلقمي وأفضلهن فاطمة بل هي وأخوها ابراهيم أفضل من سائر الصحابة حتى الخلفاء الاربعة اه وقال الرملي أفضل نساء العالم مريم بنت عمران ثم فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ثم خديجة ثم عائشة «حم طب ك عن ابن عباس» وهو حديث صحيح ﷺ «أفضلكم الذين اذا رؤا ذكر الله تعالى لرؤيتهم» أي لما علاهم من بهاء العبادة «الحكيم» الترمذي «عن أنس» بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ﷺ «أفطر الحاجم والمحجوم» أي تعرضا للافطار أما الحاجم فلانه لا يأمن من

أفضل ان كان أخشع فان كان عن ظهر قلب أخشع فهو أفضل كما مر (قوله ولده) انما كان من الكسب لانه بسبب السعي في الزواج والاكتساب لاجل ذلك (قوله ابن نيار) ونيار أنصاري صحابي وفي اسناده مقال (قوله ومريم بنت عمران) أي انها أفضل الاربعة لانه اختلف في نبوتها مع كونها صديقة بنص القرآن وأمه صديقة الآية وان كان الراجح أنها ليست نبية خلافا لما نقل عن القرطبي أنه أوحي اليها الا ان شرط النبوة الذكورة وآسية وان اختلف في نبوتها لم يثبت انها صديقة فخديجة أفضل منها (قوله خديجة الخ) أي اذا قوبل بين هؤلاء الاربعة وبين جميع الناس من لدن آدم الى الساعة كن أفضل أما المقابلة بين الاربعة فمريم أفضل للخلاف في نبوتها ولو صفها بكونها صديقة قال تعالى وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام وأما فاطمة وأخوها ابراهيم فهما أفضل من جميع الصحابة من حيث البضعة فلا ينافي أن بعض الصحابة أفضل من حيث المزية دانة في الشريعة واظهارها ثم بعد فاطمة خديجة فهي أفضل من عائشة بنص هذا الحديث ثم بعد وصول عائشة بقية أزواجه صلى الله عليه وسلم فهن بعدهما في مرتبة واحدة وآسية بعد خديجة كما قال الشارح في الكبير أي فعائشة بعد آسية وقد يقال ان مقتضى ما مر في مريم أن تكون آسية أفضل من خديجة لانه اختلف في نبوتها وقد يقال ان مريم انضم الى الخلاف في نبوتها وصفها بكونها صديقة بخلاف آسية (قوله اذا رؤا) أي بالبصر أو البصيرة (قوله أفطر الحاجم الخ) أي تعرضا للفطر والا فهو مكروه الا اذا أخبر الطبيب العدل بتوقف الشفاء عليها في هذا الوقت فلا يكره بل قد يجب ان أخبر بأن تركها حينئذ يترتب عليه ضرر (قوله أفطر الحاجم والمحجوم) أي تعاطيهما ما هو سبب للفطر وقال البيضاوي ذهب الى ظاهر

وصول شئ من الدم الى جوفه عند المص وأما المحجوم فلانه لا يأمن من ضعف قوته بخروج الدم فيؤل أمره الى أن يفطر وذهب جمع من الائمة الى ظاهر الحديث وقالوا يفطر الحاجم والمحجوم منهم أحمد واسحق وقال الشافعى وأبو حنيفة ومالك بعدم فطرهما وحملوا الحديث على التشديد وأنهما نقصا أجر صيامهما أو أبطلاه بارتكاب هذا المكروه لخبر البخارى وأحمد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم (حم د ن حب لئ) عن ثوبان وهو متواتر ﴿أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الابرار﴾ الاتقياء الصالحون ﴿وصلت عليكم الملائكة﴾ قاله لسعد بن معاذ لما أفطر عنده فى رمضان وقيل لسعد بن عبادة ولا مانع من الجمع لانهما قضيتان جرتا لسعد بن عبادة وسعد بن معاذ (ه حب عن ابن الزبير) عبد الله وهو حديث صحيح ﴿اف للحمام حجاب لا يستر﴾ لان المئزر ينكشف عن العورة غالبا عند الحركة ﴿وماء لا يطهر﴾ بضم المثناة التحتية وفتح الطاء المهملة وشدة الهاء المكسورة وذلك لغلبة الاستعمال على مائه فان حياضه لا يبلغ لواحد منها نحو قلتين وأكثر من يدخله لا يعرف حكم نية الاغتراف فيصير مستعملا وربما كان على بدنه نجاسة فلاقاه بها ﴿لا يحل لرجل ان يدخله الا بمنديل﴾ يعنى بساتر يستر عورته عمن يحرم نظره اليها ﴿مر﴾ بصيغة الامر ﴿المسلمين لا يفتنون نساءهم﴾ أى بتمكينهن من دخول الحمام ونظر بعضهن الى عورة بعض وربما وصف بعضهن بعضا للرجال فيجر للزنا ﴿الرجال قوامون على النساء﴾ أى مسلطون عليهن يؤدبونهن أهل قيام عليهن كقيام الولاة على الرعايا فحق عليهم منعهن مما فيه فتنة منهن أوعليهن ﴿علموهن﴾ الآداب الشرعية التى منها ملازمة البيوت وعدم دخول الحمام وفى دخوله أقوال أصحها انه مباح للرجال مكروه للنساء الا لضرورة ﴿ومروهن بالتسبيح﴾ يحتمل أن المراد مروهن بالصلاة ويحتمل بقاؤه على ظاهره (هب عن عائشة) ﴿أفلح من رزق لبا﴾ بضم اللام وتشديد الموحدة أى عقلا يعنى فاز وظفر من رزق عقلا راجحا كاملا اهتدى به الى الاسلام وامتثال المأمورات وتجنب المنهيات (تخ طب عن قرة) بضم القاف وشدة الراء ﴿ابن هبيرة﴾ بالتصغير ﴿أفلح﴾ أى ظفر بمطلوبه ﴿من هدى الى الاسلام وكان عيشه كفافا﴾ أى قدر الكفاية بغير زيادة ولا نقص ﴿وقنع به﴾ أى رضى بذلك (طب لئ عن فضالة) بفتح الفاء ﴿ابن عبيد﴾ وهو حديث صحيح ﴿افلحت يا قديم﴾ بضم القاف وفتح الدال مصغر مقدام وهو المقدام بن معد يكرب المخاطب بهذا الحديث ﴿ان مت ولم تكن أميرا﴾ أى على نحو بلد أو قوم وفى الحديث الحث على اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها أما من كان أهلا للامارة وعدل فيها فله فضل عظيم نطقت به الاحاديث الصحيحة كحديث ان المقسطين على منابر من نور ﴿ولا كاتبا﴾ أى على نحو جزية أو صدقة أو خراج أو وقف أو مال تجارة وهذا فيمن لا يقدر على الخلاص منها ﴿ولا عريفا﴾ أى قيما على نحو قبيلة أو جماعة يلى أمرهم ويتعرف الامير منه أحوالهم وهو فعيل بمعنى فاعل (د عن المقدام بن معد يكرب) ﴿أفلا استرقيتم له﴾ أى ان أصيب بالعين أى طلبتم له رقية قاله لما رأى صبيا أمتى

الحديث جمع من الائمة وقالوا يفطر الحاجم والمحجوم منهم أحمد واسحق وقال آخرون تكره الحجامة للصائم ولا يفسد الصوم بها وحملوا الحديث على التشديد وأنهما نقصا صيامهما أو أبطلاه بارتكاب هذا المكروه أو معناه تعرضا للافطار كما يقال هلك فلان اذا تعرض للهلاك انتهى شرح ابن ماجه للمؤلف كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته رحمه الله (قوله أفطر عندكم الصائمون الخ) فيسن أن يدعو الصائم بذلك لمن أفطر عنده أى وفقكم الله لان يأكل طعامكم الصائمون والابرار الصلحاء أعم من أن يكونوا صائمين أم لا المترتب على ذلك كون الملائكة تصلى عليكم (قوله اف) اسم صوت بمعنى أن رفع الصوت بها يدل على التضجر وقيل اسم فعل مضارع بمعنى أتضجر (قوله وماء لا يطهر) يصح أن المعنى لا ينظف فتكون طهارة لغوية (قوله بالتسبيح) أى الالفاظ الدالة على التنزيه أو المراد الصلاة (قوله لبا) أى عقلا كاملا فان من رزق ذلك ظفر بمطلوبه دنيا وأخرى (قوله وقنع به) القناعة الرضا باليسير والمراد فاز وظفر من رزق عقلا يهتدى به الى الاسلام وامتثال المأمورات وتجنب المنهيات ورضى باليسير من الغناء فكلما تعذر عليه شئ من أمور الدنيا قنع بما دونه ورضى به (قوله ولم تكن أميرا الخ) فيه أصل عظيم فى اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الاحاديث الصحيحة كحديث ان المقسطين على منابر من نور انتهى علقمى وقد ... العزيزى (قوله يا قديم) ضرب بكفه على وركه وهو جالس وقال له ذلك وقديم تصغير مقدام تصغير الترخيم بحذف الزوائد كما هو من الملاحة حيث قال فيها ومن بترخيم يصغر اكتفى بالاصل كالعطف يعنى المعطفا فانعطيف تصغير معطف تصغير ترخيم والتصغير هنا للتأنيس والقصد بذلك التحذير من الولايات وهو محمول على من لم يعلم من نفسه انه يحكم بالحق

من العين)) ولم يرد بالثلاث حقيقته بل المبالغة فى الكثرة ((الحكيم)) الترمذى ((عن أنس)) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ۞ ((اقامة حد من حدود الله تعالى)) أى على من فعل موجبه وثبت عليه بوجه لا احتمال معه كما يفيده خبر ادرؤا الحدود بالشبهات ((خير من مطر اربعين ليلة فى بلاد الله)) لان فى اقامتها زجرا للخلق عن المعاصى والذنوب وسببا لفتح أبواب السماء بالمطر وفى القعود عنها والتهاون بها انهماكهم فى المعاصى وذلك سبب لاخذهم بالسنين والجدب واهلاك الخلق ولان اقامة الحد عدل والعدل خير من المطر لان المطر يحيى الارض والعدل يحيى أهل الارض ولان فى اقامة الحدود منع الفساد فى الارض بعد اصلاحها فناسب ذكر المطر لذلك وأيضا فالمطر الدائم قد لا يكون صلاحا وأما اقامة الحد فهو صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر فى المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لان العرب لا تسترزق الا بالمطر المعهود كما قال الله تعالى وفى السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصى الا باقامة الحدود ((ه عن ابن عمر)) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ ((اقبلوا الكرامة)) أى اذا أكرمكم انسان بكرامة فاقبلوها والكرامة هى ما يفعل بالانسان أو يعطاه على وجه الاكرام ((وأفضل الكرامة)) أى التى تكرمون بها أخاك ((الطيب)) بأن تطيبه منه أو تهديه له ((اخفه محملا وأطيبه رائحة)) أى هو أخف الشئ الذى يكرم به حملا فلا كلفة فى حمله وأطيبه ريحا عند الآدميين وعند الملائكة فيتأكد اتحاف الاخوان به ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلوى والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال

عن المصطفى سبع يسن قبولها ۞ اذا ما بها قد أتحف المرء خلان

دهان وحلوى ثم در وسادة ۞ وآلة تنظيف وطيب وريحان

((قط فى الافراد طس عن زينب بنت جحش)) أم المؤمنين الاسدية ۞ ((اقتدوا بالذين من بعدى أبى بكر وعمر)) أى اقتدوا بالخليفتين اللذين يقومان من بعدى بالاحكام الشرعية لحسن سيرتهما وفيه اشارة الى الخلافة وأن أبا بكر مقدم على عمر ((حم ت ه عن حذيفة)) ۞ اقتدوا بالذين من بعدى من أصحابى أبى بكر وعمر)) لما فطرا عليه من

(قوله اقامة حد(٧) عند حاكم) وذلك لما يلزم عليه من زجر الناس وبعدهم عن المفاسد ونفعه أكثر من نفع نزول المطر تلك المدة (قوله من مطر أربعين ليلة فى بلاد الله) قال العزيزى لان فى اقامتها زجرا للخلق عن المعاصى والذنوب وسببا لفتح أبواب السماء بالمطر وفى القعود عنها والتهاون بها انهماكا فى المعاصى وذلك سبب لاخذهم بالسنين والجدب والهلاك للخلق ولان اقامة الحدود عدل والعدل خير من المطر لان المطر يحيى الارض والعدل يحيى أهل الارض ولان فى اقامة الحدود منع الفساد فى الارض بعد اصلاحها فناسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر الدائم قد لا يكون صلاحا واقامة الحدود صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر فى المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لان العرب لا تسترزق الا بالمطر المعهود كما قال تعالى وفى السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصى الا باقامة الحدود انتهى بحروفه (قوله الكرامة) هى ما يفعل بالانسان على وجه الاكرام كفرش فروة للجلوس عليها والتفسح فى المجلس للقعود (قوله محملا) أى حملا ولا يأبى الكرامة الا لئيم الا لعذر شرعى كان أهدى له هدية مع اظهار أنها كرامة ومراده أنها جعالة على قضاء حاجة فلا ينبغى لذى المروءة قبولها بل يقضى حاجته بلا مقابل (قوله وأطيبه رائحة) ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلو والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال

دهان وحلو ثم در وسادة
وآلة تنظيف وطيب وريحان

انتهى عزيزى وكتب هذا النظم بهذا اللفظ أيضا الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته وترجم له بقوله ونظم بعضهم ما يكره رده فقال وذكره بلفظه والذى سمعناه مرارا من لفظ شيخنا عطية الاجهورى ما لفظه

فطيب دهان ثم در وسادة
ورزق لمحتاج وحلو وريحان

ففى العزيزى وخط الشيخ عبد البر ابدال ورزق لمحتاج بلفظ وآلة تنظيف كما ترى (قوله رائحة) أى على الجالسين وعلى الملائكة (قوله عن زينب) وهى أول زوجاته صلى الله عليه وسلم لانه نزل فيها فلما قضى زيد منها وطرا الخ (قوله من بعدى) أى فى الخلافة لكنه على سبيل التلويح اذ يحتمل المراد انهما أقوى رأيا من غيرهما بعده صلى الله عليه وسلم فيقتدى بهما لذلك وان لم يكونا خليفتين وكان توقف سيدنا على رضى الله تعالى عنه بالنسبة اليهما قبل تحقق ثبوت الخلافة لهما فلما ثبتت اقتدى بهما وعبارة المناوى فى كبيره فان قلت حيث أمر باتباعهما فكيف تخلف على كرم الله وجهه عن البيعة قلت كان لعذر ثم بايع وقد ثبت عنه الانقياد لاوامرهما ونواهيهما واقامة الجمع والاعياد معهما والثناء عليهما حيين وميتين فان قلت هذا الحديث معارض بما عليه أهل الاصول من انه لم ينص على خلافة أحد قلت مرادهم لم ينص عليها صريحا وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم فى الرأى والمشورة والصلاة وغير ذلك انتهى بحروفه (قوله من أصحابى) فيه دفع لما يتوهم من ان الاخلاق

(٧) قوله عند حاكم ليس فى المتن من حدود الله تعالى فليحرر الرواية اه مصححه

الاخلاق المرضية وأعطياه من المواهب الربانية ﴿واهتدوا بهدى عمار﴾ بالفتح والتشديد أى سيروا بسيرته ﴿وتمسكوا بعهد ابن مسعود﴾ أى مايوصيكم به من أمر الخلافة فانه أول من شهد بصحتها وأشار الى استقامتها من أفاضل الصحابة وأقام عليها الدليل فقال لا نؤخر من قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا نرضى لدنيانا من رضيه لديننا ﴿ت عن ابن مسعود الرويانى عن حذيفة﴾ بن اليمان ﴿عد عن أنس﴾ بن مالك واسناده حسن ۞ ﴿اقتربت الساعة﴾ أى قربت القيامة أى دنا وقت قيامها ﴿ولا تزداد منهم﴾ يعنى من الناس الحريصين على الاستكثار من الدنيا ﴿الا قربا﴾ قال المناوى لفظ رواية الطبرانى والحلية الا بعدا ولكل منهما وجه صحيح والمعنى على الاول كلما مر بهم زمن وهم فى غفلتهم ازداد قربها منهم وعلى الثانى كلما اقتربت ودنت تناسوا قربها وعملوا عمل من أخذت الساعة فى البعد عنه ﴿طب عن ابن مسعود﴾ ورجاله رجال الصحيح ۞ ﴿اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا الا حرصا﴾ أى شحا وامساكا لعماهم عن عاقبتها ﴿ولا يزدادون من الله﴾ أى من رحمته ﴿الا بعدا﴾ لان الدنيا مبعدة عن الله لانه يكرهها ولم ينظر اليها منذ خلقها والبخيل مبغوض الى الله بعيد عنه ﴿ك عن ابن مسعود ۞ اقتلوا الحية والعقرب﴾ أل فيهما للجنس فيشمل كل منهما الذكر والانثى ﴿وان كنتم فى الصلاة﴾ وان ترتب على القتل بطلانها والامر للندب وصرفه عن الوجوب حديث أبى يعلى كان لا يرى بقتلها فى الصلاة بأسا ﴿طب عن ابن عباس﴾ باسناد ضعيف ۞ ﴿اقتلوا الاسودين فى الصلاة الحية والعقرب﴾ سماهم أسودين تغليبا ويلحق بهما كل ضار كزنبور وخص الاسود لعظم ضرره فالاهتمام بقتله أعظم لا لاخراج غيره من الافاعى بدليل ما بعده ﴿د ت حب ك عن أبى هريرة﴾ ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ۞ ﴿اقتلوا الحيات كلهن﴾ أى بجميع أنواعهن فى كل حال وزمان ومكان حتى حال الاحرام وفى البلد الحرام ﴿فمن خاف ثأرهن﴾ قال العلقمى بالمثلثة وسكون الهمزة أى من خاف اذا قتلهن أن يطالب بثأرهن ويقتل بقتلهن ويحتمل أن يقال من خاف اذا هاش على الحيات وأراد قتلها أن تطلبه وترتفع عليه أن تلدغه بسمها فيموت من لدغتها ﴿فليس منى﴾ قال العلقمى فى رواية منا أى ليس عاملا بسنتنا ولا مقتديا بنا بل هو مخالف لامرنا فان غلب على ظنه حصول ضرر فلا يلام على الترك ﴿د ن عن ابن مسعود طب عن جرير﴾ بن عبد الله ﴿وعن عثمان بن أبى العاص﴾ ورجاله ثقات ۞ ﴿اقتلوا الحيات اقتلوا ذا الطفيتين﴾ تثنية طفية بضم فسكون جنس من الحيات يكون على ظهره خطان أسودان وقيل أبيضان

الذين بعده صلى الله عليه وسلم يشمل من بعد الصحابة أيضا (قوله بهدى عمار) لانه متى عرض عليه أمران اختار أرشدهما لكونه نظر فيهما بنور الله تعالى (قوله بعهد ابن مسعود) أى ميثاقه وذلك لقوة رأيه ونظره خصوصا فى الامامة لان نظره فيها كان سديدا موافقا لرأى النبى صلى الله عليه وسلم وقد قال لما اقتضى رأيه خلافة أبى بكر كيف لا نختاره لدنيانا مع أنه اختير لديننا (قوله أيضا بعهد ابن مسعود) أى ما يوصيكم به ويأمركم به يدل عليه حديث رضيت لامتى ما رضى لها ابن أم عبد اه بخط الاجهورى (قوله اقتربت الساعة) أى أوان نزولها فهى أقرب بالنسبة لما يأتى من الزمن وما مضى (٢٥٧) من الزمن ولذا كانت بعثته صلى الله عليه وسلم من علاماتها أى اقتربت فاستعدوا لها وقالوا الزمن ولا تستبعدوها واستقيموا (قوله الحية) وكانت فى الاصل لخدمة سيدنا آدم فى الجنة فخانت وتقربت من ابليس حيث تسببت فى دخوله الجنة فلما صارت من جند ابليس صارت من أعداء بنى آدم وأمر بقتلها وألحق بها العقرب لوجود السم فى كل وينبغى أولا انذار الحية لاحتمال أنها من عمار البيت ومع ذلك لا يحرم قتلها من غير انذار قال العلقمى والحيات اجناس الجان والافاعى والاساود قال الجان هو الدقيق من الحيات والافاعى جمع أفعى وهى الانثى من الحيات والذكر يسمى أفعوان بضم الهمزة والعين وكنية الافعوان أبو حيان وأبو يحيى لانه يعيش ألف سنة وهو الشجاع الاسود الذى يواثب الانسان ومن صفة الافعى انها اذا فقئت عينها عادت ولا تغمض حدقتها البتة والاساود جمع أسود قال أبو عبيدة هى حية فيها سواد وهى أخبث الحيات اه بحروفه (قوله الاسودين) فيه تغليب لان الاسود من الحية فتسمى سوداء

(٣٣ - عزيزى اول) ولو باعتبار سواد بعضها او يطلق الاسودان أيضا على الماء والتمر مع ... لو اطلق ... العمران فقد وقع التغليب فى الكلام الفصيح وفيه تغليب الاخف على القاعدة فى لسان العرب وقوله فى الصلاة أى وغيرها بالاولى وقوله كلهن أى حية بيت بالمدينة أو مسجد أو غيرهما وقوله فمن خاف ثأرهن أى أن يؤخذ منه الثأر كما كانت الجاهلية تعتقد ذلك قوله ثأرهن مفعول خاف وخبر من قوله فليس منا أى من خاف من قتل الحية لكونه تأتيه حية أخرى تأخذ بالثأر منه ليس منا أى ليس على طريقتنا المحمودة لان ذلك دأب الجاهلية (قوله ذا الطفيتين) تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء ما على ظهره خطان أسودان وقيل أبيضان والطفية فى الاصل خوصة المقل فشبه الخطين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل انتهى ما وقع فى ...

البصر أى يخشى على من نظر اليهما العمى والطمس من طمس قال تعالى ولقد راودوه عن ضيفه فطمسنا أعينهم اه (قوله ويستسقطان الحبل) أى يخشى على الحامل السقوط اذا نظرت اليهما وهذان النوعان لا يوجدان الا فى الجبال لا تنالم نرهما أصلا ويستسقطان بسينين مهملتين بينهما تاء مثناة مفتوحة هكذا رواية الصحيحين وفى نسخة ويسقطان بسين واحدة وكتب المناوى فى كبيره وعبارته ويسقطان كذا رأيته فى نسخ والذى وقفت عليه فى الصحيحين ويستسقطان بسينين ونص على هذين مع دخولهما فى الحيات اهتماما بفعلهما لكونهما يطمسان ويسقطان أولان الشيطان لا يتمثل بهما قالوا ومن الحيات نوع يسمى الناظر اذا وقع نظره على انسان مات فورا وآخر اذا سمع صوته مات وذكروا فى خواص بعض الافعى ان الجنين يسقط عند موافقة النظرين انتهى بحروفه (قوله الوزغ) هو المعروف بالبرص ومن قتله فى أول مرة كان له جزيل الثواب ومن قتله فى مرتين كان أقل ثوابا من الاول وأدنى منهما أن يقتله فى ثلاث وذلك لان قتله أول مرة فيه احسان القتلة وسبب سن قتله ما فيه من السميات وأيضا لما ألقى سيدنا ابراهيم فى النار جاءت جميع الحيوانات بالماء لتطفئ النار الا الوزغ فانه صار ينفخ فى النار ومن خصوصيات الزعفران أن الوزغ لا يدخل بيتا هو فيه (٢٥٨) والعظيم من الوزغ يسمى سام أبرص بتشديد الميم (قوله شيوخ الخ) المراد بهم من لهم قوة القتال أو تدبير ورأى فى قتال المسلمين اذ أذيته ذلك أكثر من قتالهم (قوله شرخهم) اسم جمع لشارخ كصحب اسم جمع لصاحب وهم المراهقون ومثلهم من دونهم من الصغار والنساء والارقاء لانتفاع الغزاة بهم وشرخهم بفتح الشين والخاء المعجمتين المفتوحتين بينهما راء ساكنة مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع وقيل هو جمع شارخ انتهى من العزيزى وقال العلقمى أراد بشيوخ الرجال المسان أهل الجلد والقوة على القتال ولم يرد الهرمى والشرخ الصغار الذين لم يدركوا وقيل أراد بالشيوخ الهرمى الذين اذا سبوا لم ينتفع بهم فى الخدمة وأراد بالشرخ الشباب أهل الجلد الذين ينتفع بهم فى الخدمة وشرخ الشباب أوله وقيل نضارته وقوته انتهى بحروفه (قوله اقرأ القرآن على كل حال) أى قائما وقاعدا وماشيا وراقدا الخ وسبب الحث على قراءته أن قارئه يناجى ربه ويحشر يوم القيامة ويقوم من قبره وهو يقرأ فيه فينبغى أن لا يترك بالمرة الا لضرورة أو اشتغال بعلم شرعى وعلى كل حال ينبغى أن لا يخلى الاسبوع بالختمة خوف النسيان قال المناوى فى كبيره قال القسطلانى وأخبرنى شيخ الاسلام البرهان ابن أبى شريف أنه كان يقرأ خمس عشرة ختمة فى اليوم والليلة وفى الارشاد أن النجم الاصبهانى رأى رجلا من اليمن ختمه فى شوط أو أسبوع وهذا لا يسهل الا بفيض ربانى ومدد رحمانى انتهى وأخبرنى بعض الثقات أن شيخنا العارف عبد الوهاب الشعرانى ختم بين المغرب والعشاء ختمتين ثم رأيته ذكر فى كتابه الاخلاق ما نصه ومنها عمل أحدهم على تحصيل مقام غلبة الروحانية على الجسمانية حتى يصير يقرأ فى اليوم والليلة كذا كذا ختما ويقرأ من غلبت روحانيته على جسمانيته ولا ينقص عنه ويحتاج صاحب هذا المقام لورع شديد وطاعة كثيرة ليحصل تلطيف الكثائف والا فلا يقدر أن يتعجل فى القراءة مع ذكر بل يصير كأنه يسحب صخرا على الارض خلف ظهره فمن فهم ذلك عرف سر أمره تعالى للمصطفى صلى الله عليه وسلم بترتيل القرآن وأن روحانيته غلبت جسمانيته فاذا قرأ لا يلحقه أحد لا نطواء الالفاظ فى نطق الارواح وأخبرنا الشيخ على المرصفى أنه قرأ

((والابتر)) أى الذى يشبه مقطوع الذنب ((فانهما يطمسان)) أى يعميان ((البصر)) أى بصر الناظر اليهما أو من ينهشاه ((ويسقطان)) لفظ رواية الصحيحين ويستسقطان ((الحبل)) بفتح الحاء المهملة والموحدة أى الجنين عند نظر الحامل اليهما بالخاصية لبعض الافراد وفى رواية لمسلم الحبالى بدل الحبل ((حم ق د ت ه عن عمر)) بن الخطاب ﷺ ((اقتلوا الوزغ)) بالتحريك سمى به لخفته وهو معروف وسام أبرص كباره وهو من كب تركيبا مزجيا ((ولو فى جوف الكعبة)) لانه من الحشرات المؤذيات وقيل انه يسقى الحيات ويمج فى الاناء كان ينفخ النار على ابراهيم حين ألقى فيها وروى من قتل وزغة فى الضربة الاولى فله مائة حسنة وروى أيضا من قتل وزغة محا الله عنه سبع خطيآت وروى أيضا من قتل وزغة فكأنما قتل شيطانا ومن طبعه أنه لا يدخل بيتا فيه رائحة الزعفران ويألف الحيات كما تألف العقارب الخنافس وهو يلقح بفيه ويبيض كما تبيض الحيات ويقيم فى جحره زمن الشتاء أربعة أشهر لا يطعم شيأ ((طب عن ابن عباس)) ﷺ ((اقتلوا شيوخ المشركين)) أى الرجال الاقوياء أهل النجدة والبأس لا الهرمى الذين لا قوة لهم ولا رأى ((واستبقوا شرخهم)) بفتح الشين والخاء المعجمتين المفتوحتين بينهما راء ساكنة مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع وقيل هو جمع شارخ كشارب وشرب أى الاطفال المراهقين الذين لم يبلغوا الحلم فيحرم قتل الاطفال والنساء ((حم د ت عن سمرة)) قال العلقمى قال ت حسن صحيح غريب ﷺ ((اقرا القرآن على كل حال)) أى قائما وقاعدا وراقدا وماشيا

وغيرذلك ((الا وأنت جنب)) ومثل الجنب الحائض والنفساء فيحرم قراءة شئ من القرآن على من ذكر بقصد القراءة ((أبو الحسن بن صخر فى فوائده عن على)) أمير المؤمنين ﴿ ((اقرا القرآن فى كل شهر)) بأن تقرأ كل ليلة جزأ من ثلاثين جزأ ((اقراه فى عشرين ليلة)) أى فى كل يوم وليلة ثلاثة أحزاب ((اقراه فى عشر)) بأن تقرأ فى كل يوم وليلة ستة أحزاب ((اقراه فى سبع)) أى أسبوع ((ولا تزد على ذلك)) ندبا فانه ينبغى التفكر فى معانيه وأمره ونهيه ووعده ووعيده وتدبر ذلك لا يحصل فى أقل من أسبوع ومن قرأه فى سبع جزأه على سبعة أجزاء كما فعلت الصحابة قال العلقمى فالاول ثلاث سور والثانى خمس سور بعد الثلاث والثالث تسع سور الى مريم والرابع تسع وقيل الى أول العنكبوت والخامس احدى عشرة سورة وقيل الى ص والسادس الى آخر الحديد والسابع الى آخر القرآن قال النووى والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له أن يقتصر على القدر الذى لا يخل بالمقصود من التدبر واستخراج المعانى وكذا من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له أن يقتصر على القدر الذى لا يخل بما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالاولى له الاستكثار ما أمكنه من غير خروج الى الملل ولا يقرؤه هذرمة بالذال وهى سرعة القراءة ((ق د عن ابن عمر)) قال المناوى ابن الخطاب وقال الشيخ ابن العاص ﴿ ((اقرا القرآن فى أربعين)) قال المناوى لتكون حصة كل يوم نحو مائة وخمسين آية وذلك لان تأخيره أكثر منها يعرضه للنسيان والتهاون به ((ت عن ابن عمرو)) بن العاص وحسنه الترمذى ﴿ ((اقرا القرآن فى خمس)) أخذ به جمع من السلف منهم علقمة بن قيس فكان يقرأ فى كل خمس ختمة ((طب عن ابن عمرو)) بن العاص رمز المؤلف لضعفه ﴿ ((اقرا القرآن فى ثلاث)) بأن تقرأ فى كل يوم وليلة ثلثه ((ان استطعت)) أى قراءته فى ثلاث مع ترتيل وتدبر والا فاقرأه فى أكثر وفى حديث من قرأ القرآن فى أقل من ثلاث لم يفقهه أى غالبا قال الغزالى ولذلك ثلاث درجات أدناها أن يختم فى الشهر مرة وأقصاها فى ثلاثة أيام مرة وأعدلها أن يختم فى الاسبوع وأما الختم فى كل يوم فلا يستحب ((حم طب عن سعد بن المنذر)) له صحبة ﴿ ((اقرا القرآن مانهاك)) أى عن المعصية يعنى مادمت مؤتمرا بأمره منتهيا بنهيه وزجره والمراد الحث على العمل به أى لا يترك القراءة الا من لا يعمل به ((فاذا لم ينهك فلست تقرؤه)) أى فكأنك لم تقرأه لاعراضك عن متابعته فلم تظفر بفوائده وعوائده فيصير حجة عليك وخصما لك يوم القيامة ((فر عن ابن عمرو)) بن العاص قال العراقى اسناده ضعيف ﴿ ((اقرا المعوذات)) بصيغة [illegible] الجمع على المثنى أى الفلق والناس أو تغليب أى والاخلاص ((فى دبر كل صلاة)) [illegible] والباء أى من الخمس وفيه استحباب قراءتها عقب التسليم من كل صلاة مكتوبة [illegible] بتلها فاذا تعوذ المصلى بها خلف كل صلاة كان فى حراستها الى ثانى صلاة أخرى ((د حب عن عقبة بن عامر)) قال المناوى وسكت عليه أبو داود فهو صالح وصححه ابن حبان ﴿ ((اقرؤا القرآن بالحزن)) بالتحريك أى بصوت يشبه الحزين يعنى بتخشع وتباك فان لذلك تأثيرا فى

فى أيام سلوكه فى يوم وليلة ثلاثمائة ألف ختمة وستين ألف ختمة كل درجة ألف ختمة انتهى وكان على هذا المقام شيخنا شيخ الاسلام زكريا فكان اذا قرأ أنا معه لا ألحقه وكذا الشيخ نور الدين الشونى لغلبة روحانيتهما انتهى كلامه انتهى بحروفه (قوله الا وأنت جنب) وكذا أو أنت فى محل مستقذر فانه يكره حينئذ (قوله فى سبع) أى من الايام والليالى وسبب هذه الروايات أنه صلى الله عليه وسلم لما خاطب بذلك عبد الله بن عمرو بن الخطاب شفقة عليه وقال له فى كل شهر قال انى أقدر على ختمه فى أقل من ذلك فأتى بالرواية الاخرى وهكذا وكان رضى الله عنه يقول شددت فشدد على فهذه الروايات بحسب أحوال الناس لان منهم من يقدر فى أربعين ومنهم من يقدر فى أقل من ذلك وقد نقل الشعرانى أن سيدى عليا المرصفى كان يقرأ فى اليوم والليلة ثلاثمائة ألف ختمة وستين ألف ختمة ومع ذلك تجب مراعاة الاحكام وينبغى التأمل فى معانيه والا فقد تكون القراءة حراما ولا فائدة فيها (قوله مانهاك) أى مدة نهيك وظاهره أن العاصى تطلب منه ترك تلاوة القرآن وليس مرادا بل القصد الحث على امتثال أوامره ونواهيه (قوله فلست تقرؤه) قراءة نافعة ولذا ورد رب قارئ يقرأ القرآن وهو يلعنه وذلك بأن كان من الظالمين وقرأ الا لعنة الله على الظالمين فيدخل فى عموم ذلك وكذلك كل آية فيها لعن أهل جريمة اذا كان منهم [illegible] قال [illegible] فى كبيره فائدة سئل جدى شيخ [illegible] المناوى رحمه [illegible] هل الاشتراك فى القراءة مكروه بخلاف الاولى فأجاب بأنه فى غير الصلاة غير مكروه ولكنه خلاف الاولى ومحله اذا لم يغلب الحال أو يحتج الى نحو النفى فى الذكر الى جهة اليمين والاثبات الى جهة القلب وأما فى الصلاة فمكروه اذ قد يكون فى غير حاجة وينبغى اذا كثر أن يكون كتحريك الحلق كثيرا من غير أكل وان الصلاة تبطل به والله أعلم انتهى بنصه انتهى بحروفه (قوله اقرأ المعوذات) [illegible] يحصل بمرة واحدة فى كل (قوله بالحزن) أى بصوت فيه خشوع

رقة القلب وجريان الدمع ﴿فانه نزل بالحزن﴾ أى نزل كذلك بقراءة جبريل ﴿ع طس حل عن بريدة﴾ بن الحصيب وهو حديث ضعيف ۞ ﴿اقرؤا القرآن﴾ أى داوموا على قراءته ﴿ما ائتلفت﴾ أى ما اجتمعت ﴿عليه قلوبكم﴾ أى مادامت قلوبكم تألف القراءة ﴿فاذا اختلفتم فيه﴾ قال المناوى بأن صارت قلوبكم فى فكرة شئ سوى قراءتكم وصارت القراءة باللسان مع غيبة الجنان اهـ أى صار القلب مخالفا اللسان ﴿فقوموا عنه﴾ أى اتركوا قراءته حتى ترجع قلوبكم وقال العلقمى فاذا اختلفتم فيه أى فى فهم معانيه فقوموا عنه أى تفرقوا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر قال شيخ شيوخنا قال عياض يحتمل أن يكون النهى خاصا بزمنه صلى الله عليه وسلم لئلا يكون ذلك سببا لنزول ما يسوءهم كما فى قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم ويحتمل أن يكون المعنى اقرؤا أى الزموا الائتلاف على مادل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف أى عرض عارض بسببه يقتضى المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدى الى الفرقة وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم ويحتمل أنه نهى عن القراءة اذا وقع الاختلاف فى كيفية الاداء بأن يفترقوا عنه عند الاختلاف ويستمر كل منهم على قراءته ﴿حم ق ن عن جندب﴾ قال المناوى بضم الجيم والدال تفتح وتضم وهو عبد الله البجلى ۞ ﴿اقرؤا القرآن فانه يأتى يوم القيامة شفيعا لاصحابه﴾ أى لقارئه بأن يتمثل بصورة يراه الناس كما يجعل الله لاعمال العباد صورة ووزنا لتوضع فى الميزان والله على كل شئ قدير فليقبل المؤمن هذا وأمثاله ويعتقد بايمانه أنه ليس للعقل فى مثل هذا سبيل ﴿اقرؤا الزهراوين﴾ أى النيرين سميتا به لكثرة نور الاحكام الشرعية والاسماء الالهية فيهما أو لهدايتهما وعظم أجرهما لقارئهما ﴿البقرة وآل عمران﴾ بدل من الزهراوين ﴿فانهما يأتيان﴾ أى ثوابهما ﴿يوم القيامة كأنهما غمامتان﴾ أى سحابتان تظلان قارئهما من حر الموقف ﴿أو غيايتان﴾ بفتح الغين المعجمة وتخفيف المثناتين التحتيتين قال فى النهاية الغياية كل شئ أظل الانسان فوق رأسه من سحابة وغيرها وقال المناوى وهى ما أظل الانسان فوقه وأراد به ماله صفاء وضوء اذ الغياية ضوء شعاع الشمس ﴿أو كأنهما فرقان﴾ بكسر الفاء وسكون الراء أى قطيعان أى طائفتان ﴿من طير صواف﴾ أى باسطات أجنحتها متصلا بعضها ببعض والمراد أنهما يقيان قارئهما من حر الموقف وليست أو للشك ولا للتخيير فى تشبيه السورتين ولا للترديد بل للتنويع وتقسيم القارئين فالاول لمن يقرؤهما ولا يفهم المعنى والثانى للجامع بين التلاوة ودراية المعنى والثالث لمن ضم اليهما التعليم والارشاد ﴿يحاجان عن أصحابهما﴾ أى يدفعان عنه الجحيم أو الزبانية ﴿اقرؤا سورة البقرة﴾ قال المناوى عمم أولا وعلق به الشفاعة ثم خص الزهراوين وعلق بهما النجاة من كرب القيامة والمحاجة ثم أفرد البقرة وعلق بها المعانى الثلاثة الآتية ايماء الى أن لكل خاصية يعرفها الشارع ﴿فان أخذها﴾ أى المواظبة على

(قوله نزل بالحزن) أى بصوت فيه خشوع من سيدنا جبريل وبعض الشراح ضبطه نزل بالحزن أى بآيات تدل على حزن أهل الضلال لو تعقلوها كما أنه نزل بالبشرى لاهل الله تعالى ويدل لذلك أنه ذكره بالاسم الظاهر اذ لو كان المراد كالاول لقيل فانه نزل به الا أن يقال أظهر لتأثير القلوب بلفظ الحزن وكل (٢٦٠) صحيح * وقال المناوى فى كبيره تنبيه أفاد هذا التقرير أنه ليس المراد بقراءته بالحزن ما اصطلح عليه الناس فى هذه الازمان من قراءته بالانغام فانه مذموم وقد شدد بعض العارفين النكير على فاعله وقال ان حضرة الحق جل وعلا حضرة هيبة وبهت وتعظيم فلا يناسبها الا الخشوع والخضوع والرعدة من شدة الهيبة كما يعرفه من دخل حضرة الحق تعالى فانه يرى ثم كل ملك لو وضع قدمه فى الارض ماوسعته ولو بلع السموات والارض فى بطنه لرآهن من خلقه ومع ذلك فيرعد من هيبة الله كالقصبة فى الريح العاصف فسبحان من حجبنا عن شهود كمال عظمته رحمة بنا فانه لو كشف لنا من عظمته ما فوق طاقتنا لاضمحلت أبداننا وذابت عظامنا ولو استحضر القارئ عظمة ربه حال قراءته ما استطاع أن يفعل ذلك انتهى بحروفه (قوله ما ائتلفت عليه قلوبكم) أى مدة ائتلافها عليه بأن تكونوا فى وقت خلو عن شغل من أمور الدنيا لتتدبروا معانيه والقصد الحث على الاخذ فى أسباب الخلو عن الشواغل حينئذ لا أنه ينبغى ترك التلاوة بالكلية حال الشغل ويحتمل أن المعنى مدة ائتلاف قلوبكم عليه بأن تؤمن به وعما اقتضاه (قوله اقرؤا الزهراوين) أى النيرين يشبهان الزهر فى النور لكثرة ما اشتملتا عليه فاخبر أولا بان قراءة القرآن من غير تخصيص بسورة منه تكون سببا للشفاعة ثم أخبر بخصوصية سورتى البقرة وآل عمران (قوله يأتيان) أى ثوابهما أو يجسمان (قوله أو غيايتان) أى لهما نور وضياء زيادة على حصول الاستظلال بهما فهو أبلغ مما قبله لان غايته انهما تظلان كالسحابتين وليس فيهما نور (قوله فرقان) أى طائفتان من طير صواف أى متصلة أجنحتها ببعض بحيث لا يكون بينها فرجة (قوله يحاجان) أى يدفعان عنه الشر

على قراءتها والعمل بها ﴿بركة﴾ أى زيادة ونماء ﴿وتركها حسرة﴾ أى تأسف وتلهف على مافاته من الثواب ﴿ولا تستطيعها البطلة﴾ بفتح الباء والطاء المهملة أى السحرة لزيغهم عن الحق وانهماكهم فى الباطل أهل البطالة الذين لم يوفقوا لذلك ﴿حم م عن أبى أمامة﴾ الباهلى ۞ ﴿اقرؤا القرآن واعملوا به﴾ أى بامتثال أوامره واجتناب نواهيه ﴿ولا تجفوا عنه﴾ أى تبعدوا عن تلاوته وتقصروا فيها ﴿ولا تغلوا فيه﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون الغين المعجمة أى لا تتعدوا حدوده من حيث لفظه أو معناه أو لا تبذلوا جهدكم فى قراءته وتتركوا غيره من العبادات قال المناوى والجفاء عنه التقصير والغلو التعمق فيه ﴿ولا تأكلوا به﴾ أى لا تجعلوه سببا للأكل ﴿ولا تستكثروا به﴾ أى لا تجعلوه سببا للاستكثار من الدنيا ﴿حم ع طب هب عن عبد الرحمن بن شبل﴾ الانصارى ورجاله ثقات ۞ ﴿اقرؤا القرآن بلحون العرب﴾ قال العلقمى قال فى النهاية اللحون والالحان جمع لحن وهو التطريب وتحسين القراءة ﴿وأصواتها﴾ أى ترنماتها الحسنة التى لا يختل معها شئ من الحروف عن مخرجه لان ذلك يضاعف النشاط ﴿واياكم ولحون أهل الكتابين﴾ أى التوراة والانجيل وهم اليهود والنصارى ﴿وأهل الفسق﴾ أى من المسلمين الذين يخرجون القرآن عن موضوعه بالتمطيط بحيث يزيد أو ينقص حرفا فانه حرام اجماعا قال العلقمى والذى يتحصل من الادلة أن حسن الصوت بالقراءة مطلوب فان لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع ﴿فانه سيجىء بعدى قوم يرجعون﴾ بالتشديد أى يرددون أصواتهم ﴿بالقرآن ترجيع الغناء﴾ أى يفاوتون ضروب الحركات فى الصوت كأهل الغناء ﴿والرهبانية﴾ أى أهل الرهبانية ﴿والنوح﴾ أى أهل النوح ﴿لا يجاوز حناجرهم﴾ قال فى المصباح الحنجرة فيعلة مجرى النفس اه أى لا يجاوز مجارى أنفاسهم ولعل المراد أنه كناية عن عدم الثواب ﴿مفتونة قلوبهم﴾ قال المناوى بنحو محبة النساء والمرد اه ويحتمل انها مفتونة بحب النغم واستماعه من غير مراعاة ما اصطلح عليه القراء ﴿وقلوب من يعجبهم شأنهم﴾ فان من أعجبه شأنهم فحكمه حكمهم ﴿طس هب عن حذيفة﴾ وهو حديث صحيح ۞ ﴿اقرؤا القرآن﴾ أى ما تيسر منه ﴿فان الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القرآن﴾ أى حفظه عن ظهر قلب وعمل بأحكامه من امتثال أوامره واجتناب نواهيه والاعتبار بأمثاله والاتعاظ بمواعظه فمن حفظ لفظه وضيع حدوده فهو غير واع له وحفظه فرض كفاية ﴿تمام﴾ فى فوائده ﴿عن أبى امامة﴾ الباهلى ۞ ﴿اقرؤا القرآن وابتغوا به وجه الله تعالى﴾ أى اقرؤه على الكيفية التى يسهل على ألسنتكم النطق بها مع اختلاف ألسنتكم فصاحة ولثغة ولكنة من غير تكلف ولا مشقة فى مخارج الحروف ولا مبالغة ولا افراط فى المد والهمز والاشباع فقد كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين سهلة ﴿من قبل أن يأتى قوم يقيمونه اقامة القدح﴾ بكسر القاف وسكون الدال أى السهم أى يسرعون فى تلاوته اسراع السهم اذا خرج من القوس ﴿يتعجلونه ولا يتأجلونه﴾ أى يطلبون بقراءته العاجلة أى عرض الدنيا والرفعة فيها ولا يلتفتون الى الاجر فى الدار الآخرة وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار عن غيب قبل مجيئه ﴿حم د عن جابر﴾ بن عبد الله

(قوله البطلة) أى أهل الكسل لا يستطيعون قراءتها لتعودهم الكسل أو المراد بالبطلة السحرة أى لا يستطيعونها لطمس قلوبهم بالمعاصى (قوله ولا تجفوا) أى تتركوا تلاوته (قوله ولا تغلوا) أى لا تتعدوا حدوده من حيث لفظه كترك تجويد حروفه أو معناه كترك أوامره الخ أو لا تغلوا فى كثرة تلاوته لئلا تغلوا أو لا تغلوا فى التبحر فى معانيه المتشابهة لئلا يؤدى الى الاعتقاد الفاسد أو لا تغلوا فى السلوك به مسالك المجادلة مع الناس (قوله بلحون العرب) المراد بلحونهم الطرب الحاصل بسبب خفة القلوب الناشئة من حسن الصوت وتقليب الانغام على الوجه المرضى بحيث لا يزيد حرفا ولا ينقص حرفا عما اعتبره القراء والطرب كما ينشأ عن السرور ينشأ عن الحزن وما يقع من الفوران والتخبط ورفع الصوت عند سماع ذلك فهو تخبط شيطانى نشأ عن ميل الطبع الى الصوت الحسن سواء بقرآن أم بغيره واختبار ذلك الشخص أن يترك يوما أو ساعة بلا سماع ثم يعاد عليه الآية التى تخبط عند سماعها بلا تنغم فلا يوجد التخبط منه حينئذ فيقال له هى الآية التى تخبطت عند سماعها قبل فلو كان تخبطك عن طرب روحانى نشأ عن تدبر المعانى لم يتخلف عنك ثانيا فأهل الله اذا حصل لهم طرب ناشئ عن تدبر المعانى التصقوا بالارض واضطجعوا من شدة ثبوت اشارة فى أنهم موتون فى قرب كما جرى منه (قوله أهل الكتابين) فانهم كانوا يراعون حسن الصوت ولا يلتفتون الى تدبر المعانى (قوله ترجيع الغناء) أى أهل الغناء وأهل الرهبانية وأهل النوح (قوله حناجرهم) جمع حنجرة وهى مجرى النفس (قوله من يعجبهم الخ) لاقرارهم على المعصية (قوله لا يعذب قلبا) أى صاحب قلب وعى قلبه القرآن (قوله يتعجلونه) أى يتعجلون بدله أو جزاءه فى الدنيا وعلى حذف مضاف فاخذ المقابل على القرآن مذموم حيث كان غنيا غنى ظاهرا أو غنى قلب أما لو كان محتاجا فلا بأس بأخذ المقابل

قال المناوی وسکت علیه أبو داود فهو صالح ﷺ ((اقرؤا سورة البقرة فی بیوتکم)) أی فی مساکنکم ((ولا تجعلوها قبورا)) أی کالقبور خالیة عن الذکر والقراءة بل اجعلوا لها نصیبا من الطاعة ((ومن قرأ سورة البقرة)) قال المناوی کلها أی بأی محل کان أو فی بیته وهو ظاهر السیاق ((توج بتاج فی الجنة)) حقیقة أو هو کنایة عن مزید الاکرام ((هب عن الصلصال)) بصادین مهملتین مفتوحتین بینهما لام ساکنة صحابی له روایة ((ابن الدلهمس)) بدال مهملة ثم لام مفتوحة ثم هاء ساکنة ثم میم مفتوحة ثم سین مهملة ﷺ ((اقرؤا سورة هود یوم الجمعة)) قال المناوی فانها من أفضل سور القرآن فتلیق قراءتها فی أفضل أیام الاسبوع ((هب عن کعب الاحبار مرسلا)) قال الحافظ ابن حجر مرسل صحیح الاسناد ﷺ ((اقرؤا علی موتاکم یس)) أی من حضره مقدمات الموت لان المیت لا یقرأ علیه بل ذلک عند حضور مقدمات الموت لان الانسان حینئذ ضعیف القوة والاعضاء ساقطة المنعة لکن القلب قد أقبل علی الله تعالی بکلیته فیقرأ علیه ما یزداد به قوة قلب ویشتد تصدیقه بالاصول فهو اذا عمله ولان أحوال القیامة والبعث مذکورة فیها فاذا قرئت تجدد له ذکر تلک الاحوال وأخذ بعضهم بظاهر الخبر فصحح أنها تقرأ بعد موته والاولی الجمع عملا بالقولین قال المناوی قال ابن القیم وخص یس لما فیها من التوحید والمعاد والبشری بالجنة لاهل التوحید ((حم د ه حب ك عن معقل بن یسار)) قال فی الاذکار اسناده ضعیف ﷺ ((أقرئوا)) بفتح الهمزة وسکون القاف وکسر الراء وضم الهمزة ((علی من لقیتم من أمتی)) أی أمة الاجابة ((بعدی السلام)) أی أبلغوه السلام عنی فیحتمل أن یقال له النبی صلی الله علیه وسلم یسلم علیك وأن یقال له قال النبی صلی الله علیه وسلم أقرؤا علی من لقیتم من أمتی بعدی السلام ویحتمل أنه کنایة عن افشاء السلام ((الاول)) أی من یأتی فی الزمن الاول ((فالاول)) قال المناوی أی من یأتی فی الزمن الثانی سماه أولا لانه سابق علی من یجیء فی الزمن الثالث ((الی یوم القیامة)) فیندب فعل ذلك ویقال فی الرد علیه وعلیه الصلاة والسلام أو وعلیه السلام لان رد السلام التحیة لا انشاء السلام المقول فیه بکراهة افراده عن الصلاة اه کلام الشیخ المناوی وهو ظاهر فی الاحتمالین الاولین من الاحتمالات السابقة ((الشیرازی فی)) کتاب ((الالقاب)) والکنی ((عن أبی سعید)) الخدری ﷺ ((أقرأنی جبریل القرآن علی حرف)) أی لغة أو وجه ((فراجعته)) أی فقلت له ان ذلك تضییق ((فلم أزل استزیده فیزیدنی)) أی لم أزل أطلب منه أن یطلب من الله تعالی الزیادة فی الاحرف للتوسعة والتخفیف ویسأل جبریل ربه فیزیده حرفا بعد حرف ((حتی انتهی الی سبعة أحرف)) أی أوجه یجوز أن یقرأ بکل وجه منها ولیس المراد أن کل کلمة وجملة منه تقرأ علی سبعة أوجه بل المراد أن غایة ما ینتهی الیه عدد القراآت فی الکلمة الواحدة الی سبعة ولیس المراد بالسبعة حقیقة العدد بل المراد التسهیل والتیسیر ولفظ السبعة یطلق علی ارادة الکثرة فی الآحاد کما یطلق لفظ السبعین فی العشرات والسبعمائة فی المئین واختلف فی معنی الحدیث علی نحو أربعین

(قوله فی بیوتکم) أی مساکنکم ولو خباء أو کهفا فی الجبل (قوله سورة هود یوم الجمعة) لکنه یقدم علیها سورة الکهف ثم الصلاة علیه صلی الله علیه وسلم ثم سورة هود فلا یخالف ما فی الفقه فقراءة سورة هود مطلوبة اذا ترك قراءة سورة الکهف والصلاة علیه صلی الله علیه وسلم قال الغزالی عن بعض السلف انه بقی فی سورة هود ستة أشهر یکررها ولا یفرغ من تدبرها انتهی مناوی فی کبیره (قوله علی موتاکم) أی من حضره الموت اذا کان متنبها یدرك معانیها وعلی من مات بالفعل فانه یحصل له الثواب خلافا للمعتزلة وبعض أهل السنة بدلیل أنه صلی الله علیه وسلم ضحی عن أمته وان الامکنة تستغفر لامته فلولا أن عمل الانسان ینفع غیره اذا نواه لما فعل ذلك ومما یدل علی مزید فضل یس أن ابن العربی اشتد علیه المرض فحصل له استغراق فرأی خلقا کثیرین یریدون ضره ورأی شابا حسن الصورة فدفعهم عنه فقال له من أنت فقال له أنا یس فلما استیقظ وجد أباه یتلو سورة یس عند رأسه حتی ختمها وهو یبکی (قوله معقل) بفتح المیم وسکون المهملة وبالقاف المکسورة (قوله اقرؤا الخ) قاله صلی الله علیه وسلم لجماعة من أصحابه کانوا جالسین عنده فوعظهم ثم لما أرادوا القیام ودعهم وقال لهم ذلك والاولیة فیمن بلغه أحد الصحابة المخاطبین بذلك حقیقیة وفیمن بعده نسبیة أی کل أول بالنسبة لمن بعده الی الاخیر فهو لا أولیة فیه أصلا والامر للندب فیسن لکل شخص منا أن یقول لغیره النبی صلی الله علیه وسلم یقرؤك السلام فیقول فی الرد وعلیه السلام ولا یکره الافراد لانه من الوارد فی رد التحیة أو یقول علیه الصلاة والسلام (قوله علی حرف) قیل علی لغة قولا وقیل غیر ذلك والراجح أن المراد بالحرف الوجه المعروف عند القراء بدلیل قوله صلی الله علیه وسلم حتی انتهی الی سبعة أحرف فهی السبعة المشهورة ولیس المراد ان کل حرف أو کل آیة من القرآن فیه أو فیها سبعة أوجه بل المراد بعض القرآن یقرأ بسبعة أوجه توسعة علی الناس (قوله فراجعته) أی طلبت منه أن یراجع ربه

قولا أقربها قولان أحدهما أن المراد سبع لغات والثانى أن المراد سبعة أوجه من المعانى بألفاظ مختلفة قال العلقمى والمختار ان هذا الحديث من المشكل الذى لا يدرى معناه كمتشابه القرآن ﴿ حم ق ت عن ابن عباس ﴾ أقرب العمل الى الله عزوجل ﴾ أى الى رحمته ﴿ الجهاد فى سبيل الله ﴾ أى قتال الكفار لاعلاء كلمته ﴿ ولا يقاربه ﴾ أى فى الافضلية ﴿ شئ ﴾ لما فيه من الصبر على بذل الروح فى رضا الرب ﴿ تخ عن فضالة ﴾ بفتح الفاء ﴿ ابن عبيد ﴾ الانصارى ﴿ أقرب ما يكون العبد ﴾ أى الانسان حرا كان أو رقيقا ﴿ من ربه ﴾ أى من رحمته وفضله ﴿ وهو ساجد ﴾ جملة حالية أى أقرب ما يكون من رحمة ربه حاصل فى حالة كونه ساجدا لان السجود أول عبادة أمر الله بها بعد خلق آدم فكان المتقرب بها الى الله تعالى أقرب منه اليه فى غيرها وأقرب مبتدأ حذف خبره لسد الحال مسده ﴿ فاكثروا الدعاء ﴾ أى فى السجود لان حالة السجود حالة خضوع وذل وانكسار لتعفير الساجد وجهه فى التراب فهى مظنة الاجابة والمراد بالقرب من الله تعالى القرب بالذكر والعمل الصالح لا قرب الذات والمكان لان ذلك من صفات الاجسام والله تعالى منزه عن ذلك وقرب الله من العبد قرب انعامه وافاضة بره واحسانه وترادف مننه وفيض مواهبه اليه ﴿ م د ن عن أبى هريرة ﴾ أقرب ما يكون الرب من العبد ﴾ أى الانسان ﴿ فى جوف الليل ﴾ يحتمل أن يكون قوله فى جوف الليل حالا من الرب أى قائلا فى جوف الليل من يدعونى فأستجيب له سدت مسد الخبر أو من العبد أى قائما فى جوف الليل داعيا مستغفرا نحو قولك ضربى زيدا قائما ويحتمل أن يكون خبرا لاقرب ﴿ الآخر ﴾ صفة لجوف الليل على أن ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب يحصل فى جوف النصف الثانى فابتداؤه يكون من الثلث الاخير وهو وقت القيام للتهجد وانما قال فى هذا الحديث أقرب ما يكون الرب من العبد وفيما قبله أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد لان قرب رحمة الله من المحسنين سابق على احسانهم فاذا سجدوا قربوا من ربهم باحسانهم ﴿ فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله ﴾ أى من الذين يذكرون الله ويكون لك مساهمة معهم وأفرد الضمير مراعاة للفظ من ﴿ فى تلك الساعة فكن ﴾ وهذا أبلغ مما لو قيل ان استطعت أن تكون ذاكرا فكن لان الصيغة الاولى فيها صيغة عموم فهى شاملة للانبياء والعلماء والاولياء فيكون داخلا فى جملتهم ولاحقا بهم بخلاف الثانية ﴿ ت ن ك عن عمرو بن عبسة ﴾ بفتح العين والباء الموحدة وهو حديث صحيح ﴿ أقروا الطير على مكناتها ﴾ ضبطه بعضهم بفتح الميم وكسر الكاف وتشديد النون قال العلقمى وهذا الضبط هو المناسب للمعنى وهو المعتمد الى أن قال ولم أعرف لتشديد النون وجها جمع مكنة بتشديد الكاف وقد تفتح أى بيضها وقيل على أمكنتها ومساكنها وقيل المكنات جمع مكنة بالضم بمعنى التمكن أى أقروها على كل مكنة ترونها عليها ودعوا التطير بها كان أحدهم اذا أراد سفرا أو حاجة ينفر طيرا فان طار ذات اليمين [illegible] رجع فقال لهم النبى صلى الله عليه وسلم اقروا الطير على مكناتها ﴿ د ك عن أم كرز [illegible] وسكون صححه الحاكم وسكت عليه أبو داود ﴾ اقسم الخوف والرجاء ﴾ أى حلف [illegible] الحال اذ هما من المعانى لا الاجسام وفيه تشبيه بليغ ﴿ ان لا يجتمعا فى أحد فى الدنيا [illegible]

(قوله الجهاد) لا مانع من ارادة الجهاد الاكبر والاصغر معا (قوله أقرب ما يكون العبد) أى أقرب أكوانه وأحواله التى يتقرب بها الى الله تعالى حالة سجوده أى الوقت الموصوف فيه بالسجود فى صلاة فرض أو نفل كما يدل له عموم الحديث خلافا لمن قال انما يطلب الدعاء فى سجود النفل أما الفرض فيشتغل فيه بأذكار السجود ولا يدعو (قوله فى جوف الليل) متعلق بمحذوف خبر أى حاصل فى جوف الليل ويحتمل أنه حال سد مسد الخبر أى أقرب ما يكون الرب اذا كان متجليا على عباده فى جوف الليل بدليل ينزل ربنا ثلث الليل فيقول هل من تائب الخ ويحتمل أنه حال من العبد أى أقرب ما يكون الرب من العبد اذا كان العبد قائما فى جوف الليل (قوله أقروا الطير على مكناتها) أى أوكارها التى تعشش فيها والمراد هنا الاعم أى كل محل استقرت عليه سواء كان وكرها أو غيره بدليل الرواية الاخرى مكناتها جمع مكنة أى محل تمكنها وبخط الشيخ عبد البر ما نصه المكنات فى الاصل بيض الضباب واحدتها مكنة بكسر الكاف وقد تفتح قال أبو عبيد جائز أن يستعار مكن الضباب فيجعل للطير كما قال مشافر الحبش أى شفاههم [illegible] المشافر للابل [illegible] على هذا أقروا الطير على بيضها وقيل المكنات بمعنى الامكنة أى أقروا الطير على أمكنتها لان الرجل فى [illegible] [illegible] ذات اليمين [illegible] وان طار ذات الشمال رجع [illegible] التمكن بمعنى أقروها على كل مكنة ترونها عليها ودعوا التطير بها انتهى بحروفه (قوله أقسم الخوف والرجاء) الحرف [illegible] من نيل مكروه والرجاء الثقة بالله تعالى أى عما عندهم فقد شبههما بما [illegible] بجامع [illegible] تخييل (قوله ان لا يجتمعا فى أحد فى الدنيا الخ) أى لان انفراد الخوف يفضى الى القنوط وانفراد الرجاء يفضى الى الامن من مكر الله [illegible]

أى يتساو أو تفاضل ﴿فيريح ريح النار﴾ أى يشم ريح لهب جهنم لانه على طريقة الاستقامة ومن كان على طريقة الاستقامة كان جزاؤه النعيم المقيم فلا بد من اجتماعهما لكن ينبغى غلبة الخوف فى حال الصحة والرجاء فى حال المرض وأما عند الاشراف على الموت فاستحب قوم الاقتصار على الرجاء لما يتضمن من الافتقار الى الله تعالى ولان المحذور من ترك الخوف قد تعذر فيتعين حسن الظن بالله والخوف المحمود هو ماصان العبد عن الاخلال بشئ من المأمورات والوقوع فى شئ من المنهيات والمقصود من الرجاء ان وقع منه طاعة يرجو قبولها وأما من انهمك على المعصية راجيا عدم المؤاخذة بغير ندم ولا اقلاع فهذا غرور قال الغزالى الراجى من بث بذر الايمان وسقاه بماء الطاعات ونقى القلب عن شوك المهلكات وانتظر من فضل الله تعالى أن ينجيه من الآفات فأما المنهمك فى الشهوات منتظرا للمغفرة فاسم المغرور به أليق وعليه أصدق ﴿ولا يفترقا فى أحد فى الدنيا فيريح ريح الجنة﴾ فان انفراد الخوف يؤدى الى القنوط من رحمة الله والقنوط كفر وانفراد الرجاء يؤدى الى الامن من مكر الله فعلم أنه لا بد منهما كما تقدم ﴿هب عن واثلة﴾ بكسر المثلثة ﴿بن الاسقع﴾ بفتح الهمزة والقاف ﷺ ﴿اقضوا الله فالله أحق بالوفاء﴾ أى وفوه حقه اللازم لكم من الايمان واداء الواجبات قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن ابن عباس أن امرأة من جهينة جاءت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت ان أمى نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها قال حجى عنها أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته اقضوا فذكره ﴿خ عن ابن عباس ﷺ اقطف القوم دابة أميرهم﴾ أى اقطف دواب القوم دابة أميرهم ويحتمل نصب دابة على التمييز فلا تقدير قال المناوى أى هم يسيرون بسير دابته فيتبعونها كما يتبع قال المؤلف فى مختصر النهاية القطوف من الدواب البطىء والاسم القطاف ﴿خط عن معاوية بن قرة﴾ بضم القاف وشدة الراء ﴿مرسلا ﷺ أقل ما يوجد فى أمتى فى آخر الزمان درهم حلال﴾ أى مقطوع بحله لغلبة الحرام على ما فى أيدى الناس قال الحسن البصرى لو وجدت رغيفا من حلال لاحرقته ودققته ثم دوايت به المرضى فاذا كان هذا زمن الحسن فما بالك به الآن ﴿وأخ﴾ أى صديق ﴿يوثق به﴾ قال الزمخشرى الصديق هو الصادق فى وداده الذى يهمه ما أهمك وسئل عنه بعض الحكماء فقال اسم على غير معنى حيوان غير موجود ومن نظم الاستاذ أبى اسحق الشيرازى

سألت الناس عن خل وفى • فقالوا ما الى هذا سبيل
تمسك ان ظفرت بذيل حر • فان الحر فى الدنيا قليل

﴿عد وابن عساكر﴾ فى التاريخ ﴿عن ابن عمر﴾ بن الخطاب رمز المؤلف لضعفه ﷺ ﴿أقل أمتى أبناء السبعين﴾ لان معترك المنايا ما بين الستين الى السبعين فغالبهم يموت قبل بلوغ السبعين وأقلهم من يبلغها ﴿الحكيم﴾ الترمذى ﴿عن أبى هريرة﴾ واسناده ضعيف ﷺ ﴿أقل أمتى الذين يبلغون السبعين﴾ قال المناوى كذا فى نسخ الكتاب كغيرها بتقديم السين

المعاصى والاتكال على العفو قاله فى شرح جمع الجوامع قال ابن ابى شريف رد فى عقائد الحنفية ان اليأس من روح الله تعالى كفر وأن الامن من مكر الله تعالى كفر فان أرادوا اليأس لانكار سعة الرحمة الذنوب والامن لاعتقاد ان لامكر فكل منهما كفر وفاقا لانه رد للقرآن فان أرادوا أن من استعظم ذنوبه واستبعد العفو عنها استبعادا لا يدخل فى حد اليأس أو غلب عليه من الرجاء ما دخل به فى حد الامن فالاقرب أن كلا منهما كبيرة لا كفر انتهى بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله فيريح ريح النار) كناية عن عدم تعذيبه بالمرة يقال راح يريح وراح يراح ولذا ضبط حديث من قتل نفسا معاهدة لم يرح رائحة الجنة بفتح الراء وكسرها أى فينبغى للانسان أن يجمع بين الخوف والرجاء ولذا دخل صلى الله عليه وسلم على مريض فسأله عن حاله فقال أرجو الله وأخاف ذنوبى فقال صلى الله عليه وسلم انهما لن يجتمعا فى قلب شخص الا نال مطلوبه منه تعالى (قوله أيضا فيريح ريح النار) أى فلا يريح الخ فالنفى هنا منصب على الثانى أى ان يجتمعا لا يريح الخ وقوله فيريح ريح الجنة أى لا يريح أى ان يفترقا فلا يريح فالنفى منصب على الثانى أيضا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى رحمه الله (قوله اقضوا الله الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سألته امرأة عن أم لها ماتت وعليها حج فهل تحج عنها فقال هل اذا كان عليها دين تقضيه وذكره واقضوا بكسر الهمزة وان كانت الضاد مضمومة لان ضمتها عارضة اذ اصله اقضيوا كامشوا أصله امشيوا (قوله أقطف) مبتدأ خبره أميرهم ودابة منصوب على التمييز ولا تقدير حينئذ لصحة الحمل ويصح دابة أميرهم بالرفع على أنه الخبر على تقدير مضاف أى أقطف دابة القوم دابة أميرهم والمعنى على كل أنه ينبغى للامير أن يجعل سير دابته سيرا وسطا وهو المسمى بالقطاف لان الجيش تابع له فى السير فاذا سار سيرا وسطا كانوا فى راحة بخلاف ما لو أسرع أو أبطأ (قوله أبناء السبعين) أى من وصل عمره الى السبعين اذ دون بلوغه [illegible] من مات قبل وصول ذلك وجد الثانى أكثر

قال

قال الحافظ الهيثمي ولعله بتقديم التاء ((طب عن ابن عمر)) بن الخطاب وهو حديث ضعيف

۞ ((أقل الحيض ثلاث وأكثره عشرة)) أخذ بهذا الحديث بعض المجتهدين وذهب الشافعي الى أن أقله يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما ((طب عن أبي امامة)) وهو حديث ضعيف

۞ ((أقل)) قال المناوي وفي رواية أقلل ((من الذنوب)) أي من فعلها ((يهن عليك الموت)) بضم الهاء فان كرب الموت قد يكون من كثرة الذنوب ((وأقل من الدين)) بفتح الدال المهملة أي الاستدانة ((تعش حرا)) أي تنج من رق رب الدين والتذلل له فان له تحكما وتأمرا فبالاقلال من ذلك تصير حرا ولا ولاء عليك لاحد وعبر بالاقلال دون الترك لانه لا يمكن التحرز عنه بالكلية غالبا ((هب عن ابن عمر)) بن الخطاب رمز المؤلف لضعفه ۞ ((أقلوا الخروج)) أي من الخروج من منازلكم وفي نسخة أقل ((بعد هدأة الرجل)) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وهمزة مفتوحة أي سكون الناس عن المشي في الطرق ليلا ((فان الله تعالى دواب يبثهن)) أي يفرقهن وينشرهن ((في الارض في تلك الساعة)) أي في أول الليل فما بعده فان خرجتم حينئذ فاما ان تؤذوهم أو يؤذوكم وعبر باقل دون لا تخرج ايماء الى ان الخروج لما لا بد منه لا حرج فيه ((حم د ن عن جابر)) وهو حديث صحيح ۞ ((اقلوا الدخول على الاغنياء)) أي بالمال ((فانه)) أي اقلال الدخول عليهم ((أحرى)) أي أحق ((ان لا تزدروا نعم الله عز وجل)) التي أنعم بها عليكم وفي نسخ نعمة الله لان الانسان حسود غيور بالطبع فاذا تأمل ما أنعم الله به على غيره حمله ذلك على كفران النعمة التي أنعم الله بها عليه وعبر باقلوا دون لا تدخلوا ايماء الى أن الدخول لما لا بد منه لا حرج فيه ((ك هب عن عبد الله بن الشخير)) بكسر الشين وشدة الخاء المعجمتين قال الحاكم صحيح وأقروه ۞ ((أقلي)) خطاب لعائشة وهو وان كان خاصا فالحكم عام ((من المعاذير)) أي لا تكثري من الاعتذار لمن تعتذرين اليه لانه قد يورث ريبة كما أنه ينبغي للمتعذر اليه ان لا يكثر من العتاب والاعتذار طلب رفع اللوم ((فر عن عائشة)) وهو حديث ضعيف ۞ ((اقم الصلاة)) أي عدل أركانها واحفظها عن وقوع خلل في أفعالها وأقوالها ((وأد الزكاة)) أي الى مستحقيها والى الامام ((وصم رمضان)) أي حيث لا عذر من نحو مرض أو سفر ((وحج البيت واعتمر)) أي ان استطعت الى ذلك سبيلا ((وبر والديك)) أي أحسن الى أصليك المسلمين وكذا الكافرين اذا كانا معصومين ((وصل رحمك)) أي قرابتك وان بعدت ((واقر الضيف)) أي أضف النازل بك ((وأمر بالمعروف)) هو ما عرفه الشارع أو العقل ((وانه عن المنكر)) هو ما أنكره أحدهما فالامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب عند القدرة والامن على النفس والمال ((وزل مع الحق حيث زال)) أي در معه كيف دار ((تخ ك عن ابن عباس)) قال الحاكم صحيح ورد ۞ ((أقيلوا ذوي الهيآت)) أي أهل المروآت والخصال الحميدة الذين لم تظهر منهم ريبة ولا يعرفون بالشر ((عثراتهم)) أي ارفعوا عنهم العقوبة على زلاتهم فلا تؤاخذوهم بها ((الا الحدود))

(قوله ثلاث) أي ثلاثة أيام (قوله أقل من الذنوب) أشار بأقل الى أن ترك الذنوب بالكلية انما يكون للمعصوم أو للمحفوظ الذي هو خليفة المعصوم (قوله يهن عليك الموت) يحتمل ان المراد أنه يفيض النور على قلبه بسبب الطاعة فيرضى عليه المولى فيخفف عنه أهوال الموت ويحتمل أن المراد أنه اذا كان طائعا وتفكر في الموت رغب في لقاء ربه لما يعلم ما أعد له من النعيم فيجد الموت حين تفكره فيه هينا لاستقامته بخلاف العاصي اذا تفكر في الموت وجده (٢٦٥) صعبا لخوفه من ذنوبه ولا مانع من ارادة المعنيين (قوله حرا) أي شريفا فالحرية تطلق على من زال عنه الرق وعلى من همته عالية بتكسب الصفات الشريفة وهي المراد هنا (قوله هدأة الرجل) أي سكونها (قوله في تلك الساعة) أي الفلكية كما هو ظاهر اللفظ (قوله أقلوا الدخول على الاغنياء الخ) أشار بأقلوا الى أن اصل الدخول لا بد منه للحاجة وقال بعض الصالحين ما دخلت على غني الا وأصابني هم كبير لاني أرى عنده دابة خيرا من دابتي وثوبا خيرا من ثوبي وما دخلت على فقير الا واسترحت لاني أرى ما عنده مثل ما عندي أو أقل (قوله أقلي) يا عائشة لكن القصد العموم أي فينبغي لمن عاتبه صاحبه أن يعتذر اليه بقدر الحاجة ولا يكثر لان اكثاره ربما يوقع في الاتيان بالكذب لاجل جبر خاطر صاحبه واذا كان ينبغي قلة الاعتذار فيطلب قلة العتاب (قوله أقم الصلاة) من أقام العود اذا قومه أي قوم الصلاة وعدلها بأن تأتي بأركانها وشروطها وسننها (قوله وبر والديك) أي أحسن اليهما (قوله واقر الضيف) أي أكرمه أنواع الاكرام (قوله وزل مع الحق) أي در معه حيث دار (قوله الا الحدود) أي الا موجبات الحدود وهذا استثناء منقطع لان المراد بعثرات الصغائر وموجب الحدود من الكبائر وكتب العلقمي على قوله ذوي الهيآت هم الذين لا يعرفون بالشر فيزل أحدهم الزلة والهيآت صورة الشئ وشكله وحالته وهم أيضا من لزم حالة واحدة وسمتا واحدا لا يغيره بالتنقل من هيئة الى هيئة وقال البيضاوي المراد بذوي الهيآت أصحاب المروآت والخصال الحميدة وقيل ذوي الوجوه من الناس والعثرات صغائر الذنوب وما يندر منهم من الخطايا ويكون الاستثناء في قوله الا الحدود منقطعا أو الذنوب مطلقا وبالحدود ما يوجبها فيكون متصلا اه بحروفه

أي اذا بلغت الامام والا فحقوق الآدمي فان كلا منهما يقام فالمأمور بالعفو عنه هفوة أو زلة لاحد فيها ولو بلغت الامام وهي من حقوق الحق والخطاب للائمة ومن في معناهم (حم خد د عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (أقيلوا السخي) أي المؤمن الكريم الذي لا يعرف بالشر (زلته) أي هفوته الواقعة منه على سبيل الندور (فان الله تعالى آخذ بيده) أي منجيه ومسامحه (كلما عثر) بعين مهملة ومثلثة أي زل وسقط في الاثم نادرا (الخرائطي في مكارم الاخلاق عن ابن عباس ﷺ أقيموا حدود الله في البعيد والقريب) قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي يحتمل أن يراد بهما القرب والبعد في النسب أو القوة والضعف قال والثاني أنسب (ولا تأخذكم في الله لومة لائم) عطف على أقيموا فيكون تأكيدا للامر ويجوز أن يكون خبرا بمعنى النهي ومقصود الحديث الصلابة في دين الله واستعمال الجد والاهتمام فيه (ه عن عبادة بن الصامت ﷺ أقيموا الصفوف) أي سووها في الصلاة (وحاذوا بالمناكب) أي اجعلوا بعضها في محاذاة بعض أي مقابلته بحيث يصير منكب كل من المصلين مسامتا لمنكب الآخر (وأنصتوا) أي اسكتوا عن القراءة خلف الامام حال قراءته للفاتحة ندبا (فان أجر المنصت الذي لا يسمع) أي قراءة الامام الفاتحة (كأجر المنصت الذي يسمع) أي قراءتها وظاهر الحديث عدم وجوب القراءة على المأموم وبه أخذ بعض المجتهدين (عب عن زيد بن أسلم مرسلا وعن عثمان بن عفان) موقوفا عليه وهو في حكم المرفوع ﷺ (أقيموا الصفوف) أي سووها وعدلوها (فانما تصفون بصفوف الملائكة) قالوا كيف تصف الملائكة قال يتمون الصفوف المقدمة ويتراصون في كل صف (وحاذوا بين المناكب) بالحاء المهملة والذال المعجمة أي اجعلوا بعضها في محاذات بعض أي مقابلته بحيث يكون منكب كل واحد من المصلين موازيا لمنكب الآخر ومسامتا له فتكون المناكب والاعناق والاقدام على سمت واحد (وسدوا الخلل) بخاء معجمة ولام مفتوحتين أي الفرج التي في الصفوف اذا كانت تسع المصلي بلا مزاحمة مؤذية للمصلين مانعة من مجافاة المرفقين (ولينوا بأيدي اخوانكم) بكسر اللام وسكون المثناة التحتية أي اذا جاء من يريد الدخول في الصف ووضع يده على منكب المصلي فليلن له ويوسع له ليدخل ولا يمنعه (ولا تذروا) أي تتركوا (فرجات) بضم الفاء والراء وبالتنوين (للشيطان) ابليس أو أعم وهذا حث على المنع من كل سبب يؤدي الى دخول الشيطان وسد ذلك عنه كما أمر بوضع يده على فيه عند التثاؤب (ومن وصل صفا) أي بوقوفه فيه (وصله الله) أي برحمته (ومن قطع صفا) بان كان في صف فخرج منه لغير حاجة أو جاء الى صف وترك بينه وبين من في الصف فرجة بغير حاجة (قطعه الله عز وجل) أي من ثوابه ورحمته اذ الجزاء من جنس العمل وذا يحتمل الدعاء والخبر (حم د طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي وصححه الحاكم وابن خزيمة (أقيموا الصف في الصلاة) أ[illegible] فيه [illegible] أي عدلوا صفوف الصلاة وسووها باعتدال القائمين على سمت واحد (فان اقامة الصف من حسن الصلاة) أي من تمام اقامتها والامر فيه للندب لا للوجوب اذ لو كان واجبا لم يجعله من حسنها اذ حسن الشيء وتمامه زائد على حقيقته (م عن أبي هريرة ﷺ أقيموا صفوفكم) أي سووها (فوالله لتقيمن) بضم الميم أصله لتقيمون (صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم) أي ان لم تساووا فالواقع أحد الامرين من

(قوله أقيلوا السخي الخ) قال في المصباح السخاء بالمد الجود والكرم وقال بعضهم السخاء والجود بمعنى واحد وفرق بعضهم بأن السخاء اخراج ما عسلك بسهولة والجود اخراج أكثر ما عملك بسهولة مع حاجته اليه فحقيقته تقديمك غيرك على نفسك اه علقمي (قوله كلما عثر) بتثليث الثاء أي حصل له كبوة وسقطة في اثم نادرا واذا تعدى بعلى نحو عثر عليه فمعناه اطلع عليه ومنه أعثره عليه أي أطلعه عليه (قوله ولا تأخذكم) يصح أن تكون لا ناهية وأن تكون نافية والخبر بمعنى النهي (قوله أقيموا الصفوف) أي سووها بان يكون المنكب بازاء المنكب والعنق بازاء العنق والقدم بازاء القدم وذلك لان الشيطان ينتظر فرجة يدخل منها ليتمكن من الوسوسة ولان الملائكة تصطف هكذا في العبادة فاذا اصطففنا مثلهم نزلت أنوارهم على صفوفنا واذا دخل الشيطان بيننا احترق بذلك النور (قوله المنصت الذي لا يسمع الخ) ليس هذا مذهبنا ولا يسن الانصات لقراءة الامام الا اذا سمعها بل مقتضى الشارح في الكبير ان ما اقتضاه هذا الحديث لم يقل أحد من الائمة الاربعة (قوله في الشارح موقوفا) الموقوف هو المروي عن الصحابة قولا وفعلا ونحوه متصلا كان أو منقطعا والمرسل هو قول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله تصفون الخ) أي مأمورون بذلك (قوله ولينوا بأيدي اخوانكم) أي [illegible] وجه أيدي اخوانكم على مناكبكم [illegible] سعكم في الصف أي [illegible] ومن يريد الدخول (قوله فرجات) جمع فرجة (قوله فوالله لتقيمن الخ) يؤخذ [illegible] التسوية [illegible] (قوله [illegible] الخ) أي فعدم تسوية الصفوف تورث الضغائن لسر في ذلك

التسويه أو المخالفة فتكون أو فيه للتقسيم وذلك لان تقدم بعض المصلين على بعض جار الى الضغائن فتختلف القلوب (د عن النعمان بن بشير) قال المناوي وسكت عليه أبو داود فهو صالح ﷺ ((أقيموا صفوفكم)) أي عدلوها في الصلاة ((وتراصوا)) بضم الصاد المهملة المشددة أي تلاصقوا فيها حتى يتصل ما بينكم ((فاني أراكم من وراء ظهري)) فيه اشارة الى سبب النهي أي انما أمرت بذلك لاني تحققت منكم خلافه والمختار حمل هذه الرؤية على الحقيقة وأنها بعيني رأسه بان خلق الله له ادراكا يبصر به من ورائه وقد انخرقت العادة له صلى الله عليه وسلم باكثر من هذا (خ ن عن أنس بن مالك) ﷺ أقيموا صفوفكم وتراصوا فو الذي نفسي بيده)) أي فوالله الذي روحي بقدرته وفي قبضته ((اني لارى الشياطين)) بلام الابتداء لتأكيد مضمون الجملة وأل في الشياطين للجنس ((بين صفوفكم)) أي يتخللونها ((كأنها غنم عفر)) أي بيض غير خالصة البياض أي تشبهها في الصورة قال المناوي بان تشكلت كذلك والشياطين لها قوة التشكل ويحتمل في الكثرة والعفرة غالبة في أنواع غنم الحجاز وفيه جواز القسم على الامور المهمة ((الطيالسي عن أنس بن مالك)) ﷺ أقيموا الركوع والسجود)) أي أكملوهما بالطمأنينة فيهما ((فوالله اني لاراكم من بعد ظهري اذا ركعتم واذا سجدتم)) وفي نسخة من بعدي أي من ورائي وحمله على ما بعد الموت خلاف الظاهر فان قيل ما الحكمة في تحذيرهم من النقص في الصلاة برؤيته صلى الله عليه وسلم اياهم دون تحذيرهم رؤية الله تعالى لهم وهو مقام الاحسان المبين في سؤال جبريل حيث قال اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك أجيب بان في التعليل برؤيته صلى الله عليه وسلم تنبيها على رؤية الله تعالى لهم فانهم اذا أحسنوا الصلاة لكون النبي صلى الله عليه وسلم يراهم أيقظهم ذلك الى مراقبة الله تعالى مع ما تضمنه الحديث من المعجزة له صلى الله عليه وسلم بذلك وبكونه يبعث شهيدا عليهم يوم القيامة فاذا علموا انه يراهم تحفظوا في عباداتهم ليشهد لهم بحسن عبادتهم ((ق عن أنس أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وحجوا واعتمروا)) أي ان استطعتم ((واستقيموا)) أي داوموا على فعل الطاعات وتجنب المنهيات ((يستقم بكم)) أي ان استقمتم مع الحق استقامت أموركم مع الخلق ((طب عن سمرة)) بن جندب واسناده حسن ﷺ ((أكبر الكبائر الاشراك بالله)) يعني الكفر به وآثر الاشراك لغلبته في العرب وليس المراد خصوصه لان نفي الصانع أكبر منه وأفحش ((وقتل النفس)) أي المحترمة بغير حق ((وعقوق الوالدين)) أي الاصلين وان عليا أو أحدهما بقطع صلة أو مخالفة في غير محرم لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله ((وشهادة الزور)) أي الكذب يتوصل بها الى الباطل من اتلاف نفس أو أخذ مال وان قل أو تحليل حرام أو تحريم حلال ((خ عن أنس)) بن مالك ﷺ ((أكبر الكبائر)) أي من أكبرها ((حب الدنيا)) قال المناوي لان حبها رأس كل خطيئة كما في حديث ولانها بعض الحق الى الله ولانه [illegible] حقها ولا يحاضرة الآخرة ولا تفيد بجراى الكفر (فر عن ابن مسعود) رمز [illegible] ﷺ ((أكبر الكبائر)) أي من أكبرها ((سوء الظن بالله)) أي أن يظن أنه ليس حسنا في كل أموره وانه لا يعطف عليه ولا يرحمه ولا يعافيه لان ذلك يؤدي الى القنوط (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر اسناده ضعيف ﷺ ((أكبر أمتي)) أي أعظمهم قدرا ((الذين

عنه السارع (قوله بشير) ليس مصغرا (قوله وتراصوا) اي تضاموا (قوله من وراء ظهري) اي بادراك خلقه الله تعالى في حاسة البصر وما قيل ان له حدقتين في كتفيه يبصر بهما ولا يحجبهما الثياب مردود بان ذلك يشوه الخلقه (قوله عفر) أي بيض غير صافية البياض (قوله من بعد ظهري) أي من وراء ظهري (قوله يستقم بكم) أي ان استقمتم مع الحق استقامت بكم الخلق (قوله الاشراك) هو اتخاذ اله غير الله يعبده والمراد هنا مطلق الكفر بردة أو غيرها وأكبر مما ذكر نفي الاله كالدهرية فانه أفحش أنواع الكفر (قوله وشهادة الزور) أي الكذب أي اذا ترتب على ذلك أكل مال بباطل وان قل (قوله حب الدنيا) لانك اذا أرضيت الدنيا لم ترض الآخرة أي لم تعمل لها وبالعكس ومثلا بالمشرق والمغرب فاذا كان الشخص بأحدهما بعد عن الآخر وهكذا ما ذكر والمراد اذا ترتب على حبها ضياع حق الله تعالى كان لم يزك أو يكس الماري الخ فان أدى حقوق الله تعالى فليس آثما بل يدخل في حديث نعم الدنيا مطية المؤمن الخ لكن لما كانت خضرة حسنة عند النفس وحبها يؤدي الى عدم مفارقتها وترك الحقوق غالبا قال صلى الله عليه وسلم أكبر الكبائر حب الدنيا أي من أكبرها فلا ينافي ما تقدم [illegible] سوء الظن بالله أي من أكبرها المار على [illegible] شارح في الكبير قال [illegible] من قتل النفس لانه يؤدي [illegible] [illegible] [illegible] ان يعتقد انه تعالى عمرله [illegible] ان كان ملازما [illegible] [illegible] طلب منه اعتقاد الغفران كرما أما من داوم على المعاصي واعتقد الغفران فهو يخشى عليه (قوله أكبر أمتي) أي أعظمهم قدرا وأكثرهم [illegible] الذين لم يعطوا المال الكثير لئلا يؤدي الى البطر ولم يقتر عليهم لئلا يؤدي الى سؤال الناس فهم أهل الكفاف الرضون عن أعطوا فهذا الحديث يشير الى أن

لم يعطوا)) بفتح الطاء ((فيبطروا)) أي يطغوا عند النعمة ((ولم يقتر عليهم)) أي يضيق عليهم الرزق ((فيسألوا)) قال العلقمي ولعل المراد أي الذين ليسوا بأغنياء الى الغاية وليسوا بفقراء الى الغاية فهم أهل الكفاف والمراد من أكبرهم أجرا لشكرهم على ما أعطوا وصبرهم على الكفاف ((غ والبغوي وابن شاهين عن الجذع الانصاري)) واسناده حسن ۞ ((اكتحلوا بالاثمد)) بكسر الهمزة والميم أي داوموا على استعماله وهو معدن معروف بأرض المشرق ((المروح)) أي المطيب بنحو مسك ((فانه يجلو البصر)) أي يزيد نور العين ويدفع المواد الرديئة المنحدرة اليه من الرأس ((وينبت الشعر)) قال المناوي بتحريك العين وهذا أفصح للازدواج وأراد بالشعر هدب العين لانه يقوي طبقاتها وهذا من أدلة الشافعية على سن الاكتحال واعتراض العصام عليهم بأنه انما أمر به لمصلحة البدن بدليل تعقيب الامر بقوله فانه الخ والامر بشيء ينفع البدن لا يثبت سنيته ليس في محله لانه ثبت في عدة أخبار منها انه صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالاثمد والاصل في أفعاله صلى الله عليه وسلم انها للقربة ما لم يدل دليل آخر على خلاف ذلك والمخاطب بذلك صاحب العين الصحيحة وأما العليلة فقد يضرها ((حم عن أبي النعمان الانصاري)) واسناده حسن ۞ ((أكثر أهل الجنة البله)) بضم الموحدة جمع أبله وهم الغافلون عن الشر المطبوعون على الخير الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم أغفلوا أمر دنياهم وجهلوا حذق التصرف فيها فأقبلوا على آخرتهم فشغلوا أنفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا أهل الجنة فأما الابله الذي لا عقل له فغير مراد في الحديث والمراد أنهم بله في أمر دنياهم وهم في أمر الآخرة أكياس واستظهر المناوي أن افعل التفضيل ليس على بابه وان المراد أنهم كثير في الجنة ((البزار عن أنس)) وضعفه ۞ ((أكثر خرز أهل الجنة العقيق)) هذا ما في أكثر النسخ باثبات أهل وفي نسخة شرح عليها المناوي بحذفها فانه قال أي خرز أهل الجنة فقدر أهل وقال أي هو أكثر حليتهم وقد لا يقدر ويكون المراد أكثر حصبائها ((حل عن عائشة)) واسناده ضعيف ۞ ((أكثر خطايا ابن آدم من لسانه)) وفي نسخة في بدل من لانه أكثر الاعضاء عملا وأصغرها جرما وأعظمها زللا ((طب هب عن ابن مسعود)) واسناده حسن ۞ ((أكثر عذاب القبر من البول)) أي عدم التنزه منه لانه يفسد الصلاة وهي عماد الدين وفي الحديث دليل على اثبات عذاب القبر وهو مذهب أهل السنة والجماعة وهو مما يجب اعتقاده ومما نقله الائمة متواترا فمن أنكر عذاب القبر ونعيمه فهو كافر لا محالة ((حم ك عن أبي هريرة)) واسناده صحيح ۞ ((أكثر ما أتخوف على أمتي من بعدي)) أي بعد وفاتي ((رجل)) أي الافتتان برجل ((يتأول القرآن يضعه على غير مواضعه)) كتأويل الرافضة مرج البحرين يلتقيان أنهما علي وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكتأويل بعض الصوفية من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه أن المراد من ذل ذي يعني النفس

ورجل

خير الامور أوسطها وبخط الشيخ عبد البر الاجهوري لم يعطوا فيبطروا المعنى يعطوا فلم يبطروا فالنفي منصب على الثاني انتهى بحروفه (قوله بالاثمد) هو الحجر الاسود من أي مكان كان وقيل خصوص الحجر الذي يجيء من اصبهان وتسمية غيره بالاثمد لشبهه به في السواد لكن المشهور الاول وهو الذي يجيء من المشرق وانما ينفع البصر اذا كان سليما أو مريضا وأخبر الطبيب العارف بنفعه لذلك المرض فينبغي له اذا ضعف بصره أن يسأل الطبيب عما ينفعه من شثم وغيره ولا يضع شيأ بلا سؤال ولو كحله غيره وهو ساكت ونوى السنة أثيب كمن وضأه غيره ونوى (قوله المروح) أي المطيب بنحو مسك (قوله البله) اى العقلاء وهم بله في أمور الدنيا أما البله الذين لا يميزون فغير مكلفين لا كلام فيهم وعبارة العلقمي البله جمع الابله وهو الغافل عن الشر المطبوع على الخير وقيل هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم أغفلوا أمر دنياهم وجهلوا حذق التصرف فيها وأقبلوا على آخرتهم فشغلوا أنفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهل الجنة أما الابله الذي لا عقل له فغير مراد في الحديث انتهت بحروفها (قوله أكثر خرز الجنة) وفي رواية أكثر خرز أهل الجنة العقيق والمراد بكثرته ان أكثر حلي أهلها العقيق أو أكثر حصى أرض الجنة العقيق ﴿فائدة﴾ قال هرمس من علق عليه حجر العقيق الصافي حسن لونه وقوي قلبه ولم يزل فرحا مسرورا كلما نظر اليه ومن علق عليه حجر مغناطيس شديد السواد زاد في ذهنه ولم ينس شيأ أبدا وكانت الناس مقبلين عليه بالمودة ومن علق عليه حجر الزمرذ أو الزبرجد طرد عنه كل عارض رديء من جهة روحانية الارض ومن علق عليه حجر الجزع فانه يرى أحلاما رديئة ويكون صاحبه سيئ الاخلاق لا يخلو باطنه من الكدر ومن علق عليه حجر اليشم فانه يقوي نظره ويصرف عنه جميع الاوهام الرديئة اه (قوله ابن مسعود) رواه وهو على الصفا حيث أمسك لسانه وقال له افعل الخير تغنم وكف عن الشر تسلم من قبل أن تندم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أكثر خطايا الخ (قوله من البول) أي من عدم التنزه منه وخصه لتكرره وعدم التحرز منه والا فعدم التحرز من أي نجاسة كذلك

﴿ورجل يرى﴾ أى يعتقد ﴿انه أحق بهذا الامر﴾ أى الخلافة ﴿من غيره﴾ أى ممن هو مستجمع لشروطها فان فتنته شديدة لما يسفك بسببه من الدماء قال المناوى ولهذا قال فى حديث آخر اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما ﴿طس عن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ ﴿أكثر منافقى أمتى قراؤها﴾ أراد نفاق العمل وهو الرياء لا الاعتقاد قال العلقمى قال فى النهاية أراد بالنفاق هنا الرياء لانه اظهار غير ما فى الباطن اه ولعل هذا خرج مخرج الزجر عن الرياء ﴿حم طب هب عن عمرو﴾ بن العاص ﴿حم طب عن عقبه﴾ بالقاف ﴿بن عامر طب عد عن عصمة بن مالك﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿أكثر من يموت من أمتى بعد قضاء الله وقدره بالعين﴾ ذكر القضاء والقدر مع أن كل كائن انما هو بهما للرد على العرب الزاعمين ان العين تؤثر بذاتها ﴿الطيالسى﴾ أبو داود ﴿تخ والحكيم﴾ الترمذى ﴿والبزار والضياء﴾ المقدسى ﴿عن جابر﴾ باسناد حسن ۞ ﴿أكثر الناس ذنوبا يوم القيامة﴾ خص لانه يوم وقوع الجزاء ﴿أكثرهم كلاما فيما لا يعنيه﴾ أى ما لا ثواب فيه لان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه من حيث لا يشعر ﴿ابن لال وابن النجار﴾ الحافظ محب الدين ﴿عن أبى هريرة السجزى﴾ بكسر المهملة وسكون الجيم وزاى ﴿فى﴾ كتاب ﴿الابانة﴾ عن أصول الديانة ﴿عن عبد الله﴾ بن أبى أوفى ﴿حم فى﴾ كتاب ﴿الزهد﴾ له ﴿عن سلمان﴾ الفارسى ﴿موقوفا﴾ وهو حديث حسن ۞ ﴿أكثر من أكلة كل يوم سرف﴾ قال المناوى لان الاكلة فيه كافية لما دون الشبع وذلك أحسن لاعتدال البدن وحفظ الحواس اه وهذا محمول على الترغيب فى قلة الاكل ﴿هب عن عائشة﴾ ۞ ﴿أكثرت عليكم فى السواك﴾ أى بالغت فى تكرير طلب استعماله منكم وحقيق ان أفعل أو فى ايراد الاخبار فى الترغيب فيه وحقيق أن تطيعوا ﴿حم خ ن عن أنس﴾ بن مالك ۞ ﴿أكثر ان تقول﴾ أى من قول ﴿سبحان الملك القدوس﴾ أى المنزه عن صفات النقص وصفات الحدوث ﴿رب الملائكة والروح﴾ قيل هو جبريل وقيل هو ملك عظيم من أعظم الملائكة خلقا وقيل حاجب الله يقوم بين يدى الله يوم القيامة وهو أعظم الملائكة لو فتح فاه لوسع جميع الملائكة فالخلق اليه ينظرون فمن مخافته لا يرفعون طرفهم الى من فوقه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يسبح الله بتلك اللغات كلها يخلق الله من كل تسبيحة ملكا يطير مع الملائكة الى يوم القيامة ﴿جللت السموات والارض بالعزة﴾ أى بالقوة والغلبة أى عممت بقدرته تعالى وغلبة سلطانه ﴿والجبروت﴾ فعلوت من الجبر وهو القهر وهذا يقوله من ابتلى بالوحشة ﴿ابن السنى﴾ فى عمل يوم وليلة ﴿والخرائطى فى مكارم الاخلاق وابن عساكر﴾ فى تاريخه ﴿عن البراء﴾ بن عازب ۞ ﴿أكثر

(قوله ورجل) أى فتنة رجل يتأول الخ وقوله يضعه على غير مواضعه كتأويل الرافضة مرج البحرين يلتقيان انهما على وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكتأويل بعض الصوفية من ذا الذى يشفع عنده الا باذنه أن المراد من ذل ذى يعنى النفس اه عزيزى وقوله بعض الصوفية عبارة المناوى بعض المتصوفة اه وسئل بعض العارفين عن الفرق بين الصوفى والمتصوف فقال الصوفى من صافاه الحق واختاره من غير تكلف واجتهاد والمتصوف المزاحم على المراتب مع تكلف وكون رغبة فى الدنيا اه (قوله قراؤها) المراد نفاق عمل أى حفظة القرآن المتكبرون على الناس بحفظه حتى يرون أن غيرهم لا يساويهم وأنهم أحق بالتعظيم أو المراد حفظة القرآن الذين لا يؤمنون به فهو نفاق كفر وهؤلاء كانوا موجودين فى زمنه صلى الله عليه وسلم كثيرا يظهرون الاسلام ويحفظون القرآن لحقن دمهم (قوله بالعين) وينبغى لمن علم من نفسه ذلك أن يقول بسم الله اللهم بارك فيه ولا تضره فانه لا يضره (قوله فيما لا يعنيه) ولذا مات رجل فقال شخص انه من أهل الجنة فقال له صلى الله عليه وسلم من أين يدريك علّه كان يتكلم فيما لا يعنيه فجعل الكلام فيما لا يعنى مانعا من دخول الجنة أى مع السابقين (قوله أكثر من أكلة كل يوم سرف) فينبغى للشخص أن لا يأكل الا مرة واحدة كل يوم وينبغى أن تكون عند الغروب فيقضى نهاره صائما وذلك أنه لا يؤدب النفس مثل الجوع (قوله فى السواك) أى فى ذكر فضائله أى وهو حقيق بذلك فلا ينبغى اهماله (قوله أكثر الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص حين شكى اليه الوحشة فمن استعمله بنية خالصة حصل له الانس وزالت عنه الوحشة (قوله الملك) أى المتصرف بالامر والنهى من الملك فهو أبلغ من مالك لانه من الملك (قوله القدوس) ذكر ذلك بعد الملك كالتأكيد (قوله والروح) عطف خاص لان الروح هو سيدنا جبريل وقيل هو ملك عظيم لو فتح فاه لوسع جميع الملائكة واقف بين يدى الله وكل من نظر اليه من الملائكة هابه لعظمه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان كل لسان يتكلم بسبعين ألف لغة يخلق الله من كل لغة ملكا يطير مع الملائكة وهذا الحديث وان كان ضعيفا يعمل به فى الصفات والالقاب كالاعمال (قوله جللت) أى وضعت القهر عليها وضعا عاما

(قوله القضاء) هو ايجاد الشئ فى اللوح المحفوظ مجملا والقدر ايجاده مفصلا على طبق ما فى اللوح هذا من جملة ما فرق به الامامى بينهما ومعنى كونه مبرما متقن محكم لا انه لا يغير اذ ذاك لا ينفع فيه الدعاء ولا غيره (قوله سجدة) أى ولو للتلاوة والشكر (قوله عن فاطمة) قال المناوى الزهراء وفى نسخة عن أبى فاطمة وهو حديث حسن اه عزيزى والذى فى خط المؤلف عن أبى فاطمة زاد فى الكبير الازدى (قوله بالعافية) أى بحصولها ان كنت مريضا وبدوامها ان كنت سليما وذلك لان كثرة العبادة والقيام بشكر الله تعالى انما تكون حال الصحة غالبا (قوله فى بيتك) أى الا ما استثنى فى الفروع فالافضل كونه فى المسجد وعبارة العزيزى بعد قوله أكثر الصلاة أى النافلة التى لا تشرع لها الجماعة الا ما استثنى كالضحى وقبلية الجمعة ففعله بالمسجد أفضل اه (قوله عن ابن عباس) مثله فى المناوى والذى فى أكثر المتون وفى العزيزى عن أنس (قوله فانها) أى ثوابها شئ نفيس فى الجنة يشبه الكنز بجامع السرور بكل وترتب النفع العظيم على كل (قوله أكثر ذكر الموت) أى بلسانك واستحضاره فى ذهنك ولذا كان بعض السلف يجمع الناس ويذكرون الموت فيتبا كون ويسمع لهم صوت حتى كأن بينهم جنازة وكان سيدنا عيسى عليه السلام اذا ذكر الموت عنده تفجر الدم من بدنه فاذا كان هذا شأن الرسول العظيم فكيف بغيره (قوله عن شريح) كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى فى نسخته وكتب عليه وقال المناوى عن شريح القاضى تابعى ولاه عمر القضاء اه وعبارة العزيزى عن شريح قال المناوى بضم المعجمة القاضى تابعى كبير ولاه عمر قضاء الكوفة انتهت (قوله يضا بسليك) كذا فى نسخ وفى بعض النسخ فان ذكره يسليك وعبارة العزيزى تقتضى اسقاطها ونصها بالرفع على الاستئناف انتهت مع كتابة لفظ فان ذكره بقلم السواد وقرره شيخنا الحفنى رحمه الله كذلك أى اذا ذكرته ولو كان جوابا للامر لجزم وفى المناوى كتابة فان ذكره بقلم الحمرة (قوله يسليك) مستأنف أى اذا ذكرته يسليك ولذا لم يحذف حرف العلة (قوله هاذم) بالمعجمة أى مفرق ومشتت اللذات وبالمهملة مزيل الشئ من أصله كهدم الجدار وكل صحيح لكن الرواية بالمعجمة (قوله اكثروا ذكر الله)

من الدعاء فان الدعاء يرد القضاء المبرم» أى المحكم يعنى بالنسبة لما فى لوح المحو والاثبات أو لما فى صحف الملائكة لا للعلم الازلى أو المراد يسهله «أبو الشيخ عن أنس» بن مالك باسناد ضعيف «أكثر من السجود» أى من تعدده باكثار الركعات «فانه» أى الشان «ليس من مسلم يسجد لله» تعالى «سجدة» أى صحيحة «الا رفعه الله بها درجة فى الجنة وحط عنه بها خطيئة» أى محا عنه بها ذنبا من ذنوبه ولا بعد فى كون الشئ الواحد رافعا ومكفرا «ابن سعد» فى طبقاته «حم عن فاطمة» قال المناوى الزهراء وفى نسخ عن أبى فاطمة وهو حديث حسن «أكثر الدعاء بالعافية» أى بدوام السلامة من الامراض الحسية والمعنوية سيما الامراض القلبية كالكبر والحسد والعجب وهذا قاله لعمه العباس حين قال له علمنى شيأ أسأله الله «لئ عن ابن عباس» باسناد حسن ۞ «أكثر الصلاة فى بيتك» أى النافلة التى لا تشرع لها الجماعة الا ما استثنى كالضحى وقبلية الجمعة ففعله فى المسجد أفضل «يكثر خير بيتك» بالجزم جواب الامر أى ان فعلت ذلك كثر خير بيتك لعود بركة الصلاة عليه «وسلم على من لقيت من أمتى» أى أمة الاجابة سواء عرفته أم لم تعرفه «تكثر حسناتك» أى بقدر اكثار السلام على من لقيته منهم فمن كثر كثر له ومن قلل قل له «هب عن أنس» باسناد ضعيف ۞ «أكثر من لا حول ولا قوة الا بالله» أى من قولها «فانها» أى الحوقلة «من كنز الجنة» أى لقائلها ثواب نفيس مدخر فى الجنة فهو كالكنز فى كونه نفيسا مدخرا لاحتوائها على التوحيد الخفى ومعنى لا حول ولا قوة الا بالله لا تحول للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له على الطاعة الا بتوفيق الله وقال النووى هى كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من أمره شيأ وليس له حيلة فى دفع شر ولا قوة فى جلب خير الا بارادة الله وفى الخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء مر على ابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال ابراهيم يا محمد مر أمتك أن يكثروا من غراس الجنة قال وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله «ع طب حب عن أبى أيوب» الانصارى واسناده صحيح ۞ «أكثر ذكر الموت» أى فى كل حال وعند نحو الضحك آكد «فان ذكره» «يسليك» بالرفع على الاستئناف «عما سواه» لان من تأمل ان عظامه تصير بالية وأعضاءه متمزقة هان عليه ما فاته من اللذات العاجلة واشتغل بما ينفعه فى الآجلة «ابن أبى الدنيا» أبو بكر القرشى «فى ذكر الموت عن سفيان» الثورى «عن شريح» قال المناوى بضم المعجمة القاضى «مرسلا» تابعى كبير ولاه عمر قضاء الكوفة ۞ «اكثروا ذكر هاذم اللذات» بالذال المعجمة أى قاطع وأما بالمهملة فمعناه مزيل الشئ من أصله قال السهيلى الرواية بالمعجمة «الموت» بجره عطف بيان وبرفعه خبر مبتدا وبنصبه بتقدير أعنى وذلك لانه أزجر عن المعصية وأدعى الى الطاعة فاكثار ذكره سنة مؤكدة وللمريض آكد «ت ن ه حب لئ هب عن أبى هريرة طس حل هب عن أنس حل عن عمر» أمير المؤمنين ۞ «اكثروا ذكر الله حتى يقولوا» أى

المنافقون

أى بأى نوع كان والاولى لاهل النفوس الامارة لا اله الا الله فان لها سرا عجيبا فى التطهير ولذا اختارها أولا أهل الله الملقنون للاذكار فانها كالسيف القاطع ولا سيما من شيخ (قوله اكثروا ذكر الله الخ) ولذا كان السلف يلقن بعضهم بعضا الذكر لاخذ ذلك بالحديث المسلسل فاذا لقن الشيخ تلميذه اهتزت تلك السلسلة وفاض عليه النور منها بقدر اعتقاده فى شيخه وينبغى للذاكر أن يبتدئ بالنفى من جهة يمينه لان الشيطان فيها ويذكر لفظ الله جهة يساره لان القلب جهة يساره فالتحرك فى الذكر وارد عن السلف بخلاف التحرك فى قراءة القرآن والعلم فالاولى تركه أى تقصده خلاف الاولى فان غلب الحال على الشخص فلا بأس به ويسن الجهر بالذكر حيث لم يخف رياء ولم يشوش على نائم والا أسر فلا يطلق القول وذلك لان الجهر ينشط ولذا قال شخص لشخص يذكر فى المسجد جهرا بحضرته صلى الله عليه وسلم ان هذا رياء (٢٧١) فقال صلى الله عليه وسلم دعوه فانه مهيم (قوله المنافقون)

المنافقون (مجنون) أى مكثر الذكر مجنون فلا تلتفتوا لقولهم الناشئ عن مرض قلوبهم وفيه ندب ادامة الذكر فان عيى لسانه ذكر بقلبه (حم ع حب ك هب عن أبى سعيد الخدرى قال المناوى وصححه الحاكم واقره ابن حجر على تحسينه ۞ (اكثروا ذكر الله تعالى حتى يقول المنافقون انكم مراؤن) قال المناوى وفى رواية تراؤن أى الى أن يقولوا ان اكثاركم الذكر انما هو رياء وسمعة يعنى أكثروا ذكره ولا تدعوه وان رموكم بذلك (ص حم فى كتاب (الزهد هب عن أبى الجوزاء) بفتح الجيم (مرسلا) واسمه أوس بن عبد الله تابعى ۞ (اكثروا ذكر هاذم اللذات) أى نغصوا بذكره لذاتكم حتى ينقطع ركونكم اليها فتقبلوا على الله (فانه) أى الاكثار منه (لا يكون فى كثير) أى من الامل والدنيا (الا قلله) أى صيره قليلا (ولا فى قليل) أى من العمل (الا اجزله) أى صيره جزيلا عظيما (هب عن ابن عمر) بن الخطاب رمز المؤلف لحسنه ۞ (اكثروا ذكر هاذم اللذات الموت) بالدال المعجمة أى قاطع (فانه لم يذكره أحد فى ضيق من العيش الا وسعه عليه) لانه اذا ذكره قل أمله واذا قل أمله قنع باليسير (ولا ذكره فى سعة) أى من الدنيا (الا ضيقها عليه) لان ذكره مكدر اللذات كما تقدم قال الغزالى وللعارف فى ذكره فائدتان النفرة عن الدنيا والثانية الشوق الى لقاء الله ولا يجر الى اقبال الخلق على الدنيا الا قلة التفكر فى الموت (حب هب عن أبى هريرة البزار عن أنس) وهو حديث صحيح ۞ (اكثروا ذكر الموت فانه يمحص الذنوب) أى يزيلها (ويزهد فى الدنيا فان ذكرتموه عند الغنى) بكسر ففتح (هدمه) لانه قاطع كل لذة (وان ذكرتموه عند الفقر أرضاكم بعيشتكم) لما تقدم (ابن أبى الدنيا عن أنس) واسناده ضعيف (اكثروا الصلاة على فى الليلة الغراء) أى النيرة المشرقة (واليوم الازهر) أى المضىء أى ليلة الجمعة ويومها كذا جاء مفسرا فى الحديث قال المناوى وقدم الليلة لسبقها فى الوجود ووصفها بالغراء لكثرة نزول الملائكة فيها الى الارض لانهم أنوار واليوم بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع (فان صلاتكم تعرض على) وكفى بالعبد شرفا وفخرا أن يذكر اسمه بين يديه صلى الله عليه وسلم (هب عن أبى هريرة عد عن أنس) ص مالك (ص عن الحسن) البصرى (وخالد بن معدان مرسلا) بفتح الميم وسكون العين المهملة

أى ومن سمتهم من المحجوبين (قوله مراؤن) وفى رواية تراؤن (قوله الا أجزله) أى صيره جزيلا عظيما اه عزيزى وفى نسخة أخرى الا أجزأه بهمزة قبل الهاء أى صيره مجزئا كافيا (قوله الا وسعه عليه) أى اذا ذكره الفقير الذى عنده مال قليل وسعه عليه بأن يقول لعلى أموت فى هذا الوقت فلا حاجة لى بذلك (قوله فى سعة الا ضيقها عليه) فاذا ذكره الغنى الذى عنده سعة المعيشة ضيق عليه السعى فى أسباب المعاش وتحصيل الدنيا واشتغل بفعل الخير (قوله يمحص الذنوب) أى يزيلها ويزهد فى الدنيا فلا يسعى فى تحصيلها (قوله اكثروا الصلاة الخ) أقل الاكثار ثلثمائة ودونها من القليل أى بأى صيغة كان وأفضل الصيغ مطلقا الابراهيمية ولا ينافيه ما ورد ان بعض الصيغ المرة منه بأربعة عشر ألفا لان ذلك فى الكم وقد يكون كيف المرة الابراهيمية أكثر من كم ذلك بكثير

(قوله الازهر) أى المضىء سمى بذلك لانه يأتى يوم القيامة بنور يحيط عن أكثر الصلاة ويحفه حتى يدخله الجنة ولا يساويه فى ذلك أحد الا المؤذنون احتسابا وعبارة المناوى فى كبيره أى ليلة الجمعة ويومها قدم الليلة على اليوم لسبقها فى الوجود ووصفها بالغراء لكثرة الملائكة فيها وهم أنوار لخصوصيتها بتجل خاص واليوم بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع هذا قصارى ما قيل فى توجيهه وأقول انما سمى أزهر لانه يضىء لاهله لاجل أن المشى فى ضوئه يوم القيامة يرشد الى ذلك ما رواه الحاكم عن أبى موسى مرفوعا ان الله يبعث الايام يوم القيامة على هيآتها ويبعث الجمعة زهراء منيرة لاهلها يحفون بها كالعروس تهدى الى كريمها تضىء لهم يمشون فى ضوئها ألوانهم كالثلج بياضا وريحهم يسطع كالمسك يخوضون فى جبال الكافور وينظر اليهم الناس لا يطرقون تعجبا حتى يدخلوا الجنة لا يخالطهم أحد الا المؤذنون المحتسبون اه بحروفه (قوله معدان) كان من التابعين وكان يسبح فى اليوم والليلة أربعين ألف تسبيحة

قال المناوى ورواه الطبرانى عن أبى هريرة وبتعدد طرقه صار حسنا ۞ (اكثروا من
الصلاة على يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهده الملائكة) أى تحضره فتقف على أبواب
المساجد يكتبون الاول فالاول و يصافحون المصلين ويستغفرون لهم (وان أحدا لن
يصلى على الا عرضت على صلاته حين يفرغ منها) تتمته كما فى الكبير قال أبو الدرداء
قلت وبعد الموت يارسول الله قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد
الانبياء فنبى الله حى يرزق والوارد فى الصلاة عليه ألفاظ كثيرة وأشهرها اللهم صل على محمد
وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم قال أبو طالب المكى وأقل ذلك أى الاكثار ثلثمائة مرة
(ه عن أبى الدرداء) ورجاله ثقات ۞ (اكثروا من الصلاة على فى كل يوم جمعة فان صلاة
أمتى) أى أمة الاجابة (تعرض على فى كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم على صلاة كان أقربهم
منى منزلة) قال المناوى وما تقدم من مطلق العرض محمول على هذا المقيد أو ان هذا عرض
خاص (هب عن أبى أمامة) رضى الله عنه ۞ (اكثروا من الصلاة على فى يوم الجمعة
وليلة الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيدا أو شافعا) وفى نسخة شهيدا وشافعا بالواو بدل أو
(يوم القيامة) قال المناوى انما خص يوم الجمعة وليلة الجمعة لان يوم الجمعة سيد الايام
والمصطفى سيد الانام فللصلاة عليه فيه مزية (هب عن أنس) ويؤخذ من كلام المناوى
أنه حديث حسن لغيره ۞ (اكثروا الصلاة على) أى فى كل وقت لكن فى يوم الجمعة وليلتها
آكد كما تقدم (فان صلاتكم على مغفرة لذنوبكم) أى سبب لمغفرتها (واطلبوا الى الدرجة
والوسيلة فان وسيلتى عند ربى شفاعتى لكم) أى لعصاة المؤمنين منكم بمنع العذاب
أو دوامه ولمن دخل الجنة برفع الدرجات فيها (ابن عساكر عن الحسن بن على) أمير المؤمنين
۞ (اكثروا من الصلاة على موسى فما رأيت) أى ما علمت (أحدا من الانبياء أحوط على
أمتى منه) أى أكثر ذبا عنهم وأجلب لمصالحهم وأحرص على التخفيف عنهم فى ليلة الاسراء
لما فرض الله عليهم خمسين صلاة فامرنى بمراجعة ربى حتى جعلها خمسا (ابن عساكر عن
أنس) بن مالك ۞ (اكثروا فى الجنازة قول لا اله الا الله) أى اكثروا حال تشييعكم للجنازة
من قولها سرا فان بركتها تعود على الميت وعليكم أما الجهر بها حالتئذ فغير مطلوب (فر عن
أنس ۞ اكثروا من قول القرينتين سبحان الله وبحمده) أى أسبحه حامدا له فانهما تحطان
الخطايا وترفعان الدرجات (لك فى تاريخه عن على) أمير المؤمنين باسناد ضعيف
۞ (اكثروا من شهادة أن لا اله الا الله) أى أكثروا النطق بها مع استحضارها فى القلب
(قبل أن يحال بينكم وبينها) أى بالموت فلا تستطيعون الاتيان بها (ولقنوها موتاكم)
يعنى من حضره الموت فيندب تلقينه لا اله الا الله فقط بلا الحاح وأن يكون القائل غير
وارث ولا يقال له قل بل يذكرها عنده وقول جمع يلقن محمد رسول الله أيضا لان القصد
موته على الاسلام ولا يكون مسلما الا بهما رد بأنه مسلم وانما القصد ختم كلامه بلا اله
الا الله أما الكافر فيلقنهما قطعا اذ لا يصير مسلما الا بهما (ع عد عن أبى هريرة) باسناد
ضعيف ۞ (أكثروا من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنز الجنة) وفى نسخ كنوز
بدل كنز أى لقائلها ثواب نفيس مدخر فى الجنة فهو كالكنز كما تقدم (عد عن أبى هريرة)
باسناد ضعيف ۞ (أكثروا من تلاوة القرآن فى بيوتكم) الامر فيه للندب (فان البيت
الذى لا يقرأ فيه القرآن يقل خيره ويكثر شره ويضيق على أهله) أى يضيق رزقه عليهم
لان البركة تابعة لكتاب الله حيثما كان كانت (قط فى الافراد عن أنس) بن مالك (وجابر)
ابن عبد الله وضعفه مخرجه الدارقطنى ۞ (أكثروا من غرس الجنة فانه) أى الشأن (عذب

(قوله تعرض على فى كل يوم
جمعة) أى عرضا خاصا مقتضيا
لمزيد الفضل والا فتقدم أنها
تعرض عليه مطلقا من غير تقييد
بيوم الجمعة (قوله وشافعا) أى
شفاعة مخصوصة والا فهو شفيع
فى كل المؤمنين (قوله لذنوبكم)
أى الصغائر (قوله فان وسيلتى
الخ) فطلب الوسيلة ثمرته عائدة
الينا اذ الوسيلة خاصة به صلى الله
عليه وسلم وان لم نطلبها له (قوله فى
الجنازة) أى فى تشييعكم لها ولعل
الحديث المأخوذ منه سن
السكوت فى تشييع الجنازة
والتفكر فى الموت مقدم على
هذا فلا يخالف ما فى الفروع
(قوله قبل أن يحال) أى بالموت
(قوله ولقنوها) أى لا اله الا الله
لا الشهادة الا اذا كان المحتضر
كافرا فيلقن الشهادة لعله يسلم
(قوله أكثروا من تلاوة الخ) أى
عرفا فلا ضابط للكثرة والقلة الا
بالعرف (قوله الذى لا يقرأ الخ)
لم يقل الذى لا يكثر فيه اشارة الى
أن القراءة فى البيت أى المسكن
ولو فى الجبل يترتب عليها خير وان
قلت ومفهوم الحديث أن الذى
يكثر فيه التلاوة يكثر خيره
ويقل شره أو يذهب ويوسع
رزق أهله (قوله ويضيق) أى
رزقهم (قوله من غرس الجنة)
شبه قول لا حول ولا قوة الا بالله
بالغرس بجامع ترتب النفع العظيم
(قوله فانه) أى الحال والشأن

ماؤها طيب ترابها» قال المناوي بل هو أطيب الطيب لانه المسك والزعفران «فأكثروا من غراسها» بالكسر فعال بمعنى مفعول وهو جواب لشرط مقدر أي فاذا علمتم أنها عذبة الماء طيبة التربة فأكثروا من غراسها قالوا وما غراسها قال «لا حول ولا قوة الا بالله» أي لا قدرة على الطاعة الا بارادة الله ولا تحوّل عن المعصية الا بعصمة الله «طب عن ابن عمر» بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ «أكذب الناس الصباغون والصواغون» أي صباغو نحو الثياب وصائغو الحلي لانهم يمطلون بالمواعيد الكاذبة في رد المتاع مع علمهم أنهم لا يوفون بها وقد يكثر هذا في الصباغين حتى صار ذلك كالسمة لهم وان كان غيرهم قد يشاركهم في بعض ذلك أو المراد الذين يصبغون الكلام ويصوغونه أي يغيرونه ويزينونه «حم ه عن أبي هريرة» ﷺ «أكرم الناس أتقاهم» قال المناوي وذلك لان أصل الكرم كثرة الخير فلما كان المتقي كثير الخير في الدنيا وله الدرجات العلى في الآخرة كان أعم الناس كرما فهو أتقاهم اه وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فان التقوى بها تكمل النفوس وتتفاضل الاشخاص فمن أراد شرفا فليلتمس منها قال عليه السلام من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله وقال يا أيها الناس انما الناس رجلان مؤمن تقي كريم على الله وفاجر شقي هين على الله «ق عن أبي هريرة» وفي نسخة شرح عليها المناوي خ بدل ق قال ورواه عنه مسلم أيضا ﷺ «أكرم المجالس ما استقبل به القبلة» أي هو أشرفها فينبغي تحري الجلوس الى جهتها ما أمكن في غير حالة قضاء الحاجة «طس عد عن ابن عمر» بن الخطاب وضعفه المنذري ﷺ «أكرم الناس» أي أكرمهم من حيث النسب «يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم» لانه جمع شرف النبوة وشرف النسب وكونه ابن ثلاثة أنبياء أحدهم خليل الله فهو رابع نبي في نسق واحد وانضم الى ذلك شرف علم الرؤيا ورياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة وحياطته للرعية وعموم نفعه اياهم وشفقته عليهم وانقاذه اياهم من تلك السنين ولفظ ابن نعت في المواضع الثلاثة فالاول مرفوع والاخيران مجروران «ق عن أبي هريرة طب عن ابن مسعود» قال سئل المصطفى من أكرم الناس فذكره ﷺ «أكرم شعرك» بأن تصونه من الاوساخ والاقذار «وأحسن اليه» بتنظيفه بالغسل وترجيله ودهنه وافعل ذلك عند الاحتياج اليه أو غبا أي وقتا بعد وقت «ن عن أبي قتادة» الانصاري ﷺ «أكرموا أولادكم وأحسنوا آدابهم» بان تعلموهم رياضة النفس ومحاسن الاخلاق قال العلقمي والادب هو استعمال ما يحمد قولا وفعلا وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك وقيل للحسن البصري قد أكثر الناس في علم الآداب فما أنفعها عاجلا وأوصلها آجلا فقال الفقه في الدين والزهد في الدنيا والقيام بما لله عليك وتوضيحه أنه اذا عدم الفقه وقع فيما لا ينبغي واذا لم يزهد في الدنيا لم يمكنه القيام بما عليه من الاحكام لشغله بحفظها وتحصيلها وجهات كسبها وقال ابن المبارك نحن الى قليل من الادب أحوج منا الى كثير من العلم وقال عطاء الادب الوقوف مع المستحسنات فقيل له وما معناه فقال ان تعامل الله بالادب سرا وعلنا أي في أعمال قلبك وأعمال جوارحك فلا تتعاطى شيأ

(قوله طيب ترابها) بل هو أطيب (قوله أكذب) أي أكثرهم كذبا أي من أكثرهم لان الصباغ والصائغ كل ما طلب منه ما الثوب أو الحلي قال في غد وهكذا قال العلقمي تتمة مشتملة على محاسن ذكرها الغزالي في الاحياء في آخر كتاب الكسب ينبغي للصانع والتاجر أن يقصد في صنعته أو في تجارته القيام بفرض من فروض الكفاية (٢٧٣) فان الصناعات والتجارات لو تركت بطلت المعايش وهلك أكثر الخلق ولو أقبل كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البواقي وهلكوا وعلى هذا حمل بعضهم قوله صلى الله عليه وسلم اختلاف أمتي رحمة أي اختلاف هممهم في الصناعات والحرف ومن الصناعات ما هي مهمة ومنها ما يستغنى عنها لرجوعها الى طلب التنعم والتزين في الدنيا فليشتغل الانسان بصنعة مهمة ليكون في قيامه بها كافيا عن المسلمين مهما في الدين ويجتنب صناعة النقش والصياغة وتشييد البناء بالجص وكل ما يصنع للتزخرف فكل ذلك كرهه ذوو الدين فاما عمل الملاهي والآلات المحرمة فاجتناب ذلك من قبيل ترك الظلم ومن ذلك خياطة الخياط القباء من الابريسم للرجال وصياغة الصائغ مراكب الذهب وخواتيم الذهب للرجال فكل ذلك من المعاصي والاجرة المأخوذة عليه حرام اه بحروفه (قوله به القبلة) لان ذلك يحمد البصر (قوله يوسف الخ) ولا ينافي ذلك كون أولي العزم أفضل منه لانه قد يوجد في المفضول الخ وابن ذكر ثلاث مرات وعلى كل هو نعت والاول مرفوع والآخران مجروران ذكره العزيزي (قوله شعرك) بتسريحه ودهنه (قوله أكرموا أولادكم) بما يجب لهم ولا يقتضي هذا ترك تأديبهم ولذا قال صلى الله عليه وسلم وأحسنوا الخ وأنواع الادب ثلاثة فيطلق الاديب على الفصيح البليغ الذي يعرف الشعر والحكايات المفيدة وهذا أديب الدنيا ويطلق على من كف نفسه عن المحرمات ويطلق على من نفسه مطهرة عن كل ما لا يليق وهذا في حق الخواص

الاوشهدت له الشريعة بحسنه فمن لازم الآداب الشرعية حسنت حركته وسكونه وكلامه وسكوته وقال بعضهم ترك الادب يوجب الطرد فمن أساء الادب على البساط رد الى الباب ومن أساء الادب على الباب رد الى سياسة الدواب وانما أطلنا الكلام فى ذلك ومابركاه أكثر لما شاهدته من كثير من الطلبة من قلة الادب أوعدمه خصوصا لمن لهم عليهم مشيخة فانهم يسيؤن الادب فى حقهم اهـ ((ه عن أنس)) قال المناوى وفيه نكارة وضعف ۞ ((أكرموا حملة القرآن فمن أكرمهم فقد أكرمنى)) المراد بحملته حفظته عن ظهر قلب العاملون بما فيه أما من حفظه ولم يعمل بما فيه فلا يكرم بل يهان لانه حجة عليه لاله ((فر عن ابن عمرو ابن العاص ۞ ((أكرموا المعزى وامسحوا رغامها)) قال المناوى بتثليث الراء والفتح أفصح وغين معجمة اى امسحوا التراب عنها وروى بعين مهملة وضم الراء وهو أشهر أى امسحوا مايسيل من أنفها من نحو مخاط والامر ارشادى ((فانها من دواب الجنه)) أى نزلت منها أوتدخلها بعد الحشر أومن نوع مافيها ((البزار فى مسنده عن أبى هريرة)) وهو حديث ضعيف ۞ ((أكرموا المعزى وامسحوا الرغم)) أى التراب ((عنها)) رعاية واصلاحالها ((وصلوا فى مراحها)) بضم الميم أى مأواها بالليل والامر للاباحة ((فانها من دواب الجنة)) تقدم معناه فى الذى قبله ((عبد بن حميد عن أبى سعيد)) الخدرى قال المناوى واسناده ضعيف ۞ ((أكرموا الخبز)) أى بالنظر اليه فلا تستحقروه فى أعينكم ولا تقطعوه من بيوتكم قال المناوى وزعم أن المراد باكرامه التقنع به وحده لما فيه من الرضا بالموجود من الرزق وعدم التعمق فى التنعم وطلب المزيد يرده الامر بالائتدام والنهى عن أكله غير مأدوم ((ك هب عن عائشة)) وصححه الحاكم وأقروه ۞ ((أكرموا الخبز فان الله أكرمه)) أى حيث جعله قوتا للنوع البشرى ((فمن أكرم الخبز أكرمه الله)) واكرامه بما مر وأن لا يوطأ ولا يمتهن بنحو القائه فى قاذورة أومزبلة وأن يأكل مايتساقط منه ((طب عن أبى سكينة)) وهو حديث ضعيف ۞ ((أكرموا الخبز فان الله أنزله من بركات السماء)) يعنى المطر ((وأخرجه من بركات الارض)) أى من نباتها ((الحكيم)) الترمذى ((عن الحجاج بن علاط السلمى ابن

(قوله فقد أكرمنى) تمام الحديث ومن أكرمنى فقد أكرم الله (قوله المعزى) بفتح الميم وكسرها مع قصر الالف ومدها وبقية الضأن مثلها فى ذلك وانما خص المعزى بالذكر لانها المسؤل عنها حيث قالوا أنكرم المعزى أم لا (قوله المعزى أيضا) بفتح العين واسكانها وكنيتها أم السخالي وتفضل على الضأن بغزارة اللبن وثخانة الجلد ومانقص من أليتها يزيد فى شحمها ولهذا قالوا الية المعز فى بطنه ولما خلق الله تعالى جلد الضأن رقيقا غزر صوفه ولما خلق جلد المعز ثخينا قلل شعره قاله ابن الملقن وذكر العلقمى أن من أمثالهم المعزى تبهى ولا تبنى أى انها لايكون منها الابنية وهى الاخبية لانها انما تكون من الوبر والصوف لا من الشعر وربما صعدت الخباء فخرقته وذلك معنى تبهى اهـ (قوله برغامها) بتثليث الراء التراب وفى رواية برعامها بضم الراء والعين المخاط (قوله من دواب الجنة) أى تشبه دواب الجنة أى فى الجنة دواب على صورة المعز (قوله وصلوا فى مراحها) أى يباح لكم الصلاة فيه ولا يكره مثل مراح الابل (٢٧٤) والجواميس لعدم النفار هنا (قوله أكرموا الخبز) بان لا يمتهن ولا يوضع فى قاذورة فيحرم ذلك من حيث الاهانة ومن حيث ضياع المال ومن اكرامه أن يرفعه من القاذورة لو وجده فيها ومن اكرامه أن لا يقطع بالسكين بل يكسر باليد وأن لا يسند به الاناء ومن اكرامه أن لا يقلب الخبز ليأكل الاحسن فقد رأى بعض العباد شخصا يقلب الخبز فقال له مه بل كل مما وقع فى يدك فانه نعمة عظيمة وكم خدمه أناس حتى وصل اليك نحو ثلثمائة وستين من ملائكة وغيرهم أولهم سيدنا ميكائيل وآخرهم من يضعه بين يديك ومن اكرامه أن لا يضع عليه نحو اللحم والسمك مما يلوثه فيكره خلافا لمن قال بالحرمة لانه ربما لم يأكله فتعافه نفس غيره بخلاف مالو وضع عليه نحو التمر مما لا يلوث فلا بأس به فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يضع التمرة على اللقمة ويقول هذه أدم هذه وماقيل من اكرامه أن يأكله متى حضر اليه ولا ينتظر الأدم غير مسلم لان الاكل بدون أدم يورث مرضا (منده) رديئا ويسن لمن وجد لقمة فى قاذورة أن يغسلها غسلا نعما أى جيدا ويأكلها وورد أن من فعل ذلك لن تلج النار بطنه وغفر ذنبه وقد وجد بعض العارفين لقمة فى قاذورة عند الميضأة فغسلها وأعطاها لرقيقه وقال له ناولنيها بعد فراغ الوضوء فلما فرغ الوضوء طلبها فقال انى أكلتها فقال له أنت حر لله تعالى فقال لم فقال انه غفر لك ولا تلج النار بطنك بنص الحديث وانى لا أجعل شخصا مغفورا له خادما لى (قوله فان الله أكرمه) بدليل جعله قوتا للنوع الانسانى الذى هو أفضل أنواع الحيوانات قيل والرواية ومن أكرمه فقد أكرم الله لكن الموجود هنا ماذكر (قوله أنزله) أى أنزل ما ينميه وهو المطر (قوله ابن علاط) أى ابن خالد بن نويرة الفهرى له بالمدينة مسجد ودار وهو والد نصر الذى نفاه عمر لحسنه وعلاط بضم العين وتشديد اللام المفتوحة كذا ضبطه بالقلم الشيخ عبد البر الاجهورى وهو معروف وقوله ابن زيد كذا فى نسخ وهو الذى فى الجامعين وموضوعات ابن عراق لكن فى

منده)) فى تاريخ الصحابة ((عن عبد الله بن بريد)) قال المناوى تصغير برد ((عن أبيه)) وفى نسخة ابن زيد بدل بريد وهو حديث ضعيف ﴿((أكرموا الخبز فانه من بركات السماء)) أى مطرها ((والارض)) أى نباتها ((من أكل ماسقط من السفرة)) من فتات الخبز الساقط منها ((غفرله)) أى محا الله عنه ذنوبه الصغائر فلا يؤاخذه بها ((ت عن عبد الله بن أم حرام)) بفتح الحاء المهملة والراء ضد الحلال الانصارى وهو حديث ضعيف ﴿((أكرموا العلماء)) العاملين بان تعاملوهم بالاجلال والاعظام والتوقير والاحترام والاحسان اليهم بالقول والفعل ((فانهم ورثة الانبياء ابن عساكر عن ابن عباس)) باسناد ضعيف لكن يقويه مابعده ﴿((أكرموا العلماء)) العاملين ((فانهم ورثة الانبياء فمن أكرمهم فقد أكرم الله ورسوله)) قال المناوى والمراد هنا وفيما مر العلماء بعلوم الشرع ((خط عن جابر)) وهو حديث ضعيف لكن يعضده ماقبله ﴿((أكرموا بيوتكم ببعض صلاتكم)) أى بشئ من النفل الذى لاتشرع له جماعة الا ما استثنى كالضحى وقبلية الجمعة ((ولا تتخذوها قبورا)) أى كالقبور فى كونها خالية من الصلاة معطلة عن الذكر والعبادة ((عب وابن خزيمة)) فى صحيحه ((ك عن أنس)) رمز المؤلف لحسنه ﴿((أكرموا الشعر)) أى شعر الرأس واللحية ونحوهما بغسله ودهنه وترجيله قال المناوى وازالته من نحو ابط وعانة والامر للندب ((البزار عن عائشة)) وهو حديث ضعيف لكن له عاضد ﴿((أكرموا الشهود)) العدول ((فان الله يستخرج بهم الحقوق ويدفع بهم الظلم)) اذ لولاهم لتم للجاحد ما أراده من ظلم صاحب الحق وأكل ماله بالباطل ((البانياسى)) بفتح الباء الموحدة وكسر النون فمثناة تحتية فمهملة نسبة الى بانياس بلد من بلاد فلسطين أبو عبد الله مالك بن أحمد ((فى جزئه خط وابن عساكر)) فى تاريخه ((عن ابن عباس)) قال المناوى قال الخطيب تفرد به عبد الله بن موسى ﴿((أكرموا عمتكم النخلة)) بسقيها وتنقية ماحولها ونحو ذلك ((فانها خلقت من فضلة طينة أبيكم آدم)) أى التى خلق منها فهى بهذا الاعتبار عمة الآدمى من نسبه ((وليس من الشجر شجرة أكرم على الله تعالى من شجرة ولدت تحتها مريم بنت عمران)) لما حصل لها من الشرف بولادة سيدنا عيسى تحتها ((فاطعموا نساءكم الولد)) بضم الواو وتشديد اللام ((الرطب)) بضم ففتح ((فان لم يكن رطب)) أى فان لم يتيسر لفقده أو عزة وجوده ((فتمر)) أى فالمطعوم تمر وفى بعض الاحاديث من كان طعامها فى نفاسها التمر جاء ولدها ولدا حليما فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولو علم الله طعاما هو خير لها من التمر لاطعمها اياه وقال بعضهم ليس للنفساء دواء مثل الرطب والتمر ولا للمريض مثل العسل ((ع وابن أبى حاتم عق عد وابن السنى وأبو نعيم معا فى الطب)) النبوى ((وابن مردويه)) فى تفسيره ((عن على)) أمير المؤمنين بأسانيد كلها ضعيفة لكن باجتماعها تتقوى ﴿((اكفلوا الى بست خصال)) أى تحملوا والتزموا الاجل أمرى الذى أمرتكم به عن الله فعل ست خصال والدوام عليها ((وأكفل لكم بالجنة)) أى دخولها مع السابقين الاولين أو بغير عذاب وفى نسخة اسقاط

المقاصد بزيد بزيادة ياء تحتية فى أوله وفى نسخ ابن بريدة وهو عبد الله بن بريدة أبو سهل الاسلمى قاضى مرو وعالمها عن أبيه بريدة ابن الحصيب (قوله من السفرة) هى فى الاصل طعام المسافر ثم تجوز بها عن كل طعام وأما اطلاقها على الفرش الذى يوضع عليه الطعام فمجاز لكن صار الآن حقيقة عرفية والمراد هنا مطلق الطعام (قوله الانبياء) أى والرسل قال العزيزى فى آخر كلامه على هذا الحديث مامعناه وانما أطلت الكلام هنا لانى رأيت غالب طلبة العلم يحصل منهم قلة أدب فى حق العلماء خصوصا فى حق من له عليهم مشيخة اه (قوله الشهود) أى العدول بخلاف شهود الجور الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ويسمون ذلك باسماء باطلة كالرسم ونقل القدم فلا يكرمون بل تطلب اهانتهم الا اذا خيف من شرهم (قوله عمتكم النخلة) بفتح التاء وماقيل ان الضبط عماتكم أى بجره فغلط ومن اكرامها أن لايزيل الجريد الذى يضرها وأن يسقيها وينقى الحصا ونحوه الذى تحتها مما يضرها وهى أقرب شبه بالانسان ولذا ريح طلعها كريح المنى (قوله من فضلة طينة آدم) فقد فضل منها قدر السمسمة المعروفة فأمد الله منها أرضا عظيمة تسمى أرض السمسمة يعرفها أهلها وقد بسط الكلام عليها الشيخ الاكبر ابن العربى فى الفتوحات المكية (قوله ولدت تحتها مريم) أى فلو كان ثم شجر أكرم من النخل لولدت تحتها مريم قال العلقمى قال شيخ الحديث ورأيت فى بعض الكتب أن عيسى ولد بمصر بقرية يقال لها اهناس بها النخلة التى فى قول الله عز وجل وهزى اليك بجذع النخلة وأنه نشأ بمصر ثم سار على سفح المقطم الى الشام ماشيا وهو غريب بل الآثار دلت على أنه ولد ببيت المقدس ونشأ به ثم دخل الى مصر وأخرج ابن أبى شيبة عن مجاهد أن النخلة كانت عجوة قال أى ثمرها يقال له العجوة وهو نوع من التمر كما فى صحيح البخارى وفى بعض الاحاديث من كان طعامها فى نفاسها جاء ولدها ولدا حليما فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولو علم الله طعاما هو خير لها من التمر أطعمها اياه اه بحروفه (قوله فأطعموا نساءكم الولد الخ) فيورث الحلم وطيب الكلام فى الولد (قوله اكفلوا) أى التزموا (قوله أكفل لكم) فى رواية وأكفل

الباء من ست والجنة والواو من أكفل قيل يا رسول الله وما هي قال (الصلاة) أي اداؤها لوقتها بشروطها وأركانها ومستحباتها (والزكاة) أي دفعها للمستحقين أو الامام (والامانة) أي اداؤها (والفرج) بأن تصونوه عن الجماع المحرم (والبطن) بأن تحترزوا عن ادخاله ما يحرم تناوله (واللسان) بأن تكفوه عن النطق بما يحرم كغيبة ونميمة قال المناوى ولم يذكر بقية أركان الاسلام لدخولها في الامانة اه لان الامانة تشمل حقوق الله وحقوق العباد (طس عن أبي هريرة) قال المناوى اسناده لا بأس به ﴿(أكل اللحم يحسن الوجه ويحسن الخلق) أي اذا استعمل في حالة الصحة بغير افراط ولا تفريط (ابن عساكر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﴿(أكل كل ذي ناب من السباع حرام) أي ناب قوي يعدو به ويصول على غيره كأسد وذئب ونمر وفهد بخلاف ما لا يقوى كالضبع والثعلب (ه عن أبي هريرة) قال المناوى ورواه البخاري عن أبي ثعلبة ﴿(أكل الليل أمانة) قال المناوى أي الاكل فيه للصائم أمانة لانه لا يطلع عليه الا الله فعليه التحري في الامساك قبل الفجر وعدم الهجوم على الاكل الا أن يتحقق بقاء الليل اه فلو هجم وأكل آخر الليل مع شكه في طلوع الفجر كره وصح صومه أو هجم وأكل آخر النهار مع شكه في غروب الشمس حرم عليه ولزمه القضاء (أبو بكر بن أبي داود في جزء من حديثه فر عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف ﴿(أكل السفرجل يذهب بطخاء القلب) أي يزيل الثقل والغيم الذي على القلب كغيم السماء والطخاء بطاء مهملة فخاء معجمة مفتوحتين كسماء الكرب على القلب والظلمة والظاهر ان الباء زائدة وقسم بعضهم الثمار على الاعضاء فقال الرمان للكبد والتفاح للقلب والسفرجل للمعدة والتين للطحال والبطيخ للمثانة والسفرجل يابس قابض جيد للمعدة ويسكن العطش والقيء ويدر البول وينفع من قرحة الامعاء ومن الغثيان ويمنع من تصاعد الابخرة اذا استعمل بعد الطعام وهو قبل الطعام يقبض وبعده يلين الطبع ويسرع بانحدار الثفل ويطفئ المرة الصفراء المتولدة في المعدة ويشد البطن ويطيب النفس (القالى) قال المناوى بالقاف أبو علي اسمعيل بن القاسم البغدادي (في أماليه عن أنس) وفيه ضعف ﴿(أكل الشمر) قال المناوى نبات معروف وفي نسخ التمر بمثناة فوقية بدل الشمر (أمان من القولنج) بفتح اللام وجع في الامعاء المسمى قولن بضم اللام وهو شدة المغص لانه يحلل الرياح والاخلاط التي في المعدة ويسهل خروجها (أبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف ﴿(اكلفوا من العمل) قال العلقمي بألف وصل وسكون الكاف وفتح اللام والماضي بكسرها يقال كلفت بهذا الامر أكلف به اذا ولعت به وأحببته (ما تطيقون) أي الدوام عليه (فان الله لا يمل حتى تملوا) بفتح الميم في الفعلين والملال استثقال الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله تعالى وقال جماعة من المحققين انما أطلق هذا على وجه المقابلة اللفظية مجازا كما قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وأنظاره وهذا أحسن محامله وفي بعض الطرق فان الله لا يمل من الثواب حتى تملوا أي لا يقطع ثوابه ويترك حتى تنقطعوا عن العمل وقيل معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله قال العلقمي وهذا كله بناء على أن حتى على بابها في انتهاء الغاية وما يترتب عليها من المفهوم وجنح بعضهم الى تأويلها فقيل معناه لا يمل الله اذا مللتم وقيل ان حتى هنا بمعنى الواو فيكون التقدير لا يمل الله وتملون فنفى عنه الملل وأثبته لهم وقيل حتى بمعنى حين والاول أليق وأجرى على القواعد وأنه من باب المقابلة اللفظية (وان أحب العمل الى الله تعالى أدومه وان قل) فالقليل الدائم أحب اليه من كثير منقطع لانه

واقتصر على الست هنا مع أنه ورد أن مما يقتضي دخول الجنة من غير عذاب أو مع السابقين الصوم والحج لانه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل شخص بحسب حاله أو أن الامانة المراد بها سائر حقوقه تعالى فيدخل الصوم والحج في الامانة (قوله أكل اللحم) يحتمل ان أل للعهد أي لحم الضأن ولحم الطير والظاهر أنها للجنس ليدخل سائر أنواع اللحم لان الاطباء أجمعوا على أنه ينفع بسائر أنواعه وان كان في لحم البقر والابل ضرر فان لهم أشياء يعرفونها تضاف لذلك فتدفع ضرره (قوله ذي ناب) لم يقل كل سبع اشارة الى أن السبع الذي نابه ضعيف يجوز أكله كالثعلب (قوله أكل السفرجل) مطبوخا أولا (قوله يذهب بطخاء القلب) أي بظلمته بفتح الطاء المهملة وفتح الخاء المعجمة كما في العزيزي والمناوى ومع ذلك يورث قبضا في المعدة (قوله من القولنج) هو مرض مخوف ابتداء فاذا اعتاده الانسان لم يكن من الخوف فأعظم دوائه أن يغلى الشمر ويشرب ماؤه قال بعضهم الصواب أكل التمر بالفوقية لكن الذي شرح عليه المناوى في شرحيه والعزيزي انه الشمر (قوله اكلفوا) من كلف بمعنى أحب وكلف بكسر اللام كما في المختار وعبارته وكلف بكذا أي أولع به وبابه طرب اه (قوله فان الله لا يمل) هو من المشاكلة اذ الملل السآمة وهي من صفة الحوادث فالمراد لازمها وهو قطع الخير والثواب

|(قوله لنسائهم) قيل المراد بهن الحلائل وقيل الاصول والفروع والقول بالعموم أتم فينبغى معاملة جميع النساء حتى نحو الخادمة بالحلم وعدم التشديد لنقص عقلهن وفى العلقمى ما نصه قال فى النهاية هو اشارة الى صلة الرحم والحث عليها اه قلت ولعل المراد بحديث الباب أن يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان اليها والصبر على أذاها اه بحروفه

كالاعراض بعد الوصل وهو قبيح (حم د ن عن عائشة) قال المناوى ورواه الشيخان أيضا ﴿(اكمل المؤمنين ايمانا) أى من أكملهم (أحسنهم خلقا) بالضم قال العلقمى قال ابن رسلان هو عبارة عن أوصاف الانسان التى يعامل بها غيره ويخالطه وهى منقسمة الى محمودة ومذمومة فالمحمودة منها صفات الانبياء والاولياء والصالحين كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفاء وحمل الاذى والاحسان للناس والتودد اليهم والمسارعة فى قضاء حوائجهم والرحمة بهم والشفقة عليهم واللين فى القول والتثبت فى الامور ومجانبة المفاسد والشرور والقيام على نفسك لغيرك قال الحسن البصرى حقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه وقال القاضى ان حسن الخلق منه ما هو غريزة ومنه ما هو مكتسب بالتخلق والاقتداء بغيره (حم د حب ك عن أبى هريرة) باسناد صحيح ﴿(أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا) بالضم وكذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا لكونه أكملهم ايمانا (وخياركم خياركم لنسائهم) قال العلقمى قال فى النهاية هو اشارة الى صلة الرحم والحث عليها اه قلت ولعل المراد بحديث الباب أن يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان اليها والصبر على أذاها اه زاد المناوى وحفظها عن مواقع الريب قال والمراد بالنساء حلائله وأبعاضه (ت حب عن أبى هريرة) باسناد صحيح ﴿(الله الله فى أصحابى) أى اتقوا الله فى حق أصحابى أى لا تلمزوهم بسوء ولا تنقصوا من حقهم ولا تسبوهم أو التقدير اذكركم الله وأنشدكم فى حق أصحابى وتعظيمهم وتوقيرهم (لا تتخذوهم غرضا بعدى) بفتح الغين المعجمة والراء أى لا تتخذوهم هدفا ترموهم بقبيح الكلام كما يرمى الهدف بالسهام بعد موتى (فمن أحبهم فبحبى أحبهم) المصدر مضاف لمفعوله أو لفاعله أى انما أحبهم بسبب حبه اياى أو حبى اياهم (ومن أبغضهم فببغضى أبغضهم) المصدر مضاف لمفعوله أى انما أبغضهم بسبب بغضه اياى (ومن آذاهم فقد آذانى ومن آذانى فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك) بكسر الشين المعجمة (ان يأخذه) أى يسرع أخذ روحه أخذة غضبان منتقم قال المناوى ووجه الوصية بالبعدية وتخصيص الوعيد بها لما كشف له عما سيكون بعده من الفتن وايذاء كثير منهم (ت عن عبد الله بن مغفل) قال المناوى وفى اسناده اضطراب وغرابة ﴿(الله الله) أى خافوه (فيما ملكت أيمانكم) أى من الارقاء وكل ذى روح محترم (ألبسوا ظهورهم) أى ما يستر عورتهم ويقيهم الحر والبرد (وأشبعوا بطونهم) أى لا تجوعوهم (وألينوا لهم القول) فى المخاطبة فلا تعاملوهم باغلاظ ولا فظاظة (ابن سعد طب عن كعب بن مالك) واسناده ضعيف ﴿(الله الله فيمن ليس له) أى ناصر وملجأ (الا الله) كيتيم وغريب ومسكين وأرملة فتجنبوا أذاه وأكرموا مثواه قال المناوى فان المرء كلما قلت أنصاره كانت رحمة الله له أكثر وعنايته به أشد وأظهر فالحذر الحذر (عد عن أبى هريرة) رمز المؤلف لضعفه ﴿(الله الطبيب) أى هو المداوى الحقيقى لا غير وذا قاله

(قوله الله الله) كرره توكيدا (قوله بعدى) أى بعد موتى أشار بذكر بعدى الى أنه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة أنه سيقع بينهم محاربة فنهانا عن الخوض فيهم فيجب اعتقاد عدالتهم اذ الطعن فيهم يؤدى الى هدم الاسلام لان الوحى انقطع والقرآن والسنة انما أوصلهما لنا الصحابة رضى الله تعالى عنهم والطعن فيهم يؤدى الى رد ما نقلوه (قوله فقد آذانى) أى ألحق بى ما يضرنى وهو غمى بذلك فسبهم كبيرة وبعض الائمة يرى قتل ساب الصحابة وعندنا قول ان سب أحد الخلفاء الاربع كفر والمعتمد ان سب أى واحد من الجميع يقتضى التعزير فقط (قوله فقد آذى الله) المراد انه تسبب فى حصول الغضب منه تعالى (قوله البسوا ظهورهم) أى ما يستر عورتهم (قوله فيمن ليس الخ) أى لا يرى له ناصر ولا جند فى الظاهر (قوله الله الطبيب) سببه كما فى أبى داود عن أبى رمثة قال انطلقت مع أبى نحو النبى صلى الله عليه وسلم فاذا هو ذو وفرة ردع حناء وعليه بردان أخضران قال فقال له أرنى هذا الذى بظهرك فانى رجل طبيب فقال الله فذكره والوفرة بفتح الواو وسكون الفاء وهو شعر الرأس اذا وصل الى شحمة الاذن والردع اللطخ بالحناء وفيه استحباب خضاب الشعر بالحناء والطبيب فى الاصل هو الحاذق بالامور العارف بها اه علقمى (قوله الله الطبيب) قاله صلى الله عليه وسلم لوالد أبى رمثة حين رأى خاتم النبوة فظنه سلعة فقال انى طبيب أطبها فقال له صلى الله عليه وسلم الله الطبيب وهذا يسمى فى فن البديع اسلوب الحكيم حيث عدل عن المذكور الى ما يطلب التنبيه عليه فقد نبهه بانه لا ينبغى له أن يطلق على نفسه طبيبا اذ الطبيب هو العارف بحقيقة الداء والدواء وذلك لا يكون الا لله تعالى ويؤخذ من ذلك جواز اطلاق

الطبيب عليه تعالى أى فى مثل هذا التركيب نحو الله الطبيب أو هو الطبيب بخلاف يا طبيب فلا يجوز كذا قال المناوى وفيه نظر اذ لا فرق بين النداء وغيره فالجمهور على أنه متى أطلق عليه تعالى لفظ لم يتقيد بحالة وانما ذلك فيما اذا كان اللفظ أطلق عليه تعالى مشاكلة نحو تزرعونه أم نحن الزارعون فيتقيد اطلاقه بكونه فى مشاكلة غيره (قوله عن أبى رمثة) واختلفوا فى اسم أبى رمثة فقيل رفاعة بن يثربى وقيل عكسه مات بافريقية كما قاله ابن سعد (قوله مع القاضى) أى بالعون والنصر بقرينة المقام اذ لو قيل معه بالعلم والاحاطة كما هو القاعدة لم يكن له خصوصية بل جميع الناس كذلك وانما كانت القاعدة ما ذكر لان ابن شاهين سأل الجنيد عن مع المضافة له تعالى فقال له ان كانت فى جانب الرسل نحو اننى معكما أسمع وأرى ونحو الاولياء المحفوظين فمعناها النصر والحفظ وان كانت فى جانب العامة نحو ما يكون من نجوى ثلاثة الخ فمعناها العلم والاحاطة (قوله فاذا جار الخ) ليس فى زماننا هذا بل وقبله بأمد طويل من قاض الا والله تعالى متخل عنه غير راض والشيطان ملازم له بالغواية التى منها الجور فى الحكم وأكل أموال الناس بالباطل أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم وأولئك هم الغافلون لاجرم أنهم فى الآخرة هم الخاسرون وقد قسم بعضهم القضاة على ثلاثة أقسام أحدها فى الجنة والآخران فى النار فالاول من علم الحق وعمل به وقد تعسر بل تعذر وجوده فيما أعلم والثانى من علم الحق ولم يعمل به وهو كثير والثالث من جهل الحق ولم يعمل به وهو أكثر عافانا الله من ذلك ويحكى فى شأنهم السافل أن حجرا كان فى مر (٣٧٨) حاض فشكا الى الله تعالى طول مقامه فيه وسأله أن ينقذه من ذلك فقال له عز وجل من قائل تأدب يا حجر وعزتى وجلالى ان لم ترض بقضائى لاجعلنك فى مصطبة قاض يجلس عليها فأبى ذلك وان شخصا اجتمع بقاض عند مغطس الحمام فقال له عندى كذا وكذا من الدراهم ان قضيت لى حاجتى فقال له ما آخذ الا كذا وكذا أكثر من ذلك أتستكثر على ذلك بغطسة فى النار كغطسة فى هذا الماء وغطس فلم يوجد بعد ذلك فاصدق الله تعالى مقاله وأوصله الى سقر وان الله تعالى أرسل اليهم ملكا راكبا على فرس امتحانا لهم فمر على شخص معه بقرة فأشار اليها الملك فتبعته فنازعه صاحبها فى ذلك وترافعا الى قاض من الآخرين المتقدمين وتحاكما على يده باقية فأشار الملك اليه أن اقض لى ان البقرة بنت فرسى ولك عندى كذا فحكم له بها ودفع له ما ذكر فلم يرض صاحبها ورفع أمره للثانى وادعى على يده بذلك فكان ما ذكر فلم يرض صاحبها أيضا ورفع أمره للقاضى الاول وادعى على يده بذلك فأشار اليه الملك بما ذكر فقال له القاضى لا أحكم وهذا الوقت لانى حائض فقال له الملك عجيب أرجل يحيض فقال له القاضى عجيب أفرس تلد بقرة فدفعها لصاحبها وعلم أنه على الحق والاولين على الباطل ولله در القائل فى شأنهم

قضاة زماننا اضحوا لصوصا ۞ عموما فى البرية لا خصوصا
أباحوا أكل أموال اليتامى ۞ كأنهم رأوا فى ذا نصوصا
ولو أمروا بقسمة ألف ثوب ۞ لما أعطوا العريان قميصا
ولو عندا لتحية صافحونا ۞ لسلوا من أصابعنا الفصوصا
فدعنى يا أخى من أناس ۞ أباعوا دينهم بيعا رخيصا

وانما أطلت الكلام فى هذا المقام وان كان الذى تركته أكثر مما ذكرته لما شاهدته منهم من قلة الانصاف أو عدمه خصوصا من كان قليل الدراهم وان كان شريفا فانا لله وانا اليه راجعون اه بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى من نسخة الشيخ عبد السلام اللقانى (قوله والخال الخ) احتج به من يقول بتوريث ذوى الارحام ومن لا يقول بذلك يقول هناك أحاديث مقدمة على هذا (قوله عيش الآخرة) تمامه فاغفر للانصار والمهاجرة كما ذكره فى الكبير وفى العلقمى فأكرم الانصار الخ لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى أصحابه فى مشقة حفر الخندق من حمل الحجارة والتراب على أعناقهم فيسن قول ذلك عند المشقة وعند رؤية ما يسر واللهم لها استعمالات ثلاثة للنداء نحو اللهم ارحمنى ولتمكن الجواب فى ذهن

لوالد أبى رمثة حين رأى خاتم النبوة فظنه سلعة فقال انى طبيب أطبها فرد عليه وفى الحديث كراهة تسمية المعالج طبيبا لان العالم بالآلام والامراض على الحقيقة هو الله وهو العالم بأدويتها وشفائها وهو القادر على شفائها دون دواء (د عن أبى رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة واسمه رفاعة ۞ (الله مع القاضى ما لم يجر) أى يتعمد الظلم فى حكمه والمراد أنه معه بالنصر والتوفيق والهداية (فاذا جار تخلى الله عنه) أى قطع عنه اعانته وتسديده وتوفيقه لما أحدثه من الفجور (ولزمه الشيطان) أى يغويه ويضله ليخزيه غدا ويذله (ت عن عبد الله بن أبى أوفى) قال المناوى واستغربه يعنى الترمذى وصححه ابن حبان ۞ (الله ورسوله مولى من لا مولى له) أى حافظ من لا حافظ له فحفظ الله لا يفارقه وكيف يفارقه مع أنه وليه (والخال وارث من لا وارث له) احتج به من قال بتوريث ذوى الارحام (ت ه عن عمر) بن الخطاب وحسنه الترمذى ۞ (اللهم) الميم عوض عن حرف النداء أى يا الله ولذا لا يجتمعان الا لضرورة الشعر وهى كلمة كثر استعمالها فى الدعاء وقد جاء عن الحسن البصرى اللهم مجمع الدعاء وعن النضر بن شميل من قال اللهم فقد سأل الله بجميع أسمائه (لا عيش) كاملا أو معتبرا أو باقيا (الا عيش الآخرة) لان الآخرة

السامع نحو اللهم الا أن يقال كذا ولندور ماقبلها كان يقول لك شخص أريد أن تزورني فتقول اللهم اذا لم تدعني اذ الزيارة بدون دعوة قليلة نادرة قال الشارح في الكبير وهذا الحديث من مشطور الرجز والذي أنشأه ابن رواحة والنبي صلى الله عليه وسلم أنشده فقط والممنوع انشاؤه صلى الله عليه وسلم للشعر أما انشاده فليس ممنوعا وهذا الجواب لا يصح الا لو كان صلى الله عليه وسلم نطق به كما نطق به ابن رواحة مع أنه نطق بقوله للهم بدون همزة وبقوله فارحم الانصار الخ والنبي صلى الله عليه وسلم زاد همزة في الاول ولفظ فاغفر في الثاني فهو غير موزون أصلا (قوله في الدنيا قوتا) وفي رواية للبخاري اللهم ارزق آل محمد قوتا واللفظ الاول هو المعتمد فان اللفظ الثاني صالح لان يكون دعاء بطلب القوت في ذلك اليوم وأن يكون طلب لهم القوت دائما بخلاف اللفظ الاول فانه يتعين فيه الاحتمال الثاني (قوله من أمتي) أي من نساء أمتي لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى امرأة سقطت وألفت وجهه خوف كشف عورتها فقيل له انها مسرولة فذكره (قوله للحاج الخ) يسن طلب المغفرة من الحاج ليدخل في دعائه صلى الله عليه وسلم ويستمر طلب ذلك الى عشرين في شهر ربيع الاول وان كان بعد دخولهم في أوطانهم فان طال سفرهم حتى مضت العشرون ولم يدخلوا أوطانهم استمر ذلك الطلب الى دخول الوطن ولو مكثوا سنين مسافرين (قوله رب جبرائيل الخ) قاله صلى الله عليه وسلم بعد سنة الصبح وقبل الفرض فيتأكد قول ذلك حينئذ وان كان يطلب قول ذلك في أي وقت كان لكن ذاك آكد وجبريل أفضل الملائكة مطلقا على المعتمد وقيل اسرافيل أفضل منه والمعتمد أنه بعده ثم بعد اسرافيل ميكائيل ثم عزرائيل (قوله لا ينفع) كعلم الفلسفة أو المراد الخالي عن العمل (قوله لا يرفع) أي رفع قبول والا فكل عمل يرفع (قوله ودعاء لا يسمع) أي سماع قبول والا فكل دعاء مسموع (قوله مسكينا) أي متواضعا متذللا (قوله واحشرني) أي اجمعني فالحشر الجمع في زمرة أي جماعة ولم يقل واحشرهم في زمرتي بيانا لفضلهم وان كان صلى الله عليه وسلم أرقى من كل مخلوق ولم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم المسكنة التي يرجع معناها الى القلة فقد مات مكفيا بما أفاء الله عليه وانما سأل المسكنة التي يرجع معناها الى الاخبات والتواضع وكانه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره في زمرة الاغنياء المترفهين اه عزيزي وقوله الاخبات قال الجلال السيوطي في تفسير قوله تعالى من سورة هود ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأخبتوا اسكنوا واطمأنوا وأنابوا الى ربهم الخ وقال الجلال المحلي في تفسير قوله تعالى من سورة الحج وبشر المخبتين المطيعين المتواضعين الخ

باقية وعيشها باق والدنيا ظل زائل والقصد بذلك فطم النفس عن الرغبة في الدنيا وحملها على الرغبة في الآخرة ((حم ق ٣ عن أنس)) بن مالك ((حم ق عن سهل بن سعد)) الساعدي ۞ ((اللهم اجعل رزق آل محمد)) قال المناوي زوجاته ومن في نفقته أوهم مؤمنو بني هاشم والمطلب ((في الدنيا قوتا)) أي بلغة تسد رمقهم وتمسك قوتهم بحيث لا ترهقهم الفاقة ولا يكون فيهم فضول يصل الى ترفه وتبسط ليسلموا من آفات الفقر والغنى وفي الحديث دليل على فضل الكفاف وأخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفر نعيم الآخرة وايثار الما يبقى على ما يفنى ((م ت ه عن أبي هريرة)) قال المناوي وكذا البخاري ۞ ((اللهم اغفر للمتسرولات)) أي للنساء المتسرولات أي لابسات السراويل ((من)) نساء ((أمتي)) أي أمة الاجابة لما حافظن على ما أمرن به من الستر فالهن بالدعاء بالغفر الذي أصله الستر فذاك يستر العورات وذا يستر الخطيآت ((البيهقي في)) كتاب ((الادب عن علي ۞ اللهم اغفر للحاج)) أي حجا مبرورا ((ولمن استغفر له الحاج)) فيتأكد طلب الاستغفار من الحاج ليدخل في دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم والاولى كون الطلب قبل دخوله بيته قال المناوي وفي حديث أورده الاصبهاني في ترغيبه يغفر له بقية ذي الحجة ومحرم وصفر وعشرا من ربيع الاول وروى موقوفا عن عمر قال ابن العماد ورواه أحمد مرفوعا ((هب)) قال المناوي وكذا الحاكم ((عن أبي هريرة)) وقال صحيح ۞ ((اللهم رب)) أي يارب ((جبريل وميكائيل واسرافيل ومحمد نعوذ بك من النار)) أي نعتصم بك من عذابها قال المناوي وخص الاملاك الثلاثة لانها الموكلة بالحياة وعليها مدار نظام هذا العالم أو لكمال اختصاصهم وأفضليتهم على من سواهم من الملائكة ((طب ك عن والد أبي المليح)) قال المناوي واسمه عامر بن أمامة قال وفيه مجاهيل لكن المؤلف رمز لصحته ۞ ((اللهم اني أعوذ بك من علم لا ينفع)) وهو ما لا يصحبه عمل أو ما لم يؤذن في تعلمه شرعا أو ما لا يهذب الاخلاق لانه وبال على صاحبه ((وعمل لا يرفع)) أي رفع قبول لرياء أو فقد نحو اخلاص لانه اذا رد يكون صاحبه مغضوبا عليه ((ودعاء لا يسمع)) وفي نسخة لا يستجاب أي لا يقبله الله لانه اذا لم يقبل دل على خبث صاحبه ((حم حب ك عن أنس)) وهو حديث صحيح ۞ ((اللهم أحيني مسكينا)) بهمزة قطع مفتوحة وسكون الحاء المهملة ((وتوفني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين)) أي اجمعني في جماعتهم بمعنى اجعلني منهم

(قوله عاقبتنا) أي آخرة أمرنا (قوله خزي الدنيا) أي الذل والقهر والمشقات في الدنيا (قوله عن بسر) المعتمد انه ليس

قال شيخ الفقر بقين السهروردي لو سأل الله أن يحشر المساكين في زمرته لكان لهم الفخر العميم والفضل العظيم فكيف وقد سأل أن يحشر في زمرتهم قال البيهقي في سننه الذي يدل عليه حاله صلى الله عليه وسلم عند وفاته أنه لم يسأل المسكنة التي يرجع معناها هنا الى القلة فقد مات مكفيا بما أفاء الله عليه وانما سأل المسكنة التي يرجع معناها الى الاخبات والتواضع وكأنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره في زمرة الاغنياء المترفهين قال القيسي المسكنة حرف مأخوذ من السكون يقال تمسكن أي تخشع وتواضع وقال القاضي تاج الدين السبكي في التوشيح سمعت الشيخ الامام الوالد يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيرا من المال قط ولا كان حاله حال فقير بل كان أغنى الناس بالله قد كفي دنياه في نفسه وعياله وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم أحيني مسكينا المراد به استكانة القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر وكان يشدد النكير على من يقول خلاف ذلك (وان أشقى الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) لانه محروم معذب في الدارين (ك عن أبي سعيد) الخدري قال الحاكم صحيح

۞ (اللهم اني أسألك من الخير كله) أي بسائر أنواعه (ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله) أي بسائر أنواعه (ما علمت منه وما لم أعلم) قال المناوي هذا من جوامع الدعاء وطلبه للخير لا ينافي انه أعطى منه ما لم يعط غيره لان كل صفة من صفات الحادثات قابلة للزيادة والنقص (الطيالسي) أبو داود (طب عن جابر بن سمرة) بن جندب

۞ (اللهم أحسن عاقبتنا في الامور كلها) أي اجعل آخر كل عمل لنا حسنا فان الاعمال بخواتيمها (وأجرنا من خزي الدنيا) أي رزاياها ومصائبها وخدعها وتسلط الاعداء وشماتتهم (وعذاب الآخرة) قال المناوي زاد الطبراني فمن كان هذا دعاءه مات قبل أن يصيبه البلاء وذا من جنس استغفار الانبياء مع كونهم علموا أنه مغفور لهم للتشريع (حم حب ك عن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة (ابن ارطاة) قال المناوي صوابه ابن أبي أرطاة العامري ورجال بعض أسانيده ثقات

۞ (اللهم بارك لامتي) أي أمة الاجابة (في بكورها) قال العلقمي وتتمته كما في ابن ماجه قال وكان اذا بعث سرية أو جيشا بعثهم في أول النهار قال وكان صخر رجلا تاجرا وكان يبعث تجارته في أول النهار فأثرى وكثر ماله قال الدميري قال النووي يستحب لمن كانت وظيفته من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف ونحوها من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الاعمال مطلقا ويريد أن يتمكن من فعله أول النهار وغيره أن يفعله في أول النهار وكذلك من أراد سفرا أو انشاء أمر أو عقد نكاح أو غير ذلك من الامور وهذه القاعدة ما ثبت في الحديث الصحيح (حم ٤ حب عن صخر) بالخاء المعجمة ابن وداعة (الغامدي) بالغين المعجمة والدال المهملة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود وعن عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (وعن عمران بن حصين) بالتصغير (وعن كعب بن مالك وعن النواس) بنون مفتوحة فواو مشددة فمهملة بعد الالف (ابن سمعان) قال المناوي كشعبان وقيل بكسر المهملة أوله وطرقه معلولة لكن تقوى بانضمامها

۞ (اللهم بارك لامتي في بكورها يوم الخميس) قال المناوي لفظ رواية ابن مسكين في بكورهم ورواية البزار يوم خميسها فيسن في أول نهارها طلب الحاجة وابتداء السفر وعقد النكاح وغير ذلك من المهمات اه وقال العلقمي قال القزويني في عجائب المخلوقات يوم الخميس يوم مبارك سيما

صحابيا لانه قتل كثيرا من التابعين حتى من الاطفال ومثل ذلك لا يقع من الصحابة وكتب الاجهوري على قوله بسر بن ارطاة بضم أوله ثم مهملة ساكنة ويقال ابن أبي ارطاة واسمه عمير بن عويمر بن عمران القرشي من صغار الصحابة اه بحروفه وارطاة يمتنع من الصرف كما ضبطه الاجهوري بخطه (قوله في بكورها) أي في أي يوم كان والحديث الآتي المخصص بيوم الخميس من التخصيص بعد التعميم أي فينبغي تحري بكور يوم الخميس فان فاته يوم الخميس تحرى بكور أي يوم كان فلا منافاة بين الحديثين وهذا الحديث أكثر المصنف من رواته فذكره عن ثمانية من الصحابة وغيره زاد اثني عشر صحابيا فجملة الصحابة الذين رووه عشرون لكن كل طرقهم فيها ضعف فلم تصل طريق منها الى الصحة لكن تقوى بعضها ببعض وكان صخر راويه يتحرى البكور في التجارات فأغناه الله تعالى قال المناوي في كبيره نقلا عن بعضهم أول اليوم الفجر وبعده الصباح فالغداة فالبكرة فالضحى فالضحوة فالهاجرة فالظهر فالرواح فالمساء فالعصر فالاصيل فالعشاء الاولى فالعشاء الاخيرة وذلك عند مغيب الشفق اه وقال العزيزي قال الدميري قال النووي يستحب لمن كانت له وظيفة من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف أو نحوها من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الاعمال مطلقا يتمكن من فعله أول النهار وغيره أن يفعله أول النهار وكذا ان أراد سفرا أو انشاء أمر أو عقد نكاح أو غير لطلب ذلك من الامور المندرجة تحت هذه القاعدة لما ثبت في الحديث الصحيح اه بحروفه (قوله انك سألتنا) أي أمرتنا بفعل المأمورات

واجتناب المنهيات ونحن ضعفاء وأنت القادر فنسألك أن تسعفنا وتعيننا على ذلك (قوله من أنفسنا) بمنزلة التأكيد لما قبله (قوله مالا نملكه) أي مالا نقدر عليه من المأمورات الخ الا بقدرتك (قوله اهد قريشا) المراد بهم القبيلة المعروفة والمراد بالهداية الاسلام بالنسبة لكفارهم وبالنسبة لمن أسلم المراد بها ما يرضيه تعالى (قوله فان عالمها الخ) هذا علمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة معجزة والمراد به امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وانما حمل عليه ولم يحمل على بعض الصحابة لانه لم ينتشر علم أحد مثله في الاقطار وحمل حديث اذا كان العلم عند الثريا تناوله علماء فارس على أبي حنيفة وحمل حديث كاد الناس أن يضربوا أكباد الابل أي لطلب العلم فلم يجد والاعالم المدينة على سيدنا مالك وفي العلقمي قال شيخ شيوخنا قال أبو نعيم الجرجاني ما لخصه كل عالم من علماء قريش من الصحابة فمن بعدهم وان كان علمه قد ظهر وانتشر لكنه لم يبلغ (٢٨١) من الشهرة والكثرة والانتشار في جميع أقطار الارض مع تباعدها ماوصل اليه علم الشافعي حتى غلب على الظن أنه المراد بالحديث المذكور لوجود الاشارة وقد سبق الى تنزيل هذا الحديث على الشافعي الامام أحمد بن حنبل قال أبو بكر البزار سمعت عبد الملك بن الحميد الميموني يقول كنت عند أحمد بن حنبل فجرى ذكر الشافعي فرأيت أحمد يرفعه وقال روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يقيض في رأس كل مائة من يعلم الناس دينهم فقال وكان عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الاولى وأرجو أن يكون على رأس المائة الاخرى وأخرج البيهقي من طريق أبي بكر المروزي قال قال أحمد بن حنبل اذا سئلت عن مسئلة لا أعرف فيها خبرا قلت فيها بقول الشافعي لانه امام عالم قريش وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عالم قريش يملأ الارض علما وذكر في الخبر ان الله يقيض في كل رأس مائة سنة من يعلم الناس دينهم قال أحمد وكان في المائة الاولى عمر بن عبد العزيز وفي المائة الثانية الامام الشافعي اه قلت وسيأتي بلفظ ان الله تعالى يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها وسيأتي الكلام مستوفى عليه ان شاء الله تعالى (قوله نوالا) أي قوتا وقوة ونصرا وأشار بقوله صلى الله عليه وسلم أذقتهم وأذقهم الى أن زمن ما ذكر يسير لان زمن الدنيا يسير يمضي بسرعة (قوله فان جار البادية الخ) استئناف بياني كأنه قيل لم خصت دار المقامة قال الشاعر

دار جار السوء ان جاورت وان لم تجد صبرا فما أحلى النقل (قوله اذا أحسنوا استبشروا) أي وجدوا عاقبة احسانهم دخول الجنة وطلب ذلك تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم أرقى من كل الاخيار وهذا الحديث له قصة وهو أن عائشة قالت حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما خلق الله العقل فقال أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر ثم قال له ما خلقت خلقا أحسن منك

لطلب الحوائج وابتغاء السفر وروى الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يخرج اذا أراد سفرا الا يوم الخميس وتكره الحجامة فيه حدث حمدون بن اسمعيل قال سمعت المعتصم بالله يحدث عن المأمون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن أبيه عن جده ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من احتجم في يوم الخميس فحم مات في ذلك المرض قال دخلت على المعتصم يوم الخميس فاذا هو يحتجم فلما رأيته وقفت واجما كالحزين فقال يا حمدون لعلك تذكرت الحديث الذي حدثتك به قلت نعم يا أمير المؤمنين فقال والله ما ذكرت حتى شرط الحجام فحم من عشيته وكان ذلك المرض الذي مات فيه اه قلت والحديث أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس كما سيأتي في حرف الميم من احتجم في يوم الخميس فمرض فيه مات فيه اه (ه) قال المناوي وكذا البزار (عن أبي هريرة) باسناد ضعيف كما في المغني ﴿(اللهم انك سألتنا) أي كلفتنا (من أنفسنا مالا نملكه) أي نستطيعه (الابك) أي باقدارك وتوفيقك وذلك المسؤل فعل الطاعات وتجنب المخالفات (اللهم فأعطنا منها ما يرضيك عنا) أي توفيقا نقتدر به على فعل الطاعات وتجنب المخالفات فان الامور كلها بيدك منك مصدرها واليك مرجعها (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ﴿(اللهم اهد قريشا) أي دلها على طريق الحق وهو الدين القيم (فان عالمها) أي العالم الذي سيظهر من نسل تلك القبيلة (يملأ طباق الارض علما) أي يعم الارض بالعلم حتى يكون طبقا لها قال المناوي يعني لا أدعو عليهم بايذائهم اياي بل أدعو لهم أن تهديهم لاجل احكام دينك ببعث ذلك العالم الذي حكمت بايجاده من سلالتها وذلك هو الشافعي (اللهم كما أذقتهم عذابا) أي بالقحط والغلاء والقتل والقهر (فأذقهم نوالا) أي انعاما وعطاء وفتحا من عندك (خط وابن عساكر عن أبي هريرة) قال المناوي وفيه ضعف لكن له شواهد بعضها عند البزار باسناد صحيح ﴿(اللهم اني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة) بضم الميم أي الوطن أي أعوذ بك من شره فانه الشر الدائم والضر الملازم (فان جار البادية يتحول) فمدته قصيرة فلا يعظم الضرر في تحملها ولعله دعا بذلك لما بلغ من جيرانه ومنهم عمه أبو لهب وزوجته وابنه في ايذائه فقد كانوا يطرحون الفرث والدم على بابه (ك عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقروه ﴿(اللهم اجعلني من الذين اذا أحسنوا استبشروا) قال المناوي أي اذا أتوا بعمل حسن

بك آخذ وبك أعطي ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له واعظ من نفسه كان له من الله حافظ ومن أذل نفسه في طاعة الله فهو أعز ممن تعزز بمعصية الله ثم قال شرار أمتي الذين غذوا في النعيم الذين به تقلبون في ألوان الطعام والثياب المتشدقون بالكلام وخيار أمتي الذين اذا اساؤا الخ قلت قال شيخ الحديث حديث العقل موضوع اه علقمي (قوله اللهم اغفرلي) أي ان كان حصل مني تقصير في الحمد في أرقى الاعمال الموصلة لاعلى المراتب فاغفرلي هذا التقصير فهذا التقصير بعد سيئة عند المقربين من باب حسنات الخ (قوله الرفيق الاعلى) قيل المراد به الملائكة وأل للجنس وفيه انه صلى الله عليه وسلم أرقى من سائر الملائكة فكيف يطلب الالحاق بمرتبتهم وقيل المراد به المذكورون في قوله تعالى أنعم الله عليهم من النبيين الخ أي أسألك أن أكون معهم في الجنة وكونه معهم لا ينافي كونه أفضل منهم والاولى ان المراد به الله تعالى أي أسألك القرب منك قربا معنويا وهذا آخر ما تكلم به صلى الله عليه وسلم على الراجح وقيل غيره وأول ما تكلم به زمن الرضاع عند حليمة الله أكبر (قوله اللهم من ولي الخ) بالتخفيف روته السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها حين قدم عليها شخص من مصر فقالت له ما حال أميركم فقال لها انه عدل رفيق بنا فقالت لا يمنعني أن أروي حديثا يدل على نجاته وفوزه وان كان قتل أخي أي قبل الاسلام وذكرته (قوله فشق عليهم) أي أوصلهم مشقة أو تسبب لهم في وصولها (قوله فاشقق) بالوصل والفك (قوله فرفق) كنصر (قوله من شر ما عملت) بأن كان ذلك العمل مصحوبا برياء ومن شر ما لم أعمل بأن تحفظني في المستقبل من اعمل المصاحب للرياء وهذا تعليم للامة وقيل المعنى شر عمل غيري فان عمل الشر من شخص ينزل وبالا عليه وعلى غيره فأعوذ بك من شر عموم وباله بالناس وقيل الحديث من شر ما علمت بتقديم اللام فيهما والحق أن بعنايتك الرواية بتقديم الميم (قوله غمرات) جمع غمرة وهي الشدة والسكرات جمع سكرة وهي الشدة التي تغيب العقل فهي أخص من الغمرة وقال ذلك صلى الله عليه وسلم حين الاحتضار لما نزل به ذلك وضع عنده قارورة فيها ماء يرش على وجهه منها مما أصابه لكن ذلك تسلي أمته (قوله ولا تنقصنا) أي شيأ من نعمائك (قوله ولا تحرمنا) بالفتح وبالضم أيضا كما في شرح المنهج (قوله وآثرنا)

قرنوه بالاخلاص فيترتب عليه الجزاء فيستحقون الجنة فيستبشرون بها ((واذا أساؤا)) أي فعلوا سيئة ((استغفروا)) أي طلبوا من الله مغفرة ما فرط منهم وهذا تعليم للامة وارشاد الى لزوم الاستغفار لكونه ممحاة للذنوب ((ه حب عن عائشة)) ۞ اللهم اغفرلي وارحمني وألحقني بالرفيق الاعلى)) قال المناوي أي نهاية مقام الروح وهو الحضرة الواحدية فالمسؤل الحاقه بالمحل الذي ليس بينه وبينه أحد في الاختصاص فاتقنه ولا تعرج على ما قيل اه وقال العلقمي قال شيخنا في الرفيق الاعلى الملائكة أو من في آية مع الذين أنعم الله عليهم أو المكان الذي تحصل فيه مرافقتهم وهو الجنة والسماء أقوال اه قلت قال الحافظ بن حجر الثالث هو المعتمد وعليه اقتصر أكثر الشراح اه ثم قال شيخنا وقيل المراد به الله جل جلاله لانه من أسمائه قال وقد وجدت في بعض كتب الواقدي ان أول كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسترضع عند حليمة الله أكبر وآخر كلمة تكلم بها في الرفيق الاعلى وروى الحاكم من حديث أنس أن آخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع ((ق ت عن عائشة)) ۞ اللهم من ولي من أمر أمتي شيأ)) أي من الولايات كالخلافة وسلطنة وقضاء وامارة ووصاية ونظارة ((فشق عليهم)) أي حملهم على ما يشق عليهم ((فاشقق عليه)) أي أوقعه في المشقة جزاء وفاقا ((ومن ولي من أمر أمتي شيأ فرفق بهم)) أي عاملهم باللين والشفقة ((فارفق به)) أي افعل به ما فيه الرفق له مجازاة له بمثل فعله وقد استجيب فلا ترى ذو ولاية جار الا وعاقبة أمره البوار والخسار قال العلقمي قال النووي هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس وأعظم الحث على الرفق بهم وقد تظاهرت الاحاديث بهذا المعنى ((م عن عائشة)) ۞ اللهم اني أعوذ بك)) قال العلقمي قال الطيبي التعوذ الالتجاء الى الغير والتعلق به وقال عياض استعاذته صلى الله عليه وسلم من هذه الامور التي عصم منها انما هو ليلتزم خوف الله تعالى واعظامه والافتقار اليه ولتقتدي به الامة وليبين لهم صفة الدعاء والمهم منه وأعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعاء قالوا وفي ذلك تحقيق الطلب كما قيل في غفر الله بلفظ الماضي والباء للالصاق وهو الصاق معنوي لانه لا يلتصق شئ بالله تعالى ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص لانه خص الرب بالاستعاذة ((من شر ما عملت)) أي من شر ما اكتسبته مما يقتضي عقوبة في الدنيا أو نقصا في الآخرة ((ومن شر ما لم أعمل)) قال المناوي بأن تحفظني منه في المستقبل أو أراد شر عمل غيره بدليل واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ((م د ن ه عن عائشة)) ۞ اللهم أعني على غمرات الموت)) أي شدائده جمع غمرة وهي الشدة ((وسكرات الموت)) أي شدائده الذاهبة بالعقل وشدائد الموت على الانبياء ليست نقصا ولا عذابا بل تكميل لفضائلهم ورفع لدرجاتهم وفي نسخة شرح عليها المناوي عطف سكرات بأو بدل الواو فانه قال وهذا شك من عائشة أو من دونها من الرواة ((ت ه ك عن عائشة)) واسناده صحيح ((اللهم زدنا)) أي من الخير ((ولا تنقصنا)) أي لا تذهب منا شيأ ((وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا)) قال العلقمي عطف النواهي على الاوامر للتأكيد ((وآثرنا)) بالمد أي اخترنا

بعنا يتلذذوا كراءك ﴿ولا تؤثر﴾ أى لا تختر ﴿علينا﴾ غيرنا فتعزه وتذلنا يعنى لا تغلب علينا أعداءنا ﴿وارضنا﴾ أى بما قضيت لنا أو علينا باعطاء الصبر والتحمل والتقنع بما قسمت لنا ﴿وارض عنا﴾ أى بما نقيم من الطاعة اليسيرة التى فى جهدنا قال العلقمى قلت وأوله كما فى الترمذى عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل عليه الوحى سمع عند وجهه كدوى النحل فأنزل عليه يوما فمكثنا ساعة فسرى عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم زدنا فذكره ثم قال أنزل على عشر آيات من أقامهن أى من عمل بهن دخل الجنة ثم قرأ قد أفلح المؤمنون حتى ختم عشر آيات ﴿ت ك عن عمر﴾ بن الخطاب وصححه الحاكم ۞ ﴿اللهم انى أعوذ بك من قلب لا يخشع﴾ لذكرك ولا لسماع كلامك وهو القلب القاسى ﴿ومن دعاء لا يسمع﴾ أى لا يستجاب ولا يعتد به فكأنه غير مسموع ﴿ومن نفس لا تشبع﴾ من جمع المال أو من كثرة الاكل الجالبة لكثرة الابخرة الموجبة لكثرة النوم المؤدية الى فقر الدنيا والآخرة ﴿ومن علم لا ينفع﴾ أى لا يعمل به أو غير شرعى ﴿أعوذ بك من هؤلاء الاربع﴾ ونبه باعادة الاستعاذة على مزيد التحذير من المذكورات ﴿ت ن عن ابن عمرو﴾ بن العاص ﴿د ن ه ك عن أبى هريرة﴾ الدوسى ﴿ن عن أنس﴾ بن مالك قال الترمذى حسن غريب ۞ ﴿اللهم ارزقنى حبك وحب من ينفعنى حبه عندك﴾ لانه لا سعادة للقلب ولا لذة ولا نعيم الا بأن يكون الله أحب اليه مما سواه ﴿اللهم ومارزقتنى مما أحب﴾ فى نسخ باسقاط الواو ﴿فاجعله قوة لى فيما تحب﴾ أى وفقنى لاصرفه فيه ﴿اللهم ومازويت﴾ أى صرفت ونحيت ﴿عنى مما أحب فاجعله فراغا لى فيما تحب﴾ يعنى اجعل مانحيته عنى من محابى عونا لى على شغلى بمحابك ﴿ت عن عبد الله بن يزيد﴾ بمثناتين تحتيتين ﴿الخطمى﴾ بفتح المعجمة وسكون المهملة قال الترمذى حسن غريب ۞ ﴿اللهم اغفر لى ذنبى﴾ قال المناوى أى مالا يليق أو ان وقع والاولى أن يقال هذا من باب التشريع والتعليم ﴿ووسع لى فى دارى﴾ أى محل سكنى فى الدنيا أو المراد القبر ﴿وبارك لى فى رزقى﴾ أى اجعله مباركا محفوفا بالخير ووفقنى للرضا بالمقسوم منه وعدم الالتفات لغيره ﴿ت عن أبى هريرة﴾ رمز المؤلف لصحته ۞ ﴿اللهم انى أعوذ بك من زوال نعمتك﴾ مفرد مضاف فيعم جميع النعم الظاهرة والباطنة ﴿وتحول﴾ وفى رواية تحويل ﴿عافيتك﴾ أى من تبدل مارزقتنى من العافية الى البلاء قال العلقمى فان قلت ما الفرق بين الزوال والتحول قلت الزوال يقال فى كل شئ كان ثابتا فى شئ ثم فارقه والتحويل تغيير الشئ وانفصاله عن غيره فكأنه سأل الله دوام العافية كما فى رواية ﴿وفجاءة﴾ بالضم والمد وبالفتح والقصر أى بغتة ﴿نقمتك﴾ بكسر فسكون أى غضبك ﴿وجميع سخطك﴾ قال العلقمى يحتمل أن يكون المراد الاستعاذة بالله من جميع الاسباب الموجبة لسخط الله واذا انتفت الاسباب الموجبة لسخط الله حصلت أضدادها فان الرضا ضد السخط كما جاء فى الحديث أعوذ برضاك من سخطك ﴿م د ت عن ابن عمر﴾ ابن الخطاب ۞ ﴿اللهم انى أعوذ بك من منكرات الاخلاق﴾ كحقد وحسد وجبن ولؤم وكبر ﴿والاعمال﴾ قال المناوى أى الكبائر كقتل وزنا وشرب مسكر وسرقة وذكر هذا مع عصمته تعليما للامة ﴿والاهواء﴾ جمع هوى بالقصر أى هوى النفس وهو ميلها الى الشهوات وانهماكها فيها ﴿والادواء﴾ نحو جذام وبرص ﴿ت طب ك عن عم زياد بن علاقة﴾ قال الترمذى حسن غريب ۞ ﴿اللهم متعنى﴾ وسيأتى اللهم أمتعنى بالالف ﴿بسمعى وبصرى﴾ أى الجارحتين المعروفتين أو المراد بالسمع والبصر هنا أبو بكر وعمر

أى اخترنا (قوله لا يسمع) أى لا يستجاب فشبه عدم المجاب بعدم المسموع بجامع عدم النفع والاعتداد ويؤخذ من الحديث جواز التسجيع فى الادعية ومحله اذا لم يكن بتكلف واستعمال فكرة والا كره لمنافاته لمقام الدعاء الذى هو مقام خضوع وذلة (قوله حبك) بأن لا أشتغل بشئ غير طاعتك ومن اقبلك ولما كانت محبة المقربين كالملائكة والانبياء وسيلة الى حب الله تعالى وان محبتهم لا تنافى محبة الله تعالى أشار الى طلب التعلق بذلك بقوله صلى الله عليه وسلم وحب من ينفعنى الخ وهم من ذكر (قوله مما أحب) أى من المال والسمع والبصر ونحو ذلك فاجعله قوة لى أى اصرفه فيما تحب من الطاعات وقوله ومازويت عنى أى من المال ونحوه فاجعله فراغا لى أى اجعله سببا لتفرغى لطاعتك (قوله اللهم اغفر لى الخ) كان صلى الله عليه وسلم يقوله بعد دعاء الوضوء وبعد قراءة سورة انا أنزلناه (قوله ووسع لى فى دارى) أى بقدر الكفاية بحيث لا تضيق ضيقا مؤديا الى الهم والقبض لا توسعة كثيرة مؤدية للترفه لانه صلى الله عليه وسلم لم يطلب ذلك وكذا يقال فى طلب البركة فى الرزق (قوله من زوال نعمتك) أى من أسباب زوالها من المعاصى ومن نفس زوالها (قوله وتحول) وفى رواية وتحويل (قوله وفجاءة نقمتك) أى نزول عذابك (قوله وجميع الخ) تعميم بعد التخصيص ومنكرات الاخلاق من اضافة الصفة للموصوف أى الاعمال والاخلاق المنكرات (قوله والادواء) جمع داء (قوله بسمعى وبصرى) قيل المراد بهما أبو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما بدليل أنهما كانا جالسين عنده صلى الله عليه وسلم فقال هذان السمع والبصر أى سمعى وبصرى والاولى ان المراد الجارحتان بدليل رواية وعقلى ويكون صلى الله عليه وسلم شبههما

لقوله في حديث آخر هذان السمع والبصر ﴿واجعلهما الوارث مني﴾ قال في الكشاف استعارة من وارث الميت لانه يبقى بعد فنائه اه ﴿وانصرني على من ظلمني وخذ منه بثاري﴾ فيه أنه يجوز للمظلوم الدعاء على من ظلمه ولكن الاولى العفو لدليل آخر ﴿ت ك عن أبي هريرة﴾ ۞ اللهم حبب الموت الى من يعلم اني رسولك﴾ لان النفس اذا أحبت الموت أنست بربها ورسخ يقينها في قلبها واذا نفرت منه نفر اليقين فانحطت عن درجات المتقين ﴿طب عن أبي مالك الاشعري﴾ قال المناوي ضعيف لضعف اسمعيل بن محمد بن عياش ۞ ﴿اللهم اني أسألك غناي وغنى مولاي﴾ أي أقاربي وعصابتي وأنصاري وأصهاري وأتباعي وأحبابي ولعل المراد غنى النفس لما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد في الدنيا قوتا ﴿طب عن أبي صرمة﴾ بكسر المهملة وسكون الراء الانصاري واسمه مالك بن قيس أو قيس بن صرمة ۞ ﴿اللهم اجعل فناء أمتي﴾ قال المناوي أمة الدعوة وقيل الاجابة ﴿قتلا في سبيلك﴾ أي في قتال أعدائك لاعلاء دينك ﴿بالطعن﴾ بالرماح ﴿والطاعون﴾ قال المناوي وخز أعدائهم من الجن أي اجعل فناء غالبهم بهذين أو بأحدهما دعالهم فاستجيب له في البعض أو أراد طائفة مخصوصة ﴿حم طب عن أبي بردة﴾ قال المناوي أخي أبي موسى ﴿الاشعري﴾ صححه الحاكم وأقروه ۞ ﴿اللهم اني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي﴾ خصه لانه محل العقل فباستقامته تستقيم سائر الاعضاء ﴿وتجمع بها أمري وتلم بها شعثي﴾ أي تجمع بها ما تفرق من أمري ﴿وتصلح بها غائبي﴾ قال المناوي ما غاب عني أي باطني بكمال الايمان والاخلاق الحسان ﴿وترفع بها شاهدي﴾ أي ظاهري بالعمل الصالح ﴿وتزكي بها عملي﴾ أي تزيده وتنميه وتطهره من الرياء والسمعة ﴿وتلهمني بها رشدي﴾ قال المناوي تهديني بها الى ما يرضيك ويقربني اليك اه وقال الفقهاء الرشد صلاح الدين والمال والمعنى قريب أو متحد ﴿وترد بها الفتي﴾ قال المناوي بضم الهمزة وتكسر أي أليفي أو مألوفي أي ما كنت آلفه ﴿وتعصمني بها من كل سوء﴾ أي تمنعني وتحفظني بأن تصرفني عنه وتصرفه عني ﴿اللهم أعطني ايمانا ويقينا ليس بعده كفر ورحمة أنال بها شرف الدنيا والآخرة﴾ وفي نسخة شرف كرامتك في الدنيا والآخرة أي علو القدر فيهما ﴿اللهم اني أسألك الفوز في القضاء﴾ أي الفوز باللطف فيه ﴿ونزل الشهداء﴾ بضم النون والزاي أي منزلتهم في الجنة أو درجتهم في القرب منك لانه محل المنعم عليهم وهو وان كان أعظم منزلة وأوفى وأفخم لكنه ذكره للتشريع ﴿وعيش السعداء﴾ أي الذين قدرت لهم السعادة الاخروية ﴿والنصر على الاعداء﴾ أي الظفر بأعداء الدين ﴿اللهم اني أنزل بك حاجتي﴾ بضم الهمزة أي أسألك قضاء ما أحتاجه من أمر الدارين ﴿وان قصر رأيي﴾ قال

بالوارث الذي يبقى بعد موت المورث من حيث انهما يبقيان بعد انتقاله صلى الله عليه وسلم حيث قال واجعلهما الوارث مني (قوله وخذ منه بثاري) فيه اشارة الى جواز الدعاء على الظالم وان كان الاولى العفو (قوله حبب الموت) لان من أحب لقاء مولاه أحب الله تعالى لقاءه (قوله فناء أمتي الخ) المراد طائفة مخصوصة لا جميع الامة فلا ينافي الحديث الوارد بأنه صلى الله عليه وسلم لم يدع على أمته دعاء يستأصل جميعهم وتلك الطائفة المخصوصة أصحابه صلى الله عليه وسلم أي أسألك أن يكون موت أكثرهم بالجهاد لينالوا شهادة الدنيا والآخرة وبعضهم (٢٨٤) بالوخز أي الطعن من كفار الجن الذين هم أعداؤنا ككفار الانس لينالوا شهادة الآخرة (قوله غناي) أي غنى النفس لا غنى الترفه وكذا ما بعده (قوله مولاي) أي من بيني وبينه موالاة ومناصرة من جميع الاقارب والاصحاب (قوله عن أبي بردة) اسمه الحرث أو عمارة أو عامر سمع عليا وعائشة وولي قضاء الكوفة قاله المناوي (قوله رحمة من عندك) أي عظيمة كما أفاده التنكير قاله المناوي أيضا في كبيره (قوله من عندك) أي من غير سبب لان الرحمة العظيمة هي التي تأتي منه بطريق الفيض قال تعالى من لدنا علما (قوله وتلم بها شعثي) أي ما تفرق من أمري فهو بمعنى ما قبله لكنه غير معيب لكون الدعاء مقام خضوع وتذلل فينبغي فيه الاطناب (قوله غائبي) أي باطني بدليل المقابلة (قوله الفتي) أي ترد على كل ما فارقني من مألوفاتي التي فيها رضاك لا سيما الاعمال الصالحة اذا حصل لي عنها فتور أسألك أن تردها علي فالفتي مصدر بمعنى اسم المفعول أي مألوفي (قوله وتعصمني الخ) طلب ذلك صلى الله عليه وسلم مع أنه ثابت له بالنص ويجاب بانه طلب ذلك اظهارا للعبودية الدالة على افتقار العبد للطلب من مولاه (قوله أعطني ايمانا ويقينا الخ) كذا في العزيزي ونسخة المناوي باسقاط ايمانا اه (قوله ليس بعده كفر) قال المناوي في كبيره فان القلب اذا تمكن منه نور اليقين انزاح عنه ظلام وغيم الريب اه (قوله شرف كرامتك) أي اكرامك لي في الدنيا بأن أقوم بحقوقك وحقوق العباد والآخرة بان أنال النعيم الدائم (قوله في القضاء) في بمعنى الباء على حذف مضاف أي بلطف القضاء (قوله وعيش السعداء) أي حياة السعداء أو تبسط السعداء في الآخرة (قوله والنصر على الاعداء) أي قمعهم ليزول ظلمهم عن العباد (قوله أنزل بك) أي بساحة فضلك حاجتي أي جميع حاجاتي لانه مفرد مضاف (قوله فان قصر) بتشديد الصاد أي عجز أو بتخفيف الصاد المضمومة ضبط بالضبطين ولعلهما روايتان (قوله رأيي) المراد بالرأي ما يلج في الصدر مما يريده الانسان

وقوله اهـ معرب) اسـد اهـ اري لسذا بخط الاجهوري وقوله فاسألك أي فبسبب ضعفي وافتقاري أطلب منك يا قاضي الخ من المناوي في كبيره (قوله يا قاضي الامور) يؤخـذ منه اطلاق القاضي عليه تعالى (قوله كما تجـير) أي تحجز بين البحور (قوله كما تجير بين البحور) كتب عليه الشيخ عبد البر الاجهوري ما نصه أي تفصل بينها وتمنع أحدها من الاختلاط بالآخر والبغي عليه اهـ قوت المهتدي للمؤلف اهـ بحروفه (قوله أو خير أنت معطيه الخ) أي من (٣٨٥) غير سابقة وعدله بخصوصه فلا بعد مع

المناوي بالتشديد أي عجز عن ادراك ماهو أنجح وأصلح ﴿وضعف عملي﴾ أي عبادتي عن بلوغ مراتب الكمال ﴿افتقرت﴾ في بلوغ ذلك ﴿الى رحمتك فأسألك يا قاضي الامور ويا شافي الصدور﴾ أي القلوب من أمراضها كالحقد والحسد والكبر ﴿كما تجير بين البحور﴾ أي تفصل وتحجز وتمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر مع الاتصال ﴿ان تجيرني من عذاب السعير ومن دعوة الثبور﴾ أي النداء بالهلاك ﴿ومن فتنة القبور﴾ أي عند سؤال الملكين منكر ونكير ﴿اللهم ما قصر عنه رأيي ولم تبلغه نيتي ولم تبلغه مسئلتي من خير وعدته أحدا من خلقك أو خير أنت معطيه أحدا من عبادك فاني أرغب اليك فيه﴾ أي في حصوله منك لي ﴿وأسألك برحمتك يا رب العالمين﴾ أي زيادة على ذلك فان رحمتك لا نهاية لسعتها ﴿اللهم يا ذا الحبل الشديد﴾ قال المناوي بموحدة أي القرآن أو الدين ووصفه بالشدة لانها من صفات الحبال والشدة في الدين الثبات والاستقامة وروي بمثناة تحتية وهو القوة ﴿والامر الرشيد﴾ أي السديد الموافق لغاية الصواب ﴿أسألك الامن﴾ أي من الفزع والاهوال ﴿يوم الوعيد﴾ أي يوم التهديد وهو يوم القيامة ﴿والجنة يوم الخلود﴾ أي خلود أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار ﴿مع المقربين الشهود﴾ أي الناظرين لربهم ﴿الركع السجود﴾ أي المكثرين للصلاة ذات الركوع والسجود في الدنيا ﴿الموفين بالعهود﴾ أي بما عاهدوا الله عليه ﴿انك رحيم﴾ أي موصوف بكمال الاحسان لدقائق النعم ﴿ودود﴾ أي شديد الحب لمن والاك ﴿وانك تفعل ما تريد اللهم اجعلنا هادين﴾ أي دالين الخلق على ما يوصلهم الى الحق ﴿مهتدين﴾ أي الى اصابة الصواب قولا وعملا ﴿غير ضالين﴾ أي عن الحق ﴿ولا مضلين﴾ أي أحدا من الخلق ﴿سلما﴾ بكسر فسكون أي صلحا ﴿لاوليائك وعدوا لاعدائك نحب بحبك﴾ أي بسبب حبنا لك ﴿من أحبك ونعادي بعداوتك﴾ أي بسببها ﴿من خالفك﴾ تنازعه نعادي وعداوتك ﴿اللهم هذا الدعاء﴾ أي ما أمكننا منه قد أتينا به ﴿وعليك الاجابة﴾ أي فضلا منك اذ ما على الاله شئ يجب ﴿وهذا الجهد﴾ بالضم أي الوسع والطاقة ﴿وعليك التكلان﴾ بالضم أي الاعتماد ﴿اللهم اجعل لي نورا في قلبي ونورا في قبري ونورا من بين يدي﴾ أي يسعى أمامي ﴿ونورا من خلفي﴾ أي من ورائي ﴿ونورا عن يميني ونورا عن شمالي ونورا من فوقي ونورا من تحتي ونورا في سمعي ونورا في بصري ونورا في شعري ونورا في بشري ونورا في لحمي ونورا في دمي ونورا في عظامي﴾ أي يضيء على المذكورات كلها لان ابليس يأتي الانسان من هذه الاعضاء فيوسوس فدعا باثبات النور فيها ليدفع ظلمته ﴿اللهم أعظم لي نورا وأعطني نورا واجعل لي نورا﴾ قال المناوي عطف عام على خاص أي اجعل لي نورا شاملا للانوار المتقدمة وغيرها هذا ما رأيته في نسخ الجامع الصغير من جر ياء المتكلم باللام لكن رأيت في شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصاري في الخصائص في باب النكاح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى في الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل في جميع أعضائه وجهاته نورا وختم بقوله

ما قبله تكرارا وقوله أرغب اليك فيه أي أطلب منك بجد واجتهاد قال المناوي قوله وأسألك برحمتك. كذا في العزيزي والذي في المناوي من رحمتك اهـ (قوله يا ذا الحبل الشديد) أي السبب الموصل يسمى حبلا شديدا وفي رواية يا ذا الحيل الشديد أي القوة وقد روي في لا حول ولا قوة الا بالله لا حيل الخ (قوله الموفين) بالتخفيف (قوله هادين) أي دالين على الحق مهتدين أي واصلين ومعلوم أنه لا يتصف الشخص بكونه هاديا الا بعد اتصافه بكونه مهتديا ولم يوجد هنا ترتيب فحينئذ المعنى اجعلنا هادين بسبب كوننا مهتدين (قوله غير ضالين الخ) هو لازم لما قبله (قوله وعدوا لاعدائك) وفي رواية وحربا لاعدائك (قوله نحب بحبك) أي بسبب حبنا لك من أحبك فمن مفعول نحب ويحتمل أن من متعلق بحبك أي بسبب حبك من أحبك نحبه ويدل لهذا الاحتمال الثاني قوله صلى الله عليه وسلم بعد من خالفك فانه متعلق بعداوتك (قوله واجعل لي نورا) وفي رواية واجعلني نورا فهو صلى الله عليه وسلم صار نورا محضا ولذا لم يكن له ظل في الشمس وعبارة العزيزي بعد قوله اللهم أعظم لي نورا الى واجعل لي نورا قال المناوي عطف عام على خاص أي اجعل لي نورا شاملا للانوار المتقدمة وغيرها هذا ما رأيته في نسخ الجامع الصغير من جر ياء المتكلم باللام لكن رأيت في شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصاري في الخصائص في باب النكاح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى في الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل في جميع أعضائه وجهاته نورا وختم بقوله واجعلني نورا بنون الوقاية قبل ياء المتكلم اهـ بالحرف

واجعلني نورا بنون الوقاية قبل ياء المتكلم ((سبحان الذي تعطف بالعز)) أي تردى به بمعنى أنه اتصف بأن يغلب كل شئ ولا يغالبه شئ قال العلقمي والتعطف في حق الله مجاز يراد به الاتصاف كأن العز شمله شمول الرداء ((وقال به)) قال العلقمي أي أحبه واختصه لنفسه كما يقال فلان يقول بفلان أي بمحبته واختصاصه وقيل معناه حكم به فان القول يستعمل في معنى الحكم وقال الازهري معناه غلب به كل عزيز ((سبحان الذي لبس المجد)) أي ارتدى بالعظمة والكبرياء ((وتكرم به)) أي تفضل وأنعم على عباده ((سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له)) أي لا ينبغي التنزيه المطلق الا لجلاله المقدس ((سبحان ذي الفضل والنعم)) جمع نعمة بمعنى الانعام ((سبحان ذي المجد والكرم سبحان ذي الجلال والاكرام)) قال المناوي الذي يجله الموحدون عن التشبيه بخلقه وعن أفعالهم والذي يقال له ما أجلك وأكرمك ((ت ومحمد بن نصر)) المروزي ((في)) كتاب ((الصلاة طب والبيهقي في)) كتاب ((الدعوات عن ابن عباس)) وفي أسانيدها مقال لكنها تعاضدت ﷺ ((اللهم لا تكلني الى نفسي طرفة عين)) أي لا تجعل أمري الى تدبيري قدر تحريك جفن وهو مبالغة في القلة ((ولا تنزع مني صالح ما أعطيتني)) قال المناوي قد علم ان ذلك لا يكون ولكنه أراد تحريك هممأمته الى الدعاء بذلك ((البزار)) في مسنده ((عن ابن عمر)) بن الخطاب وهو ضعيف لضعف ابراهيم بن يزيد ﷺ ((اللهم اجعلني شكورا)) أي كثير الشكر لك ((واجعلني صبورا)) قال المناوي أي لا أعاجل بالانتقام أو المراد الصبر العام وهو حبس النفس على ما تكره طلبا لمرضاة الله ((واجعلني في عيني صغيرا وفي أعين الناس كبيرا)) أي لا كون معظما مهابا ولا أحتقر أحدا من خلقك ((البزار عن بريدة)) بالتصغير ابن الحصيب واسناده حسن ﷺ ((اللهم انك لست باله استحدثناه)) أي طلبنا حدوثه أي تجدده بعد ان لم يكن ((ولا برب ابتدعناه)) أي اخترعناه لا على مثال سابق ((ولا كان لنا قبلك من اله نلجأ اليه ونذرك)) أي نترك ((ولا أعانك على خلقنا أحد فنشركه فيك)) أي في عبادتك والالتجاء اليك ((تباركت)) أي تقدست ((وتعاليت)) أي تنزهت قال المناوي وكان نبي الله داود يدعو به ((طب عن صهيب)) بالتصغير وهو حديث ضعيف ﷺ ((اللهم انك تسمع كلامي وترى مكاني وتعلم سري وعلانيتي)) أي ما أخفي وما أظهر ((لا يخفى عليك شئ من أمري وأنا البائس)) أي الذي اشتدت ضرورته ((الفقير)) أي المحتاج اليك في جميع أحوالي ((المستغيث المستجير)) أي الطالب منك الامان من العذاب ((الوجل المشفق)) أي الخائف ((المقر المعترف بذنبه أسألك مسئلة المسكين)) أي الخاضع الضعيف ((وأبتهل اليك ابتهال المذنب)) أي أتضرع اليك تضرع من أخجلته مقارفة الذنوب ((الذليل)) أي المستهان به ((وأدعوك دعاء الخائف الضرير)) أي الى اجابة دعائه ((من خضعت لك رقبته)) أي نكس رأسه رضا بالتذلل والافتقار اليك ((وفاضت لك عبرته)) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة

(قوله تعطف) أي اتصف بالعز وأصل التعطف جعل الرداء على المعاطف وهذا مستحيل عليه تعالى وعبارة العلقمي العطاف والمعطف الرداء وسمي عطافا لوقوعه على عطفي الرجل وهما ناحيتا عنقه والتعطف في حق الله تعالى مجاز يراد به الاتصاف كأن العز شمله شمول الرداء انتهت بحروفها وقال به أي وغلب به يقال فلان يقول بفلان أي بعظمه يغلب فائدة القول يتصرف منها ألفاظ لمعان متعددة كالقبولة والاقالة (٣٨٦) من الذنب (قوله وتكرم به) أي بأثر ذلك الوصف من الانعامات وقوله محمد بن نصر في الصلاة الخ زاد المناوي كلهم من حديث داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده وداود هذا عم المنصور ولي المدينة والكوفة السلاح حدث عنه الكبار كالثوري والاوزاعي ووثقه ابن حبان وغيره اه (قوله لا تكلني) أي لا تتركني هملا لاني لا قدرة لي على نفسي (قوله طرفة عين) أي مقدار تحرك جفن العين وهو كناية عن قلة الزمن (قوله صالح ما أعطيتني) من الايمان والتوفيق لان ذلك اذا نزع خلفه ضده (قوله شكورا) بأن أصرف جميع الخ (قوله صبورا) أي اذا ظلمت فاجعلني صابرا بأن لا أنتقم وكذا اذا ضيقت علي في الرزق أو عرض بأن لا يكون عندي ضجر ولعلي بأن الكل منك (قوله في عيني) أي اجعلني أرى بعيني حقيرا في نفس الامر ولا أرى غيري الا خيرا مني في الصلاح والعلم (قوله كبيرا) أي معظما مهابا بالمتثل أمري فطلب ذلك صلى الله عليه وسلم لما ينشأ عنه من العدل والامتثال لكن بشرط التواضع (قوله ولا رب ابتدعناه) أي اخترعناه على غير مثال سابق فهو أخص مما قبله لان الحدوث التجدد سواء كان على مثال سابق أولا (قوله ولا كان لنا قبلك الخ) هو دليل لما قبله ولما نزهه صلى الله عليه وسلم عن صفات النقص تعالى ناسب أن يذكر صفات الكمال فقال تباركت (قوله الفقير) المحتاج فهو أعم من البائس لانه الذي اشتدت ضرورته (قوله المستجير) أي بك من كل ضر (قوله المشفق) أي الكثير الخوف فهو أخص من الوجل لانه الخائف (قوله المسكين) بكسر الميم وفتحها لغة قليلة (قوله الضرير) أي المضطر كما في رواية وقوله المضطر قال المناوي بين به أن العبد وان علت مرتبته فهو دوما ثم الاضطرار اذ حقيقته لا تعطى الا كذلك فانه ممكن وكل ممكن مضطر الى ممده اه (قوله من خضعت) أصل الخضوع التطامن والميل والمراد هنا الذلة أي من ذلت لك أي لاجلك

أي لاجل الخوف منك رقبته أي ذاته وكذا الكلام في لك فيما يأتي للتعليل على تقدير الخوف منك (قوله وذل) أي انقاد (قوله ورغم لك أنفه) أي التصق أنفه بالرغام أي التراب والمراد لازم ذلك وهو الخضوع ورغم بفتح الغين قال في المختار ورغم فلان من باب قطع والحركات الثلاث في راء المصدر الخ اذا لم يقدر على الانتصاف اه بحروفه (قوله شقيا) أي متعبا نفسه بسبب عدم الاجابة (قوله ياخير الخ) في معنى التعليل لما قبله (قوله ذات بيننا) أي الحالة والشأن الذي يحصل به اجتماع الكلمة (قوله وألف بين قلوبنا) أي اجعل بينها الايناس والمودة والتراحم لتثبت على الاسلام وتقوى على مقاومة أعدائك قاله المناوي (قوله سبل السلام) أي طريق الطاعة الموصل للجنة المسلم من كل آفة (قوله من الظلمات الخ) أي ظلمات المعاصي الى نور الطاعات (قوله وتب علينا) أي اصرف قلوبنا الى الطاعة فالتواب اذا وصف به المولى تعالى كان معناه الصارف لقلوب عباده عن المعاصي الى الطاعة واذا وصف به العبد كان معناه كثير الخروج من الذنوب فهو يختلف معناه باعتبار ما يوصف به (قوله التواب) أي الرجاع بعباده الى مواطن النجاة بعد ما سلط عليهم عدوهم بغوايته ليعرفوا فضله عليهم ثم أتبعه وصفا كالتعليل له فقال الرحيم الخ مناوي (قوله مثنين بها) أي عليها (قوله عن ابن مسعود) واسناده جيد كما في المناوي ولم يتعرض له العلقمي (قوله اللهم اليك أشكو الخ) فانه صلى الله عليه وسلم لما رجع من الطائف بعد موت عمه أبي طالب فانه كان مانعا عنه كفار قريش فلما مات بالغوا في أذيته صلى الله عليه وسلم وصاروا يرجونه بالحجارة حتى أدموا رجليه فصار يجلس من شدة ذلك فيقيمونه من ابطيه ويرجونه فلما اشتد عليه الحال دعا بذلك وأرسل الله تعالى له صلى الله عليه وسلم الملك الموكل

البكاء أي سالت من شدة بكائه دموعه «وذل لك جسمه» أي انقاد لك بجميع أركانه الظاهرة والباطنة «ورغم لك أنفه» أي لصق بالتراب «اللهم لا تجعلني بدعائك شقيا» أي أي خائبا «وكن بي رؤفا رحيما ياخير المسؤلين وياخير المعطين» أي ياخير من طلب منه وخير من أعطى (طب عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ «اللهم أصلح ذات بيننا» أي الحالة التي يقع بها الاجتماع «وألف بين قلوبنا واهدنا سبل السلام» أي دلنا على طريق السلامة من الآفات «ونجنا من الظلمات الى النور» قال المناوي أي أنقذنا من ظلمات الدنيا الى نور الآخرة وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى يخرجهم من الظلمات ظلمات الجهل واتباع الهوى وقبول الوساوس والشبه المؤدية الى الكفر الى النور أي الى الهدى الموصل الى الايمان «وجنبنا الفواحش ماظهر منها وما بطن» أي ما علن وما نسر أو ما بالجوارح وما بالقلب أي بعدنا عن القبائح الظاهرة والباطنة «اللهم بارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذرياتنا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم» أي من شأنك قبول توبة التائبين توبة صحيحة بالندم والعزم على عدم العود والتفضل عليهم «واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها» أي نذكرك بالجميل «قابلين بها» أي مستمرين على قول ذلك مداومين عليه وفي نسخة قابلين لها «وأتمها علينا» أي بدوام ذلك (طب ك عن ابن مسعود) واسناده جيد ﷺ «اللهم اليك أشكو ضعف قوتي» قدم المعمول ليفيد الحصر أي اليك لا الى غيرك «وقلة حيلتي وهواني على الناس» أي احتقارهم اياي واستهانتهم بي «ياأرحم الراحمين» أي ياموصوفا بكمال الاحسان «الى من تكلني» أي تفوض أمري «الى عدو يتجهمني» بالتحتية والفوقية المفتوحتين فالجيم والهاء المفتوحتين وتشديد الهاء قال العلقمي قال في النهاية الى عدو يتجهمني أي يلقاني بالغلظة والوجه الكريه «أم الى قريب ملكته أمري» قال المناوي أي جعلته متسلطا على ايذائي ولا أستطيع دفعه «ان لم تكن ساخطا علي» وفي رواية ان لم يكن لك سخط علي «فلا أبالي» أي بما تصنع أعدائي «غير ان عافيتك» أي السلامة من البلايا والمحن والمصائب «أوسع لي» فيه أن الدعاء بالعافية مطلوب محبوب «أعوذ بنور وجهك الكريم الذي أضاءت له السموات والارض وأشرقت له الظلمات» قال المناوي ببناء أشرقت للمفعول من أشرقت بالضوء تشرق اذا امتلأت به «وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة» بفتح اللام وتضم أي استقام وانتظم «ان تحل علي غضبك» أي من أن تنزله بي أو توجبه علي «أو تنزل علي سخطك» أي غضبك

بالجبال فقال ان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين أي الجبلين المحيطين بهم فغلب عليه الحلم صلى الله عليه وسلم (قوله اليك) أي لا الى غيرك والشكوى اليه تعالى لا تنافي الصبر قال المناوي فان الشكوى الى غيره لا تجدي اه (قوله الى عدو) أي من كفار قريش أو الطائف أو غيرهم (قوله يتجهمني) أي يلقاني بوجه عبوس وغلظة قال العزيزي بالتحتية فالفوقية المفتوحتين فالجيم والهاء المفتوحتين وتشديد الهاء قال العلقمي قال في النهاية الى عدو يتجهمني أي يلقاني بالغلظة والوجه الكريه اه قال الزمخشري وجه جهم غليظ وهو الكريه ويوصف به الاسد اه (قوله بنور وجهك الكريم) أي الشريف اه مناوي (قوله وصلح عليه أمر الدنيا) أي زال فسادها (قوله أن تحل) ويصح يحل وكل بمعنى ينزل لكن في المختار كاصله حل العذاب يحل بالكسر حلا أي وجب ويحل بالضم حلولا أي نزل وقرئ بهما قوله تعالى فيحل عليكم غضبي انظر المناوي

(قوله ولك العتبى) أى طلب الرضا يقال أعتبه اذا طلب رضاه (قوله واقية) أى كلاءة وحفظا وقوله كواقية الوليد أى المولود أى أسألك كلاءة وحفظا كحفظ الطفل المولود أو أراد بالوليد موسى عليه السلام لقوله تعالى ألم نربك فينا وليدا أى كما وقيت موسى شر فرعون وهو فى حجره فقنى شر قومى وأنا بين أظهرهم اه عزيزى قال المناوى وفى هذا ما لا يخفى من دوام افتقار المصطفى ودوام التجائه الى ربه ولا يتحقق (٢٨٨) بهذا الوصف الاعبد كوشف باطنه بصفاء المعرفة وأشرق صدره بنور اليقين

فهو من عطف المرادف ((ولك العتبى)) بضم المهملة آخره ألف مقصورة ((حتى ترضى)) أى أسترضيك حتى ترضى قال العلقمى قال فى النهاية واستعتب طلب أن يرضى عنه ((ولا حول ولا قوة الا بك)) أى لا تحول عن فعل المعاصى ولا قوة على فعل الطاعات الا بتوفيقك قال المناوى وفيه أبلغ رد على الاستاذ ابن فورك حيث ذهب الى أن الولى لا يجوز أن يعرف أنه ولى لانه يسلبه الخوف ويجلب له الامن فان الانبياء اذا كانوا أشد خوفا مع علمهم بنبوتهم فكيف بغيرهم اه فانظر ما وجه أخذ هذا من الحديث ((طب عن عبد الله بن جعفر)) ابن أبى طالب ﴿ ((اللهم واقية كواقية الوليد)) أى المولود أى أسألك كلاءة وحفظا كحفظ الطفل المولود أو أراد بالوليد موسى عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ألم نربك فينا وليدا أى كما وقيت موسى شر فرعون وهو فى حجره فقنى شر قومى وأنا بين أظهرهم ((ع عن ابن عمر)) بن الخطاب قال المناوى وفى اسناده مجهول ﴿ ((اللهم كما حسنت خلقى)) بالفتح أى أوصافى الظاهرة ((فحسن خلقى)) بالضم أى أوصافى الباطنة ﴿ ((حم عن ابن مسعود)) قال المناوى واسناده جيد جدا ﴿ ((اللهم احفظنى بالاسلام قائما واحفظنى بالاسلام قاعدا واحفظنى بالاسلام راقدا)) أى حال كونى قائما وقاعدا وراقدا يعنى فى جميع الحالات ((ولا تشمت بى عدوا ولا حاسدا)) أى لا تنزل بى بلية يفرح بها عدوى وحاسدى ((اللهم انى أسألك من كل خير خزائنه بيدك وأعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك)) قال المناوى وفى رواية بيديك فى الموضعين واليد مجاز عن القدرة المتصرفة وتثنيتها باعتبار التصرف فى العالمين ((ك عن ابن مسعود ﴿ اللهم انى أسألك موجبات رحمتك)) أى مقتضياتها بوعدك فانه لا يجوز الخلف فيه والا فالحق سبحانه وتعالى لا يجب عليه شئ ((وعزائم مغفرتك)) أى موجباتها يعنى أسألك أعمالا بعزم تهب بها الى مغفرتك ((والسلامة من كل اثم)) قال العلقمى قال شيخنا قال العراقى فيه جواز سؤال العصمة من كل الذنوب وقد أنكر بعضهم جواز ذلك اذ العصمة انما هى للانبياء والملائكة قال والجواب أنها فى حق الانبياء واجبة وفى حق غيرهم جائزة وسؤال الجائز جائز الا أن الادب سؤال الحفظ فى حقنا لا العصمة وقد يكون هذا هو المراد هنا ((والغنيمة من كل بر)) بكسر الباء الموحدة أى طاعة وخير ((والفوز بالجنة والنجاة من النار)) ذكره تعليما للامة لا منه لانه متيقن الفوز والنجاة ((ك عن ابن مسعود)) قال المناوى ووهم من قال أبى مسعود ﴿ ((اللهم أمتعنى بسمعى وبصرى حتى تجعلهما الوارث منى)) أى أبقهما صحيحين سالمين الى أن أموت ((وعافنى فى دينى وفى جسدى وانصرنى على من ظلمنى)) قال المناوى من أعداء دينك ((حتى ترينى فيه ثارى)) أن تهلكه ((اللهم انى أسلمت نفسى)) أى ذاتى ((اليك)) أى جعلت ذاتى طائعة لحكمك منقادة لامرك ((وفوضت أمرى اليك)) قال العلقمى قال فى النهاية أى رددته يقال فوضت اليه الامر تفويضا اذا رده اليه وجعله الحاكم فيه وفى قوله وفوضت اشارة الى أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة اليه لا مدبر لها غيره ((وألجأت ظهرى اليك)) أى بعد

وخلص قلبه الى بساط القرب وتحلى سره بلذاذة المسامرة فبقيت نفسه بين هذه كلها أسيرة مأمورة اه (قوله كما حسنت) وفى رواية كما أحسنت ويسن لكل من رأى وجهه فى المرآة أن يقول ذلك لانه صلى الله عليه وسلم كان يقوله حينئذ وقوله فحسن خلقى أى أوصافى الباطنة التى هى مناط الكمال لاقوى على تحمل أفعال الخلق والتخلق بتحقيق العبودية والرضا بالقضاء ومشاهدة أوصاف الربوبية اه مناوى (قوله اللهم احفظنى الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لسيدنا عمر حين جاء يطلب منه صلى الله عليه وسلم وسق تمر فقال له صلى الله عليه وسلم هل أعلمك ما هو خير من ذلك فقال علمنيه وأعطنى وسق التمر فأعطاه صلى الله عليه وسلم التمر وعلمه ذلك (قوله ولا تشمت) بالتخفيف (قوله خزائنه) مبتدأ خبره بيدك (قوله موجبات) أى أسبابها أى كل قول وفعل مقتض للرحمة ليترتب عليها المسببات فليس المراد بالموجبات الواجبات اذ لا يجب عليه تعالى شئ وموجبات جمع موجبة وهى الكلمة التى أوجبت لقائلها الرحمة أى مقتضياتها الخ مناوى وعزائم جمع عزيمة قال الراغب العزيمة عقد القلب على امضاء الامر اه (قوله وعزائم) أى الاسباب المؤكدة المقتضية لمغفرتك (قوله أمتعنى) أى اجعلنى متمتعا بنفع سمعى وبصرى بأن تبقيهما مدة حياتى حتى يكونا كالوارث الذى يبقى بعد موت مورثه (قوله ترينى فيه ثارى) أى هلاكه فان الثار هو الهلاك (قوله أمرى) أى سائر أمورى الظاهرة والباطنة لانه مفرد مضاف وهو قريب فى المعنى مما قبله (قوله وألجأت) أى أسندت ظهرى اليك والمراد لازم ذلك من الراحة فان من أسند الى جدار مثلا ارتاح

تفويض

تفويض أمورى التى أنا مفتقر اليها وبها معاشى وعليها مدار أمرى أسندت ظهرى اليك عما يضرنى ويؤذينى من الاسباب الداخلة والخارجة وخص الظهر لان العادة جرت أن الانسان يعتمد بظهره الى ما يستند اليه ((وخليت وجهى اليك)) بخاء معجمة ومثناة تحتية أى فرغت قصدى من الشرك والنفاق وتبرأت منهما وعقدت قلبى على الايمان ((لاملجأ)) بالهمز وقد تترك للازدواج ((ولامنجى)) هذا مقصور لا يمد ولا يهمز الا بقصد المناسبة للاول أى لامهرب ولامخلص ((منك الا اليك آمنت برسولك الذى أرسلت)) قال المناوى يعنى نفسه صلى الله عليه وسلم أو المراد كل رسول أرسلت أو هو تعليم لامته ((وبكتابك الذى أنزلت)) يعنى القرآن أو كل كتاب سبق ((ك عن على)) أمير المؤمنين وقال صحيح وأقروه ❁ ((اللهم انى أعوذ بك من العجز)) بسكون الجيم هو عدم القدرة على الخير وقيل ترك ما يجب فعله والتسويف به وقال المناوى سلب القوة وتخلف التوفيق ((والكسل)) أى التثاقل والتراخى عما لا ينبغى التثاقل عنه ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه مع امكانه وقيل هو من الفتور والتوانى ((والجبن)) أى الضعف عن تعاطى القتال خوفا على المهجة ((والبخل)) هو فى الشرع منع الواجب وفى اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة ((والهرم)) أى كبر السن المؤدى الى سقوط القوى وذهاب العقل وتخبط الرأى وقال العلقمى قال شيخنا هو الرد الى أرذل العمر لما فيه من اختلال العقل والحواس والضبط والفهم وتشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل فى بعضها ((والقسوة)) أى غلظ القلب وصلابته ((والغفلة)) أى غيبة الشئ المهم عن البال وعدم تذكره ((والذلة)) بالكسر هى أن يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس وينظرون اليه بعين الاحتقار ((والقلة)) بالكسر أى قلة المال بحيث لا يجد كفافا وفى نسخة شرح عليها المناوى والعيلة بدل القلة فانه قال فى النهاية العائل الفقير وقد عال يعيل عيلة اذا افتقر وقال فى المصباح العيلة بالفتح الفقر وهو مصدر عال يعيل من باب باع فهو عائل والجمع عالة وهى فى تقدير فعلة مثل كافر وكفرة ((والمسكنة)) أى فقر النفس وقال المناوى سوء الحال مع قلة المال ((وأعوذ بك من الفقر)) أى فقر النفس وهو الشره وهو المقابل بقوله صلى الله عليه وسلم الغنى غنى النفس والمعنى بقولهم من عدم القناعة لم يفده المال غنى قال القاضى عياض وقد تكون استعاذته من فقر المال والمراد الفتنة من احتماله وقلة الرضا به ولهذا ورد من فتنة الفقر وقال زين العرب الفقر المستعاذ منه هو الفقر المدقع الذى يفضى بصاحبه الى كفران نعم الله تعالى ونسيان ذكره والمدقع هو الذى لا يصحبه خير ولا ورع فيوقع صاحبه فيما لا يليق ﴿فائدة﴾ المدقع بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال بعضهم الدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أى يلصق بالدقعاء وهى التراب قال فى المصباح دقع يدقع من باب تعب لصق بالدقعاء ذلا وهى التراب وزان حمراء ((والكفر)) أى من جميع أنواعه ((والفسوق والشقاق)) أى مخالفة الحق بان يصير كل من المتنازعين فى شق ((والنفاق)) أى الحقيقى أو المجازى ((والسمعة)) بضم السين وسكون الميم التنويه بالعمل ليسمعه الناس وقال ابن عبد السلام السمعة أن يخفى عمله لله ثم يحدث به الناس ((والرياء)) بكسر الراء وتخفيف التحتية والمد اظهار العبادة بقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها وقال ابن عبد السلام الرياء أن تعمل لغير الله تعالى قال المناوى واستعاذته من هذه الخصال ابانة عن قبحها والزجر عنها ((وأعوذ بك من الصمم)) أى بطلان السمع أو ضعفه ((والبكم)) قال المناوى الخرس أو أن يولد لا ينطق ولا يسمع اه وقال العلقمى

يجب عليه أن يصدق بانه مرسل من عند الله تعالى والاولى العموم أى كل رسول وكذا الكتاب يحتمل أن المراد القرآن والاولى العموم أى كل كتاب أنزلته (قوله من العجز) أى سلب القدرة عن الاتيان بالاعمال الصالحة والكسل أى الفتور والتوانى عن الاعمال الصالحة مع القدرة عليها (قوله والجبن) أى أعوذ بك من سلب الشجاعة بان أتصف بالخوف من الموت فأحجم عن قتال الاعداء هذا هو الجبن (قوله والبخل) هو فى الشرع منع الواجب وفى اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة اه عزيزى قال العلقمى وقيل البخل ضد الكرم اه (قوله والهرم) أى الكبر المؤدى الى ترك الاعمال الصالحة والتخبط فى العقل (قوله والغفلة) أى غيبة الشئ عن الحفظ (قوله والقلة) أى قلة المال بحيث لا يكفى العيال أو المراد قلة الناصر لى أو المراد قلة الاعمال الصالحة ولا مانع من ارادة كل (قوله والمسكنة) أى قلة المال مع سوء الحال وأما قلة المال مع الصبر فممدوح (قوله من الفقر) أى فقر القلب أو قلة المال مع عدم الصبر وأشار بذكر الكفر بعده الى انه قد يترتب عليه (قوله والشقاق) أى التخاصم المؤدى الى أن يصير كل من المتخاصمين فى شق أى جهة متباعدين فيؤدى الى عدم الالفة (قوله والسمعة) هى اعلام بالعبادة بعد فعلها ليقال بصلاحه والرياء فعل العبادة والناس يطلعون ليقولوا

بصلاحه

عن الازهر بكم يبكم من باب تعب فهو أبكم أى أخرس وقيل الاخرس الذى خلق ولا نطق له ولا يعقل الجواب ((والجنون)) أى زوال العقل ((والجذام)) وهو علة يحمر منها العضو ثم يسود ثم يتقطع و يتناثر وقال المناوى علة تسقط الشعر وتفتت اللحم وتجرى الصديد منه ((والبرص)) وهو بياض شديد يبقع الجلد ويذهب دمويته ((وسيئ الاسقام)) من اضافة الصفة الى الموصوف أى الامراض الفاحشة الرديئة ((ك والبيهقى فى)) كتاب ((الدعاء عن أنس)) قال الحاكم صحيح وأقروه ❁ ((اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع)) تقدم الكلام عليه فى قوله اللهم انى أعوذ بك من قلب لا يخشع ((ومن الجوع)) أى الالم الذى ينال الحيوان من خلو المعدة ((فانه بئس الضجيع)) أى المضاجع لى فى فراشى استعاذ منه لانه يمنع استراحة البدن و يحلل المواد المحمودة بلا بدل و يشوش الدماغ و يورث الوسواس و يضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطلب النفس الادم بل تأكل الخبز وحده بشهوة أى خبز كان فمهما طلب خبزا بعينه وطلب ادما فليس ذلك بجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يبصق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة ((ومن الخيانة)) قال المناوى مخالفة الحق بنقض العهد فى السر قال العلقمى وقال بعضهم أصل الخيانة أن يؤتمن الرجل على شئ فلا يؤدى الامانة فيه قال أبو عبيد لا نراه خص به الامانة فى أمانات الناس دون ما افترض الله على عباده وائتمنهم فانه قد سمى ذلك أمانة فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم فمن ضيع شيأ مما أمر الله به أو ارتكب شيأ مما نهى الله عنه فقد خان نفسه اذ جلب اليها الذم فى الدنيا والعقاب فى الآخرة ((فانها بئست البطانة)) قال العلقمى ضد الظهارة وأصلها فى الثوب فاتسع فيما استبطن الرجل من أمره فيجعله بطانة حاله ((ومن الكسل والبخل والجبن ومن الهرم وان أرد الى أرذل العمر)) قال المناوى أى الهرم والخوف أو ضعف كالطفولية أو ذهاب العقل ((ومن فتنة الدجال)) أى محنته وامتحانه وهى أعظم فتن الدنيا والدجال فعال بالتشديد وهو من الدجل بمعنى التغطية لانه يغطى الحق بباطله ولهذا سمى الكذاب دجالا ((وعذاب القبر)) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف

(قوله وسيئ الاسقام) من اضافة الصفة للموصوف وهو من عطف العام قال المناوى وسيئ الاسقام أى الامراض الفاحشة الرديئة المؤدية الى فرار الحميم وفقد الانيس اه (قوله من علم لا ينفع) لكونه صحبه رياء أو سمعة أو لكونه علما غير شرعى كعلم الفلاسفة (قوله لا يخشع) أى لا يتواضع ولا يرق لقساوته (قوله لا يسمع) أى لا يقبل والا فكل دعاء مسموع فالمراد لازم عدم السمع (قوله لا تشبع) أى بأن تطلب الزيادة فى الدنيا الا الى غاية (قوله الجوع) حقيقته أنه الالم الحاصل من خلو المعدة من المأكول ولا ينافى هذا قول أهل السلوك ينبغى للسالك أن يربى نفسه بالجوع وحديث جوعوا تصحوا الان هذا محمول على عدم الانهماك على المأكول بأن يقتصر على الشبع الشرعى (قوله أيضا ومن الجوع) هذا مخالف لما عليه أهل الطريق فان الجوع مطلوب لرياضة النفس ويجاب بأن المستعاذ منه (٢٩٠) هو الذى ليس فيه مصلحة شرعية أو يضر بالجسد (قوله فانه بئس الضجيع) أى المضاجع لى فى فراشى استعاذ منه لانه يمنع استراحة البدن و يحلل المواد المحمودة بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطلب النفس الادم بل تأكل الخبز وحده بشهوة أى خبز كان فمهما طلب خبزا بعينه أو طلب ادما فليس ذلك بجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يبصق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة اه عزيزى (قوله ومن الخيانة) أى خيانة الغير كالخيانة فى الوديعة وخيانة النفس كأن لا يمتثل المأمورات والمنهيات (قوله البطانة) هى فى الاصل الثوب الملاصق للجسد والجهة التى لا تلاصقه تسمى ظهارة فاستعيرت لكل شئ ملازم يقال بطانة الرجل أهله وعياله والمراد هنا الصفة الملازمة للشخص (قوله أرذل العمر) أى العمر الارذل أى الردىء بأن يسلب صفة التمييز فيعود كالطفل (قوله الدجال) واسمه صافن بن صياد وكنيته أبو يوسف وهو يهودى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة فتنة أعظم من الدجال أخرجه الحاكم عن هشام بن عامر والدجال فعال بفتح أوله والتشديد من الدجل الخ علقمى (قوله وعذاب القبر) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز والاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير فى أى أعوذ من عذاب فى القبر وفيه اثبات عقاب القبر فالايمان به واجب وأضيف العذاب الى القبر لانه الغالب والا فكل ميت أراد الله تعذيبه أناله ما أراد به قبر أم لم يقبر ولو صلب أو غرق فى البحر أو أكلته الدواب أو أحرق حتى صار رمادا أو ذرى فى الريح وهو على الروح والبدن جميعا باتفاق أهل السنة وكذا القول فى النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو عذاب الكفار و بعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فانه يعذب بحسب جريمته ثم يرفع عنه بدعاء أو صدقة

أونحو ذلك وقال اليافعي في روض الرياحين بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفا لهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المسلمين دون الكفار وعمم النسفي في بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع العذاب عنه يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر رمضان قال وأما المسلم العاصي فانه يعذب في قبره لكنه ينقطع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود اليه الى يوم القيامة وان مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك و ينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيامة اه وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم اذا وصلوا (٢٩١) الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل وقال ابن القيم في البدائع نقلت من خط القاضي أبي يعلى في تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا بد أن يلحقهم الفناء والبلى ولا يعرف مقدار مدة ذلك اه ويؤيد هذا ما أخرجه هناد بن السري في الزهد عن مجاهد قال للكفار هجعة يجدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فاذا صيح بأهل القبور يقول الكافر ياويلنا من بعثنا من مرقدنا فيقول المؤمن الى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون وقوله وفتنة المحيا بفتح الميم أي ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت قال المناوي أوهي الابتلاء مع فقد الصبر وقوله والممات قال العلقمي يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت اليه لقربها منه ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أي سؤال الملكين والمراد من شر ذلك والا فأصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك فالسبب غير المسبب وقيل أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر وبفتنة الممات السؤال في القبر مع الحيرة اه عزيزي (قوله والممات) أي الفتنة الواقعة قرب الموت فهي في الحياة فعطفها من عطف الخاص اهتماما بها (قوله أواهة) أي كثيرة الدعاء والتضرع ليترتب عليها اظهار الاحتياج مخبتة أي متواضعة خاشعة منيبة أي راجعة اليك فطلب صلى الله عليه وسلم وصف قلبه بهذه الاوصاف الثلاثة (قوله عزائم) أي أسباب مغفرتك المؤكدة لان العزم التصميم وفي الاستعاذة من الفتن في هذا الحديث رد على من روى حديثا لا تستعيذوا بالله من الفتن فان فيها حصاد المنافقين أي هلاكهم اي فالفتن فيها خير لكونها تهلك المنافقين

الى الفاعل على طريق المجاز أو الاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير في أي يتعوذ من عذاب في القبر وفيه اثبات عذاب القبر والايمان به واجب وأضيف العذاب الى القبر لانه الغالب والا فكل ميت أراد الله تعذيبه ناله ما أراده به قبر أو لم يقبر ولو صلب أو غرق في البحر أو أكلته الدواب أو حرق حتى صار رمادا أو ذري في الريح وهو على الروح والبدن جميعا باتفاق أهل السنة وكذا القول في النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فانه يعذب بحسب جريمته ثم يرفع عنه وقد يرفع عنه بدعاء أو صدقة أو نحو ذلك وقال اليافعي في روض الرياحين بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفا لهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المؤمنين دون الكفار وعمم النسفي في بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر رمضان ثم لا يعود اليه الى يوم القيامة وان مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيامة اه وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم اذا وصلوا الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل ولا دليل لما قاله النسفي وقال ابن القيم في البدائع نقلت من خط القاضي أبي يعلى في تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا بد أن يلحقهم الفناء والبلى ولا يعرف مقدار مدة ذلك اه قلت ويؤيد هذا ما أخرجه هناد بن السري في الزهد عن مجاهد قال للكفار هجعة يجدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فاذا صيح بأهل القبور يقول الكافر ياويلنا من بعثنا من مرقدنا فيقول المؤمن الى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون ﴿ومن فتنة المحيا﴾ بفتح الميم أي ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت قال المناوي أوهي الابتلاء عند فقد الصبر ﴿والممات﴾ قال العلقمي يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت اليه لقربها منه ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أي سؤال الملكين والمراد من شر ذلك والا فأصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر وبفتنة الممات السؤال في القبر مع الحيرة ﴿اللهم انا نسألك قلوبا أواهة﴾ أي متضرعة أو كثيرة الدعاء أو البكاء ﴿مخبتة﴾ أي خاشعة مطيعة منقادة ﴿منيبة﴾ أي راجعة اليك بالتوبة قال العلقمي قال في النهاية الانابة الرجوع الى الله بالتوبة يقال أناب ينوب انابة فهو منيب اذا أقبل ورجع ﴿في سبيلك﴾ أي الطريق اليك ﴿اللهم انا نسألك عزائم مغفرتك﴾ قال المناوي حتى يستوي المذنب التائب

والذى لم يذنب فى ما ل الرحمة ﴿ومنجيات أمرك﴾ أى ما ينجى من عقابك ﴿والسلامة من كل اثم﴾ أى ذنب ﴿والغنيمة من كل بر﴾ بكسر الموحدة أى خير وطاعة ﴿والفوز بالجنة والنجاة من النار﴾ وهذا ذكره للتشريع والتعليم ﴿ك عن ابن مسعود ﷺ اللهم اجعل أوسع رزقك على عند كبر سنى وانقطاع عمرى﴾ أى اشرافه على الانقطاع لان الآدمى حينئذ ضعيف القوى قليل الكد عاجز السعى ﴿ك عن عائشة ﷺ اللهم انى أسألك العفة﴾ هى بمعنى العفاف والعفاف هو التنزه عما لا يباح والكف عنه ﴿والعافية فى دنياى ودينى وأهلى ومالى﴾ أى السلامة من كل مكروه ﴿اللهم استر عورتى﴾ قال المناوى عيوبى وخللى وتقصيرى وكل ما يستحيى من ظهوره ﴿وآمن روعتى﴾ قال العلقمى وفى رواية روعاتى قال شيخنا جمع روعة وهى المرة من الروع وهو الفزع ﴿واحفظنى من بين يدى ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى وأعوذ بك أن أغتال من تحتى﴾ بالبناء للمفعول قال العلقمى قال فى النهاية أى أدهى من حيث لا أشعر يريد به الخسف ﴿البزار﴾ فى مسنده ﴿عن ابن عباس ﷺ اللهم انى أسألك ايمانا يباشر قلبى﴾ أى يلابسه ويخالطه ﴿حتى أعلم أنه﴾ أى الشان وفى نسخة أن ﴿لا يصيبنى الا ما كتبت لى﴾ قال المناوى أى قدرته على فى العلم القديم الازلى أو فى اللوح المحفوظ ﴿ورضنى من المعيشة بما قسمت لى﴾ أى وأسألك أن ترزقنى رضا بما قسمته لى من الرزق ﴿البزار عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﷺ ﴿اللهم ان ابراهيم كان عبدك وخليلك دعاك لاهل مكة بالبركة﴾ أى بقوله وارزق أهله من الثمرات وقد فعل بنقل الطائف من الشام اليه وكان أقفر لا زرع به ولا ماء ﴿وأنا محمد عبدك ورسولك﴾ قال المناوى لم يذكر الخلة لنفسه مع أنه خليل أيضا تواضعا ورعاية للادب مع أبيه ﴿أدعوك لاهل المدينة﴾ لفظ المدينة صار علما بالغلبة على طيبة فاذا أطلق انصرف اليها ﴿أن تبارك لهم فى مدهم وصاعهم﴾ أى فيما يكال بهما ﴿مثلى ما باركت لاهل مكة﴾ مفعول مطلق أو حال ﴿مع البركة بركتين﴾ بركتين بدل من مثلى ما باركت ومع البركة حال من بركتين لان نعت النكرة اذا تقدم عليها يصير حالا منها ويجوز أن يكون مع البركة بركتين مفعولين لفعل محذوف أى اللهم اجعل ﴿ت عن على﴾ أمير المؤمنين قال المناوى وكذا أحمد عن أبى قتادة قال الهيثمى ورجاله رجال الصحيح ﷺ ﴿اللهم ان ابراهيم حرم مكة فجعلها حراما﴾ أى أظهر حرمتها بأمر الله تعالى ﴿وانى حرمت المدينة﴾ حراما ﴿ما بين مأزميها﴾ تثنية مأزم بهمزة بعد الميم وبكسر الزاى الجبل وقيل المضيق بين جبلين ثم بين حرمتها بقوله ﴿أن لا يراق فيها دم﴾

وان أصابكم بعضها فهو حديث موضوع لا أصل له (قوله أوسع رزقك) أى أحد قسمى الرزق وهو ما يحصل به غذاء الابدان دون ما يحصل به غذاء الارواح بدليل قوله صلى الله عليه وسلم عند كبر سنى الخ فان الذى به غذاء الارواح يطلب فى كل وقت لا عند كبر السن فقط (قوله وانقطاع) أى قرب انقطاع عمرى اذ لا فائدة فيه عند الانقطاع بالفعل (قوله العفة) أى العفاف عن كل حرام ومكروه ولذة وشهوة وقوله وأهلى ومالى من عطف الخاص لدخول ذلك فى الدنيا وقوله وآمن روعتى فى رواية روعاتى (قوله وآمن روعتى) بتشديد الميم فى آمن كما ضبطه الاجهورى بخطه قال المناوى والروعة بفتح الراء انتهى (قوله أغتال) أى أدهى من تحتى بالخسف أو غيره وأشار صلى الله (٢٩٣) عليه وسلم بذلك الى استيعاب الجهات (قوله يباشر قلبى) أى يتخلل به ويعمه فان الايمان الذى ليس كذلك قد يصاحبه النفاق (قوله ورضا من المعيشة) فى نسخة حل عليها المناوى ورضنى (قوله كان عندك) أى فى غاية الذلة لك (قوله دعاك لاهل مكة) أى بكثرة الرزق لاهل مكة ولمكة أسماء كثيرة أفردت بالتأليف ومما ينفع صاحب الرعاف أن يكتب بدم رعافه على جبهته مكة وسط البلاد والله رؤف بالعباد فيشفى ويجوز كتب لفظ الجلالة بالنجس لاجل التداوى (قوله ورسولك) لم يقل وخليلك تأدبا مع أبيه من أن يشاركه فى وصف الخلة وان كان الواقع أنه أرقى منه فى ذلك الوصف وبخط الشيخ عبد البر الاجهورى ما نصه ولم يقل وخليلك وان كان خليلا وأرفع من الخليل لانه خص بمقام المحبة لانه فى مقام التواضع اذ هو اللائق بمقام الدعاء وأيضا فراعى الادب مع أبيه ابراهيم صلى الله عليه وسلم انتهى بحروفه (قوله فى مدهم) أى مكيل مدهم وصاعهم بأن تبارك لهم فيه فيكفيهم أكثر من كفاية غيرهم (قوله مثلى الخ) فسره بقوله صلى الله عليه وسلم مع البركة التى حصلت لهم بدعاء الخليل بركتين (قوله حرم مكة) أى أظهر حرمتها والا فهى محرمة من قبل قال فجعلها حراما أى محترمة لا يصاد صيدها الخ (قوله فجعلها حراما) كذا فى خط الشيخ عبد البر الاجهورى وبعض النسخ بالف بعد الراء وفى نسخة العزيزى فجعلها حرما بلا ألف وهو تفسير لما قبله على كل من النسختين (قوله حرمت المدينة) أى جعلتها محترمة لا يصاد الخ أى ابتدأت ذلك باذنه تعالى ولم يكن سابقا قبلى (قوله مأزميها) تثنية مأزم وهو الجبل وكتب الشيخ عبد البر ما نصه المأزم الطريق الضيق فى الجبال حيث يلتقى بعضها ببعض ويتسع ما وراءه والميم زائدة وكأنه من الأزم القوة والشدة وعبارة المحشى تثنية مأزم بهمزة بعد الميم وكسر الزاى الجبل وقيل المضيق بين الجبلين ونحوه اهـ بحروفه (قوله أن لا يراق الخ) أى لا يقتل فيها قتيل بغير حق كذا فى الشارح وفيه أن غيرها مثلها فى ذلك فالظاهر أن المراد لا يقتل فيها صيد

(قوله ولا يحمل الخ) أى يحرم فيها وقوله ولا يخبط الخ أى يحرم ذلك (قوله اللهم بارك) أى زدها خيرا أى فى جميع ما يتعلق بها من حيوان وغيره ثم خص صلى الله عليه وسلم ماذكره بعد (قوله فى مدنا) بأن كان المد فى غيرها يكفى أناسا قليلين فيكفى فيها كثيرين (قوله مع البركة) أى التى فى غيرها اجعل معها اثنين فيكون فيها ثلاثة (قوله نفسى) أى ذاتى (قوله شعب) أى فضاء بين الجبلين يمكن منه السلوك والنقب معلوم وهو الطريق بين الجبلين كما قاله العلقمى وكتب العلقمى على قوله شعب بكسر الشين الفرجة النافذة بين جبلين انتهى وقال المناوى ولا نقب بكسر النون وسكون القاف طريق بين جبلين انتهى وقوله بكسر النون هو خلاف المشهور وضبطه الشيخ عبد البر الاجهورى فى نسخته بالقلم بفتح النون فانظره (قوله والمأثم) أى الاثم كبيرا أوصغيرا

قال المناوى أن لا يقتل فيها آدمى معصوم بغير حق اﻫ وفيه نظر ((ولا يحمل فيها سلاح لقتال)) قال المناوى أى عند فقد الاضطرار ((ولا يخبط فيها شجرة)) أى يسقط ورقها ((الا لعلف)) قال المناوى بسكون اللام ما تأكله الماشية ((اللهم بارك لنا فى مدينتنا)) أى كثر خيرها ((اللهم بارك لنا فى صاعنا اللهم بارك لنا فى مدنا)) أى فيما يكال بهما ((اللهم اجعل مع البركة بركتين)) أى ضاعف البركة فيها ((والذى نفسى بيده)) أى روحى بقدرته وتصريفه ((ما من المدينة شعب)) بكسر الشين أى فرجة نافذة بين جبلين ((ولا نقب)) بفتح النون وسكون القاف هو طريق بين جبلين ((الا وعليه ملكان)) بفتح اللام ((يحرسانها حتى تقدموا)) أى يحرسان المدينة من العدو الى قدومكم ((اليها)) من سفركم قال المناوى وكان هذا القول حين كانوا مسافرين للغزو وبلغهم أن العدو يريد الهجوم أو هجم عليها ((م ش عن أبى سعيد)) الخدرى ۞ ((اللهم انى أعوذ بك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم)) بفتح الميم فيهما وكذا الراء والمثلثة وسكون الهمزة والغين المعجمة والمأثم ما يقتضى الاثم والمغرم قيل الدين فيما لا يحل أو فيما يحل لكن يعجز عن وفائه وهذا تعليم أو اظهار للعبودية والافتقار ((ومن فتنة القبر وعذاب القبر)) قال العلقمى فتنة القبر هى سؤال الملكين منكر ونكير والاحاديث صريحة فيه ولهذا يسمى ملكا السؤال الفتانين وما أحسن قول من قال فتنة القبر التحير فى جواب منكر ونكير وعلم من العطف أن عذاب القبر غير فتنة القبر فلا تكرار لان العذاب مرتب على الفتنة والسبب غير المسبب وهو ظاهر اذا فسرنا الفتنة بالتحير وقد يسئل ولا يتحير بان يجيب على الوضع الصحيح ويحصل بعد السؤال التعذيب لنوع من التقصير فى بعض الاعمال كما فى مسئلة التقصير فى البول ونحو ذلك فتنبه لذلك ((ومن فتنة النار)) هى سؤال الخزنة على جهة التوبيخ واليه الاشارة بقوله تعالى كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير ((وعذاب النار)) أى احراقها بعد فتنتها ((ومن شر فتنة الغنى)) قال العلقمى قال زين العرب فتنة الغنى البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال فى المعاصى وأخذه من الحرام وأن لا يؤدى حقه وأن يتكبر به ((وأعوذ بك من فتنة الفقر)) أى حسد الاغنياء والطمع فى مالهم والتذلل لهم وعدم الرضا بالمقسوم ((وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال)) قال المناوى بحاء مهملة لكون احدى عينيه ممسوحة أو لمسح الخير منه أو لمسحه الارض أى يقطعها فى أمد قليل والدجال من الدجل وهو الخلط والكذب استعاذ منه مع كونه لا يدركه نشرا لخبره بين الامة لئلا يلتبس كفره على مدركه ((اللهم اغسل عنى

والمغرم كل ما فيه خسارة دين أو دنيا ولذا سئل صلى الله عليه وسلم انك تكثر من الدعاء بعدم المغرم فقال ذلك اذا حدث كذب واذا وعد أخلف وهذا من الخسارة فى الدين وخسارة الدنيا كالخسارة فى التجارة والقرض مع عدم القدرة على الوفاء وبخط الاجهورى المغرم مصدر وضع موضع الاسم وأريد به مغرم الذنوب والمعاصى وقيل المغرم كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله أو فيما يجوز ثم عجز عن أدائه فاما دين احتاج اليه وهو قادر على أدائه فلا يستعاذ منه انتهى بحروفه (قوله وعذاب النار) عطف خاص وفتنة الغنى بان لا يكون شاكرا وفتنة الفقر كالتذلل للاغنياء والسعى اليهم لاجل طلب الدنيا خصوصا اذا كانوا بخلاء فقد أراق ماء وجهه وهو أقوى من اراقة ماء الحيا أى الحياة وعذاب القبر من عطف اللازم على الملزوم خلافا للشارح لكن لازم أعم وعبارة العلقمى قال الغزلى فتنة الغنى هى الحرص على جمع المال وحبه حتى يكسبه من غير حله ويمنعه من واجبات انفاقه وفتنة الفقر مراده بها الفقر المدقع الذى لا يصحبه خير ولا ورع حتى يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق باهل الدين والمروءة ولا يبالى بسبب فاقته على أى حرام وثب ولا فى أى حالة وقيل المراد به فقر النفس الذى لا يرده ملك الدنيا بحذافيرها انتهت بحروفها وقوله المدقع قال العزيزى بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال بعضهم المدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أى ملصق بالدقعاء وهى التراب اﻫ بحروفه (قوله من فتنة) أى مصيبة أو اختبار المسيح الدجال وذكر الدجال بعد المسيح لئلا يتوهم المسيح سيدنا عيسى عليه السلام وسمى الدجل مسيحا لانه ممسوح العين أى مساويه لخده (قوله اغسل) شبه الخطايا بالدنس الحسى الذى يتباعد عنه والغسل تخييل والماء والثلج الخ ترشيح باق على معناه أو مستعار للعمل البر المطهر من الدنس بجامع ازالة ما يكره فالمراد من الغسل المذكور المغفرة قال العلقمى قال الخطابى ذكر الثلج والبرد تأكيدا أو لانهما

ما اوثم تمسهما الايدي ولم يمتهنهما الاستعمال قال ابن دقيق العيد عبر بذلك عن غاية المحو فان الثوب الذي يتكرر عليه ثلاثة أشياء منقية يكون في غاية النقاء انتهى (قوله ونق قلبي من الخطايا الخ) تأكيد لما سبق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو أثرها ولما كان الدنس في الثوب الابيض أظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه قاله ابن دقيق العيد انتهى علقمي (قوله وباعد) أي بعد فالمفاعلة ليست مرادة وكذا كما باعدت وقوله وكذا كما باعدت أي كتبعيدك مناوي (قوله بين خطاياي) أعاد لفظ بين لقوله وعود خافض الخ ولم يعد في المغرب بأن يقول وبين المغرب لان المعطوف عليه اسم ظاهر لا ضمير (قوله عبدك ونبيك) يعني نفسه والقصد به طلب دوام شهود القلب انتهى بخط اج (قوله وماقرب اليهامن قول أو عمل) عبارة المناوي وعمل واسألك ان تجعل الخ باسقاط الالف واسقاط وأعوذبك من النار وماقرب اليها من قول أو عمل لكن هذه الجملة ثابتة في بعض نسخ المتن باسقاط الالف من أو عمل فيها وفي التي قبلها كذا بهامش العزيزي بنسخة الشيخ عبد السلام اللقاني (قوله كل قضاء الخ) بأن ترضيني به وتصبرني عليه من خير أو شر (قوله الطاهر) أي المنزه عن كل نقص (قوله الطيب) أي الذي لا يقربه دنس (قوله الاحب اليك) أي لقربه الى الاجابة وان كانت أسماؤه تعالى كلها طاهرة طيبة محبوبة وهذا الحديث ترجم له بعض المحدثين بباب اسم الله الاعظم (قوله وصدقني) عطف تفسير (قوله فاقلل ماله الخ) قيل يعارضه مافي البخاري من أنه صلى الله عليه وسلم دعا لخادمه أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه وفي رواية وأطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا وذلك لا ينافي الخير الآخرة

خطاياي» أي ذنوبي بفرضها أو ذكره للتشريع والتعليم «بالماء والثلج والبرد» بفتح الراء جمع بينها مبالغة في التطهير لان ماغسل بالثلاثة أنقى مما غسل بالماء وحده فسأل ربه أن يطهره التطهير الاعلى الموجب لجنة المأوى والمراد طهرني منها بانواع مغفرتك قال العلقمي وحكمة العدول عن ذكر الماء الحار الى الثلج والبرد مع أن الحار في العادة أبلغ ازالة للوسخ اشارة الى أن الثلج والبرد ماآن طاهران لم تمسهما الايدي ولم يمتهنهما الاستعمال فكان ذكرهما آكد في هذا المقام أشار الى هذا الخطابي وقال الكرماني وله توجيه آخر وهو أنه جعل الخطايا بمنزلة النار لكونها تؤدي اليها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تأكيدا في اطفائها وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء الى أبرد منه وهو الثلج ثم الى أبرد منه وهو البرد بدليل أنه قد يجمد ويصير جليدا بخلاف الثلج فانه يذوب «ونق قلبي» خصه لانه بمنزلة ملك الاعضاء واستقامتها باستقامته «من الخطايا» تأكيد للسابق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو أثرها «كما ينقى الثوب الابيض من الدنس» أي الوسخ ولما كان الدنس في الثوب الابيض أظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه «وباعد بيني وبين خطاياي» أي أبعد وعبر بالمفاعلة مبالغة وكرر بين لان العطف على الضمير المجرور يعاد فيه الخافض «كما باعدت بين المشرق والمغرب» قال العلقمي المراد بالمباعدة محو ما حصل منها والعصمة عما سيأتي منها وهو مجاز لان حقيقة المباعدة انما هي في الزمان والمكان وموقع التشبيه أن التقاء المشرق والمغرب مستحيل فكأنه أراد أن لا يبقى لها منه اقتراب بالكلية قال الكرماني يحتمل أن يكون في الدعوات الثلاث اشارة الى الازمنة الثلاثة والمباعدة للمستقبل والتنقية للحال والغسل للماضي (ق ت ن ه عن عائشة) ﴿اللهم اني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ماعلمت منه ومالم أعلم وأعوذبك من الشر كله عاجله وآجله ماعلمت منه ومالم أعلم اللهم اني أسألك من خير ماسألك عبدك ونبيك وأعوذبك من شر ماعاذ به عبدك ونبيك اللهم اني أسألك الجنة وماقرب اليها من قول او عمل وأعوذبك من النار وماقرب اليها من قول أو عمل واسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لي خيرا﴾ قال المناوي هذا من جوامع الكلم وأحب الدعاء الى الله قال الحليمي وأعجله اجابة والقصد به طلب دوام شهود القلب أن كل واقع فهو خير وينشأ عنه الرضا فلا ينافي حديث عجبا للمؤمن لا يقضي الله له قضاء الا كان له خيرا اه (ه عن عائشة) قال العلقمي قال الدميري رواه أحمد في مسنده والبخاري في الادب والحاكم في المستدرك وقال صحيح الاسناد ﴿اللهم اني اسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك الاحب اليك الذي اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به أعطيت واذا استرحمت به رحمت واذا استفرجت به فرجت﴾ قال المناوي وبوب عليه ابن ماجه باب اسم الله الاعظم (ه عن عائشة) ﴿اللهم من آمن بي وصدقني وعلم أن ماجئت به هو الحق من عندك فاقلل ماله وولده﴾ أي بحيث يكون ماله قدر كفايته ليتفرغ لاعمال

الاخروي وأن فضل التقلل من الدنيا يختلف باختلاف الاشخاص انتهى علقمي (قوله أيضا فاقلل ماله الخ) لان الاكثار ذلك يشغل عن الله تعالى والقيام بحقوقه ولم يقل فاعدم ماله لانه تعذيب اذ لابد للانسان من مال يكفيه وعياله ولم يقل واعدم ولده طلبا لابقاء الامة الى يوم القيامة ولا ينافي طلب الاقلال من ذلك دعاؤه صلى الله عليه وسلم لانس بكثرة المال والولد لان هذا في حق المحجوب الذي يشغله ذلك عن الله تعالى وأنس رضي الله تعالى عنه مطهر مأمون من شغله بذلك عن الله تعالى وكذلك ما ورد

من نحو نعم المال الصالح للرجل الصالح ونعمت الدنيا الخ محمول على من لم يشغله ذلك ولم يتأثر بزواله ولذا مكث الجنيد نحو ثلاثين سنة لم يضحك ثم مات له ولد فرؤى منبسطا فقيل له لم فقال كيف لا أرضى بما رضى به مولاى وما ورد أن بعض الاكابر بكى عند فقد ولده فهو بكاء رحمة وشفقة لا بكاء أسف (قوله وعجل له القضاء) أى الموت فهو عطف سبب على المسبب اذ الموت سبب فى لقائه تعالى (قوله فأكثر ماله الخ) أى ليكون سببا لهلاكه لانه مستحق لذلك (قوله (٢٩٥) غيلان) بفتح الغين وهو ابن سلمة قال ابن حجر

الآخرة ((وحبب اليه لقاءك)) أى حبب اليه الموت ليلقاك ((وعجل له القضاء)) أى الموت ((ومن لم يؤمن بى ولم يصدقنى ولم يعلم ان ما جئت به هو الحق من عندك فأكثر ماله وولده وأطل عمره)) قال العلقمى قيل يعارضه ما فى البخارى من انه صلى الله عليه وسلم دعا لخادمه أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه وفى رواية وأطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا ان ذلك لا ينافى الخير الاخروى وأن فضل التقلل من الدنيا يختلف باختلاف الاشخاص اه قال المناوى كما يفيده الخبر القدسى ان من عبادى من لا يصلحه الا الغنى الحديث وكان قياس دعائه بطول العمر فى الثانى دعاءه فى الاول بقصره لكنه تركه لان المؤمن كلما طال عمره وكثر عمله كان خيرا له ((طب عن معاذ)) بن جبل ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره ((ه عن عمرو بن غيلان)) بن سلمة ((الثقفى)) ۞ ((اللهم من آمن بك)) أى صدق بوجودك ووحدانيتك أى أنه لا اله غيرك ((وشهد أنى رسولك)) أى الى الثقلين ((فحبب اليه لقاءك)) أى الموت ليلقاك ((وسهل عليه قضاءك)) فيتلقاه بقلب سليم وصدر مشروح ((واقلل له من الدنيا)) أى بحيث يكون الحاصل له منها بقدر كفايته ((ومن لم يؤمن بك)) ولم ((يشهد أنى رسولك فلا تحبب اليه لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وكثر له من الدنيا)) وذلك يشغله عن أعمال الآخرة ((طب عن فضالة)) بفتح الفاء ((ابن عبيد)) قال المناوى ورجاله ثقات ۞ ((اللهم انى أسألك الثبات فى الامر)) قال المناوى الدوام على الدين ولزوم الاستقامة ((وأسألك عزيمة الرشد)) أى حسن التصرف فى الامر والاقامة عليه ((وأسألك شكر نعمتك)) أى التوفيق لشكر انعامك ((وحسن عبادتك)) أى ايقاعها على الوجه الحسن وذلك باستيفاء شروطها وأركانها ومستحباتها ((وأسألك لسانا صادقا)) أى محفوظا من الكذب ((وقلبا سليما)) أى من الحسد والحقد والكبر وفى نسخة حليما بدل سليما وعليها يدل ظاهر شرح المناوى فانه قال بحيث لا يقلق ولا يضطرب عند هيجان الغضب ((وأعوذ بك من شر ما تعلم وأسألك من خير ما تعلم وأستغفرك مما تعلم انك أنت علام الغيوب)) أى الاشياء الخفية ((ت ن عن شداد بن أوس)) قال المناوى قال العراقى منقطع وضعيف ۞ ((اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك أنبت)) أى رجعت وأقبلت بهمتى ((وبك خاصمت)) أى دافعت من يريد مخاصمتى ((اللهم انى أعوذ بعزتك)) أى بقوة سلطانك ((لا اله الا أنت أن تضلنى)) أى من أن تضلنى بعدم التوفيق للرشاد ((أنت الحى القيوم)) أى الدائم القيام بتدبير الخلق ((الذى لا يموت)) قال المناوى بالاضافة للغائب للاكثر وفى رواية بلفظ الخطاب ((والجن والانس يموتون)) أى عند انقطاع آجالهم ((م عن ابن عباس)) ۞ ((اللهم لك الحمد كالذى نقول)) أى كالذى نحمدك به من المحامد ((وخيرا مما نقول)) أى مما حمدت به نفسك والفعل مبدوء بالنون فى الموضعين ((اللهم لك صلاتى ونسكى)) أى عبادتى أو ذبائحى فى الحج والعمرة ((ومحياى ومماتى)) قال المناوى أى لك ما فيهما من جميع

مختلف فى صحبته (قوله فى الامر) أى كل أمورى عند الموت وعند الصراط الخ (قوله عزيمة الرشد) العزيمة هى تصميم قلبى على حسن تصرفى فى أمور دينى (قوله صادقا) لان تعود اللسان الكذب سبب فى الهلاك (قوله ما تعلم) لم يقل من شر ما أعلم لانه قد يقع الشخص فى شر من حيث لا يشعر (قوله من خير ما تعلم) يحتمل أن من زائدة فى الاثبات أى أسألك خيرا تعلمه ويحتمل أنها تبعيضية أى أسألك بعض الخير الذى تعلمه ويكون من التواضع أى انى لا أستحق الا بعض الخير فلا أطلب جميعه وأحسن من ذلك أنها للبيان والمبين محذوف أى أسألك شيأ هو خير ما تعلم (قوله علام الغيوب) أى عالم بواطن الامور كما تعلم ظواهرها (قوله لك أسلمت) أى انقيادى لك لا لغيرك وتصديقى لك الخ فأشار صلى الله عليه وسلم بالعطف الى الفرق بين حقيقة الاسلام والايمان (قوله خاصمت) أى أعدائى فى الدين أو الدنيا كأن يأخذوا مالى (قوله أن تضلنى) معمول أعوذ على اسقاط من والضلال يطلق على الهلاك وهو المراد هنا أى أعتصم بك من أن تهلكنى وجملة لا اله الا أنت معترضة (قوله والجن والانس يموتون) مفهومه ان الملائكة لا تموت وبه قال بعضهم تمسكا بهذا المفهوم ورد بأنه لا يعمل به مع قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه على أنه لو عمل بهذا المفهوم اقتضى ان الحيوانات لا تموت ولا قائل به (قوله كالذى نقول) أى الاوصاف التى نذكرها فى لفظنا للثناء عليك ثابتة لك فى الواقع فما فى الظاهر مطابق لما فى الواقع وخيرا مما نقول لانه تعالى متصف بصفات كمال لا نحيط بها فما نحمد به (قوله ونسكى) أى عبادتى فهو عطف عام أو المراد ذبائحى فى الحج والعمرة فهو عطف مغاير (قوله ومحياى ومماتى) أى لك لا لغيرك الاعمال الواقعة فى حياتى أو المراد ذلك أى منك احيائى واماتى أى بقدرتك أو المراد حفظى فى حياتى وبعد موتى لك

الاعمال والجمهور على فتح ياء محياى وسكون ياء مماتى ويجوز الفتح والسكون فيهما ﴿واليك مآبى﴾ أى مرجعى ﴿ولك رب تراثى﴾ بمثناة ومثلثة ما يخلفه الانسان لورثته فبين أنه لا يورث وأن ما يخلفه صدقة لله تعالى ﴿اللهم انى أعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدر﴾ أى حديث النفس بما لا ينبغى ﴿وشتات الامر﴾ أى تفرقه وتشعبه ﴿اللهم انى أسألك من خير ما تجىء به الرياح وأعوذ بك من شر ما تجىء به الريح﴾ سأل الله خير المجموعة لانها تجىء للرحمة وتعوذ به من شر المفردة لانها للعذاب ﴿ت هب عن على﴾ أمير المؤمنين ﴿اللهم عافنى فى جسدى وعافنى فى بصرى واجعله الوارث منى﴾ قال المناوى بأن يلازمنى البصر حتى عند الموت لزوم الوارث لمورثه ﴿لا اله الا الله الحكيم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين﴾ لعله ذكره عقب دعائه اشارة الى أن من اتصف بكونه حكيما كريما منزها عن النقائص مستحقا للوصف بالجميل لا يخيب من سأله ﴿ت ك عن عائشة﴾ قال المناوى اسناده جيد ﴿اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول﴾ الخشية هنا الخوف وقال بعضهم خوف مقترن بتعظيم أى اجعل لنا قسما ونصيبا يحول ويحجب ويمنع ﴿بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك﴾ أى مع شمولنا برحمتك وليست الطاعة وحدها مبلغة ﴿ومن اليقين ما يهوّن﴾ أى يسهل ﴿علينا مصائب﴾ وفى نسخة مصيبات ﴿الدنيا﴾ أى ارزقنا يقينا بك وبأن الامر بقضائك وقدرك وأن لا يصيبنا الا ما كتبته علينا وأن ما قدرته لا يخلو عن حكمة ومصلحة واستجلاب مثوبة ﴿ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا﴾ أى مدة حياتنا ﴿واجعله الوارث منا﴾ الضمير راجع لما سبق من الاسماع والابصار والقوة وافراده وتذكيره على تأويلها بالمذكور والمعنى بوراثتها لزومها له عند موته لزوم الوارث له وقال زين العرب أراد بالسمع وعى ما يسمع والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وهكذا فى سائر القوى المشار اليه بقوتنا وعلى هذا يستقيم قوله واجعله الوارث منا أى واجعل تمتعنا بأسماعنا وأخويها فى مرضاتك باقيا عما نذكر به بعد ما أمتنا وتحقق دفع انه أراد الارث بعد فنائه وكيف يتصور فناء الشخص وبقاء بعضه اه والضمير مفعول أول والوارث مفعول ثان ومناصلة له ﴿واجعل ثارنا على من ظلمنا﴾ أى مقصورا عليه ولا تجعلنا ممن تعدى فى طلب ثاره فأخذ به غير الجانى كما كان معهودا فى الجاهلية أو اجعل ادراك ثارنا على من ظلمنا فندرك به ثارنا ﴿وانصرنا على من عادانا﴾ أى ظفرنا عليه وانتقم منه ﴿ولا تجعل مصيبتنا فى ديننا﴾ أى لا تصبنا بما ينقص ديننا من أكل حرام واعتقاد سوء وفترة فى العبادة ﴿ولا تجعل الدنيا أكبر همنا﴾ لان ذلك سبب الهلاك قال العلقمى قال الطيبى فيه أن قليلا من الهم مما لا بد منه من أمر المعاش مرخص فيه بل مستحب ﴿ولا مبلغ علمنا﴾ أى بحيث يكون جميع معلوماتنا الطرق المحصلة للدنيا ﴿ولا تسلط علينا من لا يرحمنا﴾ قال العلقمى قال الطيبى أى لا تجعلنا مغلوبين للظلمة والكفار ويحتمل أن يراد لا تجعل الظالمين علينا حاكمين فان الظالم لا يرحم الرعية ويحتمل من لا يرحمنا من ملائكة العذاب فى القبر وفى النار ﴿ت ك عن ابن عمر﴾ بن الخطاب واسناده جيد ﴿اللهم انفعنى بما علمتنى وعلمنى ما ينفعنى وزدنى علما﴾ قال العلقمى قال الطيبى طلب أولا النفع بما رزق من العلم وهو العمل بمقتضاه ثم توخى علما زائدا عليه ليترقى منه الى عمل

ما (قوله تراثى) أى ارثى أى موروثى لك لا لغيرك لانه صلى الله عليه وسلم كبقيه الانبياء لا يورث فهو صدقه وقوله ولك تراثى كذا فى النسخة التى حل عليها المناوى وفى نسخة المتن ولك رب تراثى الخ (قوله ووسوسة الصدر) أى حديث النفس بما لا يليق كشرب الخمر الناشئ من القلب الواصل الى الصدر (قوله وشتات) أى تفريق أمورى لان ذلك يتعب القلب (قوله الرياح) جمعه وأفرد ما بعده لان الرياح بالجمع فى الخير وبالافراد فى الشر كما يدل عليه تتبع القصص والآيات وهذا أغلبى (قوله فى جسدى) أى سلمنى فيه من المكاره مناوى (قوله لا اله الا الله الحليم الخ) أى فمن كان متصفا بهذه الصفات قادر على اعطائى ما طلبت (قوله اقسم) أى اجعل لنا نصيبا من خشيتك وهو الخوف منه تعالى أو الخوف مع تعظيم (قوله به جنتك) أى متنعمين فيها بسبب تلك الطاعة والا فأصل الدخول بمحض الفضل والرحمة كما ورد لا يدخل أحدكم الجنة بعمله الا ان تغمده الله برحمته (قوله ما يهوّن علينا مصيبات الدنيا) كموت الولد بأن يلاحظ أن المصيبة فى طيها رفع درجات وتكفير سيآت ويتيقن أنها بارادته تعالى فهذا شأن الكاملين (قوله واجعله) أى المذكور من السمع والبصر والقوة والضمير للتمتع المأخوذ من متعنا على حد اعدلوا هو أقرب (قوله ثارنا) أى الهلاك لا جلنا على من ظلمنا لا على غيره كما تصنع الجاهلية من قتل من قتل من قبيلتهم وان لم يكونوا أولياء الدم كما تصنع أهل سعد وحرام الآن (قوله أكبر همنا) أشار بأكبر الى أنه لا بد من السعى فى طلب ما لا بد منه له ولعياله والمضر الانهماك (قوله ولا مبلغ علمنا) أى لا تجعل علمنا كله متعلقا بالطرق المحصلة للدنيا بل اجعل بعضه متعلقا بما لا بد منه من تحصيلها وبقيته بالدين وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من مجلسه دعا بذلك ولا يتركه حين قيامه من مجلسه الا نادرا زائد

راند على ذلك ثم قال رب زدنى علما يشير الى طلب الزيادة فى السير والسلوك الى أن يوصله الى مخدع الوصال فظهر من هذا أن العلم وسيلة الى العمل وهما متلازمان ومن ثم قيل ما أمر الله رسوله بطلب الزيادة فى شئ الا فى العلم وهذا من جامع الدعاء الذى لا مطمع وراءه ((الحمد لله على كل حال)) من أحوال السراء والضراء ((وأعوذ بالله من حال أهل النار)) فى النار وغيرها ((ت ه ك عن أبى هريرة)) قال الترمذى غريب ۞ ((اللهم اجعلنى أعظم شكرك)) أى وفقنى لاستكثاره والدوام على استحضاره ((وأكثر ذكرك)) أى بالقلب واللسان والتفكر فى مصنوعاتك ((وأتبع نصيحتك وأحفظ وصيتك)) أى بامتثال ما أمرت به واجتناب ما نهيت عنه والاكثار من فعل الخير ((ت عن أبى هريرة)) ۞ اللهم انى أسألك وأتوجه اليك بنبيك محمد نبى الرحمة)) أى المبعوث رحمة للعالمين ((يا محمد انى توجهت بك الى ربى فى حاجتى هذه لتقضى لى اللهم فشفعه فى)) سأل أولا أن يأذن الله لنبيه أن يشفع له ثم أقبل على النبى صلى الله عليه وسلم ملتمسا أن يشفع له ثم كر مقبلا على الله أن يقبل شفاعته قائلا فشفعه فى وسببه أن رجلا ضريرا البصر أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافينى قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلى ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال عمر فوالله ما تفرقنا حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر ((ت ه ك عن عثمان بن حنيف)) قال الحاكم صحيح ۞ ((اللهم انى أعوذ بك من شر سمعى ومن شر بصرى ومن شر لسانى)) قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن شتير بن شكل بن حميد قال أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علمنى تعوذا أتعوذ به فقال قل اللهم فذكره وشتير بالشين المعجمة المضمومة والمثناة الفوقية المفتوحة والتحتية الساكنة مصغر وشكل بالشين المعجمة والكاف المفتوحة واللام قال ابن رسلان فيه الاستعاذة من شرور هذه الجوارح التى هى مأمور بحفظها كما قال والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون فالسمع أمانة والبصر أمانة واللسان أمانة وهو مسؤل عنها قال تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤلا فمن لم يحفظها ويتعدى فيها الحد ودعصى الله وخان الامانة وظلم نفسه فكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع أسرها الا بالالتجاء الى الله تعالى لكثرة شرها وآفاتها وللسان آفات كثيرة غالبها الكذب والغيبة والمماراة والمدح والمزاح ((ومن شر قلبى)) أى نفسى فالنفس مجمع الشهوات والمفاسد لحب الدنيا والرهبة من المخلوقين وخوف فوت الرزق والحسد والحقد وطلب العلو وغير ذلك ولا يستطيع الآدمى دفع شرها الا بالاعانة والالتجاء الى الله سبحانه وتعالى ((ومن شر منيى)) أى من شر شدة الغلمة وسطوة الشبق الى الجماع حتى لا أقع فى الزنا والنظر الى ما لا يجوز ((د ك عن شكل)) بفتح المعجمة والكاف قال المناوى قال الترمذى حسن غريب ۞ ((اللهم عافنى فى بدنى اللهم عافنى فى سمعى اللهم عافنى فى بصرى)) قال العلقمى قال ابن رسلان السمع يكون مصدر السمع ويكون اسما للجارحة والظاهر أن المراد بالسمع الاستماع وبالبصر الرؤية به فان الانتفاع بهما هو المقصود الاعظم بهما ((اللهم انى أعوذ بك من الكفر والفقر)) أى فقر النفس أو الفقر المحوج للسؤال ((اللهم انى أعوذ بك من عذاب القبر لا اله الا أنت)) أى فلا يستعاذ من جميع المخاوف الا بك ((د ك عن أبى بكرة)) قال المناوى

(قوله على كل حال) حال السراء والضراء بأن يحمده تعالى لكونه لم ينزل به أشد من هذا البلاء الذى ينزل به (قوله من حال أهل النار) وهذا يلزم منه الاستعاذة من دخولها الان من دخلها لابد أن يتصف بوصف من أوصاف أهلها من العذاب

(قوله أعظم شكرك) أى أعتقد عظمة شكرك لاكثر منه أو اجعلنى مكثرا لشكرك باللسان وبالقلب (قوله يا محمد) يجوز امتثال ذلك لكن الاولى زيادة سيدنا مراعاة للادب (قوله حاجتى) مفرد مضاف وقوله توجهت بك أى استعنت بك كما فى المناوى وقوله لتقضى لى أى ليقضيها لى بشفاعته قاله المناوى أيضا (قوله فشفعه) معطوف على ما قبله ولفظ اللهم معترض بين المعطوفين (قوله حنيف) بالتصغير وهو ابن واهب الانصارى الاولى المدنى شهد أحدا وما بعدها ومسح سواد العراق وقسط وولى البصرة لعلى وكان من الاشراف قال ان رجلا ضريرا جاء الخ مناوى وعبارة العزيزى وسببه أن رجلا ضريرا البصر أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافينى قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلى ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال عمر فوالله ما تفرقنا حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر انتهى وقوله فهو خير لك يشير الى ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم قال الله اذا ابتليت عبدى بحبيبتيه ثم صبر عوضته الجنة قاله العلقمى (قوله ومن شر منيى) أى من شر شهوتى المحركة لمنيى (قوله عن شكل) له صحبة ولم يرو عنه غير ابنه شتير قال بعض المحدثين ولم يرو عنه صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث وبخط بعض الفضلاء شكل بن حميد العبسى له صحبة ولم يرو عنه الا ابنه قال البغوى ولا أعلم له غير هذا الحديث قال شكل قلت يا رسول الله علمنى تعوذا أتعوذ به فأخذ بكفى فذكره انتهى (قوله فى سمعى) من ذكر الخاص بعد العام (قوله والفقر) ذكره بعد الكفر اشارة الى أنه قد يترتب عليه

(قوله عيشة نقية) أي حياة طاهرة مرضية (قوله ومِيتة) أي هيئة موت سوية أي مستوية بأن لا ينالني مشقة شديدة (قوله غير مخز) قال المناوي بضم فسكون وفي رواية مخزي باثبات الياء المشددة أي غير مذل ولا موقع في بلاء انتهى عزيزي وقوله

وضعفه النسائي ﷺ (اللهم اني أسألك عيشة نقية) أي زكية راضية مرضية (ومِيتة) بكسر الميم حالة الموت (سوية) بفتح فكسر فتشديد (ومردا) أي مرجعا الى الآخرة (غير مخز) قال المناوي بضم فسكون وفي رواية مخزي باثبات الياء المشددة أي غير مذل ولا موقع في بلاء (ولا فاضح) أي كاشف للمساوي والعيوب (البزار ك طب عن ابن عمر) ابن الخطاب واسناد الطبراني جيد ﷺ (اللهم ان قلوبنا وجوارحنا بيدك) أي في تصرفك تقلبها كيف تشاء (لم تملكنا منها شيأ فاذ فعلت ذلك بهما فكن أنت وليهما) أي متوليا حفظهما وتمريفهما في مرضاتك (حل عن جابر) ﷺ اللهم اجعل لي في قلبي نورا وفي لساني نورا) قال المناوي نطق والنور استعارة للعلم والهدى (وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا ومن فوقي نورا ومن تحتي نورا ومن أمامي نورا ومن خلفي نورا) قال القرطبي هذه الانوار التي دعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكن حملها على ظاهرها فيكون سأل الله أن يجعل له في كل عضو من أعضائه نورا يستضيء به يوم القيامة في تلك الظلم هو ومن تبعه أو من شاء الله تعالى منهم قال والاولى أن يقال هي مستعارة للعلم والهداية كما قال تعالى فهو على نور من ربه وقوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي به في الناس ثم قال والتحقيق في معناه أن النور مظهر لما ينسب اليه وهو يختلف بحسبه فنور السمع مظهر للمسموعات ونور البصر كاشف للمبصرات ونور القلب كاشف عن المعلومات ونور الجوارح ما يبدو عليها من أعمال الطاعات وقال النووي قال العلماء طلب النور في أعضائه وجسمه وتصرفاته وتقلباته وحالاته وجملته في جهاته الست حتى لا يزيغ شيء منها عنه (واجعل لي في نفسي نورا) من عطف العام على الخاص أي اجعل لي نورا شاملا للانوار السابقة ولغيرها وهذا منه صلى الله عليه وسلم دعاء بدوام ذلك لانه حاصل له أو هو تعليم لامته (وأعظم لي نورا) قال المناوي أي أجزل لي من عطائك نورا عظيما لا يكتنه كنهه لاكون دائم السير والترقي في درجات المعارف (حم ق ن عن ابن عباس) ﷺ اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري) أي حافظ لجميع أموري قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا أي بعهده وهو الدين (وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي) أي أصلحها باعطاء الكفاف فيما يحتاج اليه وكونه حلالا معينا على الطاعة (وأصلح لي آخرتي) أي بالتوفيق لطاعتك (التي فيها معادي) أي ما أعود اليه يوم القيامة (واجعل الحياة زيادة لي في كل خير) أي اجعل عمري مصروفا فيما تحب وترضى وجنبني عما تكره (واجعل الموت راحة لي من كل شر) أي اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا والتخلص من غمومها قال الطيبي وهذا الدعاء من الجوامع (م عن أبي هريرة) ﷺ اللهم اني أسألك الهدى) أي الهداية الى الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم (والتقى) أي الخوف من الله والحذر من مخالفته (والعفاف) أي الصيانة عن مطامع الدنيا وقال النووي العفاف والعفة التنزه عما لا يباح والكف عنه (والغنى) أي غنى النفس والاستغناء عن الناس وعما في أيديهم (م ت ه عن ابن مسعود) ﷺ اللهم استر عورتي) أي ما يسوءني اظهاره (وآمن روعتي) الروع والخوف والفزع الفاظ مترادفة معناها واحد أي اجعلني واثقا بك متوكلا عليك لا أخاف غيرك (واقض عني ديني) أي أعني على وفائه (طب عن خباب) ﷺ اللهم اجعل حبك) أي حبي اياك (أحب

مخزي صلى رواية التشديد تكون الميم مفتوحة وفي خط المصنف مخزي باثبات الياء وكتب عليها الداودي اسم فاعل يكتب بالياء في لغة (قوله فاذ فعلت) وفي رواية فان فعلت ذلك أي التصرف بهما ولم تملكنا الخ فكن الخ (قوله نورا) أي هداية والاولى ابقاؤه على حقيقته بأن يوجد تعالى له صلى الله عليه وسلم نورا حقيقيا يسعى فيه هو وأتباعه (قوله وعن يساري نورا) خصها بعن ايذانا بتجاوز الانوار عن قلبه وسمعه وبصره الى من عن يمينه وشماله من أتباعه انتهى مناوي (قوله واجعل لي في نفسي نورا) أي كل عضو مما لم يشمله ما سبق فهو تعميم بعد تخصيص (قوله وأعظم لي نورا) أي اجعل كل نور في كل عضو عظيما كيفه (قوله عصمة) أي حفظ أي حافظ أمري أي جميع أموري لانه مفرد مضاف قال المناوي فان من فسد دينه فسدت أموره وخاب وخسر قال الطيبي هو من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا أي بعهده وهو الدين انتهى (قوله دنياي) بأن ترزقني ما أحتاج من حلال (قوله آخرتي) بأن توفقني للاعمال الصالحة التي تنفعني في الآخرة (قوله راحة لي) بان تغفر لي ولذا غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمع شخصا قال مات فلان فاستراح فقال له صلى الله عليه وسلم من أين لك أن ذلك كان مغفورا له (قوله الهدى) أي الوصول الى

المقصود (قوله والعفاف) هو والتقى متقاربان لان معناهما الكف عن المنهيات والدعاء يطلب فيه الاتيان بكثرة الاشياء الالفاظ ولو مترادفة لانه مقام الحاح (قوله استر عورتي) أي كل مستقبح مني من قول أو فعل أو العورة المعروفة (قوله وآمن روعتي) أي خوفي (قوله عن خباب) بن الارت الخزاعي التميمي من السابقين الاولين سبي في الجاهلية فبيع بمكة انتهى مناوي (قوله خباب

بالحاء المهملة (قوله خشيتك) أي خوفي منك أو الخوف المقرون بتعظيم فإن الخشية مطلق الخوف أو الخوف المقرون بتعظيم (قوله الى لقائك) أي الى ما ترتب عليه النظر لذاته تعالى الذي لا يساويه نعيم غيره (قوله قررت) أي فرحت أهل الدنيا بسبب نظرهم لها بأعينهم مع الغفلة عن العبادة (قوله الاعمين) أي من يشبه الاعمين بجامع أن كلا لا يهتدي الى طريق مخصوص بل يمشي أمامه كيف ما اتفق ففيه تجوز وذلك لان العمى فقد البصر عما من شأنه البصر والبعير والسيل ليسا كذلك فإن عرف العمى

الاشياء الي واجعل خشيتك) أي خوفي منك (أخوف الاشياء عندي) أي مع حصول الرجاء والطمع في رحمتك (واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق الى لقائك) قال المناوي أي امنعها وادفعها بسبب حصول التشوق الى النظر الى وجهك الكريم (واذا أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم) أي فرحتهم بما أعطيتهم منها (فأقرر عيني من عبادتك) أي فرحني بها وذلك لان المستبشر اذا بكى من كثرة السرور يخرج من عينيه ماء بارد والباكي حزنا يخرج من عينيه ماء سخن (حل عن الهيثم بن مالك الطائي) الشامي الاعمى ﷺ (اللهم اني أعوذ بك من شر الاعميين السيل والبعير الصؤل) وزن فعول من الصولة وهي الحملة والوثبة سماهما اعميين لما يصيب من يصيبانه من الحيرة في أمره وظاهر كلام المناوي أن السيل والبعير مرفوعان فانه قال قيل وما الاعميان قال السيل والبعير الصؤل ويجوز جرهما بدلا من اعميين ونصبهما بتقدير أعني (طب عن عائشة بنت قدامة) ﷺ (اللهم اني أسألك الصحة) أي العافية من الامراض والعاهات (والعفة) قال المناوي عن كل محرم ومكروه ومخل بالمروءة (والامانة) أي حفظ ما ائتمنت عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده (وحسن الخلق) أي مع الخلق بالصبر على أذاهم وكف الاذى عنهم والتلطف بهم (والرضا بالقدر) أي بما قدرته في الازل وهذا تعليم للامة (البزار طب عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (اللهم اني أعوذ بك من يوم السوء) قال المناوي القبح والفحش أو يوم المصيبة أو نزول البلاء أو الغفلة بعد المعرفة (ومن ليلة السوء ومن ساعة السوء) كذلك (ومن صاحب السوء ومن جار السوء في دار المقامة) بضم الميم أي الاقامة فان الضرر فيها يدوم بخلاف السفر وتقدم ان جار السوء هو الذي اذا رأى خيرا كتمه أو شرا أذاعه (طب عن عقبة بن عامر) ورجاله ثقات ﷺ (اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك) قال المناوي استعاذ بمعافاته بعد استعاذته برضاه لانه يحتمل أن يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه على حق غيره (وأعوذ بك منك) أي برحمتك من عقوبتك قال العلقمي قال الخطابي فيه معنى لطيف وذلك أنه استعاذ بالله وسأل أن يجيره برضاه من سخطه وبمعافاته من عقوبته والرضا والسخط ضدان متقابلان وكذلك المعافاة والعقوبة فلما صار الى ذكر ما لا ضد له وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غير ومعناه الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب في حق عبادته والثناء عليه اهـ وقال ذلك أي أعوذ بك منك ترقيا من الافعال الى منشئ الافعال مشاهدة للحق وغيبة عن الخلق وهذا محض المعرفة الذي لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف (لا أحصي ثناء عليك) أي لا أطيقه في مقابلة نعمة واحدة وقيل لا أحيط به وقال مالك معناه لا أحصي نعمتك واحسانك والثناء بها عليك وان اجتهدت في الثناء عليك (أنت كما أثنيت على نفسك) بقوله تعالى فلله الحمد الآية وغير ذلك مما حمد به نفسه قاله اعترافا بالعجز عن تفصيل الثناء وانه لا يقدر على بلوغ حقيقته ورد الثناء الى الجملة دون التفصيل

بأنه فقد البصر مطلقا فلا تجوز (قوله الصؤل) أي كثير الصيالة والوثوب (قوله عن عائشة بنت قدامة) زاد المناوي بنت مظعون الجمحية وهو من حديث عبد الرحمن بن عثمان عن أبيه عن أمه المذكورة (قوله والامانة) أصلها عدم الخيانة في المال والمراد هنا الاعم (قوله من يوم السوء) أي اليوم الذي يقع فيه مني سوء وفحش أو الذي يحصل لي فيه ضرر في بدني أو مالي الخ أو الذي يحصل فيه غفلة بعد المعرفة ولا مانع من ارادة الكل (قوله صاحب) أي أصحاب السوء لانه مفرد مضاف بأن لا يرى منهم الا الاذى وصاحب فاعل وجمعه صحابة ولم ينقل جمع فاعل على فعالة الا هذا أي فهو من الجموع الشاذة أو هو اسم جمع (قوله جار السوء) هو الذي اذا رأى خيرا كتمه واذا رأى شرا أذاعه (قوله وبمعافاتك من عقوبتك) ليس هذا لازما لما قبله لان المعافاة في البدن للنفس ميل اليها فهي موافقة لهوى النفس بخلاف رضاه تعالى فهو أمر معنوي قد لا تشعر به النفس (قوله وأعوذ بك) أي بذاتك منك أي من آثار صفات الجلال من الانتقام فالمقام الاول مقام شهود الذات بصفات الكمال فطلب منه تعالى رضاه الذي هو أثر صفات الكمال المنجي من أثر صفات الجلال والمقام الثاني وهو أرقى مقام شهود الذات مع الغيبوبة عن الصفات فلذا استغاث بالذات من أثر صفات الجلال فالاول استغاثة بالصفات أي صفات الكمال أي بطلب أثرها من الرضا المقتضي للنجاة من صفات الجلال والثاني استغاثة بالذات والمستغاث منه على كل هو أثر صفات الجلال (قوله عليك) أي على نعمة واحدة أي ان أردت أن أثني على مقابلة نعمة واحدة فلم أطق فحينئذ ذاتك موصوف بالثناء الذي مثل ثنائك على نفسك ولو حلف أن يثني عليه تعالى أجل الثناء أو أن يحمده تعالى أجل الحمد بر بقوله سبحانك لا أحصي الخ والحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده

والاحصاء والتعيين فوكل ذلك الى الله سبحانه وتعالى المحيط بكل شئ علما جملة وتفصيلا وكما أنه لانهاية لصفاته لانهاية للثناء عليه لان الثناء تابع للمثني عليه فكل ثناء أثنى به عليه وان كثر وطال وبولغ فيه فقدر الله أعظم وسلطانه أعز وصفاته أكبر وأكثر وفضله واحسانه أوسع وأسبغ وقال بعضهم ومعنى ذلك اعترافه بالعجز عند ما ظهر له من صفات جلاله وكماله وصمديته مما لا ينتهي الى عده ولا يوصل الى حده ولا يحصيه عقل ولا يحيط به فكر وعند الانتهاء الى هذا المقام انتهت معرفة الانام ولذلك قال الصديق العجز عن درك الادراك ادراك وفي هذا الحديث دليل لاهل السنة على جواز اضافة الشر الى الله تعالى كما يضاف اليه الخير لقوله أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وعند الشافعية أحسن الثناء على الله تعالى لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فلو حلف ليثنين على الله أحسن الثناء فطريق البر أن يقول ذلك لان أحسن الثناء ثناء الله على نفسه أبلغ الثناء وأحسنه وأما مجامع الحمد وأجله فالحمد لله حمدا يوافي نعمه أي يلاقيها فتحصل معه ويكافئ مزيده أي يساويه فيقوم بشكر ما زاد من النعم فلو حلف ليحمدن الله بمجامع الحمد أو بأجل التحاميد فطريقه أن يقول ذلك يقال ان جبريل عليه السلام قاله لآدم عليه الصلاة والسلام وقال قد علمتك مجامع الحمد ((م ٤ عن عائشة)) ۞ ((اللهم لك الحمد شكرا)) أي على نعمائك التي لا تتناهى ((ولك المن فضلا)) أي زيادة قال المناوي وذا قاله لما بعث بعثا وقال ان سلمهم الله فلله علي شكر فسلموا وغنموا ((طب ك عن كعب بن عجرة)) وهو حديث ضعيف ۞ ((اللهم اني أسألك التوفيق لمحابك)) أي ما تحبه وترضاه ((من الاعمال وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك)) أي يقينا جازما يكون سببا لحسن الظن بك ((حل عن الاوزاعي مرسلا الحكيم)) الترمذي ((عن أبي هريرة)) واسناده ضعيف ۞ ((اللهم افتح مسامع قلبي لذكرك)) أي ليدرك لذة ما نطق به كل لسان ذاكر ((وارزقني طاعتك وطاعة رسولك)) أي بلزوم الاوامر واجتناب المحظورات ((وعملا بكتابك)) قال المناوي القرآن أي العمل بما فيه من الاحكام ((طس عن علي)) وهو حديث ضعيف ۞ ((اللهم اني أسألك صحة في ايمان)) أي صحة في بدني مع تمكن التصديق من قلبي ((وايمانا في حسن خلق)) بالضم أي ايمانا يصحبه حسن خلق ((ونجاحا)) أي حصولا للمطلوب ((يتبعه فلاح)) أي فوز ببغية الدنيا والآخرة ((ورحمة منك)) أي وأسألك رحمة منك ((وعافية)) من البلايا والمصائب ((ومغفرة منك)) أي سترا للعيوب ((ورضوانا)) أي منك عني لافوز بخير الدارين ((طس ك عن أبي هريرة)) قال المناوي ورجاله ثقات ۞ ((اللهم اجعلني أخشاك حتى كأني أراك وأسعدني بتقواك ولا تشقني بمعصيتك)) قاله مع عصمته اعترافا بالعجز وخضوعا لله وتواضعا لعزته وتعليما للامة ((وخر لي في قضائك)) أي اجعل لي خير الامرين فيه ((وبارك لي في قدرك حتى

(قوله ولك المن) أي لك تعداد نعمك وذا قاله لما بعث بعثا من الانصار للغزو وسلموا وكان قال ان سلمهم الله تعالى فلله علي أن أشكره أجل الشكر فقال له بعض الصحابة لما سلموا وغنموا قد التزمت كذا فذكره (قوله عجرة) بفتح فسكون كذا في المناوي وفيه ضم العين أيضا وهو المشهور في الفقه وهو مد في أغاري كما قاله المناوي (قوله عن الاوزاعي) هو عبد الرحمن بن عمرو تابعي جليل كما قاله المناوي (قوله افتح مسامع قلبي) أي أزل عنه الحجب المانعة من لذة الذكر فانه عقاب كبير ولذا كان بعض بني اسرائيل يعبد الله تعالى كثيرا ثم حصل له اعراض فقال ذات يوم اللهم اني عصيتك فلم تعاقبني فأوحى الله تعالى الى نبي هذا الزمان أن أخبره بأني عاقبته بعقاب لم يشعر به بحجبه عن لذة العبادة (قوله أيضا مسامع قلبي) أي آذانه جمع مسمع كمنبر الاذن كما في الصحاح مناوي (قوله وعملا بكتابك) هو مرادف لطاعة رسولك ومر أنه لا يضر في مقام الدعاء وان كان متحدا فضلا عن الترادف (قوله في ايمان) في بمعنى مع على حد ادخلوا في أمم أو المراد أسألك سلامة في نفس تصديق من النقص (قوله في حسن خلق) في بمعنى مع (قوله نجاحا) هو الوصول الى كل مطلوب محمود والفلاح هو الفوز ببغية مطلوبه من الخير وهذا التفسير يقتضي انهما مترادفان فان فسر النجاح بتسهيل الامر وتيسيره والفلاح بما مر كان الفلاح مسببا عن النجاح (قوله وعافية) أي سلامة من البلاء (قوله ورضوانا) بكسر الراء وضمها اسم مبالغة في معنى الرحمة قاله المناوي (قوله بتقواك) أي بسبب اتقائي ما يغضبك (قوله ولا تشقني بمعصيتك) فان المعاصي بريد الكفر لان كلما فعل الشخص معصية اسود جزء من قلبه وانطفأ بعض نور ايمانه فربما غلب عليه وطفئ جميعه (قوله وخر لي) أي اختر لي في قضائك أي مقضيك أي اختر لي خير الامرين من مقضيك وبارك لي في قدرك بأن ترضيني به والرضا به بأن لا يحب تعجيل ما أخره تعالى ولا تأخير ما عجله ولذا وقع في نفس القطب لا احب أبي الحسن الشاذلي هل الخير له أن يعتزل الناس أو يخالطهم ويعلمهم ما يهديهم وأراد أن يشاور من أرقى منه فألهم الوصول الى شخص في كهف جبل فوصل اليه ليلا فمكث على بابه الى الصباح وسمعه يقول اللهم ان طائفة طلبوا منك تعطيف قلوب الخلق عليهم فأعطيتهم وأنا أطلب أن تبعدني من خلقك وتبعدهم عني فعلم أنه من الواصلين فدخل عليه فقال أبو الحسن ما حالك فقال اني في عذاب لذة تسليم القضاء كما أنت في عذاب حيرة التدبير في عاقبة أمرك فقال كيف تكون لذة تسليم القضاء عذابا فقال عذابه خوفي

لا أحب تعجيل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت)) أى لارضى بقضائك ((واجعل غناى فى نفسى)) أى لان غنى النفس هو المحمود النافع بخلاف غنى المال ((وأمتعنى بسمعى وبصرى واجعلهما الوارث منى وانصرنى على من ظلمنى وأرنى فيه ثارى وأقر بذلك عينى)) أى فرحنى بالظفر عليه ((طس عن أبى هريرة)) وهو حديث ضعيف ۞ ((اللهم الطف بى فى تيسير كل عسير)) أى تسهيل كل صعب شديد ((فان تيسير كل عسير عليك يسير)) أى لا يعسر عليك شئ ((وأسألك اليسر)) أى سهولة الامور وحسن انقيادها ((والمعافاة فى الدنيا والآخرة)) بأن تصرف أذى الناس عنى وتصرف أذاى عنهم ((طس عن أبى هريرة ۞ اللهم اعف عنى فانك عفو كريم)) أى كثير العفو والكرم ((طس عن أبى سعيد)) الخدرى وهو حديث ضعيف ۞ ((اللهم طهر قلبى من النفاق)) أى من اظهار خلاف ما فى الباطن وذا وما بعده قاله تعليما لامته والا فهو معصوم من ذلك كله ((وعملى من الرياء)) بمثناة تحتية أى حب اطلاع الناس على عملى ((ولسانى من الكذب)) أى ونحوه من الغيبة والنميمة ((وعينى من الخيانة)) أى النظر الى ما لا يجوز ((فانك تعلم خائنة الاعين)) أى الرمز بها أو مسارقة النظر أو هو من اضافة الصفة الى الموصوف أى الاعين الخائنة ((وما تخفى الصدور)) أى الوسوسة أو مما يضمر من أمانة وخيانة ((الحكيم خط عن أم معبد الخزاعية)) واسناده ضعيف ۞ ((اللهم ارزقنى عينين هطالتين تشفيان القلب بذروف الدموع)) أى بسيلانها ((من خشيتك قبل أن تكون الدموع دما والاضراس جمرا)) أى من شدة العذاب وهذا تعليم للامة ((ابن عساكر عن ابن عمر)) بن الخطاب واسناده حسن ۞ ((اللهم عافنى فى قدرتك)) أى بقدرتك أو فيما قضيته على ((وأدخلنى فى رحمتك)) وفى نسخة فى جنتك أى ابتداء من غير سبق عذاب والا فكل من مات على الاسلام لا بد له من دخولها وان طهر بالنار ((واقض أجلى فى طاعتك)) أى اجعلنى ملازما على طاعتك الى انقضاء أجلى ((واختم لى بخير عملى)) فان الاعمال بخواتيمها ((واجعل ثوابه الجنة)) يعنى رفع الدرجات فيها والا فالدخول بالرحمة ((ابن عساكر عن ابن عمر ۞ اللهم أغننى بالعلم)) قال المناوى أى علم طريق الآخرة اذ ليس الغنى الا به وهو القطب وعليه المدار ((وزينى بالحلم)) أى اجعله زينة لى ((وأكرمنى بالتقوى)) لاكون من أكرم الناس عليك ان أكرمكم عند الله أتقاكم ((وجملنى بالعافية)) فانه لا جمال كجمالها ((ابن النجار عن ابن عمر)) بن الخطاب ۞ ((اللهم

ان تشغلنى نلت اللذة عن مراقبة مولاى فحصل للشيخ أبى الحسن من هذا المجلس معارف وأنوار عظيمة (قوله غناى فى نفسى) فان النفس المنهمكة لا تغتنى بل اذا طلبت مائة دينار مثلا وجاءتها توجهت الى جهات مصارف أخر كبنيان بيت وشراء أرقاء فتطلب ألف دينار فاذا جاءها ذلك توجهت وهكذا (قوله وأقر) أى فرحنى بذلك (قوله فى الدنيا والآخرة) متعلق بكل من اليسر والمعافاة وهى مفاعلة أى وفقنى للعفو عن غيرى ووفق غيرى للعفو عنى (قوله فانك) أى لانك عفو كريم فهو من طلب العفو بالدليل أى انما طلبت منك العفو لانك الخ نظير ما قاله المفسرون فى قوله تعالى ما غرك بربك الكريم من أنه من تلقين الخصم حجته أى لما علم تعالى تقصير عبده وعجزه علمه تلقين حجته بأن يقول غرنى بك كرمك فيقول عفوت عنك (قوله وعينى) بالتثنية والافراد مناوى (قوله من الخيانة) أى فى الوفاء بالعهد فان الخيانة تطلق على ذلك كما تطلق على نقص المال (٣٠١) وما تخفى الصدور أى القلوب الحالة فى الصدور (قوله عن أم معبد) بنت خالد الخزاعية الكعبية من مكة التى نزل المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الهجرة بها مناوى (قوله ارزقنى عينين الخ) أى ارزقنى رقة القلب حتى ينشأ عنه هطل العينين الخ (قوله هطالتين) أى باكيتين ذرافتين بالدموع وقد هطل المطر يهطل اذا تتابع مناوى (قوله تشفيان القلب بذروف) أى بسيلان الدموع يقال ذرف يذرف ذرفا من باب طرب ووجد فى بعض العبارات أنه من باب ضرب لكن المنقول الاول (قوله تشفيان) أى تداويان بذروف الدموع أى بسيلانها قال فى الصحاح ذرف الدمع سال وذرفت عينه سال دمعها وقال الزمخشرى سالت مذارف عينه أى مدامعها وسمعت من يقول رأيت دمعه يتذارف انتهى مناوى (قوله والاضراس) جمع ضرس مذكر والسن مؤنث (قوله فى قدرتك) فى بمعنى الباء أو المراد فى أثر قدرتك وهو المقدور (قوله ابن عساكر عن ابن عمر) قال المناوى عن على أمير المؤمنين ولم يتعرض لمرتبته كالشارح ولم يتعرض له العلقمى (قوله اغننى بالعلم) أى اجعل غناى بالعلم فمن لم يغتن بالعلم فهو ممقوت والمراد علم أهل الله المطهر للقلوب لا نحو أحكام الحيض والجنايات فان ذلك لا يطهر القلوب وان كان له شرف عظيم (قوله بالعافية) وهى تاج فوق رؤس الاصحاء لا يدركه الا المرضى (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين ضيف شخصا وأرسل يطلب شيأ من عند زوجاته يقرى به الضيف فلم يجد عندهن شيأ أصلا كما هو شأن المقربين فتم دعاؤه صلى الله عليه وسلم حتى جاء شاة مشوية فقال اللهم ان هذا من فضلك وارجو حصول رحمتك فى الآخرة فجعل الشاة أثر طلب الفضل وجعل أثر طلب الرحمة مدخرا فى الآخرة (قوله فانهما) أى لانهما لا يملكهما أى لا يتصف بهما الا أنت

جه)) أى أسألك جنة ((لارياء فيها ولا سمعة)) بل تكون خالصة لوجهك مقربة الى حضرتك
((ه عن أنس ﷺ اللهم انى أسألك من فضلك)) أى سعة جودك ((ورحمتك فانه لايملكهما
الا أنت)) أى لايملك الفضل والرحمة أحد غيرك فانك مقدرهما ومرسلهما ((طب عن ابن
مسعود ﷺ اللهم انى أعوذ بك من خليل ماكر)) أى مظهر للمحبة والوداد وهو فى باطن الامر
محتال مخادع ((عيناه تريانى)) أى ينظر بهما الى نظر الخليل لخليله خداعا ومداهنة ((وقلبه
يرعانى)) أى يراعى ايذائى ((ان رأى حسنة دفنها)) أى ان علم منى بفعل حسنة سترها
وغطاها كما يدفن الميت ((وان رأى سيئة اذاعها)) أى ان علم منى بفعل خطيئة زللت بها
نشرها وأظهر خبرها بين الناس قال المناوى قيل أراد الاخنس بن شريق وقيل عام فى
المنافقين ((ابن النجار)) فى تاريخه ((عن سعيد)) بن سعيد كيسان ((المقبرى مرسلا ﷺ اللهم
اغفرلى ذنوبى وخطاياى كلها)) أى صغيرها وكبيرها ((اللهم انعشنى)) بهمزة قطع ويجوز
وصلها أى ارفعنى وقونى ((واجبرنى)) أى سد مفاقرى ((واهدنى لصالح الاعمال)) أى
الاعمال الصالحة ((والاخلاق)) جمع خلق بالضم الطبع والسجية ((فانه لايهدى لصالحها
ولا يصرف سيئها الا أنت)) أى لانك المقدر للخير والشر فلا يطلب جلب الخير ولا دفع الضر
الا منك ((طب عن أبى أمامة)) الباهلى ورجاله موثوقون ﷺ ((اللهم بعلمك الغيب)) قال
المناوى الباء للاستعطاف والتذلل أى أنشدك بحق علمك ماخفى على خلقك مما استأثرت به
اه فالغيب مفعول به ((وقدرتك على الخلق)) أى جميع المخلوقات من انس وجن وملك
وغيرها ((أحينى ماعلمت الحياة خيرالى وتوفنى اذا علمت الوفاة خيرالى)) عبر بما فى الحياة
لاتصافه بالحياة حالا وباذا الشرطية فى الوفاة لانعدامها حال التمنى ((اللهم واسألك خشيتك
فى الغيب والشهادة)) أى فى السر والعلانية لان خشية الله رأس كل خير ((واسألك كلمة
الاخلاص)) أى النطق بالحق ((فى الرضا والغضب)) أى فى حالى رضا الخلق عنى وغضبهم
على فيما أقوله فلا أداهن ولا أنافق أو فى حالتى رضاى وغضبى ((واسألك القصد فى الفقر
والغنى)) أى التوسط لا أسرف ولا اقتر ((واسألك نعيما لاينفد)) أى لاينقضى وهو نعيم
الآخرة ((واسألك قرة عين لاتنقطع)) قال المناوى بكثرة النسل المستمر بعدى أو بالمحافظة
على الصلاة ((واسألك الرضا بالقضاء)) بان تسهله على فأتلقاه بانشراح صدر ((واسألك برد
العيش بعد الموت واسألك لذة النظر الى وجهك)) أى الفوز بالتجلى الذاتى الابدى الذى

لاحجاب

(قوله جنة لارياء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين كان حاجا على بعير عليه رحل رث وهو صلى الله عليه وسلم لابس لثياب
لاتساوى أربعة دراهم تعليما لامته التباعد عن أسباب الرياء وأوله كما فى ابن ماجه عن أنس قال حج النبى صلى الله عليه وسلم على
رحل رث وقطيفة تساوى أربعة دراهم أولا تساوى أربعة ثم قال اللهم فذكره * الرحل الكور الذى يركب عليه والرث بالثاء
المثلثة الخلق والقطيفة الكساء الذى له خمل كل هذا دليل على شدة تواضعه صلى الله عليه وسلم وتركه لزينة الدنيا ولهذا قال
أصحابنا يستحب الحج على الرحل والقتب دون الهوادج الا أن يشق عليه لضعف ونحوه وأول من اتخذ المحامل فى الاسلام الحجاج
ابن يوسف وفيه يقول الشاعر أول عبد أخرج المحاملا * أخزاه ربى عاجلا وآجلا اه علقمى (قوله أعوذ بك) أى اعتصم
بحفظك ورعايتك من شخص يظهرانه (٣٠٢) خليل قوى المحبة وفى الباطن عدو كما وقع من بعض المنافقين فى حقه صلى الله عليه
وسلم (قوله تريانى) أى تنظران
لى بالمحبة بحسب الظاهر (قوله
يرعانى) أى يراعى ويترقب وقوع
سيئة منى فيذيعها (قوله وخطاياى)
جمع خطيئة ويقال خطية وهى
مرادفة للذنب فهما بمعنى الاثم
كما فى كتب اللغة وان كان أصل
العطف يقتضى المغايرة (قوله
أنعشنى) أى قونى وفرحنى يقال
أنعشه قواه وفرحه واجبرنى يطلق
الجبر على سلامة العظم المنكسر
وعلى ازالة الفقر بحصول الغنى
ورد ماذهب من الشخص أو
تعويضه بدله وهو المراد هنا قال
المناوى قال فى الصحاح الجبر أن
تغنى الرجل من فقر أو تصلح
عظمه من كسر اه (قوله ولا
يصرف سيئها الا أنت) هذا يدل
على حذف من الاول فكأنه قال
واهدنى لصالح الاعمال والاخلاق
واصرف عنى سيئهما فانه الخ (قوله
بعلمك) أى أتوسل اليك بهذه
الصفة المتعلقة بكل شئ (قوله
فى الغيب) أى عن الناس
والشهادة أى للناس (قوله كلمة
الاخلاص) أى كلمة الحق ضد الباطل (قوله فى الرضا والغضب) أى رضاى وغضبى
أو رضا الناس عنى وغضبهم على ولا مانع من ارادة الامرين معا أى أسألك أن لا أخرج عن الحق فى جميع الاحوال القصد
أى التوسط فى الفقر بأن لا أقتر فى حال فقرى والتوسط فى الغنى بأن لا أسرف وأنفق المال فيما لا يليق (قوله لا ينفد) بالدال
المهملة أى لا يفرغ وهو نعيم الآخرة لان العيش فى هذه الدار لا يبرد لاحد بل هو محشو بالغصص والكدر ممحوق بالآلام
الباطنة والاسقام الظاهرة مناوى (قوله قرة عين) أى فرحنى دائما وخص العين لانها سبب فى فرح القلب عند نظرها ما يسر
(قوله برد العيش) كناية عن السرور الدائم وقيد ببعد الموت لان السرور الدائم لا يتيسر فى الدنيا لانها دار هم كما قال وهى
الدنيا تقول بملء فيها الخ

لاحجاب بعده ﴿والشوق الى لقائك فى غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة﴾ أى موقعة فى الحيرة مفضية الى الهلاك ﴿اللهم زينا بزينة الايمان﴾ أى اجعلنا مستكملين لشعبه ليظهر نوره علينا ﴿واجعلنا هداة﴾ أى نهدى غيرنا ﴿مهتدين﴾ أى فى أنفسنا وفى نسخة شرح عليها المناوى مهديين فانه قال وصف الهداة بالمهديين اذ الهادى اذا لم يكن مهتديا فى نفسه لا يصلح أن يكون هاديا لغيره لانه يوقع الخلق فى الضلال ﴿ ن ك عن عمار بن ياسر ﷺ اللهم رب جبريل وميكائيل ورب اسرافيل أعوذ بك من حر النار﴾ أى نار جهنم ﴿ومن عذاب القبر﴾ قال العلقمى قال شيخنا قال القاضى عياض تخصيصهم بربوبيته وهو رب كل شئ وجاء مثل هذا كثيرا من اضافة كل عظيم الشأن له دون ما يستحقر عند الثناء والدعاء مبالغة فى التعظيم ودليلا على القدرة والملك فيقال رب السموات والارض ورب المشرق والمغرب ورب العالمين ونحو ذلك وقال القرطبى خص هؤلاء الملائكة بالذكر تشريفا لهم اذ بهم ينتظم هذا الوجود اذ أقامهم الله تعالى فى ذلك فهم المدبرون له ﴿ ن عن عائشة ﷺ اللهم انى أعوذ بك من غلبة الدين﴾ وفى رواية ضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام يعنى ثقله وشدته وذلك حيث لا قدرة على الوفاء ولا سيما مع المطالبة وقال بعض السلف ما دخل هم الدين قلبا الا أذهب من العقل ما لا يعود اليه أبدا ﴿وغلبة العدو﴾ عدو المرء هو الذى يفرح بمصيبته ويحزن بمسرته ويتمنى زوال نعمته ﴿وشماتة الاعداء﴾ أى فرحهم ببلية تنزل بعدوهم ﴿ ن ك عن ابن عمرو﴾ بن العاص ﷺ ﴿اللهم انى أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو ومن بوار الايم﴾ بفتح الهمزة وكسر المثناة التحتية المشددة أى كسادها والايم هى التى لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا مطلقة كانت أو متوفى عنها وبوارها أن لا يرغب فيها أحد ﴿ومن فتنة المسيح الدجال﴾ بالحاء المهملة لانه يمسح الارض كلها الا مكة والمدينة وبالخاء المعجمة لانه ممسوخ العين والدجال هو الكذاب ﴿ قط فى الافراد طب عن ابن عباس ﷺ اللهم انى أعوذ بك من التردى﴾ أى السقوط من مكان عال كشاهق جبل أو السقوط فى بئر ﴿والهدم﴾ بسكون الدال المهملة أى سقوط البناء ووقوعه على الانسان وروى بالفتح وهو اسم لما انهدم منه ﴿والغرق﴾ قال المناوى بكسر الراء كفرح الموت بالغرق وقيل بفتح الراء وقال العلقمى بفتح الراء مصدر وهو الذى غلبه الماء وقوى عليه فأشرف على الهلاك ولم يغرق فاذا غرق فهو غريق ﴿والحرق﴾ بفتح الحاء والراء المهملتين أى الالتهاب بالنار ويحتمل أن يراد وقوع الحريق فى زرع أو أثاث أو غير ذلك من الاموال فانه اذا وقع فى شئ يتجاوز الى ما لا نهاية له كما فى بيوت الخشب ونحوها وانما استعاذ من الهلاك بهذه الاسباب مع ما فيه من نيل الشهادة لانها مجهدة مقلقة لا يكاد الانسان يصبر عليها ويثبت عندها فربما استزله

(قوله والشوق الى لقائك الخ) ولبعضهم اذا قلت أهدى الهجر لى حلل البلا * تقولين لولا الهجر لم يطلب الحب وان قلت كربى دائم قلت انما * يعد محبا من يدوم له كرب (قوله فى غير ضراء مضرة) بأن لا يكون هناك ضراء أصلا أو هناك ضراء غير مضرة وذلك ان أهل الشوق الى اللقاء الذين هم أهل الحب الخالص المشاهدون لذاته تعالى قد يحصل لهم حجب عن الشهود فى بعض الاحيان ثم يزول ويرجع لهم الشهود فهذا الحجب ضرر لكنه غير مضر لكونه يزول فان دام فهو الضرر المضر وبعض أهل الله تعالى لا يحصل لهم حجب أصلا فضلا عن دوامه (قوله زينا بزينة (٣٠٣) الايمان) أى نور بواطننا بالنور الناشئ عن التصديق القلبى (قوله هداة) أى دالين للناس على الخير مهتدين أى موصلين لطريق الخير (قوله رب جبريل الخ) أضيف الرب لهؤلاء الملائكة لانهم رؤساء المقربين من الملائكة (قوله عذاب القبر) أى الحاصل فى القبر بسبب عدم اجابة الملكين أو بسبب الجرائم (قوله غلبة الدين) أى قهره بأن يطلب منى ولا قدرة لى على الوفاء (قوله وشماتة الاعداء) أى فرحهم وهذا تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم مشغول بالله تعالى لا يبالى بفرح الاعداء ولا مدح المحبين وكذا من هو على الطريقة المحمدية قال المناوى قال بعضهم العداوة مأخوذة من عدا فلان عن طريق فلان أى جاوزه ولم يوافقه فيما يحب اه (قوله ومن بوار الايم) شبه عدم الرغبة فيها وعدم طلب تزوجها بالبوار الذى هو الهلاك لانه ينشأ عن بوارها الفواحش المؤدية للهلاك والايم هى من لا زوج لها صغيرة أو كبيرة بكرا أو ثيبا قال فى المصباح بار الشئ هلك وبار كسد على الاستعارة لانه اذا ترك صار غير منتفع به فأشبه الهالك وقال الزمخشرى بارت البياعات كسدت وسوق بائرة وبارت الايم اذ لم يرغب فيها اه (قوله من التردى) أى السقوط فى نحو بئر أو شاهق جبل من كل ما يهلك فان التردى من الردى وهو الهلاك فالتردى تفعل من الردى وهو الهلاك قاله المناوى (قوله والهدم) بسكون الدال وبفتحها لكن ظاهر كلامهم أن الرواية بسكون الدال حيث فسروه بالسقوط فان الهدم الفعل ويطلق على أثره وهو الانهدام مطاوع هدمه فانهدم أما الهدم فهو الشئ الساقط والمعنى عليه صحيح أيضا أى أعوذ بك من الشئ الساقط وعبارة المناوى وفى النهاية الهدم محركا البناء المهدوم وبالسكون الفعل اه (قوله والغرق) مصدر غرق يغرق غرقا اذا مات فى الماء ونحوه من المائعات

الشيطان فحمله على ما يخل بدينه ﴿وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت﴾ أي يفسد عقلي أو ديني بنزغاته ﴿وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبرا﴾ أي عن الحق أو عن قتال الكفار حيث لا يجوز الفرار وهذا وما أشبهه تعليم للأمة والا فرسول الله صلى الله عليه وسلم آمن من ذلك كله ولا يجوز له الفرار مطلقا ﴿وأعوذ بك أن أموت لديغا﴾ فعيل بمعنى مفعول واللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة يستعمل في ذوات السموم من حية وعقرب وغير ذلك وبالذال المعجمة والعين المهملة الاحراق بالنار والاول هو المراد هنا ﴿ت ك عن أبي اليسر﴾ بفتح المثناة التحتية والسين المهملة ﴿اللهم اني أعوذ بوجهك الكريم﴾ مجاز عن ذاته عز وجل ﴿واسمك العظيم﴾ أي الاعظم من كل شئ ﴿من الكفر والفقر﴾ أي فقر المال أو فقر النفس وذا تعليم لامته قال المناوي وفيه من لا يعرف ﴿طب في السنة عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق﴾ ﴿اللهم لا يدركني زمان﴾ أي أسألك أن لا يلحقني ولا يصل الي عصر أو وقت ﴿ولا تدركوا زمانا﴾ أي واسأل الله أن لا تدركوا أيها الصحابة ﴿لا يتبع فيه العليم﴾ بالبناء للمفعول أي لا ينقاد أهل ذلك الزمان الى العلماء ولا يتبعونهم فيما يقولون انه الشرع ﴿ولا يستحيي﴾ بالبناء للمفعول ﴿فيه من الحليم﴾ باللام أي العاقل المثبت في الامور ﴿قلوبهم قلوب الاعاجم﴾ أي قلوب أهل ذلك الزمان كقلوبهم بعيدة من الاخلاق مملوءة من الرياء والنفاق ﴿وألسنتهم ألسنة العرب﴾ أي متشدقون متفصحون ﴿م حم عن سهل بن سعد﴾ الساعدي ﴿ك عن أبي هريرة﴾ واسناده ضعفوه ﴿اللهم ارحم خلفائي الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي وسنتي ويعلمونها الناس﴾ قال المناوي فهم خلفاؤه على الحقيقة وبين بهذا أنه ليس مراده هنا الخلافة التي هي الامامة العظمى ﴿طس عن علي﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اللهم اني أعوذ بك من فتنة النساء﴾ أي الامتحان بهن والابتلاء بمحبتهن والمراد غير الحلائل ﴿وأعوذ بك من عذاب القبر﴾ هذا تعليم للامة ﴿الخرائطي في﴾ كتاب ﴿اعتلال القلوب عن سعد﴾ بن أبي وقاص ﴿اللهم اني أعوذ بك من الفقر والقلة﴾ بكسر القاف أي قلة المال التي يخشى منها قلة الصبر على الاقلال وتسلط الشيطان عليه بوسوسته بذكر تنعم الاغنياء وما هم فيه ﴿والذلة وأعوذ بك من ان أظلم﴾ بفتح الهمزة وكسر اللام أي أحدا من المؤمنين والمعاهدين ويدخل فيه ظلم نفسه بمعصية الله ﴿أو أظلم﴾ بضم الهمزة وفتح اللام أي يظلمني أحد وفي الحديث ندب الاستعاذة من الظلم والظلمة وأراد بهذه الادعية تعليم أمته ﴿د ن ه ك عن أبي هريرة﴾ سكت عليه أبو داود فهو صالح ﴿اللهم اني أعوذ بك من الجوع﴾ أي من ألمه وشدة مصابرته ﴿فانه بئس الضجيع﴾ أي النائم معي في فراشي ضجيع الملازمته له كالضجيع ﴿وأعوذ بك من الخيانة فانها بئست البطانة﴾ بكسر الموحدة كما تقدم ﴿د ن ه عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿اللهم اني أعوذ بك من الشقاق﴾ أي النزاع والخلاف والتعادي أو العداوة استعاذ منه صلى الله

(قوله أن يتخبطني الخ) التخبط الصرع والمراد هنا غلبة الشيطان فقوله يتخبطني أي يصرعني ويلعب بي قال القاضي تخبط الشيطان مجاز عن اضلاله وتسويله اه (قوله لديغا) بمهملة فمعجمة في ذي السم وبالعكس في النار أما اهمالهما فيهما أو اعجامهما فيهما فلم يوجد في اللغة فهو خطأ وانما الذي في اللغة ما تقدم (قوله اليسر) بالتحريك واسمه كعب بن عمرو أسلم يوم الفتح وقتل يوم اليمامة قاله المناوي (قوله من عبد (٣٠٤) الرحمن) هو ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنه شقيق عائشة حضر بدرا مع الكفار ثم أسلم وكان من أشجع قريش وأرماهم بسهم تأخر اسلامه الى قبيل الفتح قاله المناوي (قوله لا يدركني ولا تدركوا) لا دعائية جازمة طلب صلى الله عليه وسلم أن لا يبقى هو ولا أصحابه الى زمن لا يتبع فيه العليم أي العالم أي لا ينقاد الى قوله (قوله قلوب الاعاجم) أي كقلوب الكفار من الاعاجم فان قلوبهم أشد قسوة من كفار غيرهم (قوله ألسنة العرب) أي كألسنتهم في الفصاحة وقلوبهم محجوبة عن الخير قال العزيزي أي متشدقون متفصحون وقال المناوي يتلوون في المذاهب ويروغون كالثعالب انتهى (قوله من بعدي) قال المناوي قيد به لان الخليفة كثيرا ما يخلف الغائب بسوء وان كان مصلحا في حضوره انتهى (قوله وسنتي) عطف مرادف وهذا الحديث موضوع (قوله والقلة) أي قلة المال أو قلة العمل الصالح أو قلة المعاونين على الخير ولا مانع من ارادة الكل (قوله أو أظلم) وأصل الظلم وضع الشئ في غير محله وفي المثل من استرعى الذئب فقد ظلم انتهى علقمي (قوله من الخيانة) في المال أو الدين (قوله بئست البطانة) أي بئست الخصلة التي يحرص عليها الشخص ويخفيها فشبهها ببطانة الثوب الملاصقة للجسد التي لها ظهارة بجامع الخفاء وقال المناوي البطانة بكسر الباء خلاف الظهارة ثم استعيرت لمن يخصه الرجل بالاطلاع على باطن امره والتبطن الدخول في باطن الامر فلما كانت الخيانة أمرا يبطنه الانسان ولا يظهره سماه بطانة انتهى (قوله الشقاق) أي المخاصمة التي تؤدي الى أن يصير كل منهما في شق أي جهة وعزلة

عليه

عليه وسلم لانه يؤدي الى المقاطعة والمهاجرة ((والنفاق)) أي النفاق العملي أو الحقيقي الذي هو ستر الكفر واظهار الاسلام ((وسوء الاخلاق)) استعاذ منه صلى الله عليه وسلم لما يترتب عليه من المفاسد الدينية والدنيوية وذلك ان صاحبه لايخرج من ذنب الاوقع في ذنب ((د ن عن أبي هريرة ﷺ اللهم اني أعوذ بك من البرص والجنون والجذام)) استعاذ منها صلى الله عليه وسلم اظهارا للافتقار وتعليما لامته ((ومن سيء الاسقام)) أي الاسقام السيئة أي الرديئة كالسل والاستسقاء وذات الجنب ونص على هذه الثلاثة مع دخولها في الاسقام لكونها أبغض شيء الى العرب (حم د ن عن أنس ﷺ اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ماجعلت بمكة من البركة)) أي الدنيوية والاخروية ((حم ق عن أنس ﷺ اللهم رب الناس مذهب الباس)) أي شدة المرض ((اشف انت الشافي)) أي المداوي من المرض لاغيرك ((لاشافي الا أنت اشف شفاء)) شفاء مصدر منصوب باشف ويجوز رفعه على أنه خبر مبتدا محذوف أي هو ((لايغادر)) بالغين المعجمة أي لايترك وفائدة التقييد بذلك أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر ((سقما)) بضم فسكون و بفتحتين أي مرضا وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع مافي المرض من كفارة وثواب كما تظافرت الاحاديث بذلك والجواب أن الدعاء عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة لانهما يحصلان باول المرض والصبر عليه والداعي بين حسنيين اما أن يحصل له مقصوده أو يعوض عنه بجلب نفع أو دفع ضرر وكل ذلك من فضل الله تعالى ((حم ق ٣ عن أنس)) بن مالك ﷺ ((اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة)) يعني الصحة والعفاف والكفاف والتوفيق ((وفي الآخرة حسنة)) يعني الثواب والرحمة ((وقنا)) أي بعفوك ومغفرتك ((عذاب النار)) أي العذاب الذي استوجبناه بسوء أعمالنا وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا اختلفت عبارات السلف في تفسير الحسنة فقيل هي العلم والعبادة في الدنيا وقيل الرزق الطيب والعلم النافع وفي الآخرة الجنة وقيل هي العافية في الدنيا والآخرة وقيل الزوجة الصالحة وقيل حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعمل الصالح وحسنة الآخرة المغفرة والثواب وقيل حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الآخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وقيل من آتاه الله الاسلام والقرآن والاهل والمال والولد فقد آتاه في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ونقل الثعلبي عن سلف الصوفية أقوالا أخرى متغايرة اللفظ متوافقة المعنى حاصلها السلامة في الدنيا والآخرة واقتصر في الكشاف على مانقله الثعلبي على انها في الدنيا المرأة الصالحة وفي الآخرة الحوراء وعذاب النار المرأة السوء وقال الشيخ عماد الدين بن كثير الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ودار رحبة وزوجة حسنة وولد بار ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هني وثناء جميل الى غير ذلك وأنها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا وأما الحسنة في الآخرة فأعلاه دخول الجنة وتوابعه من الأمن من الفزع الاكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة وأما الوقاية من عذاب النار فهي تقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم وترك الشبهات اهـ من الفتح ملخصا قلت وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصرة على الاعداء وفي الآخرة الفوز بالثواب والخلاص من العقاب قال شيخنا الشهاب القسطلاني ومنشأ الخلاف كما قال الامام فخر الدين أنه لو قيل آتنا في الدنيا الحسنة وفي الآخرة الحسنة لكان ذلك متناولا لكل الحسنات لكنه نكر في محل الاثبات فلا يتناول الاحسنة واحدة فلذلك اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على

كانت تحرص على الفرار من الابرص والاجذم والمجنون (قوله ضعفي) أي مثلي الخ وهذا مشاهد عند سكان المدينة أن المد يكفي عندهم مثلي مايكفي غيرهم ويحتمل أن المراد مثلا غيرهم في العمل الصالح ولامانع من ارادتهما لكن يخص من العمل الصالح نحو الصلاة مما ورد فيه أن فعله في الحرم المكي أفضل من فعله في الحرم المدني فالمراد أن ثوابهم أكثر بالنسبة لغير مكة في ذلك (قوله مذهب الباس) بالهمز وعدمه والمناسب للناس ترك الهمز ومذهب بمعنى مزيل (قوله أنت الشافي) يؤخذ منه اطلاق الشافي عليه تعالى لانه قد ورد في السنة خلافا لمن قال لايجوز الاطلاق الا ماورد في القرآن أي فيما ورد في السنة يقتصر فيه على السماع (قوله سقما) بضم فسكون وبفتحتين فالاحتياط في الرواية اذا لم تعلم أن يقرأ بوجه ثم يعاد بوجه آخر ليصادف الرواية (قوله حم ق) في بعض نسخ المتن بدل ق خ الخ (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص رآه نحو لا من الاسقام فقال له لم لم تدع مولاك فقال اني أدعوه بأن يعجل العقاب الذي قدره علي في الدنيا فقال له صلى الله عليه وسلم انا لانستطيع ذلك قل اللهم ربنا الخ والحسنة في الدنيا كل عمل صالح وفي الآخرة كل نعيم وقيل حسنة الدنيا المرأة الصالحة وحسنة الآخرة الجنة وعلى الاول سيئة الآخرة كل عذاب وعلى الثاني النار فقط وكل صحيح فما وقع للمفسرين من تفسير حسنة الآخرة بالحور اقتصار على بعض أفرادها

(قوله من الهم) هو الحزن الشديد فعطف الحزن من عطف العام وقيل مغاير لان الهم يكون في أمر متوقع والحزن فيما وقع سببه
سواء انقطع أو استمر الى الحال فليس عطف مرادف خلافا لبعضهم قال بعضهم الهم والحزن قرينان وكذلك العجز والكسل وكذلك
الجبن مع البخل وكذلك غلبة الدين وقهر الرجال وراجع المناوي عند قوله هنا قال ابن القيم (قوله وضلع الدين) الضلع في الاصل
الاعوجاج أي أعوذ بك من اعوجاج (٣٠٦) حالي بسبب غلبة الدين وقهره (قوله وغلبة الرجال) من الاضافة للفاعل أي من أن

مارآه أحسن أنواع الحسنة وهذا بناء منه على أن المفرد المعرف بالالف واللام يعم وقد
اختار في المحصول خلافه ثم قال فان قيل أليس لو قيل آتنا الحسنة في الدنيا والحسنة في
الآخرة لكان متنا ولا لكل الاقسام فلم ترك ذلك وذكره منكرا وأجاب بأنه ليس للداعي
أن يقول اللهم أعطني كذا وكذا بل يجب أن يقول اللهم أعطني ان كان كذا وكذا مصلحة لي
وموافقة لقضائك وقدرك فأعطني ذلك فلو قال اللهم أعطني الحسنة في الدنيا لكان ذلك
جزما وقد بينا أن ذلك غير جائز فلما ذكره على سبيل التنكير كان المراد منه حسنة واحدة
وهي التي توافق قضاءه وقدره فكان ذلك أقرب الى رعاية الادب قلت وفي كلام الامام نظر
فقد قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب هب لي من لدنك ذرية طيبة وقال هب لي من لدنك
وليا يرثني ودعا النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده الى غير
ذلك من الاحاديث (ق عن أنس) بن مالك ﴿اللهم اني أعوذ بك من الهم والحزن﴾
قال البيضاوي لما تكلم في تفسير قوله تعالى الذي أذهب عنا الحزن همهم من خوف
العاقبة أو همهم من أجل المعاش أو من وسوسة ابليس وغيرها فظاهر كلامه أن الهم
والحزن مترادفان وقال المناوي الهم يكون في أمر يتوقع والحزن فيما وقع فليس العطف
لاختلاف اللفظين مع اتحاد المعنى (والعجز والكسل) أي القصور عن فعل الشئ الذي
يجب فعله (والجبن والبخل وضلع الدين) بفتح الضاد المعجمة واللام أي ثقله الذي يميل
بحامله عن الاستواء (وغلبة الرجال) أي شدة تسلطهم بغير حق قال العلقمي واضافته
الى الفاعل استعاذ من أن تغلبه الرجال لما في ذلك من الوهن في النفس والمعاش وقال شيخنا
قال التوربشتي كأنه يريد به هيجان النفس من شدة الشبق واضافته الى المفعول أي يغلبهم
ذلك والى هذا المعنى سبق فهمي ولم أجد فيه نقلا (حم ق ن عن أنس) بن مالك
﴿اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين﴾ قال المناوي
أراد مسكنة القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر وقيل أراد أن لا يتجاوز الكفاف
(عبد بن حميد ه عن أبي سعيد) الخدري (طب والضياء) المقدسي (عن عبادة بن
الصامت) وهو حديث ضعيف ﴿اللهم اني أعوذ بك من العجز﴾ أي ترك ما يجب فعله
من أمر الدارين (والكسل) أي عدم النشاط للعبادة (والجبن والبخل والهرم وأعوذ بك
من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المحيا) أي الابتلاء مع فقد الصبر والرضا (والممات)
أي سؤال منكر ونكير مع الحيرة (حم ق ٣ عن أنس) بن مالك ﴿اللهم اني أعوذ بك
من عذاب القبر﴾ أي العقوبة فيه (وأعوذ بك من عذاب النار وأعوذ بك من فتنة المحيا
والممات وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال) استعاذ منه مع أنه لا يدركه تعليما للامة (خ ن
عن أبي هريرة ﴿اللهم اني أتخذ عندك عهدا لن تخلفنيه فانما أنا بشر فأيما مؤمن آذيته
وشتمته أو جلدته أو لعنته فاجعلها﴾ أي الكلمات المفهمة شتما أو نحو لعنة (له صلاة
وزكاة) أي رحمة واكراما وطهارة من الذنوب (وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة) ولا

يقهرني الرجال بغير حق وهذا
بالنظر لاهل الحجاب أما الواصلون
فلا يتأثرون بقهر الرجال ويصح
أن يكون من الاضافة للمفعول
أي من أن أقهر الرجال والمراد
مما يترتب على قهر الرجال من نحو
عجب وكبر والا فقهر الرجال الذين
على الباطل محمود لا يستعاذ منه
(قوله مسكينا الخ) يحتمل أن
المراد مسكنة القلب أي خشوعه
وتواضعه أي اجعلني مع هذه
الطائفة المتحلية بنور التواضع
ويحتمل أن المراد قلة المال بأن
يكون على قدر الكفاية لا القلة
المؤدية الى الضيق ويؤيد المعنى
الثاني بقية الحديث وهو أن عائشة
رضي الله تعالى عنها قالت له صلى
الله عليه وسلم لم طلبت ذلك فقال
يا عائشة ان المساكين يدخلون
الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفا
أي بقدر ذلك يا عائشة رفقي
بالمساكين وتصدقي عليهم ولو بشق
تمرة الخ وبقيته يا عائشة حبي
المساكين وقربيهم فان الله
يقربك يوم القيامة اهـ ذكره
المناوي (قوله عهدا) أي وعدا
وعبر عنه بالعهد لشدة الوثوق به
أي أطلب منك أمرا طلبا وكدا
فلا تردني (قوله فانما أنا بشر) أي
يقع مني ما يقع من البشر في حال
الغضب كما جاء في رواية وهذا
تواضع منه صلى الله عليه وسلم والا
فهو معصوم فما وقع منه صلى الله
عليه وسلم من لعن أو شتم أو جلد فهو لمستحق ذلك وحينئذ يشكل الدعاء له بجعل ذلك رحمة وتطهيرا له مع استحقاقه ذلك تعاقبه
ويجاب بأن المراد انه ان كان مستحق ذلك في الظاهر فقط وفي نفس الامر لا يستحق ذلك لكونه قد عفوت عنه أو لكونه قد
أقيمت عليه بينة زور بالزنا مثلا فجلد بغير حق في نفس الامر فانه صلى الله عليه وسلم قد يحكم بحسب الظاهر لعدم نزول الوحي بما في
نفس الامر ولذا حكم لشخص وقال له لا تغتر بكوني قد حكمت لك فربما قطعت لك بذلك قطعة من النار تحترق بها أي ان كنت كاذبا

تعاقبه بهافي العلقمي قال المناوي واستشكل هذا بأنه لعن جماعة كثيرة منها المصور والمشار ومن ادعى الى غير أبيه والمحلل والسارق وشارب الخمر وآكل الربا وغيرهم فيلزم أن يكون لهم رحمة وطهورا وأجيب بأن المراد هنا من لعنه في حال غضبه بدليل ما في رواية فأيما رجل لعنته في غضبي وفي رواية لمسلم انما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأيما أحد دعوت عليه بدعوة ليس هو لها بأهل أن تجعلها له طهورا أما من لعنه ممن فعل منهيا عنه فلا يدخل في ذلك فان قيل كيف يدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعوة على من ليس لها بأهل أجيب بأن المراد بقوله ليس لها بأهل عندك في باطن أمره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجنايته حين دعائي عليه فكأنه يقول من كان في باطن أمره عندك أنه ممن ترضى عنه فاجعل دعوتي عليه التي اقتضاها ما ظهر لي من مقتضى حاله حينئذ طهورا وزكاة وهذا معنى صحيح لا احالة فيه لانه صلى الله عليه وسلم كان متعبدا بالظاهر وحساب الناس في البواطن على الله ((ق عن أبي هريرة ﵁ اللهم اني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر وفتنة الدجال)) استعاذ منها لانها أعظم الفتن ((اللهم آت)) أي أعط ((نفسي تقواها)) أي تحرزها عن متابعة الهوى وارتكاب الفجور والفواحش ((وزكها أنت خير من زكاها)) أي طهرها من الاقوال والافعال والاخلاق الذميمة ولفظة خير ليست للتفضيل بل المعنى لا مزكي لها الا أنت كما قال ((أنت وليها ومولاها)) أي متولي أمرها ومالكها ((اللهم اني أعوذ بك من علم لا ينفع)) أي لعدم العمل به ((ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها)) قال المناوي وفي قرنه بين الاستعاذة من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع رمز الى أن العلم النافع ما أورث الخشوع ((حم وعبد بن حميد م ن عن زيد بن أرقم ﵁ اللهم اغفر لي خطيئتي)) أي ذنبي ((وجهلي)) أي ما لم أعلمه ((واسرافي في أمري)) أي مجاوزتي الحد في كل شيء ((وما أنت أعلم به مني)) أي مما علمته وما لم أعلمه ((اللهم اغفر لي خطئي وعمدي)) هما متقاربان ((وهزلي وجدي)) بكسر الجيم وهو ضد الهزل ((وكل ذلك عندي)) أي موجود أو ممكن أي أنا متصف بهذه الاشياء فاغفرها لي قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا وهضما لنفسه وتعليما لامته قال العلقمي أو عد فوات الكمال وترك الاولى ذنوبا ((اللهم اغفر لي ما قدمت)) أي قبل هذا الوقت ((وما أخرت)) عنه ((وما أسررت وما أعلنت)) أي أخفيت وأظهرت أو ما حدثت به نفسي وما تحرك به لساني ((أنت المقدم)) بعض العباد اليك بالتوفيق لما ترضاه ((وأنت المؤخر)) بخذلان بعضهم عن التوفيق ((وأنت على كل شيء قدير)) أي أنت الفعال لكل ما تشاء وقدير فعيل بمعنى فاعل ((ق عن أبي موسى)) الاشعري ﵁ ((اللهم أنت خلقت نفسي وأنت توفاها)) أي تتوفاها ((لك مماتها ومحياها)) أي أنت المالك لاحيائها ولاماتتها أي وقت شئت لا مالك لها غيرك ((ان أحييتها فاحفظها)) أي صنها عن الوقوع فيما لا يرضيك ((وان أمتها فاغفر لها)) أي ذنوبها فانه لا يغفر الذنوب الا أنت ((اللهم اني أسألك العافية)) أي أطلب منك السلامة في الدين من الافتتان وكيد الشيطان والدنيا من الآلام والاسقام ((م عن ابن عمر)) بن الخطاب ﵁ ((ألبان البقر شفاء)) أي من الامراض السوداوية والغم والوسواس ((وسمنها دواء)) قال المناوي فانه ترياق السموم المشروبة وانما كان كذلك لانها ترم من كل الشجر كما جاء في الخبر فتأكل الضار والنافع فانصرف الضار الى لحمها والنافع الى لبنها قال العلقمي وأجودها يكون حين يحلب وأجوده ما اشتد بياضه وطاب ريحه ولذ طعمه وحلب من حيوان فتي صحيح معتدل اللحم محمود المرعى والمشرب وهو

(قوله أنت خير الخ) أي ان فرض أن هناك من يطهرها فأنت خير منه أما بحسب الواقع فلا مطهر غيرك فاقتضاء لفظ خير من المشاركة ليس مرادا أو انه بحسب الفرض والتقدير وسبب هذا الحديث كما في مسلم من حديث عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشيء لا أدري ما هو فأغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال أوما علمت ما شارطت عليه ربي قلت اللهم انما أنا بشر فأي المسلمين الخ وفيه تقييد المدعو عليه بان يكون ليس لذلك بأهل اه علقمي (قوله لا تشبع) بالاكل أو بجلب الدنيا (قوله وجهلي) أي ما يقع مني حال الجهل (قوله خطئي وعمدي) هما متقابلان وهزلي وجدي متضادات (قوله اللهم اغفر لي الخ) يقال بعد التشهد الاخير لا الاول لبنائه على التخفيف (قوله العافية) أي السلامة في الدين بامتثال الاوامر واجتناب النواهي والدنيا بالسلامة من الاسقام فأطلق العافية ليشمل القسمين (قوله ألبان البقر الخ) خرج ألبان الغنم وسمنها فليس ينتفع بها كالانتفاع بتلك والبقر شامل للعراب والجواميس خلاف ما اشتهر على الالسنة من قولهم كل من البقر سمنه ومن الجاموس لبنه

محمود يولد دما جيدا و يرطب البدن اليابس و يغذو غذاء حسنا واذا شرب مع العسل أنقى القروح الباطنة من الاخلاط المعفنة وشربه مع السكر يحسن اللون جدا والحليب يتدارك ضرر الجماع و يوافق الصدر والرئة جيد لاصحاب السل ولبن البقر يغذو البدن و ينعشه و يطلق الباطن باعتدال وهو من أعدل الالبان وأفضلها بين لبن الضأن ولبن المعز في الرقة والدسم والاكثار من اللبن يضر باللسان واللثة ولذلك ينبغي أن يتمضمض بعده بالماء وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وقال ان له دسما ولبن الضأن أغلظ الالبان وأرطبها يولد فضولا بلغمية ويحدث في الجلد بياضا اذا أدمن استعماله ولذلك ينبغي أن يشاب هذا اللبن بالماء ليدفع ضرره عن البدن قال شيخنا وأخرج ابن عساكر عن قطر بن عبد الله أنه قال رأيت عبد الله بن الزبير وهو يواصل من الجمعة الى الجمعة فاذا كان عند افطاره دعا بقعب من سمن ثم يأمر بلبن فيحلب عليه ثم يدعو بشيء من صبر فيذره عليه ثم يشربه فاما اللبن فيعصمه وأما السمن فيقطع عنه العطش وأما الصبر فيفتق أمعاءه اه ثم قال السمن حار رطب في الاولى منضج محلل يلين الحلق والصدر و ينضج فضلاته وخصوصا بالعسل واللوز وهو ترياق السموم المشروبة قاله في الموجز وقال ابن القيم ذكر جالينوس انه أبرأ به من الاورام الحادثة في الاذن وفي الارنبة وأما سمن البقر والمعز فانه اذا شرب ينفع من شرب السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب اه وكان صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن خالصا تارة ومشوبا بالماء أخرى وله نفع عظيم في حفظ الصحة وترطيب البدن وري الكبد ولا سيما اللبن الذي ترعى دوابه الشيح والقيصوم والخزامى وما أشبهها فان لبنها غذاء مع الاغذية وشراب مع الاشربة ودواء مع الادوية ((ولحومها داء)) أي مضرة بالبدن جالبة للسوداء عسرة الهضم اه قال بعضهم ومحل ضرر لحومها اذا لم تكن سمينة أما السمين منها فلا ضرر فيه ((طب عن مليكة)) بالتصغير ((بنت عمرو

۞ البس الخشن الضيق)) أي من الثياب ((حتى لا يجد العز)) أي الكبر والترفع على الناس ((والفخر)) أي ادعاء العظم والكبر والشرف ((فيك مساغا)) أي مدخلا فالمعنى اذا لبس الخشن الضيق زال عنه الكبر وادعاء العظم لان هذه اللبسة تؤذن بكسر النفس وانخفاضها هذا هو الغالب من حال المؤمن قال المناوى ومن ثم قال بعض أكابر السلف كما نقله الغزالى من رق ثوبه رق دينه فلا تكن ممن قيل فيه ثوب رقيق نظيف وجسم خبيث لكن لا يبالغ في ذلك فان الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده حسنا كما مر ((ابن منده)) الحافظ أبو القاسم ((عن أنيس)) بالتصغير ((ابن الضحاك ۞ البسوا الثياب البيض)) قال المناوى أي آثروا ندبا الملبوس الابيض على غيره من نحو ثوب وعمامة وازار ((فانها أطهر)) أي لانها تحكى ما يصيبها من النجس عينا أو أثرا ((وأطيب)) لدلالتها على التواضع والتخشع وعدم الكبر والعجب ((وكفنوا فيها موتاكم)) أي ندبا مؤكدا و يكره التكفين في غير أبيض ((حم ت ن ه ك عن سمرة)) قال الترمذى حسن صحيح والحاكم صحيح وأقروه ۞ ((التمس ولو خاتما من حديد))

(قوله ولحومها داء) أي ان كانت هزيلة فكثرة أكل لحم هذه يورث حمى الربع وربما نشأ عنها البرص والجذام (قوله البس الخشن الخ) خطاب لعامة الامة كما هو غالب الاحاديث أي عند الحاجة الى قمع النفس وتطهيرها كما يشير اليه آخر الحديث فلا ينافي قول الفقهاء لا يطلب لبس الخشن من الثياب لان محله ان لم يكن لحاجة قمع النفس أما خاصة الامة الذين طهرت نفوسهم فلا ضرر عليهم بالتبسط لانهم في مقام شكر النعمة ولذا (٣٠٨) يأمرون غيرهم بقلة العيش مع تبسطهم (قوله عن أنيس) بالتصغير قال ابن منده حديث أنيس غريب وفيه ارسال وقال أبو حاتم أنيس هذا لا يعرف قال ابن حجر وجزم ابن حبان وابن عبد البر بأنه الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم اغد يا أنيس الى امرأة هذا قاله المناوى (قوله أطهر) لان لونها يظهر لون النجاسة وأطيب لدلالتها على التواضع فالعطف مغاير لان الطهارة من النجاسة الحسية والطيب من جهة دفع النجاسة المعنوية (قوله ولو خاتما الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءته امرأة وقالت له وهبت لك نفسي فسكت فقال له شخص ان لم يكن لك فيها رغبة فزوجنيها فقال له هل معك شيء فقال ليس معي غير ازاري فقال ان أصدقتها اياه جلست ولا ازار لك التمس الخ أي حصل ما تجعله صداقا ولو قليلا فقال ليس معي الا ازاري فقال هل تحفظ شيأ من القرآن فقال نعم أحفظ كذا وكذا فزوجها صلى الله عليه وسلم له على أن يعلمها ما يحفظه من السور وفيه جواز التزوج مع عدم قدرته على المؤنة ولعله لو توفه بالله تعالى فلا يخالف ما في الفروع (قوله من حديد) قال في شرح اللمع سمى الحديد حديدا لان الحد لغة المنع وهو يمنع من وصول السلاح الى البدن وسمى البواب والسجان حدادا لمنعه من في المحل من الخروج قاله المناوى وقول الرجل للمصطفى فزوجنيها يؤخذ منه أن الهبة في النكاح خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم لقول الرجل زوجنيها ولم يقل هبها لي ولقولها أي وهبت نفسي لك كما في رواية وسكت صلى الله عليه وسلم على ذلك فدل على جوازه له خاصة قاله العلقمى وقول المصطفى له هل عندك شيء فيه ان النكاح لا بد فيه من الصداق وقد أجمعوا على أنه لا يجوز لاحد أن يطأ فرجا وهب له دون الرقبة بغير صداق قاله العلقمى والرجل المذكور قيل هو من الانصار انتهى علقمى

أى التمس شيأ تجعله صداقا كأنه قال التمس شيأ على كل حال وان قل فيسن أن لا يعقد نكاح الا بصداق و يجوز بأقل متمول قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن سهل قال جاءت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت انى وهبت من نفسى أى وهبت نفسى لك يارسول الله فمن زائدة فقامت طويلا فقال رجل زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شئ تصدقها قال ماعندى الا ازارى فقال ان أعطيتها اياه جلست لا ازار لك فالتمس شيأ قال ما أجد شيأ فقال التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد فقال أمعك شئ من القرآن قال نعم سورة كذا وسورة كذا السور سماها فقال قد زوجناكها بما معك من القرآن أى بتعليمها اياه ((حم ق د عن سهل بن سعد)) ((التمسوا الجار قبل الدار)) أى قبل شرائها أو سكناها بأجرة أى اطلبوا أحسن سيرته وابحثوا عنها ((والرفيق قبل الطريق)) أى أعد لسفرك رفيقا قبل الشروع فيه ((طب عن رافع بن خديج)) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وهو حديث ضعيف ((التمسوا الخير)) أى اطلبوه ((عند حسان الوجوه)) أى حال طلب الحاجة فرب حسن الوجه ذميمه عند الطلب وعكسه ((طب عن أبى خصيفة)) باسناد ضعيف ((التمسوا الرزق بالنكاح)) أى التزوج فانه جالب للبركة جار للرزق اذا صلحت النية ((فر عن ابن عباس)) و يؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ((التمسوا الساعة التى ترجى)) أى ترجى استجابة الدعاء فيها ((فى يوم الجمعة)) وفى نسخة من بدل فى ((بعد العصر الى غيبوبة الشمس)) قال العلقمى قال شيخنا اختلف العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم أن هذه الساعة هل هى باقية أو رفعت وعلى الاول هل هى فى كل جمعة أو جمعة واحدة من كل سنة وعلى الاول هل هى فى وقت من اليوم معين أو مبهم وعلى التعيين هل تستوعب الوقت أو تبهم فيه وعلى الابهام ما ابتداؤه وما انتهاؤه وعلى كل ذلك هل تستمر أو تنتقل وعلى الانتقال هل تستغرق الوقت أو بعضه وحاصل الاقوال فيها خمسة وأربعون قولا وأقرب ماقيل فى تعيينها أقوال أحدها عند أذان الفجر الثانى من طلوع الفجر الى طلوع الشمس الثالث أول ساعة بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعة الثالثة من النهار الخامس عند الزوال السادس عند أذان صلاة الجمعة السابع من الزوال الى خروج الامام الثامن منه الى احرامه بالصلاة التاسع منه الى غروب الشمس العاشر ما بين خروج الامام الى أن تقام الصلاة الحادى عشر ما بين أن يجلس الامام الى أن تنقضى الصلاة وهو الثابت فى مسلم عن أبى موسى مرفوعا الثانى عشر ما بين أول الخطبة والفراغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع عشر عند نزول الامام من المنبر الخامس عشر عند اقامة الصلاة السادس عشر من اقامة الصلاة الى تمامها وهو الوارد فى الترمذى مرفوعا السابع عشر هى الساعة التى كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فيها الجمعة الثامن عشر من صلاة العصر الى غروب الشمس التاسع عشر فى صلاة العصر العشرون بعد العصر الى آخر وقت الاختيار الحادى والعشرون من حين تصفر الشمس الى أن تغيب الثانى والعشرون آخر ساعة بعد العصر أخرجه أبو داود والحاكم عن جابر مرفوعا وأصحاب السنن عن عبد الله بن سلام الثالث والعشرون اذا تدلى نصف الشمس للغروب أخرجه البيهقى وغيره عن فاطمة مرفوعا فهذه خلاصة الاقوال فيها وباقيها يرجع

(قوله الجار قبل الدار) ولذا قيل لبعض العارفين لم تطلب الجنة فقال التمسوا الجار الخ أى الجنة بجوار الرحمن فانى أطلب الجار قبل الدار بأن أحرص على كل مايرضيه (قوله قبل الطريق) يحتمل أن المراد الطريق (٣٠٩) المعنوية والرفيق فيها هو الشيخ الموصل للمقصد فانه له أنابيب فى لطيفته تصل منها المعارف لمن يربيهم وان بعدت المسافة بينهما من حيث لا يشعر بقدر اعتقاده فى شيخه كالحوض الذى فيه أنابيب يصل منها الماء الى الاشجار بحسب ما أراد المالك فبعض الاشجار خبيث كالحنظل لا يصرف اليه ماء أو يصرف اليه شيأ قليلا و بعضها يصرف اليه ماء كثيرا فتسرع أثماره وتخضر فكذا تلامذة الشيخ وكتب الشيخ عبد البر على قوله قبل الطريق أى اعدد لسفرك رفيقا قبل الشروع فيه لان لكل مفازة غربة ولكل غربة وحشة وبالرفيق تذهب ويحصل الأنس اه بحروفه (قوله ابن خديج) أى الحارثى الانصارى الاوسى زاد المناوى وهو جد بريدة بن الحصيب قال المناوى ومما يعزى لعلى الخ قال بعض مشايخنا انما أتى بصيغة التمريض لما حكاه فى القاموس عن المازنى وصوبه الزمخشرى ان عليا لم يقل شعرا الا بيتين وهما قوله

تلكم قريش تمانى لتقتلنى
فلا وربك ما بروا وما ظفروا
فان هلكت فرهن ذمتى لهم
بذات ودقين لا يعفو لها أثر

(قوله عند حسان الوجوه) قال ابن رواحة أو حسان

قد سمعنا نبينا قال قولا
هو لمن يطلب الحوائج راحه
اغتدوا واطلبوا الحوائج ممن
زين الله وجهه بالصباحه

قاله المناوى (قوله حسان الوجوه) الذين يرى فى وجوههم البشر عند الطلب (قوله بالنكاح) ولذا اشكا بعضهم لشيخه ضيق العيش فأمره بالتزوج نظرا الى هذا الحديث فسأله بعد أن تزوج بمدة فقال بخير ولكنى أطلب الزيادة فأمره باتخاذ دابة وخدم (قوله بعد العصر الخ) وصوب النووى أنها ما بين قعود الامام على المنبر الى فراغ الصلاة لحديث مقدم على هذا

إليها وأرجح هذه الاقوال الحادي عشر والثاني والعشرون قال المحب الطبري أصح الاحاديث فيها حديث أبي موسى وأشهر الاقوال فيها قول عبد الله بن سلام زاد ابن حجر وما عداهما ما ضعيف الاسناد أو موقوف استند قائله الى اجتهاد دون توقيف ثم اختلف السلف في أي القولين المذكورين أرجح فرجح كلا مرجحون فمن رجح الاول البيهقي والقرطبي وابن العربي وقال النووي انه الصحيح أو الصواب ورجح الثاني أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابن عبد البر والطرطوشي وابن الزملكاني من الشافعية اه (ت عن أنس) واسناده ضعيف ﴿ (التمسوا ليلة القدر) أي القضاء والحكم بالامور (في أربع وعشرين) أي في ليلة أربع وعشرين من شهر رمضان قال المناوي وهذا مذهب ابن عباس والحسن (محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة عن ابن عباس ﴿ التمسوا ليلة القدر ليلة سبع وعشرين) قال المناوي وبهذا أخذ الاكثر وهو اختيار الصوفية (طب عن معاوية) واسناده صحيح ﴿ (التمسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان) قال المناوي أي ليلة تسع وعشرين لا ليلة السلخ (ابن نصر عن معاوية) بن سفيان وهو حديث ضعيف ﴿ (الحدوا) أي شقوا في جانب القبر القبلي من أسفله قدر ما يوضع فيه الميت ويوسع اللحد ندبا ويتأكد ذلك عند رأسه ورجليه قال في النهاية يقال لحدت وألحدت وقال في المصباح ولحدت اللحد للميت لحدا من باب نفع وألحدته له الحادا حفرته ولحدت الميت وألحدته جعلته في اللحد (ولا تشقوا) أي لا تحفروا في وسطه وتبنوا جانبيه وتسقفوه من فوقه (فان اللحد لنا والشق لغيرنا) أي هو اختيار من قبلنا من الامم فاللحد أفضل من الشق والنهي للتنزيه هذا ان كانت الارض صلبة فان كانت رخوة وهي التي تنهار ولا تتماسك فالشق أفضل من اللحد (حم عن جرير ﴿ الحد لآدم) بالبناء للمفعول أي عمل له لحد وضع فيه بعد موته (وغسل بالماء وترا فقالت الملائكة) أي من حضر منهم أي قال بعضهم لبعض (هذه سنة ولد آدم من بعده) فكل من مات منهم يفعل به ذلك وقولهم ذلك يحتمل أنهم رأوه في اللوح المحفوظ أو في صحفهم أو باجتهاد (ابن عساكر عن أبي بن كعب ﴿ ألحقوا الفرائض) أي الانصباء المقدرة في كتاب الله تعالى (باهلها) أي مستحقيها بالنص (فما بقي فهو لاولى) أي فهو لاقرب (رجل ذكر) قال العلقمي قال شيخنا زكريا قال النووي فائدة وصف رجل بذكر في خبر ألحقوا التنبيه على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي هي سبب العصوبة والترجيح في الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين قال والاولى هو الاقرب لانه لو كان المراد به الاحق لخلا عن الفائدة لانا لا ندري من هو الاحق وأحسن من ذلك ما قاله جماعة انه لما كان الرجل يطلق في مقابلة المرأة وفي مقابلة الصبي جاءت الصفة لبيان أنه في مقابلة المرأة وهذا كما قال علماء المعاني في مثل وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه ان اسم الجنس يحتمل الفردية والجنسية وبالصفة يعلم المراد فلما وصفت الدابة والطائر بفي الارض ويطير بجناحيه علم أن المراد الجنس لا الفرد اه قال المناوي فائدته الاحتراز عن الخنثى فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض بل يعطى أقل النصيبين (حم ق ت عن ابن عباس ﴿ الزم بيتك) بفتح الزاي من لزم أي محل مكثك قال المناوي قاله لرجل استعمله على عمل له فقال له خر لي والمراد بلزومه التنزه عن نحو الامارة وايثار الانجماع بالعزلة قال ابن دينار لراهب عظني فقال ان استطعت أن تجعل بينك وبين الناس سورا من حديد فافعل قال الغزالي وكل من خالط الناس كثرت معاصيه وان كان تقيا الا ان ترك

لــيـلة أي قربها أي ليلة التاسع والعشرين لذلك (قوله الحدوا) بكسر الهمزة وفتح الحاء أو بفتح الهمزة وكسر الحاء أي احفروا في جانب القبر ان كانت الارض صلبة والا فالشق أفضل (قوله الحد لآدم الخ) فحينئذ قوله صلى الله عليه وسلم قبل فان اللحد لنا أي من خصوصيات شرعنا الا من شرع من قبلنا يعني غير آدم فلا تنافي (قوله سنة ولد آدم) أي بعض ولد آدم وهو النبي صلى الله عليه وسلم وأمته (قوله فهو لاولى) كذا في نسخة حل عليها العلقمي وفي أخرى حل عليها المناوي فلاولى رجل الخ (قوله ذكر) قيل من فوائد ذكره بعد رجل أن المراد الذكر المحقق ليخرج الخنثى فلا يعطى الباقي بل يعامل بالاضر (قوله الزم بيتك) ولذا قال بعضهم لو أمكنني أن أجعل بيني وبين الخلق سورا من حديد لفعلت وذلك لما في اختلاطهم من الوقوع في الآثام كغيبتهم لخبث حالهم وهذا في حق غير المطهرين من الطالبين للوصول ولذا اعتزل صلى الله عليه وسلم عن الناس أول حاله حيث تحنث بغار حراء ثم خرج يهدي الناس حين أمر بذلك وهو تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم مطهر في ابتدائه وانتهائه (قوله الزم بيتك) قال المناوي قاله لرجل استعمله على عمل فقال خر لي الخ وذكره العزيزي قال بعضهم تراجع هذه القصة وينظر ما العمل المذكور فان حمله على العمل بمعنى الامارة

يبعده أمره بالعزلة وقال بعض مشايخنا لا يتقيد لانه لا ينبغي للمولى ولا به أن يكثر من الخروج بين الناس ولا كثرة المداهنة الاجتماع بهم ليكون له كبير هيبة ووقار تأمل كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي نسخة الشيخ عبد السلام اللقاني

المداهنة ولم تأخذه فى الله لومة لائم وبه احتج من ذهب الى أن العزلة أفضل من المخالطة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ((ألزم نعليك قدميك)) بفتح الهمزة وسكون اللام وكسر الزاى من ألزم فتباح الصلاة فيهما اذا كانتا طاهرتين ((فان خلعتهما فاجعلهما بين رجليك ولا تجعلهما عن يمينك ولا عن يمين صاحبك ولا وراءك فتؤذى من خلفك)) فان فعل ذلك بقصد الاضرار أثم أو بلا قصد خالف الادب وفى هذا الحديث باب من الادب وهو أن تصان ميامن الانسان عن كل شئ مما يكون محلا للاذى ((ه عن أبى هريرة)) باسناد ضعيف ۞ ((الزموا هذا الدعاء)) أى داوموا عليه ((اللهم انى اسألك باسمك الاعظم ورضوانك الاكبر فانه اسم من أسماء الله)) أى من اسمائه التى اذا سئل بها أعطى واذا دعى بها أجاب ((البغوى وابن قانع طب عن حمزة بن عبد المطلب)) بن هاشم وهو حديث حسن • ((الزموا الجهاد)) أى محاربة الكفار لاعلاء كلمة الجبار ((تصحوا)) أى تصح أبدانكم ((وتستغنوا)) أى بما يفتح عليكم من الفئ والغنيمة ((عد عن أبى هريرة)) واسناده ضعيف ۞ ((ألظوا بياذا الجلال والاكرام)) بظاء معجمة مشددة وفى رواية بحاء مهملة أى الزموا قولكم ذلك فى دعائكم وقد ذهب بعضهم الى أنه هو اسم الله الاعظم ((ت عن أنس حم ن ك عن ربيعة بن عامر)) قال الترمذى حسن غريب وصححه الحاكم • ((ألق عنك شعر الكفر)) أى أزله بحلق أو غيره كقص ونورة والحلق أفضل وهو شامل لشعر الرأس وغيره ماعدا اللحية فيما يظهر وقيس به قلم ظفر وغسل ثوب ((ثم اختتن)) وفى نسخة واختتن بالواو بدل ثم أى وجوبا ان أمن الهلاك والخطاب وقع لرجل ومثله المرأة فى الختان لا فى ازالة شعر الرأس لانه مثلة فى حقها قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده أنه جاء النبى صلى الله عليه وسلم فقال قد أسلمت فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ألق عنك شعر الكفر ثم اختتن ((حم د عن ابن كليب)) بالنون من البنوة لا بالمثناة التحتية من الابوة وفى نسخة شرح عليها المناوى عن عثيم ابن كليب وعثيم بضم العين المهملة ثم ثاء مثلثة تصغير عثمان قال ابن القطان هو عثيم بن كثير بن كليب والصحابى هو كليب وانما نسب عثيم فى الاسناد الى جده قال المناوى وفيه انقطاع وضعف ۞ ((ألهم)) بالبناء للمفعول ((اسمعيل هذا اللسان العربى الهاما)) قال العلقمى قلت يعارضه ما فى البخارى فى نزول أم اسمعيل بمكة وفيه فمرت بهم رفقة من جرهم وفيه وتعلم العربية منهم قال فى الفتح فيه اشعار بأن لسان أمه وأبيه لم يكن عربيا اهـ وأجاب المناوى بأنه ألهم الزيادة فى بيانه بعد ما تعلم أصل العربية من جرهم ولم يكن لسان أبويه ((ك هب عن جابر)) قال الحاكم على شرط مسلم واعترض ۞ ((الهوا)) قال العلقمى بضم الهمزة والهاء وسكون اللام بينهما أى العبوا فيما لا حرج فيه فقوله ((والعبوا)) عطف تفسير والامر للاباحة ((فانى أكره أن يرى)) بالبناء للمفعول ((فى دينكم غلظة)) أى شدة ((هب عن المطلب بن عبد الله)) وفيه انقطاع وضعف ۞ ((اليك انتهت الامانى يا صاحب العافية)) قال المناوى جمع أمنية أى

(قوله ألزم نعليك قدميك) حتى فى الصلاة حيث لا نجاسة فيهما كما هو شأن الناس اذ ذاك فانهم كانوا يلبسون لتوقى الحصا مع كون أرضهم طاهرة (قوله بين رجليك) حيث كانتا طاهرتين أو نجستين ولم تمسهما (قوله عن يمينك) أى اكراما للملك اليمين وسكت عن اليسار اشارة الى أن له وضعهما من يساره أى حيث لم يكن شخص على يساره والا فلا اكراما للملك يمين ذلك الشخص كما يعلم مما بعده (قوله فتؤذى من خلفك) فان قصد أذاه حرم ذلك فالمحرم نفس قصد الاذى (٣١١) (قوله عن حمزة بن عبد المطلب) زاد المناوى أبى يعلى أو أبى عمارة كنى بابنيه وهو خال الزبير وأمه بنت عم آمنة أم النبى صلى الله عليه وسلم وهى هالة بنت أهيب اهـ (قوله ألظوا) بمعنى ألحوا كما فى رواية بياذا الجلال الخ أى بهذا اللفظ فألحوا وألظوا وألبوا ألفاظ مترادفة قال المناوى قال الزمخشرى ألظ وألب وألح أخوات فى معنى اللزوم والدوام اهـ (قوله ألق عنك شعر الكفر) أى غير ما يحصل به مثلة وأشار صلى الله عليه وسلم بألق الى أنه لا يتقيد بالحلق وان كان أولى ويسن غسل ثياب الكفر وقلم ظفر الكفر قياسا على الشعر لذهاب ظلمة الكفر (قوله ثم اختتن) فى رواية بالواو بدل ثم وهو واجب أى بعد البلوغ ان أمن الهلاك ولا يصح عطف الواجب على المندوب (قوله اختتن) الامر فيه يقتضى وجوب الاختتان وهو قول الجمهور وكان ابن عباس رضى الله عنهما يشدد فيه فيقول لا حج له ولا صلاة اذا لم يختتن والحسن يرخص فيه ويقول اذا أسلم لا يبالى أن لا يختتن قد أسلم الناس فلم يغتسلوا ولم يختتنوا والمذهب وجوبه ان أمن على نفسه من الهلاك للامر به وقد اختتن ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو ابن ثمانين سنة والامر يعم المرأة اذا أسلمت وقولنا يستحب ازالة شعر الكافر أى سواء كان كفره أصليا أم مرتدا وسواء أزال الشعر قبل اسلامه أو لم يزله فان أسلم ولم يكن له شعر استحب له امرار الموسى عليه كما فى الحج ذكره ابن رسلان اهـ علقمى (قوله ألهم اسمعيل هذا اللسان) أى بيانه وايضاحه والا فأصله لجرهم فتعلمه منهم وأوضحه وبينه (قوله أيضا ألهم اسمعيل الخ) قال المناوى الذى وقفت عليه فى نسخ عديدة وذكرها ابراهيم مكة اسمعيل فليحرر (قوله اليك) يا الله وأول الحديث اللهم اليك الخ سبق قلم المصنف فأسقط لفظ اللهم وحينئذ هو من الباب الذى قبل

بدون كلمة اللهم الديلمي في مسند الفردوس وابن جرير في تسوية القوس اه كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي (قوله أما) بمعنى ألا فان بالكسر أو بمعنى حقا فأن بالفتح أي استحقاق ربك للمدح محبوب فهي خبر لمحذوف وما وقع للمناوي وتبعه العزيزي من كسر ان اذا كانت بمعنى حقا وفتحها اذا كانت بمعنى ألا فسبق قلم والصواب العكس وقال ذلك صلى الله عليه وسلم لما قال له بعض الصحابة اني مدحت ربي بمحامد وفي رواية حمدت وبخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي بفتح همزة أن ان جعلت أما بمعنى حقا وبكسرها ان جعلت استفتاحية فما في الشارح تبع فيه المناوي وهو سهو اه (قوله يحب المدح) أي يرضاه ويثيب عليه (قوله الاسود بن سريع) التميمي السعدي صحابي نزل البصرة ومات أيام الجمل (قوله أما ان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما مر بقبة مشيدة فقال من بنى هذه فقيل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الاعراض فأخبروه بما حصل فبادر وهدمها فلما رآها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث وعبارة العلقمي قلت وسببه كما في أبي داود عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه قال له أصحابه هذه لفلان رجل من الانصار قال فسكت وحملها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرض عنه فشكا ذلك الى أصحابه فقال والله اني لانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خرج فرأى قبتك قال فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى (٣١٢) سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت

انتهت اليك فلا يسئل غيرك اه فالمراد أن الذي يعطي العافية هو الله سبحانه وتعالى فلا تطلب من غيره (طس هب عن أبي هريرة) واسناد الطبراني حسن ۞ (أما ان ربك يحب المدح) بفتح همزة أما وخفة ميمها وبكسر همزة ان ان جعلت أما بمعنى حقا وبفتحها ان جعلت افتتاحية وفي رواية الحمد بدل المدح أي يحب أن يحمد كما بينه خبر ان الله يحب أن يحمد وذا قاله للاسود بن سريع لما قال له مدحت ربي بمحامد (حم خد ن ك عن الاسود بن سريع) وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح ۞ (أما ان كل بناء) أي من القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفه ووصول الاهوية الى النازل بها (وبال على صاحبه) أي سوء عقاب وطول عذاب في الآخرة لانه غالبا يبني كذلك رجاء التمكن في الدنيا وتمني الخلود فيها مع ما فيه من اللهو عن ذكر الله والتفاخر (الا ما لا) أي ما لا بد منه لنحو وقاية حر وبرد وستر عيال ودفع لص (الا ما لا) قد يحتمل أن المراد الا ما لا يخلو عن قصد قربة كوقف (د عن أنس) ورجاله موثوقون ۞ (أما ان كل بناء فهو وبال على صاحبه يوم القيامة الا ما كان في مسجد أو أو

القبة قالوا شكا الينا صاحبها اعراضك عنه فأخبرناه فهدمها فقال أما ان فذكره قوله فرأى قبة القبة بيت صغير مستدير قوله مشرفة بفتح الشين والراء المشددة أي مرتفعة البناء قوله لفلان رجل بالجر بدل مما قبله قوله لانكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أي حال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجتماعي به فيه التأديب بما يراه الاستاذ والحاكم فمن الناس من يكون تأديبه بالعقوبة أو القول الغليظ أو الاعراض عنه والهجر له حتى يرجع قوله فسواها بالارض أي طلبا لرضا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن رسلان ولا يقال ان في هذا اضاعة مال (أو) لا تجوز بل اضاعة المال انما كانت في عمارتها فان المال المنفق عليها هو وبال عليه ولا نه في عاقبته غير محترم لكن مع هذا لا يجوز لغيره هدمه اه قلت ولا له الا أن تكون أنقاضه ملكا للغير أو الارض أو نحو ذلك لكن علمه صلى الله عليه وسلم بذلك واقراره عليه فيه دليل لمن يقول بجواز ذلك أو كان ذلك تافها لا يعد مثله اتلافا وقد يكون النقض الباقي يساوي ما صرفه فلا اتلاف حينئذ قالوا قوله شكا الينا صاحبها اعراضك عنه فيه ان من رأى من شيخه أو استاذه اعراضا لم يكن يعهده قبل انه يسأل أصحابه عن ذلك فان كان عندهم منه علم أخبروه عنه ليخرج عن موجبه ويتوب منه وان لم يكن عندهم منه علم شكا اليه ذلك (قوله وبال على صاحبه) الوبال في الاصل الثقل والمكروه ويريد به في الحديث العذاب في الآخرة وسوء العاقبة والمراد بالبناء الذي هو وبال على صاحبه بناء القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفه ووصول الاهوية الى النازل بها ويريدون بذلك التمكن في الدنيا والتشبه بمن يتمنى الخلود في الدنيا ويلتهي بذلك عن ذكر الآخرة فنسأل الله تعالى العافية من ذلك وقد ذم الله تعالى فاعل ذلك بقوله وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون قيل المصانع هي القصور المشيدة وبروج الحمام انتهى بحروفه (قوله الا ما لا الا ما لا) كرر وحذف المعمول أي ما لا بد منه اشارة الى أن الحاجات كثيرة متنوعة كحاجة دفع الحر ودفع البرد ومحل الضيفان الخ وكذا يقال في أو أو أو في الحديث بعده (قوله أما ان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما مر بقبة مشيدة فقال من بنى هذه فقيل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الاعراض فأخبروه بما حصل فبادر وهدمها فلما رآها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث (قوله وبال) أي سوء عقاب

أو ﴾ أي أو كان في مدرسة ورباط وخان مسبل أو وقف أو مالا بد منه وما عداه مذموم
﴿ حم ه عن أنس ﵁ أما انك ﴾ أيها الرجل الذي لدغته العقرب ﴿ لو قلت حين أمسيت ﴾
أي دخلت في المساء ﴿ أعوذ بكلمات الله التامات ﴾ في رواية كلمة بالافراد أي التي لا نقص
فيها ولا عيب ﴿ من شر ما خلق ﴾ أي من شر خلقه وشرهم ما يفعله المكلفون من المعاصي
والآثام ومضارة بعضهم بعضا من ظلم و بغي وقتل وضرب وشتم وغير ذلك وما يفعله غير
المكلفين من الاكل والنهش واللدغ والعض كالسباع والحشرات ﴿ لم تضرك ﴾ أي لم
تلدغك كما هو ظاهر ما في العلقمي فانه قال قال القرطبي هذا قول الصادق الذي علمنا صدقه
دليلا وتجربة واني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه ولم يضرني شيء الى أن تركته فلدغتني
عقرب بالمهدية ليلا فتذكرت في نفسي فاذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات اهـ
وقال المناوي لم تضرك بأن يحال بينك و بين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه
﴿ م د عن أبي هريرة ﵁ أما انه لو قال حين أمسى أعوذ بكلمات الله ﴾ أي القرآن
﴿ التامات ﴾ أي التي لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي النافعات
الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ منه ﴿ من شر ما خلق ما ضره لدغ عقرب حتى يصبح ﴾
وسببه كما في ابن ماجه عن أبي هريرة قال لدغت عقرب رجلا فلم ينم ليلته فقال أما انه فذكره
﴿ ه عن أبي هريرة ﵁ أما ان العريف ﴾ أي القيم على قوم ليسوسهم و يحفظ أمورهم
و يتعرف الامير منه أحوالهم ﴿ يدفع في النار دفعا ﴾ أي تدفعه الزبانية في نار جهنم اذا لم يقم
بالحق الواجب عليه والقصد التنفير من الرياسة والتباعد عنها ما أمكن لخطرها وسمي
العريف عريفا لكونه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج وهو فعيل
بمعنى فاعل والعرافة عمله ﴿ طب عن يزيد بن سيف ﵁ أما بلغكم ﴾ أيها القوم الذين وسموا حمارا
في وجهه ﴿ أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها ﴾ أي دعوت على من كواها في وجهها بالطرد
والابعاد عن الرحمة فكيف فعلتم ذلك وسببه كما في أبي داود عن جابر أن النبي صلى الله عليه
وسلم مر عليه بحمار وقد وسم في وجهه فقال أما فذكره قال المناوي وقرنه باللعن يدل على كونه
كبيرة أي اذا كان لغير حاجة أما لها كوسم ابل الصدقة فيجوز للاتباع ﴿ أو ضربها في
وجهها ﴾ أي ولعنت من ضربها في وجهها قال النووي الضرب في الوجه منهي عنه في كل
حيوان محترم من الآدمي والحمير والخيل والابل والبغال والغنم وغيرها لكنه في الآدمي
أشد لانه مجمع المحاسن مع أنه لطيف يظهر فيه أثر الضرب وربما شانه وربما آذى بعض الحواس
﴿ د عن جابر ﴾ بن عبد الله ﵁ ﴿ أما ترضى ﴾ يا عمر ﴿ ان تكون لهم الدنيا ﴾ أي نعيمها والتمتع
بزهوتها ولذتها ونعيم الدنيا وان أعطي لبعضنا انما أعطيه ليستعين به على أمور الآخرة فهو
من الآخرة وفي رواية لهما بدل لهم أراد كسرى وقيصر ﴿ ولنا الآخرة ﴾ أي أيها الانبياء
أو المؤمنون وسببه أن عمر بن الخطاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم على حصير أثر في جنبه
وتحت رأسه وسادة من أدم وحشوها ليف فبكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يبكيك فقال كسرى وقيصر فيما هما فيه وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا
فذكره ﴿ ق ه عن عمر ﵁ أما ترضى احداكن ﴾ أيها النساء أي نساء هذه الامة ﴿ انها اذا
كانت حاملا من زوجها وهو عنها راض ﴾ بأن تكون مطيعة له فيما يحل ومثلها الامة
المؤمنة الحاملة من سيدها ﴿ ان لها ﴾ بان لها مدة حملها ﴿ مثل اجر الصائم القائم في سبيل الله ﴾
أي في الجهاد ﴿ واذا أصابها الطلق لم يعلم أهل السماء والارض ﴾ أي من انس وجن وملك
﴿ ما أخفي لها من قرة أعين ﴾ أي مما تقر به عينها ﴿ فاذا وضعت لم يخرج من لبنها جرعة ﴾

فيحرم ان كان للاقتصار والا كرهت الزيادة على قدر الحاجة ولذا بنى بعض الملوك قصرا محكما ودعا الناس
ينظرون اليه فكل أثنى عليه
فقال هل بقي أحد لم ينظره فقيل
شخص درويش لا يتعلق بالناس
فقال لا بد من احضاره فجيء به
فنظره فقال نعم هو حسن ولكنه
لا بد من هدمه ومن موت من بناه
فاتعظ الملك وأعرض عنه (قوله
بكلمات الله) المراد بها كل ما ورد
في كتابه تعالى أو على لسان نبيه
(قوله عن يزيد بن سيف) أي ابن
حارثة اليربوعي (قوله أما بلغكم)
استفهام انكاري قاله المناوي
(قوله أما بلغكم الخ) قاله صلى
الله عليه وسلم لما رأى حمارا
موسوما في وجهه (قوله لعنت)
أي دعوت عليه بالبعد عن منازل
المقربين (قوله أما ترضى) أي
يا عمر وسببه أن عمر بن الخطاب
رأى النبي صلى الله عليه وسلم
على حصير أثر في جنبه وتحت
رأسه وسادة من أدم حشوها
ليف فبكى فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما يبكيك فقال
كسرى وقيصر فيما هم فيه وأنت
رسول الله هكذا فذكره عزيزي
وقوله وتحت رأسه الخ زاد
المناوي وعند رجليه مرط وعند
رأسه أهب معلقة انظر العلقمي
(قوله أما ترضى احداكن الخ)
قاله صلى الله عليه وسلم جوابا
لسلامة الصحابية حاضنة ولده
ابراهيم لما قالت يا رسول الله قد
بشرت الرجال بخير كثير فبشر
النساء فذكره وهو موضوع لم يصح
من طريق أصلا خلافا لمن قال انه
ضعيف (قوله في سبيل الله) أي
الجهاد أو طريق الخير (قوله
جرعة) بالضم في الموضعين قال
في الصحاح والجرعة من الماء بالضم حسوة منه مناوي

بضم فسكون ﴿ولم يمص﴾ أي الولد ﴿من ثديها مصة﴾ بنصب مصة وبناء يمص للفاعل كما هو ظاهر شرح المناوي ويجوز بناؤه للمفعول ﴿الا كان لها بكل جرعة وبكل مصة حسنة فان أسهرها الليلة كان لها مثل أجر سبعين رقبة تعتقهم في سبيل الله﴾ قال المناوي والمراد بالسبعين التكثير ومثل الزوجة الامة المؤمنة الحامل من سيدها ﴿سلامة﴾ أي يا سلامة وهي حاضنة ولده ابراهيم ﴿تدرين﴾ أي تعلمين ﴿من أعني بهذا﴾ أي بهذا الجزاء الموعود المبشر به ﴿المتمنعات﴾ يجوز رفعه ونصبه أي أعني أو هن المتمنعات ﴿الصالحات المطيعات لازواجهن اللواتي لا يكفرن العشير﴾ أي الزوج أي لا يغطين احسانه اليهن ولا يجحدن افضاله عليهن وهذا قاله لما قالت تبشر الرجال بكل خير ولا تبشر النساء ﴿الحسن بن سفيان طس وابن عساكر عن سلامة حاضنة السيد ابراهيم﴾ ابن النبي صلى الله عليه وسلم واسناده ضعيف ۞ ﴿أما كان يجد هذا ما يسكن﴾ بضم المثناة التحتية وكسر الكاف المشددة ﴿به رأسه﴾ أي شعر رأسه أي يضمه ويلينه بنحو زيت فيه استحباب تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر ويرجله غبا ويأمر به وقال من كان له شعر فليكرمه ﴿أما كان يجد هذا ماء يغسل به ثيابه﴾ قال العلقمي ماء بالمد والتنوين وفيه طلب النظافة من الاوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال الشافعي رضي الله عنه من نظف ثوبه قل همه وفيه الامر بغسل الثوب ولو بماء فقط اهـ وظاهر كلام المناوي أن ما موصولة فانه قال من نحو صابون قال والاستفهام انكاري أي كيف لا يتنظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لا تنافي النهي عن التزين في الملبس والامر بلبس الخشن ومدح الشعث الغبر كما مر ويأتي اهـ ﴿حم د حب ك عن جابر﴾ واسناده جيد ۞ ﴿أما﴾ قال العلقمي حرف استفتاح مركب من حرف نفي وهمزة استفهام للتوبيخ ﴿يخشى﴾ أي يخاف ﴿أحدكم اذا رفع رأسه قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس حمار﴾ وفي رواية كلب بدل حمار ﴿أو يجعل الله صورته صورة حمار﴾ وفي رواية لمسلم وجه حمار وأو للشك من الراوي أو غيره وروي يحول بدل يجعل في الموضعين ويحول في الاولى ويجعل في الثانية وخص الرأس والوجه بذلك لان به وقعت الجناية والمسخ حقيقة بناء على ما عليه الاكثر من وقوع المسخ بهذه الامة أو هو مجاز عن البلادة الموصوف بها الحمار أو انه يستحق ذلك ولا يلزم من الوعيد الوقوع وفيه أن ذلك حرام وبه قال الشافعي ﴿ق ٤ عن أبي هريرة﴾ ۞ أما يخشى أحدكم اذا رفع رأسه في الصلاة﴾ أي قبل امامه ﴿أن لا يرجع اليه بصره﴾ أي بأن يعمى ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك ﴿حم م ه عن جابر بن سمرة﴾ ۞ أما والله اني لامين

(قوله ولم يمص) من باب سمع [illegible] الصاد للميم والادغمت ويصح بناؤه للفاعل أي لم يمص الولد مصة وبناؤه للمفعول أي لم يمص مصة (قوله مثل أجر سبعين) أي من أعتق سبعين رقبة (قوله سلامة) أي يا سلامة (قوله المتمنعات) بالنصب أي أعني وبالرفع أي هن وفي رواية المتعففات بدله وقوله الممتنعات أي من غير أزواجهن وفي نسخة المتمنعات اسم فاعل من الامتناع ونقل الداودي عن ابن عراق في تنزيه الشريعة المتعففات من التعفف وهو قريب من الاول وأما قول الشارح المناوي المتنعمات من التنعم فتصريف (قوله لا يكفرن) أي لا يسترن العشير أي فضل العشير أي الزوج (قوله أما كان يجد الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى رجلا أشعث وهذا لا ينافي ما ورد من مدح الاشعث نحو رب أشعث أغبر ذي طمرين مطروح بالابواب لو أقسم على الله لأبره لان هذا محمول على من يجتمع بالناس وقد وجد ما يتطيب به وذاك محمول على من لا يجتمع بالناس بل هو مشغول بربه عن التنظف والتطيب أو من لم يجد ما يتنظف ويتطيب به (قوله ماء) بالهمز كما ضبطه العلقمي فجملة يغسل صفة وحل الشارح المناوي يقتضي أن ما بلا همز اسم موصول حيث قال من صابون وأشنان ونحوه فجملة يغسل صلة وكل صحيح وأما استفهام انكاري أي كيف لا ينظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لا تنافي النهي عن التزين في الملبس والامر بلبس الخشن ومدح الشعث الغبر ويسكن بضم المثناة التحتية وكسر الكاف المشددة كما في أبي داود عن جابر بن عبد الله قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا شعثا بكسر العين المهملة قد تفرق شعره فقال أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره ورأى رجلا آخر عليه ثياب وسخة فقال أما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه انتهى عزيزي وقوله ورأى رجلا آخر الخ أي فالقضية متعددة ويدل عليه تكرر اسم الاشارة والاظهر كذا بخط بعض الفضلاء بهامشه في (قوله أو يجعل الله صورته الخ) قال العزيزي وفي رواية لمسلم وجه حمار وأو للشك من الراوي أو غيره وقوله سابقا رأس حمار قال العزيزي وفي رواية كلب بدل حمار اهـ وقوله وفي رواية كلب الخ يعني لابن حبان كما في المناوي الذي نقل هو لفظه وظاهره يقتضي أن الروايتين متفقتان فيما عدا لفظ كلب وليس كذلك بل لفظ ابن حبان أن يحول الله رأسه رأس كلب (قوله أما يخشى أحدكم) هذا الوعيد يدل على أنه كبيرة وهو كذلك (قوله أن لا يرجع اليه بصره) أي يخشى على من فعل ذلك ان الله سبحانه يعمي عينيه قبل رفع رأسه ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك فيجب التحرز عنه (قوله اني لامين الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءه ضيف ولم يجد شيأ يقريه به فارسل الى يهودي يقترض منه شعيرا فابى اليهودي الا برهن فأخبر صلى الله عليه وسلم بذلك فقال

فى السماء وأمين فى الارض﴾ أى فى نفس الامر وعند كل عالم بحالى قدم السماء لعلوها ورمز الى أن شهرته بذلك فى الملأ الاعلى أظهر وقد كان يدعى فى الجاهلية بالامين قال أبو رافع أرسلنى النبى صلى الله عليه وسلم الى يهودى أقترض له دقيقا فقال لا الا برهن فأخبرته فذكره ﴿طب عن أبى رافع ﷺ أما علمت أن الاسلام يهدم ما كان قبله﴾ أى من الكفر والمعاصى أى يسقطه ويمحو أثره والخطاب لعمرو بن العاص حين جاء ليبايع النبى صلى الله عليه وسلم بشرط المغفرة ﴿وان الهجرة﴾ أى الانتقال من أرض الكفر الى بلاد الاسلام ﴿تهدم ما كان قبلها﴾ أى من الخطايا المتعلقة بحق الحق لا الخلق ﴿وان الحج يهدم ما كان قبله﴾ قال المناوى الحكم فيه كالذى قبله لكن جاء فى خبر انه يكفر حتى التبعات وأخذ به جمع ﴿م عن عمرو بن العاص ﷺ أما انكم﴾ أيها الناس الذين قعدتم عن مصلانا تضحكون قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن أبى سعيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلاه فرأى أناسا كأنهم يكشرون فقال أما فذكره قال فى النهاية الكشر ظهور الاسنان للضحك وكاشره اذا ضحك فى وجهه وباسطه ﴿لو أكثرتم ذكر هاذم اللذات﴾ بالذال المعجمة ﴿لشغلكم عما أرى﴾ أى من الضحك ﴿الموت﴾ بالجر عطف بيان و بالرفع خبر مبتدا محذوف و بالنصب على تقدير أعنى ﴿فأكثروا ذكر هاذم اللذات الموت فانه﴾ أى الشأن ﴿لم يأت على القبر يوم الا تكلم فيه﴾ أى بلسان الحال أو بلسان المقال والذى خلق الكلام فى لسان الانسان قادر على خلقه فى الجماد فلا يلزم منه سماع ناله ﴿فيقول أنا بيت الغربة وأنا بيت الوحدة﴾ أى ساكنى يصير غريبا وحيدا ﴿وأنا بيت التراب وأنا بيت الدود﴾ قال المناوى فمن ضممته أكله التراب والدود الا من استثنى ممن نص عليه أنه لا يبلى ولا يدود فى قبره فالمراد من شأنه ذلك ﴿فاذا دفن العبد المؤمن﴾ أى المطيع ﴿قال له القبر مرحبا وأهلا﴾ أى وجدت مكانا رحبا ووجدت أهلا من العمل الصالح فلا ينافى ما مر ﴿أما ان كنت لاحب من يمشى على ظهر الارض الى﴾ وفى نسخة ظهرى بدل الارض أى لكونك مطيعا لربك وأما بالتخفيف وان بالفتح والكسر ﴿فاذ وليتك اليوم﴾ أى استوليت عليك ﴿وصرت الى﴾ الواو لا تفيد الترتيب أى صرت الى ووليتك ﴿فسترى صنيعى بك﴾ أى فانى أحسنه جدا قال المناوى وقضية السين أن ذلك يتأخر عن الدفن زمنا ﴿فيتسع له مد بصره﴾ أى بقدر ما يمتد اليه بصره ولا ينافى رواية سبعين ذراعا لان المراد بها التكثير لا التحديد ﴿ويفتح له باب الى الجنة﴾ أى يفتحه الملائكة باذن الله تعالى أو ينفتح بنفسه بأمره تعالى فينظر الميت الى نعيمها وحورها فيأنس و يزول عنه كرب الغربة والوحدة ﴿واذا دفن العبد الفاجر﴾ أى المؤمن الفاسق ﴿أو الكافر﴾ بأى نوع من أنواع الكفر ﴿قال له القبر لا مرحبا ولا أهلا أما ان كنت لابغض من يمشى على ظهر الارض الى﴾ وفى نسخة ظهرى بدل الارض ﴿فاذ وليتك اليوم وصرت الى فسترى صنيعى﴾ وفى نسخة صنعى ﴿بك فيلتئم﴾ أى ينضم عليه ﴿حتى يلتقى عليه﴾ بشدة وعنف ﴿وتختلف اضلاعه﴾ من شدة الضمة ﴿ويقيض الله له سبعين تنينا﴾ أى ثعبانا ﴿لو أن واحدا منها نفخ فى الارض﴾ أى على ظهرها بين الناس ﴿ما أنبتت شيأ ما بقيت الدنيا﴾ أى مدة بقائها ﴿فينهشنه﴾ قال المناوى بشين معجمة وقد تهمل

انى لامين الخ ورهن درعه عنده وقول الشارح اقترض منه دقيقا أى شعيرا يؤل الى الدقيق فلا يخالف ما فى الفقه أو أن الواقعة متعددة قال أبو رافع أرسلنى النبى صلى الله عليه وسلم الى يهودى أقترض له دقيقا فقال لا الا برهن فاخبرته بذلك فذكره انتهى عزيزى زاد البزار اذهب بدرعى الحديد اليه (قوله أما علمت) خطاب لعمرو بن (٣١٥) العاص لما جاءه صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يسلم على يديه وطلب أن يبسط النبى يديه له ليقبضها و يسلم فلما بسطهما وقرب من وضع يديه فى يديه منع عمرو يديه فقال له صلى الله عليه وسلم مالك أى ما ثبت لك فقال انما أبايعك بشرط أن تضمن لى مغفرة ذنوبى فقال صلى الله عليه وسلم أما علمت الخ (قوله يهدم ما كان قبله الخ) فى قوله يهدم استعارة مكنية لا يخفى تقريرها على من ذاق فن البيان ولو بطرف اللسان فكل من الاسلام والهجرة من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام بشرطه والحج أى المبرور يكفر الذنوب أى المتعلقات بالخالق أما التبعات فلا يكفرها (قوله أما انكم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لاناس رآهم جالسين فى مصلاهم يضحكون (قوله الموت) بدل من هاذم أو مفعول لمحذوف أو خبر لمحذوف (قوله الغربة) أى الذى يصير من سكنى غريبا وحيدا لا أنيس له ويصير كل من ترابى ودودى آكلا له الا ما استثنى من نحو النبيين (قوله ان كنت لاحب الخ) ان مخففة مهملة (قوله فاذ وليتك) أى توليتك بأمر الله تعالى والنسخ الصحاح هكذا فاذ بدون ألف (قوله فسترى صنيعى بك فيلتئم الخ) قضية التنفيس أن الضغطة قبل سؤال الملكين وقضية ذكر الضغطة فى الكافر والفاجر أن الطائع لا تحصل له مع أن الخبر بخلاف ذلك لكن الطائع لا تضره انضغطة بل كضم أم الطفل طفلها (قوله ويقيض له سبعون تنينا) أى ثعبانا (٧) وقوله يخدشه بضم الدال وكسرها من باب نصر وضرب (قوله فينهشنه)

(٧) قوله وقوله يخدشه الخ ليس فى نسخ المتن ولعله سبق قلم اه مصححه

هو القبض على اللحم بالاسنان ونثره وقوله ويخدشنه أي يجرحنه وقوله حتى يفضى به الخ قال المناوي قال في المصباح أفضيت الى الشئ وصلت اليه انتهى (قوله روضة الخ) اما حقيقة بأن ينبت له الريحان وأزهار الجنة في القبر وان كنا لا نشاهده أو كناية عن الامن والراحة أو كناية عن شدة العذاب (٣١٦) ولو بغير نار (قوله أما أنا) أي ومن تبع طريقتي فلا آكل متكئا أي معتمدا أو جالسا على فرش لينة أو مائلا الى أحد شقي فكل منهما مكروه أي كراهة خفيفة (قوله أما أهل النار) الخالدون فيها كما يعلم من قوله صلى الله عليه وسلم الذين هم أهلها أي الذين يطلق عليهم أنهم أهلها حقيقة بخلاف عصاة المؤمنين الذين يدخلونها ثم يخرجون فلا يطلق عليهم انهم أهلها حقيقة (قوله ولا يحيون) أي حياة تريحهم (قوله اماتة) مصدر مؤكد وهو يدل على أن المراد الموت الحقيقي و يبعد احتمال كونه كناية عن عدم الاحساس فان قيل ما فائدة مكثهم في جهنم مع عدم العذاب في مدة الاقامة أجيب بأن فيه حبسهم عن التنعم في الجنة في هذه المدة (قوله فحما) بسكون الحاء وفتحها (قوله بالشفاعة) أي من نحو الانبياء والصلحاء ممن أراد الله قبول شفاعتهم (قوله ضبائر) أي جماعات منفردين عكس أهل الجنة الذين لا يدخلون النار فانهم يدخلون الجنة معا أي الا ما دل الدليل على أنه يدخل قبل غيره وضبائر بفتح الضاد المعجمة نصب على الحال جمع ضبارة بفتح الضاد المعجمة وكسرها (قوله فبثوا) أي فرقوا على أنهار الجنة أي تأتي بهم الملائكة محمولين كالاموات لما حصل لهم و يصفونهم على أنهار الجنة (قوله نبات الحبة) بكسر الحاء

((ويخدشنه)) بكسر الدال المهملة أي يجرحنه ((حتى يفضى به الى الحساب)) أي حتى يصل الى يوم الحساب وهو يوم القيامة ((انما القبر روضة من رياض الجنة)) قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي هذا محمول عندنا على الحقيقة لا المجاز وأن القبر يملأ على المؤمن خضرا وهو العشب من النبات وقد عينه ابن عمرو في حديثه أنه الريحان وذهب بعض العلماء الى حمله على المجاز وأن المراد خفة السؤال على المؤمن وسهولته عليه وأمنه وطيب عيشه و راحته وسعته عليه بحيث يرى مد بصره كما يقال فلان في الجنة اذا كان في رغد من العيش وسلامه وكذا ضده قال القرطبي والاول أصح اه كلام شيخنا قلت ولا مانع من الجمع بين الحقيقة والمجاز فقد ورد في الآثار ما يشهد لذلك ((أو حفرة من حفر النار)) حقيقة أو مجازا قال المناوي وفيه ان المؤمن الكامل لا يضغط في قبره ولكن في حديث آخر خلافه وأن عذاب القبر يكون للكافر أيضا وان عذاب البرزخ غير منقطع وفي كثير من الاخبار والآثار ما يدل على انقطاعه وقد يجمع باختلاف ذلك باختلاف الاموات ((ت عن أبي سعيد)) الخدري وحسنه ((أما)) بالتشديد وكذا ما بعده ((أنا فلا آكل متكئا)) أي معتمدا على وطاء تحتي أو مائلا الى أحد شقي فيكره الاكل حال الاتكاء تنزيها ((ت عن أبي جحيفة)) بجيم ثم حاء ((أما أهل النار الذين هم أهلها)) أي المختصون بالخلود فيها وهم الكفار ((فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون)) أي حياة ينتفعون بها ويستريحون معها قال العلقمي قال الدميري في بعض نسخ مسلم أهل النار الذين هم أهلها بغير أما وفي أكثرها أما والمعنى عليها ظاهر وعلى اسقاط أما تكون الفاء زائدة وهو جائز ((ولكن ناس)) استدراك من توهم نفي العذاب عنهم وهم المذنبون من المؤمنين ((أصابتهم النار بذنوبهم فأماتتهم)) أي النار وفي رواية فأماتهم أي الله ((اماتة)) مصدر مؤكد أي بعد أن يعذبوا ما شاء الله وهي اماتة حقيقية وقيل مجازية عن ذهاب الاحساس بالالم قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي فان قيل أي فائدة حينئذ في ادخالهم النار وهم لا يحسون بالعذاب قلنا يجوز أن يدخلهم تأديبا ولم يذوقوا فيها العذاب ويكون صرف نعيم الجنة عنهم مدة كونهم فيها عقوبة لهم كالمحبوسين في السجن فان السجن عقوبة لهم وان لم يكن معه غل ولا قيد قال و يحتمل أنهم يعذبون أولا وبعد ذلك يموتون ويختلف حالهم في طول التعذيب بحسب جرائمهم وآثامهم ويجوز أن يكونوا أمتنا أمتين حالة موتهم غير أن آلامهم تكون أخف من آلام الكفار لان آلام المعذبين وهم موتى أخف من عذابهم وهم أحياء ((حتى اذا كانوا فحما)) أي صاروا كالحطب الذي أحرق حتى اسود ((أذن بالشفاعة)) قال المناوي بالبناء للمفعول أو الفاعل أي أذن الله بالشفاعة فيهم فحملوا وأخرجوا ((فجيء بهم)) أي فتأتي بهم الملائكة الى الجنة ((ضبائر ضبائر)) بمعجمة مفتوحة فموحدة أي يحملون كالامتعة جماعات جماعات متفرقين عكس أهل الجنة فانهم يدخلون يتحاذون بالمناكب لا يدخل آخرهم قبل أولهم ولا عكسه ((فبثوا على أنهار الجنة)) أي فرقوا على حافات أنهارها ((ثم قيل يا أهل الجنة افيضوا عليهم)) أي صبوا عليهم ماء الحياة أي قالت الملائكة باذن الله أو قال الله فيصب عليهم فيحيون ((فينبتون نبات الحبة)) بكسر

حب ينبت في البرية أصفر اللون وليس بقوت فشبههم بها بجامع سرعة الانبات والسرور رؤية كل قال تعالى صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وكذا من ذكر بعد صب ماء الحياة عليهم يسر من رآهم رؤيتهم وقيل المراد بالحبة الحبة الحمقاء وهي الرجلة سميت حمقاء تشبيها بالرجل الاحمق الذي لا ادراك له بجامع أن كلا يلقي نفسه في الهلكة اذ الرجلة تنبت في مواضع سيل

الماء فيمر عليها فيزيلها فكل لا يتوقى موضع الهلاك لكن فى هذا القيل نظر اذ الرجلة خضرة لا صفرة فلا يقوى التشبيه فالاول أولى وماذكره المناوى من أنه بفتح الحاء المهملة سهو (قوله حميل) أى محمول السيل وهو الطين الذى يجىء به السيل فانه ينبت فيه الزرع بعد زوال ماء السيل (قوله أما أول الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لابن سلام لما سأله عن ذلك حين قدم يريد الاسلام وعلم أن هذه المسائل لا يعلمها الا نبى ومراده اختباره صلى الله عليه وسلم (قوله تخرج) قيل المراد نار الفتن وقد وقعت كفتنة التتار قوم كفار أتوا بغداد وقتلوا المعتصم والمسلمين حتى استأصلوهم وقيل المراد نار حقيقة تأتى آخر الزمان وعلى كل جعل ذلك أول العلامات يشكل مع كون بعثته صلى الله عليه وسلم من العلامات وخروج الدجال الخ وأجيب بأن العلامات ثلاثة أقسام علامة على القرب وهى الاول وهى النار المذكورة وعلامة على غاية القرب وهى خروج الدجال وعلامة على الوقوع بأن لا يبقى الا زمن يسير وهى طلوع الشمس من المغرب (قوله فزيادة كبد الحوت) أى زائدته وهى القطعة المفردة المعلقة بالكبد التى تشبه حلمة الثدى وحكمة ذلك أن تلك الزائدة باردة فجعلت أول ما يأكلون لتزول عنهم حرارة أهوال الموقف وقوله نزع أى جذب الرجل الولد اليه فالولد مفعول نزع (قوله أما فى ثلاثة الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها تبكى فقال لها ومايبكيك وقالت تذكرت النار وهل تذكرون أهليكم يوم القيامة تعنى بالاهل الزوجات والاقارب فقال صلى الله عليه وسلم أما فى ثلاثة الخ أى وأما فى غير هذه المواطن فيمكن أن يذكر الشخص أهله وقد لا يذكرهم (قوله حين يقال) ظرف لمحذوف والجملة معترضة أى يسر حين يقال أى يقول الشخص الذى أخذ كتابه بيمينه للملائكة خذوا كتابى فاقرؤه لفرحه بعلمه بكونه ناجيا وعبارة العزيزى وناصب حين مقدر نحو يسر حين يقال هذا ماظهر فليتأمل انتهى بحروفه (قوله حتى يعلم) أى ويستمر ذلك الهول والخوف حتى يعلم الخ (قوله أم من وراء ظهره) قال العلقمى قال ابن السائب تلوى يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين أحدهما يؤتى كتابه

الحاء المهملة أى حبة الرياحين ونحوها من الحبات التى «تكون فى حميل السيل» أى ماحمله السيل فتخرج لضعفها صفراء ملتوية قال المناوى وذا كناية عن سرعة نباتهم وضعف حالهم ثم تشتد قواهم ويصيرون الى منازلهم «حم م عن أبى سعيد» الخدرى «أما أول أشراط الساعة» أى علاماتها التى يعقبها قيامها «فنار تخرج من المشرق فتحشر الناس» أى تجمعهم مع سوق «الى المغرب» قال المناوى قيل أراد نار الفتن وقد وقعت كفتنة التتار سارت من المشرق الى المغرب وقيل بل تأتى «وأما أول ما يأكل أهل الجنة» أى أول طعام يأكلونه فيها «فزيادة كبد الحوت» أى زائدته وهى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى فى الطعم فى غاية اللذة والحكمة فى ذلك أنها أبرد شئ فى الحوت فبأكلها تزول الحرارة التى حصلت للناس فى الموقف «وأما شبه الولد أباه وأمه» أى أباه تارة وأمه تارة أخرى «فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة» أى فى النزول والاستقرار فى الرحم «نزع اليه الولد» قال المناوى بنصب الولد على المفعولية أى جذب السبق الولد الى الرجل «واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع اليها» أى جذب السبق اليها وسببه كما فى البخارى عن أنس أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال انى سائلك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبى ما أول أشراط الساعة وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد ينزع الى أبيه أو أمه فأجابه فأسلم «حم خ ن عن أنس» بن مالك ﴿ «أما صلاة الرجل فى بيته فنور فنوروا بها بيوتكم» قال القرطبى معناه ان الصلاة اذا فعلت بشروطها المصححة والمكملة نورت القلب بحيث تشرق فيه انوار المعارف والمكاشفات حتى ينتهى امر من يراعيها حق رعايتها أن يقول وجعلت قرة عينى فى الصلاة وأيضا فانها تنور بين يدى مراعيها يوم القيامة فى تلك الظلم وتنور وجه المصلى يوم القيامة فيكون ذا غرة وتحجيل كما فى حديث أمتى يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء وقال النووى انها تمنع عن المعاصى وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه انها تكون نورا ظاهرا على وجهه يوم القيامة وتكون فى الدنيا كذلك بخلاف من لم يصل «حم عن عمر» ابن الخطاب وهو حديث حسن ﴿ «أما فى ثلاثة مواطن فلا يذكر احد أحدا» لعظم هولها وشدة روعها «عند الميزان» اذا نصب لوزن الاعمال قال المناوى وهى واحدة ذات لسان وكفتين وكفة الحسنات من نور وكفة السيآت من ظلمة «حتى يعلم» الانسان «أيخف ميزانه» بمثناة تحتية وخاء معجمة فيكون من الهالكين «أم يثقل» فيكون من الناجين «وعند الكتاب» أى نشر صحف الاعمال «حين يقال هاؤم» اسم فعل بمعنى خذوا «اقرؤا كتابيه» تنازعه هاؤم واقرؤا فهو مفعول اقرؤا لانه أقرب العاملين ولانه لو كان مفعول هاؤم لقيل اقرؤه اذ الاولى اضماره حيث أمكن أى يقوله ذلك الناجى لجماعته لما يحصل له من السرور كما يفيده كلام المحلى فى تفسيره والظاهر أن قوله حين يقال هاؤم اقرؤا كتابيه معترض بين قوله وعند الكتاب وقوله «حتى يعلم أين يقع كتابه أفى يمينه أم فى شماله أم من وراء ظهره»

وناصب حين مقدر أى فيفسر حين يقال هذا ما ظهر فليتأمل قال العلقمى قال ابن السائب تلوى يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين أحدهما يؤتى كتابه بشماله لا من وراء ظهره والثانى بشماله من وراء ظهره ذكره ابن رسلان قلت ويحتمل أن يقال ان العاصى المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء ظهره وتشهد له الآية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر ﴿وعند الصراط اذا وضع بين ظهرانى جهنم﴾ قال المناوى بفتح الظاء أى على ظهرها أى وسطها كالجسر فزيدت الالف والنون للمبالغة والياء لصحة دخول بين على متعدد وقيل لفظ ظهرانى مقحم ﴿حافتاه﴾ أى الصراط ﴿كلاليب كثيرة﴾ أى هما نفسهما كلاليب وهو أبلغ من كونها فيهما ﴿وحسك كثير﴾ جمع حسكة وهى شوكة صلبة معروفة وقيل نبات ذو شوك يتخذ مثله من حديد وقيل شوك يسمى شوك السعدان وهو نبت ذو شوك أجود مرعى الابل تسمن عليه ﴿يحبس الله بها من يشاء من خلقه﴾ أى يعوقه عن المرور ليهوى فى النار ﴿حتى يعلم أينجو ام لا﴾ قال العلقمى سببه كما فى أبى داود عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما فذكره قولها ذكرت النار أى ما يحصل من شدة رؤيتها والعرض عليها أو الورود عليها وقولها فبكيت فيه شدة خوف الصحابة رضى الله تعالى عنهم مع عظم منزلتهم وناهيك بعائشة ومنزلتها عند النبى صلى الله عليه وسلم وقولها هل تذكرون أهليكم يحتمل ان تريد بالاهل نفسها والتقدير هل تذكرونى يوم القيامة ويحتمل أن تريد نفسها وبقية صواحباتها ﴿د ك عن عائشة ﴿أما بعد﴾ أى بعد حمد الله والثناء عليه قال العلقمى وأوله كما فى مسلم عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم مساكم ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى ويقول أما بعد الخ قال الدميرى ويستدل به على أنه يستحب للخطيب أن يفخم أمر الخطبة ويرفع صوته ويجزل كلامه ويكون مطابقا للفصل الذى يتكلم فيه من ترغيب أو ترهيب ولعل اشتداد غضبه كان عند انذاره أمرا عظيما وقال القرطبى وأما اشتداد الغضب فيحتمل أن يكون عند أمر خولف فيه وسبب الغضب هجوم ما تكرهه النفس ممن دونها وسبب الحزن هجوم ما تكرهه ممن فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارجه والحزن يتحرك من خارجه الى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب لبروز الغضب وكمون الحزن فصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام لكمونه فلذلك أفضى الحزن الى الموت ولم يفض الغضب اليه ﴿فان أصدق الحديث﴾ رواية مسلم خير بدل أصدق قال المناوى أى ما يحدث به وينقل وليس المراد ما أضيف الى المصطفى فقط ﴿كتاب الله﴾ أى لاعجازه وتناسب ألفاظه فيه استحباب قول أما بعد فى خطب الوعظ والجمعة والعيد وغيرها وكذا فى خطب الكتب المصنفة واختلف فى أول من تكلم بها فقيل داود صلى الله عليه وسلم وقيل يعرب بن قحطان وقيل قس بن ساعدة وقال كثير من المفسرين انها فصل الخطاب الذى أوتيه داود عليه الصلاة والسلام وقال المحققون فصل الخطاب الفصل بين الحق والباطل ﴿وان أفضل الهدى هدى محمد﴾ هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما وبفتح الهاء واسكان الدال أيضا كذا جاءت الرواية بالوجهين وقد فسر على رواية الفتح بالطريق أى أحسن الطرق طريق محمد صلى الله عليه وسلم يقال

فلان

بشماله لا من وراء ظهره والثانى بشماله من وراء ظهره ذكره ابن رسلان قلت ويحتمل أن يقال ان العاصى المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء ظهره ويشهد لذلك الآية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر اه عزيزى وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته على قوله من وراء ظهره ما نصه تلوى يده خلف ظهره فيأخذه أو تثقب يده صدره وتخرج الى ظهره فيأخذه انتهى بحروفه (قوله بين ظهرانى جهنم) أى فوق ظهرها فبين بمعنى فوق والالف والنون زيدتا للمبالغة والياء زيدت لصحة اضافة بين لمتعدد والذى فى المتون المجردة التى منها خط المصنف بين ظهرى جهنم بدون ألف ونون وحرر الرواية (قوله حافتاه كلاليب) جمع كلاب بالضم أو كلوب بالفتح وشد اللام فيهما حديدة معوجة الرأس انتهى مناوى أى نفسهما كلاليب وهو أبلغ من كونها فيهما اه عزيزى (قوله وحسك) جمع حسكة وهو شوك يسمى شوك السعدان تأكله الابل (قوله أما بعد) أى بعد الحمدلة والبسملة الواقعتين منه صلى الله عليه وسلم حين وعظ أصحابه (قوله كتاب الله) أى لعدم تطرق الخلل له (قوله وان أفضل الهدى هدى محمد) يقال فلان حسن الهدى أى الطريقة والمذهب واللام للاستغراق لان أفعل التفضيل لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل فيه قاله المناوى

فلان حسن الهدى أى الطريقة والمذهب ومنه اهتدوا بهدى عمار وأما على رواية الضم فمعناه الدلالة والارشاد وهو الذى يضاف الى الرسول والقرآن والعباد قال الله تعالى وانك لتهدى الى صراط مستقيم ان هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم وهدى للمتقين أى أحسن الدلالة دلالته صلى الله عليه وسلم وارشاده ((وشر الامور محدثاتها)) جمع محدثة بالفتح وهى مالم يكن معروفا فى كتاب الله ولا سنة ولا اجماع وروى شر بالنصب عطفا على اسم ان وبالرفع عطفا على محل ان مع اسمها ((وكل محدثة بدعة)) أى كل قولة أحدثت بعد الصدر الاول ولم يشهد لها أصل من أصول الشرع فهى بدعة ((وكل بدعة ضلالة)) أى توصف بذلك لاضلال لها وهذا عام مخصوص فالبدعة تنقسم الى خمسة أقسام واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة ((وكل ضلالة فى النار)) أى فاعلها صائر اليها ((أتتكم الساعة بغتة)) بنصبه على الحال ((بعثت أنا والساعة)) روى بنصب الساعة ورفعها والمشهور النصب ((هكذا)) وقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى وقرنه بينهما تمثيل لمقاربتهما وأنه ليس بينهما أصبع كما أنه لانبى بينه وبينها أوانه لتقريب ما بينهما فى المدة وأن التقارب بينهما كنسبة التقارب بين الاصبعين تقريبا لا تحديدا ((صبحتكم الساعة ومستكم)) أى توقعوا قيامها فكانكم بها وقد فاجأتكم صباحا أو مساء فبادروا بالتوبة ((أنا أولى بكل مؤمن من نفسه)) كما قال الله تعالى النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم قال البيضاوى أى فى الامور كلها فانه لا يأمرهم ولا يرضى عنهم الا بما فيه صلاحهم بخلاف النفس تأمر بما فيه الفساد فيجب أن يكون أحب اليهم من أنفسهم اه فمن خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه كان اذا احتاج الى طعام أو غيره وجب على صاحبه المحتاج اليه بذله له صلى الله عليه وسلم وجاز له صلى الله عليه وسلم أخذه وهذا وان كان جائزا لم يقع ((من ترك مالا فلاهله)) أى لورثته ((ومن ترك دينا أو ضياعا)) بفتح الضاد المعجمة أى عيالا وأطفالا ذوى ضياع فاوقع المصدر موقع الاسم ((فالى وعلى)) أى فأمر كفاية عياله الى ووفاء دينه على وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلى على من مات وعليه دين ولم يخلف له وفاء لئلا يتساهل الناس فى الاستدانة ويهملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من الخصائص أم لا فقال بعضهم كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه بل يلزم كل امام أن يقضى من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاء وكان فى بيت المال سعة ولم يكن هناك أهم منه واعتمد الرملى الاول وفاقا لابن المقرى ((وأنا ولى المؤمنين)) أى متولى أمورهم فكان صلى الله عليه وسلم يباح له أن يزوج ماشاء من النساء ممن يشاء من غيره ومن نفسه وان لم يأذن كل من الولى والمرأة وأن يتولى الطرفين بلا اذن ((حم ن ه عن جابر ﷺ أما بعد فوالله انى لاعطى الرجل وأدع الرجل)) أى أتركه فلا أعطيه شيأ ((والذى أدع)) أى أترك اعطاءه ((أحب الى من الذى أعطى ولكن)) استدراك به بين جواب سؤال تقديره لم تفعل ذلك ((أعطى أقواما لما أرى)) بكسر اللام أى أعلم ((فى قلوبهم من الجزع)) بالتحريك أى الضعف عن تحمل الفقر ((والهلع)) بالتحريك هو بمعنى الجزع فالجمع للاطناب أو هو شدة الجزع ((وأكل)) بفتح فكسر ((أقواما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الغنى))

(قوله وكل محدثة) أى أمر مخالف للكتاب والسنة والاجماع خارج عن طريق الحق وفى الحديث قياسان الاول كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ينتج كل محدثة ضلالة والثانى كل محدثة ضلالة وكل ضلالة فى النار ينتج (٣١٩) كل محدثة فى النار أى ماعدا البدعة التى دخلت تحت طلب عام كالاذان على المنارة (قوله والساعة الخ) برفع الساعة أى وأتت الساعة وبالنصب على أنها مفعول معه كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى وعبارة العزيزى والساعة روى بنصب الساعة ورفعها والمشهور النصب انتهى (قوله هكذا) وفرق بين السبابة والوسطى أى اذا قابلتم بين الزمن الذى مضى قبلى والذى يأتى بعدى كان ما يأتى بالنسبة لما مضى قريبا كقرب السبابة من الوسطى (قوله ومستكم) الواو بمعنى أو أى فتنبهوا للاستعداد لها (قوله دينا) أى لم يوفه فى حياته (قوله فالى) راجع لقوله أوضياعا أى فأمرهم مفوض الى وعلى راجع لدينا فهو لف ونشر مشوش أى فعلى توفيته على سبيل الندب أو الوجوب رحمة بالمؤمنين قال العزيزى وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلى على من مات وعليه دين ولم يخلف له وفاء لئلا يتساهل الناس فى الاستدانة ويهملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم أم لا فقال بعضهم كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه صلى الله عليه وسلم بل يلزم كل امام أن يقضى من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاء وكان فى بيت المال سعة ولم يكن هناك أهم منه واعتمد الرملى الاول وفاقا لابن المقرى انتهى بحروفه (قوله والذى أدع) أى أدعه فالعائد محذوف وكذا أعطى أى اعطيه (قوله من الغنى) أى النفسى ولذا لما طلبت منه السيدة فاطمة رضى الله تعالى عنها خادما يساعدها على الطحن بالرحى فلم يعطها وقال لها استعينى بذكر

أى النفسى ﴿والخير﴾ أى الجبلى الداعى الى الصبر والتعفف عن المسئلة ﴿منهم عمرو بن تغلب﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام ونحته فقال عمرو فوالله ما أحب أن يكون لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم أى ما أحب أن لى بدل كلمته النعم الحمر وهذه صفة تدل على قوة ايمانه ويكفيه هذه المنقبة الشريفة وفى الحديث ان الرزق فى الدنيا ليس على قدر درجة المرزوق فى الآخرة وأما فى الدنيا فانما تقع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية فكان صلى الله عليه وسلم يعطى من يخشى عليه الجزع والهلع لو منع ويمنع من يثق بصبره واحتماله وقناعته بثواب الآخرة وفيه أن البشر طابع على حب العطاء وبغض المنع والاسراع الى انكار ذلك قبل الفكرة فى عاقبته الا من شاء الله وفيه أن المنع قد يكون خيرا للممنوع كما قال تعالى وعسى أن تكرهوا شيأ وهو خير لكم وسببه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بمال أو بسبى يقسمه فأعطى رجالا وترك رجالا فبلغه ان الذين ترك اعطاءهم تكلموا وعتبوا عليه فحمد الله ثم أثنى عليه ثم قال أما بعد فذكره ﴿حم عن عمرو بن تغلب ﷺ أما بعد فما بال اقوام﴾ استفهام انكارى أى ما حالهم وهم أهل بريرة وسببه كما فى مسلم عن عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت ان أهلى كاتبونى على تسع أواق فى تسع سنين كل سنة أوقية فأعينينى فقالت لها ان شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك ويكون الولاء لى فعلت فذكرت ذلك لاهلها فأبوا الا أن يكون الولاء لهم فأتتنى فذكرت ذلك فانتهرتها فقالت لاها الله اذن قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنى فأخبرته فقال اشتريها فأعتقيها واشترطى لهم الولاء فان الولاء لمن أعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فذكره واشتراط الولاء للبائع مبطل للبيع عند الشافعية قال فى شرح البهجة ولو شرط مع العتق الولاء لم يصح البيع لمخالفته ما تقرر فى الشرع من أن الولاء لمن أعتق وأما قوله صلى الله عليه وسلم فى خبر بريرة لعائشة واشترطى لهم الولاء فأجاب عنه الاول بأن راويه هشام انفرد به فيحمل على وهم وقع فيه لانه صلى الله عليه وسلم لا يأذن فيما لا يجوز والاكثر بأن الشرط لم يقع فى العقد وبأنه خاص بقصة عائشة لمصلحة قطع عادتهم فان عادتهم جعل الولاء للبائع لا للمعتق كما خص فسخ الحج الى العمرة بالصحابة لمصلحة بيان جوازه فى أشهره وبأن لهم بمعنى عليهم كما فى وان أسأتم فلها انتهى وقال ابن حجر فى شرح المنهاج الصحيح أنه من خصائص عائشة قالوا والحكمة فى اذنه فيه ثم ابطاله أن يكون أبلغ فى قطع عادتهم فى ذلك كما أذن لهم فى الاحرام فى حجة الوداع ثم أمرهم بفسخه وجعله عمرة ليكون أبلغ فى زجرهم عما اعتادوه من منع العمرة فى أشهر الحج ﴿يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله﴾ أى فى حكمه الذى كتبه على عباده أو فى شرعه ﴿ما كان من شرط ليس فى كتاب الله﴾ أى فى حكمه الذى يتعبد به من كتاب أو سنة أو اجماع ﴿فهو باطل وان كان﴾ أى المشروط ﴿مائة شرط﴾ مبالغة وتأكيد لان العموم فى قوله ما كان من شرط يدل على بطلان جميع الشروط وان زادت على المائة ﴿قضاء الله أحق﴾ أى حكمه هو الحق الذى يجب العمل به لا غيره ﴿وشرط الله أوثق﴾ أى هو القوى وما سواه باطل واه فأفعل التفضيل ليس على بابه فى الموضعين ﴿وانما الولاء لمن أعتق﴾ لا لغيره من مشترط وغيره فهو منفى شرعا وعليه الاجماع ﴿ق ٤ عن عائشة ﷺ أما بعد فما بال العامل نستعمله﴾ أى نوليه عاملا ﴿فيأتينا﴾ أى بعد الفراغ من عمله ﴿فيقول هذا من عملكم وهذا أهدى لى﴾ فبرهن صلى الله عليه وسلم على ذلك بحجة ظاهرة بقوله ﴿أفلا قعد فى بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدى له أم لا﴾ بالبناء

للمفعول

الله تعالى لما علم عندها من الصبر وغنى النفس (قوله منهم) أى الذين فى قلوبهم غنى النفس عمرو ابن تغلب ولذا كان يقول هذه الكلمة أحب الى من حمر النعم أى من اعطاء حمر النعم (قوله فما بال أقوام) رواية البخارى ما بال بدون فاء فى الجواب انتهى مناوى (قوله فى كتاب الله) أى فى حكمه الذى كتبه على عباده لا خصوص القرآن لان شرط الولاء للمعتق ليس فى خصوص القرآن (قوله أحق) أفعل ليس على بابه وكذا أوثق (قوله هذا من عملكم) أى الزكاة الواجبة على أهل عملكم وهذا أهدى لى أى فليس لكم لاعتقاده أنه اذا أعطى شيأ ولم ينص على أنه من الزكاة كان له فبين له صلى الله عليه وسلم خطأ اعتقاده اذ يحرم على المولى على كل شئ قبول الهدية من أهل عمله (قوله أفلا قعد الخ) فى رواية البخارى فهلا جلس الخ انتهى مناوى (قوله فينظر) بالبناء للمفعول أو للفاعل

للمفعول ثم أقسم صلى الله عليه وسلم على أن المأخوذ من ذلك خيانة فقال ((فو الذى نفس محمد بيده)) أى بقدرته وتصريفه ((لا يغل أحدكم)) بغين معجمة من الغلول وهو الخيانة ((منها)) أى الزكاة ((شيأ)) ولو تافها كما يفيده التنكير ((الا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ان كان)) ماغله ((بعيرا جاء به له رغاء)) بضم الراء مخففا ممدودا أى له صوت ((وان كانت بقرة جاء بها لها خوار)) بضم الخاء المعجمة أى صوت قال العلقمى ولبعضهم بالجيم وواو مهموزة ويجوز تسهيلها وهو رفع الصوت والحاصل أنه بالجيم وبالخاء بمعنى الا أنه بالخاء للبقر وغيره من الحيوان وبالجيم للبقر والناس ((وان كانت شاة جاء بها تيعر)) بفتح المثناة الفوقية وسكون المثناة التحتية بعدها مهملة مفتوحة ويجوز كسرها أى لها صوت شديد ((فقد بلغت)) بتشديد اللام أى حكم الله الذى أرسلت به اليكم وفى الحديث أنه يسن للامام أن يخطب فى الامور المهمة ومشروعية محاسبة المؤتمن وفيه أن من رأى متأولا أخطأ فى تأويل يضر من أخذ به أن يشهر للناس القول ويبين خطأه ليحذر من الاغترار به وفيه جواز توبيخ المخطئ واستعمال المفضول فى الامانة والامارة مع وجود من هو أفضل منه وسببه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون المثناة الفوقية وكسر الموحدة ثم ياء النسب على عمل فجاء فقال هذا لكم وهذا أهدى الى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله كما هو أهله ثم قال أما بعد فذكره ((حم ق د عن أبى حميد الساعدى)) قال المناوى ذكر البخارى ان هذه الخطبة كانت عشية بعد الصلاة ۞ ((أما بعد ألا أيها الناس)) أى الحاضرون أو أعم ((فانما أنا بشر يوشك)) أى يقرب ((أن يأتى رسول ربى فاجيب)) أى يأتينى ملك الموت يدعونى فأموت كنى بالاجابة عن الموت اشارة الى أن اللائق تلقيه بالقبول كالمجيب اليه باختياره ((وأنا تارك فيكم ثقلين)) سميا ثقلين لعظمهما وشرفهما وكبر شأنهما وآثر التعبير به لان الاخذ بما يتلقى عنهما والمحافظة على رعايتهما والقيام بواجب حرمتيهما ثقيل ((أولهما كتاب الله)) هو علم بالغلبة على القرآن وقدمه لاحقيته بالتقديم ((فيه الهدى)) أى من الضلالة ((والنور)) للصدور ((من استمسك به وأخذ به كان على الهدى ومن أخطأه ضل)) أى أخطأ طريق السعادة وهلك فى ميدان الشقاوة ((فخذوا بكتاب الله تعالى واستمسكوا به)) أى اعملوا بما فيه من الاوامر واجتنبوا ما فيه من النواهى فانه السبب الموصل الى المقامات العلية والسعادة الابدية ((وأهل بيتى)) أى وثانيهما أهل بيتى وهم من حرمت عليهم الصدقة أى الزكاة من أقاربه والمراد به هنا علماؤهم ((أذكركم الله فى أهل بيتى أذكركم الله فى أهل بيتى)) أى فى احترامهم واكرامهم والقيام بحقهم وكرره للتأكيد ((حم وعبد بن حميد)) قال المناوى بغير اضافة ((م عن زيد بن أرقم ۞ أما بعد فان أصدق الحديث كتاب الله تعالى)) أى لاعجازه وتناسب ألفاظه واستحالة الكذب فى خبره ((وأوثق العرى كلمة التقوى)) أى كلمة الشهادة أوهى الوفاء بالعهد ((وخير الملل)) الاديان ((ملة ابراهيم)) ولذلك أمر المصطفى باتباعها ((وخير السنن سنة محمد)) لانها أهدى من كل سنة وأقوم من كل طريقة والسنن جمع سنة وهى

(قوله لا يغل أحدكم) من باب دخل كما يعلم من قوله تعالى ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ومن مجيء المصدر على الغلول وان وقع فى المختار أنه من باب ضرب والغلول الخيانة مطلقا عن التقييد بالفىء (قوله شيأ) أى من المواشى بدليل ما بعده (قوله يحمله) أى حال كونه يحمله مناوى (قوله رغاء) أى صوت فالرغاء صوت البعير (٣٢١) والخوار صوت البقرة (قوله تيعر) أى تصوت بشدة (قوله بلغت) بتشديد اللام (قوله أيها الناس) أى من يتأتى خطابهم أو المراد أصحابه وهم يبلغون من بعدهم (قوله أنا بشر) أى وكل بشر لابد أن يموت (قوله فاجيب) أشار به الى ان اللائق لكل مؤمن تلقيه بالقبول كالمجيب بالاختيار والا فالواقع أن ملك الموت لا يشاور من يقبض روحه (قوله وأنا تارك) أى وانى وان مت فانا تارك فيكم ثقلين أى أمرين عظيمين (قوله الهدى) أى الارشاد أى بسبب التمسك بنواهيه وأوامره يحصل الارشاد (قوله أهل بيتى) هم مؤمنو بنى هاشم والمطلب والمراد علماؤهم المجتهدون فيجب اتباعهم فأهل البيت عام مراد به هنا خاص وانما خصهم بالذكر مع أنه يجب امتثال قول المجتهدين ولو من غير أهل البيت لما علم بالوحى أو بنور النبوة ما يقع لهم بعده من الفتن كصنع الحجاج بهم فلربما توهم ناقص العقل أنهم غير كاملين لوقوع ذلك بهم فلا يقلدهم (قوله أذكركم الله الخ) قاله ثلاثا وان كان الذى فى النسخ اثنين والمعنى اذكركم ما أمر الله به من احترامهم واكرامهم لكن فى العزيزى نسخة اللقانى ذكر ذلك ثلاثا قال المناوى كرره ثلاثا للتأكيد انتهى (قوله عن زيد بن أرقم) قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم

فينا خطيبا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة فحمد الله تعالى وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال أما بعد فذكره انتهى مناوى وقوله خما بضم الخاء المعجمة وتشديد الميم غدير على أميال من الجحفة (قوله وأوثق العرى الخ) شبه الاسباب المنجية عنده تعالى بعرى الحبل التى يتمسك بها فى الصعود أو النزول الى المقصود فالمراد بكلمة التقوى كل عمل خير ينجى أو كلمة الشهادة اذ لا يعتد بالتقوى الا بها قال المناوى مثلت حال المتقى بحال من أراد التدلى من شاهق فاحتاط لنفسه بتمسكه بعروة من حبل متين

قوله أوفعله أوتقريره ((وأشرف الحديث ذكر الله)) لان الشئ يشرف بشرف من هوله ((وأحسن القصص هذا القرآن)) لانه برهان مافى جميع الكتب ودليل على صحتها لاشتماله على العجائب والحكم والآيات والعبر ((وخير الامور عوازمها)) أى فرائضها التى فرض الله على الامة فعلها ((وشر الامور محدثاتها)) أى شر الامور على الدين ما أحدث من البدع بعد الصدر الاول ولم يشهد له أصل من أصول الشرع ((وأحسن الهدى هدى الانبياء)) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أى أحسن الطرائق والسير طريقة الانبياء لعصمتهم من الضلال والاضلال ((وأشرف الموت قتل الشهداء)) لانه فى الله ولله ولاعلاء كلمة الله ((وأعمى العمى الضلالة بعد الهدى)) أى الكفر بعد الايمان فهو العمى على الحقيقة ((وخير العلم مانفع)) أى بأن صحبه عمل وفى نسخة وخير العمل مانفع أى بأن صحبه اخلاص ((وخير الهدى مااتبع)) بالبناء للمجهول أى اقتدى به كنشر علم وتأديب مريد وتهذيب أخلاق ((وشر العمى عمى القلب)) أى كون الشخص لايبصر رشده قال تعالى ومن كان فى هذه أعمى فهو فى الاخرة أعمى قال البيضاوى والمعنى من كان فى هذه الدنيا أعمى القلب لايبصر رشده كان فى الآخرة أعمى لايرى طريق النجاة ((واليد العليا خير من اليد السفلى)) أى المعطية خير من الآخذة اذا لم يكن الآخذ محتاجا ((وماقل)) أى من الدنيا ((وكفى)) أى الانسان لمؤنته ومؤنة ممونه ((خير مما كثر وألهى)) أى عن ذكر الله والدار الآخرة لان الاستكثار من الدنيا يورث الهم والغم والقسوة ((وشر المعذرة حين يحضر الموت)) فان العبد اذا اعتذر بالتوبة عند الغرغرة لايفيده اعتذاره لانها حالة كشف الغطاء ((وشر الندامة)) أى التحسر على مافات ((يوم القيامة)) فانها لاتنفع يومئذ ولاتفيد فينبغى للانسان أن يكثر من الاعمال الصالحة قبل وقوع الندامة ((ومن الناس من لايأتى الصلاة الادبرا)) روى بالفتح والضم وهو منصوب على الظرف وقال المناوى بضمتين أى بعد فوت وقتها اه أى انه يأتى الصلاة حين أدبر وقتها ((ومنهم من لايذكر الله الاهجرا)) أى تاركا للاخلاص فى الذكر فكان قلبه هاجر اللسانه غير مواصل له ((وأعظم الخطايا)) أى من أعظمها خطيئة ((اللسان الكذوب)) أى الكثير الكذب ((وخير الغنى غنى النفس)) فانه الغنى على الحقيقة ((وخير الزاد)) أى الى الآخرة ((التقوى)) أى فعل الطاعات وتجنب المنهيات ((ورأس الحكمة مخافة الله)) أى الخوف منه فمن لم يخف منه فباب الحكمة وطريق السعادة دونه مسدود ((وخير ماوقر فى القلوب اليقين)) أى التصديق الجازم بجميع ماجاء به النبى صلى الله عليه وسلم أى خير ماسكن فيه نور اليقين فانه المزيل لظلمة الريب ((والارتياب كفر)) أى الشك فى شئ مما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم كفر بالله وفى نسخ والارتياب من الكفر ((والنياحة من عمل الجاهلية)) أى النوح على الميت بنحو واكهفاه واجلاه من عادة الجاهلية وقد حرمه الاسلام ((والغلول)) أى الخيانة الخفية ((من جثا جهنم)) جمع جثوة بالضم أى الشئ المجموع يعنى الحجارة المجموعة أى من جماعتها ((والكنز كى من النار)) أى المال الذى لم يؤد زكاته يكوى به صاحبه فى نار جهنم ((والشعر)) بالكسر الكلام المقفى الموزون ((من مزامير ابليس)) اذا كان محرما ((والخمر جماع الاثم)) أى مجمعه ومظنته لما يترتب عليه من المفاسد ((والنساء حبالة الشيطان)) قال العلقمى قال فى

ماهون انتهى (قوله وأحسن القصص) فيه اقتباس من قوله تعالى نقص عليك أحسن القصص أى أحسن مايقص ويتحدث به القرآن (قوله وأحسن الهدى) بفتح فسكون أى أحسن الطرق طرق الانبياء وبصح بضم الهاء وفتح الدال أى أحسن الارشاد ارشاد الانبياء (قوله وخير العلم) وفى رواية وخير العمل مانفع (قوله واليد العليا خير من اليد السفلى) أى المعطية خير من الآخذة اذا لم يكن الآخذ محتاجا لخبر ما المعطى من سعة بافضل من الآخذ اذا كان محتاجا انتهى عزيزى (قوله وشر المعذرة) أى الرجوع الى الله تعالى بالتوبة عند الغرغرة فلا تنفعه حينئذ (قوله يوم القيامة) ولذا قال الشاعر

اذا أنت لم تزرع وأبصرت حاصدا
ندمت على التفريط فى زمن البذر

(قوله الاهجرا) أى تركا أى تاركا للاخلاص القلبى فالمضر حصول الرياء فمن لم يصحب ذكره رياء فهو خير وان لم يكن عن استحضار قلب وان كان ذلك أكمل وهجرا ضبطه بعضهم بفتح الهاء وبعضهم بضمها وعلى الضم معناه الفحش وفى النهاية مهاجرا (قوله ماوقر) أى وضع وضبط بعض الفضلاء وقر بفتح الواو والقاف قال المناوى قال الزمخشرى وقر فى صدره كذا وقع وبقى أثر (قوله والغلول) هو الخيانة مطلقا وقيل فى خصوص الغنيمة (قوله من جثا جهنم) أى من حجارة مجموعة فى جهنم يحرق بها الخائن (قوله جماع) أى مجامع لكل الآثام ولذا طلب من شخص القتل والزنا فأبى وطلب منه شرب الخمر فشرب فقتل وزنى لسلب عقله قال المناوى الجماع اسم لما يجمع ويضم يقال هذا الباب جماع الابواب من جمعت الشئ ضممته كالكفات من كفت الشئ اذا ضمه وجمعه ذكره فى الكشاف انتهى (قوله حبالة) أو حبائل جمع حبالة ولذا سمع سيدنا عمر امرأة تقول

ان النساء رياحين خلقن لكم • وكلكم يشتهى شم الرياحين

فقال سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه رادا عليها

ان النساء شياطين خلقن لنا • نعوذ بالله من شر الشياطين

النهاية حبالة بالكسر وهي ما يصاد به من أي شيء كان وفي رواية حبائل الشيطان أي مصائده ((والشباب شعبة من الجنون)) لانه يميل الى الشهوات ويوقع في المضار ((وشر المكاسب كسب الربا)) أي التكسب به فهو من الكبائر ((وشر المأكل)) أي المأكول ((مال اليتيم)) أي بغير حق قال تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا أي ملئها نارا لانه يؤل اليها وسيصلون بالبناء للفاعل والمفعول أي يدخلون سعيرا أي نارا شديدة ((والسعيد من وعظ بغيره)) قال المناوي أي من تصفح أفعال غيره فاقتدى باحسنها وانتهى عن قبيحها اه ويحتمل أن المراد من وعظ بمن مات من أقرانه والله أعلم ((والشقي من شقي في بطن أمه)) أي حين يؤمر بكتابة أجله ورزقه وشقاوته ((وانما يصير أحدكم الى موضع أربعة أذرع)) أي الى القبر أي لابد من الموت وذكر ذلك لانه الغالب ((والامر بآخره)) بمد آخره أي انما الاعمال بخواتيمها فاذا أراد الله بعبد خيرا وفقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه ((وملاك العمل)) قال العلقمي قال في النهاية الملاك بالكسر والفتح قوام الشيء ونظامه وما يعتمد عليه فيه ((خواتمه)) يعني احكام عمل الخير بوقوفه على سلامة عاقبته ((وشر الروايا روايا الكذب)) بفتح الراء المهملة جمع راوية بمعنى ناقل وفي حديث الراوية أحد الشاتمين وأشر الناقلين ناقلوا الكذب ((وكل ماهو آت)) أي من الموت والقيامة والحساب ((قريب)) قال تعالى انهم يرونه بعيدا ونراه قريبا ((وسباب المؤمن)) بكسر السين المهملة قال العلقمي قال شيخنا والسباب الشتم ((فسوق)) أي فسق ((وقتال المؤمن)) أي بغير حق ((كفر)) أي ان استحل قتله بلا تأويل سائغ أو هو زجر وتنفير ((وأكل لحمه)) أي غيبته وهو ذكره بشيء يكرهه وان كان فيه ((من معصية الله)) قال تعالى ولا تجسسوا بحذف احدى التاءين أي لا تتبعوا عورات المسلمين فانه من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته حتى يفضحه ولو في جوف بيته فظن السوء باهل الخير من المؤمنين حرام ولا يغتب بعضكم بعضا أي لا يذكره بشيء يكرهه وان كان فيه أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا بالتخفيف والتشديد تمثيل فيه مبالغات الاستفهام المقرر واسناده الفعل الى أحد للتعميم وتعليق المحبة بما هو في غاية الكراهة وتمثيل الاغتياب بأكل لحم الانسان وجعل المأكول أخا وميتا فكرهتموه فاغتيابه في حياته كأكل لحمه بعد مماته وقد عرض عليكم الثاني فكرهتموه فاكرهوا الاول وتوبوا منه وتباح الغيبة لاسباب منها التحذير من خاطب امرأة ونحوه لمن أريد الاجتماع به لاخذ علم أو صناعة فيجوز ذكر عيوبه بل يجب وان لم يستشر بذلا للنصيحة ومنها التظلم الى سلطان أو قاض أو غيرهما ممن له ولاية على انصافه ممن ظلمه فيقول ظلمني فلان أو فعل بي كذا ومنها الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي فيقول لمن يرجو قدرته على الدفع فلان يفعل كذا فازجره ونحو ذلك ومنها الاستفتاء كأن يقول ظلمني فلان أو أبي أو أخي بكذا فهل له ذلك أم لا وما طريقي في الخلاص منه ودفع ظلمه عني ونحو ذلك ومنها أن يكون المغتاب مجاهرا بفسقه أو بدعته كالخمر ومصادرة الناس وجباية المكوس وتولي الامور الباطلة فيجوز ذكره بما يجاهر به ولا يجوز بغيره الا بسبب آخر ومنها التعريف كما اذا كان معروفا بلقب كالاعمش والازرق والقصير فيجوز تعريفه به ولا يجوز ذكره به تنقيصا وان أمكن التعريف بغيره كان أولى ((وحرمة ماله كحرمة دمه)) أي كما يمتنع سفك دمه بغير حق يمتنع أخذ ماله بغير حق ((ومن يتأل)) بفتح الهمزة وتشديد اللام يقال تألى يتألى تأليا وآلى يولي ايلاء وكلاهما بمعنى اليمين أي من يحكم عليه ويحلف كأن يقول والله ليدخلن الله فلانا النار والله ليدخلن الله فلانا الجنة

(قوله شعبة) بالضم وشق كعلم (قوله الى موضع أربعة أذرع) وهو القبر ولذا قيل لبعض العارفين عظني فقال أما وعظك انه لابد من موتك ومرورك على الصراط الخ (قوله الروايا روايا الكذب) جمع راوية بمعنى الناقل للكذب فلا يجوز نقل الكلام الكذب (قوله وكل ما) أي شيء هو آت قريب (قوله وسباب) أي سب المؤمن المؤمن أو المحترم (قوله وأكل لحمه الخ) شبه الغيبة بأكل لحمه فغيبه فظاعة (قوله ومن يتأل على الله) أي يحكم عليه ويحلف كأن يقول والله ان فلانا لا يدخل الجنة ان فلانا من أهل النار فلا ينبغي له ذلك لانه من المغيب عنا فقد يكون الامر بخلاف ما ظن ولذا قال يكذبه بان يفعل تعالى خلاف ما حلف عليه نعم لو قال فلان من أهل الجنة على سبيل البشارة لتلبسه بالصلاح فلا بأس به بخلاف الحلف لانه قد جزم بما لا يعلمه فيتألى من التألي وهو الحلف كالايلاء فانه الحلف

(قوله ومن يتبع السمعة يسمع الله به) أى من يتبع احباط عمله بسبب اخباره لاجل الثناء عليه يسمع الله به أى يفضحه بان يبتليه بأمر يحصل له به من الناس غاية الاذية وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم بعد رجوعه من غزوة تبوك لما أوصى بلالا بملاحظة الفجر ونام حتى طلعت الشمس فقال له (٣٢٤) ألم أخبرك بملاحظة الفجر فقال غلبنى ماغلبك النوم فانتقل صلى الله عليه وسلم الى موضع آخر وتوضأ وصلى وذكر الحديث وفيه اشارة الى انه يسن مفارقة محل المعصية لان ماوقع صورة معصية (قوله خضرة حلوة) شبهها بالفواكه بجامع الاستطابة واللذة وامتداد النفوس الى كل واثبات الخضرة والحلاوة تخييل فهى مكنية (قوله مستخلفكم فيها) أى جاعلكم خلفاء فى الدنيا ولستم مالكين فهو تعالى المالك الحقيق (قوله ألا) بالتخفيف هنا وفيما يأتى (قوله توقد) قال المناوى بحذف احدى التاءين تخفيفا والذى فى الداودى وضبطه توقد من أوقد انتهى بخط الشيخ عبد البر الاجهورى وبهامش نسخته مانصه سبب الغضب هجوم ماتكرهه النفس ممن هو دونها وسبب الحزن هجوم ماتكرهه ممن هو فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارج والحزن يتحرك من خارجه الى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب لبروز الغضب وكمون الحزن فصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام لكمونه فلذلك أفضى الحزن الى الموت ولم يفض الغضب اليه ويطفئ الغضب المذموم الاستعاذة من الشيطان الرجيم والوضوء والانتقال من مكان الى مكان واستحضار ماجاء فى فضل كظم الغيظ انتهى من هامش نسخة شيخنا الزرقانى انتهى بحروفه (قوله فالارض الارض) أى الزموها والصقوها بابدانكم وتذكروا عودكم اليها بالموت يزول الغضب (قوله القضاء بطئ الفئ) بالفاء أى الرجوع وقوله فانها أى صفة المدح بها أى تقابل بصفة الذم فلا يمدح مطلقا ولا يذم مطلقا بل يمدح من جهة ويذم من جهة وكذا يقال فيما بعده (قوله التجار) خصهم لان ماياتى يتعاطاه التجار فى الغالب والا فالمراد من اتصف بذلك وان لم يكن

((على الله يكذبه)) بأن يفعل خلاف ماحلف عليه مجازاة له على جراءته وفضوله ((ومن يغفر يغفر الله له)) أى ومن يستر على مسلم فضيحة اطلع عليها يستر الله ذنوبه فلا يؤاخذه بها ((ومن يعف)) أى عن الجانى عليه ((يعف الله عنه)) أى عفا عنه سيئاته جزاء وفاقا ((ومن يكظم الغيظ)) أى يكتمه مع قدرته على انفاذه ((يأجره الله)) أى يثيبه لانه محسن يحب المحسنين وكظم الغيظ احسان ((ومن يصبر على الرزية)) أى المصيبة احتسابا ((يعوضه الله)) أى يعوضه عنها خيرا مما فات ((ومن يتبع السمعة يسمع الله به)) ان ومن يرائى بعمله يفضحه الله ((ومن يصبر)) أى على ماأصابه من بلاء ((يضعف الله له)) بضم المثناة التحتية وشدة العين المهملة المكسورة أى يؤته أجره مرتين ((ومن يعص الله يعذبه)) أى لم يعف عنه فهو تحت المشيئة ((اللهم اغفرلى ولامتى اللهم اغفرلى ولامتى اللهم اغفرلى ولامتى)) قاله ثلاثا لان الله يحب الملحين فى الدعاء ((أستغفر الله لى ولكم)) أى أطلب منه المغفرة لى ولكم وفيه انه يندب للداعى أن يبدأ بنفسه ((البيهقى فى)) كتاب ((الدلائل)) دلائل النبوة ((وابن عساكر عن عقبة بن عامر الجهنى أبو نصر السجزى)) بكسر السين المهملة ((فى)) كتاب ((الابانة)) عن أصول الديانة ((عن أبى الدرداء)) مرفوعا ((ش عن ابن مسعود موقوفا)) واسناده حسن ۞ ((أما بعد فان الدنيا خضرة حلوة)) أى هى فى الرغبة فيها والميل اليها كالفاكهة التى هى فى المنظر خضرة وفى المذاق حلوة وكل منهما يرغب فيه منفردا فكيف اذا اجتمعا ((وان الله تعالى مستخلفكم فيها)) أى جاعلكم خلفاء فى الدنيا ((فناظر كيف تعملون)) أى كيف تتصرفون فى مال الله الذى آتاكم هل هو على الوجه الذى يرضاه المستخلف أم لا ((فاتقوا الدنيا)) أى احذروا فتنتها ((واتقوا النساء)) أى الافتتان بهن ((فان أول فتنة بنى اسرائيل كانت فى النساء)) يريد قتل النفس التى أمر فيها بنو اسرائيل بذبح البقرة فانه قتل ابن أخيه أو عمه ليتزوج زوجته أو بنته ((ألا)) بالتخفيف للتنبيه ((ان بنى آدم خلقوا على طبقات شتى)) أى متفرقة ((فمنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت مؤمنا)) وهذا الفريق هم سعداء الدارين ((ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت كافرا)) وهذا القسم هم أهل الشقاوة ((ومنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت كافرا)) أى يسبق عليه الكتاب فيختم له بالكفر ((ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت مؤمنا)) أى يسبق عليه الكتاب فيختم له بالايمان فيصير من أهل السعادة ((ألا ان الغضب جمرة توقد فى جوف ابن آدم)) قال المناوى بحذف احدى التاءين تخفيفا فهو بفتحات ((ألا ترون)) أى حال غضبه ((الى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه)) جمع ودج بفتح الدال وتكسر العرق الذى يقطعه الذابح ويسمى الوريد ((فاذا وجد أحدكم شيأ من ذلك)) أى من مبادى الغضب ((فالارض الارض)) أى فليضطجع بالارض لتنكسر نفسه فتذهب حدة غضبه ((ألا ان خير الرجال)) وكذا النساء والخناثى ((من كان بطئ الغضب سريع الرضا وشر الرجال من كان سريع الغضب بطئ الرضا فاذا كان الرجل بطئ الغضب بطئ الفئ)) أى الرجوع ((أو سريع الغضب سريع الفئ فانها بها)) أى فان احدى الخصلتين تقابل بالاخرى فلا يمدح على الاطلاق ولا يذم على الاطلاق ((ألا ان خير التجار)) بضم المثناة جمع تاجر ((من كان حسن

تاجرا وهو المقلب للمال لغرض الربح (قوله لواء) أي راية ينصب له حقيقة فيأتي حاملا له يوم القيامة ليشتهر ويفتضح بين الناس ونصبه عند استه أي دبره وقيل هو كناية عن شهرة حاله (قوله بقدر غدرته) فان كانت كبيرة كأن كان غدره بالقتل نصب له لواء كبير وان كانت صغيرة كأن غدره في البيع نصب له لواء صغير (قوله ألا وأكبر الغدر) أي أعظمه اثما غدر أمير عامة بأن لا يعدل بينهم (قوله مهابة الناس) فاعل يمنعن (قوله مثل ما بقي من يومكم هذا) وكان هذا القول (٣٢٥) منه صلى الله عليه وسلم بعد صلاة

«القضاء» أي الاداء لما عليه «حسن الطلب» بماله على الناس «وشرار التجار من كان سيئ القضاء» أي لا يوفي لغريمه دينه الا بمشقة ومماطلة مع يساره «سيئ الطلب فاذا كان الرجل» ومثله المرأة والخنثى «حسن القضاء» الاداء لما عليه «سيئ الطلب» بماله على الناس «أو كان سيئ القضاء حسن الطلب فانها بها» أي فاحدى الخصلتين تقابل بالاخرى فلا يمدح على الاطلاق ولا يذم على الاطلاق «ألا ان لكل غادر لواء يوم القيامة» أي ينصب له لواء حقيقة «بقدر غدرته» فان كانت كبيرة نصب له لواء كبير وان كانت صغيرة نصب له لواء صغير وفي خبر انه سيكون عند أسته وقيل اللواء مجاز عن شهرة حاله في الموقف «ألا وان أكبر الغدر غدر أمير عامة» قال المناوي بالاضافة «ألا لا يمنعن رجلا مهابة الناس أن يتكلم بالحق اذا علمه» فلا عذر له في ترك التكلم بالحق بشرط سلامة العاقبة «ألا ان أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر» قال المناوي فان ذلك أفضل من جهاد الكفار لانه أعظم خطرا «ألا ان مثل ما بقي من الدنيا فيما مضى منها مثل ما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه» يعني ما بقي من الدنيا أقل مما مضى منها فكأنكم بها وقد انقضت كانقضاء يومكم هذا وبقية الشئ وان كثرت في نفسها قليلة بالاضافة الى معظمه وسيأتي الدنيا سبعة آلاف سنة أنا في آخرها ألفا «حم ت ك هب عن أبي سعيد» الخدري ﵁ «أمامكم حوض» بفتح الهمزة أي قدامكم أيها الامة المحمدية حوض تردونه يوم القيامة وهل وروده قبل الصراط أو بعده قولان وجمع بامكان التعدد «كما بين جربا» بفتح الجيم وسكون الراء وموحدة مقصور وممدود قرية بالشام «وأذرح» بفتح الهمزة وسكون المعجمة وضم الراء وحاء مهملة قرية بالشام وبينهما ثلاثة أيام والمعروف في الاحاديث ان الحوض مسيرة شهر وليس ذلك ما بين جربا وأذرح وبذلك يزول الاشكال «خ د عن ابن عمر» بن الخطاب ﵁ «أمان لاهل الارض من الغرق» بفتح الراء «القوس» أي ظهور القوس المسمى بقزح سمي به لانه أول ما رئي على جبل قزح بالمزدلفة وفي رواية البخاري في الادب انه أمان لمن بعد قوم نوح فان ظهوره لم يكن دافعا للغرق «وأمان لاهل الارض من الاختلاف» أي الفتن والحروب «الموالاة لقريش» يحتمل ان المراد كون أمر الولاية لهم ويحتمل أن المراد موالاة غيرهم لهم «قريش أهل الله» أي أولياؤه اضيفوا اليه تشريفا «فاذا خالفتها قبيلة من العرب صاروا حزب ابليس» أي جنده قال المناوي قال الحكيم أراد بقريش أهل الهدى منهم والا فبنو أمية وأضرابهم حالهم معروف وانما الحرمة لاهل التقوى «طب ك عن ابن عباس» قال المناوي وصححه الحاكم ورد بأنه واه «أمان لامتي من الغرق اذا ركبوا البحر» قال المناوي في رواية السفينة وفي أخرى الفلك «أن يقولوا» أي يقرؤا قوله تعالى «بسم الله مجراها ومرساها الآية» أي الى آخرها ويقرؤا قوله تعالى «وما قدروا الله حق قدره» أي ما عرفوه حق معرفته أو ما عظموه حق عظمته «الآية» أي آية الزمر الى يشركون «ع وابن السني عن الحسين» بن علي ﵁ «أم القرآن»

العصر ومثل الاولى بفتح الميم والثاء والثانية بكسر الميم وسكون الثاء كما ضبطه الشيخ عبد البر الاجهوري في نسخته (قوله حوض) هو غير الكوثر على الصحيح (قوله وأذرح) قرية بالشام بجربا وظاهره أن طول الحوض قدر ما بين هاتين القريتين وليس مرادا اذ قدر ذلك ميل فقط بل المراد ما بين المدينة وهاتين القريتين وهو قدر ثلاثة أيام وفيه انه ينافيه ما ورد أن مسيرة الحوض قدر شهر فان بين أن عرضه مسيرة ثلاثة أيام وطوله مسيرة شهر فلا منافاة بل يحمل ما هنا على العرض وذاك على الطول كذا يؤخذ من المناوي لكن الذي في العزيزي أن مسافة ما بين جربا وأذرح ثلاثة أيام وما بينهما والمدينة مسافة طويلة أي نحو شهر وهو موافق لما أخبر به أهل الشام وحينئذ لا حاجة لحمل ما هنا على العرض بل يحمل على الطول والمراد مسافة ما بين القريتين والمدينة وهي نحو شهر فلا تنافي (قوله القوس) اسم نجم ويسمى قوس الله وقوس قزح أي ظهوره أمان من الغرق العام (قوله اذا ركبوا البحر) وفي رواية السفينة وفي رواية سفينة بالتنكير وفي رواية الفلك لكن الذي رواه ابن السني اذا ركبوا فقط بدون ذكر بحر وسفينة فان كان الحافظ اطلع على رواية أخرى له فذاك والا فذكر البحر أو السفينة أو الفلك مدرج وهو جائز حيث لم يغير المعنى قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما من قال ذلك وغرق فعلي الضمان (قوله الآية) أي آية الزمر أي والارض جميعا قبضته الى يشركون (قوله أم القرآن الخ) سميت أما على عادة العرب من أنهم يسمون فاتح الشئ أما وهي فاتحة القرآن وقال بعضهم سميت الفاتحة أم القرآن لانها جمعت جميع مقاصد القرآن لاشتمالها على الثناء على الله تعالى كما هو أهله وعلى التعبد

بالامر والنهى وعلى الوعد والوعيد وآيات القرآن لا تخلو عن هذه الامور انتهى بخط الاجهورى (قوله المثانى) سميت بذلك لانها نزلت مرتين مرة ليلة الاسراء ليلة فرض الصلاة فى مكة ومرة فى المدينة عند تحويل القبلة وقيل لما فيهما من الثناء على الله تعالى وقيل لان قارئها من عليه تعالى (قوله والقرآن العظيم) عطف على السبع المثانى فتسمى الفاتحة بالقرآن العظيم لاشتمالها على معانيه وقيل عطف على أم فيكون مبتدأ خبره محذوف أى والقرآن العظيم ما عداها ولا ينافيه انها منه لانها أفردت بالذكر اهتماما بها (قوله عن أبى بكر) وفى نسخة عن أبى هريرة بدل أبى بكر الصديق (قوله عوض من غيرها) أى لو اقتصر عليها فى الصلاة لكفت وكانت عوضا عن غيرها ولو قرأ غيرها عوضا عنها لم يكف الا عند العجز كما هو مقرر فى الفروع (قوله حرة) أى حقيقة ان كان المراد بعد موت السيد والا فالمراد تشبه الحرة فى كونها لا تباع الخ (قوله أم ملدم) هذه كنية الحمى والميم الاولى مكسورة زائدة وألدمت عليه الحمى أى دامت وبعضهم يقولها بالذال المعجمة وهى بالمهملة فى الرواية كذا بخط الاجهورى لكنه فى المناوى روى بذال معجمة الخ (قوله ملدم) مقتضى قول الشارح مفعل أنه بفتح الميم لان المؤلفين متى أطلقوا لفظ مفعل كان بالفتح كقولهم مذهب مفعل لكن العزيزى قال ملدم بكسر الميم فيقرأ مفعل بكسر الميم هنا وان كان ليس مقتضى اطلاقهم (قوله تأكل اللحم) شبه صلى الله عليه وسلم الحمى بالحيوان واثباته الاكل والشرب تخييل ومعنى أكل لحمه انحلاله وشرب دمه حرقه (قوله بردها وحرها من جهنم) أى من أصيب بهما لم يعذب بحر جهنم ولا ببردها الذى هو الزمهرير لانه عذب بهما فى الدنيا بواسطة الحمى فهى خير ولذا تمثلت الحمى على بابه صلى الله عليه وسلم بصورة شخص وقالت له صلى الله عليه وسلم أرسلنى لمن هو أحب الناس اليك فأرسلها للانصار (قوله عن شبيب بن سعد) الذى فى المناوى شبيث بن سعد وهى البلوى شهد فتح مصر وله صحبة انتهى قال بعض المشايخ قوله شبيث الخ هو صحابى شهد فتح مصر كما ذكر لكن فى الاصابة عن ابن يونس أنه لا يحفظ له حديث أم ملدم وشبيب بن نعيم هو الذى روى عنه الطبرانى حديث أم ملدم كما فى الاصابة ومسند الفردوس وتسديد القوس وعبارة الاصابة شبيب بن نعيم روى عنه الطبرانى حديث أم ملدم وقال البخارى شبيب بن نعيم أبو روح الجهنى تابعى لا صحبة له انتهى وفى التقريب شبيب بن نعيم أبو روح ثقة فى الثالثة وأخطأ من عده فى الصحابة انتهى وبما تقرر علم أن هذا الحديث مرسل وان الذى روى عنه الطبرانى هذا الحديث شبيب بن نعيم لا شبيث بن سعد ولا شبيب بن سعد كما فى الجامعين فاحفظه (قوله أم أيمن) حاضنته صلى الله عليه وسلم لموت أمه وهو ابن خمس سنين وقيل ست وقيل سبع وغير ذلك ودايته ولذا قال

قال العلقمى سميت الفاتحة أم القرآن لانها أصل القرآن وقيل لانها متقدمة كأنها تؤمه اهـ وقال المناوى سميت به لاشتمالها على كليات المعانى التى فيه كذا ذكروا واستشكل بأن كثيرا من السور يشتمل على هذه المعانى مع أنها لم تسم بام القرآن وأجيب بأنها سابقة على غيرها وضعا بل نزولا عند الاكثر فنزلت من تلك السور منزلة مكة من جميع القرى حيث مهدت أولا ثم دحيت الارض من تحتها فكما سميت أم القرى سميت هذه أم القرآن على أنه لا يلزم اطراد وجه التسمية ((هى السبع المثانى)) قال المناوى سميت سبعا لانها سبع آيات باعتبار عد البسملة آية والمثانى لتكررها فى الصلاة أو الانزال فانها نزلت بمكة حين فرضت الصلاة وبالمدينة حين حولت القبلة وفيه أن الوصف المذكور ثبت لها بمكة بدليل قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم ((والقرآن العظيم)) قال العلقمى هو معطوف على قوله أم القرآن وهو مبتدأ وخبره محذوف تقديره والقرآن العظيم ما عداها وليس معطوفا على قوله السبع المثانى لان الفاتحة ليست هى القرآن كله وفى رواية عند أبى حاتم بلفظ والقرآن العظيم الذى أعطيتموه أى هو القرآن العظيم الذى أعطيتموه فيكون هذا هو الخبر وقد روى الطبرانى باسنادين جيدين عن عمر ثم عن على السبع المثانى فاتحة الكتاب قال عمر تثنى فى كل ركعة اهـ وقال المناوى عطف صفة الشئ على صفة أخرى له ((تخ عن أبى بكر)) الصديق ﵁ ((أم القرآن)) قال المناوى سميت به لانها له عنوان وهو كله لها بسط وبيان ((عوض من غيرها)) أى من القرآن ((وليس غيرها منها عوضا)) ولهذا لا يقوم غيرها مقامها فى الصلاة عند القدرة على حفظها عند الشافعى ولم يكن لها فى الكتب الالهية عديل ((قط ك عن عبادة)) بن الصامت ﵁ ((أم الولد حرة)) أى كالحرة فى كونها لا تباع ولا ترهن ولا توهب ولا يتصرف فيها بما يزيل الملك لكن يصح تنجيز عتقها ويصح بيعها اذا اشترت نفسها أو كانت مرهونة أو جانية تعلق برقبتها مال وكان المالك فيها معسرا حال الاستيلاد ((وان كان سقطا)) وان لم تنفخ فيه الروح بل ولو مخططا خفى تخطيطه بحيث لا يعرفه الا القوابل ((طب عن ابن عباس)) ﵄ ((أم ملدم)) بكسر الميم وسكون اللام وفتح الدال المهملة قال المناوى وروى بذال معجمة من لذم بمعنى لزم وهى الحمى ((تأكل اللحم وتشرب الدم)) أى اذا لزمت المحموم أنحلته ((بردها وحرها من جهنم)) أى أرسلت منها للدنيا نذيرا للجاحدين وبشيرا للمقربين انها كفارة واذا ذاق لهبها فى الدنيا لا يذوق لهب جهنم فى الآخرة ((طب عن شبيب بن سعد)) ﵁ ((أم أيمن)) بفتح الهمزة والميم

وهى بركة حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ((أمى بعد أمى)) أى فى الاحترام والتربية فان أمه ماتت وهو ابن نحو سبع سنين فاحتضنته فقامت مقام أمه فى تربيته ((ابن عساكر)) فى تاريخه ((عن سليمان بن أبى شيخ معضلا ﴿﴾ أمتى يوم القيامة غر)) بضم المعجمة وشد الراء جمع أغر ((من السجود)) أى من أثره فى الصلاة ((محجلون من الوضوء)) أى من أثره وكون الغرة من أثر السجود لا ينافى ما سيأتى فى حديث من أنها من الوضوء لجواز أن تكون منهما ((ت عن عبد الله بن بسر)) وهو حديث حسن غريب ﴿﴾ ((أمتى أمة مباركة لا يدرى أولها خير)) أى من آخرها ((أو آخرها)) أى خير من أولها فالخير موجود فى هذه الامة الى قرب قيام الساعة ((ابن عساكر)) فى تاريخه ((عن عمرو بن عثمان)) بن عفان وهو حديث مرسل ((أمتى أمة مرحومة)) أى من الله أو من بعضهم لبعض ((مغفور لها)) أى يغفر الله لها الصغائر بفعل الطاعات والكبائر بالتوبة ((متاب عليها)) أى يقبل الله توبتها ((الحاكم فى)) كتاب ((الكنى)) والالقاب ((عن أنس ﴿﴾ أمتى هذه)) أى الموجودون الآن وهم قرنه أو أعم ((أمة مرحومة)) أى مخصوصة بمزيد الرحمة واتمام النعمة أو بتخفيف الاصر والاثقال التى كانت على الامم قبلها من قتل النفس فى التوبة واخراج ربع المال فى الزكاة وقرض موضع النجاسة ((ليس عليها عذاب فى الآخرة)) أى من عذب منهم لا يحس بالنار اذ ورد أنهم يموتون فيها كما تقدم ((انما عذابها فى الدنيا الفتن)) أى الحروب الواقعة بينهم ((والزلازل)) أى الشدائد والاهوال ((والقتل)) أى قتل بعضهم بعضا ((والبلايا)) وعذاب الدنيا أخف من عذاب الآخرة قال المناوى لان شأن الامم السابقة جار على منهاج العدل وأساس الربوبية وشأن هذه الامة ماش على منهج الفضل وجود الالوهية ((د طب ك هب عن أبى موسى)) الاشعرى ﴿﴾ ((أمثل ما تداويتم به الحجامة)) أى من أنفعه لمن احتملها ولاق به قطرا وموضعا قال العلقمى قال أهل المعرفة الخطاب بذلك لاهل الحجاز ومن كان فى معناهم من أهل البلاد الحارة لان دماءهم رقيقة وتميل الى ظاهر الابدان بجذب الحرارة الخارجة منها الى سطح البدن ويؤخذ من هذا أن الخطاب لغير الشيوخ لقلة الحرارة فى أبدانهم وقد أخرج الطبرى باسناد صحيح عن ابن سيرين قال اذا بلغ الرجل أربعين سنة لم يحتجم قال الطبرى وذلك أنه يصير حينئذ فى انتقاص من عمره وانحلال من قوى جسده فلا ينبغى أن يزيده وهنا باخراج الدم اه وهو محمول على من لم تتعين حاجته اليه وعلى من لم يعتده وقد قال ابن سينا فى أرجوزته * ومن يكن تعود الفصادة * فلا يكونن قاطعا للعادة * ثم أشار الى أنه يقلل ذلك بالتدريج الى أن ينقطع جملة فى عشر الثمانين ((والقسط)) بضم القاف ((البحرى)) القسط نوعان هندى وهو اسود وبحرى

أى على عادة العرب من تسمية الداية أما (قوله من السجود) أى من أثره وهذا لا ينافى ما ورد أن سبب الغرة الوضوء لان الغرة أى بياض الوجه لها سببان السجود والوضوء وهذا البياض الذى فى الوجه والاعضاء خاص بهذه الامة كما يعلم من قوله أمتى وان كان الوضوء ليس خاصا بهذه الامة كما يعلم من هذا وضوئى ووضوء الانبياء من قبلى اذ لا يلزم من الوضوء الغرة بل الغرة انما ترتبت على الوضوء بالنسبة لهذه الامة فقط وما قيل ان كونه وضوء الانبياء لا يدل على انه لا اممهم فلذا لم تحصل لهم الغرة غير مسلم لان ما ثبت لنبى فهو ثابت لامته الا ما دل الدليل على التخصيص به (قوله لا يدرى (٣٢٧) أولها خير الخ) فالخلف مشاركون للسلف فى أصل الفضائل لا فى جميعها لما علم أن الصحابة لا يساويهم غيرهم وبخط الاجهورى ما نصه انظر هل ينافيه قوله خيركم قرنى ثم الذين يلونهم الحديث تأمل بانصاف ويحتمل أن يكون هذا باعتبار الاكثر وقوله أمتى الخ هذا باعتبار الافراد والا فقد يكون شخص أدرك الصحابة وفى هذا الزمن شخص أنفع للمسلمين منه فالكلام فى غير الصحابة انتهى بحروفه (قوله متاب عليها) أى على أمتى بمعنى انها اذا فعلت ذنبا وفقت للتوبة الصحيحة فليس عليها عذاب فى الآخرة أى كعذاب غيرها فان من دخل النار من هذه الامة يموت فيها بخلاف غيرها (قوله أمتى هذه الخ) قال ابن رسلان خصص بهذه التى هى اسم اشارة الموجودين من أمته وهم أهل قرنه لا عموم أمته صلى الله عليه وسلم التى تعم الموجودين والقرون الحادثة بعده وفى هذا تشريف ونشر فضل لقرنه الذى هو فيهم وانهم لا عذاب عليهم فى الآخرة وفى معنى القرون الموجودين التابعون لهم باحسان وأما غيرهم من أمته فانه اذا قتل أو سرق أو زنا استحق العذاب فى الآخرة الا أن يتوب أو يعفو الله عنه هذا ما ظهر لى ويحتمل غير ذلك انتهى علقمى (قوله أمة مرحومة) أى جماعة مخصوصة بالرحمة الشاملة فان الامة تطلق على الجماعة بل على الواحد كما فى قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة قانتا وكقوله صلى الله عليه وسلم قس بن ساعدة يبعثه الله يوم القيامة أمة وحده اه علقمى (قوله والزلازل) جمع زلزلة وسببها حبس أبخرة الارض المتصاعدة أو تحريك الملك العرق المتصل بها وما قيل ان الارض موضوعة على قرن ثور واقف على ظهر حوت الخ لا أصل له اذ هى حكايات لم تثبت صحتها ولو كان كذلك لكانت الزلزلة تعم جميع الارض وليس كذلك والمراد بالزلازل فى الحديث هنا الشدائد والبلايا لا حقيقتها (قوله امثل) أى أنفع الخ أى فى القطر الحار قبل بلوغ الشخص ثمانين سنة والا فلا تنفع الحجامة فحينئذ يتركها أو يقلل منها لعدم قوته (قوله والقسط البحرى) نوع

الاين الطيب أى ان أخبره الطبيب بانه ينفعه أو أستجرب ذلك وبخط الشيخ عبد البر القسط ضرب من الطيب وقيل هو العود والقـ
عقار معروف فى الادوية طيب الريح تتبخر به النفساء والاطفال وهو أشبه بالحديث انتهى (قوله امرؤ القيس) هو ابن حجر بن
الحرث الكندى مناوى هو أفصح العرب ولذا سئل بعض الشعراء عن أحذقهم فقال النابغة فقال السائل وأما امرؤ القيس فقال
له كلامى الآن فى الانس اشارة الى شدة حذقه فكأنه خرج عن طبع الانس ونقل أنه لما صار مراهقا قال أبوه ليس هذا ابنى
فقيل له لم فقال لانه لم يأت بشعر مع ان كثيرا الشعر فأمر بذبحه فلما أضجعوه للذبح قال قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل •
بسقط اللوى بين الدخول فحومل الخ فهو أول شعره وآخر شعره قوله اجارتنا ان المزار قريب • وانى مقيم ما أقام عسيب
أجارتنا انا مقيمان ههنا • فكل غريب للغريب نسيب وتكلم فى شعره بالقرآن • يتمنى المرء فى الصيف الخ وكذا تكلم باذا زلزلت
الارض الخ وهذا الزلزال من نفخ اسرافيل (٣٢٨) فى الصور فتلقى الارض ما فيها على ظاهرها وكان سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه
يترنم بشعر امرئ القيس ويقول
لو جاءنى أحد بمثل شعره لاعطيته
كذا وكذا (قوله صاحب لواء الخ)
لانه كان يتشبب بالمرأة المعينة
وكان يهجو لا الى غاية ويمدح كذلك
فقصدا بتدع ذلك وغيره تابع له
فيه فلذا كان حاملا للواء من ذكر
ومن كان مبتدعا الصفات حميدة
وتبعه غيره يكون حاملا للواء
السعادة ولذا كان صلى الله عليه
وسلم حاملا للواء الحمد يوم القيامة
(قوله ولود) سواء كانت حسناء
أم لا لان الحسن لشهوة النفس
وكونها ولودا الغرض الشرع وهو
مقدم (قوله انى) أى لانى مكاثر
أى مفتخر بكثرتكم على الامم
ولا ينافيه أن الامم السابقة أكثر
من أمتنا لان الناجى من أمتنا
أكثر من الناجى من الامم (قوله
ورضاهن السكوت) أصل
الكلام السكوت كالرضا فحذفنا
الكاف ثم قلنا السكوت رضا ثم قلب
فقيل رضاهن السكوت كذا بخط
الاجهورى (قوله السكوت) أى فى البكر وان كان المزوج لها الاخ أو نحوه وتقييد الشارح فى الكبير اسله
لا كتفاء بالسكوت فى الجد وان علا يوهم عدم الاكتفاء به فى نحو الاخ وليس مرادا وقوله فى البكر أى وان نزل منها دموع لاحتمال
أنها دموع فرح بخلاف الصياح ولطم الوجه (قوله أمر) مبتدأ خبره محذوف أى حافظوا عليه وبين أمرين صفة لامر ويروى
أمرا بالنصب أى الزموا أمرا بين الافراط والتفريط بان يكون وسطا بين التقتير المذموم لانه بخل والاسراف المذموم لانه تبذير
ومما وقع أن سيدنا عمر بن عبد العزيز دخل على عبد الملك بن مروان فقال كلاما فصيحا فقال عبد الملك انه استعد لهذا الكلام
فى هذا المجلس فدخل عليه مرة أخرى فقال له عبد الملك ما نفقتك اليوم فقال حسنة بين سيئتين يشير الى الآية فالحسنة هى
التوسط والسيئتان هما التقتير والاسراف فقال أبو سيدنا عمر بن عبد العزيز انك قلت فيما سبق قد استعد لذلك وهل كان عنده
اشعار بهذا حتى يستعد (قوله عن عمرو بن الحرث) قال المناوى عمرو بن الحرث فى الصحابة والتابعين كثير فكان ينبغى تمييزه
انتهى (قوله امر الدم) أى أسله وبه صح امر والمعنى واحد خلافا لقول الخطابى الصواب تخفيف الراء وسبب هذا الحديث أن

وهو أبيض والهندى أشدهما حرارة قال العلقمى وفى رواية عليكم بهذا العود الهندى قال
فى الفتح وهو محمول على أنه وصف لكل ما يلائمه فحيث كان وصفه الهندى كان الاحتياج فى
المعالجة الى دواء شديد الحرارة وحيث كان وصفه البحرى كان دون ذلك فى الحرارة لان
الهندى كما تقدم أشد حرارة من البحرى ((مالك)) فى الموطا ((حم ق ت ن عن أنس)) بن
مالك ((امرؤ القيس)) الشاعر الجاهلى المشهور ((صاحب لواء الشعراء الى النار)) أى
حامل راية شعراء الجاهلية وقائدهم الى النار لكونه ابتدع أمورا فاقتدوا به فيها ((حم عن
أبى هريرة)) ﴿ امرؤ القيس قائد الشعراء الى النار لانه أول من أحكم قوافيها)) أى أتقنها
وأوضح معانيها وفيه أنه ينبغى لمن ذكر حكما أن يذكر تعليله لانه أثبت وأبعد عن النسيان
((أبو عروبة)) بفتح العين المهملة وبعد الواو باء موحدة مفتوحة ((فى)) كتاب ((الاوائل
وابن عساكر عن أبى هريرة)) باسناد ضعيف ﴿ ((امرأة ولود)) أى تزوج امرأة تلد بأن لم
تكن عقيما ولا بلغت سن اليأس ولو غير حسناء ((أحب الى الله تعالى من امرأة حسناء
لا تلد انى مكاثر بكم الامم يوم القيامة)) قال المناوى أى أغالبهم بكم كثرة والقصد الحث على
تكثير النسل ((ابن قانع عن حرملة بن النعمان ﴿ أمر النساء الى آبائهن)) أى أمرهن فى
التزويج مفوض الى رأى آبائهن أى الى الاب وأبيه وان علا فلو اختارت كفؤا واختار الاب
غيره أجيب الاب لان رأيه أتم من رأيها ((ورضاهن السكوت)) أى اذا كن أبكارا بالغات
فالثيب البالغة يشترط اذنها نطقا والصغيرة لا تستأذن فان كانت بكرا زوجها وليها المجبر
من أب أو جد بلا اذن وان كانت ثيبا لم تزوج حتى تبلغ وتأذن الا ان كانت مجنونة والفرق
أن للبلوغ غاية تنتظر بخلاف الافاقة ((طب خط عن أبى موسى)) الاشعرى ﴿ ((أمرا
بين أمرين)) أى الزموا أمرا بين طرفى الافراط والتفريط أى الوسط وفى نسخ أمر بالرفع
ويمكن توجيهه بأنه مبتدأ والظرف صفته والخبر محذوف أى حافظوا عليه أو نحوه ((وخير
الامور أوساطها)) للسلامة من الخلل والملل ((هب عن عمرو بن الحرث بلاغا)) أى قال
بلغنا عن رسول الله ذلك ﴿ ((امر الدم)) بكسر الهمزة وسكون الميم وكسر الراء المخففة أى

الصحابة قالوا يارسول الله انا نصيد الصيد ولا نجد مدية فذكره أي بما يسمر من كل

أسله وأجره من مر اعيري وروى بشدة الراء وفي رواية أمر ر براءين قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن عدي بن حاتم قال قلت يارسول الله انا نصيد فلا نجد سكينا الا الظرارة وفي رواية الا الظرار بلا تاء وشقة العصا فذكره والظرارة بالظاء المعجمة المكسورة وتخفيف الراء المكررة قال في النهاية الظرار جمع ظرر وهو حجر صلب محدد وشقة العصا بكسر المعجمة ماشق منها ويكون محددا ((بما شئت)) يستثنى منه السن والظفر وباقي العظام ((واذكر اسم الله عزوجل)) ندبا عند الذبح بأن تقول بسم الله فيكره تركها ويحل المذبوح قال المناوي تنبيه قال ابن الصلاح تحريم الذكاة بالسن والظفر لم أر بعد البحث من ذكر له معنى يعقل وكأنه تعبدي قال بعضهم واذا عجز الفقيه عن تعليل الحكم قال تعبدي أو نحوه واذا اعجزه حكيم قال هذا بالخاصية ((حم د ه ك عن عدي بن حاتم ﷺ أمرت أن أقاتل الناس)) أي أمرني الله بقتالهم وحذف الجار من أن كثير قال المناوي عام خص منه من أقر بالجزية اه وقال العلقمي فان قيل مقتضى الحديث قتال كل من امتنع من التوحيد فكيف ترك قتال مؤدي الجزية والمعاهد فالجواب من أوجه منها دعوى النسخ بأن يكون الاذن بأخذ الجزية والمعاهدة متأخرا عن هذه الاحاديث بدليل انه متأخر عن قوله تعالى اقتلوا المشركين ومنها أن يكون من العام الذي أريد به الخاص فيكون المراد بالناس في قوله أقاتل الناس أي المشركين من غير أهل الكتاب ويدل عليه رواية النسائي بلفظ أمرت أن أقاتل المشركين فان قيل اذا تم هذا في أهل الجزية لم يتم في المعاهدين ولا فيمن منع الجزية أجيب بأن الممتنع في ترك المقاتلة رفعها لا تأخيرها مدة كما في الهدنة ومقاتلة من يمتنع من أداء الجزية بدليل الآية ومنها أن يقال الغرض من ضرب الجزية اضطرارهم الى الاسلام وسبب السبب سبب فكأنه قال حتى يسلموا أو يلتزموا ما يؤديهم الى الاسلام وهذا احسن ((حتى يشهدوا)) أي يقروا ويذعنوا ((أن لا اله الا الله واني رسول الله)) غاية لقتالهم وهي العبارة الدالة على الاسلام فمن قالها بلسانه سلم من السيف وكانت له حرمة الاسلام والمسلمين فان أسلم قلبه كما أسلم لسانه فقد سلم من عذاب الآخرة كما سلم من عذاب الدنيا ((فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم)) أي منعوها وحفظوها ((الا بحقها)) أي الدماء والاموال والباء بمعنى عن يعني هي معصومة الا عن حق الله فيها كردة وحد وترك صلاة وزكاة أو حق آدمي كقود فنقنع منهم بقولها ولا نفتش عن قلوبهم ((وحسابهم على الله)) فيما يسرونه من كفر واثم قال العلقمي ولفظة على مشعرة بالايجاب وظاهرها غير مراد فاما أن تكون بمعنى اللام أو على سبيل التشبيه أي هو كالواجب على الله في تحقق الوقوع وفيه دليل على قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه الظاهر والاكتفاء في قبول الايمان بالاعتقاد الجازم خلافا لمن أوجب تعلم الادلة ويؤخذ منه ترك تكفير أهل البدع المقرين بالتوحيد الملتزمين للشرائع وقبول توبة الكافر من كفره من غير تفصيل بين كفر ظاهر أو باطن اه قال المناوي وذا أي هذا الحديث أصل من أصول الاسلام وقاعدة من قواعده ((ق ٤ عن أبي هريرة وهو متواتر ﷺ أمرت)) بضم الهمزة وكسر الميم أمر ندب ((بالوتر)) أي بصلاته ووقته بعد فعل العشاء وقبل الفجر ((والاضحى)) أي بصلاة الضحى أو بالتضحية ((ولم يعزم علي)) بضم المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الزاي أي لم يفرض كل منهما علي قال المناوي وبهذا أخذ بعض المجتهدين ومذهب الشافعي أن الوتر والضحى والتضحية واجبة عليه لادلة أخر اه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة لخبر ثلاث هن علي فرائض ولكم تطوع الفجر والوتر وركعتا الضحى رواه البيهقي وضعفه ويؤخذ منه أن الواجب عليه

محدد وحجر وقصب الا ما استثنى من السن والظفر (قوله أن أقاتل الناس) أي الذين لم يبذلوا الجزية والذين لم يؤمنوا (قوله فاذا قالوها) آثرها على ان مع أن المقام لها لان فعلهم متوقع لانه علم اصابة بعضهم فعلهم لشرفهم أو تفاؤلا نحو غفر الله لك انتهى مناوي (قوله الا بحقها) أي الدماء والاموال أو بحقها أي كلمة الشهادة أي بالحق المترتب عليها بعد النطق بها فلا تتوهموا أن النطق بها يسقط الحقوق المترتبة عليهم ولذا لما فهم ذلك من الحديث سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه وقال لسيدنا أبي بكر رضي الله تعالى عنه لما أراد قتال مانعي الزكاة كيف تقاتلهم وقد غيا رسول الله صلى الله عليه وسلم قتالهم بالنطق بالشهادة قال له سيدنا أبو بكر لو منعوني عقالا كان يأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه (قوله والاضحى) قال المناوي قال ابن رسلان فيه حذف تقديره وبالاضحية في يوم الاضحى الخ قال العلقمي وفي آخره كما في أبي داود قال الرجل أرأيت ان لم أجد الا منيحة أنثى أفأضحي بها قال لا ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك وتحلق عانتك فتلك تمام أضحيتك عند الله عزوجل انتهى وقوله أفأضحي بها أي أرعها ممن ينتفع بها الاجل أن أضحي بها وفيه دليل على عظم فضيلة المنيحة واستمرارها يوم الاضحى أفضل من ذبحها للاضحية انتهت وقوله تأخذ بالرفع خبر بمعنى الامر اه بخط بعض الفضلاء (قوله ولم يعزم علي) أي لم يفرض كل منهما على

أقل الضحى لا أكثره وقياسه فى الوتر كذلك ووجوب هذه الثلاثة عليه صلى الله عليه وسلم صححه الشيخان وغيرهما وفيه كما قال الشارح أى ولى الدين العراقى نظر لضعف الخبر قال أى شيخ الاسلام فى شرح الروض وهو أى وجوبها عليه خصوصية له صلى الله عليه وسلم ((قط عن أنس ﷺ أمرت)) بضم الهمزة وكسر الميم ((بيوم الاضحى عيد)) بالجر والتنوين بدل مما قبله وفى الكلام حذف تقديره أمرت بالاضحية فى يوم عيد الاضحى فان الكلام لا يصح الا به لان أمرت يتعلق الامر فيه بالتضحية لا باليوم وقال المناوى عيدا بالنصب بفعل مضمر يفسره ما بعده اه ويحتمل أنه مفعول مقدم لما بعده أى ((جعله الله تعالى)) عيدا ((لهذه الامة)) قال العلقمى وفى الحديث أن اختصاص هذا اليوم بالعيد من خصائص هذه الامة كما فى عيد الفطر ويدل على ذلك حديث أن النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان لهم يومان يلعبون فيهما فقال ان الله تعالى قد أبدلكم يومين خيرا منهما الفطر والاضحى فأبدل الله هذه الامة بيومى اللعب واللهو يومى الذكر والشكر والعفو وهذان العيدان متكرران كل واحد منهما فى العام مرة عقب اكمال العبادة ليجتمع فيهما السرور بكمال العبادة فعيد الفطر عقب كمال صيام رمضان وهو الركن الثالث من أركان الاسلام وعيد الاضحى عقب كمال الحج وهو الركن الرابع من أركان الاسلام ((حم د ن ك عن ابن عمرو)) بن العاص وصححه ابن حبان وغيره ﷺ ((أمرت بالسواك)) بكسر السين أى الفعل أى دلك الاسنان وما حولها واللسان وداخل الفم ويطلق السواك على ما يستاك به من عود ونحوه أى أمرنى الله به وكرر على الامر ((حتى خشيت أن يكتب على)) أى يفرض ((حم عن واثلة)) بن الاسقع واسناده حسن ﷺ ((أمرت بالسواك حتى خفت على أسنانى)) أى أمر ندب بدليل قوله فيما قبله حتى خشيت أن يكتب على وقال شيخ الاسلام فى شرح البهجة وخص بوجوب سواك فيه لكل صلاة لانه صلى الله عليه وسلم أمر به لكل صلاة رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة ((طب عن ابن عباس ﷺ أمرت بالنعلين)) أى بلبسهما خشية تقذر الرجلين ((والخاتم)) أى بلبسه فى الاصبع وباتخاذه للتختم به والامر للندب ((الشيرازى فى الالقاب عد خط والضياء)) المقدسى ((عن أنس)) باسناد ضعيف ﷺ ((أمرت أن أبشر خديجة)) يعنى زوجته صلى الله عليه وسلم ((ببيت فى الجنة من قصب)) قال المناوى أى قصب اللؤلؤ كذا جاء مفسرا فى رواية الطبرانى ((لا صخب فيه)) الصخب الضجة واضطراب الاصوات للخصوم ((ولا نصب)) أى لا تعب ((حم طب ك عن عبد الله بن جعفر)) وهو حديث صحيح ﷺ ((أمرت)) بالبناء لما لم يسم فاعله اى أمرنى الله ((ان أسجد على سبعة أعظم)) سمى كل واحد منها عظما باعتبار الجملة وان اشتمل كل واحد على عظام ويجوز أن يكون من باب تسمية الجملة باسم بعضها ((على الجبهة)) قال الكرمانى فان قلت ثبت فى الدفاتر النحوية أنه لا يجوز جعل حرف جر واحد بمعنى واحد صلة لفعل واحد مكررا وهنا قد جاءت على مكررة قلت الثانية بدل من الاولى التى فى حكم الطرح أوهى متعلقة بنحو حاصلا أى أسجد على الجبهة حال كون السجود حاصلا على سبعة أعضاء اهـ ويكفى وضع جزء منها كما قال به كثير من الشافعية ويجب كونه مكشوفا وقوله على الجبهة وما بعده بيان للسبعة أعظم ((واليدين)) أى باطن الكفين والاصابع ويكفى وضع جزء من كل يد ((والركبتين وأطراف القدمين)) المراد أن يجعل قدميه قائمتين على بطون أصابعهما وعقباه مرتفعتان فيستقبل بظهور قدميه

(قوله ...) ... ان جعل مقدم عليه وقول الشارح مفعول لمحذوف ليس فى محله وروى بالجر بدلا من يوم أى اختصت هذه الامة بالتضحية فى هذا اليوم ومثله أيام (٣٣٠) التشريق وبعضهم أخذ بظاهر الحديث فقال بعدم اجزاء التضحية فى أيام التشريق

(قوله على أسنانى) أى طلب منى طلبا مؤكدا وامتثلت ذلك حتى خفت الخ (قوله والخاتم) المراد به ما يشمل الخاتم الذى يلبس والذى يختم به نحو الورق (قوله ببيت فى الجنة) أى زيادة على ما أعد لها فى مقابلة أعمالها لانها أول من أسلم من النساء (قوله من قصب) أى لؤلؤ يشبه قصب البوص فى الانابيب (قوله أيضا ببيت فى الجنة من قصب الخ) سمى بيتا ولم يسم قصرا لانها أول بيت فى الاسلام والقصب هنا لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المنيف والقصب من الجوهر ما استطال منه فى تجويف وكان من قصب لانها حازت قصب السبق لان العرب كانت اذا سابقت بالخيل تجعل قصبا فى رأس الميدان فمن سبق أخذه وهى سبقت الى الاسلام (قوله ولا نصب) أى تعب لانها لم تتعب النبى صلى الله عليه وسلم فى اسلامها بل أسلمت من غير رفع صوت من النبى صلى الله عليه وسلم عليها انتهى من خط الشيخ عبد البر بهامش نسخته وكتب العلقمى على قوله لا صخب الصخب والصخب متحدان معنى ومعنى الصخب الضجة واختلاط الاصوات بالخصام انتهى والقصب بفتح القاف والصاد وفى الطبرانى أيضا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت لا صخب بالتحريك (قوله أمرت) أى أمر ايجاب فى البعض وأمر ندب فى البعض فهو من استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه (قوله على سبعة أعظم) أى أعضاء فهو من تسمية الكل باسم الجزء اذ فى كل عضو أعظم متعددة (قوله واليدين) المراد بهما الكفان والمراد جزآن من الكفين

(قوله ولم يكتبا) فى رواية ولم يكتب أى ذلك عليكم أى ولا على كما فى رواية فيوافق ما تقدم أعنى ولم يعزم على وقول الشارح ان مذهب الشافعى ان الوتر والضحى والتضحية واجبة فى حقه صلى الله عليه وسلم لادلة أخر جار على قول ضعيف نقله الشيخان والمعتمد فى المذهب انها سنة فى حقه صلى الله عليه وسلم لان الادلة الاخر ضعيفة والخصوصية لا تثبت الا بدليل صحيح (قوله أمرت بقرية) أى بالهجرة اليها ان كان قال ذلك صلى الله عليه وسلم وهو بمكة فان كان قاله بالمدينة فالمعنى أمرت بالاستيطان بها وعبارة العلقمى أمرت بقرية أى بالمهاجرة اليها أو استيطانها أو سكناها (قوله تأكل القرى) أى يغلب أهلها وهم الانصار بالاسلام على غيرها من القرى وينصر الله دينه بأهلها ويفتح القرى عليهم ويغنمهم اياها فيأكلون غنائمها ويظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفضل فان الفضائل تضمحل جنب عظيم فضلها حتى تكاد أن تكون عدما يقولون يثرب وهى المدينة انتهى بحروفها (قوله تأكل القرى) يحتمل ان المراد تغلبها فى الفضل حتى تجمع سائر الفضائل فيكون دليلا للقول بفضلها على مكة لكنه غير صريح اذ يحتمل ان المعنى انها تذهب كفار بقية القرى كما يذهب الآكل المأكول فهو كناية عن نصرة أهلها على كفار القرى (قوله يقولون يثرب) أى تسميها الجاهلية بذلك وقوله أيضا يقولون يثرب) أى سموها يثرب واسمها الذى يليق بها المدينة وانما كره الاول لانه امامن الثرب وهو العار أو التثريب وهو التوبيخ وكلاهما مستقبح وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وقوله تنفى الناس قال عياض هذا خاص بزمنه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من ثبت ايمانه قال النووى وليس هذا بظاهر لان عند مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفى المدينة أشرارها الحديث وهذا والله أعلم زمن الدجال انتهى من التوشيح على البخارى للمؤلف كذا بخط الاجهورى وفى العزيزى قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب عليه خطيئة انتهى قلت بذلك جزم الامام العلامة كمال الدين الدميرى فى كتاب الحج من منظومته حيث قال ومن دعاها يثربا يستغفر • فقوله خطيئة تسطر وانما ذكر هذا الاسم فى القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان ثم قال ويثرب اسم لموضع منها أو لرجل نزل بها انتهى وهو مكروه لان يثرب امامن التثريب وهو اللوم والتوبيخ كما قال تعالى لا تثريب عليكم واما من الثرب وهو الفساد وقول الشارح لان التثريب الفساد فيه مسامحة وكل منفى عن أهلها اذ لا لوم عليهم ولا فساد فيهم اذهم مطهرون

قدميه القبلة ((ولا نكفت الثياب)) بفتح النون وسكون الكاف وكسر الفاء بعدها مثناة فوقية وبالنصب أى لا نضمها ولا نجمعها عند الركوع والسجود ((ولا الشعر)) بالتحريك أى شعر الرأس وظاهر الحديث يقتضى ان النهى عن ضم كل من الشعر والثياب فى حال الصلاة واليه جنح الداودى ورده القاضى عياض بانه خلاف ما عليه الجمهور فانهم كرهوا ذلك للمصلى سواء فعله فى الصلاة أو قبل أن يدخل فيها واتفقوا على أنه لا يفسد الصلاة والحكمة فى منع ذلك انه اذا رفع ثوبه وشعره عن مباشرة الارض أشبه المتكبر والمراد بالشعر شعر الرأس وفائدة ذلك أن الشعر يسجد مع الرأس اذا لم يكف أو يلف وجاء فى حكمة النهى عن ذلك أن غرزة الشعر يقعد فيها الشيطان حالة الصلاة ففى سنن أبى داود باسناد جيد أن أبا رافع رأى الحسن بن على يصلى وقد غرز ضفيرته فى قفاه فحلها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان والامر فى هذا الحديث للوجوب فى احد قولى الشافعى وهو الاصح والثانى للندب لان فيه مندوبا اتفاقا وهو قوله ولا نكفت الثياب ولا الشعر فجمع بعضا من الفروض والسنة والادب تلويحا بطلب الكل ((ق د ن ه عن ابن عباس ﵁ أمرت بالوتر وركعتى الضحى ولم يكتب)) بمثناة تحتية أوله أى لم يفرض ذلك المذكور وفى نسخة لم يكتبا بضمير التثنية وعليها شرح المناوى قال وفى رواية ولم تفرضا (عليكم) وفى أخرى ولم تفرض على ((حم عن ابن عباس أمرت بقرية)) أى أمرنى الله بالهجرة اليها أو سكناها أو باستيطانها ((تأكل القرى)) قال العلقمى أى تغلبهم وذكروا فى معناه وجهين أحدهما أنها مركز جيوش الاسلام فى أول الامر فمنها فتحت القرى وغنمت أموالها وسباياها والثانى أن أكلها ميرتها أى الطعام الذى يأكلونه قال الله تعالى ونمير أهلنا أى نأتى بالميرة لهم وهى الطعام من القرى المنفتحة واليها تساق غنائمها وقيل كنى بالأكل عن الغلبة لان الآكل غالب على المأكول وقيل المعنى تفتح القرى أى يفتحها أهلها فيأكلون غنائمها ويظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفضل وان الفضائل التى فى غيرها تضمحل فى جنب عظيم فضلها حتى تكاد تكون عدما ((يقولون يثرب وهى المدينة)) قال العلقمى قال فى الفتح أى ان بعض المنافقين يسميها يثرب واسمها الذى يليق بها المدينة وفهم بعض العلماء من هذا كراهية تسمية المدينة يثرب وقالوا ما وقع فى القرآن انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين وروى الامام أحمد من حديث البراء بن عازب رفعه من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله هى طابة هى طابة وروى عمر بن شبة من حديث أبى أيوب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقال للمدينة يثرب ولهذا قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب

عليه خطيئة اه قلت وبذلك جزم الامام العلامة كمال الدين الدميري في كتاب الحج من منظومته حيث قال ومن دعاها يثربا يستغفر * فقوله خطيئة تسطر
وانما ذكر هذا الاسم في القرآن حكاية عن قول المنافقين لا هل الايمان وسبب هذه الكراهة ان يثرب اما من التثريب الذي هو التوبيخ والملامة أو من الثرب بالتحريك وهو الفساد وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وأما قوله صلى الله عليه وسلم فذهب وهلي الى أنها اليمامة أو هجر فاذا هي المدينة يثرب وقوله في حديث آخر لا أراها الا يثرب فذلك قبل النهي عن تسميتها بذلك ويثرب اسم لموضع منها أو لرجل نزل بها ((تنفي الناس)) أي شرارهم قال في الفتح قال عياض وكان هذا يختص بزمنه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه بها الا من ثبت ايمانه وقال النووي ليس هذا بظاهر لانه ورد عند مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد وهذا والله أعلم زمن الدجال اه ويحتمل أن يكون المراد كلا من الزمنين وكان الامر في حياته صلى الله عليه وسلم لذلك السبب المذكور ثم يكون ذلك أيضا في آخر الزمان عندما ينزل بها الدجال فترجف باهلها فلا يبقى منافق ولا كافر الا خرج اليه وأما ما بين ذلك فلا اه وقال المناوي جعل مثل المدينة وساكنيها مثل الكير وما يوقد عليه في النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب كما كان في زمن عمر اخراج اليهود والنصارى منها ((كما ينفي الكير)) بكسر الكاف وسكون التحتانية وفيه لغة أخرى كور بضم الكاف والمشهور بين الناس أنه الزق الذي ينفخ فيه لكن أكثر أهل اللغة على أن المراد بالكير حانوت الحداد والصائغ قال ابن التين وقيل الكير هو الزق والحانوت هو الكور وقال صاحب المحكم الكير الزق الذي ينفخ فيه الحداد ((خبث الحديد)) بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة أي وسخه الذي تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيها من في قلبه دغل بل تميزه عن القلوب الصادقة وتخرجه كما يخرج الحداد رديء الحديد من جيده ونسب التمييز للكير لكونه السبب الاكبر في اشتعال النار التي يقع التمييز بها واستدل بهذا الحديث على أن المدينة أفضل البلاد ((ق عن أبي هريرة)) ۞ ((أمرت الرسل)) أي والانبياء ((ان لا تأكل الا طيبا)) أي حلالا ((ولا تعمل الا صالحا)) فلا يفعلون غير صالح من كبيرة ولا صغيرة عمدا ولا سهوا لعصمتهم أي أمرهم الله وأقدرهم على ذلك فلا ينافي أن غيرهم مأمور بذلك أيضا ((ك عن أم عبد الله بنت أوس أخت شداد بن أوس)) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي ۞ ((أمرنا)) بضم الهمزة وكسر الميم أي أنا وأمتي ((باسباغ الوضوء)) قال المناوي أي باكماله بما شرع فيه من السنن لا باتمام فروضه فانه غير مخصوص بهم ((الدارمي)) في مسنده عن ابن عباس ۞ ((أمرنا)) أي أنا وأمتي أو سمى الكل باسم البعض ((بالتسبيح)) أي وبالتحميد والتكبير ((في ادبار الصلوات)) قال المناوي أي المكتوبات ويحتمل وغيرها ((ثلاثا وثلاثين

(قوله تنفي الناس) أي شرارهم فتخرجهم الملائكة منها للدجال واسناد النفي اليها مجاز (قوله أيضا تنفي الناس) أي ناسا دون ناس ووقتا دون وقت بدليل خروج ناس من أطيب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كعلي والزبير وأبي عبيدة ومعاذ وابن مسعود وابن عباس وعمار وطلحة وطائفة كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي (قوله الكير) هو الزق الذي ينفخ فيه لتوقد النار وأما الكور فهو محل النار التي توقد وقيل ان الكور لغة في الكير وعبارة العلقمي الكير بكسر الكاف وسكون التحتية الزق الذي ينفخ فيه الحداد قال في المحكم والكور بالضم لغة فيه وقوله خبث الحديد بفتح المعجمة والموحدة آخره مثلثة وسخه الذي تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيها من في قلبه دغل بل تخرجه كما يميز جيد الحديد من رديئه ونسب التمييز للكير لانه السبب الاكبر في اشعال النار واستدل بهذا الحديث على ان المدينة أفضل البلاد انتهت بحروفها (قوله خبث الحديد) بالفتح ويصح خبث بالضم وبعضهم ضبطه بالفتح بناء على الفرق بين الخبث والخبث (قوله أمرت الخ) سببه ان أم عبد الله الراوية له أتت بلبن له صلى الله عليه وسلم فقال لها من أين هذا فقالت من شاتي فقال ومن أين لك تلك الشاة فقالت اشتريتها بمالي فقال صلى الله عليه وسلم أمرت الرسل الخ فلم يتناوله حتى سأل عن أصله فان قيل ان غير الرسل والانبياء أمروا بذلك فلم خصهم أجيب بأن ذلك لانهم خصوا بأن لا يتناولوا الا ما تيقن حله بخلاف غيرهم له تناول الشبهات أو خصهم لاجل قوله ولا تعمل الخ لكون أعمالهم دائرة بين الواجب والمندوب فقط بخلاف غيرهم والجواب الاول مبني على أن المراد أمرت الرسل أمر ايجاب أما لو كان المراد أمر ندب فلا خصوصية اذ غيرهم مأمور أمر ندب بعدم تناول الشبهات (قوله أمرنا باسباغ الوضوء) أي باكمال واجباته ومندوباته وحينئذ فقوله صلى الله عليه وسلم أمرنا أي أمرت أنا وأمتي لا ما يشمل الامم السابقة لان في مندوبات الوضوء ما ليس لهم كالغرة والتحجيل فانهما من خصوصياتنا (قوله بالتسبيح) أي بأي صيغة كانت فتحصل السنة بذلك وكذا يقال في التحميد والتكبير (قوله في أدبار) أي اعقاب جمع دبر أي عقب أما ادبار بالكسر فهو مصدر والمراد أن ينسب ذلك للصلاة عرفا ولو بعد التكلم والقيام (تنبيه)

(قوله وأربعا الخ) انما زاد التكبير واحدة ليكون الذكر مائة كاملة (قوله ان أكبر) أي أقدم الاكبر منا في مناولة نحو السواك والماء ومحله اذا لم يكن الاصغر سنا أفقه أو على اليمين والاكبر على اليسار والا فيقدم الاصغر سنا كذا في المناوي وقال بعضهم المراد تكبير العيدين كذا بمعناه بخط الشيخ عبد البر بهامش نسخته (قوله رأس اليتيم) أي من ليس له أب وان كان له أم قال العزيزي أل للعهد الذهني أو للجنس واليتيم صغير لا أب له انتهى وقوله

تسبيحة) أي قول سبحان الله (وثلاثا وثلاثين تحميدة) أي قول الحمد لله (وأربعا وثلاثين تكبيرة) أي قول الله أكبر بدأ بالتسبيح لتضمنه نفي النقائص عنه سبحانه وتعالى ثم بالتحميد لتضمنه اثبات الكمال له ثم بالتكبير لافادته انه أكبر من كل شئ (طب عن أبي الدرداء) ؓ (أمرني جبريل) عن الله (ان أكبر) قال المناوي أي بأن أقدم الاكبر سنا في مناولة السواك ونحوه (الحكيم) الترمذي (حل عن ابن عمر) ؓ (امسحوا) جوازا (على الخفين) حضرا أو سفرا ولم ينسخ ذلك حتى مات صلى الله عليه وسلم ويمسح في الحضر يوما وليلة وفي سفر القصر ثلاثة أيام بلياليهن قال المناوي وقد بلغت أحاديثه أي المسح على الخفين التواتر حتى قال بعضهم أخشى أن يكون انكاره كفرا (والخمار) هو ما يغطى به الرأس فلو مسح بعض الرأس وكمل بالمسح عليه حصلت السنة (حم عن بلال) المؤذن وهو حديث صحيح ؓ (امسح) ندبا (رأس اليتيم) ال للعهد الذهني أو للجنس واليتيم صغير لا أب له (هكذا الى مقدم رأسه) أي من المؤخر الى المقدم (ومن له أب هكذا الى مؤخر رأسه) أي من مقدمه الى مؤخره (خط وابن عساكر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ؓ (أمسك) بفتح الهمزة (عليك بعض مالك) يا كعب الذي جاءنا معتذرا عن تخلفه عن غزوة تبوك مريدا الانخلاع من جميع ماله والتصدق به أي أمسك البعض وتصدق بالبعض الذي يفضل عن دينك ومؤنة من تمون من نفقة يوم وكسوة فصل وقد بين البعض المتصدق به في رواية أبي داود عن كعب أنه قال ان من توبتي أن أنخلع من جميع مالي كله لله ولرسوله صدقة قال لا قلت نصفه قال لا قلت فثلثه قال نعم (فهو خير لك) أي من التصدق بكله لئلا تتضرر بالفقر وعدم الصبر على انفاقه فالتصدق بكل المال مكروه الا لمن قوي يقينه كالصديق (ق ٣ عن كعب) بن مالك ؓ (امش ميلا) وهو مد البصر قال المناوي وهو أربعة آلاف خطوة (عد مريضا) اذا كان مسلما والامر للندب في الجميع (امش ميلين وأصلح بين اثنين) أي انسانين أو فئتين أي حافظ على ذلك وان كان عليك فيه مشقة كأن تمشي الى محل بعيد (امش ثلاثة أميال زر أخا في الله) وان لم يكن أخاك من النسب ومقصود الحديث أن الثالث أفضل وآكد وأهم من الثاني والثاني أهم من الاول (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (فضل) زيارة (الاخوان عن مكحول مرسلا) قال المناوي ورواه البيهقي عن أبي امامة واسناده ضعيف ؓ (امشوا) ندبا (أمامي) أي قدامي (وخلوا ظهري للملائكة) أي فرغوا ما ورائي لمشيهم خلفي وهذا كالتعليل للمشي أمامه وبه علم ان غيره من الامة ليس مثله فيه بل تمشي الطلبة خلف الشيخ (ابن سعد عن جابر) ؓ (امط) بفتح الهمزة وكسر الميم (الاذى عن الطريق) أي أزل ندبا نحو الشوك والحجر وكل ما يؤذي عن طريق المارة (فانه لك صدقة) أي فان فعلت ذلك تؤجر عليه كما تؤجر على الصدقة (خد

للعهد الخ أي على وزان وأخاف أن يأكله الذئب والمراد بعض من الحقيقة غير معين ولهذا كان في المعنى كالنكرة اذ ليس المراد يتيما معينا ولا كل فرد من افراد اليتامى ولا ذئبا معينا ولا كل ذئب انتهى مناوي (قوله هكذا) ومسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأس نفسه ويحتمل أنه مسح على رأس من يخاطبه بذلك لكن الظاهر الاول وانما كان المسح في اليتيم من المؤخر الى المقدم وفي غيره بالعكس رفقا باليتيم لئلا ينزعج لو مسح من مقدمه كذا قيل وفيه نظر اذ الظاهر الانزعاج من المبدء بالمؤخر فالظاهر أن ذلك أمر تعبدي (قوله أمسك عليك بعض مالك) قاله صلى الله عليه وسلم لكعب حيث تخلف عن غزوة تبوك وجاء له صلى الله عليه وسلم مريدا التصدق بجميع ماله ليقوي تحقيق توبته لما بلغه نزول الآية فلما قال له صلى الله عليه وسلم ذلك قال بالنصف فقال لا فقال بالثلث فقال نعم وذلك لعلمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة أنه لا يصبر على الاضاقة مثل أبي بكر رضي الله تعالى عنه حيث لم ينهه عن التصدق بجميع ماله (قوله ميلا) المراد كثرة المشقة لا خصوص ذلك ويعلم من التفاوت بين ذلك أن الصلح بين اثنين أكثر ثوابا من عيادة المريض وان زيارة الاخ في الله أفضل من صلح بين اثنين (قوله عن مكحول مرسلا) قال بعض مشايخنا ولعل حكمة اقتصار المصنف على رواية الارسال لكونها أصح من المسندة بدليل انه لم يذكرها تعقيبا انتهى مناوي (قوله خلوا الخ) هو علة في المعنى للمشي أمامه صلى الله عليه وسلم فهو من خصوصياته أما في حقنا فيندب المشي خلف الشيخ الا لزحمة أو ظلمة فيمشي أمامه ليجعل نفسه وقاية عنه (قوله عن الطريق) أي المسلوك للناس بخلاف المهجور وأخذا من قوله صلى الله عليه وسلم أمط الاذى اذ الاذى في المهجور لا يتأذى به أحد (قوله لك صدقة) أي مثلها في الثواب

(قوله عن أبي برزة) أي الاسلمي واسمه نضلة بن عبيد على الصحيح مات سنة ستين (قوله أمك) أي بر أمك وقدمها على الاب اذا تعارضا
في أنواع الاكرام غير النفقة الواجبة والا فالمقدم نفس الشخص ثم زوجته الى آخر ما في الفروع ويصح رفع أم على الابتداء أي
أمك مطلوب برها لكن قوله أباك يؤيد النصب وقد يقال انه على لغة من يلزمه الالف لكن الظاهر خلاف ذلك فالنصب أولى للقرينة
الظاهرة (قوله عن معاوية بن حيدة) زاد المناوي ابن معاوية القشيري جد بهز بن حكيم وقوله عن أبي هريرة قال

عن أبي برزة) وهو حديث ۞ (أمك ثم أمك ثم أمك) بنصب الميم في الثلاثة
أي قدمها في البر لما كابدته من مشاق الحمل والوضع والرضاع وذا اذا طلبا شيأ في وقت ولم
يمكن الجمع (ثم أباك ثم الاقرب فالاقرب) قال العلقمي قال أصحابنا يستحب أن يقدم في البر
الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم سائر المحارم من ذوي
الارحام كالاعمام والعمات وسببه كما في الترمذي عن بهز بن حكيم قال حدثني أبي عن جدي
قال قلت يارسول الله من أبر قال أمك فذكره وأبر بفتح الهمزة والباء الموحدة وتشديد الراء
مع الرفع أي من أحق بالبر وعن أبي هريرة قال قلت يارسول الله من أحق الناس بحسن
الصحبة فذكره (حم د ت ك عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية
بعدها دال مهملة (ه عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن صحيح ۞ (املك يدك) أي
اجعلها لك مملوكة بأن تقبضها عما يضرك وتبسطها فيما ينفعك (تخ عن أسود بن أصرم)
بوزن أفعل فيهما واسناده حسن ۞ (املك عليك لسانك) يامن سألتنا ما النجاة أي
لا تقل بلسانك الا معروفا وهل يكب الناس في النار على وجوههم الا حصائد ألسنتهم (ابن
قانع طب عن الحرث بن هشام) واسناده جيد ۞ (املك عليك لسانك) قال العلقمي
وسببه كما في الترمذي عن عقبة بن عامر قال قلت يارسول الله ما النجاة قال املك فذكره أي
لا تجره الا بما يكون لك لا عليك (وليسعك بيتك) قال المناوي يعني تعرض لما هو مناسب
للزوم بيتك من الاشتغال بالله وترك الاغيار (وابك على خطيئتك) أي ذنبك ضمن ابك
معنى الندامة وعداه بعلى أي اندم على خطيئتك (ت عن عقبة بن عامر ۞ املكوا العجين
فانه أعظم للبركة) قال العلقمي قال في النهاية يقال ملكت العجين وأملكته اذا أنعمت عجنه
وأجدته أراد أن خبزه يزيد بما يحتمله من الماء بجودة العجن (عد عن أنس) قال المناوي
وذا حديث منكر ۞ (امناء المسلمين على صلاتهم وسحورهم المؤذنون) أي هم الحافظون
عليهم دخول الوقت لاجل الصلاة والتسحر للصوم فيه فمتى قصروا في تحرير الوقت فقد
خانوا ما ائتمنوا عليه (هق عن أبي محذورة ۞ أمنع الصفوف من الشيطان) أي
أحفظها من وسوسته (الصف الاول) وهو الذي يلي الامام فتتأكد المحافظة على الصلاة
فيه (أبو الشيخ عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ۞ (أمنوا) هو بتشديد الميم أي قولوا
آمين ندبا (اذا قرأ) وفي نسخة قرئ بالبناء للمفعول يعني اذا قرأ الامام في الصلاة أو قرأ
أحدكم خارجها (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) أي اذا فرغ من قراءة ذلك وورد في
حديث آخر تعليله بأن من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له (ابن شاهين في السنة عن علي
۞ أميران) تثنية أمير أي كأميرين (وليسا بأميرين) أي الامارة المتعارفة (المرأة تحج
مع القوم فتحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس لاصحابها ان ينفروا حتى
يستأمروها) قال الامام ينبغي لامير الحاج أن لا يرحل من مكة لاجل حائض لم تطف
للافاضة (والرجل يتبع الجنازة فيصلي عليها فليس له ان يرجع حتى يستأمر أهلها) أي

بياض بالاصل

المناوي وهو في مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ أمك ثم أمك ثم أباك ثم أدناك أدناك انتهى (قوله املك من املك أي امسك يدك بأن لا تقتر ولا تبذر وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري مانصه (قوله املك يدك أي اجعلها مملوكة لك فاقبضها عما منعك عنه الشرع وابسطها فيما أذن لك فيه انتهى (قوله عن أسود بن أصرم) زاد المناوي المحاربي عداده في أهل الشام وروايته فيهم وقال البغوي لا أعلم له غيره انتهى (قوله عن الحرث ابن هشام) زاد المناوي ابن المغيرة المخزومي اخو أبي جهل وهو الذي اجارته أم هانئ يوم الفتح وقيل غيره مات مرابطا بالشام قال قلت يارسول الله أخبرني بامر أعتصم به فذكره (قوله املك عليك لسانك) بأن لا تتكلم به الا فيما يعني ولذا جعل له حبسان الاسنان والشفتان لشدة صياله على أعراض الناس (قوله وليسعك بيتك) بأن لا تخالط الناس ان لم ترتق نفسك لمرتبة العفو عن مسيئهم الخ (قوله وابك) ضمنه معنى استدم فعداه بعلى (قوله أملكوا) بالفتح من املك من باب اكرم (قوله أمناء) جمع أمين (قوله عن أبي محذورة) زاد المناوي الجمحي المكي المؤذن انتهى (قوله امنع) أي أكثر منعا وحفظا من وسوسته (قوله أبو الشيخ) زاد

المناوي عبد الله بن جعفر في الثواب انتهى (قوله غير المغضوب) أي بجر غير على الحكاية (قوله ابن شاهين) واسمه عمر والامير
أي في كتاب السنة له عن علي أمير المؤمنين انتهى مناوي (قوله أميران) أي كأميرين من حيث انه ينبغي أن لا يخرج من مكة قبل
طواف الحائض فهم ينتظرونها كالامير وكذا ولي الجنازة يستأذنه المشيع لها في الرجوع كما يستأذن الامير (قوله حتى يستأمروها)
قال المحب الطبري وهو مذهب مالك ومحله حيث لم ترد الاقامة بمكة انتهى مناوي (قوله والرجل يتبع الخ) ظاهره ان المشبه بالامير

والامير الثاني أهل الميت فلا ينبغي له الرجوع حتى يستأذنهم ويعزيهم (المحاملي) بفتح الميم نسبة الى المحامل التي تحمل الناس في السفر وهو القاضي أبو عبد الله (في أماليه الحديثية (عن جابر) باسناد ضعيف ﷺ (ان الله أبى على فيمن قتل مؤمنا ثلاثا) أي سألته أن يقبل توبة من قتل مؤمنا ظلما ثلاث مرات فامتنع أو قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك أي كرره ثلاثا للتأكيد وهذا في المستحل أو خرج مخرج الزجر والتنفير قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن عقبة بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأغارت على قوم فشذ رجل من القوم فاتبعه رجل من أهل السرية بمشاهره فقال الشاذ من القوم اني مسلم فضربه فقتله فنمى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اذ قال القاتل يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس ثم قال الثانية يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس وأخذ في خطبته ثم لم يصبر أن قال الثالثة يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعوذا من القتل فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله أبى على فيمن قتل مؤمنا قالها ثلاثا (حم ن ك عن عقبة بن مالك) الليثي باسناد صحيح ﷺ (ان الله أبى لي ان أتزوج أو أزوج الا أهل الجنة) أي منعني أن أتزوج امرأة أو أزوج امرأة الا من أهل الجنة يعني منعني من مصاهرة من يحتم له بعمل أهل النار فيخلد فيها (ابن عساكر عن هند بن أبي هالة) التميمي ولد خديجة ﷺ (ان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا وان خليلي أبو بكر) الصديق رضي الله عنه فهو أفضل الناس على الاطلاق بعد الانبياء (طب عن أبي امامة) باسناد ضعيف ﷺ (ان الله تعالى اجاركم من ثلاث خلال) أي خصال (ان لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا) بكسر اللام أي لا يدعو عليكم دعوة كما دعا نوح على قومه فهلكوا جميعا بل كان كثير الدعاء لهم واختبأ دعوته المستجابة لأمته يوم القيامة (وان لا يظهر) بضم أوله وكسر ثالثه (أهل الباطل على أهل الحق) قال العلقمي أي لا يعلى أهل الدين الباطل وهو الكفر على دين أهل الحق يعني أهل الاسلام بالغلبة والقهر بل يعلى دين الاسلام على جميع الاديان قيل ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام فلا يبقى أهل دين الا دخل في الاسلام وقيل المراد اظهار أهل الحق بالحجج الواضحة والبراهين اللائحة لان حجج الاسلام أقوى الحجج وبراهينه أقطع الدلائل فما تحاج مؤمن وكافر الا ظهرت حجة المسلم على الكافر (وان لا يجتمعوا على ضلالة) قال العلقمي لفظ الترمذي لا تجتمع هذه الامة على ضلالة وزاد ابن ماجه فاذا وقع الاختلاف فعليك بالسواد الاعظم مع الحق وأهله وقد استدل به الغزالي وغيره من أهل الاصول على كون الاجماع حجة اه وهو من خصائص هذه الامة (د عن أبي مالك

هو المشيع للجنازة مع ان المشبه به أولياء الميت فحينئذ قوله والرجل أي والولي الذي يستأذنه الرجل الذي يتبع الخ (قوله المحاملي) أخذ عن البخاري وكان يحضر مجلسه عشرة آلاف وكان في القرن الرابع (قوله أيضا المحاملي) هو القاضي أبو عبد الله الحسين بن اسمعيل الضبي سمع البخاري والدورقي وغيرهما وعنه الطبراني والدارقطني وغيرهما قال السمعاني ثقة كان يحضر مجالس املائه عشرة آلاف رجل مات سنة ثلثمائة وثلاثة وثلاثين سنة (قوله ان الله أبى على) (٣٣٥) أي امتنع امتناعا كليا من قبول توبة من قتل مؤمنا ظلما وقوله ثلاثا ان كان من كلامه صلى الله عليه وسلم فالمعنى سألت ربي ذلك ثلاث مرات وان كان من كلام الراوي فالمعنى انه صلى الله عليه وسلم كرر ذلك ثلاث مرات وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لبعض الصحابة لما تبع كافرا في الحرب وقتله بعد أن قال له اني مسلم اجتهادا منه فلما أخبر بذلك صلى الله عليه وسلم ذكر كلاما شديدا فلما قدم ذلك الصحابي عليه صلى الله عليه وسلم وقال له انه قال ذلك فرارا من القتل ولم يكن أسلم حقيقة فأعرض عنه صلى الله عليه وسلم فقال ذلك ثانيا وثالثا فأقبل عليه وذكر الحديث والقصد التنفير (قوله أو أزوج) أي لا أجيب نكاح امرأة الا اذا كانت من أهل الجنة وعبارة العزيزي بعد ذكر الحديث منعني أن أتزوج امرأة أو أزوج من أهلي امرأة الا من أهل الجنة يعني منعني من مصاهرة من يحتم له بعمل أهل النار فيخلد فيها انتهى بحروفه (قوله عن هند بن أبي هالة) قال المناوي قتل مع علي يوم الجمل شهد أحدا وغيرها انتهى (قوله اتخذني خليلا) أي جعلني في غاية الرضا بما يصنع وهو عني في غاية الرضا بما أصنع فالمراد لازم الخلة التي هي تخلل المحبة في سائر الاعضاء لان ذلك مستحيل عليه تعالى (قوله وان خليلي أبو بكر) ولا ينافيه لو اتخذت خليلا غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلا لانه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل علمه بأن أبا بكر اتخذه خليلا (قوله ان لا يظهر أهل الباطل الخ) بأن ينصر المسلمين على الكفار حتى يستأصلوهم أو بأن ينصر أهل السنة حتى يردوا الشبه على أهل الضلال قال المناوي وحرف النفي زائد كقوله تعالى ما منعك ألا تسجد وفائدته توكيد معنى الفعل وتحقيقه وذلك لان الاجارة لا تستقيم الا اذا كانت الخلال ثابتة لا منفية انتهى (قوله عن أبي مالك) واختلف في أبي مالك راوي هذا الحديث من هو فان في الصحب ثلاثة يقال لكل منهم

ابو مالك الاشعرى احدهم راوى حديث المعازف وهو مشهور بكنيته وفى اسمه خلاف الثانى الحرث بن الحرث مشهور باسمه أكثر الثالث كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته قال الحافظ وصح لى أنه الثالث انتهى مناوى (قوله احتجر) أى منع وفى رواية احتجب وفى أخرى حجب أى اذا علم سوء حاله لم يوفقه للتوبة حتى يموت على حاله فيدخل النار (قوله بدعة) المراد بها هنا بدعة مخصوصة وهى الاعتقاد فى ذاته تعالى أو صفاته أو أفعاله ما لا يليق (قوله ابن فيل) الذى فى فهرسة ابن حجر ابن فيل بالفاء على لفظ الحيوان واسمه أبو طاهر الحسن بن أحمد بن فيل له جزء مشهور وهذا الحديث منه فتردد المناوى ليس على ما ينبغى قاله بعض الاشياخ (قوله خط عن ابن عباس) قال الخطيب فيه (٣٣٦) لاحق بن حسين كذاب وضع الحديث على الثقات (قوله سلب الخ) ولذا سئل

الاشعرى ﷺ ان الله احتجر التوبة عن كل صاحب بدعة ﴾ أى منعها قال المناوى أى من يعتقد فى ذات الله وصفاته وأفعاله خلاف الحق ﴿ ابن فيل ﴾ هو ما فى نسخ قال المناوى ولعله الصواب وفى نسخة شرح عليها قيد بدل فيل ﴿ طس هب والضياء ﴾ المقدسى ﴿ عن أنس ﷺ ان الله اذا أحب عبدا جعل رزقه كفافا ﴾ أى بقدر كفايته لا يزيد عليها فيطغيه ولا ينقص عنها فيؤذيه فان الغنى مبطرة والفقر مذلة ﴿ أبو الشيخ عن على ﴾ باسناد ضعيف ﷺ ﴿ ان الله تعالى اذا احب انفاذ أمر ﴾ بالذال المعجمة أى أراد امضاءه ﴿ سلب كل ذى لب لبه ﴾ يعنى أن قضاء الله لا بد من وقوعه ولا يمنع منه وفور عقل ﴿ خط عن أنس ﷺ ان الله تعالى اذا أراد امضاء أمر نزع عقول الرجال ﴾ أى الكاملين فى الرجولية أى لا يمنع من وقوع قضائه وفور عقل كما تقدم ﴿ حتى يمضى أمره ﴾ بضم المثناة التحتية ﴿ فاذا أمضاه رد اليهم عقولهم ﴾ ليعتبروا و يعتبر بهم ﴿ ووقعت الندامة ﴾ أى منهم على ما فرط منهم فاذا حصل الذل والانكسار واقبلوا عليه سبحانه وتعالى تائبين قبل توبتهم كما فى صحيح الاخبار ﴿ أبو عبد الرحمن السلمى فى سنن الصوفية عن جعفر بن محمد ﴾ الصادق ﴿ عن أبيه عن جده ﴾ على بن أبى طالب باسناد ضعيف ﷺ ﴿ ان الله تعالى اذا أنزل سطواته ﴾ أى قهره وشدة بطشه يقال سطا عليه وسطا به يسطو سطوا وسطوة قهره وأذله وهو البطش بشدة ﴿ على أهل نقمته ﴾ أى المستوجبين الانتقام منهم ﴿ فوافت آجال قوم صالحين فاهلكوا بهلاكهم ثم يبعثون على نياتهم وأعمالهم ﴾ أى يبعث كل واحد منهم على حسب عمله من خير وشر فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الكافر والفاسق فلا يلزم من الاشتراك فى الموت الاشتراك فى الثواب والعقاب ﴿ هب عن عائشة ﴾ وهو حديث صحيح ﷺ ﴿ ان الله اذا أنعم على عبد نعمة يحب أن يرى أثر النعمة عليه ﴾ قال المناوى لانه انما أعطاه ما أعطاه ليبرزه الى جوارحه فيكون مكرما له فاذا منعه فقد ظلم نفسه ﴿ و يكره البؤس ﴾ قال المناوى سوء الحال والفاقة اه وقال العلقمى الخضوع والفقر ﴿ والتباؤس ﴾ قال المناوى اظهار الفقر والحاجة لانه كالشكوى الى العباد من ربه فالتجمل فى الناس لله لا للناس مطلوب ﴿ و يبغض السائل الملحف ﴾ قال العلقمى قال فى الدر كأصله ألحف فى المسئلة ألح فيها ولزمها اه وهذا بالنسبة لسؤال الخلق أما بالنسبة لسؤال الله والطلب منه فهو محمود ﴿ ويحب الحيى ﴾ أى كثير الحياء ﴿ العفيف ﴾ أى المنكف عن الحرام وسؤال الناس ﴿ المتعفف ﴾ أى المتكلف العفة ﴿ هب عن أبى هريرة ﴾ باسناد جيد ﷺ ﴿ ان الله اذا رضى عن العبد اثنى عليه بسبعة أصناف من الخير لم يعمله ﴾ بضم الهمزة وسكون المثلثة وكسر النون قال المناوى

بعضهم كيف يصاد الهدهد مع أنه يبصر الماء الذى تحت الارض فقال اذا نزل القضاء عمى البصر وصار مثلا بين العرب وهذا الحديث تكلم فيه بالوضع لكن ما بعده يؤيد معناه (قوله أبو عبد الرحمن) أى جعفر وأمه فروة بنت القاسم ابن محمد وأمها أسماء بنت عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق رضى الله عنهم فكان يقول ولدنى الصديق مرتين قال أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه انتهى مناوى (قوله سطواته) وهى رواية ابن حبان كما فى المناوى (قوله فوافت آجال قوم الخ) بأن ماتوا بسبب تلك المصيبة التى لاهل نقمته فان البلاء يعم لكنه طهرة ورفع درجات لاهل الصلاح (قوله فاهلكوا بهلاكهم) أى بسببه (قوله أن يرى الخ) أى حيث لا كبر ولا رياء (قوله و يكره البؤس) الذلة والفقر أى الضجر والشكوى لبعض الناس من غير اظهار ذلك وافشائه (قوله والتباؤس) أى تكلف ذلك واظهاره وافشاؤه ان قيل ما معنى كراهية الله للبؤس مع أنه لا اختيار للانسان فيه فالجواب أنه باعتبار سببه من نحو عدم تكسب أو ما يجر اليه من سوء خيانة وأكل مال يتيم انتهى بعض أشياخنا كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله و يبغض الخ) المراد لازم البغض من الانتقام (قوله العفيف) أى المنكف عن الحرام وقوله المتعفف أى المتكلف العفة عزيزى (قوله اذا رضى عن العبد) أى اذا اصطفاه وأراد له الخير وقدر أنه لا يعمل فى المستقبل الا خيرا ألهم الملائكة أن تثنى عليه وان لم يقع منه الآن عمل الخير ولذا مر بشر الحافى بجماعة فسمعهم يقولون هذا الرجل يقوم الليل كله ويصوم ثلاثة أيام مع الوصال فبكى وقال انى ما قمت ليلة كاملة قط ولم أصم يوما الا تعاطيت ماكولا قبل صوم اليوم الثانى فألهم الله الناس الثناء عليه بما لم يفعله لرضاه تعالى عنه وأثنى مبنى للمجهول فى الموضعين كما فى العزيزى يقدر

يقدر له التوفيق لفعل الخير فى المستقبل و يثنى عليه به قبل صدوره منه بالفعل ((واذا سخط على العبد اثنى عليه بسبعة أصناف من الشر لم يعمله)) فتعوذوا بالله من سخطه ((حم حب عن أبى سعيد ﷺ ان الله اذا قضى على عبد قضاء لم يكن لقضائه مرد)) أى راد ولقد كان الانبياء والصالحون يفرحون بالبلاء أكثر من فرحهم بالعطاء لتيقنهم ذلك وعدم غفلتهم عنه ((ابن قانع عن شرحبيل)) بضم المعجمة وفتح الراء ((ابن السمط ﷺ ان الله تعالى اذا أراد بالعباد نقمة)) أى عقوبة ((أمات الاطفال وعقم النساء)) أى منع المنى أن ينعقد فى أرحامهن ولدا ((فتنزل بهم النقمة وليس فيهم مرحوم)) قال المناوى لأن سلطان الانتقام اذا ثار وفيهم مرحوم حنت الرحمة بين يدى الله حنين الوالدة فتطفى تلك الثائرة فاذا لم يكن فيهم مرحوم ثار الغضب واعتزلت الرحمة اه فينبغى التلطف بالاطفال والشفقة عليهم فاذا دعت حاجة الى التأديب فالتأديب أولى من تركه ((الشيرازى فى الالقاب عن حذيفة)) بن اليمان ((وعمار بن ياسر معا)) دفع توهم أنه عن واحد منهما على الشك ﷺ ((ان الله اذا أراد أن يهلك عبدا نزع منه الحياء)) أى لا يستحى من الله تعالى أو من الخلق أو منهما ((فاذا نزع منه الحياء لم تلقه)) أى لم تجده ((الا مقيتا)) بكسر الميم وكسر القاف المشددة فعيل بمعنى فاعل أو مفعول قال المناوى من المقت وهو أشد الغضب اه وقال العلقمى قال فى النهاية المقت أشد الغضب اه وقال فى المصباح مقته مقتا من باب قتل أبغضه أشد البغض عن أمر قبيح ((ممقتا)) بالتشديد والبناء للمجهول أى ممقوتا بين الناس مغضوبا عليه عندهم ((فاذا لم تلقه الا مقيتا ممقتا نزعت منه الامانة فاذا نزعت منه الامانة لم تلقه)) أى لم تجده ((الا خائنا)) أى فيما جعل أمينا عليه ((مخونا)) بالتشديد والبناء للمجهول أى منسوبا الى الخيانة محكوما له بها ((نزعت منه الرحمة)) أى رقة القلب والعطف على الخلق ((فاذا نزعت منه الرحمة لم تلقه الا رجيما)) فعيلا بمعنى مفعول أى مرجوما وأصل الرجم الرمى بالحجارة ((ملعنا)) بالضم والتشديد أى يلعنه الناس كثيرا ((نزعت منه ربقة الاسلام)) بكسر الراء وسكون الموحدة وفتح القاف قال فى النهاية الربقة فى الاصل عروة فى حبل تجعل فى عنق البهيمة أو فى يدها تمسكها فاستعارها للاسلام يعنى ما يشد به نفسه من عرى الاسلام أى حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه اه وفيه أن الحياء أشرف الخصال وأكمل الاحوال ((ه عن ابن عمر)) بن الخطاب ﷺ ((ان الله تعالى اذا أحب عبدا)) أى أراد به خيرا هداه ووفقه ((دعا جبريل فقال انى أحب فلانا فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادى)) أى جبريل ((فى السماء فيقول ان الله يحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء)) برفع المضارع بدليل ثبوت النون فيما بعده ((ثم يوضع له القبول فى الارض)) أى يحدث له فى القلوب محبة ويزرع له فيها مهابة ((واذا أبغض عبدا)) أى أراد به شرا أبعده عن الهداية ((دعا جبريل فيقول انى أبغض فلانا فأبغضه فيبغضه جبريل ثم ينادى فى السماء ان الله يبغض فلانا فأبغضوه فيبغضونه ثم توضع له البغضاء فى الارض)) أى فيبغضه أهلها جميعا فينظرون اليه بعين الازدراء فتسقط مهابته من النفوس واعزازه من الصدور من غير ايذاء منه لهم ولا جناية عليهم قال العلقمى قال شيخنا تبعا للنووى قال العلماء محبة الله لعبده هى ارادة الخير له وهدايته وانعامه عليه ورحمته وبغضه ارادته عقابه وشقاوته

(قوله لم يكن لقضائه مرد) وما ورد ان الدعاء يرد القضاء المبرم فمحمول على غير السعادة والشقاوة اما القضاء المبرم بالسعادة أو ضدها فلا يرد أصلا والصواب الجواب بأن المراد مبرم بحسب الظاهر (٣٣٧) لمن اطلع عليه من الملائكة و بعض الاولياء وليس مبرما فى علمه تعالى (قوله السمط) أو السميط وعبارة المناوى بكسر المهملة وسكون الميم وقيل بفتح المهملة وكسر الميم الكندى الشامى قال فى الكاشف مختلف فى صحبته وجزم ابن سعد أن له وفادة وجزمه ضعيف انتهى مات بصفين كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نقمة) أى انتقاما وهذا الحديث موضوع كما نقله الحافظ ابن حجر ويدل لوضعه ما ورد فى البخارى أنهلك وفينا الصالحون يارسول الله فقال نعم اذا كثر الخبث فهو يدل على حصول الانتقام ولو مع وجود أهل الرحمة من الصلحاء والاطفال فيعارض معنى هذا الحديث ولا يحتاج الى تأويل حديث البخارى الا لو صح هذا وما ورد لولا شيوخ ركع الخ لا ينافيه لان حصول الرحمة بسبب هؤلاء لا ينافى أنه قد ينزل بنا وبهم الانتقام فى بعض الاحيان وقوله وعقم النساء بتشديد القاف يقال عقم كفرح ونصر وكرم وعنى وعقمها الله وأعقمها ورحم معقومة أى مسدودة لا تلد اه بخط بعض الفضلاء (قوله نزع منه الحياء) أى من الناس ومن الله تعالى (قوله مقيتا) فعيل بمعنى فاعل أى ماقتا غيره أو مفعول أى ممقوتا (قوله ربقة الاسلام) أى حدوده وأحكامه وأصل الربقة العروة التى تربط بها رجل الدابة لئلا تخبط (قوله فأحبه) بالادغام أو فاحببه بالفك وان اقتصر الشارح على الفك وهذا المحبوب أقل شئ من عمل الخير منه يقوم مقام كثير من غيره ولذا لما اطلع سيدنا داود عليه السلام على الميزان فوجد كل كفة كما بين المشرق والمغرب فقال يارب من يستطيع يملؤها حسنات قال اذا رضيت على عبد ملأتها بتمرة واحدة (قوله أبغض) من أبغضنى فأبغضه بالهمز فيبغضه بوزن يكرمه

(قوله طعمة) أى شيء بشىء كالفىء فانه كان له صلى الله عليه وسلم وكان يصرفه للفقراء (قوله فهى للذى يقوم من بعده) أى من الخلفاء وليس المراد هى ملك لمن بعده كما هو ظاهر الحديث بل المراد فحكم التصرف فيها لمن بعده حكم التصرف له صلى الله عليه وسلم وقد فعل الصديق رضى الله عنه وبقية الخلفاء ما كان يفعله صلى الله عليه وسلم ولذا لما خلف النبى صلى الله عليه وسلم بعض أمتعة أخذها الصديق رضى الله تعالى عنه ليصرفها للفقراء فقالت له السيدة فاطمة رضى الله تعالى عنها أأنت وارث النبى أم أهله فقال بل أهله وذكر لها حديث نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة وقوله بل أهله ليس على ظاهره بل المراد لست أنا وارثا بل أهله الوارثون لو كان يورث أى لو فرض أنه يورث لكان وارثه أهله لا أنا (قوله قبض نبيها) وتلك الرحمة هى تهيئته لامته المراتب بسبب شفاعته لهم حين تعرض عليه أعمالهم وقيل هى الثواب المترتب على صبرهم بفقده من بينهم وعلى العمل بشريعته من بعده (قوله وسلفا) عطفه على فرطا من عطف المرادف لان كلا بمعنى المتقدم (قوله بين يديها) أى قريبا منها قربا معنويا كالجالس بين يدى شخص (قوله هلكة أمة) أى أمة الدعوة اذ أمة الاجابة لا تهلك (قوله فاقر عينه) أى أفرح قلبه وعبر بالعين لان شأن من نزل على قلبه السرور أن يخرج من عينه ماء بارد كما أن من نزل على قلبه الحزن يخرج من عينه ماء حار (قوله عن أبى موسى) الاشعرى قال القرطبى وهذا من الاربعة عشر حديثا المنقطعة الواقعة فى مسلم لانه قال فى أول سنده حدثنا عن أبى امامة انتهى مناوى (قوله أن يجعل عبدا) وفى رواية أن يخلق للخلافة يطلق الخليفة على من أنيب عن شخص فى غيبته ليفعل ما كان يفعله وليس مرادا هنا لان الله تعالى لا يغيب ولا يفتقر الى من ينيبه بل المراد به من اصطفاه الله تعالى وجعله هاديا للخلق وهو قسمان قسم أذن له فى الظهور وارشاد الخلق كسيدى أحمد البدوى وسيدى محيى الدين فانه مكث ثلاثة أيام فى قبر مهجور ففاضت عليه الاسرار وأذن له فى ارشاد الخلق فخرج يدعو الناس فمنهم صلى من امتثل ومنهم من حرم وقسم مخير بين الظهور والخفاء كسيدى بشر فليس المراد بالخليفة هنا وفيما بعده خليفة الامارة كما توهمه بعضهم (قوله اذا أراد أن يخلق الخ) ان قيل توجيه الارادة الى خلق العبد المذكور مشعر بأنه لم يوجد فكيف يأتى المسح المذكور فالجواب أن ارادة الله تعالى لما كانت كافية فى وجوده نزل تعلق الارادة بخلقه منزلة الخلق انتهى بخط بعض الفضلاء (قوله الا أحبته) وفى نسخة أحبه على ارادة صاحبها قال الحاكم رواته هاشميون معروفون بشرف الاصل انتهى مناوى (قوله عن عمار المساجد) بنحو الذكر والاعتكاف وليس المراد من بنى المساجد أى فلا يصيبهم هذا البلاء وربما كانوا اسبابا فى عدم نزول البلاء بجيرانهم ومحبيهم (قوله أيضا عن عمار المساجد) فيه رد على بعض مشايخنا كالشيخ محمد البكرى حيث قال فى درسه فى معنى الحديث الآخر اذا أراد الله انزال عاهة من السماء على أهل الارض نظر الى أهل المساجد فصرفها عنهم ان الضمير فى عنهم يرجع الى أهل الارض والمعنى صرفها عن أهل الارض ببركة أهل المساجد وقال ان ذلك هو الارجح عندنا انتهى بخط الشيخ عبد البر

ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما استغفارهم له وثناؤهم عليه والثانى أنه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل الخلق اليه واشتياقهم الى لقائه وسبب ذلك كونه مطيعا لله محبوبا له ومعنى يوضع له القبول فى الارض أى الحب فى قلوب الناس ورضاهم عنه ((م عن أبى هريرة ﵁ ان الله اذا أطعم نبيا طعمة)) بضم الطاء وسكون العين أى ما كله والمراد الفىء ونحوه وقال العلقمى وفى بعض النسخ مكتوب على الهامش بعد طعمة ثم قبضه وبعدها صح وفى الكبير بعد طعمة ثم قبضه فلعلها فى غير رواية أبى داود وهى زيادة لا يختل المعنى بحذفها ووجودها للايضاح والتبيين ((فهى للذى يقوم من بعده)) أى بالخلافة أى يعمل فيها ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يعمل لا أنها تكون له ملكا ((د عن أبى بكر الصديق)) رضى الله عنه ﵁ ((ان الله اذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها)) أى توفاه ((قبلها فجعله لها فرطا)) بفتحتين بمعنى الفارط المتقدم المهيئ لها مصالحها ((وسلفا بين يديها)) قال المناوى هو من عطف المرادف أو أعم وفائدة التقديم الانس والطمأنينة وقلة كرب الغربة أو شدة الاجر لشدة المصيبة ((واذا أراد هلكة أمة)) بفتح الهاء واللام أى هلاكها ((عذبها ونبيها حى فأهلكها وهو ينظر فأقر عينه)) أى فرحه وبلغه أمنيته بهلاكها فى حياته ((حين كذبوه)) أى فى دعواه الرسالة ((وعصوا أمره)) أى بعدم اتباع ما جاء به من عند الله وفيه بشرى عظيمة لهذه الامة ((م عن أبى موسى)) الاشعرى ﵁ ((ان الله تعالى اذا أراد أن يجعل)) وفى نسخة يخلق ((عبدا للخلافة مسح يده على جبهته)) يعنى ألقى عليه المهابة والقبول ليتمكن من انفاذ الاوامر ويطاع فمسحها كناية عن ذلك ((خط عن أنس ﵁ ان الله تعالى اذا أراد أن يخلق خلقا للخلافة مسح يده على ناصيته)) أى مقدم رأسه زاد فى رواية بيمينه ((فلا تقع عليه عين)) أى لا تراه عين انسان ((الا أحبته)) ومن لازم محبة الخلق له امتثال أوامره وتجنب نواهيه وتمكن هيبته من القلوب ((لك عن ابن عباس ﵁ ان الله تعالى اذا أنزل عاهة)) أى بلاء ((من السماء على أهل الارض صرفت)) بضم أوله وكسر ثانيه أى صرفها الله ((عن عمار المساجد)) بنحو ذكر الله تعالى كصلاة على النبى

صلى الله عليه وسلم ومذاكره علم قال المناوى لا من عمرها وهو منكب على دنياه معرض عن أخراه قال بعضهم ويؤخذ منه أن من عمل صالحا فقد أحسن الى جميع الناس أو سيأ فقد أساء الى جميعهم لانه تسبب بنزول البلاء والبلاء عام والرحمة مختصة ((ابن عساكر عن أنس ﷺ ان الله تعالى اذا غضب على أمة لم ينزل بها عذاب خسف ولا مسخ)) أى لم يعذبها بالخسف بها ولا بمسخ صورها قردة أو خنازير مثلا والجملة معترضة بين الشرط وجوابه أو حال من فاعل غضب أى اذا غضب على أمة والحال انه لم ينزل بها ماذكر ويحتمل أنها نعت أمة أى غير معذبة بما ذكر أو معترضة بين الشرط والجزاء ((غلت اسعارها ويحبس عنها امطارها)) بالبناء للمفعول ((وولى)) وفى نسخة ويلى بدل وولى ((عليها أشرارها)) أى يؤمر هم عليهم قال المناوى تنبيه أصل الغضب تغير يحصل لارادة الانتقام وهو فى حقه تعالى محال والقانون فى أمثاله أن جميع الاعراض النفسانية كالغضب والرحمة والفرح والسرور والحياء والتكبر والاستهزاء لها أوائل ونهايات والغضب أوله التغير المذكور وغايته ايصال الضرر الى المغضوب عليه فلفظ الغضب فى حقه تعالى لا يحمل على أوله الذى هو من خواص الاجسام بل على غايته وهذه قاعدة شريفة نافعة فى هذا الكتاب ((ابن عساكر عن أنس ﷺ ان الله تعالى أذن لى ان أحدث عن ديك)) أى عن عظم جثة ملك فى صورة ديك ((قد مرقت رجلاه الارض)) أى وصلتا اليها وخرجتا من جانبها الآخر ((وعنقه منثنية تحت العرش وهو يقول سبحانك ما أعظمك فيرد عليه)) أى فيجيبه الله سبحانه وتعالى بقوله ((لا يعلم ذلك)) أى عظمة سلطانى ((من حلف بى كاذبا)) فازجر نفسى وأمنعه عن اليمين الكاذبة استحضار هذا الحديث فان من نظر الى كمال الجلال وتأمل فى عظم المخلوقات الدالة على عظم خالقها انكف وامتنع عن اليمين الكاذبة ((أبو الشيخ فى العظمة طس ك عن أبى هريرة)) وهو حديث صحيح ﷺ ((ان الله تعالى استخلص هذا الدين)) أى دين الاسلام ((لنفسه ولا يصلح لدينكم الا السخاء)) بالمد أى الجود والكرم وفى الفعل ثلاث لغات سخا من باب علا والثانية سخى من باب تعب والثالثة مثل قرب ((وحسن الخلق)) أى التلطف بالناس والرفق بهم وتحمل أذاهم وكف الاذى عنهم ((ألا)) بالتخفيف حرف تنبيه ((فزينوا دينكم بهما)) الزين ضد الشين فمن وجد فيه الكرم وحسن الخلق مالت اليه النفوس وألفته القلوب وتلقت ما يبلغه عن الله بالقبول ((طب عن عمران بن حصين ﷺ ان الله تعالى اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفانى من بنى هاشم)) قال المناوى ومعنى الاصطفاء والخيرية فى هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الجيدة اه قال العلقمى قال النووى استدل به أصحابنا على أن غير قريش من العرب ليس بكفء لهم ولا غير بنى هاشم كفء لهم الا بنى المطلب فانهم هم وبنى هاشم شئ واحد كما صرح به فى الحديث الصحيح ((ت عن واثلة)) بن الاسقع وهو حديث حسن صحيح ﷺ ((ان الله تعالى اصطفى من ولد ابراهيم اسمعيل)) قال المناوى وكانوا ثلاثة عشر ((واصطفى من ولد اسمعيل كنانه)) عدة قبائل أبوهم كنانة بن خزيمة ((واصطفى من كنانة قريشا)) هو ابن النضر ((واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفانى

(قوله لم يترتب عليها عذاب الخسف) جملة حالية كما أشار له الشارح بقوله والحال ا ه ... مجىء الحال من النكرة غير فصيح فلا يعدل اليه مع امكان التخريج على الفصيح هذا ويصح جعلها صفة لامة (قوله غلت أسعارها) أى أسعار أقواتها وعبارة المناوى غلت أسعارها أى ارتفعت أسعار أقواتها ويحبس يمسك ويمنع عنها أمطارها فلا يمطرون وقت الحاجة الى المطر انتهت فانظر (قوله هنا فى المتن يحبس) هل هى رواية أم لا انتهى (قوله ويحبس) بالبناء للمفعول (قوله ويلى) أى يتأمر عليهما من يعاملهم بالغلظة وسلب الاموال وقتل الانفس فهذا من الغضب وفى نسخة وولى وأشرارها بالرفع فاعل على كل منهما (قوله عن ديك) أى ملك على صورة ديك وهو غير ديك العرش الذى يسبح الله حتى اذا سمعت الديكة تسبيحه أذنت فاذا قربت الساعة أمسكه الله عن التسبيح فلم تؤذن الديكة ويحتمل انه هو (قوله مرقت) أى نفذت قال فى الصحاح مرق السهم خرج من الجانب الآخر انتهى مناوى (قوله وهو يقول) أى هجيراه ذلك أى دأبه وعادته (قوله لنفسه) فيه شرف لدين الاسلام حيث أضافه لنفسه تعالى (قوله الا السخاء) أى الكرم فينبغى تعويد النفس الكرم لانه من أشرف الصفات ولذا وصف الله تعالى نفسه به وقد ورد أقيلوا عثرات الكريم فان الله آخذ بيده كلما عثر وورد ما محق الاسلام أى ثمراته شئ أشد من البخل قال الحرى كل ما اجتمعت فيه استقباحات الشرع والعقل والطبع فهو فحش وأعظمها البخل الذى هو أدوأ داء وعليه ينبنى شر الدنيا والآخرة ويلازمه ويتابعه الحسد ويتلاحق به الشر كله انتهى مناوى (قوله فزينوا) أى تحلوا بهذين الوصفين (قوله كنانة) هو اسم لقبائل كثيرة سميت باسم جدها كنانة بن خزيمة والمراد انه تعالى اختارهم من حيث اتصافهم بالصفات الجميلة كالكرم وحسن الخلق لا خصوص الاصطفاء فى الدين ليشمل كفارهم أى فكفارهم أشرف من كفار غيرهم ومؤمنهم أشرف من مؤمن غيرهم قال المناوى اصطفى اختار واستخلص وفيه اشارة الى أفضلية اسمعيل على سائر اخوته

من بنى هاشم)) وأودع ذلك النور الذى كان فى جبهة آدم عبد المطلب ثم والده وبالمصطفى شرفت بنوهاشم وقال بعضهم فى تفضيل الولد على الوالد

كم من أب قد علا بابن ذرى شرف • كما علا برسول الله عدنان

((ت عن واثلة)) وهو حديث حسن صحيح ۞ ((ان الله تعالى اصطفى من الكلام أربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر)) قال المناوى فهى مختار الله من جميع كلام الآدميين ((فمن قال سبحان الله كتبت له عشرون حسنة)) وفى نسخة كتب بحذف تاء التأنيث ((وحطت عنه عشرون سيئة ومن قال الله أكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه)) قال المناوى بأن قصد بها الانشاء لا الاخبار اه وقال العلقمى من قبل نفسه أى لان الحمد لا يقع غالبا الا بعد سبب كأكل أو شرب أو حدوث نعمة فكأنه وقع فى مقابلة ما أسدى اليه فلما حمد لا فى مقابلة شئ زاد فى الثواب ((كتبت له ثلاثون حسنة وحط عنه ثلاثون خطيئة)) قال بعضهم والحمد أفضل من التسبيح ووجهه ظاهر وأما القول بأنه أكثر ثوابا من التهليل فردود ((حم لئ والضياء عن أبى سعيد الخدرى وعن أبى هريرة معا)) وهو حديث صحيح ۞ ((ان الله تعالى اصطفى موسى بالكلام)) أى بلا واسطة والكلام الذى سمعه موسى الكليم عليه أفضل الصلاة والتسليم كلام الله تعالى حقيقة لا مجازا فلا يكون محدثا فلا يوصف بانه محدث بل هو قديم لانه الصفة الازلية الحقيقية وهذا ما ذهب اليه الشيخ أبو الحسن الاشعرى واتباعه وقالوا كما لا يتعذر رؤية ذاته تعالى مع انه ليس جسما ولا عرضا كذلك لا يتعذر سماع كلامه مع أنه ليس حرفا ولا صوتا وذهب الشيخ أبو منصور الماتريدى والاستاذ أبو اسحق الاسفراينى أن موسى انما سمع صوتا دالا على كلام الله أى دالا على ذلك المعنى لكن لما كان بلا واسطة الكتاب والملك خص باسم الكليم وأما نفس المعنى المذكور فيستحيل سماعه لانه يدور مع الصوت فالقول بسماع ما ليس من جنس الحروف والاصوات غير معقول ((وابراهيم بالخلة)) أى اصطفاه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله ((لئ عن ابن عباس)) وهو حديث صحيح ۞ ((ان الله تعالى اطلع)) أى تجلى تجليا خاصا ((على أهل بدر)) أى الذين حضروا وقعتها مع النبى صلى الله عليه وسلم ((فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)) لانهم ارتقوا الى مقام يقتضى الانعام عليهم بمغفرة ذنوبهم السابقة واللاحقة فلا يؤاخذهم بها لبذلهم مهجتهم فى الله ونصرهم دينه والمراد اظهار العناية لهم لا الترخيص لهم فى كل فعل أو الخطاب لقوم منهم على أنهم لا يقارفون ذنبا وان قارفوه لم يصروا وقال القرطبى هذا خطاب اكرام وتشريف تضمن أن هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السالفة وتأهلوا الى أن يغفر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود الصلاحية للشئ وقوعه ولقد أظهر الله تعالى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كل ما أخبر عنه بشئ من ذلك فانهم لم يزالوا على أعمال أهل الجنة الى ان فارقوا الدنيا وان قدر صدور شئ من أحدهم بادر الى التوبة ((لئ عن أبى هريرة)) باسناد صحيح ۞ ((ان الله تعالى أعطانى فيما من به على انى أعطيتك فاتحة الكتاب)) وظاهر شرح المناوى كسر همزة انى فانه قدر القول قبلها وعبارته ان قال لى انى أعطيتك ((وهى من كنوز عرشى)) أى المدخرة تحته ((ثم قسمتها بينى وبينك نصفين)) أى قسمين وان تفاوتا فان بعضها ثناء على الله وبعضها دعاء ((ابن الضريس هب عن أنس)) بن مالك ۞ ((ان الله تعالى أعطانى السبع)) أى السور السبع الطوال

انتهى قال مشايخنا ليس فى هذا الحديث تعرض صريحا ولا تلويحا لما يدل على فضل اسمعيل على اسحق فالصواب اه ترشدا فى احد ما الآتى وهو قوله ان الله اصطفى من (٣٤٠) ولد ابراهيم اسمعيل انتهى بخط بعض الفضلاء (قوله من الكلام) أى كلام الآدميين أى اختار ذلك منه وعلمه لاخبار الملائكة (قوله مثل ذلك) أى له مثل ذلك (قوله من قبل نفسه) بأن قصد به الانشاء لا الاخبار وان كان المخبر بالثناء مثنيا لكن لا يثاب مثل من قصد الانشاء وقيل معنى من قبل نفسه انه ليس فى مقابلة نعمة بل خالص لذاته تعالى كذا أجاب الشارح بالجوابين والمعول عليه الاول اذ الذى فى مقابلة نعمة أفضل (قوله ثلاثون الخ) لا ينافى هذا حديث البطاقة وغيره أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله وغيرها وهو الراجح لانه قد يوجد فى المفضول الخ وان العشرين المترتبة على قول لا اله الا الله أعظم كيفا (قوله بالكلام) أى فى الارض واصطفى نبينا بالكلام فى السماء وذلك أرقى لكونه صعد الى محل التجليات (قوله وابراهيم بالخلة) أى قبل نبينا واصطفى نبينا بعده بخلة أرقى منها (قوله ما شئتم الخ) كناية عن اظهار شرفهم والعناية بهم لا الترخيص فسقط استدلال بعض من يدعى التصوف على أن ثم فرقة يباح لها المحرمات (قوله انى أعطيتك) بالكسر أى اذ قال انى الخ (قوله نصفين) أى قسمين قسم متعلق بالثناء على الى اهدنا وقسم متعلق بك وبأمتك لانه دعاء وطلب للهداية والخير من اهدنا الى الآخر فليس المراد النصفين المتساويين لان المتعلق بالله تعالى أكثر بل هو على حد اذا مت كان الناس نصفان (قوله الضريس) بتشديد الراء هكذا قال المناوى مصغرا مشددا انتهى وهو الحافظ يحيى البجلى (قوله أعطانى) أى أنزل على (قوله السبع) أى السور السبع الطوال مكان

من البقرة الى آخر براءة بجعل الانفال وبراءة سورة واحدة ولذا لم يفصل بينهما بسملة فهذه هي الطوال وما بعدها الى قصار أو وسط (قوله مكان) أي بدل التوراة المنزلة على موسى أي متضمنة لمعاني التوراة (قوله الراآت) أي التي أولها المر أو الر ولم يقل الراآت للثقل (قوله الى الطواسين) أي فأولها يونس وآخرها القصص أي أعطاني الراآت والطواسين وما بينهما مما ليس أوله الر أو طس (قوله ماقرأهن نبي قبلي) هذا مشكل لان ماقبل ذلك من السور كذلك فان كان المراد ان هذه السور لم يتضمن معناها ما نزل على الرسل بخلاف ماقبلها فلا اشكال (قوله بالمقام المحمود) أي أقدرني في يوم القيامة على الاتيان بمحامد وثناء عليه تعالى مالم يقدر عليه أحد غيري و بيدي اللواء (قوله والحوض المورود) فيه ان كل نبي له حوض ولا خصوصية وأجيب بأن المراد به الكوثر أو حوض ينزل اليه ماء من الكوثر وحيضان الانبياء ليست من الكوثر (٣٤١) وهذا الحديث لفظه موضوع ومعناه صحيح ثابت بأحاديث أخر (قوله قيامه) أي صلاة التراويح والا فالقيام مطلقا مسنون في غيره (قوله ويقينا) توكيد لاحتسابا ان كان معطوفا عليه وعطف مرادف ان كان معطوفا على ايمانا (قوله وان أؤدبكم) أي مما أدبني أو بما أدبني (قوله يرجع الخبيث) أي فاذا وقعت وسوسة بعد ذلك فهي من النفس لا من الشيطان لان خبره صلى الله عليه وسلم لا يتخلف (قوله ومن اغتسل) أي أراد (قوله بالليل) الباء بمعنى في ومثل الليل النهار وانما خص الليل بالذكر لانه ربما يتوهم ان كشف العورة لا يضر في الظلمة (قوله فاكنسوا) بضم النون (قوله فلا تجعلوا لهم نصيبا) وذلك أن الذي يتعدى على طعامنا كفار الجن وعصاتهم الذين لا يقنعون بما أعطاهم الله تعالى فهم كاللصوص فطلب دفعهم بخلاف الطائع منهم فانه يكتفي بما أعطاه الله من العظام فانه يعود لهم أوفر ما كان كما أن دوابهم قوتها روث دوابنا فتعود لهم أوفر ما كانت من شعير وفول ونحوه (قوله بحب أربعة) أي أكثر من غيرهم وان كان ثم من هو أفضل اذ قد يوجد في المفضول الخ قال العلقمي أما علي ففضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى قيل انه أول من أسلم وابن عم الرسول وأخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على ما فيه من الخلاف بين أهل السنة وأما أبو ذر فهو الغفاري واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أقام بمكة ثلاثين يوما وليلة وأسلم ثم رجع الى بلاد قومه باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى المدينة وصحبه حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم وأما سلمان الفارسي فأصله من فارس من قرية تسمى جي بفتح الجيم وتشديد الياء من قرى أصبهان وكان مجوسيا فلحق براهب ثم راهب وهكذا يصحبهم الى آخر واحد منهم دله على الحجاز وأخبره بظهور النبي صلى الله عليه وسلم وأول مشاهده الخندق وهو الذي أشار به حين جاء الاحزاب ولم يتخلف عن مشهد بعد وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوي القرب من رسول

﴿مكان التوراة﴾ أي بدلها ﴿وأعطاني الراآت﴾ أي السور التي أولها الر أو المر ﴿الى الطواسين مكان الانجيل وأعطاني ما بين الطواسين الى الحواميم مكان الزبور وفضلني﴾ بأن خصني ﴿بالحواميم والمفصل﴾ وهو من الحجرات الى آخر القرآن ﴿ما قرأهن نبي قبلي﴾ يعني ما أنزلت على نبي غيري ﴿محمد بن نصر عن أنس﴾ بن مالك ﴿ان الله تعالى أعطى موسى الكلام﴾ أي كلمه بلا واسطة ﴿وأعطاني الرؤية﴾ أي لوجهه تعالى يعني خصني بها في مقابلة ما خص به موسى ﴿وفضلني بالمقام المحمود﴾ الذي يحمده فيه الاولون والآخرون يوم القيامة ﴿والحوض المورود﴾ يعني الكوثر الذي يرده الخلائق في الحشر قال المناوي وهذا يعارضه الخبر الآتي ان لكل نبي حوضا ﴿ابن عساكر عن جابر﴾ باسناد ضعيف ﴿ان الله تعالى افترض صوم رمضان﴾ أي على هذه الامة ﴿وسننت لكم قيامه﴾ أي صلاة التراويح وقال المناوي الصلاة فيه ليلا ﴿فمن صامه وقامه﴾ أي صام نهاره وقام ليله ﴿ايمانا﴾ أي تصديقا بأنه حق وطاعة ﴿واحتسابا﴾ أي لوجهه تعالى ﴿ويقينا كان كفارة لما مضى﴾ من ذنوبه الصغائر ﴿ن هب عن عبد الرحمن بن عوف﴾ باسناد حسن ﴿ان الله تعالى أمرني ان أعلمكم﴾ بفتح المهملة ﴿مما علمني وان أؤدبكم﴾ مما أدبني فأوصيكم ﴿اذا قمتم على أبواب حجركم﴾ جمع حجرة أي في بيوتكم وأردتم دخولها ﴿فاذكروا اسم الله﴾ أي قولوا بسم الله الرحمن الرحيم ﴿يرجع الخبيث﴾ أي الشيطان ﴿عن منازلكم واذا وضع بين يدي أحدكم طعام﴾ أي ليأكله ﴿فليسم الله حتى لا يشارككم الخبيث﴾ قال المناوي ابليس أو أعم ﴿في أرزاقكم﴾ أي لانكم اذا لم تسموا أكل معكم ﴿ومن اغتسل بالليل فليحاذر عن عورته﴾ أي عن كشفها ﴿فان لم يفعل﴾ بان لم يستر عورته ﴿فاصابه لمم﴾ أي طرف من جنون ﴿فلا يلومن الا نفسه﴾ لانه تسبب فيه بعدم الستر ﴿ومن بال في مغتسله﴾ أي المحل المعد للاغتسال فيه ﴿فاصابه الوسواس﴾ أي بما طار من البول والماء ﴿فلا يلومن الا نفسه﴾ لانه تسبب في ذلك ﴿واذا رفعتم المائدة﴾ أي التي أكلتم عليها ﴿فاكنسوا ما تحتها﴾ من فتات الخبز وبقايا الطعام ﴿فان الشياطين يلتقطون ما تحتها فلا تجعلوا لهم نصيبا في طعامكم﴾ أي لا ينبغي ذلك فانهم اعداؤكم ﴿الحكيم﴾ الترمذي ﴿عن أبي هريرة﴾ ان الله تعالى أمرني بحب أربعة وأخبرني

انه يحبهم)) قالوا بينهم لنا فقال ((على منهم وأبوذر والمقداد وسلمان)) والمراد زيادة الحب لهم لما خصوا به من المناقب والمآثر رضى الله تعالى عنهم أما على ففضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى قيل انه أول من أسلم وابن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبى بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على ما فيه من الخلاف بين أهل السنة وأما أبو ذر فهو الغفارى واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أسلم ثم رجع الى بلاد قومه باذن النبى صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة وصحبه حتى توفى المصطفى صلى الله عليه وسلم وأما المقداد ويقال له المقداد ابن الاسود وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة الكندى واشتهر بالاسود لانه كان فى حجر الاسود بن عبد يغوث فتبناه فنسب اليه وهو قديم الاسلام والصحبة من السابقين وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد مع النبى صلى الله عليه وسلم سائر المشاهد وأما سلمان فهو الفارسى مولى المصطفى كان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوى القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فيأكل منه ((ت ه ك عن بريدة)) قال العلقمى قال فى الكبير حسن غريب ۞ ((ان الله تعالى أمرنى أن ازوج فاطمة من على)) قاله صلى الله عليه وسلم لما خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فردت وزوجه اياها ((طب عن ابن مسعود ان الله تعالى أمرنى أن اسمى المدينة طيبة)) بفتح الطاء وسكون المثناة التحتية وفتح الباء الموحدة أى لطيب أهلها أى طهارتهم من النفاق والشرك ويكره تسميتها يثرب كما تقدم ((طب عن جابر بن سمرة)) ۞ ((ان الله تعالى أمرنى بمداراة الناس)) قال المناوى ندبا أو وجوبا ويدل للوجوب قوله ((كما أمرنى باقامة الفرائض)) أى أمرنى بملاينتهم والرفق بهم فأتألفهم ليدخل من دخل منهم فى الدين ويتقى شر غيره قال المناوى أما المداهنة وهى بذل الدين لصلاح الدنيا فمحرمة وقد امتثل المصطفى أمر ربه فبلغ فى المداراة الغاية التى لا ترتقى وبالمداراة واحتمال الاذى يظهر الجوهر النفسى وقد قيل لكل شئ جوهر وجوهر الانسان العقل وجوهر العقل المداراة فما من شئ يستدل به على قوة عقل الشخص ووفور علمه وحلمه كالمداراة والنفس لا تزال تشمئز ممن لا يحسن المداراة ويستفزه الغضب وبالمداراة تنقطع حمية النفس ويرد طيشها ونفورها ((فر عن عائشة)) باسناد ضعيف ۞ ((ان الله تعالى أنزل الداء والدواء)) أى ما أصاب أحدا داء الا قدر له دواء ((وجعل لكل داء دواء)) أى خلق الله تعالى ذلك وجعله شفاء يشفى من الداء بقدرته تعالى ((فتداووا)) أى ندبا أيها المرضى قال العلقمى وأما من

الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فيأكل منه وكان عطاؤه خمسة آلاف فاذا خرج فرقه وصحبه النبى صلى الله عليه وسلم لهؤلاء المراد بها زيادة المحبة لهم لما خصوا به من المناقب والمآثر رضى الله عنهم اهبحروفه وتوفى أبوذر بالربذة سنة اثنتين وثمانين وصلى عليه ابن مسعود وكان أبوذر عظيما طويلا زاهدا متقللا من الدنيا وكان مذهبه أنه يحرم على الانسان ادخال ما زاد على حاجته وكان قوالا بالحق انتهى علقمى أيضا (قوله انه يحبهم) أى يحسن اليهم (قوله والمقداد) ابن عمرو وأما نسبته الى الاسود بن عبد يغوث فلانه تبناه ورباه فليس أباه حقيقة (قوله وسلمان) وعاش ثلثمائة سنة وخمسين (قوله من على) ولذا خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فأبى وذكر الحديث وعقد عليها لسيدنا على وهو غير حاضر فقبل وأجاب بنفسه وذلك من خصوصياته صلى الله عليه وسلم فلما حضر سيدنا على أعلمه صلى الله عليه وسلم بالحال فقال رضيت فلما علم سيدنا على انه صلى الله عليه وسلم جعل المهر درعه أرسله اليه صلى الله عليه وسلم فرده وأمره ببيعه وبعث الثمن له صلى الله عليه وسلم فجعل ثلثه للطيب وبعثه مع الباقى للسيدة فاطمة رضى الله عنها (قوله طيبة) مؤنث طيب لغة فى طيب فما يتطيب به يقال له طيب بالكسر والفتح وقيل طيبة مخفف طيبة ويكره تسميتها يثرب لما مر وما فى الآية حكاه عن الكفار كما مر (قوله أمرنى) أى وجوبا كما يؤخذ من التشبيه وهذا بحسب أول الامر والا فقد أمر بالغلظة عليهم وقتلهم أينما كانوا واصداعهم آخرا قال تعالى فاصدع بما تؤمر الخ واغلظ عليهم الخ والمداراة هى الملاطفة والرفق فهى غير المداهنة لانها بيع الدين بالدنيا فهى حرام (قوله فتداووا) أى باخبار طبيب عدل فلا ينبغى العمل بالتجربة اذ قد يناسب هذا الدواء مرض هذا دون هذا كما أن البوادى انما يناسبهم الدواء المفرد لكونهم انما يتعاطون الاطعمة غير المركبة وانما الادوية المركبة هى المناسبة للاخلاط الناشئة من الاطعمة المركبة وهذا ليس الحديث قاله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن شخص مريض بمرض الاستسقاء وأن يهوديا يريد مداواته فأبى فسئل ثانيا فأبى فسئل ثالثا فعالجه اليهودى بحضرته صلى الله عليه وسلم وشق بطن الصحابى وأخرج منه حيوانا يشبه الجرو وغسل بطنه غسلا نعما وخاطه فرأى صلى الله عليه وسلم ذلك الصحابى بعد يمشى فى المسجد فقال أأنت فقال نعم وذكر له سبب الشفاء فقال ان الله أنزل الداء الحديث

ليس به مرض فلا يستعمل الدواء لان الدواء اذا لم يجد فى البدن داء يحلله أو وجد داء لا يوافقه أو وجد ما يوافقه ولكن زادت كميته عليه تشبث بالصحة وعبث بها فى الافساد فالتحقيق أن الادوية من جنس الاغذية فمن غالب أغذيتهم مفردات كأهل البوادى فامراضهم قليلة جدا وطبهم بالمفردات ومن غالب أغذيتهم مركبات كاهل المدن يحتاجون الى الادوية المركبة وسبب ذلك أن أمراضهم فى الغالب مركبة وهذا برهان بحسب الصناعة الطبية قاله ابن رسلان ((ولا تداووا بحرام)) بحذف احدى التاءين للتخفيف قال العلقمى وقد استدل الامام أحمد بهذا الحديث وحديث ان الله لم يجعل شفاء أمتى فيما حرم عليها على أنه لا يجوز التداوى بمحرم ولا بشئ فيه محرم كالبان الاتن واللحوم المحرمات والترياق والصحيح من مذهبنا جواز التداوى بجميع النجاسات سوى المسكر لحديث العرنيين فى الصحيحين وان شربوا من أبوالها أى الابل للتداوى كما هو ظاهر الحديث وحديث الباب لا تداووا بحرام ولم يجعل شفاء أمتى فيما حرم عليها محمول على عدم الحاجة بان يكون هناك دواء غيره يغنى عنه ويقوم مقامه من الطاهرات قال البيهقى هذان الحديثان ان صحا فمحمولان على النهى عن التداوى بالحرام من غير ضرورة ليجمع بينهما وبين حديث العرنيين ((د عن أبى الدرداء)) ﷺ ((ان الله تعالى أنزل بركات ثلاثا)) أى من السماء كما فى رواية ((الشاة والنخلة والنار)) يجوز رفع المذكورات بتقدير المبتدا أى هى ونصبها بالبدلية مما قبلها وظاهر شرح المناوى الاقتصار على الرفع وسميت بركات لكثرة نفعها ((طب عن أم هانئ)) وهو حديث ضعيف ﷺ ((ان الله أوحى الى)) قال العلقمى قال ابن رسلان لعله وحى الهام أو برسالة ((ان تواضعوا)) أى بان تواضعوا قال أبو زيد ما دام العبد يظن أن فى الخلق من هو أشر منه فهو متكبر وقيل التواضع الاستسلام للحق وترك الاعراض عن الحكم من الحاكم وقيل هو خفض الجناح للخلق ولين الجانب لهم وقيل قبول الحق ممن كان كبيرا أو صغيرا شريفا أو وضيعا حرا أو عبدا ذكرا أو انثى قال بعضهم رأيت فى المطاف انسانا بين يديه شاكرية يمنعون الناس لاجله عن الطواف ثم رأيته بعد ذلك على جسر بغداد يسأل الناس فعجبت منه فقال لى انى تكبرت فى موضع تتواضع الناس فيه فابتلانى الله بالذل فى موضع ترتفع فيه الناس وقال بعضهم الشرف فى التواضع والعز فى التقوى والحرية فى القناعة ((حتى لا يفخر أحد على أحد)) أى بتعديد محاسنه عليه كبرا وحتى حرف تعليل ((ولا يبغى أحد على أحد)) أى لا يجور وأصل البغى مجاوزة الحد ((م ده عن عياض بن حمار)) بكسر الحاء المهملة ﷺ ((ان الله تعالى أوحى الى)) أى وحى ارسال ((ان تواضعوا)) أى بخفض الجناح ولين الجانب ((ولا يبغى بعضكم على بعض خد ه عن أنس)) ﷺ ((ان الله تعالى أيدنى)) أى قوانى ((باربعة وزراء)) بضم الواو والمد ومنع الصرف ((اثنين)) بالجر بدل مما قبله أى ملكين ((من أهل السماء جبريل وميكائيل)) بالجر بيان لاثنين ((واثنين)) أى رجلين ((من أهل الارض أبى بكر وعمر)) فابو بكر يشبه ميكائيل وعمر يشبه جبريل لشدته وحدته وصلابته فى أمر الله ((طب حل عن ابن عباس)) وهو حديث ضعيف ﷺ ((ان الله تعالى بارك ما بين العريش)) أى بارك فى البقعة أو الارض التى بين العريش بلدة بالشام ((والفرات)) بضم الفاء وخفة الراء النهر المشهور ((وخص فلسطين)) بكسر الفاء وفتح اللام ناحية كبيرة وراء الاردن من أرض الشام فيها عدة مدن منها بيت المقدس ((بالتقديس)) أى التطهير لبقعتها أو أهلها ((ابن عساكر عن زهير)) بالتصغير ((ابن محمد)) المروزى ((بلاغا)) أى قال بلغنا عن رسول الله ذلك ﷺ ((ان الله تعالى بعثنى رحمة مهداة)) بضم الميم وسكون الهاء أى هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب

(قوله أنزل) من السماء بركات سميت هذه بركات لما فيها من كثرة الانتفاع لان الشاة قد تلد أربعا فى بطن وثمر النخلة يقتات بها ويلتذ بها بخلاف غيرها من الشجر وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم دخل على بعض نساء الصحابة أعنى أم هانئ الراوية للحديث فقال لها مالى لا أجد عندك شيأ من البركات فقالت وما البركات فقال صلى الله عليه وسلم ان الله أنزل الخ (قوله أوحى الى) أى وحى ارسال لا وحى الهام أى أرسل الى بان تواضعوا أى بالذلة والخضوع أى مع عدم ملاحظة كون ذلك فضلا واحسانا من التواضع بل الذى ينبغى أن يلاحظ أنه يمكن أن يكون من الهالكين مع اتصافه بصفات الكمال (قوله حمار) بكسر المهملة وبالراء المهملة زاد المناوى المجاشعى تميمى عد فى البصريين له وفادة وعاش الى حدود الخمسين (قوله أيدنى) أى قوانى على ما أريد وهذا الحديث كالسيف القاطع لاعناق الرافضة الذين يكرهون الشيخين (قوله بين) أى فيما بين العريش الخ أى أنزل فى أهلها البركة (قوله فلسطين) اسم واد مشتمل على قرى ومدن منها بيت المقدس ورملة وعسقلان (قوله بالتقديس) أى بزيادة التطهير (قوله مهداة) أى هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب

(قوله الفردوس) هو فى الاصل اسم لكل محل مشتمل على أشجار وأنهار بشرط كون أكثر أشجاره العنب والمراد به هنا اسم موضع أعلى مواضع الجنة قصد من الخبر لا يدخله وهذا لا ينافى أنه يدخل الجنة لكن لا يتنعم فى هذا الموضع العظيم فلا يحتاج الى التقييد بالمستحل (قوله وحظرها) قال المناوى (٣٤٤) أى منعها وحرم دخولها الخ وقال العزيزى أى حرسها انتهى وهذا غيره ولهذا كتب بعض الفضلاء بحل قوله أى العزيزى حرسها لعله حرمها انتهى (قوله سكير) أى كثير السكر (قوله لامتى) أى عن أمتى بدليل ما بعده (قوله أنفسها) بالرفع وهو ظاهر وبالنصب على التجريد بأن يجرد شخصا من نفسه ويحدثها والحاصل أن المراتب خمسة هاجس وخاطر وحديث نفس وهم وعزم فالشئ اذا وقع فى القلب ابتداء ولم يجل فى النفس سمى هاجسا فاذا كان موفقا ودفعه من أول الامر لم يحتج الى المراتب التى بعده فاذا جال أى تردد فى نفسه بعد وقوعه ابتداء ولم يتحدث بفعل ولا عدمه سمى خاطرا فاذا حدثته نفسه بان يفعل أولا يفعل على حد سواء من غير ترجيح لاحدهما على الآخر سمى حديث نفس فهذه الثلاثة لا عقاب عليها ان كانت فى الشر ولا ثواب عليها ان كانت فى الخير فاذا فعل ذلك عوقب أو أثيب على الفعل لا على الهاجس والخاطر وحديث النفس فاذا حدثته نفسه بالفعل وعدمه مع ترجيح الفعل لكن ليس ترجيحا قويا بل هو مرجوح كالوهم سمى هما فهذا يثاب عليه ان كان فى الخير ولا يعاقب عليه ان كان فى الشر فاذا قوى ترجيح الفعل حتى صار جازما مصمما لا يقدر على الترك سمى عزما فهذا يثاب عليه ان كان فى الخير ويعاقب عليه ان كان فى الشر (قوله مالم تتكلم به أو تعمل) ظاهره انه اذا فعل ذلك عوقب على نفس حديث النفس بزيادة على عقاب الفعل وليس مرادا بل المراد أنه اذا حصل الفعل عوقب على نفس الفعل لا على ما قبله فهو كالاستثناء المنقطع

((بعثت برفع قوم)) وهم المؤمنون ((وخفض آخرين)) وهم من أبى واستكبروا ان بلغ من الشرف المقام الافخر يعنى أنه يضع قدرهم ويذلهم باللسان والسنان ((ابن عساكر عن ابن عمر)) بن الخطاب

((ان الله تعالى بنى الفردوس)) أى جنته ((بيده)) أى قدرته ((وحظرها)) أى حرمها ((عن كل مشرك)) أى كافر ((وعن كل مدمن خمر)) أى مداوم لشربها ((سكير)) بشدة الكاف أى مبالغ فى شرب المسكر لا يفتر عنه والمراد المستحل أو هو زجر وتنفير ((هب وابن عساكر عن أنس))

((ان الله تعالى تجاوز لامتى)) فى رواية عن أمتى أى أمة الاجابة ((عما حدثت به أنفسها)) وفى أخرى ما وسوست به صدورها قال العلقمى قال ابن رسلان قال القرطبى رويناه بنصب أنفسها على أنها مفعول حدثت وفى حدثت ضمير هو فاعل حدثت عائد على الامة وأهل اللغة يقولون أنفسها بالرفع على انه فاعل حدثت يريدون بغير اختيارهم قاله الطحاوى اهـ ثم قال قال شيخنا قد تكلم السبكى فى الحلبيات على ذلك كلاما مبسوطا أحسن فيه جدا فقال الذى يقع فى النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الاولى الهاجس وهو ما يلقى فيها ثم جريانه فيها وهو الخاطر ثم حديث النفس وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل أولا ثم الهم وهو ترجيح قصد الفعل ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به فالهاجس لا يؤاخذ به اجماعا لانه ليس من فعله وانما هو شئ ورد عليه لا قدرة له عليه ولا صنع والخاطر الذى بعده كان قادرا على دفعه بصرف الهاجس أول وروده ولكن هو وما بعده من حديث النفس مرفوعان بالحديث الصحيح واذا ارتفع حديث النفس ارتفع ما قبله بطريق الاولى وهذه المراتب الثلاث أيضا لو كانت فى الحسنات لم يكتب له بها أجر أما الاول فظاهر وأما الثانى والثالث فلعدم القصد وأما الهم فقد بين الحديث الصحيح ان الهم بالحسنة يكتب حسنة والهم بالسيئة لا يكتب سيئة وينتظر فان تركها لله كتبت حسنة وان فعلها كتبت سيئة واحدة والاصح فى معناه أنه يكتب عليه الفعل وحده وهو معنى قوله واحدة وان الهم مرفوع ومن هذا يعلم أن قوله فى حديث النفس ((مالم تتكلم به أو تعمل به)) ليس له مفهوم حتى يقال انها اذا تكلمت أو عملت يكتب عليها حديث النفس لانه اذا كان الهم لا يكتب فحديث النفس أولى هذا كلامه فى الحلبيات وقد خالفه فى شرح المنهاج فقال انه ظهر له أى قال السبكى انى ظهر لى الآن المؤاخذة من اطلاق قوله صلى الله عليه وسلم أو تعمل ولم يقل أو تعمله قال فيؤخذ منه تحريم المشى الى معصية وان كان المشى فى نفسه مباحا لكن لانضمام قصد الحرام اليه فكل واحد من المشى والقصد لا يحرم عند انفراده أما اذا اجتمعا فان كان مع الهم عمل لما هو من أسباب المهموم به فاقتضى اطلاق أو تعمل المؤاخذة به قال فاشدد بهذه الفائدة يديك واتخذها أصلا يعود نفعه عليك وقال ولده فى منع الموانع هنا دقيقة نبهنا عليها فى جمع الجوامع وهى أن عدم المؤاخذة بحديث النفس والهم ليس مطلقا بل بشرط عدم التكلم والعمل حتى اذا عمل يؤاخذ بشيئين همه وعمله ولا يكون همه مغفورا وحديث نفسه الا اذا لم يتعقبه العمل كما هو ظاهر الحديث ثم حكى كلام أبيه الذى فى شرح المنهاج والذى فى الحلبيات ورجح المؤاخذة ثم قال فى الحلبيات وأما العزم فالمحققون على أنه يؤاخذ به وخالف بعضهم وقال انه من الهم المرفوع وربما تمسك بقول أهل اللغة هم بالشئ

عزم

عزم عليه والتمسك بهذا غير سديد لان اللغوى لا يتنزل على هذه الدقائق واحتج الاولون بحديث اذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول فى النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فعلل بالحرص واحتجوا أيضا بالاجماع على المؤاخذة بأعمال القلوب كالحسد ونحوه وبقوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم الآية على تفسير الالحاد بالمعصية ثم قال فى آخر جوابه والعزم على الكبيرة وان كانت سيئة فهو دون الكبيرة المعزوم عليها اه وفى الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها صلى الله عليه وسلم لقوله تجاوز فقيه اشعار باختصاصها بذلك بل صرح بعضهم بأنه كان حكم الناسى كالعامد فى الاثم وان كان من الاصر الذى كان على من قبلنا وحاصل كلام الابى عن ابن رشد أنه من خصائص هذه الامة قلت وفى أثناء كلام الحافظ فى الفتح اشارة اليه وقال الدميرى قال الخطابى فى هذا الحديث من الفقه أن حديث النفس وما يوسوس به قلب الانسان لا حكم له فى شئ من الدين وفيه أنه اذا طلق امرأته بقلبه ولم يتكلم به بلسانه فان الطلاق غير واقع والى هذا ذهب عطاء وابن أبى رباح وسعيد وابن جبير والشعبى وقتادة والثورى وأصحاب الرأى وهو قول الشافعى وأحمد واسحق وقال الزهرى اذا عزم على ذلك وقع الطلاق لفظ به أو لم يلفظ والى هذا ذهب مالك والحديث حجة عليه وأجمعوا على أنه لو عزم على الظهار لم يلزمه حتى يلفظ به وهو فى معنى الطلاق وكذلك لو حدث نفسه بالقذف لم يكن قاذفا ولو حدث نفسه فى الصلاة لم يكن عليه اعادة وقد حرم الله الكلام فى الصلاة فلو كان حديث النفس فى معنى الكلام لكانت الصلاة تبطل وأما اذا كتب بطلاق امرأته فقد يحتمل أن يكون ذلك طلاقا لانه قال مالم تتكلم به أو تعمل به والكتابة نوع من العمل وقد اختلف العلماء فى ذلك فقال محمد بن الحسن اذا كتب بطلاق امرأته فقد لزمه الطلاق وكذلك قال أحمد ومالك والاوزاعى اذا كتب وأشهد عليه وله أن يرجع مالم يوجه الكتاب فاذا وجهه اليها فقد وقع الطلاق وعند الشافعى انه اذا كتب ولم يرد به الطلاق لم يقع وفرق بعضهم بين أن يكتب فى بياض و بين أن يكتب على الارض فاوقعه اذا كتبه فيما يكتب فيه من ورق أو لوح ونحوهما وأبطله اذا كتبه على الارض قوله مالم تتكلم به فى القوليات باللسان على وفق ذلك أو تعمل به أى فى العمليات بالجوارح كذلك قال المناوى فلا يؤاخذ بحديث النفس مالم يبلغ حد الجزم وهذا مخصوص بغير الكفر فلو تردد فيه كفر حالا (ق ٤ عن أبى هريرة طب عن عمران بن حصين) ﷺ ان الله تعالى تجاوز لى) أى تجاوز لاجلى (عن أمتى الخطأ) قال العلقمى قال فى المصباح والخطأ مهموز بفتحتين ضد الصواب ويقصر ويمد قال المناوى عن حكمه أو اثمه أو عنهما ومنه ضمان المخطئ بالمال والدية ووجوب القضاء على من صلى محدثا سهوا وان المكره على القتل خرج بدليل منفصل (والنسيان) ضد الذكر والحفظ (وما استكرهوا عليه) أى حملوا على فعله قهرا قال المناوى والمراد رفع الاثم وفى ارتفاع الحكم خلاف والجمهور على ارتفاعه قال العلقمى وحد الاكراه أن يهدد قادر على الاكراه بعاجل من أنواع العقوبات يؤثر العاقل لاجله الاقدام على ما أكره عليه وقد غلب على ظنه أنه يفعل به ما هدده به ان امتنع مما أكرهه عليه وعجز عن الهرب والمقاومة والاستغاثة بغيره ونحوهما من أنواع الدفع ويختلف الاكراه باختلاف الاشخاص والاسباب المكره عليها (ه عن أبى ذر) الغفارى (طب ك عن ابن عباس طب عن ثوبان) قال الحاكم صحيح ﷺ (ان الله تعالى تصدق بفطر رمضان على مريض أمتى) أى مرضا يشق معه الصوم (ومسافرها) سفرا يباح فيه قصر الصلاة فيباح لكل واحد منهما

(قوله الخطا) بالقطع أو الخطاء بالمد وهذا بحسب اللغة وأما الرواية فلم تعلم أى اثمه وحكمه الاما استثنى من الحكم بدليل كالقتل واتلاف المال خطأ فلا اثم فيه لكن الحكم لم يرتفع بل يضمن بالدية والبدل وكذا لو نسى وصلى محدثا لم يرتفع الحكم بل عليه القضاء والذى ارتفع الاثم فقط وكذا لو أكره على اتلاف مال زيد عليه الضمان والذى ارتفع الاثم لا الحكم أما القتل والزنا فلا يرتفع اثمهما ولا حكمهما بالاكراه لدليل قام على ذلك

(قوله تصدق عليكم) أى أمة الدعوة فتصح الوصية من الكافر خلافا لمن خصه بأمة الاجابة وقال لا تصح الوصية من الكافر (قوله عند وفاتكم) أى قرب وفاتكم بأن كانت الوصية فى المرض وخصه مع صحتها حال الصحة لان الانسان حينئذ عاجز عن الاعمال الصالحة فجعل له التصرف فى ثلث ماله الصائر لوارثه لئلا ينقطع عن أعمال الخير بالمرة (قوله على لسان عمر وقلبه) أى هو زائد عن غيره فى ذلك وان كان أفضل منه كأبى بكر اذ قد يوجد فى المفضول الخ فالغالب على سيدنا أبى بكر الرأفة والغالب على سيدنا عمر الشدة فى دين الله تعالى ولذا لما أسلم ووجد المسلمين مختفين فقال ألسنا على الحق يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم بلى فقال ففيم الاختفاء فأمر بالصلاة والطواف جهارا فظهر الاسلام من حينئذ وانما قيل هو زائد الخ لان جميع الصحابة كذلك لا يجرى على ألسنتهم وقلوبهم الا الحق (قوله حم ت عن ابن عمر) عبارة المناوى • حم ت فى المناقب عن ابن عمر انتهى (قوله مثلا للدنيا) أى فلا ينبغى الانهماك على لذاتها الا انها مثل البول والغائط فكما أن الانسان يكره البول والغائط ويحب التباعد عنهما كذلك بعد الموت يكره الدنيا بل أشد من ذلك ويتأسف على انهماكه فى لذاتها لاسيما اذا كان لا يؤدى الزكاة أو يجمعها بغير حق فتصير حينئذ أشد ما يكرهه ويحب التباعد عنه ولذا كان بعض الصوفية يأخذ تلامذته ويذهب بهم الى المزابل ويقول لهم انظروا سكركم ودجاجكم الخ (قوله عن الضحاك بن سفيان) هو أبو سعيد الضحاك بن سفيان بن عوف بن كعب الكلابى صحابى معروف من عمال الرسول صلى الله عليه وسلم قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طعامك قلت اللحم واللبن قال ثم يصير الى ماذا قلت الى ما قد علمت فذكره انتهى مناوى (قوله كلها قليلا) أى بالنسبة للآخرة لانها منقضية (قوله وما بقى منها الا القليل) أى ما بقى من وقت التكلم بهذا الحديث الى الآخر قليل بالنسبة لما قبل ذلك (قوله كالثغب) أى الحوض الذى فيه ماء تشرب منه الناس والبهائم حتى اذا لم يبق الا القليل عافته الانفس وبالوا فيه وكرهوا القرب منه لنتنه ففعله أى فما بقى من الدنيا كما بقى فى هذا الحوض مكدرا منغصا وما ذهب منها كان صافيا كالماء الذى كان فى الحوض أولا لكن زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه من الصافى بل أصفى من جميع الازمنة فظاهر الحديث من أن ما بعد التكلم به من الازمنة داخل فى الكدر ليس مرادا (قوله جعل هذا الشعر نسكا) ليس المراد شعر الرأس خلافا لبعضهم بل المراد بالشعر الاشعار أى جعل هذا الاشعار أى العلامة عبادة والاشعار عبارة عن شق أحد جانبى سنام البعير حتى يسيل دمه ليعرف انه هدى لكن نص عبارة المتبولى فى سياق اسناده الى عمر بن عبد العزيز أنه كتب الى عبيدة بن عبد الرحمن السلمى بلغنى أنك تحلق الرأس واللحية وأنه بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره ثم قال والظلمة اذا نكلوا حلقوا اللحية والرأس وهذا مخالف للشرع فيغير مما فعله الظالمون انتهى من المتبولى باختصار كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نكالا) أى تعذيبا للحيوان لان الظلمة تجعل هذا الشق علامة

الفطر مع وجوب القضاء لكن المسافر بعد تلبسه بالصوم لا يباح له الفطر فى اليوم الاول الا ان تضرر ((ابن سعد فى طبقاته عن عائشة ﴿ض﴾ ان الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم)) أى مكنكم من التصرف فيه بالوصية وغيرها من نحو هبة ووقف قهرا على الوارث وجعل ذلك ((زيادة لكم فى أعمالكم)) قال العلقمى قيل ان ذلك مختص بالمسلمين لانهم الذين يزاد فى أعمالهم فحينئذ لا تصح وصية الكافر وفيه نظر لان أصحابنا اتفقوا على صحة وصيته لانها تصرف فى المال فتصح من كل من له التصرف فى المال وهى تبرع ممن له أهلية التبرع فتصح وصية الذمى والحربى حيث تصح من المسلمين ((• عن أبى هريرة طب عن معاذ وعن أبى الدرداء ﴿ض﴾ ان الله جعل الحق على لسان عمر)) بن الخطاب ((وقلبه)) أى أجراه قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى جعل هنا بمعنى أجرى فعداه بعلى وفيه معنى ظهور الحق واستعلائه على لسانه وفى وضع الجعل موضع أجرى اشعار بأن ذلك خلق ثابت مستقر ((حم ت عن ابن عمر حم د ك عن أبى ذر)) الغفارى ((ع ك عن أبى هريرة طب عن بلال)) المؤذن ((وعن معاوية)) قال الحاكم على شرط مسلم وأقروه ﴿ض﴾ ((ان الله جعل)) وفى رواية ضرب ((ما يخرج من ابن آدم)) من البول والغائط ((مثلا للدنيا)) بخستها وحقارتها فالمطعم وان تكلف الانسان وبالغ فى تحسينه وتطييبه يرجع الى حالة تستقذر فكذا الدنيا المحروص على عمارتها ترجع الى خراب وادبار ((حم طب هب عن الضحاك ابن سفيان ﴿ض﴾ ان الله تعالى جعل الدنيا كلها قليلا وما بقى منها الا القليل كالثغب)) بالمثلثة والغين المعجمة قال فى النهاية بالفتح والسكون الموضع المطمئن فى أعلى الجبل يستنقع فيه ماء المطر وقيل غدير فى غلظ من الارض أو على صخرة ويكون قليلا ((شرب صفوه وبقى كدره)) يعنى الدنيا كحوض كبير ملئ ماء وجعل موردا فجعل الحوض ينقص على كثرة الوارد حتى لم يبق منه الا وشل كدر بالت فيه الدواب وخاضت فيه الانعام فاعتبروا يا أولى الابصار ((ك عن ابن مسعود)) وقال صحيح وأقروه ﴿ض﴾ ((ان الله تعالى جعل هذا الشعر)) أى الاشعار وهو أن يشق احدى جانبى سنام البعير حتى يسيل دمه ليعرف انه هدى ((نسكا)) أى من مناسك الحج ((وسيجعله الظالمون نكالا)) قال المناوى أى ينكلون به الانعام بل الانام

ففعله لغيرذلك حرام ((ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا)) أى قال بلغنا عن رسول الله ذلك ﷺ ((ان الله تعالى جعل لكل نبى شهوة)) أى شيأ يشتهيه ((وان شهوتى فى قيام هذا الليل)) أى الصلاة فيه وهو التهجد ((اذا قمت)) أى الى الصلاة ((فلا يصلين أحد خلفى)) قال المناوى أى فان التهجد واجب على دونكم وهذا كان أولا ثم نسخ ((وان الله جعل لكل نبى طعمة)) بضم الطاء وسكون العين المهملتين أى رزقا ((وان طعمتى هذا الخمس)) أى جعلها الله فى هذا الخمس أو منه قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة كان النبى صلى الله عليه وسلم ينفق منه فى مصالحه ومافضل جعله فى مصالح المسلمين وهذا لا ينافى ماقدمه أى صاحب البهجة من أنه كان له أربعة أخماس الفىء أيضا لانه أراد هنا ما يأخذه له ولاهله وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكنه لم يستأثر به أى من الفىء والغنيمة ((فاذا قبضت)) بالبنا للمفعول أى مت ((فهو لولاة الامر من بعدى)) قال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شئ فان لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل الجمهور على أن ذكر الله سبحانه وتعالى للتعظيم كما فى قوله تعالى والله ورسوله أحق أن يرضوه والمراد قسم الخمس على الخمسة المعطوفين وكأنه قال فان لله خمسه يصرف الى هؤلاء الاخصين به وحكمه بعد باق غير أن سهم الرسول صلى الله عليه وسلم يصرف الى ما كان يصرف اليه من مصالح المسلمين كما فعله الشيخان رضى الله عنهما وقيل الى الامام وقيل الى الاصناف الاربعة وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه سقط سهمه وسهم ذوى القربى بوفاته صلى الله عليه وسلم وصار الكل مصروفا الى الثلاثة الباقية وعن مالك الامر فيه مفوض الى الامام يصرفه الى ما يراه أهم وذهب أبو العالية الى ظاهر الآية فقال يقسم ستة أقسام ويصرف سهم الله تعالى الى الكعبة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام كان يأخذ قبضة فيجعل للكعبة ثم يقسم ما بقى على خمسة وقيل سهم الله لبيت المال وقيل مضموم الى سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل فى سورة الحشر اختلاف فى قسم الفىء فقيل يسدس لظاهر الآية ويصرف سهم الله فى عمارة الكعبة وسائر المساجد وقيل يخمس لان ذكر الله تعالى للتعظيم ويصرف الآن سهم الرسول الى الامام على قول والى العساكر والثغور على قول والى مصالح المسلمين على قول وقيل يخمس خمسة كالغنيمة فانه عليه الصلاة والسلام كان يقسم الخمس كذلك ويصرف الاخماس الاربعة كما يشاء والآن على الخلاف المذكور اه وقال شيخ الاسلام فى شرح المنهج والآية وان لم يكن بها تخميس فانه مذكور فى آية الغنيمة فحمل المطلق على المقيد وكان صلى الله عليه وسلم يقسم له أربعة أخماسه أى الفىء وخمس خمسه ولكل من الاربعة المذكورين معه فى الآية خمس خمس وأما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا ومن الاخماس الاربعة للمرتزقة ((طب عن ابن عباس)) وهو حديث قال المناوى فى اسناده مقال ﷺ ((ان الله تعالى جعل للمعروف)) هو اسم لكل ماعرف من الطاعة وندب من الاحسان وتقدم أن المعروف ماعرفه الشرع أو العقل بالحسن ((وجوها من خلقه)) أى الآدميين ((حبب اليهم المعروف)) أى نفسه ((وحبب اليهم فعاله)) أى فعلهم له مع غيرهم ((ووجه)) بالتشديد ((طلاب)) جمع طالب ((المعروف اليهم)) أى الى قصدهم وسؤالهم ((ويسر عليهم اعطاءه)) أى سهل عليهم ويسر لهم أسبابه ((كما يسر الغيث الى الارض الجدبة)) بسكون الدال المهملة أى القليلة المطر ((ليحييها ويحيى بها أهلها)) وفى نسخ به والظاهر رجوع الضمير للغيث لكن رجعه المناوى للنبات ونسخة بها على حذف مضاف

على تمييز ملكهم من ملك غيرهم فهو بالنسبة اليهم وبال وبالنسبة للمحتاج نسك وعبادة (قوله شهوة) أى أمرا تميل نفسه اليه وتكون فيه قرة عينه (قوله فلا يصلين) اى لانه لا يطلب الاقتداء فى التهجد (قوله أيضا فلا يصلين أحد خلفى) هذا كان أولا ثم نسخ بقضية عبد الله بن عباس رضى الله عنهما حين صلى خلفه صلى الله عليه وسلم بالليل انتهى كذا بخطاج (قوله طعمة) أى رزقا يتعاطى الانفاق منه وطعمة بضم الطاء وسكون العين المهملتين وقوله وان طعمتى هذا الخمس أى من الفىء والغنيمة أى جعلها الله تعالى فى هذا الخمس أو منه قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة كان صلى الله عليه وسلم ينفق منه فى مصالحه ومافضل جعله فى مصالح المسلمين وهذا لا ينافى مذهبه أى صاحب البهجة من انه كان له أربعة أخماس الفىء أيضا لانه أراد هنا ما يأخذه له ولاهله وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكن لم يستأثر به انتهى من العزيزى (قوله لولاة الامر من بعدى) أى ليصرفوه فيما كنت أصرفه من المصالح لا أنه ملكهم (قوله للمعروف) أى ما عرفه الشرع واستحسنه من الطاعات كصلة الرحم وبذل المال لمن يستحقه (قوله وجوها) أى ذوات جمع وجه بمعنى الذات (قوله طلاب) جمع طالب مرادا به المبالغ فى الطلب (قوله الجدبة) أى الجافة التى لا تنبت لعدم الغيث (قوله ويحيى به أهلها) فى نسخة وتحيا

(قوله بغض) بالتشديد وكذا حظر وعبارة المناوي حظر بالتشديد انتهى قال بعض مشايخنا قوله بالتشديد ينظر فيه فان يكن رواية فهو مقبول والا فالتشديد لم ينقله أهل اللغة انتهى كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي (قوله كما يحظر) أي الله تعالى الغيث الخ ليهلكها المراد باهلاك الارض منع المطر عنها لتصير جافة لا تنبت (قوله لامتنا) ظاهره أنه من خصوصيات هذه الامة مع انه ورد ان السلام تحية آدم وذريته (قوله لاهل ذمتنا) ظاهره جواز ابتداء الذمي بالسلام وبه أخذ بعض السلف والجمهور على منعه وحملوه على حال الضرورة ومع ذلك يقصد بالسلام اسمه تعالى أي السلام رقيب عليكم وكتب الشيخ عبد البر على قوله وأمانا لاهل ذمتنا انظر معناه فان المحشي لم يتكلم عليه ويحتمل انه نسخ أو كان على بعض الافراد تأليفا لهم انتهى وكتب أيضا ما نصه سيأتي أن السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع (٣٤٨) في الارض فأفشوا السلام بينكم خد عن أنس ولا دليل في الاحاديث على تجويز

أي بنباتها ((وان الله تعالى جعل للمعروف أعداء من خلقه بغض اليهم المعروف وبغض اليهم فعاله وحظر عليهم اعطاءه)) أي منع أيديهم وكفها عنه وعسر عليهم أسبابه ((كما يحظر)) وفي نسخة حظر ((الغيث عن الارض الجدبة ليهلكها ويهلك بها أهلها)) الظاهر رجوع الضمير للارض وفي نسخة به أي الحظر ((وما يعفو الله أكثر)) قال المناوي يعني أن الجدب يكون بسبب عملهم القبيح ومع ذلك فالذي يغفره الله أكثر مما يؤاخذهم به ((ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن أبي سعيد)) الخدري باسناد ضعيف لكن له جوابر ۞ ((ان الله جعل السلام تحية لامتنا)) أي أمة الاجابة ((وأمانا لاهل ذمتنا)) أخذ به بعض السلف فجوزا بتداء أهل الذمة بالسلام ومنعه الجمهور وحملوا الحديث على حال الضرورة بأن خاف ترتب مفسدة في دين أو دنيا الو تركه وكان نفطويه يقول اذا سلمت على ذمي فقلت أطال الله عمرك وأدام سلامتك فانما أريد به الحكاية أي ان الله فعل بذلك الى هذا الوقت ((طب هب عن أبي أمامة)) وهو حديث ضعيف ((ان الله جعل البركة في السحور)) أي أكل مريد الصوم بعد نصف الليل بنية التقوى عليه ((والكيل)) أي ضبط الحب واحصائه بالكيل ((الشيرازي في الالقاب عن أبي هريرة)) ۞ ((ان الله جعل عذاب هذه الامة في الدنيا القتل)) أي أن يقتل بعضهم بعضا وجعله كفارة لما اجترحوه ((حل عن عبد الله بن يزيد الانصاري)) باسناد ضعيف ۞ ((ان الله تعالى جعل ذرية كل نبي في صلبه)) أي في ظهره ((وجعل ذريتي في ظهر علي بن أبي طالب)) أي أولاده من فاطمة دون غيرها فمن خصائصه صلى الله عليه وسلم أن أولاد بناته ينتسبون اليه ((طب عن جابر خط عن ابن عباس)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى جعلها لك لباسا)) خطاب لرجل أي جعل زوجتك لباسا لك ((وجعلك لها لباسا)) لانه لما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل منهما على صاحبه شبها باللباس أو لان كلا منهما يستر حال صاحبه ويمنعه من الفجور ((وأهلي يرون عورتي وأنا أرى ذلك منهم)) أي يحل لهم مني ويحل لي منهم رؤيتها فلا ينافي قول عائشة ما رأيت منه ولا رأى مني ((ابن سعد طب عن سعد بن مسعود)) ۞ ((ان الله تعالى جعلني عبدا كريما)) أي متواضعا سخيا ((ولم يجعلني جبارا)) أي متكبرا ((عنيدا)) أي جائرا باغيا راد الحق وسببه كما في ابن ماجه عن عبد الله بن بسر قال أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثا رسول الله صلى الله عليه وسلم

السلام على أهل الذمة لكن يحصل لهم الامان منا ما دامت هذه التحية بيننا اذ ما دام ذلك الحال فنحن ذوو أمان وذمة وأمان لانفسنا وأهل ذمتنا والا فلا اذ وصولنا الى حالة يجمع فيها على ترك السنن المقصودة حالة خيانة في أمانة نبيه صلى الله عليه وسلم ويحتمل أنه أمان لاهل ذمتنا اذا سلموا علينا لانا نقول في جوابهم وعليكم أي مثل ما قلتم ويحتمل أن يكون المراد بامان الخ أي اذا قصدنا أمانهم بذلك انتهى بحروفه (قوله في السحور) أي تناوله (قوله والكيل) أي فينبغي للشخص أن يكيل نحو القمح والفول الذي يضعه في بيته ويخرج منه شيأ فانه سبب للبركة ولا يجعله جزافا (قوله القتل) ولذا وقع أن ملكا قتل جماعة خرجوا عليه وجيء له برؤسهم فقال بعض الحاضرين الى النار فقال شخص من أين لك ذلك اذ يحتمل أن قتلهم تطهير لهم وان كانوا عصاة بالخروج على الامام وذكر الحديث (قوله جعل ذريته) أي أصل ذريته الخ اذ لا تسمى ذرية الا بعد انفصال قال الزمخشري الذرية من الذر أي التفريق لان الله تعالى ذرهم في الارض أو من الذرء بمعنى الخلق وقد يطلق على النساء كقول عمر حجوا بالذرية أي النساء انتهى مناوي (قوله لك لباسا) أي كاللباس في الاستتار فان كلا من الزوجين لباس الآخر أي سبب في عفة الآخر وستره عن الفواحش (قوله يرون عورتي) انظره مع قولهم ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه من نظر عورته فقد حصل له العمى ويمكن أن يجاب بانه لبيان الجواز وان لم يقع لقول عائشة ما رأيت منه ولا رأى مني أو المراد بالعورة ما عدا السوأتين كذا بخط الاجهوري (قوله ابن مسعود) قال المناوي هو أبو جحيفة بن مسعود الانصاري قال الذهبي له ذكر وصحبة وفي التقريب قيل صحبة أو رؤية وروايته مرسلة انتهى (قوله جعلني عبدا كريما الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين جيء له بقصعته المسماة بالغراء التي جعلت للثريد واذا ملئت لم يرفعها الا أربعة رجال فحين جيء بها جثى صلى الله عليه وسلم على ركبتيه فقال له بعض الاعراب ما هذه الجلسة أي ولم

فجلس متربعا فذكر الحديث (قوله عن عبد الله بن بسر) له ولابيه صحبة زارهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكل عندهم ودعا لهم
قال كان لرسول الله قصعة يقال لها الغراء يحملها أربعة رجال فلما أصبحوا وسجدوا الضحى أتى بتلك القصعة قد أثرد فيها فالتفوا
عليها فلما كثروا جثى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال أعرابي ماهذه الجلسة فذكره ثم قال كلوا من جوانبها وذروا ذروتها يبارك
لكم فيها انتهى (قوله يحب الجمال) أي التجمل في الهيئة ولذا يطلب تأخير (٣٤٩) نحو الزيات في آخر المسجد لئلا يتضرر به من يقربه

وسلم على ركبتيه يأكل فقال أعرابي ماهذه الجلسة فقال ان الله فذكره ((د ه عن عبد الله بن بسر)) بضم الموحدة وسكون المهملة ورجاله ثقات ۞((ان الله تعالى جميل)) أي له الجمال المطلق جمال الذات وجمال الصفات وجمال الافعال وقيل انه بمعنى ذي النور والبهجة أي مالكهما وقيل معناه جميل الافعال بكم والنظر اليكم يكلفكم اليسير ويعين عليه ويثيب عليه الجزيل ((يحب الجمال)) أي يحب منكم التجمل في الهيئة وعدم اظهار الحاجة لغيره والعفاف عمن سواه وسببه وتتمته وذكر التتمة في الكبير كما في مسلم عن عبد الله ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال ((م ت عن ابن مسعود طب عن أبي أمامة)) الباهلي ((ك عن ابن عمر)) بن الخطاب ((وابن عساكر)) في تاريخه ((عن جابر)) بن عبد الله ((وعن ابن عمر)) باسانيد جيدة ۞((ان الله تعالى جميل يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده)) في تحسين الهيئة والانفاق والشكر ((ويبغض البؤس)) أي سوء الحال ((والتباؤس)) أي اظهار الفقر والفاقة والمسئلة ((هب عن أبي سعيد)) الخدري ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ۞((ان الله تعالى جميل يحب الجمال سخي يحب السخاء نظيف يحب النظافة)) قال المناوي لان من تخلق بشئ من صفاته أي غير المختصة به ومعاني أسمائه الحسنى كان محبوبا له مقربا عنده وانما قيدت الصفات بغير المختصة به سبحانه وتعالى لئلا يرد دعوى الكبر والعظمة ((عد عن ابن عمر)) بن الخطاب واسناده ضعيف ۞((ان الله تعالى جواد)) بالتخفيف أي كثير الجود والعطاء ((يحب الجود)) أي سهولة البذل والانفاق في طاعته ((ويحب معالي الاخلاق)) أي مكارمها وحسنها ((ويكره سفسافها)) بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة أي رديئها وحقيرها وأصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل والتراب اذا أثير ((هب عن طلحة بن عبيد الله)) بالتصغير ((حل عن ابن عباس ۞ ان الله تعالى حرم من الرضاع ما حرم من النسب)) والتحريم بالرضاع له شروط مذكورة في كتب الفقه منها كون ذلك خمس رضعات وكون الطفل لم يبلغ حولين وكون اللبن انفصل من أنثى بلغت تسع سنين قمرية تقريبا ((ت عن علي)) قال الترمذي حديث حسن صحيح ۞((ان الله تعالى حرم الجنة)) أي دخولها مع السابقين الاولين ((على كل مراء)) هو من يعمل لغير الله بأن خلط في عمله غير وجه الله كحب اطلاع الناس على عمله واضراره بدينه ((حل فر عن أبي سعيد)) وهو حديث ضعيف ۞((ان الله تعالى حرم عليكم عقوق الامهات)) بضم العين المهملة من العق وهو القطع يقال عق والده اذا آذاه وعصاه وهو ضد البر به والمراد به صدور ما يتأذى به الاصل من فرعه من قول أو فعل الا في شرك أو معصية مالم يتعنت الاصل وانما خص الامهات وان كان عقوق الآباء وغيرهم من ذوي الحقوق عظيما فلعقوق الامهات

فقول من يدعي التصوف المطلوب تنظيف القلوب بدل الثياب جهل بسنته صلى الله عليه وسلم اذ يطلب تنظيفهما معا (قوله ان الله تعالى جميل يحب الجمال) تتمته كما في الكبير ومسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال ان الله جميل يحب الجمال انتهى عزيزي زاد مسلم الكبر بطر الحق وغمط الناس وكذا الترمذي لكن بدل الطاء صادا ومعناهما احتقار الناس انتهى (قوله أن يرى أثر نعمته على عبده) أي في تحسين الهيئة والانفاق والشكر انتهى عزيزي قال المناوي أي فهو تارة يكون بالقال وتارة يكون بالحال وتارة يكون بالفعال انتهى (قوله سخي الخ) يؤخذ منه جواز اطلاق السخي على الله تعالى ولم يتعرض له الشراح فتمسك به حتى ترى ما يخالفه لكن هذا حديث ضعيف فلا يثبت به ذلك (قوله معالي الاخلاق) أي الصفات كالكرم والحلم (قوله سفسافها) السفساف في الاصل ما يتطاير من غبار الدقيق عند نخله أو من غبار الطريق عند ثورات الريح
والمراد به هنا الصفات القبيحة كالكبر وسفسافها بفتح السين وكسرها (قوله عن طلحة بن عبيد الله) أي ابن كريز قال الزين العراقي ولعل المصنف ظن أنه طلحة الصحابي فوهم ولم يصب (قوله ت عن علي) قال علي يا رسول الله هل لك في بنت عمك حمزة فانها أجمل فتاة في قريش فقال أما علمت ان حمزة أخي من الرضاعة ثم ذكره انتهى (قوله مراء) أي قاصد بعبادته ثناء الناس أو اعطاءهم له شيأ من الدنيا (قوله عقوق) أي أذية الامهات ان كان بغير حق والا كأن أمر أمه وان علت بأمر واجب أو نهاها عن منكر فتأذت بذلك أو أمرته بطلاق زوجته فامتنع فتأذت فلا حرمة عليه وخص الامهات لان الام لها ثلثا البر أو لان الرجل لقوة عقله لا يخاف عقوقه كالام

من يد فى القبح ولات العقوق لهن أسرع من الآباء لضعف النساء ولينبه على أن بر الام مقدم على بر الاب ((ووأد البنات)) بفتح الواو وسكون الهمزة هو دفنهن بالحياة وكان أهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة فيهن ويقال ان أول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمى وكان بعض أعدائه أغار عليه فأخذ بنته فاتخذها لنفسه ثم حصل بينهم صلح فخير ابنته فاختارت زوجها فآلى على نفسه أن لا يولد له بنت الا دفنها حية فتبعته العرب على ذلك وكان فريق من العرب يأتون قتل أولادهم مطلقا أى سواء كانوا ذكورا أو اناثا خشية الفقر أو اعدم ما ينفقه وكان صعصعة بن ناجية التميمى وهو جد الفرزدق همام بن غالب بن صعصعة أول من فدى الموؤدة وذلك أنه كان يعمد الى من يريد من يفعل ذلك فيفدى الولد منه بمال يتفقان عليه والى ذلك أشار الفرزدق بقوله

وجدى الذى منع الوائدات * وأحيى الوئيد فلم يوأد

وهذا محمول على الفريق الثانى وقد بقى كل من قيس وصعصعة الى أن أدركا الاسلام ولهما صحبة وانما خص البنات بالذكر لانه كان الغالب من فعلهن لان الذكر مظنة القدرة على الاكتساب وكانوا فى صفة الوأد على طريقتين احداهما أنه يأمر امرأته اذا اقترب وضعها أن تطلق على حفيرة فان وضعت ذكرا أبقته وان وضعت أنثى طمتها فى الحفيرة وهذا اللائق بالفريق الاول ومنهم من كان اذا صارت البنت سداسية يقول لامها طيبيها وزينيها لازور بها أقاربها ثم يبعد بها فى الصحراء حتى يأتى البئر فيقول لها انظرى فيها ويدفعها من خلفها ويطمها وهذا اللائق بالفريق الثانى ((ومنعا)) قال المناوى بسكون النون منونا وغير منون ((وهات)) بكسر المثناة الفوقية فعل أمر من الايتاء أى منع ما أمر باعطائه وطلب ما لا يستحق أخذه وقيل كنى بهما عن البخل والمسئلة فكره أن يمنع الانسان ما عنده ويسأل ما عند غيره ((وكره لكم قيل وقال)) أى قيل كذا وقال فلان كذا مما يتحدث به من فضول الكلام قاله المناوى وقال العلقمى قال فى الفتح فى رواية الشعبى كان ينهى عن قيل وقال كذا للاكثر فى جميع المواضع بغير تنوين ووقع فى رواية الكشميهنى هنا قيلا وقالا والاشهر الاول وقال الجوهرى قيل وقال اسمان وأشار الى الدليل على ذلك بدخول الالف واللام عليهما وقال المحب الطبرى فى قيل وقال ثلاثة أوجه أحدها أنهما مصدران للقول تقول قلت قولا وقيلا وقالا والمراد فى الحديث الاشارة الى كراهة كثرة الكلام لانها تؤل الى الخطا قال وانما كرره للمبالغة فى الزجر عنه ثانيها انه أراد حكاية أقاويل الناس والبحث عنها ليخبر عنها فيقول قال فلان كذا وقيل له كذا فالنهى عنه اما للزجر عن الاكثار منه واما لشئ مخصوص وهو ما يكرهه المحكى عنه ثالثها ان ذلك حكاية الاختلاف فى أمور الدين كقوله قال فلان كذا ومحل كراهة ذلك ان يكثر من ذلك بحيث لا يؤمن مع الاكثار من الزلل اذ هو مخصوص بمن يفعل ذلك من غير تثبت ولكن يقلد من سمعه ولا يحتاط له قلت ويؤيد ذلك الحديث الصحيح كفى بالمرء اثما أن يحدث بكل ما سمع أخرجه مسلم وفى شرح المشكاة قوله قيل وقال من قولهم قيل كذا وقال كذا وبناؤهما على كونهما فعلين محكيين متضمنين الضمير واعرابهما على اجرائهما مجرى الاسماء خاليين من الضمير ومنه قوله انما الدنيا قيل وقال وادخال حرف التعريف عليهما فى قوله ما يعرف القال من القيل لذلك ((وكثرة السؤال)) أى عن أحوال الناس أو عما لا يعنى أو عن المسائل العلمية امتحانا وفخرا وتعاظما قال العلقمى قال النووى فى شرح مسلم اتفق العلماء على النهى عن السؤال من غير ضرورة قال واختلف أصحابنا فى سؤال القادر على الكسب على وجهين أصحهما التحريم لظاهر الاحاديث

(قوله ووأد البنات) أى دفنهن أحياء ومثلهن الذكور وخصهن لانه الواقع من الجاهلية وأصل ذلك أن عاصما كان له بنت فغار عليه عدوه فلكه وأخذ بنته واستعرسها ثم تصالحا فخيرت بنته بين زوجها وأبيها أى خيرها باتفاق الخصمين فاختارت زوجها فحلف عاصم أنه متى جاءته بنت دفنها حية ففعل ذلك واتبعته العرب فى ذلك وهم فى ذلك قسمان قسم يحفر حفيرة للمرأة تلد فيها فاذا ولدت ذكرا أخرجوه وان ولدت أنثى أهالوا عليها التراب وقسم يصبر على الانثى حتى تقارب البلوغ لينتظر موتها فان لم تمت وقاربت البلوغ ذهبوا بها الى بئر وقالوا لها انظرى على قصد التفرج فاذا نظرت دفعوها من أسفلها وألقوها وهناك قسم يقتل أولاده ذكورا واناثا خوفا عليهم من الفقر قال تعالى ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق (قوله ومنعا وهات) أى وحرم منعا وهات أى منع اخراج المال الواجب كالزكاة وهات أى طلب أخذ الصدقة بصورة الفقر مع أنه غنى فى الباطن فانه حرام أو المراد حرم منع السائل الصدقة المتطوع بها وهات طلب الصدقة وان كان فقيرا ويكون المراد بحرم التنفير من ذلك أو يقدر وكره منعا وهات وينبغى الوقف على هات بالسكون كالبنات مراعاة للسجع وان لم يقصده صلى الله عليه وسلم لانه من الفصاحة (قوله قيل وقال) يحتمل انهما فعلان ويحتمل انهما اسمان والاصل قيلا وقالا فحذف تنوينهما لنية لفظ المضاف اليه أى قيل كذا وقال كذا أى كره صرف العبد وقته فى كثرة الكلام فيما لا يعنى (قوله وكثرة السؤال) عن أحوال الناس ولو نحو أين كنت لانه ربما كان فى موضع لا يريد اعلامه به فيسكت ولا يجيبه فيحقد عليه أو أنه

الاحاديث والثانى يجوز مع الكراهة بشروط ثلاثة أنه لا يلح ولا يذل نفسه زيادة على ذل السؤال ولا يؤذى المسؤل فان فقد شرط من ذلك حرم اهـ اما السؤال عند الحاجة فلا حرمة فيه ولا كراهة ﴿تنبيه﴾ جميع ما تقدم اذا سأل لنفسه فاما اذا سأل لغيره فالذى يظهر أيضا انه يختلف باختلاف الاحوال ﴿واضاعة المال﴾ أى صرفه فيما لا يحل أو تعريضه للفساد وأما التوسع فى المطاعم والملابس فان كان باقتراض ولا يرجو وفاء حرم والا فلا ﴿ق عن المغيرة بن شعبة﴾ ﴿ان الله تعالى حرم على الصدقة﴾ فرضها ونفلها ﴿وعلى أهل بيتى﴾ وهم مؤمنو بنى هاشم والمطلب أى حرم عليهم صدقة الفرض فقط لانها أوساخ الناس ﴿ابن سعد عن الحسن بن على﴾ أمير المؤمنين ﴿ان الله تعالى حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا﴾ ندبا متوكلين معتمدين فى حصول الشفاء على الله تعالى ولو بنجس لا يقوم الطاهر مقامه ما عدا الخمر ﴿حم عن أنس﴾ قال المناوى ورجاله ثقات ﴿ان الله تعالى حيى﴾ هو بكسر الياء الاولى والتنوين والحياء تغير وانكسار يعترى الانسان من خوف ما يعاب به ويذم والتغير لا يقال الا فى حق الجسم لكنه لوروده فى الحديث يؤول وجوبا بما هو قانون فى امثال هذه الاشياء اذ كل صفة تثبت للعبد مما يختص بالاجسام فاذا وصف الله بذلك فذاك محمول على نهايات الاغراض لا على بدايات الاعراض مثاله أن الحياء حالة تحصل للانسان لكن لها مبتدا ومنتهى أما المبتدا فهو التغير الجسمانى الذى يلحق الانسان من خوف أن ينسب الى القبيح وأما النهاية فهو أن يترك الانسان ذلك الفعل فاذا ورد الحياء فى حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذى هو مبتدا الحياء ومقدمته بل ترك الفعل الذى هو منتهاه وغايته وكذلك الغضب له مقدمة وهى غليان دم القلب وشهوة الانتقام وله غاية وهى انزال العقاب بالمغضوب عليه ﴿ستير﴾ بكسر السين المهملة وتشديد المثناة الفوقية المكسورة فعيل بمعنى فاعل أى ساتر العيوب والقبائح أو بمعنى مفعول أى هو مستور عن العيون فى الدنيا ﴿يحب الحياء والستر﴾ بفتح السين أى يحب من فيه ذلك ولهذا جاء فى الحديث الحياء من الايمان وجاء أيضا من ستر مسلما ستره الله ﴿فاذا اغتسل أحدكم فليستتر﴾ أى وجوبا ان كان ثم من يحرم نظره لعورته وندبا فى غير ذلك واغتساله عليه الصلاة والسلام عريانا لبيان الجواز قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا تغتسل بالبراز بفتح الموحدة هو الفضاء الواسع فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال نبى الله صلى الله عليه وسلم ان الله فذكره وقوله فصعد المنبر فحمد بكسر العين والميمين من المنبر وحمد اهـ ﴿حم د ن عن يعلى بن أمية﴾ باسناد حسن ﴿ان الله تعالى حيى﴾ بكسر الياء والتنوين ﴿كريم﴾ قال العلقمى قال فى النهاية الكريم هو الجواد المعطى الذى لا ينفد عطاؤه وهو الكريم المطلق والكريم الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل ﴿يستحيى﴾ عينه ولامه حرفا علة ﴿اذا رفع الرجل﴾ أى الانسان ﴿اليه يديه﴾ أى سائلا متذللا حاضر القلب حلال المطعم والمشرب كما يفيده خبر مسلم ﴿أن يردهما صفرا﴾ بكسر الصاد المهملة وسكون الفاء وراء مهملة أى خاليتين ﴿خائبتين﴾ من عطائه فيه استحباب رفع اليدين فى الدعاء ويكونان مضمومتين لما روى الطبرانى فى الكبير عن ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم اذا دعا ضم كفيه وجعل بطونهما مما يلى وجهه ذكره ابن رسلان ﴿حم د ت ه ك عن سلمان﴾ الفارسى قال الترمذى حسن غريب ﴿ان الله تعالى ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنزه الذى تحت العرش﴾ وأولهما آمن الرسول وورد من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأتاه عن قيام الليل ﴿فتعلموهن وعلموهن

يجيبه بغير الواقع فيكون حاملا له على الكذب (قوله عن المغيرة بن شعبة) زاد المناوى ابن مسعود الثقفى الصحابى المشهور انتهى (قوله حيث خلق الداء) أى على أى حال وفى أى مكان وأى زمان خلق الداء خلق معه الدواء المناسب له عرفه من عرفه وجهله من جهله فتداووا أى باخبار الطبيب العارف مع ملاحظة أنه سبب وان الذى يشفى حقيقة هو الله تعالى (قوله حيى) بياءين من الحياء وهو فى الاصل انقباض النفس عن فعل القبيح خوف العار وهذا مستحيل عليه تعالى فالمراد غايته وهو حب فعل الامور المحمودة (قوله حيى) بكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية كما فى الواعظ والمتبولى (قوله يحب الحياء) أى من اتصف به الا فى الحق فلا يجوز لشخص رأى عالما مثلا يفعل منكرا أن يتركه حياء منه (قوله والستر) أى فاذا رأى شخصا يفعل منكرا نهاه وستر عليه بأن لا يتحدث بذلك (قوله اذا رفع الرجل) أى الانسان ولو أنثى وهذا رد على من قال لا يطلب رفع اليدين فى الدعاء والمراد اذا رفع الرجل المستوفى لشروط الدعاء حتى اذا لم يستجب له اتهم نفسه بفقد الشروط (قوله بآيتين) ان كان أولهما آمن الرسول فاول الثانية لا يكلف الله نفسا الخ وان كان أولهما لله ما فى السموات فاول الثانية آمن الرسول والاخذ بهذا أحوط وقد ورد حديث بأن من قرأهن بعد العشاء كتب له ثواب مثل ثواب من قام الليل تهجدا وان كان من تهجد بالفعل أكمل فينبغى للعاقل أن لا يهمل ذلك وتسمية ما ذكر آيتين بحسب العرف وان كانتا فى الاصطلاح آيات متعددة ولذا قال صلى الله عليه وسلم فتعلموهن وعلموهن ولم يقل فتعلموهما وعلموهما فهو على حد وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا هذان خصمان

نساءكم وابناءكم)) قال المناوي جمعه آي وأتى بضمير الجمع باعتبار الكلمات ((فانهما)) أي الآيتين ((صلاة)) أي رحمة عظيمة ((وقرآن ودعاء)) أي يشتملان على ذلك كله ((لك عن أبي ذر ۞ ان الله تعالى خلق الجنة بيضاء)) أي نيرة مضيئة قال المناوي وتربتها وان كانت من زعفران وشجرها وان كان أخضر لكنه يتلألأ نورا ((وأحب شيء الى الله البياض)) وفي نسخة اليه فالبسوه أحياءكم وكفنوا فيه موتاكم ((البزار عن ابن عباس)) قال المناوي ضعيف لضعف هشام بن زياد ۞ ((ان الله تعالى خلق خلقه في ظلمة فألقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور يومئذ اهتدى ومن أخطأه)) ذلك النور ((ضل)) الظاهر أن من اسم بمعنى بعض فاعل أصابه أي فمن أصابه بعض ذلك النور يومئذ اهتدى ومن أخطأه ذلك النور ضل ويحتمل أنها صلة والفاعل ذلك النور قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي أي خلق الثقلين من الجن والانس كائنين في ظلمة النفس الامارة بالسوء المجبولة بالشهوات الرديئة والاهواء المضلة والنور الملقى عليهم ما نصب من الشواهد والحجج وما أنزل عليهم من الآيات والنذر فمن شاهد آيته فهو الذي اصابه ذلك النور فخلص من تلك الظلمة واهتدى ومن لم يشاهد آيته بقي في ظلمات الطبيعة متحيرا ويمكن أن يحمل قوله خلق خلقه على خلق الذر المستخرج من صلب آدم عليه السلام فعبر بالنور عن الالطاف التي هي مباشر صبح الهداية واشراق لمعان برق العناية ثم أشار بقوله أصاب وأخطأ الى ظهور أثر تلك العناية في الازل من هداية بعض وضلالة بعض اه وخرج بالثقلين الملائكة فانهم خلقوا من نور ((حم ت لك عن عمرو)) بن العاص وهو حديث صحيح ۞ ((ان الله تعالى خلق آدم من قبضة)) من متعلقة بخلق فهي ابتدائية أي ابتدأ خلقه من قبضة ((قبضها من جميع الارض)) أي من جميع أجزائها قال المناوي وهذا تخييل لعظمته تعالى شأنه وأن كل المكنونات منقادة لارادته فليس ثم قبضة حقيقة أو المراد أن عزرائيل قبضها حقيقة بأمره تعالى اه وقال العلقمي قال ابن رسلان ظاهره أنه خلق من الارض الاولى وهو خلاف ما ذهب اليه وهب من أنه خلق رأس آدم من الاولى وعنقه من الثانية وصدره من الثالثة ويديه من الرابعة وبطنه من الخامسة وفخذيه ومذاكيره وعجزه من السادسة وساقيه وقدميه من السابعة وقال ابن عباس خلق الله آدم من أقاليم الدنيا فرأسه من تربة الكعبة وصدره من تربة الدهناء وبطنه وظهره من تربة الهند ويديه من تربة المشرق ورجليه من تربة المغرب وقال غيره خلق الله تعالى آدم من ستين نوعا من أنواع الارض من التراب الابيض والاسود والاحمر والاصفر ((فجاء بنو آدم على قدر الارض)) أي على نوعها

(قوله وأبناءكم) أي وشدمكم وكل من رغب في التعليم (قوله صلاة) أي رحمة لما فيها من النص على رفع الاصر عن هذه الامة (قوله وقرآن) أي لفظ منزل عليه صلى الله عليه وسلم متعبد بتلاوته الخ كغيرهما (قوله ودعاء) أي مشتملتان على الدعاء وهذا لا ينافي أن غيرهما منه ما هو مشتمل على الدعاء (قوله بيضاء) نيرة لا يخالف هذا ما ورد ان أرضها الزعفران وهو أصفر وأن فيها الاشجار ولونها الخضرة لان المراد أن الزعفران والاشجار في الجنة تتلألأ نورا كالبياض فليست كما في الدنيا (قوله وأحب شيء الخ) وفي رواية وأحب الزي الى الله الخ انتهى مناوي (قوله في ظلمة) في بمعنى على أي مشتملة على ظلمة الخ والمراد بالظلمة رعونة النفس الامارة وبالنور ما نصب من الادلة (٣٥٢) القاطعة لتلك الرعونات مجازا بالاستعارة أو المراد بالظلمة الجهل وبالنور العلم أو المراد بالظلمة حقيقتها أي أنه تعالى خلق الخلق أولا كالنجوم المضيئة ثم وضعها في ظلمة التراب قبل خلق آدم فمكثوا في ذلك خمسين ألف عام أي مقدار ذلك والا فلم يوجد الزمن حينئذ فالمراد بذلك طول الزمن وذكر ذلك المقدار تقريب لنا ثم قبل خلق آدم جعل لها ادراكا فقسم منها قال ان الذي خلقنا قد عجز وزالت قدرته حتى نسينا تلك المدة فهؤلاء كفار وقسم قال انه قادر ولكن أخرنا حتى يظهر له الحال فهؤلاء منهم المعتزلة والضالون وقسم قال انه قادر ويعلم بكل شيء وأخرنا لانه يفعل ما يشاء فهؤلاء الناجون ثم بعد خلق آدم أدخلهم صلبه على قدر الذر ثم أخرجهم أخرج الناجين من جنبه الايمن والكفار والعصاة من جنبه الايسر والانبياء من أمامه وقال ألست بربكم قالوا بلى ثم منهم من ضل بعد هذا الاقرار حين خرج في الدنيا ومنهم من اهتدى على طبق ما أراد سبحانه (قوله فألقى) وفي رواية فرش أي طرح ورمى عليه من نوره أي نوره فمن زائدة في الاثبات أو بيانية أي شيأ هو نوره أو تبعيضية أي بعض نوره (قوله من قبضة) من متعلقة بخلق فهي ابتدائية أي ابتدأ خلقه من قبضة عزيزي وان وطبعها كان حالا من آدم تكون بيانية (قوله قبضها الخ) شبه استيلاء قدرته تعالى على الاشياء وقهرها بشخص قابض شيأ مستوليا عليه الخ استعارة تمثيلية ويحتمل انه قبض حقيقي أي أمر عزرائيل بقبضها حقيقة بعد أن أرسل لها ملكا من حملة العرش فقالت له أقسمت عليك بالذي أرسلك لا تقبض مني ما يكون الى النار فرجع بلا قبض فأرسل تعالى غيره من حملة العرش فحصل له كالاول وهكذا الى أن فرغ حملة العرش فأرسل تعالى سيدنا عزرائيل فقالت له ذلك فقال الذي أقسمت علي به أرسلني فاجابته أحق فقبض منها (قوله من جميع الاض) أي أقاليمها من العليا فقط أو المراد الطباق السبع وهو ما صرح به في حديث آخر (قوله قدر الارض)

أي على لونها وطباعها فجاءت أولاده مختلفي الالوان والطبائع قيل ولهذا المعنى أوجب الله تعالى في الكفارة اطعام ستين مسكينا ليكون بعدد أنواع بني آدم ليعم الجميع بالصدقة انتهى علقمي (قوله السهل) بفتح فسكون أي الذي فيه رقة ولين والحزن بفتح فسكون أي الذي فيه عنف وغلظة فالسهل من الارض السهلة والغليظ الجافي من ضدها مناوي (قوله والخبيث والطيب) فالخبيث من الارض السبخة والطيب من العذبة الطيبة قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالحية أبدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت وأخرجت من الجنة والفأر قرض حبال سفينة نوح والغراب أبدى جوهره الخبيث حيث أرسله نوح من السفينة ليأتيه بخبر الارض فأقبل على جيفة وتركه وهكذا انتهى مناوي وقوله حيث خانت آدم الخ أي لانها أدخلت ابليس الى الجنة في فمها باحتياله عليها انه يعلمها أسماء من قالها فانه يخلد في الجنة فلما أدخلته في فمها وهو متصاغر ذهبت به الى آدم وحواء وصار ابليس يكلم كل واحد منهما بالغرور الذي ذكره الله وهما يظنان أن الحية هي التي تكلمهما كما في بعض التفاسير فلذا جعل في فمها السم لموضع ابليس عند ذلك (قوله ان الله تعالى خلق الخلق الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين جاءه العباس رضي الله تعالى عنه وقال له يا رسول الله ان العرب قد جلسوا يتفاخرون بأحسابهم فحين جاؤا الى ذكرك قالوا انه نخلة نبتت في كبوة أي كناسة أي هو كالشجرة المثمرة وأصلها خبيث فقد مدحوه وذموا أصله فذكر الحديث ليبين ان أصله طيب (قوله فرقهم) أي الفرق الثلاث أعني الانس والجن والملائكة

وطبعها (جاء منهم الاحمر والابيض والاسود) أي فمن البيضاء من لونه أبيض ومن الحمراء من لونه أحمر ومن السوداء من لونه أسود (وبين ذلك) أي من جميع الالوان (والسهل) أي اللين المنقاد (والحزن) بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي أي الغليظ الطبع الخشن اليابس من حزن الارض وهو الغليظ الخشن (والخبيث والطيب) أي جاء الخبيث من الارض الخبيثة والطيب من الارض الطيبة قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي أراد بالخبيث من الارض السبخة ومن بني آدم الكافر وبالطيب من الارض العذبة ومن بني آدم المؤمن اه وقال ابن رسلان وقد ضرب الله مثل المؤمن والكافر والطيب والخبيث فشبه المؤمن مثل البلد الطيب الزاكي يخرج نباته أي زرعه باذن ربه سهلا والذي خبث مثل الكافر كمثل الارض السبخة الطينة التي لا يخرج نباتها وغلتها الا نكدا أي عسرا قليلا بعناء ومشقة وكذا المؤمن يعطي العطاء بسهولة كسهولة طبعه والبخيل لا يعطي الا بتكلف كبير اه وما أحسن قول الشاعر

الناس كالارض ومنها همو • من خشن في اللمس أو لين
فجندل تدمى به أرجل • واثمد يجعل في الاعين

اه قال المناوي قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالحية أبدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت واخرجت من الجنة والفأر قرض حبال سفينة نوح والغراب بدا جوهره الخبيث حيث أرسله نوح من السفينة ليأتيه بخبر الارض فاقبل على جيفة وتركه (وبين ذلك) يحتمل أن المراد به المؤمن المرتكب المعاصي (حم د ت لئ هق عن أبي موسى) الاشعري وهو حديث صحيح ﷺ (ان الله تعالى خلق الخلق) أي المخلوقات انسا وملكا وجنا (فجعلني في خير فرقهم) بكسر الفاء وفتح الراء أي أشرفها من الانس (وخير الفريقين) أي وجعلني في خير الفريقين العرب والعجم (ثم تخير القبائل) أي اختار خيارهم فضلا وفي نسخ ثم خير بحذف التاء (فجعلني في خير قبيلة) أي من العرب قال المناوي هذا بحسب الايجاد أي قدر ايجادي في خير قبيلة (ثم تخير البيوت) أي اختار خيارهم شرفا وفي نسخ خير بحذف التاء (فجعلني في خير بيوتهم) أي في أشرف بيوتهم (فأنا خيرهم نفسا) أي روحا وذاتا (وخيرهم بيتا) أي أصلا اذ جئت من طيب الى طيب الى صلب عبد الله بنكاح لا سفاح قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن العباس بن عبد المطلب قال قلت يا رسول الله ان قريشا جلسوا فتذاكروا أحسابهم بينهم فجعلوا مثلك مثل نخلة في كبوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله خلق فذكره قال في النهاية قال شمر لم نسمع الكبوة ولكنا سمعنا الكبا والكبة وهي الكناسة والتراب الذي يكنس من البيت وقال الزمخشري الكبة أصلها كبوة وعلى الاصل جاء الحديث الا أن المحدث لم يضبط الكلمة فجعلها كبوة بالفتح فان صحت الرواية بها فوجهها ان تشبه الكبوة والكبا بالكناسة والتراب الذي يكنس من البيت والجمع أكباء (ت عن العباس بن عبد المطلب) ﷺ ان الله خلق آدم من طينة) وفي نسخة من طين وفي رواية من تراب (الجابية) بجيم فوحدة فمثناة تحت قرية أو موضع بالشام والمراد أنه خلقه من قبضة من جميع أجزاء الارض ومعظمها من طين الجابية فلا ينافي

 فالنوع الانساني بقطع النظر عن الافراد أفضل من النوع الملكي لاشتماله على الانبياء ثم قسم النوع الانساني قسمين عربا وعجما وجعل العرب أفضل ثم جعل العرب قبائل وجعل قبيلة قريش أفضل ثم جعل قبيلة قريش بيوتا وجعل أفضلهم بيت هاشم وجعلني منه (قوله خلق آدم) أي بعضه من طينة الجابية فلا ينافي ما مر أنه من جميع أجزاء الارض والجابية

ماتقدم ((ويجعنه بماء من ماء الجنة)) أى ليطيب عنصره ويحسن خلقه ويطبع على طباع أهلها ثم صوره وركب جسده وجعله أجوف ثم نفخ فيه الروح فكان من بديع فطرته وعجيب صنعته ((ابن مردويه)) فى تفسيره ((عن أبى هريرة)) واسناده ضعيف ﷺ ((ان الله تعالى خلق لوحا محفوظا)) قال المناوى وهو المعبر عنه فى القرآن بذلك وبالكتاب المنير وبام القرآن ((من درة بيضاء)) أى لؤلؤة عظيمة كبيرة ((صفحاتها)) أى جنباتها ونواحيها ((من ياقوتة حمراء)) أى فهى فى غاية الاشراق والصفاء ((قلمه نور وكتابه نور)) بين بذلك ان اللوح والقلم ليسا كألواح الدنيا المتعارفة ولا كأقلامها ((لله فى كل يوم ستون وثلثمائة لحظة يخلق ويرزق ويميت ويحيى ويعز ويذل ويفعل مايشاء)) فاذا كان العبد على حالة مرضية أدركته اللحظة على حالة مرضية فوصل الى الامل من نوال الخير وصرف السوء وحكم عكسه عكس حكمه ((طب عن ابن عباس ﷺ ان الله تعالى خلق الخلق)) أى قدر المخلوقات فى علمه السابق ((حتى اذا فرغ من خلقه)) أى قضاه وأتمه فالفراغ تمثيل اذ الفراغ والخلاص يكون عن المهم والله عز وجل لا يشغله شأن عن شأن ((قامت الرحم)) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة ((فقال)) أى الله سبحانه وتعالى ((مه)) ما استفهامية حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت وهذا قليل والشائع ان لا يفعل ذلك بها الا وهى مجرورة أى ماتقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى ((قالت)) أى الرحم قال العلقمى قال فى الفتح يحتمل ان يكون على الحقيقة والاعراض يجوز أن تتجسد وتتكلم باذن الله ويجوز أن يكون على حذف أى قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل ان يكون ذلك على طريق ضرب المثل او الاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلها واثم قاطعها ثم قال قال ابن أبى جمرة يحتمل أن يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان القال قولان مشهوران والثانى أرجح وعلى الثانى هل تتكلم كما هى أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلا قولان أيضا مشهوران والاول أرجح لصلاح القدرة العامة لذلك ((هذا مقام العائذ بك من القطيعة)) أى قالت الرحم قيامى هذا قيام

العائذ

أو فى الأنبياء بالشام (قوله ويجعنه بماء من ماء الجنة) وخص ماء الجنة اشارة الى انه يعود اليها وان خرج منها والله تعالى غنى عن هذا الطين وهذا العجن وانما فعل ذلك لتعليم الخلق تعاطى الاسباب ولذا بعض الاولياء يرتكب المشقة فى الذهاب الى نحو زيارة ولى مع انه يمكنه التخطى فى لحظة (قوله محفوظا) أى يسمى باللوح المحفوظ وبالكتاب المبين وبأم الكتاب وبالامام المبين وغير ذلك وطوله خمسمائة عام وكذا طول القلم وعرضه أى اللوح ما بين المشرق والمغرب ومع ذلك هو بين يدى ملك كالقصعة (قوله بيضاء) وفى رواية ياقوتة حمراء وفى أخرى زمردة خضراء ويجمع بأن أصل لونه البياض ثم انه فى بعض الاوقات يتلون بقدرته تعالى الى الحمرة والخضرة (قوله صفحاتها) أى جوانبها أى جوانب اللوح المخلوق منها (قوله قلمه نور وكتابه نور) أى نور حقيقة فليسا كقلمنا وكتابتنا وتدرك الكتابة من اللوح وان كانت نورا فهى أنوار ثابتة فيه (قوله ستة وثلاثمائة لحظة) أى نظرة تجل أى بعدد درج الليل والنهار وذلك تقريب لنا (٣٥٤) والا فهى كثيرة لا يعلمها الا هو (قوله يخلق) أى فى نظرة منها ويرزق فى نظرة ويميت فى نظرة الخ (قوله ويفعل مايشاء) هو أعم مما سبق أى يشفى المريض ويمرض الصحيح الخ فمن صادفته نظرة وهو طائع ارتقى الى المعالى وعكسه بعكسه كذا قال الشارح أى ان كان عاصيا حينئذ لم يرتق وهو تحت المشيئة (قوله ان الله تعالى خلق الخلق) أى قدر وجودهم (قوله فرغ من خلقه) الفراغ من الشئ لغة تمام الامر بعد الشغل والله تعالى لا يشغله شئ فجرد عن أحد معنييه وهو الشغل وأريد الآخر وهو تمام الامر أى اذا تم تقدير الموجودات بحسب علمه قامت الرحم أى صورت وجسمت وكان لها ادراك (قوله قامت الرحم) أى الاقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أو لا يرثه ذا محرم أم لا انتهى علقمى (قوله مه) استفهام صورى والهاء للسكت أو اسم فعل أى انكف عن هذا القيام لانها وقفت بصورة المتذلل السائل وعبارة العزيزى ما استفهامية حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت وهذا قليل والشائع أن لا يفعل ذلك الا وهى مجرورة أى ماتقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى انتهت ومن استعمالها غير مجرورة قوله أى ذؤيب قدمت المدينة ولاهلها ضجيج بالبكاء كضجيج الحجيج أهلوا بالاحرام فقلت مه فقيل أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل هى اسم فعل بمعنى اكفف وانزجر (قوله فقالت) أى الرحم قال العلقمى قال فى الفتح يحتمل أن يكون على الحقيقة والاعراض يجوز أن تجسد وتتكلم باذن الله تعالى ويجوز أن يكون على حذف أى قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل أن يكون ذلك على طريقة ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلها واثم قاطعها ثم قال قال ابن أبى جمرة يحتمل ان يكون بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان القال قولان مشهوران والثانى أرجح وعلى الثانى هل تتكلم كما هى أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلا قولان أيضا مشهوران والاول أرجح لصلاحية القدرة العامة لذلك انتهى عزيزى (قوله هذا مقام الخ) يحتمل أنه اخبار وانه استفهام أى هذا المقام أى مقامى مقام العائذ بك

العائذ المستعيذ المعتصم المستجير ((قال)) أى الله ((نعم)) قال المناوى نعم حرف ايجاب مقرر لما سبق ((أما)) بالتخفيف استفهام تقريرى ((ترضين)) خطاب للرحم ((أن أصل من وصلك)) بأن أعطف عليه واحسن اليه قال العلقمى قال ابن أبى جمرة الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان أعظم ما يعطيه المحبوب لمحبه الوصال وهو القرب واسعافه بما يريده ومساعدته على ما يرضيه وكانت حقيقته مستحيلة فى حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده ((وأقطع من قطعك)) كناية عن حرمان الانسان أى لا أعطف عليه ولا أحسن اليه ((قالت)) أى الرحم ((بلى يارب)) أى رضيت ((قال)) أى الله ((فذلك لك)) بكسر الكاف فيهما أى أجعل لك ماذكر قال العلقمى خاتمة قال فى الفتح قال القرطبى الرحم التى توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين وتجب مواصلتها بالتودد والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة وأما الرحم الخاصة فتزيد النفقة على القريب وتفقد أحوالهم والتغافل عن زلاتهم وتتفاوت مراتب استحقاقهم فى ذلك وقال ابن أبى جمرة تكون صلة الرحم بالمال والمعنى الجامع ايصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة وهذا انما يستمر اذا كان أهل الرحم أهل استقامة فاذا كانوا كفارا أو فجارا فقطعتهم فى الله هو وصلهم بشرط بذل الجهد فى وعظهم ثم اعلامهم اذا أصروا أن ذلك بسبب تخلفهم عن الحق ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء بظهر الغيب أن يهتدوا الى الطريق المتين وفى الحديث تعظيم أمر الرحم وأن وصلها مندوب مرغب فيه وأن قطعها من الكبائر لورود الوعيد الشديد فيه ((ق ن عن أبى هريرة)) وهو حديث (١) ﴿(ان الله خلق الرحمة)﴾ أى التى يرحم بها عباده ((يوم خلقها مائة رحمة)) قال المناوى القصد بذكره ضرب المثل لنا لنعرف به التفاوت بين القسطين فى الدارين لا التقسيم والتجزئة فان رحمته غير متناهية والرحمة فى الاصل بمعنى الرقة الطبيعية والميل الجبلى وهذا من صفات الآدميين فهو مؤول من جهة البارى وللمتكلمين فى تأويل ما لا يسوغ نسبته الى الله تعالى وجهان الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات والآخر الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال كالرحمة أى والذى لا يسوغ نسبته اليه تعالى الا بتأويل كالرحمة فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التأويلين فى بعض السياقات لمانع يمنع من الآخر فههنا يتعين تأويل الرحمة بفعل الخير فيكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعرى فيتسلط الخلق عليها ولا يصح هنا تأويلها بالارادة لانها اذ ذاك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعين الخلق بها ويتعين تأويلها بالارادة فى قوله تعالى لا عاصم اليوم من أمر الله الا من رحم لانك لو حملتها على الفعل لكان العصمة بعينها فيكون استثناء الشئ بنفسه فكانك قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها الفعل المنع من المكروهات كانه قال لا يمتنع من المحذور الا من أراد السلامة اه وجعل السيوطى الاستثناء منقطعا فقال لكن من رحم الله فهو المعصوم ((فامسك)) أى ادخر ((عنده تسعا وتسعين رحمة وأرسل فى خلقه كلهم رحمة واحدة)) فهذه الرحمة تعم كل موجود ((فلو يعلم الكافر بكل الذى عند الله من الرحمة)) أى الواسعة ((لم ييأس من الجنة)) أى لم يقنط بل يحصل له الرجاء والطمع فى دخولها لانه يغطى عليه ما يعلمه من النعيم العظيم وعبر بالمضارع فى قوله يعلم دون الماضى اشارة الى أنه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع فى المستقبل كان ممتنعا فى الماضى وقال فلو بالفاء اشارة الى ترتيب ما بعدها على ما قبلها ((ولو

(قوله أما ترضين) استفهام تقريرى

(قوله مائة رحمة) كناية عن الكثرة لا الحصر لان المراد بالرحمة أثر الانعام وذلك لا ينحصر وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها قال بعضهم ان كانت الرحمة هنا صفة ذات كان التعدد بالنسبة للخلق أو صفة فعل كان بالنسبة للنعم قال القرطبى مقتضى هذا الحديث أن الله علم أنواع النعم التى ينعم بها على خلقه مائة نوع فأنعم عليهم فى هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به منافعهم فاذا كان يوم القيامة كمل لعباده المؤمنين ما بقى فبلغت مائة انتهى

(١) قوله وهو حديث هكذا بالاصل فليحرر اه مصححه

يعلم المؤمن بالذى عند الله من العذاب لم ييأس من النار) أى من دخولها وفى نسخة لم يأمن من النار فهو سبحانه وتعالى غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب والمقصود من الحديث أن الشخص ينبغى له أن يكون بين حالتى الخوف والرجاء (ق عن أبى هريرة ﵁ ان الله تعالى خلق يوم خلق السموات والارض) أى أظهر تقديره لذلك يوم أظهر تقدير السموات والارض (مائة رحمة) حصره فى مائة على سبيل التمثيل وتسهيلا للفهم وتقليلا لما عند الخلق وتكثير الما عند الله سبحانه وتعالى وأما مناسبة هذا العدد الخاص فقال ابن أبى جمرة ثبت أن نار الآخرة تفضل نار الدنيا بتسعة وتسعين جزأ فاذا قوبل كل جزء برحمة زادت الرحمات ثلاثين جزأ فالرحمة فى الآخرة أكثر من النقمة فيها ويؤيده قوله تعالى فى الحديث القدسى غلبت رحمتى غضبى اهـ ويحتمل ان تكون مناسبة هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنة والجنة هى محل الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة الا برحمة الله تعالى فمن نالته منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة وأعلاهم من حصلت له جميع أنواع الرحمة وهذه الرحمات كلها للمؤمنين بدليل قوله تعالى وكان بالمؤمنين رحيما وأما الكفار فلا يبقى لهم حظ فى الرحمة لا من جنس رحمات الدنيا ولا غيرها (كل رحمة طباق ما بين السماء والارض) أى ملء ما بينهما بفرض كونها اجساما والمراد بها التعظيم والتكثير (فجعل منها فى الارض رحمة) قال القرطبى هذا نص فى أن الرحمة يراد بها متعلق الارادة وأنها راجعة الى المنافع والنعم (فيها تعطف) أى تحن وترق (الوالدة على ولدها) أى من الانس والجن والدواب (والوحش والطير) أى والحشرات والهوام وغيرها (بعضها على بعض وادخر) أى أمسك (عنده تسعا وتسعين فاذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة) أى ضمها اليها قال القرطبى مقتضى هذا الحديث ان الله علم أنواع النعم التى ينعم بها على خلقه مائة نوع فأنعم عليهم فى هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به منافعهم فاذا كان يوم القيامة أكمل لعباده المؤمنين ما بقى فبلغت مائة فالرحمة التى فى الدنيا يتراحمون بها أيضا يوم القيامة ويعطف بعضهم على بعض بها وقال المهلب الرحمة التى خلقها الله لعباده وجعلها فى نفوسهم فى الدنيا هى التى يتغاضون بها يوم القيامة التبعات بينهم وفى الحديث بشارة للمسلمين لانه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة فى هذه الدار المبنية على الاكدار الاسلام والقرآن والصلاة والرحمة فى قلبه وغير ذلك مما أنعم الله تعالى به فكيف الظن بمائة رحمة فى الآخرة وهى دار القرار ودار الجزاء (حم م ن عن سلمان) الفارسى (حم ه عن أبى سعيد) الخدرى ﵁ (ان الله خلق الجنة) أى وجمع فيها كل طيب (وخلق النار) أى وجمع فيها كل خبيث (فخلق لهذه أهلا) وهم السعداء وحرمها على غيرهم (ولهذه أهلا) وهم الاشقياء وحرمها على غيرهم وزاد فى رواية بعد قوله أهلا فهم بعملها يعملون وسببه كما فى مسلم عن عائشة قالت توفى صبى فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا تدرين أن الله فذكره قال العلقمى قال النووى أجمع من يعتد به على أن من مات من أطفال المؤمنين فهو من أهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيهم بعض من لا يعتد به لهذا الحديث وأجاب العلماء عنه بانه لعله نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين فى الجنة فلما علم أخبرهم أنهم فى الجنة (م عن عائشة ﵂ ان الله تعالى رضى لهذه الامة اليسر) أى فيما شرعه لها من الاحكام ولم يشدد عليها كغيرها (وكره لها العسر) أى لم يرده بها ولم يجعله

قوله كل رحمة طباق الخ) أى لو جسمت لكانت فى الكبر قدر ذلك (قوله تعطف) أى تحن (قوله عن عائشة) مات صبى فقالت رضى الله تعالى عنها طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان له الجنة وذكر الحديث وهذا قبل علمه صلى الله عليه وسلم بان أطفال المؤمنين فى الجنة اتفاقا والخلاف انما هو فى أطفال المشركين وكذا ما وقع أن صبيا رأى شخصا يوقد نارا ويجعل الحطب الصغير تحت الكبير لبوقده به فبكى وقال يمكن أن يجعلنا الله تحت العصاة ليوقد النار فيهم بنا مثل هذا الحطب فهو قبل علمه بما ذكر

عزيمة عليها قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ((طب عن محجن)) بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم ((ابن الادرع)) بفتح الهمزة فهملة ساكنة السلمى ورجاله رجال الصحيح ﴿ ((ان الله تعالى رفيق)) أى لطيف بعباده فلا يكلفهم فوق طاقتهم ((يحب الرفق)) بكسر الراء وسكون الفاء بعدها قاف هو لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل ((ويعطى عليه)) أى فى الدنيا من الثناء الجميل ونيل المطالب وتسهيل المقاصد وفى الآخرة من الثواب الجزيل ((مالا يعطى على العنف)) قال العلقمى قال فى النهاية هو بالضم الشدة والمشقة وكل مافى الرفق من الخير ففى العنف من الشر مثله اه وقال ابن رسلان بضم العين وفتحها وهو التشديد والتعصيب فى الاشياء ويحتمل أن الرفق فى حق الله بمعنى الحلم فانه لا يعجل بعقوبته للعصاة بل يمهل ليتوب اليه من سبقت له السعادة ويخالف فيزداد اثما من سبقت له الشقاوة قال القرطبى وهذا المعنى أليق بالحديث فانه السبب الذى خرج عليه الحديث وسيأتى بيانه فى ان الله يحب الرفق اه وقال المناوى والقصد به أى بهذا الحديث الحث على حسن الاخلاق والمعاملة مع الخلق وأن فى ذلك خيرى الدنيا والآخرة ((خدد عن عبد الله بن مغفل)) بضم الميم وفتح الغين وشدة الفاء ((ه حب عن أبى هريرة حم هب عن على طب عن أبى امامة البزار عن أنس)) بأسانيد بعضها رجاله ثقات ﴿ ((ان الله تعالى زوجنى فى الجنة مريم بنت عمران)) أى حكم لى بجعلها زوجتى فيها ((وامرأة فرعون)) وهى آسية بنت مزاحم ((وأخت موسى الكليم)) صلى الله عليه وسلم وهى المشار اليها فى قوله وقالت لاخته قصيه ((طب عن سعد بن جنادة)) ﴿ ان الله سائل)) أى يوم القيامة ((كل راع عما استرعاه)) أى أدخله تحت رعايته ((أحفظ ذلك أم ضيعه حتى يسأل الرجل عن أهل بيته)) أى هل قام لهم بما لزمه من الحقوق أم قصر وضيع فيعامل من قام بحقهم بفضله ويعامل من فرط بعدله ويرضى خصماء من شاء بجوده وكما يسأله عن أهل بيته يسأل أهل بيته عنه وظاهر الحديث أن الحكام أولى بالسؤال عن أحوال الرعايا من سؤال الرجل عن أهل بيته ((ن حب عن أنس)) بن مالك ﴿ ((ان الله تعالى سمى المدينة طابة)) قال المناوى بالتنوين وعدمه وأصلها طيبة قلبت الياء ألفا لتحركها وفتح ماقبلها وكان اسمها يثرب فكرهه وسماها بذلك لطيب سكناها بالدين وفى رواية أمرنى أن اسمى ولا تعارض لان المراد أمره باظهار ذلك اه وقال العلقمى طابة وطيبة مشتقتان من الطيب وهى الرائحة الحسنة لطيب ترابها وهوائها ومساكنها وطيب العيش بها قال بعض العلماء من أقام بالمدينة يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد فى غيرها ((حم م ن عن جابر بن سمرة)) ﴿ ان الله تعالى صانع كل صانع وصنعته)) قال المناوى أى مع صنعته وكمال الصنعة لا يضاف اليها وانما يضاف لصانعها واحتج به من قال الايمان صنعة الرحمن غير مخلوق ((خ فى خلق الافعال)) أى فى كتاب خلق الافعال وفى نسخة فى خلق أفعال العباد وكان حقه أن يذكر اسم البخارى صريحا من غير رمز فان حرف خ جعله فى الخطبة رمزا له فى صحيحه لا فى غيره ((ك والبيهقى فى الاسماء)) أى فى كتاب الاسماء والصفات قال المناوى لكن لفظ الحاكم ان الله خالق بدل صانع ((عن حذيفة)) بن اليمان وصححه الحاكم ﴿ ((ان الله تعالى طيب)) بشدة المثناة التحتية أى منزه

(قوله رفيق) يؤخذ منه الرد على من قال لا يطلق الرفيق عليه تعالى لعدم ثبوته تواترا اذ يكفى فى ثبوت أسمائه تعالى الآحاد (قوله مالا يعطى على العنف) أى اذا كان يمكنه النهى عن المنكر والكف عنه بالعنف وبالرفق حصل له الثواب بكل لكنه اذا سلك طريق الرفق كان ثوابه أكثر (قوله ان الله زوجنى) أى زيادة على من تزوجت بهن من نساء (٣٥٧) الدنيا وعبر بالماضى اشارة للتحقق (قوله وأخت موسى) اسمها مريم وهى ليست بنبية اتفاقا وهن فى الافضلية على ترتيب الحديث وهذا مافى البيضاوى كما ذكره المناوى وفى الدر المنثور من رواية الطبرانى وابن عساكر عن أبى أمامة مرفوعا ان اسمها كلثوم اه (قوله عن سعد بن جنادة) قال المناوى هو والد عطية العوفى وفد من الطائف وأسلم اه (قوله كل راع) أى حافظ عما استرعاه أى استحفظه وهذا الحديث يقوى كلام الزهرى حيث دخل على الوليد بن عبد الملك فقال الوليد للزهرى ماتقول فى الحديث الذى رواه الشامى رضى الله تعالى عنه مسندا وهو ان الله تعالى اذا استدعى شخصا للخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيآت فقال الزهرى هذا حديث موضوع لا أصل له ولم يخف فى الله لومة لائم فقال الوليد اذا غرونا أيها الناس فى ديننا أى اذا كانت تكتب سيآتنا فقد خسرنا ديننا اذ سيآت من تولى الخلافة لا تكاد تحصى (قوله ان الله سمى الخ) لا ينافى حديث ان الله أمرنى أن أسمى الخ لان المراد أمرنى أن أظهر تسميتها والمسمى هو الله تعالى (قوله طابة) أصله طيبة تحركت الياء الخ من الطيب لان الله تعالى طيب أهلها وطهرهم (قوله صانع) أى خالق كل صانع وصنعته بالجر وبالنصب وفيه رد على من قال العبد يخلق أفعال نفسه وفيه دليل لمن قال يجوز اطلاق لفظ صانع عليه تعالى ومن منع ذلك أجاب بأنه فى مثل هذا للمشاكلة على حد أم نحن الزارعون وفيه أنه ورد فى حديث صحيح من غير مشاكلة وهو اتقوا الله فانه فاتح لكم وصانع بالتنوين وعدمه قاله المناوى (قوله خ فى خلق الافعال) الاولى أن يصرح باسمه فيقول البخارى لان قاعدته أنه لا يرمز له بالخاء الا فى الصحيح وهذا ليس فى الصحيح

عن النقائص ((يحب الطيب)) بشدة المثناة أى الحلال ((نظيف يحب النظافة)) قال العلقمى قال فى النهاية نظافة الله تعالى كناية عن تنزهه عن سمات الحدوث وتعاليه فى ذاته عن كل نقص وحبه النظافة من غيره كناية عن خلوص العقيدة ونفى الشرك ومجانبة الاهواء ثم نظافة الظاهر لملابسة العبادات ((كريم يحب الكرم جواد يحب الجود)) أى صدور ذلك من خلقه ((فنظفوا افنيتكم)) ندبا جمع فناء وهو الفضا أمام الدار ((ولا تشبهوا باليهود)) بحذف احدى التاءين للتخفيف أى فى قذارتهم وقذارة أفنيتهم قال المناوى ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه عزيد حرص على نظافة الملبس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا يفارقه المرآة والسواك والمقراض قال أبو داود ومدار السنة على أربعة أحاديث وعد هذا منها ((ت عن سعد)) بن أبى وقاص ﷺ ((ان الله تعالى عفو)) أى متجاوز عن السيآت غافر للزلات ((يحب العفو)) أى صدوره من خلقه لانه تعالى يحب أسماءه وصفاته ويحب من اتصف بشئ منها ويبغض من اتصف باضدادها ((لك عن ابن مسعود عد عن عبد الله بن جعفر)) ﷺ ((ان الله تعالى عند لسان كل قائل)) يعنى يعلم ما يقوله الانسان ((فليتق الله عبد ولينظر ما يقول)) أى ما يريد النطق به أى يتأمل ويتدبر هل يثاب عليه أم لا قال تعالى ما يلفظ من قول الالديه رقيب أى ملك يرقب عليه عتيد أى حاضر معه يكتب عليه ما فيه ثواب أو عقاب ((حل عن ابن عمر)) ابن الخطاب ((الحكيم)) الترمذى ((عن ابن عباس)) ﷺ ((ان الله تعالى غيور)) فعول من الغيرة وهى الحمية والانفة وهى محال عليه تعالى فالمراد لازمها وهو المنع والزجر عن المعصية ((يحب الغيور)) أى فى محل الريبة ((وان عمر غيور)) أى عمر ابن الخطاب كثير الغيرة فى محل الريبة فالله يحبه لذلك قال العلقمى قال فى النهاية غيور فعول من الغيرة وهى الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بلاهاء ((رسته)) بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية عبد الرحمن الاصبهانى ((فى)) كتاب ((الايمان)) له ((عن عبد الله بن رافع مرسلا)) ﷺ ((ان الله تعالى قال من عادى لى وليا)) المراد بولى الله العالم بالله المواظب على طاعته المخلص فى عبادته قال الكرمانى قوله لى هو فى الاصل صفة لقوله وليا

(قوله يحب النظافة) وما ورد ان الله يحب المؤمن المتبذل فهو محمول على من تكلف النظافة والتهيؤ بالهيئة الحسنة والمبالغة فى ذلك فالاولى ترك التعمق فى ذلك لانه ربما أورث العجب والكبر فالمطلوب التنظف بقدر الحاجة امتثالا للسنة (قوله جواد يحب الجود) وهو بمعنى ما قبله بالنظر لكونه وصفا له تعالى لانه سبحانه انما يعطى ما ينبغى لمن ينبغى على وجه ينبغى أما بالنظر لمدلول الكرم والجود لغة فعطفه على ما قبله من عطف العام على الخاص (قوله أفنيتكم) أمام داركم لانه محل نزول الضيفان فتنظيفه فيه تهيئة لتلقى الضيفان قال المناوى وفى رواية عذراتكم أى بدل أفنيتكم وهو بمعناه قال الزمخشرى العذرة الفناء وبه سميت العذرة لالقائها فيها كما سميت بالغائط وهو المطمئن اهـ وقوله ولا تشبهوا باليهود قال العزيزى بحذف احدى التاءين للتخفيف أى فى قذاراتهم وقذارة أفنيتهم قال المناوى ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه عزيد حرص على نظافة الملبس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا تفارقه المرآة والسواك (٣٥٨) والمقراض قال أبو داود ومدار السنة على أربعة أحاديث وعد هذا منها اهـ وقوله والمقراض أى المقص (قوله عفو الخ) ولذا ورد أن سيدنا ابراهيم بن أدهم كان فى الطواف فى ليلة ماطرة وقال يارب انى أسألك أن تعصمنى عن الذنوب فسمع النداء يا ابراهيم كل الناس يسألوننى عن ذلك واذا أعطيتهم ذلك فلمن أغفر الذنوب ومن أعفو عنه أى فلا بد من وجود المذنبين ليظهر أثر وصفه تعالى بالعفو الغفور وفى الحديث لو لم تذنبوا الخ (قوله عند لسان كل قائل) أى عنده بالعلم والحفظ فقد وكل حفظة على ألسنة الخلق يكتبون ما يقولون فاذا علم الانسان ذلك فلينظر ما يقول ولذا نودى عابد فى صومعته فلم يرد فأكثروا عليه النداء فقال ما تريدون انى حابس لسانى عن الكلام لانه يفضى بصاحبه الى الخسران (قوله غيور) من الغيرة وهى فى الاصل الهيجان الناشئ عن فعل ما لا يرضى والمراد هنا لازمها وهو المنع والزجر والغيرة بفتح الغين كما فى المناوى (قوله وان عمر غيور) أى فالله يحبه (قوله رسته) هو لقب لعبد الرحمن لكنه الاصبهانى الحافظ المذكور قال العزيزى وهو بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية انتهى (قوله عن عبد الرحمن بن رافع) زاد المناوى التنوخى قاضى افريقية قال فى الكاشف منكر الحديث مات سنة ثلاث عشرة ومائة وقوله مرسلا فى نسخة من شرح المناوى قال الذهبى منكر الحديث اهـ ولم يتعرض العلقمى لمرتبته (قوله وليا) أى عاداه من حيث انه ولى والمراد بالولى الذى حفظه الله تعالى المواظب على الطاعات المراقب لمولاه تعالى المتصف بالحلم وغيره من الصفات الحميدة واذا تحلى الشخص بذلك لم يعاد أحدا وان سبه وآذاه فكيف يقول من عادى لى فان المفاعلة تقتضى أن العداوة وقعت من الجانبين وأجيب بان الولى لا يعادى غيره لحظ نفسه ويعاديه لاجل الشرع كان ينهاه عن المنكر فيخالف فقد وقع أن الصحابة عادوا أهل العقائد الرديئة وأما ما يقع من المنازعة بين وليين فليست من المعاداة بل منازعة لنصرة الحق كما وقع بين الصحابة باجتهاد فكل مثاب لانه لنصر الحق وقوله لى حال لانه فى الاصل صفة قدمت على موصوفها فاعربت حالا والاصل من عادى وليا لى أى منسوبا الى نسبة شرف وتكريم

لكنه لما تقدم صار حالا وقال ابن هبيرة في الافصاح قوله عادى لي أي اتخذه عدوا ولا أدرى
المعنى الا أنه عاداه من أجل ولايته وهو وان تضمن التحذير من ايذاء قلوب أولياء الله ليس على
الاطلاق بل يستثنى منه ما اذا كانت الحال تقتضي نزاعا بين وليين في مخاصمة أو محاكمة ترجع
الى استخراج حق أو كشف غامض فانه جرى بين أبي بكر وعمر مشاجرة وبين العباس وعلي الى
غير ذلك من الوقائع اهـ قال في الفتح وقد استشكل وجود أحد يعاديه أي ولي الله لان المعاداة
انما تقع من الجانبين ومن شأن الولي الحلم والصفح عمن يجهل عليه وأجيب بان المعاداة
لم تنحصر في الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلا بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب
كالرافضي في بغضه لابي بكر والمبتدع في بغضه السني فتقع المعاداة من الجانبين أما من
جانب الولي فلله تعالى وفي الله وأما من جانب الآخر فلما تقدم وكذا الفاسق المتجاهر ببغضه
الولي في الله وببغضه الآخر لانكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته وقد تطلق المعاداة
ويراد بها الوقوع في أحد الجانبين بالفعل ومن الآخر بالقوة (فقد آذنته) بالمد وفتح المعجمة
بعدها نون أي أعلمته والايذان الاعلام (بالحرب) قال في الفتح واستشكل وقوع المحاربة
وهي مفاعلة من الجانبين مع أن المخلوق في أسر الخالق وأجيب بانه من المخاطبة بما يفهم فان
الحرب ينشأ عن العداوة والعداوة تنشأ عن المخالفة وغاية الحرب الهلاك والله تعالى
لا يغلبه غالب فكان المعنى فقد تعرض لاهلاكي اياه فأطلق الحرب وأراد لازمه أي أعمل به
ما يعمل العدو المحارب قال الفاكهاني في هذا تهديد شديد لان من حاربه الله أهلكه وهو
من المجاز البليغ لان من كره من أحب الله فقد خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده
أهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعاداة ثبت في جانب الموالاة فمن والى أولياء الله أكرمه الله
وقال الطوفي لما كان ولي الله من تولى الله بالطاعة والتقوى تولاه الله بالحفظ والنصرة وقد
أجرى الله العادة بان عدو العدو صديق وصديق العدو عدو فعدو ولي الله عدو الله فمن عاداه
كان كمن حاربه ومن حاربه فكأنما حارب الله (وما تقرب الي عبدي بشيء) أي من الطاعة
(أحب الي مما افترضته عليه) أي من ادائه ودخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العين
والكفاية والفرائض الظاهرة فعلا كالصلاة والزكاة وغيرهما من العبادات وتركا كالزنا
والقتل وغيرهما من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب له والتوكل عليه والخوف منه قال
الطوفي الامر بالفرائض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل في الامرين أي فان الامر
به غير جازم ولا تقع المعاقبة بتركه وان اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب فكانت
الفرائض أكمل فلذا كانت أحب الى الله تعالى وفي الاتيان بالفرائض على الوجه المأمور به
امتثال الامر واحترام الآمر به وتعظيمه بالانقياد اليه واظهار عظمة الربوبية وذل
العبودية فكان التقرب بذلك أفضل (وما يزال عبدي يتقرب) أي يتحبب (الي
بالنوافل) أي التطوع من جميع صنوف العبادات (حتى أحبه) بضم أوله لان الذي يؤدي
الفرض قد يفعله خوفا من العقوبة ومؤدي النوافل لا يفعله الا ايثارا للخدمة فلذلك جوزي
بالمحبة التي هي غاية مطلوب من يتقرب بخدمته قال الامام أبو القاسم القشيري قرب العبد
من ربه يقع أولا بايمانه ثم باحسانه وقرب العبد بما يخصه به في الدنيا من عرفانه وفي الآخرة
من رضوانه وفيما بين ذلك من وجود لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق الا ببعده من
الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتأنيس
خاص بالاولياء وقد استشكل بما تقدم أولا ان الفرائض أحب العبادات المتقرب بها الى
الله تعالى فكيف لا تنتج المحبة والجواب أن المراد بالنوافل النوافل الواقعة ممن أدى

(قوله بالحرب) المفاعلة ليست
مرادة بل المراد أني قاهره
ومهلكه (قوله مما افترضته)
سواء كان فرضا عينيا أو كفائيا
ظاهرا أو باطنا كترك العجب
والكبر فالفرض أفضل من النفل
الا ما استثنى كابراء المعسر أفضل
من انظاره الخ ولا ينافي كون
الفرض أفضل غالبا ترتيبه تعالى
النوافل دون الفرائض لان
المراد أنه لا يزال يتقرب بالنوافل
مع محافظته على الفرائض فترتب
المحبة على الاثنين معا سلمنا أنه
على النوافل فقط فقد يوجد في
المفضول الخ (قوله ولا يزال
عبدي) في رواية وما زال الخ
وقوله حتى أحبه بضم أوله وفتح ثالثه

الفرائض لا ممن أخل كما قال بعض الا كابر من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور ((فاذا أحببته)) لتقربه الى بما ذكر ((كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها)) وقد استشكل كيف يكون البارى جل وعلا سمع العبد وبصره الى آخره وأجيب باوجه أحدها أنه ورد على سبيل التمثيل والمعنى كنت سمعه وبصره فى ايثاره أمرى فهو يحب طاعتى ويؤثر خدمتى كما يحب هذه الجوارح ثانيها ان المعنى ان كليته مشغولة بى فلا يصغى بسمعه الا الى ما يرضينى ولا يرى ببصره الا ما أمرته به ولا يبطش بيده الا فيما يحل له ولا يسعى برجله الا فى طاعتى ثالثها أن المعنى أجعل له مقاصده كأنه يراها بسمعه وبصره الخ رابعها كنت له فى النصرة كسمعه وبصره ويده ورجله فى المعاونة على عدوه خامسها قال الفاكهانى وسبقه الى معناه ابن هبيرة هو فيما يظهر لى أنه على حذف مضاف والتقدير كنت حافظ سمعه الذى يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الخ وقال الفاكهانى يحتمل معنى آخر أدق من هذا الذى قبله وهو أن يكون سمعه بمعنى مسموعه لان المصدر قد جاء بمعنى المفعول مثلا فلان أملى بمعنى مأمولى والمعنى أنه لا يسمع الا ذكرى ولا يتلذذ الا بتلاوة كتابى ولا يأنس الا بمناجاتى ولا ينظر الا فى عجائب ملكوتى ولا يمد يده الا فيما فيه رضاى ورجله كذلك وقال المناوى يجعل الله سلطان الحب غالبا عليه حتى لا يرى ولا يسمع ولا يفعل الا ما يحبه الله عونا له على حماية هذه الجوارح عما لا يرضاه أو هو كناية عن نصرة الله له وتأييده وعنايته واعانته فى كل أموره وحماية سمعه وبصره وجميع جوارحه عما لا يرضاه ((وان سألنى لاعطينه)) أى ما سأل وقد استشكل بان جماعة من العباد والصلحاء دعوا وبالغوا ولم يجابوا وأجيب بان الاجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن يتأخر لحكمة فيه وتارة تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون المطلوب مصلحة ناجزة وفى الواقع مصلحة ناجزة أو أصلح منها ((وان استعاذنى)) ضبط بوجهين أشهرهما أنه بالنون بعد المعجمة والثانى بالموحدة بعدها ((لاعيذنه)) أى مما يخاف وهذا حال المحب مع محبوبه ((وما ترددت عن شئ أنا فاعله ترددى عن قبض نفس المؤمن)) قال العلقمى فى حديث عائشة وميمونة ترددى عن موته قال الخطابى التردد فى حق الله غير جائز وأجاب بما حاصله ان المراد عطف الله على العبد ولطفه وشفقته عليه وقال الكلاباذى ما حاصله انه عبر عن صفة الفعل بصفة الذات أى عن الترديد بالتردد وجعل متعلق الترديد اختلاف أحوال العبد من ضعف ونصب الى أن تنتقل محبته فى الحياة الى محبته للموت فيقبض على ذلك قال وقد يحدث الله فى قلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه والمحبة للقائه ما يشتاق معه الى الموت فضلا عن ازالة الكراهة عنه فأخبر أنه يكره الموت ويسوءه ويكره الله مساءته فيزيل عنه كراهته الموت بما يرد عليه من الاحوال فيأتيه الموت وهو له مريد واليه مشتاق وجنح ابن الجوزى الى أن التردد للملائكة الذين يقبضون الروح وأضاف الحق ذلك لنفسه لان ترددهم عن أمره قالوا وهذا التردد ينشأ عن اظهار كرامة المؤمن على ربه فان قيل اذا أمر الله الملك بالقبض وكيف يقع منه التردد فالجواب من وجوه أحدها أن معنى التردد اللطف به كان الملك يؤخر القبض فانه اذا نظر الى قدر المؤمن وعظيم النفع به لاهل الدنيا احترمه فلم يبسط يده اليه فاذا ذكر أمر ربه لم يجد بدا من امتثاله والثانى أن يكون هذا خطاب لنا بما نعقل والرب منزه عن حقيقته بل من جنس قوله ومن أتانى يمشى أتيته هرولة فأراد تفهيمنا تحقيق محبة الرب لعبده بذكر التردد والثالث ان المراد أنه يقبض روح المؤمن بالتأنى والتدريج بخلاف

سائر

بأن لا يصرف الا فيما يرضينى وكذا ما بعده وهذا المعنى ظاهر وأهل التصوف قالوا انه يدل على مقامين مقام القرب ومقام المحبة وسلكوا فى معناه مسلكا آخر لا يعرفه الا من شرب مشربهم فلا يجوز لنا تقليد الالفاظ التى عبر وا بها هنا اذ ظاهرها يدل للقول بوحدة الوجود أى اتحاد الذات بكل شئ تعالى الله عن ذلك ولا يجوز لشخص أن يقول سمعى مثلا ذات الله ويؤوله بمعنى حافظه تعالى كما فى الحديث لانه لفظ موهم فيقتصر فيه على ما ورد (قوله يبطش) بفتح الياء وكسر الطاء (قوله وان سألنى) أى ذلك الشخص المحبوب لاعطينه لا ينافى ذلك أن بعض من بلغ هذا المقام أى مقام المحبة بل هو أرقى منه كالمقام الاحدى أو المقام المحمدى قد يسأله تعالى فى شئ فلا يجيبه لان المراد لاعطينه عين ما سأل أو غيره فى الحال أو فى المآل وهذا لا يتخلف (قوله وان استعاذنى) أو استعاذبى بالنون وبالياء وهذا يدل على نزول المشاق بمن بلغ هذا المقام بل ومن هو أرقى ليظهر الذل والخضوع له تعالى (قوله وما ترددت الخ) المراد لازم التردد وهو منع الشئ أى ما منعت شيأ مثل منعى قبض الخ أى لم أقبض روحه فى حال خوفه من الموت لما علم من مشاقه بل اؤخره الى أن أنزل به الامراض حتى يتمنى الموت ويشتاق اليه فيقدم عليه وهو ليس كارها له وضمن تردد معنى منع فعداه بعن أو أن عن بمعنى فى وعبارة المناوى وما ترددت أى ما أخرت وما توقفت توقف المتردد فى أمر أنا فاعله الا فى قبض نفس عبدى المؤمن الخ انتهى

(قوله خ عن أبي هريرة) قال المناوي قال الذهبي غريب جدا ولولا هيبة الجامع الصحيح لعددته من المنكرات انتهى ولم يصرح بذلك ولا بغيره العلقمي (قوله أحلى من العسل) أي باعتبار ما ينشأ عن ألسنتهم من الكلام فشبه الكلام بالعسل بجامع اللذة وميل النفوس وقوله صلى الله عليه وسلم أمر من الصبر شبه ما انطووا عليه من الصفات الخبيثة كالحسد والحقد بالصبر بجامع كراهة النفس لكل وباء الصبر مكسورة بوزن كتف ولا تسكن إلا في الضرورة كما في القاموس أو للتخفيف كما في المصباح (قوله فبي حلفت) أي بعظمتي أقسمت لأتيحنهم فتنة أي لأقدرن وأوقعن بهم فتنة تدع أي تترك الحليم أي العاقل حيران أي متحيرا لا يمكنه دفعها فبي أي بحلمي وإمهالي يغترون أم علي يجترئون حيث لم يخافوني ويبادروا بالتوبة (قوله لأتيحنهم) يقال أتاح لفلان كذا أي قدره له وأنزله قال المناوي فالمراد لأقدرن عليهم وقوله أم على الخ قال القاضي الاجتراء الانبساط والتخشع قال المناوي وهذا تهديد أكيد ووعيد شديد وفيه تحذير من الاغترار به تعالى ومن سوء عاقبة الجراءة عليه قال المناوي والاغترار هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التوبة ثم قال قال الطيبي أم منقطعة أنكر أولا اغترارهم بالله وإمهاله إياهم حتى اغتروا ثم أضرب عن ذلك وأنكر عليهم ما هو أعظم منه وهو اجتراؤهم عليه انتهى (قوله فطوبى) المراد بطوبى هنا الثواب والخير الكثير وبالويل العذاب بأي نوع أو الموضع الذي في جهنم (قوله ان الله قبض الخ) سببه كما في البخاري عن أبي قتادة قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله والتعريس هو النزول آخر الليل للاستراحة فقال صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة أي صلاة الصبح فقال سيدنا بلال رضي الله تعالى عنه أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند سيدنا بلال ظهره إلى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال صلى الله عليه وسلم لبلال أين ما قلت فقال ما ألقيت علي نومة مثلها قط فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قبض الخ وتمامه يا بلال قم فأذن في الناس بالصلاة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابيضت قام فصلى علقمي أي أنتم معذورون ففيه دليل على عدم الإثم بالنوم قبل الوقت وينافيه ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم دخل على سيدنا علي والسيدة فاطمة فوجدهما نائمين وقد خرج الوقت فأيقظهما وقال أتناما الى خروج الوقت فقال سيدنا علي إن أرواحنا بيد الله تعالى فإنا مقهورون فأخذ صلى الله عليه وسلم يضرب على وركه ويقول وكان الإنسان أكثر شيء جدلا فإنه يقتضي الإثم بسبب التقصير وأجيب بأن ذلك بحسب مقامهما فكأنه قال لا ينبغي لك

سائر الأمور فإنها تحصل بمجرد قوله كن سريعا دفعة «يكره الموت» أي لشدة صعوبته وكربه وأريد له لأنه يورده موارد الرحمة والغفران والتلذذ بنعيم الجنان «وأنا أكره مساءته» فأشوقه إليه بما ألقيه عليه كما تقدم قال العلقمي قال في الفتح أسند البيهقي في الزهد عن الجنيد سيد الطائفة قال الكراهة هنا لما يلقى المؤمن من الموت وصعوبته وكربه وليس المعنى أنه كره له الموت لأن الموت يورده إلى رحمة الله ومغفرته اهـ فلما كان الموت بهذا الوصف والله يكره أذى المؤمن أطلق على ذلك الكراهة ويحتمل أن تكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة لأنها تؤدي الى أرذل العمر وتنكيس الخلق والرد الى أسفل سافلين وفي الحديث أن الفرض أفضل من النفل وقد عده الفقهاء من القواعد لكن استثنوا منها ابراء المعسر فإنه أفضل من انظاره وانظاره واجب وإبراؤه سنة وابتداء السلام فإنه سنة والرد واجب والأذان سنة وهو أفضل من الإمامة التي هي فرض كفاية على الراجح فيهما قال الطوفي هذا الحديث أصل في السلوك الى الله والوصول الى معرفته ومحبته وطريقه أداء المفترضات الباطنة وهي الإيمان والظاهرة وهي الإسلام والمركبة منهما وهي الإحسان فيهما كما تضمنه حديث جبريل والإحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والإخلاص والمراقبة وغيرها وفي الحديث أيضا أن من أتى بما وجب عليه وتقرب بالنوافل لم يرد دعاؤه لوجود هذا الوعد الصادق المؤكد بالقسم وقد تقدم الجواب عما يتخلف عن ذلك وفيه أن العبد لو بلغ أعلى الدرجات حتى يكون محبوبا لله لا ينقطع عن الطلب لما فيه من الخضوع له وإظهار العبودية قال الشيخ أبو الفضل بن عطاء في هذا الحديث عظم قدر الولي لكونه خرج عن تدبيره وعن انتصاره لنفسه الى انتصار الله له وعن حوله وقوته بصدق توكل «خ عن أبي هريرة» «ان الله تعالى قال لقد خلقت خلقا» أي من الآدميين «ألسنتهم أحلى من العسل» أي فيها يتملقون ويداهنون «وقلوبهم أمر من الصبر» أي فيها يمكرون وينافقون «فبي حلفت» أي أقسمت بعظمتي وجلالي لا بغير ذلك «لأتيحنهم» بضم الهمزة وكسر المثناة الفوقية بعدها مثناة تحتية فحاء مهملة فنون أي لأقدرن لهم «فتنة» أي ابتلاء وامتحانا «تدع الحليم» باللام «منهم حيران» أي تترك العاقل منهم متحيرا لا يمكنه دفعها ولا كشف شرها «فبي يغترون أم علي يجترئون» أي فبحلمي وإمهالي يغترون والاغترار هنا عدم الخوف من الله وإهمال التوبة والاسترسال في المعاصي والشهوات «ت عن ابن عمر» بن الخطاب قال الترمذي حديث غريب حسن «ان الله تعالى قال أنا خلقت الخير والشر» أي قدرت كلا منهما «فطوبى لمن قدرت على يده الخير» أي الخير الكثير حاصل لمن يسرته على يده

((وويل)) أى شدة هلكة أو واد فى جهنم ((لمن قدرت على يده الشر)) أى جعلته سبباله قال المناوى لان الله تعالى جعل هذه القلوب أوعية فخيرها أوعاها للخير والرشاد وشرها أوعاها للبغى والفساد ((طب عن ابن عباس)) باسناد ضعيف ((ان الله تعالى قبض أرواحكم حين شاء)) يعنى عند النوم ((وردها عليكم حين شاء)) أى عند اليقظة والقبض مجاز عن سلب الحركة الارادية اذ لا يلزم من قبض الروح الموت فالموت انقطاع تعلق الروح بالبدن ظاهرا وباطنا والنوم انقطاعه عن ظاهره فقط وحين شاء فى الموضعين ليس لوقت واحد فان نوم القوم لا يتفق غالبا فى وقت واحد بل يتتابعون فتكون حين الاولى خبرا عن أحيان متعددة قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام فى كل جسد روحان احداهما روح اليقظة التى أجرى الله العادة أنها اذا كانت فى الجسد كان الانسان مستيقظا فاذا خرجت من الجسد نام الانسان ورأت تلك الروح المنامات والاخرى روح الحياة التى أجرى الله العادة أنها اذا كانت فى الجسد كان حيا فاذا فارقته مات فاذا رجعت اليه حيى قال وهاتان الروحان فى باطن الانسان لا يعرف مقرهما الا من أطلعه الله على ذلك فهما كجنينين فى بطن امرأة واحدة قال ولا يبعد عندى أن تكون الروح فى القلب قال ويدل على وجود روحى الحياة واليقظة قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها تقديره ويتوفى الانفس التى لم تمت فى منامها فيمسك الانفس التى قضى عليها الموت عنده ولا يرسلها الى أجسادها ويرسل الانفس الاخرى وهى أنفس اليقظة الى أجسادها الى انقضاء أجل مسمى وهو أجل الموت فحينئذ يقبض أرواح الحياة وأرواح اليقظة جميعا من الاجساد وسببه كما فى البخارى عن أبى قتادة قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم لو عرست بنا أى عرست بنا للراحة لا للاقامة وأصله النزول آخر الليل لكان أسهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة قال بلال أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبى صلى الله عليه وسلم وقد طلعت الشمس وقال يا بلال أين ماقلت أى أين الوفاء بقولك أنا أوقظكم قال ما ألقيت على نومة مثلها قط فذكر الحديث تسلية لهم وقال اخرجوا من هذا الوادى فان فيه شيطانا فلما خرجوا قال يا بلال قم فأذن فى الناس بالصلاة أى أعلمهم بالاجتماع عليها فتوضأ صلى الله عليه وسلم وصلى بهم بعد ارتفاع الشمس ((حم خ د ن عن أبى قتادة)) الانصارى ((ان الله تعالى قد حرم على النار)) أى نار الخلود أو النار المعدة للكافرين لا الطبقة المعدة للعصاة ((من قال لا اله الا الله يبتغى بذلك)) أى بقولها خالصا من قلبه ((وجه الله)) أى يطلب بها النظر الى وجهه تعالى وسببه كما فى البخارى أن عتبان بن مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد أنكرت بصرى أى أصابنى فيه سوء وأنا أصلى لقومى أى لاجلهم والمراد أنه كان يؤمهم أى يصلى بهم اماما فاذا كانت الامطار سال الوادى الذى بينى وبينهم لم أستطع أن آتى مسجدهم فأصلى بهم ووددت بكسر الدال الاولى يا رسول الله انك تأتينى فتصلى فى بيتى فاتخذه مصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل ان شاء الله قال عتبان فغدا رسول الله صلى الله عليه

فى نومهم جميعا عن الصبح لان هذا قد يرتب عليه تشريع أحكام كثيرة منها عدم الاثم بالنوم قبل الوقت ومنها الانتقال من محل المعصية فانه صلى الله عليه وسلم قال (٣٦٣) ارحلوا عن هذا الوادى فان فيه شيطانا أى لما وقع فيه من صورة المعصية وأمر بلال أن يؤذن أى يعلم بالصلاة اذ الاذان المعروف كان لم يشرع اذ ذاك وبه يعلم رد ما قيل يؤخذ من ذلك سن القيام للاذان حيث قال صلى الله عليه وسلم لبلال قم فأذن للناس بالصلاة أى يؤخذ من أمره بالقيام وذلك لان المراد علمهم بالاجتماع لها (قوله قبض أرواحكم) أى فكل شخص له روحان روح الحياة وروح اليقظة والاحساس فالثانية تقبض عند النوم فيزول احساسه فتسرح روحه فيرى المنامات الصالحة أو ضدها بحسب حاله فاذا أراد الله تيقظه رد عليه تلك الروح وأما الاولى اذا قبضت لم ترد الا بعد الحشر وأما ردها له فى القبر حين السؤال وغيره فانما هو اتصال شعاع منها له فقط لا رد حقيقى كما فى الدنيا وهذا التفسير هو معنى قوله تعالى الله يتوفى الانفس الخ (١) (قوله فأذن بالناس الخ) قال المناوى بتشديد الذال وبالباء الموحدة فيهما فى رواية خ وفى رواية له فآذن بالمد وحذف الموحدة من بالناس انتهى وقال بعض مشايخنا القصة كانت فى مرجعه من خيبر والاذان شرع قبل ذلك وهو خلاف تقدير المناوى (قوله على النار الخ) أى نار الخلود أو نار الطبقة الشديدة العذاب من الطباق الست الخاصة بالكفار فاندفع ما قيل كيف ذلك مع الاحاديث الدالة على تعذيب طائفة من العصاة وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان مع بعض الصحابة وأحضر له طعام فسأل عن شخص لم يحضر فقال بعض الحاضرين انه يكره الله ورسوله وينصح المنافقين فنهاه صلى الله عليه وسلم عن هذا الظن وذكر الحديث وسلم

(١) (قوله فأذن فى الناس الخ) هكذا فى نسخة الشيخ الحفنى وعلى هامشه أيضا وأما نسخة العزيزى فليست هذه الزيادة فيها وانما ذكرها فى شرح الحديث فلتحرر الرواية اه مصححه

وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال أين تحب أن أصلي من بيتك قال فاشرت اليه الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه أي منعناه من الرجوع على خزيرة بخاء معجمة مفتوحة بعدها زاي مكسورة ثم ياء تحتانية ثم راء ثم هاء نوع من الاطعمة يصنع من لحم يقطع صغارا ثم يصب عليه ماء كثير فاذا أنضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيه لحم فهو عصيدة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال بمثلثة وبعد الالف موحدة أي اجتمعوا بعد أن تفرقوا قال الخليل المثابة مجتمع الناس بعد افتراقهم ومنه قيل للبيت مثابة وقال صاحب المحكم يقال ثاب اذا رجع وثاب اذا أقبل فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن بالتصغير أو ابن الدخشن بلا تصغير والشك من الراوي هل هو مصغر أو مكبر فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك ألا تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال أي بعضهم فانا نرى وجهه أي توجهه ونصيحته للمنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد حرم فذكره (ق عن عتبان) بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية (ابن مالك ﴿ان الله قد أمدكم بصلاة﴾) أي زادكم على النوافل وذلك أن نوافل الصلوات شفع لا وتر فيها وقوله أمدكم يدل على أنها غير واجبة عليهم اذ لو كانت واجبة لخرج الكلام فيه على صيغة لفظ الالزام فيقول ألزمكم أو فرض عليكم (هي خير لكم من حمر) بضم المهملة وسكون الميم جمع أحمر وأما حمر بضم الميم فجمع حمار (النعم) بفتح النون أي الابل وهي أعز أموال العرب وأنفسها فجعل كناية عن خير الدنيا كله كأنه قال هذه الصلاة خير مما تحبون من الدنيا (الوتر) بالجر بدل من الصلاة وبالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هي الوتر (جعلها الله لكم) أي جعل وقتها (فيما بين صلاة العشاء) ولو مجموعة بالمغرب (الى أن يطلع الفجر) فلو أوتر قبل صلاة العشاء لم يصح وتره وتمسك مالك وأحمد بهذا الحديث على قولهما ان الوتر لا يقضى والمعتمد عند الشافعية أنه يسن قضاؤه وقال أبو حنيفة بوجوب الوتر لا بفرضيته فان تركه حتى طلع الفجر أثم ولزمه القضاء وقال ابن المنذر لا أعلم أحدا وافق أبا حنيفة على وجوبه (حم دت هقط ك عن خارجة بن حذافة ﴿ان الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه﴾) أي نصيبه الذي فرض له في آية المواريث وكانت الوصية للوالدين والاقربين قبل نزولها واجبة لقوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين ثم نسخت بنزولها (فلا وصية لوارث) أي لازمة بل هي موقوفة على اجازة الورثة والضابط أن الوصية لغير الوارث بالزيادة على الثلث ان كانت ممن لا وارث له خاص فباطلة لان الحق للمسلمين فلا مجيز وان كان هناك وارث خاص فالزائد موقوف على اجازة الورثة ان كانوا حائزين فان أجازوا صحت وان ردوا بطلت في الزائد لانه حقهم وان لم يكونوا حائزين فباطلة في قدر ما يخص غيرهم من الزائد والوصية للوارث ولو بدون الثلث باطلة ان كانت ممن لا وارث له غير الموصى له وان كان هناك وارث فموقوفة على اجازة بقية الورثة وذهب بعض العلماء الى أن الوصية للوارث لا تجوز بحال وان أجازها سائر الورثة لان المنع منها انما هو لحق الشرع فلو جوزناها لكنا قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك غير جائز كما أن الوصية للقاتل غير جائزة وان أجازها الورثة والوصية في اللغة الايصال من وصى الشيء بكذا اذا وصله به لان الموصى وصل خير دنياه بخير عقباه وفي الشرع تبرع بحق مضاف ولو تقديرا لما بعد الموت ليس بتدبير ولا تعليق عتق وان التحقا بها حكما كالتبرع المنجز في مرض الموت أو الملحق به (ه عن أنس) باسناد حسن ﴿ان الله تعالى قد أوقع أجره

(قوله أمدكم) أي زادكم والزيادة تصدق بالواجب والمندوب فلا يدل هذا الحديث على وجوب الوتر (قوله جعلها لكم فيما الخ) أي جعل وقت أدائها فيما الخ فلا ينافي أنها تقضى في غير ذلك الوقت عندنا وتمسك بظاهره مالك وأحمد في قولهما ان الوتر لا يقضى (قوله قد أوقع أجره) أي عبد الله بن ثابت الذي تجهز للغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرض فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه فذهب يعوده فصاح عليه أي ناداه فلم يرد عليه فقال صلى الله عليه وسلم انا لله وانا اليه راجعون قد غلبت علينا أي غلبت عليك الاقدار فلما سمع أهله ذلك بكوا فنهاهم بعض الناس فقال صلى الله عليه وسلم دعوهم فاذا وجبت فلا تبكين باكية أي فلا بأس بالبكاء قبلها فسمع صلى الله عليه وسلم بنته تقول ليت هذه الموتة في سبيل الله لينال فضل الشهادة فذكر صلى الله عليه وسلم الحديث

على قدر نيته﴾ قال المناوى أى فيزيد أجره بزيادة ما عزم على فعله اهـ قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب بضم الغين المعجمة وكسر اللام أى غلب عليه من شدة المرض فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم أى كلمه فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم أى قال انا لله وانا اليه راجعون وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع بالباء للمفعول فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قال وما الوجوب يا رسول الله قال الموت قال العلقمى سمى بذلك لان الله أوجبه على العباد وكتبه عليهم كما ألزمهم الصلوات وكتبها عليهم وقال بعضهم لانه وجب له الجنة أو النار كما سبق فى المكتوب قالت ابنته أى ابنة عبد الله بن ثابت والله ان كنت لارجو أن تكون شهيدا وان الاولى مكسورة الهمزة مخففة من الثقيلة أى انى كنت فانك قد كنت قضيت جهازك بفتح الجيم ومنهم من كسرها وهو ما يعد ويهيأ لما يصلح للسفر من زاد وغيره والمراد به هنا ما أعد للغزو فى سبيل الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله فذكره قوله فلا تبكين باكية أى بعد الموت والحاصل من هذه المسئلة أن البكاء على الميت جائز قبل الموت وبعده ولو بعد الدفن لانه صلى الله عليه وسلم بكى على ولده ابراهيم قبل موته وقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا لفراقك يا ابراهيم لمحزونون وبكى على قبر بنت له وزار قبر أمه فبكى وأبكى من حوله روى الاول الشيخان والثانى البخارى والثالث مسلم لكنه قبل الموت أولى بالجواز لانه بعد الموت يكون أسفا على مافات وبعد الموت خلاف الاولى كما نقله فى المجموع عن الجمهور لكنه نقل فى الاذكار عن الشافعى والاصحاب أنه مكروه لحديث الباب قال السبكى وينبغى أن يقال ان كان البكاء لرقة على الميت وما يخشى عليه من عذاب الله وأهوال يوم القيامة فلا يكره ولا يكون خلاف الاولى وان كان للجزع وعدم التسليم للقضاء فيكره أو يحرم وقال الزركشى هذا كله فى البكاء الذى بصوت أما مجرد دمع العين فلا منع منه واستثنى الرويانى ما اذا غلبه البكاء فلا يدخل تحت النهى لانه مما لا يملكه البشر ﴿مالك حم د ن ه حب ك عن جابر بن عتيك﴾ الانصارى ﴿ان الله تعالى قد أجار أمتى أن تجتمع﴾ أى من الاجتماع ﴿على ضلالة﴾ أى على محرم ومن ثم كان اجماعها حجة وفى الصحيحين لا يزال من أمتى أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتى أمر الله قال المناوى أما وقوع الضلالة من جماعة منهم فممكن بل واقع ﴿ابن أبى عاصم عن أنس﴾ ﴿ان الله تعالى كتب الاحسان﴾ أى أثبته وحبه وأمر به وحض عليه بقوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان ومن ورود كتب بمعنى أثبت وجمع قوله تعالى أولئك كتب فى قلوبهم الايمان والاحسان هنا بمعنى الاحكام والاكمال والتحسين فى الاعمال المشروعة فحق من شرع فى شئ منها أن يأتى به على غاية كماله ويحافظ على آدابه المصححة والمكملة ومن فعل ذلك قبل عمله وكثر ثوابه ﴿على كل شئ﴾ أى فى فعل كل شئ فعلى هنا بمعنى فى ﴿فاذا قتلتم﴾ أى قودا أو حدا لغير قاطع طريق وزان محصن لافادة نص آخر بالتشديد فيهما ﴿فأحسنوا القتلة﴾ بكسر القاف أى هيئة القتل بأن تفعلوا أحسن الطرق أو أخفها ايلاما وأسرعها زهوقا ومن احسان القتلة كما قال القرطبى أن لا يقصد التعذيب لكن يراعى المثلية فى القاتل ان أمكن ﴿واذا ذبحتم﴾ أى بهيمة تحل ﴿فأحسنوا الذبحة﴾ بالكسر هيئة الذبح بالرفق بها فلا يصرعها بعنف ولا يجرها

(قوله أيضا قد أوقع أجره الخ) أى سير أمر الذى تجهز للغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات قبل خروجه (قوله عن جابر بن عتيك) زاد المناوى من بنى غنم ابن سلمة صحابى جليل اختلف فى شهوده بدرا وشهد ما بعدها انتهى (قوله كتب الاحسان) أى طلبه أو أوجبه لان المراد طلبه على سبيل الوجوب أو الندب فالوجوب بأن لا يعذب المذبوح بكون الآلة كالة والمقتص منه بالتمثيل به والندب بأن يبدأ المسلم بالسلام ويفسح له المجلس اذا قدم عليه ويقصده بالسلام من الصلاة ونحو ذلك هذا مع الانس ويكون مع الجن بأن يطلب لكفارهم الهداية كما يطلبها لكفار الانس ومع الملائكة بأن لا يأكل ما يتأذون من رائحته من نحو ثوم وبصل وشرب الدخان المعروف (قوله فأحسنوا الذبحة) ويستحب امرار السكين بقوة وتحمل ذهابا وايابا ورأى عمر رضى الله عنه رجلا وضع رجله على شاة وهو يحد السكين فضربه حتى أفلت الشاة قاله العلقمى

للذبح بعنف ولا يذبحها بحضرة أخرى و باحداد الآلة وتوجيهها للقبلة واستحضار نية الاباحة والقربة والاجهاز وقطع الودجين والحلقوم وارا حتها وتركها حتى تبرد والاعتراف لله بالشكر والنعمة بأن سخرها لنا ولو شاء لسلطها علينا ((وليحد)) بضم أوله من أحد ((أحدكم)) أى كل ذابح ((شفرته)) بفتح الشين المعجمة وسكون الفاء أى سكينه وجوبا فى الكالة وندبا فى غيرها ((وليرح ذبيحته)) بضم الياء من أراح اذا حصلت له راحة واراحتها تحصل بسقيها وامرار السكين عليها بقوة ليسرع موتها فتستريح من ألمه ((حم م ٤ عن شداد بن أوس)) الخزرجى ابن أخى حسان ﷺ ((ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا)) أى قضاه وقدره أو أمر الملك بكتابته ((ادرك ذلك لامحالة)) بفتح الميم أى لابد له من عمل ماقدر عليه أن يعمله لان ما كتب لابد من ادراكه ولا يستطيع الانسان أن يدفع ذلك عن نفسه الا أنه يلام اذا وقع منه مانهى عنه لحجب ذلك عنه أى كونه مغيبا عنه ولتمكنه من التمسك بالطاعة فبذلك يندفع قول القدرية والجبرية ويؤيده قوله والنفس تمنى وتشتهى لان المشتهى بخلاف الملجأ وجملة ادرك ذلك لامحالة يحتمل أنها مسببة عما قبلها والفاء محذوفة ويحتمل انها حال من ابن آدم ((فزنا العين النظر)) أى الى مالا يحل ((وزنا اللسان المنطق)) أى بما لا يحل من نحو كذب وغيبة وفى رواية النطق ((والنفس تمنى)) بفتح أوله أى تتمنى فحذف احدى التاءين للتخفيف أى وزنا النفس تمنيها اياه ((وتشتهى)) أى تشتهى الوقوع فيه واطلاق الزنا على النظر واللمس وغيرهما بطريق المجاز لانها من دواعيه فهو من اطلاق اسم المسبب على السبب ومعنى الحديث ان بنى آدم قدر عليهم نصيبهم من الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقيا بادخال الفرج فى الفرج ومنهم من يكون زناه مجازيا بالنظر الحرام ونحوه (٧) من المكروهات ((والفرج يصدق ذلك أو يكذبه)) أى ان فعل بالفرج ماهو المقصود من ذلك فقد صار الفرج مصدقا لتلك الاعضاء وان ترك المقصود من ذلك صار الفرج مكذبا لها قال ابن بطال تفضل الله على عباده بغفران اللمم الذى هو الصغائر اذا لم يكن للفرج تصديق بها فاذا صدقها الفرج كان ذلك كبيرة ((ق د عن أبى هريرة ﷺ ان الله تعالى)) أى تنزه عما لا يليق بجنابه ((كتب الحسنات والسيآت)) أى قدرهما فى علمه على وفق الواقع أو أمر الحفظة أن تكتب ذلك ((ثم بين ذلك)) قال المناوى أى للكتبة من الملائكة حتى عرفوه واستغنوا به عن استفساره فى كل وقت كيف يكتبونه وقال العلقمى أى فصل الذى أجمله فى قوله كتب الحسنات بقوله فمن هم الخ ((فمن هم بحسنة)) أى عقد عزمه عليها زاد ابن حبان يعلم أنه قد أشعر بها قلبه وحرص عليها والهم ترجيح قصد الفعل ((فلم يعملها)) بفتح الميم ((كتبها الله)) أى للذى هم ((حسنة كاملة)) أى لا نقص فيها وان نشأت عن مجرد الهم سواء كان الترك لمانع أم لا لكن يتجه أن يتفاوت عظم الحسنة بحسب الواقع فان كان الترك لمانع وقصد الذى هم به مستمر فهى عظيمة القدر وان كان الترك من قبل الذى هم فهى دون ذلك فان قصد الاعراض جملة فالظاهر أن لا تكتب له حسنة أصلا لاسيما ان عمل بخلافها كان هم أن يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه فى معصية فان قلت كيف يطلع الملك على قلب الذى يهم به العبد أجيب بأن الله تعالى يطلعه على ذلك اذ يخلق له علما يدرك به ذلك وقيل بل يجد الملك للهم بالحسنة رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة ((فان هم بها فعملها)) أى الحسنة ((كتبها الله عنده)) لصاحبها اعتناء به وتشريفا له ((عشر حسنات)) لانه أخرجها عن الهم لديوان العمل ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهذا أقل ماوعد به من الاضعاف ((الى سبعمائة ضعف)) بكسر

(قوله عن شداد بن أوس) زاد المناوى ممن أوتى العلم والحكمة انتهى (قوله ان الله كتب) أى قدر على ابن آدم حظه أى نصيبه من الزنا الحقيقى أو المجازى ثم بين ذلك الزنا المجازى والحقيقى بقوله فزنا العين النظر الخ فانه سبب للزنا فسمى السبب باسم المسبب وكذا ما بعده (قوله من الزنا الخ) من للبيان وهو مع مجروره حال من حظه ذكره القاضى انتهى مناوى (قوله أدرك ذلك) أى اذا كان ذلك قدر وسبق فى علمه تعالى أدرك الخ فهو جواب شرط مقدر (قوله المنطق) أى بكلام متعلق بالتمتع (قوله والنفس تمنى) أى وزنا النفس أن تمنى وتشتهى فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه (قوله كتب الحسنات) أى قدرها فى الازل فى علمه ثم بين ذلك على طبق ما فى العلم أو كتب بمعنى أمر بكتب ذلك فى اللوح المحفوظ (قوله فمن هم الخ) بيان لما قدره أو كتبه أى عزم عزما مصمما لاجل قوله كاملة والاقتصار على الهم كما مر وأشار بكاملة الى دفع توهم كونها ليست كحسنة الفعل لكن الفعل يزيد بالمضاعفة وأقلها عشر ثم يزيد بحسب أحوال الفاعل أو أحوال الحسنة من تعدى نفعها وغيره (قوله فلم يعملها) أى خوفا منه تعالى (قوله واحدة) ولو فى الحرم وقيل السيئة تضاعف فيه كالحسنة

(٧) قوله من المكروهات كذا بالنسخ ولعله محرف عن المنكرات اه

أيضا أي مثل وقيل مثلين ((الى اضعاف كثيرة)) بحسب الزيادة فى الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب وتعدى النفع كالصدقة الجارية والعلم النافع والسنة الحسنة ونحو ذلك ((وان هم بسيئة فلم يعملها)) بجوارحه ولا بقلبه ((كتبها الله عنده حسنة كاملة)) ذكره لئلا يتوهم أن كونها بمجردهم ينقص ثوابها ومحل هذا اذا تركها لله كما فى رواية أبى هريرة وان تركها من أجلى فاكتبوها له حسنة وقال الخطابى محل كتابة الحسنة على الترك أن يكون التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمى تاركا الامع القدرة فى حال بينه وبين حرصه على الفعل مانع كأن يمشى الى امرأة ليزنى بها فيجد الباب مغلقا و يتعسر فتحه ومثله من تمكن من الزنا مثلا فلم ينتشر أو طرقه ما يخاف من أذاه عاجلا فانه لا يثاب ((فان هم بها فعملها كتبها الله تعالى سيئة واحدة)) لم يعتبر مجرد الهم فى جانب السيئة واعتبره فى جانب الحسنة تفضلا وفائدة التأكيد بقوله واحدة أن السيئة لا تضاعف كما تضاعف الحسنة وأيضا دفع توهم من يظن أنه اذا عمل السيئة كتبت عليه سيئة العمل وأضيف اليها سيئة الهم وليس كذلك بل انما يكتب عليه سيئة واحدة ولا يرد على ذلك قوله تعالى من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين لان ذلك ورد تعظيما لحق النبى صلى الله عليه وسلم ((ولا يهلك على الله الا هالك)) ولانه تعالى كثر الحسنات فكتب بترك السيئة حسنة وكتب الهم بالحسنة حسنة وان عملها كتبها عشرا الى سبعمائة ضعف وأكثر وقلل السيئات فلم يكتب الهم بالسيئة وكتبها ان فعلت واحدة فلن يهلك مع سعة هذه الرحمة الا من حقت عليه الكلمة وقال المناوى ان من أصر على السيئات وأعرض عن الحسنات ولم تنفع فيه الآيات والنذر فهو غير معذور فهو من الهالكين ((ق عن ابن عباس رضي الله عنه ان الله كتب كتابا)) أى أجرى القلم على اللوح وأثبت فيه مقادير الخلائق على وفق ما تعلقت به الارادة ((قبل أن يخلق السموات والارض بألفى عام)) كنى به عن طول المدة وتمادى ما بين التقدير والخلق من الزمن فلا ينافى عدم تحقق الاعوام قبل السماء اذ تحقق ذلك يتوقف على وجود القمر فالمراد مجرد الكثرة فلا ينافى قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة اذ المراد أيضا طول الامد بين التقدير والخلق كما يؤخذ من كلام المناوى فى الحديثين قال العلقمى وفائدة التوقيت تعريفه صلى الله عليه وسلم ايانا فضل الآيتين فان سبق الشئ بالذكر على سائر أجناسه وأنواعه يدل على فضيلة مختصة به ((وهو عند العرش)) قال المناوى أى وعلمه عنده أو المكتوب عنده فوق عرشه فهو تنبيه على جلالة الامر وتعظيم قدر ذلك الكتاب أو عبارة عن كونه مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك ((وانه أنزل منه آيتين)) بكسر ان وتنكير آيتين كما فى أكثر النسخ وفى نسخة شرح عليها المناوى الآيتين بالتعريف فانه قال التين ((ختم بهما سورة البقرة)) أى جعلهما خاتمتها ((ولا يقرآن فى دار)) أى مكان ((ثلاث ليال)) أى فى كل ليلة منها ((فيقربها شيطان)) بالنصب جواب النفى فضلا عن ان يدخلها فعبر بنفى القرب ليفيد نفى الدخول بالاولى ((ت ن ك عن النعمان بن بشير رضي الله عنه ان الله تعالى كتب فى أم الكتاب)) أى علمه الازلى أو اللوح المحفوظ ((قبل أن يخلق السموات والارض اننى أنا الرحمن الرحيم)) أى الموصوف بكمال الانعام بجلائل النعم ودقائقها ((خلقت الرحم)) أى قدرتها ((وشققت لها اسما من اسمى)) لان حروف الرحم موجودة فى الاسم الذى هو الرحمن فهما من أصل واحد وهو الرحمة ((فمن وصلها)) أى بالاحسان اليها فى القول والفعل ((وصلته)) أى أحسنت اليه وأنعمت عليه ((ومن قطعها)) أى بعدم الاحسان اليها ((قطعته)) أى أعرضت عنه

ويعاقب الامن حتم الله عذابه فتغلب وحداته على عشراته والمراد بقوله كتبها الله عنده الخ أنه تعالى ألهم الملك ذلك أو بوجود علامات كأن يشم رائحة طيبة للحسنة وعكسه للسيئة (قوله والارض) أفردها لان طباقها السبع كطبقة واحدة بخلاف السماء فان طباقها مختلفة فلذا جمعت (قوله بألفى عام) كناية عن تراخى الزمن بين التقدير والخلق وطول المدة والا فالاعوام لم توجد قبل خلق السماء وعلى أن المراد بكتب كتابا أنه قدر ذلك فى الازل يشكل الجواب بانه كناية عن تراخى الزمن اذ الازل لا يعقل فيه زمن حتى يقال زمن الكتب متقدم على زمن خلق السماء وأجيب بأن المراد تقدمه على ذلك بقطع النظر عن الزمن فليس فى زمن (قوله فيقربها شيطان) بالنصب فى جواب النفى وورد من قرأهما ثلاث مرات صباحا حفظ من الشيطان جميع النهار أو مساء حفظ جميع الليل فان وقع له وسوسة فهى من نفسه أو لعدم صدق نيته وتخصيص الليل فى الحديث لان انتشار الجن فيه أكثر والا فالنهار كذلك (قوله كتب فى أم الكتاب) أى قدر فى علمه أو أوجد فى اللوح المحفوظ (قوله الرحم) يطلق الرحم على رحم الاسلام فيشمل أمة الاجابة ويطلق على مطلق القرابة ولو غير الورثة وهو المراد هنا ويطلق على نوع خاص يطلب الاعتناء به بالانفاق وغيره وهو الاصول والفروع (قوله وشققت لها اسما) أى ركبت لها حروفا من كبامنها اسمى وهو الرحمن فان أصلهما واحد وهو الرحمة

وأبعدته عن رحمتي ((طب عن جرير)) وهو حديث ضعيف ﴿ ((ان الله تعالى كتب)) أي فرض ((عليكم السعي)) بين الصفا والمروة في النسك قال المناوي فمن لم يسع لا يصح حجه عند الثلاثة وقال أبو حنيفة واجب لا ركن فيجبر ويصح حجه ((فاسعوا)) أي اقطعوا المسافة بينهما بالمرور على الوجه المعروف شرعا ((طب عن ابن عباس)) وهو حديث ضعيف ﴿ ((ان الله تعالى كتب الغيرة على النساء)) بفتح المعجمة الحمية والانفة أي حكم بوجودها فيهن وركبها في طباعهن ((والجهاد على الرجال فمن صبر منهن)) يحتمل أن المراد صبرت على نحو تزوج زوجها عليها ((ايمانا)) أي تصديقا بأن الله قدر ذلك ((واحتسابا)) أي طلبا للثواب عند الله تعالى ((كان لها مثل أجر الشهيد)) أي المقتول في معركة الكفار بسبب القتال قال المناوي ولا يلزم من المثلية التساوي في المقدار فهذه الفضيلة تجبر تلك النقيصة وهي عدم قيامهن بالجهاد ((طب عن ابن مسعود)) باسناد لا بأس به ﴿ ((ان الله تعالى كره لكم ثلاثا)) أي فعل خصال ثلاث ((اللغو عند القرآن)) أي عند قراءته يعني التكلم بالمطروح من القول أو ما لا يعني أي ما لا ثواب فيه عند تلاوته ((ورفع الصوت في الدعاء)) فان من تدعونه يعلم السر وأخفى ((والتخصر في الصلاة)) أي وضع اليد على الخاصرة فيها قال العلقمي قال في المصباح الاختصار والتخصر في الصلاة وضع اليد على الخصر والخصر من الانسان وسطه وهو فوق الوركين اهـ فيكره ذلك تنزيها ((عب عن يحيى بن أبي كثير مرسلا ﴿ ان الله تعالى كره لكم ستا)) من الخصال أي فعلها ((العبث في الصلاة)) أي عمل ما لا فائدة فيه فيها ((والمن في الصدقة)) أي من المتصدق على المتصدق عليه بما أعطاه فانه محبط لثوابها قال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى ((والرفث في الصيام)) أي الكلام الفاحش فيه ((والضحك عند القبور)) أي لانه يدل على قسوة القلب المبعدة عن جناب الرب ((ودخول المساجد وانتم جنب)) يعني دخولها بغير مكث فانه مكروه أو خلاف الاولى ومع المكث حرام ((وادخال العيون البيوت بغير اذن)) أي من أهلها قال المناوي يعني نظر الاجنبي لمن هو داخل بيت غيره بغير اذن فانه يكره تحريما ((ص عن يحيى بن أبي كثير مرسلا ﴿ ان الله تعالى كره لكم البيان كل البيان)) قال المناوي بدل مما قبله اهـ ويجوز أن يكون مفعولا مطلقا أي التعمق في اظهار الفصاحة في المنطق وتكلف البلاغة لادائه الى اظهار الفضل على غيره وتكبره عليه ((طب عن أبي امامة)) وهو حديث ضعيف ﴿ ((ان الله تعالى كريم)) أي جواد ((يحب الكرم)) لانه من صفاته وهو يحب من تخلق بشيء منها ((ويحب معالي الاخلاق)) من الحلم ونحوه من كل خلق حسن ((ويكره سفسافها)) بفتح السين المهملة

(قوله كتب) أي قدر الغيرة الخ قاله صلى الله عليه وسلم حين كان جالسا مع أصحابه فخرجت عليهم امرأة عريانة فقام بعض الصحابة فسترها فقال صلى الله عليه وسلم لعلها حصل لها الغيرة أي بسبب زوجة أخرى أو أمة تشاركها في زوجها وذكر الحديث أي فلها نوع عذر لانها مقهورة ولذا ورد أن المرأة ذات الغيرة لا تدري أسفل الوادي من أعلاه أي فهي كالمجنون الذي لا يدري ما يفعل وأشار صلى الله عليه وسلم الى دوائها بأن تصبر وتجاهد نفسها ليحصل لها ثواب الجهاد في الكفار (قوله فمن صبر) قال المناوي القياس صبرت لكن ذكره رعاية للفظ من (قوله منهن) راعى معنى من (قوله اللغو عند القرآن) أي فيحرم ان تأذى القارئ بأن كان يوقعه في الغلط والخلط والا فيكره تنزيها ويقال في اللغو عند شخص يدعو الله تعالى (٣٦٧) وخرج باللغو ما لو رد القارئ في حكم أو غلط فانه واجب أو مندوب (قوله والتخصر) في نسخة التخصير أي يكره الا اذا كان تكبرا فيحرم (قوله كره لكم ستا) أي لم يرض أن يقع منكم واحدة منها لكونها مكروهة كحركة واحدة في الصلاة أو محرمة كحركة فيها بقصد اللعب (قوله والمن الخ) نعم ان عدد النعم لولده مثلا بقصد رجوعه لطاعته فهو محمود وكذا من الله تعالى على خلقه محمود لانه تعالى يذكرهم بذلك نعمه فيحمدونه تعالى عليها فيحصل لهم الخير الجسيم (قوله والرفث) أي الكلام الفاحش فهو حرام ان كان نحو غيبة وكذب ومكروه ان كان بما لا يعني (قوله والرفث في الصيام) قال شيخنا المراد بالرفث الكلام الفاحش وهو يطلق على هذا وعلى الجماع وعلى مقدماته وعلى ذكره مع النساء ومطلقا ويحتمل أن يكون النهي لما هو أعم منها اهـ علقمي (قوله المساجد) جمعها لئلا يتوهم مسجد مخصوص من الثلاثة (قوله وادخال العيون البيوت) أي كره لكم أن تنظروا بيوت غيركم لانه قد يكون فيها من يحرم النظر اليه والمراد بكره ذلك عدم رضاه به لكونه محرما (قوله كل البيان) كتكلف البلاغة لانه ربما أورثه الكبر فيقول لم يستطع غيري أن يأتي بمثل ذلك حتى المتقدمون وما درى أن المتقدمين تركوا ذلك لشغل قلوبهم بالمولى ولو توجهوا لذلك لم يبلغ المتأخر معشار عشرهم (قوله يحب الكرم) أي الذي يتخلق بذلك فان الصفات أقسام ثلاثة قسم يطلب التخلق به كالكرم وقسم لا يليق الا به تعالى كالكبر والعظمة فيحرم التخلق بذلك وقسم يستحيل التخلق به وهو الاتصاف بالالوهية (قوله معالي الاخلاق) أي الاخلاق العالية ويكره سفسافها قال العزيزي بفتح السين أي رديئها لكن تقدم ضبطه بكسر السين أيضا بالقلم بخط بعض الفضلاء فراجعه قال في الصحاح السفساف الرديء من الشيء كله والامر الحقير اهـ

أى رديئها وسيئها وفى رواية يبغض بدل يكره ((طب حل ك هب عن سهل بن سعد)) واسناده صحيح ﷺ ((ان الله تعالى لم يبعث نبيا ولا خليفة)) أى ولا استخلف خليفة ((الا وله بطانتان)) تثنية بطانة أى وليجة وهو الذى يعرفه الرجل أسراره ثقة به شبه ببطانة الثوب وقال السيوطى فى تفسير قوله تعالى لا تتخذوا بطانة أصفياء تطلعونهم على سركم ((بطانة تأمره بالمعروف)) أى ما عرفه الشرع وحكم بحسنه ((وتنهاه عن المنكر)) أى ما أنكره الشرع ونهى عن فعله ((وبطانة لا تألوه خبالا)) أى فسادا وهو منصوب بنزع الخافض والالو التقصير وأصله أن يتعدى بالحرف أى لا تقصر له فى الفساد ((ومن يوق بطانة السوء فقد وقى)) ببناء الفعلين للمفعول أى وقى الشر كله بحفظ الله تعالى له منها ((خد ت عن أبى هريرة)) قال المناوى وهو فى البخارى بزيادة ونقص ﷺ ((ان الله تعالى لم يجعل شفاءكم)) أى من الامراض ((فيما حرم عليكم)) والكلام فى غير حالة الضرورة أما فيها فيحل التداوى بالنجس غير المسكران لم يقم الطاهر مقامه أما المسكر فلا يجوز التداوى به ((طب عن أم سلمة)) أم المؤمنين ﷺ ((ان الله لم يفرض الزكاة)) بفتح المثناة التحتية أى لم يوجبها ((عليكم الا ليطيب بها ما بقى من أموالكم)) بضم المثناة التحتية والتشديد أى يخلصها من الشبه والرذائل التى فيها فانها تطهر المال من الخبث والنفس من البخل ((وانما فرض المواريث)) أى الحقوق التى أثبتها الله بموت المورث لوارثه ((لتكون)) فى رواية لتبقى ((لمن بعدكم)) أى من الورثة حتى لا يتركهم عالة يتكففون الناس فلو كان مطلق الجمع محظورا لما افترض الزكاة ولا الميراث ((ألا)) بالتخفيف حرف تنبيه ((أخبركم)) وفى نسخة أخبرك والخطاب لعمر بن الخطاب والحكم عام ((بخير ما يكنز)) بفتح أوله ((المرء)) فاعل يكنز ومفعوله محذوف أى بخير الذى يكنزه وقوله ((المرأة الصالحة)) خبر مبتدا محذوف أى هو المرأة الصالحة فهى خير ما يكنز وادخارها أنفع من كنز الذهب والفضة وفسر المرأة الصالحة بقوله ((اذا نظر اليها سرته)) أى أعجبته لانه اذا أعجبته دعاه ذلك الى جماعها فيكون ذلك سببا لصون فرجه وخروج ولد صالح ((واذا أمرها أطاعته)) أى فيما ليس بمعصية ((واذا غاب عنها)) أى فى سفر أو حضر ((حفظته)) فى نفسها وماله زاد فى رواية وان أقسم عليها برته ((د ك هق عن ابن عباس)) ﷺ ان الله تعالى لم يرض بحكم نبى ولا غيره فى الصدقات حتى حكم فيها هو)) أى لم يكل قسمتها الى نبى مرسل ولا ملك مقرب ولا مجتهد بل تولى أمر قسمتها وتبيين حكمها بنفسه بانزالها مقسومة فى كتابه ((فجزأها)) بتشديد الزاى ((ثمانية أجزاء)) وهى المذكورة فى قوله تعالى انما الصدقات للفقراء الآية وسببه كما فى أبى داود عن زياد بن الحرث الصدائى قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته فأتاه رجل فقال أعطنى من الصدقة فذكره وتتمته فان كنت من تلك الاجزاء أعطيتك حقك قال ابن رسلان وهذا الحديث مع الآية نص يرد على المزنى وأبى حفص بن الوكيل من أصحابنا حيث قالا انه يصرف خمسها الى من يصرف اليه خمس الفىء والغنيمة ويرد أيضا على أبى حنيفة والثورى والحسن البصرى حيث قالوا فيما حكاه ابن الصباغ يجوز صرفها الى بعض الاصناف الثمانية حيث قال أبو حنيفة يجوز صرفها الى الواحد وعلى مالك حيث قال يدفعها الى أكثرهم حاجة أى لان كل الاصناف يدفع اليهم للحاجة فوجب اعتبارها ((د عن زياد بن الحرث الصدائى)) بضم الصاد المهملة وفتح الدال وبعد الالف همزة ﷺ ((ان الله تعالى لم يبعثنى معنتا)) بكسر النون

(قوله بطانتان) أى جماعتان من الناس اختاب سر من ذكر يقبل كلامهم ويشاورهم فى الامر فشبه الجماعة المصاحبين لشخص بالبطانة الملاصقة للجسد كما فى حديث (٣٦٨) الانصار شعارى وبقية الناس دثارى أى كشعارى وكدثارى والشعار الثوب الملاصق للبدن والدثار الثوب الذى فوق آخر (قوله لا تألوه خبالا) أى لا تقصر فى افساد أمره وفيه اقتباس من الآية (قوله ومن يوق الخ) وهم الانبياء والمحفوظون من صلحاء الامة كالخلفاء الاربع (قوله وقى) أى حفظ من كل شر (قوله لم يجعل شفاءكم الخ) دخل صلى الله عليه وسلم على أم سلمة فوجدها توقد على تمر وماء فقال لم هذا فقالت أتداوى به لمرض بى فذكر الحديث أى وقد علم صلى الله عليه وسلم أنه صار مسكرا (قوله فيما حرم عليكم) بالبناء للفاعل أو المفعول كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله لم يفرض الزكاة الخ) لما نزل قوله تعالى والذين يكنزون الذهب الخ قالت الصحابة اذا لا ندخر شيأ منها فذكر صلى الله عليه وسلم لهم الحديث ليبين لهم أن المراد بالكنز المضر عدم الزكاة لا مطلق الكنز اذ لو كان الواجب بذل جميع المال لم يبق للورثة شئ بعد الموت ولم يبق مال بعد اخراج الزكاة حتى يكون اخراجها تطهيرا للباقى فتفوت حكمة فرض الزكاة وفرض المواريث (قوله ان الله لم يرض الخ) جاء شخص يطلب الزكاة منه صلى الله عليه وسلم فقال له ان كنت من المستحقين الذين بينهم الله تعالى فى الآية أعطيتك والا فلا وذكر الحديث (قوله حتى حكم) أى الى أن حكم الخ ولا يحتاج الى ابراز الضمير أعنى قوله هو لان الجملة ليست صلة ولا صفة ولا حالا (قوله معنتا) أى مشقا على عباده ولا متعنتا أى ولا آمرا بالمشقة وهذا قاله صلى الله عليه وسلم للسيدة عائشة لما نزلت آية التخيير وقال لها انى مسرك بخبر فلا تبادرينى بالجواب حتى تشاورى

أو يلتحوا من أن تختار نفسها لما هي فيه من ضيق العيش فلما اعلمها بالآية قالت انى لا أشاور فيك أحدا يارسول الله قد أخترتك ولكن لا تعلم أحد ضراتى بأنى اخترتك وذلك لانه أداها اجتهادها أنهن يخترن أنفسهن فتنفرد هى بفضله صلى الله عليه وسلم فذكر لها الحديث أى لا أفعل ذلك لانى لا أشق على أحد حتى أكتم ذلك عنهن فيخترن أنفسهن فتحصل لهم المشقة بعد بسبب الفراق (قوله فيما رزقنا) أى فى الرزق الذى رزقنا أن نكسو أى نغطى فستر الجدران بالاقمشة مكروه أما بالحرير فحرام (قوله أن نكسو الحجارة الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب نمط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هدب رقيق فهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريما على الاصح انتهى عزيزى قال القرطبى هذا النمط هو المعبر عنه فى رواية مسلم بالدرنوك بضم الدال وفتحها والستر الذى كان فيه تصاوير (٣٦٩) الخيل ذوات الاجنحة قال والباب يراد به ههنا باب السهوة المذكورة فى الرواية الاخرى وهو باب صغير يشبه المخدع قال الاصمعى هو شبه الطاق يجعل فيه الشئ وهو يشبه الخزانة الصغيرة انتهى (قوله لمسخ) أى لممسوخ نسلا واذا وجد له نسل لم يدم ولم يعقب (قوله قبل ذلك) أى قبل مسخ من مسخ فما قيل من أن القردة والخنازير من نسل من مسخ من بنى اسرائيل مردود بانها موجودة قبل ذلك ففى الحديث رد على زعم ابن قتيبة أن أل فى قوله تعالى وجعل منهم القردة والخنازير يريد أن هذه القردة والخنازير من نسل أولئك الذين مسخوا (قوله لم يجعلنى لحانا) قاله صلى الله عليه وسلم شكرا لنعمته تعالى حين قال له بعض الصحابة ما أفصحك يارسول الله والمراد لاحنا فصيغة المبالغة ليست مرادة فقول المناوى أفعل التفضيل سبق قلم اذ ليس هنا أفعل حتى يكون لتفضيل أو غيره فكان الصواب أن يقول ووصف المبالغة هنا ليس على بابه أو وصيغة المبالغة

ليست على بابها كما هو معلوم (قوله لم يضع) أى لم ينزل داء الا وضع أى أنزل الخ وهذا شامل للامراض المعنوية فدواء العجب والكبر مثلا التأمل فى العاقبة فاذا تأمل ورأى أن نفسه يحتمل كون مآلها الى النار زال عنه ذلك والامراض الحسية فينفع فيها الدواء بشرط معرفة المرض والدواء المناسب له والزمن الذى يستعمل فيه ولذا مما يدل على جهل الطبيب قوله استعمل كذا كل يوم اذ طبعه يتغير كل وقت نعم الهرم والموت أى المرض الذى علم الله أن الشخص يموت فيه لادواء لهما فهما مستثنيان بدليل ما يأتى أى لادواء لهما معلوم بأن يجهله الطبيب وان علمه واستعمله سلب الله نفعه لينفذ قضاؤه (قوله عن طارق بن شهاب) زاد المناوى ابن عبد شمس البجلى صحابى معدود فى الكوفيين انتهى (قوله فانها ترم الخ) أى فالكلام فى ألبان البقر التى تأكل من أوراق الشجر ومحل كونه ينفع وحده فيما اذا كان المرض مفردا كمرض أهل الحجاز لانهم لا يركبون الاطعمة

النون أى مشقا على عباده ﴿ولا متعنتا﴾ بشدة النون أى طالب العنت وهو العسر والمشقة ﴿ولكن بعثنى معلما﴾ بكسر اللام أى للامة أحكام الشريعة ﴿ميسرا﴾ من اليسر وهو حصول الشئ عفوا بلا كلفة على المتعلم مع ذكر ما يالفه لقبول الموعظة والتعليم ﴿م عن عائشة﴾ ﴿ان الله لم يأمرنا فيما رزقنا﴾ أى وسع علينا من فضله ﴿ان نكسو﴾ بنصب الواو ولا يجوز اثبات واو الضمير لان المضارع المبدوء بالنون يجب استتار الضمير فيه كقوله تعالى لن ندعو من دونه الها ﴿الحجارة﴾ أى الحيطان المبنية بالاحجار ﴿واللبن والطين﴾ بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون الموحدة وهو ما يعمل من الطين ليبنى به وفى كثير من النسخ اسقاط اللبن وذا قاله لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب بنمط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هدب رقيق فهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريما على الاصح ﴿م د عن عائشة﴾ ﴿ان الله تعالى لم يجعل لمسخ﴾ أى لآدمى ممسوخ قردا أو خنزيرا ﴿نسلا ولا عقبا﴾ فليس هؤلاء القردة والخنازير من أعقاب من مسخ من بنى اسرائيل كما قيل ﴿وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك﴾ أى قبل مسخ من مسخ من بنى اسرائيل ﴿حم م عن ابن مسعود﴾ ﴿ان الله تعالى لم يجعلنى لحانا﴾ أى فى الكلام بل لسانى لسان عربى مبين وصيغة المبالغة ليست هنا على بابها لانه صلى الله عليه وسلم لم يقع منه لحن قط و ﴿اختار لى خير الكلام كتابه القرآن﴾ أى ومن كان لسانه القرآن كيف يلحن ﴿الشيرازى فى الالقاب عن أبى هريرة﴾ واسناده حسن لغيره ﴿ان الله تعالى لم يخلق خلقا هو أبغض اليه من الدنيا﴾ وانما أسكن فيها عباده ليبلوهم أيهم أحسن عملا وليجعلها مزرعة للآخرة ﴿وما نظر اليها﴾ نظر رضا ﴿منذ خلقها بغضا لها﴾ لان أبغض الخلق الى الله من شغل أحبابه وصرف وجوه عباده عنه والدنيا صفتها ذلك ﴿تخ فى التاريخ عن أبى هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له شفاء﴾ أى لم ينزل مرضا الا وأنزل له ما يداوى به ﴿فعليكم بألبان البقر﴾ أى الزموا شربها ﴿فانها ترم من كل الشجر﴾ بفتح التاء وضم الراء والتشديد أى تجمع منه وتأكله وفى الاشجار كغيرها منافع لا تحصى منها ما علمه الاطباء ومنها ما استأثر الله بعلمه واللبن متولد منها ففيه تلك المنافع ﴿حم عن طارق بن شهاب﴾ واسناده صحيح ﴿ان الله تعالى لم ينزل داء الا أنزل له شفاء الا الهرم﴾ أى الكبر فانه لادواء له ﴿فعليكم بألبان البقر فانها ترم من كل الشجر﴾ أى

أبطن مرض أهل مصر فلا ينفع فيه وحده بل لابد من تركيبه لان مرضهم مركب لكونه ناشئا عن تعاطى الطعام المركب (قوله الا السام) أى الا المرض الذى علم الله أنه يحصل فيه السام أى الموت لان الكلام انما هو فى دواء الامراض (قوله حرمة) بالكسر الامر الدنىء أى الامور المحرمة وأما الحرمة بالضم فهى الاحترام يقال فلان ذو حرمة أى احترام وتطلق الحرمة بالضم على الامر الدنىء أيضا وعليه يصح قراءة حرمة فى الحديث بالضم أيضا (قوله سيطلعها) أى يرتكبها مطلع أى مرتكب يقال اطلع فلان كذا ارتكبه فهو مطلع أى مرتكب والمعنى ما حرم شيأ الا وقد رو جوده فلابد من وقوعه ولو من بعض الناس فهذا المعنى ظاهر وماذكره الشارح فى معنى سيطلعها وان مطلع بفتح اللام لاوجه له لعدم ظهور معناه فيتعين كسر لام مطلع والمصير الى المعنى السابق وعبارة العزيزى مطلع قال المناوى بوزن مفتعل اسم مفعول أى لم يحرم على الآدمى شيأ الا وقد علم أنه سيطلع على وقوعه منه انتهى ويحتمل أن مطلع اسم فاعل (٣٧٠) والمعنى لم يحرم الله على الآدميين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها انتهت

الزموا شرب لبنها لما تقدم وفى الحديث صحة علم الطب وندب التطبب «لك عن ابن مسعود» قال الحاكم حديث صحيح ﴿ان الله تعالى لم ينزل داء الا أنزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله﴾ أى الدواء موجود ولا يحصل البرء الا بموافقة الدواء الداء وهو قدر زائد على مجرد وجوده لكن لا يعلمه الا من شاء الله ﴿الا السام﴾ بالسين المهملة غير مهموز ﴿وهو الموت﴾ أى المرض الذى قدر على صاحبه الموت فانه لادواء له «لك عن أبى سعيد» الخدرى قال المناوى صحح هذا الحديث ابن حبان ﴿ان الله تعالى لم يحرم حرمة الا وقد علم أنه﴾ أى الشان ﴿سيطلعها﴾ بفتح المثناة التحتية وشدة الطاء المهملة وكسر اللام ﴿منكم مطلع﴾ قال المناوى بوزن مفتعل اسم مفعول أى لم يحرم على الآدمى شيأ الا وقد علم أنه سيطلع على وقوعه منه اه ويحتمل أن مطلع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الآدميين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها ﴿الا﴾ بالتخفيف ﴿وانى ممسك بحجزكم﴾ جمع حجزة وهو معقد الازار ﴿ان تهافتوا فى النار﴾ بحذف احدى التاءين للتخفيف ﴿كما يتهافت الفراش والذباب﴾ والفراش جمع فراشة بفتح الفاء دويبة تطير فى الضوء وتوقع نفسها فى النار أى أخاف عليكم ان ارتكبتم ما حرم الله عليكم أن تسقطوا فى النار كما يسقط الفراش والذباب فيها فالامساك كناية عن الامر والنهى «حم طب عن ابن مسعود» ﴿ان الله تعالى لم يكتب على الليل صياما﴾ يحتمل ان الياء من على مشددة وان صياما تمييز محول عن المفعول وأصله لم يكتب على صيام الليل وان كانت الرواية بعدم تشديد الياء فعلى بمعنى فى ﴿فمن صام تعنى ولا أجر له﴾ أى أوقع نفسه فى المشقة والعناء مع عدم الاجر «ابن قانع والشيرازى فى الالقاب عن أبى سعد الخير» الانمارى واسمه عامر بن سعد ﴿ان الله تعالى لما خلق الدنيا أعرض عنها﴾ أى لما خلقها نظر اليها ثم أعرض عنها فلا ينافيه ما بعده ﴿فلم ينظر اليها﴾ أى نظر رضا والا فهو ينظر اليها نظر تدبير ﴿من هوانها عليه﴾ أى حقارتها لانها قاطعة عن الوصول اليه وعدوة لاوليائه «ابن عساكر» فى تاريخه «عن على بن الحسين مرسلا» ﴿ان الله تعالى لما خلق الدنيا نظر اليها ثم أعرض عنها﴾ بغضا لاوصافها الذميمة وأفعالها القبيحة ﴿ثم قال وعزتى وجلالى لا انزلنك﴾ بفتح الهمزة وسكون اللام وضم المثناة الفوقية أى لا أنزل حبك

بحروفها وكتب عليها بعض الفضلاء ما نصه قوله اسم مفعول الخ ينظر كلام الشارح هنا فانه لا يكاد يكون له معنى ولم يظهر لما قاله وجه وقد ضبطه الواعظ فى شرحه بكسر لام مطلع وقال فى معناه ما محصله سيرتكبها منكم مرتكب وهو أحسن مما قاله الشارح بل هو المتعين ويؤيده ما فى القاموس من أن طلع الامر علمه كاطلعه فليحرر انتهى (قوله وانى ممسك الخ) شبه صلى الله عليه وسلم نفسه فى نصبه الادلة المانعة من وقوع المحرمات بشخص منع غيره من سقوطه فى المهالك بسبب امساك محل عقدة ازاره (قوله بحجزكم) قال فى المصباح حجزة الازار معقده والجمع حجز كغرفة وغرف انتهى (قوله أن تهافتوا) أى تساقطوا فى النار أى نار الآخرة (قوله كما يتهافت) أى يتساقط الفراش وهو طير صغير يعف على السراج ونحوه يظنه بابا ينفذ منه فيهلك فيه (قوله على الليل) أى فى الليل وكتب بعض الفضلاء بهامش العزيزى ما نصه قوله لم يكتب الخ لم يتعرض والاهمال الشراح لبيان الرواية والاعراب والظاهر أن على بالتشديد جار ومجرور متعلق بيكتب كقوله تعالى كتب عليكم الصيام والليل منصوب اما على الظرفية وصياما مفعول به واما على المفعولية به توسعا كقوله تعالى يخافون يوما وصياما تمييز ويحتمل أن يكون الليل مجرورا بعلى وهى بمعنى فى نحو ودخل المدينة على حين غفلة والمعنى لم يكتب فى الليل صياما وخرجه الشيخ الشبراملسى على أنها من الاسناد المجازى كنهره جار وقد رواه الترمذى وغيره بلفظ ان الله لم يكتب الصيام بالليل أى فى الليل فالباء بمعنى فى أيضا كقوله تعالى ولقد نصركم الله ببدر ونجيناهم بسحر والله أعلم انتهى (قوله الخير) قال المناوى الانمارى صحابى شامى له حديث واحد وهو هذا قال فى التقريب ووهم من خلطه بابى سعيد الخبرانى انتهى (قوله لما خلق الدنيا) المراد بها فى هذا الحديث ونحوه كل ما أشغل عنه تعالى من نحو الفضة والذهب (قوله نظر اليها) أى نظر تدبير والا بأن كان لم ينظر اليها أصلا لفنيت واضمحلت لوقتها

(قوله كتب بيده) أى حكم حكما لازما لا يقبل التغيير فشبه ذلك بكتابة الحاكم الامر فى السجل بجامع عدم التغير (قوله ان رحمتى) أى آثرها غلب الخ كما هو مشاهد فى الكفار حيث يرزقهم ويؤخر عذابهم ونحو ذلك كرفع مؤاخذة المجنون ونحوه (قوله برجال ماهم من أهله) أى فى زمنه صلى الله عليه وسلم أو هو اخبار عما سيقع والاول هو الملائم للسبب والثانى أقرب لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله ليؤيد الدين) أى المحمدى بدليل رواية هذا الدين وقوله يؤيد الخ قال المناوى أى يقوى

والانهمال عليك ((الا فى شرار خلق)) ووجدت فى نسخة مضبوطا بالقلم لا تزلنك بضم الهمزة وكسر الزاى وفتح اللام وشدة النون ((ابن عساكر عن أبى هريرة ﷺ ان الله تعالى لما خلق الخلق كتب)) أى أثبت فى علمه الازلى ((بيده على نفسه ان رحمتى تغلب غضبى)) المراد بالغلبة سعة الرحمة وشمولها للخلق كما يقال غلب على فلان الكرم أى هو أكثر خصاله والافرحمة الله وغضبه صفتان راجعتان الى ارادة عقوبة العاصى واثابة المطيع وصفاته تعالى لا توصف بغلبة احداهما الاخرى وانما هو على سبيل المجاز للمبالغة وقال الطيبى الحديث على وزان قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة أى أوجب وعدا أن يرحمهم قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله تعالى عفو كريم يتجاوز عنه بفضله وأنشد

وانى وان أوعدته أو وعدته * لمخلف ايعادى ومنجز موعدى

((ت ه عن أبى هريرة ﷺ ان الله تعالى ليؤيد)) أى يقوى وينصر ((الاسلام برجال ماهم من أهله)) قال المناوى أى من أهل الدين لكونهم كفارا أو منافقين أو فجارا على نظام دبره وقانون أحكمه فى الازل يكون سببا لكف القوى عن الضعيف ((طب عن ابن عمرو)) ابن العاص وهو حديث ضعيف ﷺ ((ان الله تعالى ليؤيد الدين بالرجل الفاجر)) قال المناوى قاله لما رأى فى غزوة خيبر رجلا يدعى الاسلام يقاتل قتالا شديدا فقال هذا من أهل النار فخرج فقتل نفسه لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فيدخل فى ذلك العالم الفاسق والامام الجائر ((طب عن عمرو بن النعمان بن مقرن)) والحديث فى الصحيحين ﷺ ((ان الله تعالى ليبتلى المؤمن)) أى يختبره ويمتحنه أى يعامله معاملة المختبر ((وما يبتليه الا لكرامته عليه)) قال المناوى لان للابتلاء فوائد وحكما منها ما لا يظهر الا فى الآخرة ومنها ما ظهر بالاستقراء كالنظر الى قهر الربوبية والرجوع الى ذل العبودية وانه ليس لاحد مفر من القضاء ولا محيد عن القدر وقال بعض العلماء وابتلاء المؤمن لا يعطى مقاما ولا يرقى أحدا وانما ذلك بالصبر والرضا ((الحاكم فى الكنى)) بضم الكاف ((عن أبى فاطمة الضمرى ﷺ ان الله تعالى ليتعاهد عبده المؤمن بالبلاء كما يتعاهد الوالد ولده بالخير)) وتقدم اذا أحب الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه لانه حينئذ يترك الشواغل الدنيوية ويقبل على ربه باكثار الدعاء والطلب من فيض رحمته ((وان الله ليحمى عبده المؤمن من الدنيا)) أى ما زاد على قدر كفايته ((كما يحمى المريض أهله الطعام)) أى الطعام المضر لئلا يزيد مرضه بتناوله ((هب وابن عساكر عن حذيفة)) بن اليمان قال المناوى وفيه اليمان بن المغيرة وضعفوه ﷺ ((ان الله تعالى ليحمى عبده المؤمن من الدنيا وهو يحبه)) أى والحال أنه يحبه أى يريد له الخير ((كما تحمون مريضكم الطعام والشراب تخافون عليه)) فاذا كان العبد كلما طلب أمرا من أمور الدنيا عسر عليه واذا طلب أمرا من أمور الآخرة يسر له فذلك علامة على أن الله تعالى أراد له الخير ((حم عن محمود بن لبيد عن أبى سعيد)) الخدرى ﷺ ((ان الله تعالى ليدفع)) قال المناوى لفظ رواية الطبرانى بالدال لا بالراء وأكد باللام لبعد ما ذكر على

وينصر من الايد وهو القوة كأنه يأخذ معه بيده فى الشئ الذى يقارفه انتهى (قوله بالرجل الفاجر) منه العالم الذى لم يعمل بعلمه وغيره ينتفع منه ويعمل به وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى شخصا قاتل فى غزوة خيبر قتالا شديدا وأثخن الكفار مع أنه منافق فاخبر صلى الله عليه وسلم بأنه من أهل النار فتعجب الصحابة من ذلك مع قمعه الكفار فجرح من الكفار جرحا شديدا فلما جاء الليل ولم يمت قتل نفسه لعدم صبره فلما أخبر صلى الله عليه وسلم بقتله نفسه قال انى عبد الله ورسوله ان الله ليؤيد الخ (قوله عن عمرو بن النعمان) زاد المناوى المزنى قال ابن عبد البر له صحبة وأبوه من أجلة الصحابة قتل النعمان شهيدا بوقعة سنة احدى وعشرين ولما جاء نعيه خرج عمر فنعاه على المنبر وبكى انتهى (قوله ان الله ليبتلى الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه من منكم يحب أن يصح ولا يسقم فقال أحدهم كلنا يا رسول الله فغضب وقال أتحبون أن تكونوا مثل الحمر الصائلة ان الله الخ (قوله الضمرى) روى عنه كثير بن مرة وغيره قال الكمال بن أبى شريف تبعا لشيخه ابن حجر أبو فاطمة فى الصحابة ثلاثة الاول الضمرى بصرى روى عنه كثير بن مرة وغيره ولعله هذا والثانى الليثى بصرى له صحبة وهذا يمكن أن يكون هو المتقدم أيضا والثالث الانصارى الذى قال له النبى صلى الله عليه وسلم عليك بالصوم لم يصح حديثه وليس هو هذا انتهى (قوله عن حذيفة) أى ابن اليمان قال ان أقر أيامى يوم أرجع الى أهلى فيشكون الحاجة والذى نفس حذيفة بيده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره انتهى مناوى

الافهام وكذا يقال فيما قبله وبعده ((بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء)) تمامه ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض فيدفع بالذاكر منهم عن الغافلين وبالمصلي عن غير المصلين وبالصائم عن غير الصائمين ويظهر أن المائة للتكثير لا التحديد ((طب عن ابن عمر)) بن الخطاب وضعفه المنذرى وغيره ﷺ ((ان الله تعالى ليرضى عن العبد أن يأكل الاكلة)) بفتح الهمزة المرة الواحدة من الاكل وقيل بالضم وهي اللقمة ((أو يشرب الشربة فيحمد الله عليها)) عطف على يأكل أى يرضى عنه لاجل أكله أو شربه الحاصل عقبه الحمد قال المناوى عبر بالمرة اشعارا بأن الاكل والشرب يستحق الحمد عليه وان قل وهذا تنويه عظيم بمقام الشكر اه وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب ولو اقتصر على الحمد لله حصل أصل السنة والاكمل أن يقال الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا من المسلمين الحمد لله الذى أطعم وسقى وسوغ وجعل له مخرجا الحمد لله الذى أطعمنى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة الحمد لله الذى أطعمنى وأشبعنى وسقانى وأروانى اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت الحمد لله الذى يطعم ولا يطعم من علينا فهدانا وأطعمنا وسقانا وكل بلاء حسن أبلانا الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا الحمد لله الذى كفانا وآوانا الحمد لله الذى أنعم علينا وأفضل نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار الحمد لله الذى أطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسا من العرى وهدى من الضلالة وبصر من العماية وفضل على كثير ممن خلق تفضيلا واذا شرب الماء قال فى آخر شربه الحمد لله الذى سقانا ماء عذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا أجاجا بذنوبنا ((حم م ت ن عن أنس)) بن مالك ﷺ ((ان الله تعالى ليسأل العبد يوم القيامة حتى يسأله ما منعك اذا رأيت المنكران تنكره)) قال العلقمى قال فى النهاية المنكر ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر ((فاذا لقن الله العبد حجته)) قال فى النهاية الحجة الدليل والبرهان ((قال يارب رجوتك)) الرجاء التوقع والامل أى أملت عفوك ((وفرقت من الناس)) بفتح الفاء وكسر الراء وسكون القاف من باب تعب أى خفت من أذاهم وهذا فيمن خيف سطوته ولم يمكن دفعه والا فلا يقبل الله معذرته بذلك ((حم ه حب عن أبى سعيد)) الخدرى باسناد لا بأس فيه ﷺ ((ان الله تعالى ليضحك الى ثلاثة)) قال الدميرى الضحك استعارة فى حق الرب سبحانه لانه لا يجوز عليه تغير الحالات فهو سبحانه وتعالى منزه عن ذلك وانما المراد الرضا بفعل هؤلاء والثواب عليه وحمد فعلهم لان الضحك من أحدنا انما يكون عند موافقة ما يرضيه وسروره به ((الصف فى الصلاة)) يجوز جره وما بعده على أنه بدل من ثلاثة لكن ظاهر شرح المناوى انه مرفوع فانه قال أى الجماعة المصطفون فى الصلاة على سمت واحد ((والرجل يصلى فى جوف الليل)) أى يتنفل فى سدسه الرابع والخامس ((والرجل يقاتل خلف الكتيبة)) بمثناة فوقية فتحتية فموحدة أى يقاتل الكفار وقال المناوى أى يتوارى عنهم بها ويقاتل من ورائها وفى نسخة وللرجل بلام الجر فى الموضعين ((ه عن أبى سعيد)) الخدرى ﷺ ((ان الله تعالى ليطلع فى ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه)) أى ذنوبهم الصغائر أو أعم ((الا لمشرك)) أى كافر وخص الشرك لغلبته حالتئذ ((أو مشاحن)) أى معاد عداوة نشأت عن النفس الامارة بالسوء ((ه

(قوله من مائة أهل بيت) القصد التكثير لا الحصر فى المائة (قوله ليرضى عن العبد) أى المؤمن أى ليفيض عليه مزيد الخير (قوله أن يأكل) أى بسبب أن يحمد الله بعد المرة من الاكل أو من الشرب أى فلا يستقل بنعمة الله بل يحمده تعالى ولو عقب لقمة صغيرة أو جرعة ماء وبعضهم ضبط الاكلة بالضم أى يتعاطى المأكول وعبارة العلقمى قال النووى الاكل هنا بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الاكل كالغداء أو العشاء وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب وقد جاء فى البخارى صفة التحميد الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتصر على الحمد لله حصل السنة انتهت بحروفها (قوله حتى يسأله) أى يتناهى سؤاله ويستمر الى أن يصل الى ذلك (قوله وفرقت) أى خفت من الناس فقبل الله تعالى عذره أى حيث كان معذورا بأن لم يستطع تغيير المنكر حيث لم يقدر على ازالته لانه وردت اللعنة تنزل على من كان حاضرا ذلك المكان فلربما اصابته وفرقت بكسر الراء لان فرق بمعنى خاف بكسر الراء من باب طرب كما فى المختار فراجعه (قوله ليضحك) أى ليرضى عليه فالمراد لازمه والمراد ما يترتب على الضحك من بث الرحمة ومنه ضحك السحاب اذا سكب الغيث ويطلق الضحك على الظهور ومنه لا تعجبى يا هند من رجل ضحك أى ظهر المشيب برأسه فبكى ويصح ذلك هنا أى ليظهر أى يتجلى على ثلاثة بالرحمة (قوله الصف) أى الاصطفاف بمعنى المصطفين (قوله خلف الكتيبة) بالتاء المثناة فوق أى يختفى فى الكوم من الرمل ليقتل الكافر من حيث لا يشعر (قوله ليطلع) ضمنه معنى ينظر فعداه بعلى والا فهو يتعدى بعن (قوله أو مشاحن) قال فى النهاية هو المعادى قال الاوزاعى أراد بالمشاحن هنا صاحب البدعة المفارق لجماعة الامة قال فى شرح المهذب الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهي ثنتا عشرة ركعة تصلى بين المغرب والعشاء ليلة أول

عن

جمعة من رجب وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة هاتان الصلاتان بدعتان مذمومتان ومنكرتان قبيحتان ولا يغتر بذكرهما في قوت القلوب واحياء علوم الدين ولا بالحديث الوارد فيهما فان ذلك كله باطل ولا يغتر ببعض من اشتبه عليه حكمهما من الائمة فصنف ورقات في استحبابهما فانه غالط في ذلك وقد صنف الشيخ العلامة أبو محمد عبد الرحمن بن اسمعيل المقدسي كتابا نفيسا في ابطالهما وأحسن فيه وأجاد رحمه الله انتهى ما في شارح المهذب وفي شرح العمدة للشيخ تقي الدين القشيري قبيل باب الاذان أن بعض المالكية في احدى ليالي الرغائب مر بقوم يصلونها وقوم عاكفين على محرم فحسن حالهم عن حال المصلين لان هؤلاء عالمون بارتكاب المعصية فترجى لهم التوبة وأولئك يعتقدون أنهم في طاعة فلا يتوبون ولا يستغفرون انتهى قال الدميري بعد ذكره وهذه زلة من قائلها كيف يحسن معصية على طاعة وسميت هذه بصلاة الرغائب لما ورد فيها من الترغيب وما أحسن قول الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله تعالى اذا نظرت عيني وجوه أحبتي * (٣٧٣) فتلك صلاتي في ليالي الرغائب

عن أبي موسى) الاشعري وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى ليعجب من الشاب) أي يعظم قدره عنده فيجزل له أجره (ليست له صبوة) أي ميل الى الهوى لحسن اعتياده للخير وقوة عزيمته في البعد عن الشر في حال الشباب الذي هو مظنة لضد ذلك (حم طب عن عقبة ابن عامر) الجهني باسناد حسن ﷺ (ان الله تعالى ليملي للظالم) أي يمهل ويؤخر ويطيل له في المدة زيادة في استدراجه فيكثر ظلمه فيزداد عقابه (حتى اذا أخذه لم يفلته) أي لم يخلصه أي اذا أهلكه لم يرفع عنه الهلاك وقال في النهاية لم يفلته أي لم ينفلت منه ويجوز أن يكون بمعنى لم يفلته منه أحد أي لم يخلصه اهـ فان كان كافرا خلد في النار وان كان مؤمنا عوقب بقدر جنايته ان لم يعف عنه (ق ت ه عن أبي موسى) الاشعري ﷺ (ان الله تعالى لينفع العبد بالذنب يذنبه) أي لانه يكون سببا لفراره الى الله من نفسه والاستعاذة به والالتجاء اليه من عدوه وفي الحكم رب معصية أورثت ذلا وانكسارا خير من طاعة أورثت عزا واستكبارا (حل عن ابن عمر) قال المناوي وفيه ضعف وجهالة ﷺ (ان الله تعالى محسن) أي الاحسان وصف لازم له (فأحسنوا) الى عباده فانه يحب من تخلق بشيء من صفاته (عد عن سمرة) بن جندب باسناد ضعيف ﷺ (ان الله تعالى مع القاضي) أي بتأييده وتسديده واعانته وحفظه (ما لم يحف) أي يتجاوز الحق ويقع في الجور (عمدا) فان جار عمدا تخلى الله عنه وتولاه الشيطان (طب عن ابن مسعود حم عن معقل بن يسار) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى مع القاضي ما لم يجر فاذا جار تبرأ الله منه وألزمه الشيطان) أي صيره ملازما له في جميع أقضيته لا ينفك عن اضلاله قال المناوي وفي لفظ ولزمه بغير همز (ك هق عن ابن أبي أوفى) وهو حديث صحيح ﷺ (ان الله تعالى مع الدائن) أي باعانته على وفاء دينه (حتى يقضي دينه) أي يؤديه الى غريمه وهذا فيمن استدان لواجب أو مندوب أو مباح ويريد قضاءه كما يشير اليه قوله (ما لم يكن دينه فيما يكره الله) أما اذا استدان لمحرم أو مباح وعزم على عدم قضائه أو لم يعزم لكن صرفه فيما زاد على حاجته ولا يرجو له وفاء فلا يكون الله معه بل عليه وهو الذي استعاذ منه صلى الله عليه وسلم (تخ ه ك عن عبد الله بن جعفر)

وجوه اذا ما اسفرت عن جمالها أضاءت لها الاكوان من كل جانب حرمت الرضا ان لم أكن باذلا دمي أزاحم شجعان الوغا بالمناكب أشق صفوف العارفين بعزمة تعدي بجدي فوق تلك المراتب ومن لم يوف الحب ما يستحقه فذاك الذي لم يأت قط بواجب انتهى من العلقمي وكتب العزيزي على قوله أو مشاحن أي معاد عداوة نشأت عن النفس الامارة بالسوء انتهى (قوله ليعجب الخ) المراد لازمه من كونه تعالى يعظم قدره فيجزل له الاجر والراجح ان الشاب الذي تباعد عن الذنوب أفضل ممن وقع فيها وتاب وعبارة المناوي العجب أصله استعظام الشيء واستكثاره لخروجه عن العادة وبعده عن العرف وذلك مما يتنزه عنه الباري فيؤول بما ذكر انتهى وقوله بما ذكر أي ان كان حسنا أو بعقابه ان كان غيره (قوله صبوة) أي ميل الى هوى النفس (قوله لم يفلته) أي لم ينفلت منه أو لم يفلته أحد منه بل يهلكه بعذاب الخلد ان كان كافرا أو بالعذاب الطويل ان كان مؤمنا ان لم يدخل تحت سعة العفو (قوله بالذنب) أي بحسب ما يترتب عليه من التوبة الصحيحة لا بحسب ذاته ولا يؤخذ من هذا الحديث طلب الاقبال على الذنب ليترتب عليه التوبة لان هذا من تسويل الشيطان بل المراد أنه اذا وقع منه الذنب وتاب ترتب عليه ما ذكر اذ قصد فعل الذنب ليترتب عليه التوبة ربما يكون سببا في الطرد (قوله مع القاضي) بالنصر والمعونة أما بالعلم فلا خصوصية له في ذلك وأما تفسير أهل الله ذلك بمعية الذات أي معية شهود فهو أمر لا ندركه (قوله يحف) أصله يحيف كباع يبيع (قوله عمدا) أما خطأ ففيه تفصيل ان كان عن اجتهاد فهو مأجور والا فهو مؤاخذ لتقصيره (قوله يجر) أي يظلم (قوله تبرأ الله منه) أي تخلى عنه فلا يرحمه (قوله مع الدائن) المراد به هنا من أخذ الدين (قوله فيما يكره الله) أي كراهة تحريم أو تنزيه (قوله عن عبد الله بن جعفر) وفي آخره قال فكان عبد الله بن جعفر يقول لخازنه اذهب فخذ لي بدين فاني أكره أن أبيت ليلة الا والله معي بعد الذي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى بخطاج

قال الحاكم صحيح وأقروه ﴿ان الله تعالى هو الخالق﴾ أى لجميع المخلوقات ﴿القابض﴾ أى الذى له ايقاع القبض والاقتار على من شاء أو القابض للقلوب عن الايمان ﴿الباسط﴾ أى الرازق لمن يشاء من عباده أو الباسط بشرح القلوب للايمان (الرازق) أى من شاء ماشاء ﴿المسعر﴾ أى الذى يرفع سعر الاقوات ويضعها فليس ذلك الا له وماتولاه بنفسه ولم يكله لعباده لادخل لهم فيه ﴿وانى لارجو﴾ أى أؤمل ﴿ان ألقى الله تعالى﴾ أى فى القيامة ﴿ولا يطلبنى أحد﴾ بتشديد الطاء وتخفيف النون ﴿بمظلمة﴾ بفتح الميم وكسر اللام اسم لما أخذ ظلما ﴿ظلمتها اياه فى دم﴾ أى فى سفكه بغير حق ﴿ولا مال﴾ أراد بالمال التسعير قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن أنس بن مالك قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله قد غلا السعر فسعر لنا فقال ان الله فذكروا التسعير هو أن يأمر السلطان أو نائبه فى ذلك أهل السوق أن لا يبيعوا أمتعتهم الا بسعر كذا اما بمنع الزيادة بمصلحة عامة أو بمنع النقصان لمصلحة أهل السوق استدل بالحديث على ان التسعير حرام ووجه الدليل انه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر لا غيره ففيه دلالتان ولان الناس مسلطون على أموالهم وفى التسعير حجر عليهم ولان الامام مأمور برعاية مصلحة الكافة وليس نظره فى مصلحة المشترى برخص الثمن أولى من نظره فى مصلحة البائع بوفور الثمن فاذا تقابل الامران وجب تمكين الفريقين من الاجتهاد لانفسهم ولذلك جعل صلى الله عليه وسلم التسعير ظلما على ما يفهمه الحديث لان فيه الزامه بيع سلعته بما لا يرضاه وهو ينافى قوله تعالى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم والصحيح أنه لافرق بين حالتى الغلاء والرخص ولا بين المجلوب وغيره لعموم الحديث وبه قال أبو حنيفة والجمهور ولو باعوا كارهين السعر صح غير أنا نكره الابتياع منهم الا اذا علم طيب نفوسهم قاله الماوردى ونقل عن مالك جواز التسعير والاصح عندنا انه لا يجوز التسعير وفيه دلالة على أن من أسمائه القابض والباسط والمسعر قال الدميرى قال الخطابى والحليمى ولا ينبغى ان يدعى ربنا سبحانه وتعالى بالقابض حتى يقال معه الباسط ﴿فائدة﴾ قال الدميرى يقال ان سليمان عليه الصلاة والسلام سأل الله تعالى أن يأذن له ان يضيف جميع الحيوانات يوما فأذن له فأخذ سليمان فى جمع الطعام مدة فارسل الله تعالى حوتا واحدا من البحر فأكل ماجمع سليمان فى تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان عليه الصلاة والسلام لم يبق عندى شئ ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال له رزقى كل يوم ثلاثة أضعاف هذا ولكن الله لم يطعمنى اليوم الا ما أعطيتنى فليتك لم تضفنى فانى بقيت جائعا حيث كنت ضيفك ذكره القشيرى والقرطبى وغيرهما ﴿حم د ت ه حب عن أنس﴾ قال الترمذى حسن صحيح ﴿ان الله تعالى وتر﴾ أى واحد فى ذاته لا يقبل الانقسام والتجزئة واحد فى صفاته فلا شبيه له واحد فى أفعاله فلا شريك له ﴿يحب الوتر﴾ أى صلاته أو أعم أى يثيب عليه والعرش واحد والكرسى واحد والقلم واحد واللوح واحد وأسماؤه تعالى تسعة وتسعون ﴿ابن نصر عن أبى هريرة وعن ابن عمر﴾ ورواه عنه أحمد أيضا ورجاله ثقات ﴿ان الله تعالى وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل

بذلك اذا أراد تعالى ارتفاع سعر سلعة نادى الملك ليرتفع سعر كذا أو انخفاضه نادى لينخفض سعر كذا فلا يجوز للحكام تسعير سلعة ما عندنا وعند المالكية ويجوز عند الامام أحمد قال العلقمى التسعير هو ان يأمر السلطان أو نائبه فى ذلك أهل السوق أن لا يبيعوا أمتعتهم الا بسعر كذا اما بمنع الزيادة لمصلحة عامة أو بمنع النقصان لمصلحة أهل السوق استدل بالحديث على أن التسعير حرام ووجه الدليل انه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر يعنى لا غيره ﴿فائدة﴾ قال الدميرى يقال ان سليمان عليه السلام سأل الله أن يأذن له أن يضيف جميع الحيوانات يوما فأذن له فأخذ سليمان فى جمع الطعام مدة طويلة فأرسل الله تعالى حوتا واحدا من البحر فأكل ماجمع سليمان فى تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان لم يبق عندى شئ ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال رزقى فى كل يوم ثلاثة أضعاف هذا ولكن الله لم يطعمنى اليوم الا ما أعطيتنى أنت فليتك لم تضفنى فانى بقيت اليوم جائعا حين كنت ضيفك انتهى بحروفه قال المناوى وقال ابن العربى المالكى الحق جواز التسعير وضبط الامر على قانون ليس فيه مظلمة لاحد من الطائفتين وما قاله المصطفى صلى الله عليه وسلم حق وما فعله حق لكن على قوم صحت نياتهم وديانتهم أما على قوم قصدوا أكل مال الناس والتضييق عليهم فباب الله أوسع وحكمه أمضى انتهى (قوله القابض) أى مقبض للقلب بالهم أو قابض له عن الايمان فيستغرق فى الضلالات والباسط أى باسط السرور على القلب قال الشارح وينبغى أن لا يطلق اسم القابض عليه تعالى الا مع الباسط ولا وجه لذلك اذ هو من أسمائه الحسنى فلا يتقيد الاطلاق باقترانه بالباسط (قوله ولا يطلبنى) بتشديد الطاء وكسر اللام (قوله فى دم ولا مال) أى وتسعيرى للسلعة فيه ظلم لصاحب السلعة ان خفضت سعرها وللمشترى ان رفعت سعرها (قوله عن أنس) بن مالك أى الكعبى وهذا خلاف الانصارى خادمه صلى الله عليه وسلم كذا بخط الاجهورى (قوله وتر) أى

القرآن﴾ قال المناوى أراد المؤمنين المصدقين له المنتفعين به وقد يطلق ويراد به القراءة وخص الثناء بهم فى مقام الفردية لان القرآن انما أنزل لتقرير التوحيد وقال العلقمى قال الخطابى تخصيصه أهل القرآن بالامر به يدل على ان الوتر غير واجب ولو كان واجبا لكان عاما وأهل القرآن فى عرف الناس هم القراء والحفاظ دون العوام اه ﴿ت عن على • عن ابن مسعود﴾ واسناد الترمذى حسن ﴿ان الله تعالى وضع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه﴾ قال المناوى حديث جليل ينبغى ان يعد نصف الاسلام لان الفعل اما أن يصدر عن قصد واختيار أولا الثانى ما يقع عن خطأ أو اكراه أو نسيان وهذا القسم معفو عنه اتفاقا قال المؤلف كغيره قاعدة الفقه ان النسيان والجهل يسقطان الاثم مطلقا اما الحكم فان وقعا فى ترك مأمور لم يسقط بل يجب تداركه أو فعل منهى ليس من باب الاتلاف فلا شئ أو فيه اتلاف لم يسقط الضمان فان أوجب عقوبة كان شبهة فى اسقاطها وخرج عن ذلك صور نادرة ﴿ه عن ابن عباس﴾ قال المناوى قال المؤلف فى الاشباه انه حسن وقال فى موضع آخر له شواهد تقويه تقتضى له الصحة أى فهو حسن لذاته صحيح لغيره اه ﴿ان الله وضع عن المسافر الصوم﴾ أى أباح له الفطر مع وجوب القضاء لكن الاولى له الصوم ان لم يتضرر ﴿وشطر الصلاة﴾ أى نصف الصلاة الرباعية وانما يباح الفطر وقصر الصلاة فى السفر بالشروط المذكورة فى كتب الفقه ﴿حم ٤ عن أنس بن مالك﴾ الكعبى ﴿القشيرى﴾ ابن أمية قال الترمذى ﴿وماله غيره﴾ قال العراقى وهو كما قال ﴿ان الله تعالى وكل﴾ بتشديد الكاف ﴿بالرحم﴾ هو ما يشتمل على الولد يكون فيه خلقه ﴿ملكا﴾ بفتح اللام ﴿يقول﴾ أى الملك عند استقرار النطفة فى الرحم التماسا لاتمام الخلقة ﴿أى رب﴾ بسكون الياء فى المواضع الثلاثة أى يارب ﴿نطفة﴾ أى منى ﴿أى رب علقة﴾ أى قطعة من دم جامدة ﴿أى رب مضغة﴾ أى قطعة لحم بقدر ما يمضغ قال المناوى وفائدته أن يستفهم هل يتكون فيها أم لا فيقول نطفة عند كونها نطفة ويقول علقة عند كونها علقة ويقول مضغة عند كونها مضغة فبين القولين أربعون يوما وليس المراد أنه يقوله فى وقت واحد اه ونطفة وعلقة ومضغة يجوز رفع كل منها على أنه خبر مبتدا محذوف أى هذه ونصبه بتقدير فعل أى جعلت أو صيرت أو خلقت قال المظهرى ان الله تعالى يحول الانسان فى بطن أمه حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر أن يخلقه فى لمحة وذلك ان فى التحويل فوائد وعبرا منها انه لو خلقه دفعة واحدة لشق على الام لانها لم تكن معتادة لذلك فجعل أولا نطفة لتعتاد بها مدة ثم علقة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلب كلا منهم من تلك الاطوار الى كونه انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل والشهامة متزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد الانسان وتنبيهه على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح فيه وحشره فى المحشر للحساب والجزاء ﴿فاذا أراد الله أن يقضى خلقه﴾ أى يأذن فى اتمام خلقه ﴿قال أى رب شقى أو سعيد﴾ أى قال الملك يارب هل أكتبه من الاشقياء أم من السعداء فيبين له ﴿ذكر أو أنثى﴾ مبتدأ خبره محذوف أى أذكر فى علمك أو عندك أو أنثى وروى بالنصب أى

واحد فى ذاته وصفاته وأفعاله يحب الوتر أى صلاة الوتر أو الاعم كالفطر على تمر وتر واذكروا أن الفواقة التى تسمى بالزغطة تزول بشرب سبع جرعات الماء (قوله عن أمتى) يؤخذ منه أن رفع ذلك من خصوصياتنا (قوله ان الله وضع) أى أسقط عن المسافر الخ وقوله وشطر الصلاة أى الرباعية وسببه عن ابن مالك القشيرى قال أغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهيت فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يأكل فقال اجلس فأصب من طعامنا هذا فقلت انى صائم قال اجلس أحدثك عن الصلاة وعن الصيام ان الله وضع فذكره فتلهفت نفسى أى تحسرت أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى علقمى (قوله وشطر الصلاة) أى لا ب المسافر متاعه على قلت الا ما وقى الله والقلت بفتحتين الهلاك (قوله أيضا وشطر الصلاة) أى ثلاث صلوات فعبر بالكل وأراد البعض تغليبا (قوله أى رب الخ) ليس المراد أنه يقول جميع ذلك فى وقت واحد بل يقول أولا أى نطفة أى هذه نطفة وأنت تعلمها فهل تأمر فى بشئ فيها فلم يؤمر بشئ ثم بعد أربعين يوما يقول أى رب علقة أى هل تأمر فى بشئ فلم يؤمر بشئ ثم بعد أربعين يوما يقول أى رب مضغة فاذا أراد الله تعالى اتمام خلقها أمره حينئذ بكتب ما ذكر فى صحيفة للملك وقيل بين عينى الشخص ولا مانع من الكتابتين (قوله ذكرا أو أنثى) فى حديث ابن عمر اذا مكثت النطفة فى الرحم أربعين ليلة جاءها الملك فقال اخلق يا أحسن الخالقين فيقضى الله ما شاء ثم يدفع الى الملك فيقول يارب أسقط أم تام فيبين له فيقول أواحد أم توأم فيبين له فيقول أذكر أم أنثى فيبين له ثم يقول أناقص الاجل أم تام الاجل فيبين له ثم يقول أشقى أم سعيد فيبين له ثم يقطع له رزقه مع خلقه فيهبط بهما وفى حديث حذيفة بن أسد عن مسلم اذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وعظمها ثم قال أذكر أم أنثى فيقضى ربك

أتريد أو تخلق فيبين له ((فما الرزق)) يعني أي شيء قدرته فأكتبه ((فما الاجل)) يعني مدة قدر أجله فأكتبها ((فيكتب)) بالبناء للمفعول ((كذلك في بطن أمه)) أي يكتبه الملك كما بين الله له قبل بروزه الى هذا العالم قال العلقمي وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفة ووقع ذلك صريحا في رواية لمسلم في حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص وفي حديث أبي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى النكبة ينكبها اه قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهما نفي الاخرى ((حم ق عن أنس)) ابن مالك ﷺ ((ان الله تعالى وهب لامتي)) أي أمة الاجابة ((ليلة القدر)) أي خصهم بها ((ولم يعطها من كان قبلهم)) أي من الامم المتقدمة فيه دليل صريح على أنها من خصائص هذه الامة ((فر عن أنس)) وهو حديث ضعيف ﷺ ((ان الله تعالى وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف)) أي يرحمهم ويأمر الملائكة بالاستغفار لهم ((ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة)) أي في الجنة والفرجة هي الخلل الذي يكون بين المصلين في الصفوف فيستحب ان تسد الفرج في الصفوف لينال هذا الثواب العظيم ويستحب الاعتدال في الصفوف فاذا وقفوا في صف فلا يتقدم بعضهم بصدره ولا غيره ولا يتأخر عن الناس ويستحب أن يكون الامام وسط القوم ((حم ه حب ك عن عائشة)) قال الحاكم صحيح وأقروه ﷺ ((ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول)) وهو الذي يلي الامام أي يستغفرون لاهله لما روى البزار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للصف الاول ثلاثا وللثاني مرتين وللثالث مرة فيستحب أن يتقدم الناس في الصف الاول ويستحب اتمامه ثم الذي يليه وأن لا يشرع في صف حتى يتم ما قبله وهذا الحكم مستمر في صفوف الرجال وكذا في صفوف النساء المنفردات بجماعتهن عن جماعة الرجال أما اذا صلت النساء مع الرجال جماعة واحدة وليس بينهما حائل فأفضل صفوف النساء آخرها ((حم د ه ك عن البراء)) ابن عازب ((ه عن عبد الرحمن بن عوف طب عن النعمان بن بشير البزار عن جابر)) ورجاله موثقون ﷺ ((ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف)) الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار أي يستغفرون لمن عن يمين الامام من كل صف قال العلقمي قال الغزالي وغيره ينبغي لداخل المسجد أن يقصد ميمنة الصف فانها أيمن وبركة وان الله تعالى يصلي على أهلها اه قلت وهذا اذا كان فيها سعة ولم يؤذ أهلها ولا تتعطل ميسرة المسجد فان قلت ينافيه أي هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الاجر قلت لا منافاة لانه قد يحصل لصاحب الميمنة ما يوازي ذلك أو يزيد وقد يحصل لصاحب الميسرة ما يزيد على صاحب الميمنة بسبب نيته واخلاصه وسبب الحرص على ميمنة الامام ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا أحرص الناس على تحصيل القربات فلما حث النبي صلى

. ما شاء أو يكتب الملك قال شيخنا قال القاضي وغيره ليس هو على ظاهره ولا يصح حمله على ظاهره بل المراد بصورها الخ انه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت آخر لان التصوير عند الاربعين الاولى غير موجود في العادة وانما يقع في الاربعين الثالثة وهي مدة المضغة اه وسيأتي فيه مزيد عند حديث ان أحدكم (قوله أو أنثى) لم يقل أو خنثى لانه لم يخرج عنهما في نفس الامر (قوله فيكتب كذلك) أي اما بين عينيه أو في صحيفة تعلق في عنقه كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله فيكتب كذلك في بطن أمه) يكتب بصيغة المبني للمفعول وفي الحديث ان خلق السمع والبصر يقع والجنين في بطن أمه وهو محمول على الاعضاء ثم القوة السامعة والباصرة لانها مودعة فيهما وأما الادراك فالذي يترجح أنه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال المظهري ان الله تعالى يحول الانسان في بطن أمه حالة بعد حالة مع أنه تعالى قادر على أن يخلقه في لمحة انتهى علقمي قال العزيزي قال العلقمي وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفة ووقع ذلك صريحا في رواية لمسلم في حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص وفي حديث أبي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى النكبة ينكبها انتهى قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهما نفي الاخرى انتهى بحروفه (قوله وهب لامتي) أي من عليها بذلك (قوله يصلون) المراد بصلاة الله الرحمة وبصلاة الملائكة الاستغفار أو المراد بالصلاة العطف أي التعطف ويفسر في حقه تعالى بلازمه وفي حق الملائكة بحقيقته المترتب عليه طلب الاستغفار ووقع لبعضهم هنا تفسير يصلون بيستغفرون ومعنى الاستغفار في حقه تعالى الغفر لا طلبه اذ لا يطلب سبحانه من أحد

(قوله يصلون) من الصلة ضد القطع فاذا امتد صف ثان قبل كمال الاول لا ثواب للثاني لتقصيره وكذا الاول والامام ان قصروا كان أحرم الامام قبل أن يأمرهم بتسوية الصفوف وكان أمكن أهل الصف الاول جر شخص من الثاني وتركوا ذلك كسلا ومحل ذلك في غير الجنازة والنساء مع الرجال اذ المطلوب في الجنازة جعلها ثلاث صفوف وان كان كل شخص صفا واحدا والمطلوب جعل النساء خلف الرجال وان لم يكمل صف الرجال (قوله على الصف الاول) أي أكثر من غيره والا فهم يصلون على الجميع وكذا ما بعده

صلى الله عليه وسلم على ميمنة الصف ازدحموا عليها فتعطلت الميسرة فقال ذلك (د ه حب عن عائشة) باسناد صحيح ﴿ان الله تعالى وملائكته يصلون على أصحاب العمائم﴾ أى الذين يلبسونها (يوم الجمعة) فيتأكد لبسها فى ذلك اليوم ويندب للامام أن يزيد فى حسن الهيئة (طب عن أبى الدرداء) وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى وملائكته يصلون على المتسحرين﴾ أى الذين يتناولون السحور بعد نصف الليل بقصد التقوى به على الصوم فلذلك تأكد ندب السحور (حب طس حل عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ان الله تعالى لا يجمع امتى﴾ أى علماءهم (على ضلالة) لان العامة تأخذ عنها دينها واليها تفزع فى النوازل فاقتضت حكمة الله ذلك (ويد الله على الجماعة) أى ان الجماعة المتفقة من أهل الاسلام فى كنف الله ووقايته (من شذ شذ الى النار) بالذال المعجمة أى من انفرد عن الجماعة اداه انفراده الى ما يوجب دخول النار فاهل السنة هم الفرقة الناجية دون سائر الفرق (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ان الله لا يحب الفاحش﴾ أى ذا الفحش فى أقواله وافعاله (المتفحش) أى الذى يتكلف ذلك ويتعمده (ولا الصياح فى الاسواق) بالتشديد أى كثير الصياح فيها (خد عن جابر) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿ان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات﴾ قال العلقمى يعنى السريعى النكاح السريعى الطلاق (طب عن عبادة بن الصامت) ﴿ان الله لا يرضى لعبده المؤمن اذا ذهب بصفيه من أهل الارض﴾ أى أماته قال فى النهاية صفى الرجل هو الذى يصافيه الود فعيل بمعنى فاعل أو مفعول (فصبر) أى على فقده (واحتسب) أى طلب بفقده الاحتساب أى الثواب (بثواب دون الجنة) أى دون ادخاله الجنة مع السابقين الاولين أو من غير عذاب أو بعد عذاب يستحق ما فوقه (ن عن ابن عمرو) بن العاص ﴿ان الله لا يستحيى﴾ أى لا يأمر بالحياء فى الحق أو لا يفعل ما يفعله المستحيى (من الحق) أى من بيانه أو من ذكره فكذا أنا لا أمتنع من تعليمكم أمر دينكم وان كان فى لفظه استحياء والحياء انقباض النفس مخافة الذم فاستعماله لله مجاز على سبيل التمثيل (لا تأتوا النساء فى أدبارهن) قال الدميرى اتفق العلماء الذين يعتد بهم على تحريم وطء المرأة فى دبرها قال أصحابنا لا يحل الوطء فى الدبر فى شئ من الآدميين ولا غيرهم من الحيوانات فى حال من الاحوال قال العلماء وقوله تعالى فأتوا حرثكم أنى شئتم أى فى موضع الزرع من المرأة وهو قبلها الذى يفرغ فيه المنى لابتغاء الولد ففيه اباحة وطئها فى قبلها ان شاء من بين يديها وان شاء من ورائها وان شاء مكبوبة وأما الدبر فليس هو موضع حرث ولا موضع زرع ومعنى قوله تعالى أنى شئتم أى كيف شئتم اهـ (ن ه عن خزيمة بن ثابت) قال المناوى باسانيد أحدها جيد ﴿ان الله تعالى لا يظلم المؤمن حسنة﴾ وفى رواية مؤمنا أى لا ينقصه ولا يضيع أجر حسنة مؤمن (يعطى عليها) بالبناء للمفعول وفى رواية لها أى يعطى المؤمن بتلك الحسنة أجرا (فى الدنيا) وهو دفع البلاء وتوسعة الرزق ونحو ذلك (ويثاب عليها فى الآخرة) أى يدخر له ثوابها فى الآخرة ولا مانع من جزائه فى الدنيا والآخرة وقد ورد به الشرع فيجب اعتقاده (وأما الكافر فيطعم بحسناته فى الدنيا) أى يجازى فيها بما فعله من قربة لا تحتاج لنية كصلة الرحم والصدقة والعتق والضيافة ونحوها (حتى اذا أفضى الى الآخرة) أى صار اليها (لم تكن له حسنة يعطى بها خيرا) قال العلماء أجمع العلماء على ان الكافر اذا مات على كفره لا ثواب له فى الآخرة ولا يجازى فيها بشئ من عمله فى الدنيا متقربا به الى الله تعالى

في حسن هيئته لانها تيمات المسلمين ويتبغى للامام والخطيب الزيادة فى التجمل وحسن الهيئة (قوله أمتى) أى علماءهم من أهل السنة وهم الاشاعرة والماتريدية ومن شذ أى انفرد عنهم من المعتزلة وأهل الضلال والمراد بجعل الله يده عليهم نصرهم على من خالفهم (قوله الفاحش) أى صاحب الفحش وهو القول أو الفعل القبيح والمتفحش الذى يتكلف الفحش أى يبغض من ذكر (قوله ولا الصياح الخ) أى لغير حاجة بخلافه لحو لقطة كدلال بقصد الحاجة وصياح بتشديد المثناة وقبلها صاد وكلاهما مفتوح (قوله الذواقين الخ) المراد بهم من يريد النكاح لاجل لذة الجماع فقط لانه حينئذ اذا فقد قصده كان أسرع على المفارقة والله تعالى انما شرع النكاح لاجل النسل وقمع الشهوة والالفة (قوله لا يرضى لعبده) أى لا يريد له جزاء ذلك الصبر الا دخوله الجنة أى مع السابقين أو بعد عذاب بما فعله فقوله صلى الله عليه وسلم بثواب دون الجنة أى لا يرضى أن يعطيه ثوابا جزاء ذلك غير الجنة (قوله لا يستحيى) أى لا يفعل فعل المستحيى بأن يترك بيان الحق لكون بيانه فيه أمر يستحيى منه عادة (قوله فى أدبارهن) فقد أجمع على تحريم ذلك ومن قال بجوازه فقد شذ ومن نقل عن امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه أنه قال لا دليل على تحريم وطء الحليلة فى الدبر فقد كذب عليه لانه أقبح من اتيانها فى القبل أيام الحيض لكونه أقذر (قوله لا يظلم) أى لا يمنع المؤمن حسنة أى ثواب حسنة (قوله يعطى عليها) بالبناء للمفعول (قوله فيطعم) أى لانه تعالى لا يضيع معروف أحد فيجازى الكافر فى الدنيا ويتفضل على المؤمن فى الدنيا والآخرة بالجزاء المجتبة له بسبب ايمانه

وأما اذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم أسلم فانه يثاب عليها فى الآخرة على المذهب الصحيح ((حم عن أنس)) ((ان الله تعالى لا يعذب من عباده الا المارد المتمرد)) أى العاتى الشديد المفرط فى الاعتداء والعناد ((الذى يتمرد على الله وأبى أن يقول لا اله الا الله)) أى امتنع أن يقولها مع قرينتها وبقية شروطها قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض غزواته فمر بقوم فقال من القوم فقالوا نحن المسلمون وامرأة تحصب تنورها ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهج التنور تنحت به فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت أنت رسول الله قال نعم قالت بأبى أنت وأمى أليس الله أرحم الراحمين قال بلى قالت أوليس الله أرحم بعباده من الام بولدها قال بلى قالت فان الام لا تلقى ولدها فى النار فأكب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكى ثم رفع رأسه فقال ان الله فذكره وتحصب بالمثناة الفوقية والحاء والصاد المهملتين أى ترمى فيه بما يوقده قال شيخنا قال فى المصباح الحصب ما يحصب به فى النار وقال أبو عبيدة فى قوله حصب جهنم كل ما ألقيته فى النار فقد حصبتها به ((ه عن ابن عمر)) بن الخطاب واسناده ضعيف ((ان الله تعالى لا يغلب)) بضم أوله وفتح ثانيه ((ولا يخلب)) بالخاء المعجمة أى لا يخدع قال فى المصباح خلبه يخلبه من باب قتل وضرب خدعه والاسم الخلابة والفاعل خلاب مثل رسول أى كثير الخداع ((ولا ينبأ بما لا يعلم)) بتشديد الباء الموحدة أى لا يخبر بشئ لا يعلمه بل هو عالم بجميع الامور ظاهرها وخفيها ((طب عن معاوية)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه)) قال المناوى أى محوا يمحوه فانتزاعا مفعول قدم على فعله وقال العلقمى انتزاعا مفعول مطلق على معنى يقبض وينتزعه صفة مبينة للنزع ((من العباد)) أى من صدورهم لانه وهبهم اياه فلا يسترجعه منهم وقال ابن المنير محو العلم من الصدور جائز فى القدرة الا أن هذا الحديث دل على عدم وقوعه ((ولكن يقبض العلم بقبض العلماء)) أى بموتهم ونقل العلقمى عن الدميرى أنه جاء فى الترمذى عن أبى الدرداء ما يدل على أن الذى يرفع هو العمل ثم قال ولا تباعد بينهما فانه اذا ذهب العلم بموت العلماء خلفهم الجهال فافتوا بالجهل فعمل به فذهب العلم والعمل وان كانت المصاحف والكتب بايدى الناس كما اتفق لاهل الكتابين من قبلنا ((حتى اذا لم يبق عالما)) بضم أوله وكسر القاف أى الله وفى رواية يبق عالم بفتح الياء والقاف ((اتخذ الناس رؤسا)) قال النووى ضبطناه بضم الهمزة والتنوين جمع رأس اه وقال العلقمى وفى رواية أبى ذر بفتح الهمزة وفى آخره همزة أخرى مفتوحة جمع رئيس وفى هذا الحديث الحث على حفظ العلم والتحذير من ترئيس الجهلة وفيه أن الفتوى هى الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم ((جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم)) وفى رواية برأيهم أى استكبارا وأنفة عن أن يقولوا لا نعلم ((فضلوا)) أى فى أنفسهم ((وأضلوا)) من افتوه قال العلقمى وكان تحديث النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فى حجة الوداع كما رواه أحمد والطبرانى من حديث أبى امامة قال لما كنا فى حجة الوداع قال النبى صلى الله عليه وسلم خذوا العلم قبل أن يقبض أو يرفع فقال أعرابى كيف يرفع فقال ألا ان ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث مرات ((حم ق ت ه عن ابن عمرو)) بن العاص ((ان الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسبل ازاره)) أى لا يثيب رجلا على صلاة أرخى

(قوله ان الله تعالى لا يعذب الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سألته امرأة أليس الله أرحم الراحمين فقال بلى فقالت أليس أنه أشفق على عباده من الوالدة على ولدها فقال بلى فقالت كيف يلقى عباده فى النار والوالدة لا تستطيع أن تلقى ولدها فى النار فأطرق صلى الله عليه وسلم وبكى وأخبرها بانه تعالى لا يلقى الا الكافر به وذكر الحديث وهذا يقتضى ان المؤمن لا يدخل النار ولو كان عاصيا ويدل له ان الله لا يعذب من كان فى قلبه مثقال ذرة من الايمان لكن ينافيه أخرجوا من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من ايمان وأجيب بان المراد لا يعذب من كان فى قلبه الخ اذا عمل بمقتضى تلك الذرة وترك المعاصى (قوله أن يقول الخ) أى امتنع من الشهادة والدخول فى الاسلام (قوله انتزاعا) مفعول مطلق مقدم ومن منع تقدمه يقول انه موضع مفعول لفعل محذوف يفسره المذكور (قوله ولكن يقبض العلم الخ) وضع الظاهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما فى قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله أحد وحتى ابتدائية دخلت على الجملة (قوله اذا لم يبق عالما الخ) وهذا لا ينافيه لا تزال طائفة من أمتى قائمين بالحق حتى يأتى أمر الله لان المراد قرب ذلك أى قرب اشراط الساعة الكبرى وذهاب العلم بموت أهله انما هو عند الاشراط الكبرى وان كان القرآن موجودا ولذا قال بعض الصحابة له صلى الله عليه وسلم حين ذكر الحديث أليس ان المصحف بين أيدينا فقال صلى الله عليه وسلم أليس ان مصحف النصارى واليهود كانت بين أيديهم (قوله اتخذ) أصله ائتخذ قلبت الهمزة ياء ثم أدغمت فى التاء وعبر باذا دون ان اشارة الى أنه كائن لا محالة (قوله رؤسا) جمع رأس بمعنى عظيم فيها فى الدنيا وروى رؤساء جمع رئيس (قوله مسبل ازاره) أى تكبرا والا فلا بأس به قال ذلك صلى الله عليه وسلم لشخص رآه يصلى مسبلا ازاره وعلم بنور النبوة انه متكبر وأمره باعادة الوضوء والصلاة اشارة الى أن الطهارة الحسية لها مدخل فى الطهارة

فيها ازاره الى أسفل كعبيه اختيالا وعجبا وان كانت صحيحة قال العلقمي وأوله وسببه كما في أبي داود عن أبي هريرة قال بينما رجل يصلي مسبلا ازاره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ فقال له رجل يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ أي وهو قد دخل في الصلاة متوضئا ثم سكت بتشديد المثناة الفوقية عنه فقال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره وان الله فذكره قال ابن رسلان ويحتمل والله أعلم أنه أمره باعادة الوضوء دون الصلاة لان الوضوء مكفر للذنوب كما ورد في أحاديث كثيرة منها رواية أبي يعلى والبزار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور الرجل لصلاته يكفر الله بطهوره ذنوبه وصلاته له نافلة فلما كان اسبال الازار فيه من الاثم العظيم ما فيه أمره بالوضوء ثانيا ليكون تكفير الذنب اسبال الازار واثمه ولم يأمره باعادة الصلاة لانها صحيحة وان لم تقبل ((د عن أبي هريرة)) ۞ ((ان الله تعالى لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا)) أي عن الرياء والسمعة ((وابتغى به وجهه)) قال المناوي ومن أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والآخرة فحظه ما أراد وليس له غيره والرياء من أكبر الكبائر وأخبث السرائر شهدت بمقته الآيات والآثار وتواترت بذمه القصص والاخبار ومن استحى من الناس ولم يستح من الله فقد استهان به وويل لمن أرضى الله بلسانه وأسخطه بجنانه اه قال العلقمي وسببه كما في النسائي عن أبي أمامة الباهلي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شئ له فأعادها ثلاث مرات ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شئ له ثم قال ان الله فذكره اه ((ن عن أبي أمامه)) واسناده جيد ۞ ((ان الله تعالى لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الارض)) أي في السجود وقال المناوي فوضع الانف واجب لهذا الحديث عند قوم والجمهور على أنه مندوب وحملوا الحديث على أن المنفي كمال القبول لا أصله ((طب عن أم عطيه)) الانصارية وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى لا يقدس أمة)) أي لا يطهر جماعة ((لا يعطون الضعيف منهم حقه)) قال المناوي في رواية فيهم بدل منهم لتركهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ((طب عن ابن مسعود)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى لا ينام ولا ينبغي له أن ينام)) لما كانت الكلمة الاولى يدل ظاهرها على عدم صدور النوم عنه تعالى أكدها بذكر الكلمة الثانية الدالة على نفي جواز صدور النوم عنه اذ لا يلزم من عدم الصدور عدم جواز الصدور وقال النووي معنى الحديث الاخبار بانه سبحانه وتعالى لا ينام وانه مستحيل في حقه النوم فان النوم انغمار وغلبة على العقل يسقط به الاحساس والله تعالى منزه عن ذلك ((يخفض القسط ويرفعه)) قال العلقمي قال عياض والنووي قال ابن قتيبة القسط الميزان وسمي قسطا لان القسط العدل وبالميزان يقع العدل قال والمراد أن الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة اليه ويوزن من أرزاقهم النازلة اليهم فهذا تمثيل لما يقدر تنزيله فشبه بوزن الوزان وقيل المراد بالقسط الرزق الذي هو قسط أي نصيب كل مخلوق ويخفضه فيقتره ويرفعه فيوسعه اه قال المناوي أو أراد بالقسط العدل أي يرفع بعدله الطائع ويخفض العاصي ((يرفع اليه)) بالبناء للمجهول قال المناوي أي الى خزائنه فيضبط الى يوم القيامة ((عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل)) قال العلقمي وفي الرواية الاخرى عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار فمعنى الاول والله أعلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده وعمل النهار قبل عمل الليل الذي بعده ومعنى الرواية الثانية يرفع اليه عمل النهار في أول الليل الذي بعده وعمل الليل

المعنوية والا فالوضوء لا ينتقض بذلك والصلاة صحيحة فالامر باعادتها ليؤديها على وجه الكمال (قوله الا ما كان له خالصا) ذكره صلى الله عليه وسلم حين سأله شخص ان بعض الناس ينادي في الجهاد ويعلم بنفسه ليمتدح بين الناس بقمعه الكفار فذكر صلى الله عليه وسلم الحديث وكرره ثلاثا لكون السائل كرر السؤال ثلاثا أي فلا ثواب له لان ذلك رياء وهو محبط للثواب أما قصد الامر الدنيوي مع الاخروي ففيه تفصيل الغزالي (قوله لا يقدس أمة) أي لا يطهرهم طهارة معنوية (قوله حقه) أي من النصرة على من ظلمه وغير ذلك (قوله لا ينام) أي لانه يزيل الادراك فلا يحفظ شيأ والله تعالى يمسك السموات وغيرها ولذا لما خطر لسيدنا موسى هل الله ينام أرسل له ملكا معه قارورتان في كل يد واحدة فجاءه النوم فقام مرعوبا خوفا عليهما فغلبه النوم حتى اصطكت احداهما بالاخرى فانكسرتا فاوحى الله اليه لو كنت أنام لفسدت السموات والارض كما فسدت الزجاجتان بسبب النوم (قوله ولا ينبغي) أي لا يجوز عليه النوم فالاول نفي النوم بالفعل وهذا نفي جوازه (قوله يخفض) أي يقتر القسط أي الرزق ويرفعه يدره ويكثره ان شاء وقيل المراد بالقسط الميزان أي يرفع احدى الكفتين ويخفض الاخرى لترجح الاعمال الصالحة أو ضدها (قوله يرفع الخ) أي رفعا تفصيليا والرفع في ليلة الخميس والجمعة وكل عام رفع اجمالي وقيل الرفع الاجمالي لا ترفع فيه المباحات بخلاف التفصيلي

فى أول النهار الذى بعده فان الملائكة الحفظة يصعدون بأعمال الليل بعد انقضائه فى أول النهار ويصعدون بأعمال النهار بعد انقضائه فى أول الليل اهـ قال المناوى ولا تعارض بينه وبين ما يأتى ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس لان هذا أى العرض يوم الاثنين والخميس عرض خاص كما فى خبر ان الله تكفل بأرزاق جميع الخلائق وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها ووجه الجمع أن الاعمال تعرض كل يوم فاذا كان يوم الخميس عرضت عرضا آخر يطرح منها ما ليس فيه ثواب ولا عقاب أى من الاعمال المباحة ويثبت ما فيه ثواب أو عقاب ((حجابه النور لو كشفه)) قال المناوى بتذكير الضمير وفى نسخة لو كشفها ((لاحرقت سبحات وجهه)) أى ذاته ((ما انتهى اليه بصره من خلقه)) قال العلقمى السبحات بضم السين والباء ورفع التاء فى آخره وهو جمع سبحة قال صاحب العين والهروى وجميع الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين معنى سبحات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه وأما الحجاب فأصله فى اللغة المنع والستر وحقيقة الحجاب انما تكون للاجسام المحدودة والله سبحانه وتعالى منزه عن الجسم والحد والمراد هنا المانع من رؤيته وسمى ذلك المانع نورا ونارا لانهما يمنعان من الادراك فى العادة لشعاعهما والمراد بالوجه الذات والمراد بما انتهى اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات لان بصره سبحانه محيط بجميع الكائنات ولفظة من لبيان الجنس لا للتبعيض والتقدير لو أزال المانع من رؤيته وهو الحجاب المسمى نورا ونارا وتجلى لخلقه لاحرق جلال ذاته جميع مخلوقاته قال المناوى والضمير من اليه عائد الى وجهه ومن بصره عائد الى ما ومن خلقه بيان له وخالفه الشيخ فجعل الضمير من اليه عائدا الى ما ومن بصره عائدا الى الله سبحانه وتعالى وما قاله الشيخ هو ظاهر شرح العلقمى وهو الصواب ((م ه عن أبى موسى الاشعرى)) واسمه عبد الله بن قيس

((ان الله تعالى لا ينظر الى صوركم وأموالكم)) قال المناوى الخالية عن الخيرات اهـ ومعنى نظر الله أى مجازاته أى لا يثيبكم عليها ((ولكن انما ينظر الى قلوبكم)) أى الى طهارتها فى حق العالم بقدر اطلاع الله تعالى على قلبه أن يفتش عن صفات قلبه وأحوالها لامكان أن يكون فى قلبه وصف مذموم يمقته الله سبحانه وتعالى بسببه وفى الحديث ان الاعتناء باصلاح القلب مقدم على الاعمال بالجوارح لان أعمال القلب هى المصححة لاعمال الجوارح اذ لا يصح عمل شرعى الا من مؤمن عالم بالله مخلص له فيما يعمله ثم لا يكمل ذلك الا بمراقبة الحق فيه وهو الذى عبر عنه بالاحسان حيث قال أن تعبد الله كأنك تراه وبقوله ان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله وفى شرح العلقمى انه لما كانت القلوب هى المصححة للاعمال الظاهرة وأعمال القلب غيبت عنا فلا نقطع بمغيب أحد لما نرى من صور أعمال الطاعة والمخالفة فلعل من يحافظ على الاعمال الظاهرة يعلم الله فى قلبه وصفا مذموما لا تصح معه تلك الاعمال ولعل من رأينا عليه معصية يعلم الله فى قلبه وصفا محمودا يغفر له بسببه فالاعمال أمارات ظنية لا أدلة قطعية ويترتب عليها عدم الغلو فى تعظيم من رأينا عليه أفعالا صالحة وعدم احتقار مسلم رأينا عليه أفعالا سيئة بل يحتقر ويذم تلك الحالة السيئة لا تلك الذات المسيئة ((وأعمالكم)) قال تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا قال المناوى فمعنى النظر الاحسان والرحمة والعطف ((م ه عن أبى هريرة))

((ان الله تعالى لا ينظر الى من يجر ازاره)) أى يسبله الى تحت كعبيه ((بطرا)) للكبر والخيلاء ومعنى لا ينظر الله اليه أى لا يرحمه ولا ينظر اليه نظر رحمة والاسبال يكون فى الازار والقميص والعمامة ولا يجوز الاسبال تحت الكعبين ان كان للخيلاء فان كان لغيرها فهو

(قوله حجابه النور) أى احتجب به فهو محتجب لا محجوب والمراد بالنور هنا صفات الجلال كالعظمة وفى رواية النار أى شئ يشبه النار فى حجب الاشياء (قوله لاحرقت سبحات) جمع سبحة كغرفة وغرف وسميت صفات الجلال سبحات لانه يسبح عند ذكرها قال العلقمى وقال بعض أهل التحقيق انها الانوار التى اذا رآها الراؤن سبحوا وهللوا لما يروعهم من جلال الله تعالى وعظمته وفيه كلام نفيس فراجعه (قوله ما انتهى الخ) مفعول وبين ما بالخلق أى لو كشف ذلك الحجاب لاحرق النور بالمعنى السابق جميع خلقه لان بصره تعالى محيط بجميع الخلق فضمير بصره لله تعالى ويصح رجوعه للخلق أى لو كشف ذلك لاحترق من الخلق من نظر ببصره اليه تعالى واسناد الاحراق للنور أى الصفات مجاز اذ المحرق هو الله تعالى (قوله لا ينظر الى صوركم) أى نظر رحمة ولطف والا فنظره تعالى محيط بكل موجود وكذا ما بعده (قوله ولا الى أموالكم) أى الخالية عن الزكاة والتصدق بل ينظر الى ذلك نظرا وبال بسبب منع الزكاة ومعنى نظره للقلب انه تعالى اذا نظر اليه ووجده خاشعا خاليا من العيوب أفرغ عليه الاسرار فيضىء ظاهره وعكسه بعكسه (قوله بطرا) أى كبرا والا فيكره فقط أى يكره زيادة الثوب على نصف الساق ان لم يزد به سم كالعلماء فى هذه البلدة فشل الازار جميع الملبوس

مكروه وظاهر الاحاديث فى تقييدها بالخيلاء يدل على أن التحريم مخصوص بالخيلاء وأجمع العلماء على جواز اسبال الازار للنساء وقد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم الاذن لهن فى ارخاء ذيولهن ذراعا وأما القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف القميص والازار فنصف الساقين والجائز بلا كراهة ما تحته الى الكعبين وأما الاحاديث المطلقة بان ما تحت الكعبين فى النار فالمراد به ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حمله على المقيد وبالجملة يكره كل ما زاد على الحاجة المعتادة فى اللباس من الطول أو السعة (م عن أبى هريرة) ﴿ان الله تعالى لا ينظر الى مسبل ازاره﴾ أى الى أسفل كعبيه بطرا كما علم مما تقدم وازار مجرور باضافة مسبل اليه (حم ت عن ابن عباس) ﴿ان الله تعالى لا ينظر الى من يخضب﴾ أى يغير لون شعره ﴿بالسواد﴾ أى لا ينظر اليه نظر رحمة ﴿يوم القيامة﴾ فهو حرام لغير الجهاد (ابن سعد عن عامر مرسلا) قال المناوى لعل مراده الشعبى ﴿ان الله تعالى لا يهتك﴾ أى لا يرفع ﴿ستر عبد فيه مثقال ذرة من خير﴾ قال المناوى بل يتفضل عليه بستر عيوبه فى هذه الدار ومن ستره فيها لم يفضحه يوم القرار (عد عن أنس) واسناده ضعيف ﴿ان الله تعالى لا يؤاخذ المزاح﴾ أى الكثير المزاح الملاطف بالقول والفعل ﴿الصادق فى مزاحه﴾ أى الذى لا يشوب مزاحه بكذب أو بهتان بل يخرجه على ضرب من التورية ونحوها كقول المصطفى صلى الله عليه وسلم لا تدخل الجنة عجوز وذاك الذى فى عينه بياض ونحو ذلك (ابن عساكر فى تاريخه عن عائشة) ﴿ان الله تعالى يؤيد هذا الدين﴾ أى دين الاسلام ﴿بأقوام لا خلاق لهم﴾ قال المناوى لا أوصاف لهم حميدة يتلبسون بها (ن حب عن أنس) بن مالك (حم طب عن أبى بكرة) بفتح الكاف باسناد جيد ﴿ان الله تعالى يباهى بالطائفين﴾ أى يباهى ملائكته بالطائفين بالكعبة أى يظهر لهم فضلهم ويعرفهم أنهم أهل الحظوة عنده (حل هب عن عائشة) واسناده جيد ﴿ان الله تعالى يباهى ملائكته عشية عرفة بأهل عرفه﴾ أى الواقفين بها أى يظهر لهم فضلهم ﴿يقول انظروا الى عبادى﴾ أى تأملوا هيآتهم ﴿أتونى﴾ أى حلوا بيتى اعظاما لى وتقربا لما يقربهم منى ﴿شعثا﴾ بضم الشين المعجمة وسكون العين المهملة آخره مثلثة أى متغيرى الابدان والشعور والملابس ﴿غبرا﴾ أى غير متنظفين قد علاهم غبار الارض قال المناوى وذا يقتضى الغفران وعموم التكفير (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص ورجال أحمد موثقون ﴿ان الله تعالى يباهى بالشاب العابد الملائكة يقول انظروا الى عبدى ترك شهوته من أجلى﴾ أى قهر نفسه بكفها عن شهواتها ابتغاء لرضاى (ابن السنى فر عن طلحه) بن عبد الله باسناد ضعيف ﴿ان الله تعالى يبتلى عبده المؤمن﴾ قال المناوى يمتحن

(قوله من يخضب) أى شعر رأسه ولحيته ويخضب بكسر الضاد من باب ضرب قاله فى المختار (قوله بالسواد) قال المناوى أما بغير سواد كصفرة فجائز بل محبوب انتهى (قوله يوم القيامة) خصه لانه محل الجزاء والافهو لا ينظر اليه الآن أيضا (قوله عن عامر) قال المناوى فى الكبير عامر فى التابعين كثير فكان ينبغى تمييزه انتهى (قوله لا يهتك ستر الخ) هو باعتبار الغالب اذ كثير من المسلمين من يفضحه باظهار معاصيه للخلق أو أن المراد أنه لا يهتكه أول الامر ليرجع اليه تعالى فاذا لم يرجع وأصر هتكه وهذا يدل على سعة فضله تعالى ولذا سئل الفضيل بن عياض ما جوابك اذا قيل لك ما غرك بربك الكريم فقال جوابى اسبال ستره على فانه تعالى لما لم يفضحنى فى الدنيا فكذلك فى الآخرة فلما رأت النفس الستر طمعت فى المعاصى لعلمها بسعة الفضل (قوله المزاح) صيغة مبالغة وقوله مزاحه بضم الميم وعبارة العلقمى المزاح بالضم الدعابة وقال فى النهاية الدعابة المزاح وقال شيخنا الدعابة بضم الدال وتخفيف العين المهملتين وبعد الالف موحدة هى الملاطفة بالقول وغيره انتهت ومما وقع منه له صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن شخص فقال ذاك الذى فى عينه بياض اذ كل شخص لا تخلو عينه من البياض ونحو لا يدخل الجنة عجوز فلما أشمأز خاطرها نظرا لظاهر اللفظ بين لها المراد (قوله لا خلاق لهم) أى لا صفات لهم محمودة فهو بمعنى رواية ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر كالعالم الذى لم يعمل بعلمه فهو يقرر الاحكام وينتفع به ولا ينفع نفسه لكونه قصد الرياسة والاظهار مثلا (قوله يباهى الخ) المباهاة لغة ذكر مآثر نفسه وأصوله للاستعلاء على الغير وهذا محال عليه تعالى فالمراد اظهار فضل من ذكر للملائكة لانهم قمعوا شهوتهم بخلاف الملائكة فانهم وان كانوا معصومين الا ان ذلك بالجبلة لعدم تركب الشهوة فيهم والمراد الطائفون والحاج له تعالى بمال حلال فلا مباهاة بمن حج من حرام أو قصد افتخارا (قوله عشية عرفة) أى وقت الوقوف بعرفة وهو من زوال التاسع الى فجر العاشر وهو أفضل الايام (قوله أتونى شعثا غبرا) جمع أشعث وأغبر أى لم يتعهدوا تنظيف أبدانهم وملابسهم وشعورهم (قوله يباهى بالشاب) أى يظهر فضله وقوله بالشاب هو من لم يبلغ الكهولة وهى من الثلاثين وعند مالك من الاربعين انتهى بخط الاجهورى (قوله ترك شهوته من أجلى) فلم يسع الملائكة أن يقولوا ونحن كذلك تركنا شهوتنا من أجلك لانهم لم يركبوا من العناصر الاربعة فلا شهوة فيهم فتركها بالجبلة لا بالمجاهدة مثلنا ففضل بنو آدم الملائكة بذلك وان كانت الملائكة أفضل منهم

(قوله بالسقم) بضم فسكون كذا قال الشارح ولعله لكونه الرواية والا فالمرض يسمى سقما وسقما (قوله كل ذنب) أى من الصغائر اذا لم يضجر وليس من الضجر طلب الطبيب وطلب الدعاء من الغير خصوصا الصلحاء (قوله ووسعه) أى عليه (قوله ولم يزد على ما كتب له) فحينئذ لا ينبغى الانهماك فى طلب الدنيا وترك المروءة وضياع حقوق الله تعالى فان هذا هو المعنى بحديث تعس عبد الدرهم والدينار (قوله يبسط يده) أى فضله واحسانه قال النووى معناه يقبل التوبة من المسيئين ليلا ونهارا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة فى قبول التوبة قال الماوردى المراد به قبول التوبة وانما ورد لفظ اليد لان العرب اذا رضى أحدهم الشئ بسط يده (٣٨٢) لقبوله واذا كرهه قبضها عنه فخوطبوا بأمر حتى يفهموه وهو محال فان يد الجارحة مستحيلة فى حق الله تعالى انتهى علقمى (قوله من مغربها) هذا صريح فى أنها تطلع من مغربها حقيقة وبعضهم أنكر ذلك قال المناوى واختلف فيه فقيل بكفره والراجح عدم الكفر لانه ليس معلوما من الدين بالضرورة اذ لا يعلمه كل أحد (قوله يبعث) البعث الارسال وليس المراد هنا بل المراد انه يقيض شخصا بأن يجعل له ملكة يذب بها الباطل وينصر الحق ولا يشترط فى المجدد أن يكون من أهل البيت عند الجمهور وآخر المجددين المهدى وسيدنا عيسى عليه السلام (قوله على رأس) أى أول كل مائة سنة من الهجرة خلافا لمن قال من الولادة والسنة والعام مترادفان وفرق بعضهم بينهما بان العام من أول المحرم الى مثله فقط والسنة من يوم كذا الى مثله سواء المحرم وغيره وعبارة العلقمى أى أولها من الهجرة النبوية ولهذا قال شيخنا المراد من رأس كل مائة سنة ما يؤرخ بها فى مدة المائة وأن يكون المبعوث على رأس المائة رجلا مشهورا معروفا مشارا اليه وان تنقضى المائة وهو مشهور مشار اليه واعلم ان المجدد انما هو بغلبة الظن ممن عاصره من العلماء بقرائن أحواله والانتفاع بعلمه ولا يكون المجدد الا عالما بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة ناصرا للسنة قامعا للبدعة وانما كان التجديد على رأس كل مائة سنة لانخرام علماء المائة غالبا واندراس السنن وظهور البدع فيحتاج حينئذ الى تجديد الدين اتهت بحروفها (قوله د ك والبيهقى الخ) قال شيخنا اتفق الحفاظ على انه حديث صحيح وممن نص على صحته من المتأخرين أبو الفضل العراقى وابن حجر ومن المتقدمين الحاكم فى المستدرك والبيهقى فى المدخل انتهى بحطاج (قوله من اليمن) أى من جهته ومن ضبطه من اليمن أى البركة فقد حرف وفى رواية من الشام ولا منافاة لان الريح تمر أولا من الشام على اليمن أو من اليمن على الشام ثم تسير الى جميع الجهات (قوله ألين من الحرير) أى فلا تؤذى فقالت

القوى على احتمال ذلك ((بالسقم)) بضم فسكون أى بطول المرض ((حتى يكفر عنه كل ذنب)) فالبلاء فى الحقيقة نعمة يجب الشكر عليها لا نقمة ((طب عن جبير بن مطعم ك عن أبى هريرة)) باسناد حسن ﴿ ((ان الله تعالى يبتلى العبد)) أى يختبره ((فيما أعطاه)) من الرزق ((فان رضى بما قسم الله له بورك له)) أى بارك الله له ((فيه ووسعه)) عليه ((وان لم يرض)) أى به ((لم يبارك له)) فيه ((ولم يزد على ما كتب له)) لان من لم يرض بالمقسوم كأنه سخط على ربه فيستحق حرمان البركة ((حم وابن قانع هب عن رجل من بنى سليم)) ورجاله رجال الصحيح ﴿ ((ان الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسىء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسىء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها)) قال النووى معناه يقبل التوبة عن المسيئين نهارا وليلا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة فى قبول التوبة اه وقال المناوى يعنى يبسط يد الفضل والانعام لا يد الجارحة فانها من لوازم الاجسام فاذا طلعت الشمس من مغربها أغلق باب التوبة ((حم م عن أبى موسى)) ﴿ ((ان الله تعالى يبعث لهذه الامة)) أى يقيض لها ((على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها)) قال المناوى رجلا أو أكثر أى يبين السنة من البدعة ويذل أهلها قال ابن كثير وقد ادعى كل قوم فى امامهم أنه المراد والظاهر حمله على العلماء من كل طائفة اه وقال العلقمى معنى التجديد احياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والامر بمقتضاهما واعلم أن المجدد انما هو بغلبة الظن بقرائن أحواله والانتفاع بعلمه ((د ك والبيهقى فى المعرفة عن أبى هريرة)) ﴿ ((ان الله تعالى يبعث ريحا من اليمن)) قال العلقمى جاء فى آخر مسلم ريحا من قبل الشام ويجاب بوجهين انهما ريحان شامية ويمانية ويحتمل أن مبدأها من أحد الاقليمين ثم تصل الآخر وتنتشر عنه ((ألين من الحرير)) قال العلقمى فيه اشارة الى الرفق بهم والاكرام ثم قال الابى رفقا بهم واكراما لهم قلت هذا من السياق والا فليس التسهيل دليلا على التكرمة ولا التصعيب دليلا على الشقاء فكم شق على سعيد وسهل على شقى فعن زيد بن أسلم عن أبيه اذا بقى على المؤمن شئ من درجاته لم يبلغه من عمله شدد الله عليه الموت ليبلغ بكربه درجته فى الآخرة وان كان للكافر معروف لم يجز به فى الدنيا سهل الله عليه الموت ليستكمل ثواب معروفه ليصير الى النار وعن عائشة رضى الله عنها لا نغبط أحدا سهل عليه الموت بعد الذى رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل يده فى قدح ويمسح بها وجهه ويقول اللهم سهل على الموت ان للموت سكرات

فقالت فاطمة واكرباه لكربك يا ابتاه فقال لا كرب لابيك بعد اليوم ((فلا تدع أحدا فى قلبه مثقال حبة)) فى رواية ذرة أى وزنها ((من ايمان)) قال العلقمى فيه بيان للمذهب الصحيح الظاهر أن الاسلام يزيد وينقص ((الا قبضته)) أى قبضت روحه زاد العلقمى فى كتاب الفتن حتى لو أن أحدكم دخل فى كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه فيبقى شرار الناس قال النووى وقد جاء فى معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق وهذه كلها وما فى معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس مخالفا لهذه الاحاديث لان معنى هذا لا يزالون على الحق حتى تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهر أشراطها فاطلق فى هذا الحديث بقاءهم الى قيام الساعة على أشراطها ودنوها المتناهى فى القرب ((ك عن أبى هريرة)) ۞ ان الله تعالى يبغض السائل الملحف)) بفتح المثناة التحتية قال العلقمى قال فى النهاية يقال ألحف فى المسئلة يلحف الحافا اذا ألح فيها ولزمها اهـ وقال المناوى الملحف الملح الملازم قال وهو من عنده غداء ويسأل عشاء ((حل عن أبى هريرة)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يبغض الطلاق)) أى قطع النكاح بلا عذر شرعى ((ويحب العتاق)) بفتح العين قاله الجوهرى قال المناوى لما فيه من فك الرقبة ((فر عن معاذ بن جبل)) وفيه ضعف وانقطاع ۞ ((ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال)) أى المظهر التفصح ((الذى يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها)) قال العلقمى قال فى النهاية أى يتشدق فى الكلام بلسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفا اهـ وخص البقرة لان جميع البهائم تأخذ النبات باسنانها وهى تجمع بلسانها أما من بلاغته خلقية فغير مبغوض ((حم د ت عن ابن عمرو)) بن العاص قال الترمذى حسن غريب ۞ ((ان الله تعالى يبغض البذخين)) بموحدة وذال وخاء معجمتين من البذخ الفخر والتطاول ((الفرحين)) أى فرحا مطغيا ((المرحين)) قال المناوى من المرح وهو الخيلاء والتكبر الذين اتخذوا الشماخة والكبر والفرح بما أوتوا دينا وشعارا ((فر عن معاذ بن جبل)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يبغض الشيخ الغربيب)) بكسر المعجمة أى الذى لا يشيب أو الذى يسود شيبه بالخضاب قال الشيخ وليس ذلك على ظاهره بل المراد اما التحبيب فى الشيب والترغيب فيه أو هو مغرور بسواد شعره مقيم على الشبوبية من اللعب واللهو وأل فيه بمعنى الذى أى الذى يعمل عمل أسود اللحية ((عد عن أبى هريرة)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يبغض الغنى الظلوم)) أى الكثير الظلم لغيره قال المناوى بمعنى أنه يعاقبه ويبغض الفقير الظلوم لكن الغنى أشد ((والشيخ الجهول)) أى بالفروض العينية أو الذى يفعل فعل الجهال وان كان عالما ((والعائل المختال))

ويكون الريح مفردة فى الشر ومجموعة فى الخير هو الغالب وقد يعكس فهاهنا من غير الغالب (قوله حبة) فى رواية ذرة وذلك كناية عن القلة وهذا يدل على زيادة الايمان ونقصه (قوله الا قبضته) الضمير للاحد على حذف مضاف أى قبضت روحه والمراد أن روحه تقبض عندمرورها الا أنها هى التى تقبض اذ القابض سيدنا عزرائيل قال النووى وقد جاء فى معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة حتى لا يقال فى الارض الله الله ومنها لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله ومنها لا تقوم الا على شرار الخلق وهذه كلها وما فى معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتى (٣٨٣) ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس مخالفا لهذه الاحاديث لان معنى هذا لا يزالون على الحق حتى تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهر أشراطها ودنوها المتناهى فى القرب انتهى علقمى (قوله يبغض) من أبغض أى يمقت على ذلك (قوله الملحف) أى الملح فى السؤال وقيل هو الذى يسأل العشاء وعنده الغداء (قوله العتاق) بفتح العين وكسرها لحن (قوله البليغ) أى ان قصد ببلاغته الفخر واظهار جهل الغير والا فالبلاغة محمودة قال الشاعر من الطويل

لسان فصيح معرب فى كلامه
فيا ليته فى موقف الحشر يسلم
وما ينفع الاعراب ان لم يكن تقى
وما ضر ذا تقوى لسان معجم

(قوله يتخلل بلسانه تخلل الباقورة) أى جماعة البقر وفى نسخة الباقرة وخصها دون بقية الدواب لانها تخرج لسانها لتأخذ به المرعى ثم تأكله بخلاف بقية الدواب فانها تأكل بأسنانها فشبه البليغ بجماعة البقر بجامع شدة تحرك اللسان وفى رواية يتجالل تجالل بالجيم فيكون شبه بالبقرة الجلالة أى التى تأكل الجلة بجامع كثرة تحرك اللسان لما هو قذر (قوله البذخين) جمع بذخ وهو المفتخر المتكبر (قوله الفرحين) أى فرحا يؤدى الى الكبر بدليل ما بعده والا فلا بأس بسرور بسبب نعمة أو دفع نقمة (قوله الغربيب) أى الذى يسود شيبه وقيل الغربيب هو الشائب والمراد يكره الشائب الذى يفعل فعل الشباب من الشهوات والا فالشيب ممدوح (قوله الغنى الظلوم) أى كثير الظلم فمن وقع منه ظلم نادر الا يحصل له هذا الامر الخاص أعنى المقت والانتقام المهلك وان كان مؤاخذا أيضا وكذا الفقير الظلوم يكرهه لكن الغنى الظلوم أشد (قوله الجهول) أى بالفروض العينية اذ من حق من وصل لهذا السن أن يعرف ما يجب عليه أو المراد من يفعل فعل الجهال وان كان عالما (قوله والعائل المختال) الفقير الذى له عيال ولا يكتسب ما يقوم بهم لاجل تخيله وتكبره ولم يقل الجهول بصيغة المبالغة كالذى سبقه اشارة الى أن أصل

أي الفقير الذي له عيال محتاجون وهو مختال أي متكبر عن تعاطي ما يقوم بهم ((طس عن علي)) واسناده ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يبغض الفاحش)) قال المناوي الذي يتكلم بما يكره سماعه أو من يرسل لسانه بما لا ينبغي ((المتفحش)) أي المبالغ في قول الفحش أو في فعل الفاحشة لانه تعالى طيب جميل يبغض من ليس كذلك قاله المناوي ويحتمل أن المراد المتقصد لذلك ليخرج ما لو صدر ذلك من غير قصد ((حم عن أسامة بن زيد)) باسانيد أحدها رجاله ثقات ۞ ((ان الله يبغض المعبس في وجوه اخوانه)) قال العلقمي بالعين المهملة والموحدة الثقيلة المكسورة وبالسين المهملة قال في النهاية العابس الكريه الملقى اه وقال المناوي الذي يلقاهم بكراهة عابسا وفي افهامه ارشاد الى الطلاقة والبشاشة ((فر عن علي)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يبغض الوسخ)) أي الذي لا يتعهد بدنه وثيابه بالتنظيف ((والشعث)) أي الذي لا يتعهد شعره قال المناوي لانه تعالى نظيف يحب النظافة ويحب من تخلق بها ويكره ضد ذلك ((هب عن عائشة)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يبغض كل عالم بالدنيا)) قال المناوي أي بما يبعده عن الله من الامعان في تحصيلها ((جاهل بالآخرة)) أي بما يقربه اليها ويدنيه منها لان العلم شرف لازم لا يزول ومن قدر على الشريف الباقي ورضي بالخسيس الفاني فهو مبغوض لشقاوته وادباره ((الحاكم في تاريخه عن أبي هريرة)) واسناده حسن ۞ ((ان الله تعالى يبغض البخيل في حياته)) قال المناوي أي مانع الزكاة أو أعم ((السخي عند موته)) لانه مضطر في الجود حالتئذ لا مختار ((خط في كتاب البخلاء عن علي ۞ ان الله تعالى يبغض المؤمن الذي لا زبر له)) بفتح الزاي وسكون الموحدة آخره راء أي لا عقل له يزبره أي ينهاه عن الاقدام على ما لا ينبغي أو لا تماسك له عن الشهوات ((ت عق عن أبي هريرة)) واسناده ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يبغض ابن السبعين في اهله)) أي يبغض من هو متكاسل متوان في قضاء مصالح أهله كأنه يبلغ من العمر سبعين سنة ((ابن عشرين في مشيته)) بكسر الميم أي هيئة المشي ((ومنظره)) بفتح الميم أي من هو في مشيته وهيئته كالشاب المعجب بنفسه ((طس عن أنس)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يتجلى)) هو بالجيم ((لاهل الجنة في مقدار كل يوم جمعة)) أي من أيام الدنيا ((على كثيب كافور أبيض)) باضافة كثيب حال من أهل الجنة فيرونه عيانا وذلك هو عيد أهل الجنة ((خط عن انس)) قال المناوي وهو حديث موضوع ۞ ((ان الله تعالى يحب اذا عمل أحدكم عملا ان يتقنه)) أي يحكمه كما جاء مصرحا به في رواية وذلك لان الامداد الالهي ينزل على العامل بحسب عمله فكل من كان عمله

والبخيل والتكبر يمقت عليه وان لم يكثر ولذا ورد الكبرياء ردائي والعظمة ازاري الخ (قوله يبغض الفاحش) اي ينتقم منه او يريد الانتقام لاستحالة المعنى الحقيقي اعني فوران دم القلب الخ ويعلم بطريق المفهوم أنه تعالى يحب الطيب (قوله يبغض المعبس الخ) أي ويحب البشر من الانسان في وجه اخوانه كذا يعلم بطريق المفهوم أي لانه يورث التحبب بين الناس (قوله الوسخ والشعث) هما مترادفان أي ان لم يكن (٣٨٤) ذلك لتأديب نفسه بأن أهمل نظافة بدنه وثيابه لا لغرض فهو مذموم بخلاف ما اذا قصد تأديب نفسه فهو محمود كما ورد ان الله يحب العبد المتبذل (قوله عالم بالدنيا) أي ماهر باحوالها جاهل باحوال الآخرة (قوله البخيل في حياته) هذا هو محل البغض دون قوله السخي عند موته اذ هو مثاب عليه لكنه ثواب قليل (قوله لا زبر له) أي لا عقل له يمنعه من الفواحش فليس المراد المجنون بل شبه من صرف زمنه في المعاصي بمن لا عقل له أصلا (قوله يبغض ابن السبعين) كناية عمن تقاعد عن قضاء الحوائج لاهله فهو المبغوض وان كان ابن عشرين أو ثلاثين فشبهه بابن السبعين بجامع التقاعد وعدم النفع (قوله ومنظره) أي في صفة منظره كأن يكتحل للتزين والافتخار (قوله على كثيب كافور) أي حال كونهم على كوم من كافور أبيض فهو حال من أهل وقوله أهل الجنة شامل للذكور والنساء وعليه الجوجري وذكر السيوطي أنه خاص بالذكور بدليل ما ورد انهم حين يرجعون من المشاهدة يرون نساءهم على أحسن ما كانوا قبل ذلك ورد عليه الجوجري باحاديث صحيحة دالة على العموم فألف الحافظ رسالة في الرد على الجوجري وحصل بينهما قطيعة أكمل سبب ذلك لكون كل يظن أنه على الحق لكن بحث فوجد الحق مع الجوجري لكونه استند الى أحاديث صحيحة بخلاف الاحاديث التي ذكرها الحافظ في تلك الرسالة فهي ضعيفة وكثيب كافور بالاضافة عند الجمهور ويصح كثيب كافور بعدمها وهذا الحديث موضوع كما قاله الشارح في الصغير ووافقه العزيزي قال المناوي قال الغزالي واذا ارتفع الحجاب بعد الموت انقلبت المعرفة بعينها مشاهدة وتكون لكل واحد على قدر معرفته فلذلك تزيد لذة الاولياء في النظر اليه على لذة غيرهم اذ يتجلى لابي بكر خاصة وللناس عامة اه (قوله أن يتقنه) لانه اذا لم يتقنه كان غشا وربما سلب الله منه حسن صنعته ولذا دفع شخص دراهم لشخص لعمل شئ فعمله له من غير اتقان فبات مشتغلا فكره بذلك فلما أصبح صنع له غيره وأتقنه ودفعه له ورد الاول منه فشكره على ذلك فقال لم تشكرني لم أصنع ذلك لاجلك بل اخلاصا لله تعالى خوفا من أن يسلبني حسن صنعتي

كمل وأتقن فالحسنات تضاعف له أكثر (هب عن عائشة) واسناده ضعيف ۞ (ان الله تعالى يحب من العامل) أي من كل عامل (اذا عمل أن يحسن) أي عمله بأن لا يبقي فيه مقالا لقائل (هب عن كليب) الجرمي واسناده ضعيف ۞ (ان الله تعالى يحب اغاثة اللهفان) أي المكروب يعني اعانته ونصرته قال في المصباح أغاثه اذا أعانه ونصره فهو مغيث (ابن عساكر عن أبي هريرة ۞ ان الله تعالى يحب الرفق) أي لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل والدفع بالاخف (في الامر كله) أي في أمر الدين والدنيا في جميع الاحوال والافعال قال المناوي قال الغزالي فلا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الا رفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهى عنه حليم فيما يأمر به حليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهى عنه * وعظ المأمون واعظ بعنف فقال له يا هذا ارفق فقد بعث من هو خير منك الى من هو شر مني قال تعالى فقولا له قولا لينا أخذ منه أنه يتعين على العالم الرفق بالطالب وان لا يوبخه ولا يعنفه اهـ قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن عائشة قالت دخل رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قالت عائشة ففهمتها فقلت وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وعليكم (خ عن عائشة ۞ ان الله تعالى يحب السهل الطلق) أي المتهلل الوجه البسام لانه تعالى يحب من تخلق بشئ من أسمائه وصفاته ومنها السهولة والطلاقة لانهما من الحلم والرحمة ولقد صدق القائل

وما اكتسب المحامد طالبوها * بمثل البشر والوجه الطليق

(الشيرازي هب عن أبي هريرة) واسناده ضعيف ۞ (ان الله تعالى يحب الشاب التائب) أي النادم على ما صدر منه من الذنوب لان الشبوبية حال غلبة الشهوة وضعف العقل وأسباب المعصية فيها قوية فاذا تاب مع قوة الدواعي استوجب محبة الله (أبو الشيخ عن أنس) واسناده ضعيف ۞ (ان الله تعالى يحب الشاب الذي يفني شبابه) أي يصرفه (في طاعة الله) الملازمته على فعل المأمورات وتجنب المنهيات قال المناوي لانه لما تجرع مرارة حبس نفسه عن لذاتها في محبة الله جوزي بمحبته له والجزاء من جنس العمل (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (ان الله تعالى يحب الصمت) أي السكوت (عند ثلاث عند تلاوة القرآن) أي ليتدبر معانيه (وعند الزحف) أي التقاء الصفوف للجهاد (وعند الجنازة) قال المناوي أي في المشي معها والصلاة عليها (طب عن زيد بن أرقم ۞ ان الله تعالى يحب العبد التقي) بمثناة فوقية أي من يترك المعاصي امتثالا للامر واجتنابا للنهي (الغني) قال العلقمي قال النووي المراد بالغني غني النفس هذا هو الغني المحبوب لقوله عليه السلام ولكن الغنى غنى النفس وأشار القاضي الى أن المراد به الغني بالمال (الخفي) قال العلقمي بالخاء المعجمة هذا هو الموجود في النسخ والمعروف في الروايات وذكر القاضي ان بعض رواة مسلم رواه بالمهملة فمعناه بالمعجمة الخامل المنقطع الى العبادة والاشتغال بامور نفسه ومعناه بالمهملة الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والصحيح بالمعجمة وفي هذا الحديث حجة لمذهب من يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط ومن قال بتفضيل الاختلاط قد يتأول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها اهـ وقال المحلي في تفسير قوله تعالى انه كان بي حفيا أي بارا وقال البيضاوي بليغا

أي المكروب ومنه اغاثة شخص في تحميل دابته (قوله يحب الرفق الخ) سببه ان السيدة عائشة كانت جالسة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم عليهم رهط من اليهود فقالوا السام عليكم ففهمت أن مرادهم الموت فقالت وعليكم السام واللعنة فقال لها صلى الله عليه وسلم ماهذا يا عائشة فقلت انهم قالوا كذا فقال لها كان يكفي أن تقولي وعليكم فلم زدت واللعنة ان الله تعالى يحب الرفق وعن بعض العارفين ان للمريد مع استاذه ثلاث حالات في ثلاث سنوات الاولى توليف والثانية تعريف والثالثة تعنيف (قوله الطليق) وفي رواية الطلق أي البشر الوجه (قوله يحب الشاب الخ) لان الجزاء من جنس العمل فاذا أحب الله وأطاعه أحبه الله وليس المراد أن الله تعالى لا يحب الشيخ التائب بل خص الشاب لانه أكثر مجاهدة لنفسه (قوله يفني الخ) أي يصرف قوة شبابه في طاعته تعالى وهذا من لوازم التوبة فهو يرجع لما قبله (قوله تلاوة القرآن) ولو آية (قوله الزحف) أي التقاء الصفوف لان الصمت أهيب للعدو (قوله وعند الجنازة) أي من تغسيل الميت والصلاة عليه والمشي أمامه الى ان يؤتى به الى القبر فقراءة القصائد والقرآن امام الجنازة بدعة مخالفة للسنة فالافضل السكوت (قوله الغني) أي غنى النفس أو غنى المال لان نفعه عام لوصفه قبل بالتقي فهو أفضل من الفقير الصابر (قوله الخفي) أي مع قصده باختفائه وبعده عن الناس دفع شره عن الناس لا دفع شر الناس عنه اذ الموفق لا يرى الشر الا من نفسه وفي رواية الحفي بالحاء المهملة أي الذي عنده رفق بالناس فيواسيهم بماله وغيره

في البر والالطاف ((حم م عن سعد بن أبي وقاص)) ۞ ((ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المفتن)) بشدة المثناة الفوقية المفتوحة أي الممتحن بالذنب ((التواب)) أي الكثير التوبة قال في النهاية أي يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب قال المناوي وهكذا وذلك لانه محل تنفيذ ارادته واظهار عظمته وسعة رحمته ((حم عن علي)) واسناده ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يحب العطاس)) يعني الذي لا ينشأ عن زكام فانه المأمور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت ((ويكره التثاؤب)) قال العلقمي بمثناة ثم مثلثة وقال الكرماني التثاؤب بالهمز على الاصح وقيل بالواو وقال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكراهة فيهما ينصرف الى سببهما وذلك ان العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عن غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الاكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمة بن عبد الملك ما تثاءب نبي قط وانها من علامات النبوة ذكره ابن رسلان ((خد ت عن أبي هريرة)) قال المناوي ورواه مسلم أيضا فهو متفق عليه ۞ ((ان الله تعالى يحب المؤمن المتبذل)) أي التارك للزينة تواضعا ((الذي لا يبالي ما لبس)) قال المناوي أهو من الثياب الفاخرة أو من دنيء اللباس وخشنه لان ذلك هو دأب الانبياء وشأن الاولياء ومنه أخذ السهروردي أن لبس الخلقان والمرقعات أفضل من الثوب الفاخر من الدنيا التي حلالها حساب وحرامها عقاب اه وقال المحلي في تفسير قوله تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ما يلتذ به من الصحة والفراغ والامن والمطعم والمشرب وغير ذلك وقال البيضاوي عن النعيم الذي ألهاكم والخطاب مخصص بكل من ألهاه دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله للقرينة والنصوص الكثيرة كقوله قل من حرم زينة الله كلوا من الطيبات وقيل يعم اذ كل يسئل عن شكره وقيل الآية مخصوصة بالكفار ((هب عن أبي هريرة)) رضي الله تعالى عنه واسناده ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المحترف)) قال المناوي أي المتكلف في طلب المعاش بنحو صناعة أو زراعة أو تجارة لان قعود الرجل فارغا أو شغله بما لا يعنيه مذموم ومن لا عمل له لا أجر له ((الحكيم طب هب عن ابن عمر)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يحب المداومة على الاخاء القديم فداوموا عليه)) أي بتعهد الاخوان في الله والسؤال عن أحوالهم والاخاء ممدود ((فر عن جابر)) واسناده ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يحب حفظ الود القديم)) هو بمعنى ما قبله وتقدم احفظ ود أبيك فني الحديثين شمول لاخوان الشخص واخوان أبيه ((عد عن عائشة)) ۞ ((ان الله تعالى يحب الملحين في الدعاء)) أي الملازمين له باخلاص وصدق نية

(قوله عن سعد الخ) وقد اعتزل الناس فجاءه ولده وقال له ان الناس يتنافسون في الملك وأنت في العزلة أي فينبغي لك الخروج لاجل الشهرة فضرب بيده على صدره وقال له اسكت فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله الحديث (قوله المفتن) أي الذي افتتن بالمعاصي ويتوب فورا وقال محيي الدين بن العربي معناه انه الذي ابتلي باذية الناس وهو يقابلهم بالاحسان فيقابل سيآتهم بالحسنات وكل صحيح (قوله يحب العطاس) أي سببه وهو اخلاء الجوف من كثرة المأكولات ليحصل للبدن خفة فيحصل العطاس أما العطاس الذي علم سببه (٣٨٦) من نحو زكام وتعاطي النشوق فليس محمودا ولذا اذا عطس ثلاث مرات متوالية طلب أن يقال له شفاك الله لانه ناشئ عن مرض الزكام وذهب بعضهم الى أن العطاس محمود مطلقا أي من حيث انه ينشأ عنه خفة للبدن وعبارة العزيزي يحب العطاس يعني الذي لا ينشأ عن زكام فانه المأمور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت انتهت بحروفها وقوله ويكره التثاؤب قال العلقمي بمثناة ثم مثلثة وقال الكرماني التثاؤب بالهمز على الاصح وقيل بالواو وقال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكراهة فيهما منصرف الى سببهما وذلك أن العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عند غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الاكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمة بن عبد الملك ما تثاءب نبي قط وانها من علامات النبوة ذكره ابن رسلان انتهى عزيزي (قوله ويكره التثاؤب) بالهمز على الافصح أي يكره سببه وهو امتلاء الجوف بالمأكولات (قوله المتبذل) الذي لا يبالي ما لبس ولذا لما ذهب سيدنا عمر الى الشام وهو لابس ازارا ورداء وخفا وجاء الى نهر فنزل عن ناقته ووضع خفه في يده وخاض وبيده زمام الناقة فقال له خلفاؤه ان أهل الشام سيأتون الى مقابلتك وأنت على هذه الحالة فقال انا أعزنا الله بالدين لا بالملابس * ووقع ان سيدنا عليا اشترى ثوبا بثلاثة دراهم ولبسه وهو خليفة لكن محل لبس ذلك ان لم يزر بالانسان ومحل ذم الملابس الفاخرة اذا لم يكن الشخص مطهرا لا يتأثر بها ولذا لبس صلى الله عليه وسلم حلة بثلاثة وثلاثين ناقة والمتبذل بكسر الذال المعجمة مبنيا للفاعل كما قاله المناوي في كبيره قال في النهاية التبذل ترك الزينة والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على وجه التواضع انتهى ولهذا (قوله على الاخاء) بكسر الهمزة (قوله الود) بضم الواو وكسرها وهو بمعنى ما قبله (قوله الملحين في الدعاء) فلا ينبغي ترك الطلب منه تعالى وما وقع لبعض أهل التصوف

ولهذا قال بعضهم

الله يغضب ان تركت سؤاله * وبنى آدم حين يسأل يغضب

(الحكيم عد هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب الرجل) أي الانسان (له الجار السوء يؤذيه) أي بقول أو فعل (فيصبر على أذاه) امتثالا لامره تعالى بالصبر على مثله (ويحتسبه) قال المناوي أي يقول كلما آذاه حسبي الله ونعم الوكيل اه ويحتمل أن المراد أن يقصد بصبره على أذاه الاحتساب أي طلب الثواب (حتى يكفيه الله بحياة أو موت) أي الى أن يكفيه الله شره بأن ينتقل أحدهما عن صاحبه في حال الحياة أو يموت أحدهما (خط وابن عساكر عن أبي ذر) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب أن يعمل بفرائضه) أي واجباته قال المناوي وفي حديث آخر ما تقرب الى المتقربون بمثل أداء ما افترضته عليهم وفي رواية برخصه (عد عن عائشة) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﷺ (ان الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه) بنباء تؤتى للمجهول في الموضعين قال المناوي فان أمر الله تعالى في الرخص والعزائم واحد فليس الوضوء أولى من التيمم في محله (حم هق عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن مسعود وعن ابن عباس) والاصح وقفه ﷺ (ان الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته) أي انعامه (على عبده) قال المناوي بالبناء للمجهول يعني مزيد الشكر لله بالعمل الصالح والعطف والتراحم والانفاق من فضل ما عنده في الخير (ت ك عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي حديث حسن ﷺ (ان الله تعالى يحب أن تقبل) قال المناوي في رواية تفعل (رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه) أي ستره عليه بعدم عقابه فينبغي استعمال الرخص في محلها سيما العالم يقتدى به (طب عن أبي الدرداء وواثلة وأبي أمامة وأنس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﷺ (ان الله تعالى يحب أن يرى عبده تعبا في طلب الحلال) قال العلقمي قال في المصباح تعب يتعب تعبا فهو تعب اذا أعيى اه وقال المناوي أي عييا في طلب الكسب الحلال بمعنى أنه يرضى عنه ويثيبه ان قصد بعمله التقوى على طاعة الله والتقرب اليه قال العارف العالم السهروردي اجمعوا أي الصوفية على مدح الكسب والتجارة والصناعة بقصد التعاون على البر والتقوى من غير أن يراه سببا لاستجلاب الرزق ولا تحل المسئلة لغني ولا لسوي (فر عن علي) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب أن يعفى عن ذنب السري) أي الرئيس وقيل هو الشريف وقيل هو الذي لا يعرف بالشر وقيل هو السخي ذو المروءة قال العلقمي والجمع سراة وهو جمع عزيز لا يكاد يوجد له نظير لانه لا يجمع فعيل على فعلة اه وقال المناوي وفي افهامه أن الفاجر المنبعث في فجوره لا ينبغي أن يعفى عنه ولهذا قال بعض الاخيار ومن الناس من لا يرجع عن الاذى الا اذا مس باضرار (ابن أبي الدنيا في ذم الغضب وابن لال عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب من عباده الغيور) أي كثير الغيرة والمراد الغيرة المحبوبة وهي ما كان لريبة (طس عن علي) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء) أي السهل في معاملته من بيع وشراء وقضاء لما عليه من الحقوق لغيره لشرف نفسه بما ظهر من قطع علاقة قلبه بالمال (ت ك عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقروه ﷺ (ان الله تعالى يحب من يحب التمر) بمثناة فوقية أي أكله قال المناوي ولهذا كان أكثر طعام المصطفى صلى

وان كان بعد جارا شرعا لكونه دون أربعين (قوله ويحتسب) أي يقول حسبنا الله ونعم الوكيل أو المراد يحتسب ثواب صبره عند الله تعالى ويعين هذا المعنى الثاني رواية ويحتسبه أي الصبر (قوله يحب أن تؤتى رخصه) أي يثيب من يفعلها وقد يكون اتيان الرخصة أفضل كمسح الخف أفضل من الغسل في الصور المعلومة في الفروع وقد يكون اتيان الرخصة واجبا كأكل الميتة للمضطر وحراما كالتيمم بتراب مغصوب وخلاف الاولى كأن تيمم مع وجود الماء الذي يباع بأكثر من ثمن مثله وهو قادر على تلك الزيادة فان الافضل شراء الماء ومكروهة كالقصر دون ثلاثة أيام فتعتريها الاحكام (قوله أن يرى أثر نعمته) بالبناء للمفعول فالرؤية تعود للناس وللفاعل فهي ترجع له تعالى والمعنى أن يتلبس بما يقربه منه تعالى كأن يتصدق بالمال الذي آتاه الله تعالى ويعلم الناس العلم الذي آتاه الله الخ (قوله أن تقبل) أي تؤتى وتفعل (قوله تعبا) أي شديد التعب في طلب الحلال لنفسه وعياله (قوله عن ذنب السري) أي الرئيس لما ورد أقيلوا ذوي الهيآت عثراتهم أي الوجهاء من الناس ومحل طلب العفو والستر ان لم يبلغ ذنبه القاضي (قوله الغيور) أي من يحصل له غيرة على أهله وغيرهم اذا وجد ريبة كأن وجد شخصا أجنبيا خارجا

من عند زوجته (قوله القضاء) أي قضاء الدين (قوله من يحب التمر) أي لتلذذه به بوصف كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان كثيرا ما يأكل التمر نعم ان أخبره طبيب عدل بان أكل التمر يضره لحرارة جوفه فلا بأس بتركه

الله عليه وسلم الماء والتمر اهـ والمراد من عباده المؤمنين ((طب عن ابن عمرو)) بن العاص وهو حديث ضعيف ﴿((ان الله تعالى يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف)) أي المتكف عن الحرام والسؤال من الناس وقال المناوي أي المبالغ في العفة مع وجود الحاجة لطموح بصيرته عن الخلق الى الخالق ((أبا العيال)) قال المناوي فيه اشعار بأنه يندب للفقير اظهار التعفف وعدم الشكوى ﴿تنبيه﴾ الفقر فقران فقر مثوبة وفقر عقوبة وعلامة الاول أن يحسن خلقه ويطيع ربه ولا يشكو ويشكر الله على فقره والثاني أن يسوء خلقه ويعصي ويشكو ويتسخط والذي يحبه الله الاول دون الثاني ((ه عن عمران)) بن حصين ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿((ان الله تعالى يحب كل قلب حزين)) بأن يفعل معه من الاكرام فعل المحب مع حبيبه والله ينظر الى قلوب العباد فيحب كل قلب تخلق بأخلاق حميدة كالخوف والرجاء والحزن والرقة والصفاء ((طب ك عن أبي الدرداء)) واسناده حسن ﴿((ان الله تعالى يحب معالي الامور وأشرافها)) قال المناوي وهي الاخلاق الشرعية والخصال الدينية ((ويكره)) في رواية يبغض ((سفسافها)) أي حقيرها ورديئها فمن اتصف بالاخلاق الزكية أحبه ومن تحلى بالاوصاف الرديئة كرهه والانسان يضارع الملك بقوة الفكر والتمييز ويضارع البهيمة بالشهوة والدناءة فمن صرف همته الى اكتساب معالي الاخلاق أحبه الله فحقيق أن يلتحق بالملائكة لطهارة أخلاقه ومن صرفها الى السفساف ورذائل الاخلاق التحق بالبهائم فيصير اما ضاريا ككلب أو شرها كخنزير أو حقودا كجمل أو متكبرا كنمر أو رواغا كثعلب أو جامعا لذلك كشيطان ((طب عن الحسن بن علي)) ورجاله ثقات ﴿((ان الله تعالى يحب أبناء الثمانين)) أي من بلغ من العمر ثمانين سنة في الاسلام من رجل أو امرأة ويحتمل شموله من أسلم في أثنائها قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ((ابن عساكر عن ابن عمر)) بن الخطاب ﴿((ان الله تعالى يحب أبناء السبعين ويستحي من أبناء الثمانين)) قال المناوي أي يعاملهم معاملة المستحيي منهم بأن لا يعذبهم فليس المراد حقيقة الحياء الذي هو انقباض النفس عن الرذائل ((حل عن علي)) واسناده حسن ﴿((ان الله تعالى يحب أن يحمد)) أي يحب من عبده أن يثني عليه بما له من صفات الكمال ونعوت الجلال أي يثنيه ويعامله معاملة المحب مع حبيبه ((طب عن الاسود بن سريع)) بفتح السين المهملة ﴿((ان الله تعالى يحب الفضل)) قال المناوي بضاد معجمة أي الزيادة اهـ وفي نسخة القصد أي الاقتصاد ((في كل شيء)) من الخير فلا يطيله تطويلا مؤديا الى السآمة ((حتى في الصلاة)) غاية في الشرف اذ هي أشرف الاعمال بعد الايمان ((ابن عساكر عن ابن عمرو)) بن العاص ﴿((ان الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه)) قال المناوي لما فيه من دفع التكبر والترفع عن استباحة ما أباحه الشرع والرخص عند الشافعية أقسام ما يجب فعلها كاكل الميتة للمضطر والفطر لمن خاف الهلاك بعطش أو جوع وما يندب كالقصر في السفر وما يباح كالسلم وما الاولى تركه كالجمع والتيمم لقادر وجد الماء بأكثر من ثمن مثله وما يكره فعله كالقصر في أقل من ثلاث ليال فالحديث منزل على الاولين اهـ أي فيثيب فاعلهما ((كما يكره أن تؤتى معصيته)) أي يعاقب فاعلها ما لم يصدر منه ما يكفرها أو يحصل العفو ((حم حب هب عن ابن عمر)) بن الخطاب ورجال أحمد رجال الصحيح ﴿((ان الله تعالى يحب أن تعدلوا بين أولادكم حتى في القبل)) بضم ففتح جمع قبلة أي حتى في تقبيل أحدكم لولده فعدم العدل بين الاولاد مكروه وقيل حرام ((ابن النجار عن النعمان بن بشير)) الانصاري ﴿((ان الله تعالى يحب الناسك)) أي المتعبد ((النظيف))

الذي يقوم بمصالحهم لما ورد الخلق عيال الله وأحبهم اليه أنفعهم لعياله (قوله حزين) ولذا ورد أن بعض الصالحين رؤي في النوم فقيل له ما أفضل عمل يقرب اليه تعالى فقال الاخذ في أسباب حزن القلب وتواضعه وانكساره لان ذلك يبعد عن المعاصي (قوله وأشرافها) تفسير لمعالي الامور كالصلاة والصوم وتعليم العلم ونحو ذلك وسفسافها كالعجب والكبر (قوله أبناء الثمانين) أي من بلغ هذا السن وهو في حسن الطاعة كان في ساحة الرضا بخلاف ما لو كان في المعاصي فهو في محل المقت الا ان عفا الله عنه وكذا يقال فيما بعده (قوله أن يحمد) أي يثنى عليه بصفاته الجميلة وفي رواية أن يمدح (قوله عن الاسود بن سريع) قال المناوي ابن حمير بن عبادة السعدي أول من قص بجامع البصرة وكان شاعرا بليغا مات في أيام الجمل وقيل سنة اثنتين وأربعين (قوله يحب الفضل) بالضاد المعجمة أي الزيادة في كل خير حتى في الصلاة لما ورد الصلاة خير موضوع الخ وفي رواية الفصل بالصاد المهملة أي الاقتصاد في عمل الخير بأن يقتصر على قدر ما يداوم عليه ولا يكثر حتى يمل ويترك حتى في الصلاة أو المراد الفصل بالسكتات المطلوبة في الصلاة والطمأنينات في الاركان الاربع فيسكت بين البسملة وبين الفاتحة الخ وما ورد من سن وصل البسملة بالسورة ليشير الى أنها آية منها محمول على غير الفاتحة في الصلاة (قوله في القبل) جمع قبلة بمعنى التقبيل (قوله النظيف) أي الطاهر كازالة الوسخ وقص الاظافير واشارب الخ والباطن وهو اي

الخلوص من نحو الحسد والكبر ومحل طلب التجمل الظاهر إذا كان بقصد حسن كأن كان عالما يقتدى به أو قدم عليه وفود فقد كان صلى الله عليه وسلم إذا علم بقدوم وفود عليه تزين ونظر في المرآة لأجل أن يكون مهابا في أعينهم فيمتثل أمره أما إن كان التجمل بقصد العجب فهو محرم وإن كان لا بقصد شيء فهو مباح فالأقسام ثلاثة (قوله الخصب) ككتف أو الخصب (قوله ابن جريج) الفقيه وهو أول من دون التأليف لحفظ العلوم بالكتابة قال المناوي هو (٣٨٩) الفقيه المكي أحد الأعلام أول من صنف في الإسلام (قوله في مأكله ومشربه) خصهما لأنهما قوام البدن وإلا فيحب أن يرى أثر النعمة في مركبه وملبسه الخ (قوله جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المعجمة هو علي ابن زيد بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري أصله حجازي ويعرف بعلي بن زيد ابن جدعان فنسب أبوه إلى جد جده إذ هو علي ابن زيد بن عبد الله بن مليكة بن عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب الضرير أحد حفاظ البصرة أرسل عن جمع من الصحابة ذكره المناوي (قوله أطول الناس أعناقا) أي أكثر رجاء الذي هو سبب لطول العنق أي إطالته ومده فإن من رجا شيأ من شخص مد عنقه إليه غالبا ليطلبه منه (قوله بقولهم لا إله إلا الله) المراد بها الشهادتان فمن أكثر منهما حصل له ذلك وإن لم يكن مؤذنا لكن المؤذن أكمل وكتب الشيخ عبد البر على قوله بقولهم لا إله إلا الله أي بسبب نطقهم بالشهادتين في الأوقات الخمسة انتهى بحروفه (قوله يحمي عبده الخ) أي فيعطيه الغنى إن كان الفقر يسوء حاله ويفقره إن كان الغنى يسوء حاله كما يحمي الخ كناية عن شدة الاعتناء بعبده الكامل فإن الراعي الشفيق المعتني بغنمه يمنع غنمه من المرتع المضر لكثرة شوكه مثلا (قوله كوقت صلاة مكتوبة) وفي رواية بيانها بالصبح وإنما مثل صلى الله عليه وسلم بالصلاة لكونه مشتغلا بذلك فإن الإنسان إنما يمثل بما هو مشغول به من خير وشر (قوله صانعه) أي من له دخل في صنعه ولو بأجرة خلافا لبعضهم (قوله ومنبله) أي مناوله بأن يجمع السهام من الأرض ويعطيها للمجاهد (قوله بلقمة الخبز) بحيث تدفع الشهوة لا صغيرة جدا تثيرها ولا تدفعها فليس فيها هذا الفضل (قوله وقبصة) بفتح القاف وضمها ما يناوله لآخذ للسائل برؤس أنامله الثلاث الإبهام والسبابة والوسطى وفي رواية وقبضة التمر (قوله يناول المسكين) وبقية الحديث الحمد لله الذي لم ينس خدمنا أي لم يتركهم ويمنعهم من الثواب

أي النقي البدن والثوب فإنه تعالى نظيف يحب النظافة (خط عن جابر) بن عبد الله ۞ (إن الله تعالى يحب أن يقرأ القرآن) ببناء يقرأ للمفعول (كما أنزل) قال المناوي بالبناء للمفعول أو الفاعل أي من غير زيادة ولا نقص (السجزي في) كتاب (الإبانة) عن أصول الديانة (عن زيد بن ثابت) ۞ (إن الله تعالى يحب أهل البيت الخصب) قال المناوي خصب ككتف أي الكثير الخير الذي وسع على صاحبه فلم يقتر على عياله (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (قرى الضيف عن) عبد الملك بن عبد العزيز (بن جريج) بضم الجيم وفتح الراء ۞ (معضلا إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده) ببناء يرى للفاعل أو المفعول (في مأكله ومشربه) أي بالتوسعة عليه وعلى من عليه مؤنته (ابن أبي الدنيا فيه) أي في قرى الضيف (عن علي بن زيد بن جدعان) التيمي (مرسلا) ۞ (إن الله تعالى يحشر المؤذنين يوم القيامة أطول الناس أعناقا) يوم ظرف ليحشر ونصب أطول على الحال وأعناقا على التمييز أي أكثرهم رجاء (بقولهم لا إله إلا الله) قال المناوي أي بسبب نطقهم بالشهادتين في التأذين في الأوقات الخمسة (خط عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (إن الله تعالى يحمي عبده المؤمن كما يحمي الراعي الشفيق غنمه عن مراتع الهلكة) أي يحميه عما يضره ورب عبد الخيرة له في الفقر والمرض ولو كثر له وصح لبطر وطغى فالبلاء نعمة لا نقمة كما تقدم أو هو كناية عن عدم الافتضاح (هب عن حذيفة) وهو حديث ضعيف ۞ (إن الله تعالى يخفف على من يشاء من عباده طول يوم القيامة) أي يخفف عليه حتى يصير عنده في الخفة (كوقت صلاة مكتوبة) قال المناوي أي مقدار صلاة الصبح كما في خبر آخر وهذا تمثيل لمزيد السرعة والمراد لمحة لا تكاد تدرك (هب عن أبي هريرة) بإسناد ضعيف ۞ (إن الله تعالى يدخل بالسهم الواحد) أي السهم الذي يرمى به إلى أعداء الله بقصد إعلاء كلمة الله أي يدخل بسببه (ثلاثة نفر الجنة صانعه) حال كونه (يحتسب في صنعته الخير) أي بقصد بعمله الإعانة على الجهاد (والرامي به) أي في سبيل الله (ومنبله) بالتشديد أي مناوله للرامي ليرمي به قال العلقمي والنبل السهام العربية ولا واحد لها من لفظها وإنما يقال سهم ونشابة قال الخطابي هو الذي يناول الرامي النبل وقد يكون على وجهين أن يقوم معه بجنبه أو خلفه ومعه عدد من النبل فيناوله واحدا بعد واحد وأن يرد عليه النبل المرمي به اهـ قال المناوي وفيه إن الأمور بمقاصدها (حم ٣ عن عقبة بن عامر) ۞ (إن الله تعالى يدخل بلقمة الخبز وقبصة التمر) قال المناوي بصاد مهملة ما يناوله الآخذ للسائل برؤس أنامله الثلاث (ومثله) أي مثل ما ذكر (مما ينفع المسكين) كقبصة زبيب أو قطعة لحم (ثلاثة الجنة) مفعول يدخل أي يدخل بهم الجنة مع السابقين الأولين أو بغير عذاب (صاحب البيت الآمر به) أي الآمر بالتصدق بشيء مما ذكر (والزوجة المصلحة) أي الخبز أو الطعام (والخادم الذي يناول المسكين) أي يناول

(قوله والمنفذ لذلك) وهو الذى وصاه الميت بان يستأجر من يحج عنه فان لم يوص كان ذلك لاثنين فقط الميت والحاج عنه (قوله يدنو من خلقه) أى ليلة نصف شعبان كما فى رواية قاله الشارح أى أو فى كل ليلة اذا بقى الثلث الاخير كما بين فى رواية أيضا ولا مانع من ارادة العموم بل هو اللائق (قوله الا البغى بفرجها) ذكره مع ان الزنا لا يكون حقيقة الا بالفرج لدفع توهم المجاز فانه يطلق على النظر المحرم وخص هذين لعظم ذنبهما لما يترتب على الزنا من خلط الانساب وخص المرأة مع أن الزانى فيه العلة المذكورة لان الداعية منها غالبا (قوله يدنى المؤمن) أى (٣٩٠) الكامل الذى يستر على نفسه وغيره بخلاف المتجاهر المتغول فى الفسق فلا يحصل له ذلك ولذا كان لا بد من تعذيب طائفة ممن عصى (قوله كنفه) هو فى الاصل جناح الطائر سمى بذلك لانه يستر به نفسه (قوله ويستره) عطف تفسير ليضع جناحه عليه (قوله فيقول أتعرف الخ) استئناف بيانى (قوله أى رب) أى بفتح الهمزة حرف نداء أى نعم يا رب (قوله قرره) أى جعله مقرا (قوله ورأى) يحتمل أن الضمير لله تعالى وانه للمؤمن (قوله وأنا أغفرها لك) أتى بصيغة الحصر لانه لا غافر غيره أى أنا لا غيرى ولم يأت بصيغة حصر فى قوله فانى قد سترتها لان الستر يكون من العبد على نفسه بان يتوارى من الناس ولم يحدث ذلك أى يكون العبد ساترا ظاهرا وان الساتر حقيقة هو الله تعالى بخلاف غفر الذنوب فلا يكون من العبد لا ظاهرا ولا باطنا فلذا أتى فيه بصيغة الحصر (قوله وأما الكافر) أى الاصلى وال فيه وفى المنافق للجنس فكانه قال وأما الكافرون والمنافقون الخ بدليل قوله هؤلاء الذين الخ (قوله ان الله تعالى يرضى الخ) الرضا والامر متلازمان والكراهة والنهى متلازمان فمتى رضى شيأ أمر به ومتى كره شيأ نهى عنه فمعنى الحديث حينئذ ان الله يأمركم أن تتلبسوا بثلاث خصال وينهاكم عن التلبس والدعاء بثلاث خصال وعبر باللام فى لكم فى الموضعين مع أن الظاهر يرضى عنكم بسبب التلبس بذلك ويكرهكم بسبب ذلك للاشارة الى أن نفع ذلك لكم وشرها عليكم أى يرضى عنكم لاجل تلك الخصال العائد نفعها عليكم ويكرهكم لاجل تلك الخصال العائد شرها عليكم (قوله ولا تفرقوا) أى وان لا تفرقوا فهو نفى أو هو نهى على كون تعتصموا بمعنى الامر أى واعتصموا بحبل الله وانتهوا عن التفرق وحبل الله هو القرآن لما جاء فى حديث آخر وخير ما فسرته بالوارد ٭ ولا عطر بعد عروس أى لا بيان بعد بيانه صلى الله عليه وسلم (قوله وان تناصحوا) بضم التاء بان تعاشروا الملوك لاجل النهى عن المنكر والامر بالمعروف بلطف لا بغلظة لئلا يبغض ولا يمتثل أمره

الصدقة للمتصدق عليه (لك عن أبى هريرة) ﴿ان الله تعالى يدخل بالحجة الواحدة ثلاثة نفر الجنة الميت﴾ أى المحجوج عنه ﴿والحاج عنه والمنفذ لذلك﴾ قال المناوى قال البيهقى يعنى الوصى وفيه شمول لما لو تطوع بالحج ولما لو حج باجرة (عد هب عن جابر) وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى يدنو من خلقه﴾ أى يقرب منهم قرب كرامة ولطف ورحمة قال المناوى والمراد ليلة النصف من شعبان كما فى رواية ﴿فيغفر لمن استغفر﴾ أى طلب المغفرة ﴿الا البغى بفرجها﴾ أى الزانية ﴿والعشار﴾ بالتشديد أى المكاس والعشور المكوس التى تأخذها الملوك (طب عد عن عثمان بن أبى العاص) ورجاله ثقات ﴿ان الله تعالى يدنى المؤمن﴾ أى يقربه منه قرب رحمة كما تقدم ﴿فيضع عليه كنفه﴾ قال العلقمى بفتح الكاف والنون بعدها فاء أى جانبه والكنف أيضا الستر وهو المراد هنا والاول مجاز فى حق الله تعالى كما يقال فلان فى كنف فلان أى حمايته وكلاءته أى حفظه والمعنى أنه تحيط به عنايته التامة ﴿ويستره من الناس﴾ أى أهل الموقف صيانة له عن الخزى والفضيحة ﴿ويقرره بذنوبه﴾ قال المناوى أى يجعله مقرا بها بأن يظهرها له ويلجئه الى الاقرار بها ﴿فيقول أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا فيقول﴾ أى المؤمن ﴿نعم أى رب﴾ أى يا رب أعرف ذلك وهكذا كلما ذكر له ذنبا أقر به ﴿حتى اذا قرره بذنوبه ورأى فى نفسه انه قد هلك﴾ أى باستحقاقه العذاب لاقراره بذنوب لا يجد لها مدفعا ﴿قال فانى قد سترتها عليك فى الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم﴾ قال المناوى وهذا فى عبد مؤمن ستر على الناس عيوبهم واحتمل فى حق نفسه تقصيرهم ﴿ثم يعطى كتاب حسناته بيمينه﴾ بالبناء للمفعول ﴿واما الكافر والمنافق فيقول الاشهاد﴾ أى أهل المحشر لانه يشهد بعضهم على بعض ﴿هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين﴾ اشارة الى الكافرين والمنافقين وبه رد على المعتزلة المانعين مغفرة ذنوب أهل الكبائر (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ان الله يرضى لكم ثلاثا﴾ من الخصال ﴿ويكره لكم ثلاثا﴾ أى يأمركم بثلاث وينهاكم عن ثلاث قال العلقمى قال شيخنا قال العلماء الرضا والسخط والكراهة من الله تعالى المراد بها أمره ونهيه أو ثوابه وعقابه ﴿فيرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيأ﴾ أى فى عبادته فهذه خصلة واحدة ﴿وان تعتصموا بحبل الله جميعا﴾ أى القرآن قال العلقمى هو التمسك بعهده واتباع كتابه اه وهذه هى الخصلة الثانية ﴿ولا تفرقوا﴾ بحذف احدى التاءين للتخفيف قال المناوى وذا نفى عطف على واعتصموا أى لا تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلف أهل الكتاب ﴿وان تناصحوا﴾ بضم المثناة الفوقية ﴿من ولاه الله أمركم﴾ أى من جعله والى أموركم وهو الامام الاعظم ونوابه قال المناوى وأراد بمناصحتهم الدعاء لهم وترك مخالفتهم

والدعاء عليهم ونحو ذلك اهـ وقال العلقمي قال في النهاية النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له وليس يمكن أن يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة يجمع معناه غيرها والنصيحة لائمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم وأداء الصدقات لهم وان لا يطروا بالثناء الكاذب وأن يدعى لهم بالصلاح هذا ان كان المراد بالائمة الولاة وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن لهم ((ويكره لكم قيل وقال)) أي المقاولة والخوض في اخبار الناس ((وكثرة السؤال)) أي الاكثار من السؤال عما لم يقع ولا تدعو اليه الحاجة وقيل المراد سؤال الناس أموالهم وقيل المراد بالسؤال عن أخبار الناس ((واضاعة المال)) قال العلقمي هو صرفه في غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلف وسبب النهي أنه افساد والله لا يحب الفساد ولانه اذا أضاع ماله تعرض لما في أيدي الناس ((حم م عن أبي هريرة)) رضي الله تعالى عنه ۞ ((ان الله تعالى يرفع بهذا الكتاب)) قال المناوي أي بالايمان بالقرآن العظيم وتعظيمه والعمل به قال الطيبي أطلق الكتاب على القرآن ليثبت له الكمال لان اسم الجنس اذا أطلق على فرد من افراده يكون محمولا على كماله وبلوغه الى حد هو الجنس كله كأن غيره ليس منه ((أقواما)) أي درجة أقوام ويكرمهم في الدارين ((ويضع به آخرين)) أي يذلهم وهم من لم يؤمن به أو من آمن به ولم يعمل به ((م ه عن عمر)) ۞ ان الله تعالى يزيد في عمر الرجل)) يعني الانسان أي يبارك له فيه بصرفه في الطاعات فكأنه زاد ((ببره والديه)) أي أصليه وان عليا أي باحسانه اليهما وطاعته اياهما ((ابن منيع عد عن جابر)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يسأل العبد عن فضل علمه)) بتقديم اللام على الميم أي زيادته لم اكتسبه وماذا عمل به ومن أين علمه ((كما يسأله عن فضل ماله)) من أين اكتسبه وفيم أنفقه هذا ما شرح عليه المناوي وفي نسخة عمله بتقديم الميم على اللام ((طس عن ابن عمر)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يسعر جهنم كل يوم في نصف النهار)) أي وقت الاستواء قال العلقمي قال في النهاية يقال سعرت النار والحرب اذا أوقدتهما وسعرتهما بالتشديد للمبالغة اهـ أي يشدد لهبها ((ويخبتها)) بضم المثناة التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الباء الموحدة بعدها مثناة فوقية أي يسكن لهبها ((في يوم الجمعة)) لما خص به ذلك اليوم من عظم الفضل ولهذا قال الشافعية لا تنعقد صلاة لا سبب لها وقت الاستواء الا يوم الجمعة ((طب عن واثلة)) بن الاسقع ۞ ((ان الله تعالى يطلع في العيدين الى الارض)) أي الى أهلها ((فابرزوا من المنازل)) الى مصلى العيد ((تلحقكم الرحمة)) بالجزم جواب الامر ((ابن عساكر عن أنس)) باسناد ضعيف ۞ ((ان الله تعالى يعافي الاميين يوم القيامة)) أي الجهال الذين لم يقصروا في تعليم ما لزمهم ((ما لا يعافي العلماء)) أي الذين لم يعملوا بما علموا قال المناوي لان الجاهل يهيم على رأسه كالبهيم والعالم اذا ركب هواه يردعه علمه فان لم يفد فيه ذلك نوقش فعذب ((حل والضياء عن أنس)) ۞ ان الله تعالى يعجب)) قال المناوي تعجب انكاري ((من سائل يسأل غير الجنة ومن معط يعطي لغير الله ومن متعوذ يتعوذ من غير النار)) لان الجنة أعظم المطالب والنار أعظم المصائب فينبغي في الطلب والاستعاذة تقديم ذلك والاعطاء لغير الله رياء وهو من الكبائر

(قوله قيل وقال) أي الكلام فيما لا يعني (قوله السؤال) عن مسائل العلم بلا حاجة بل بقصد التعنت ونحوه أو سؤال المال مع المبالغة واراقة ماء الوجه (قوله آخرين) أي متأخرين في الاعتبار (قوله يزيد في عمر الرجل) أي يبارك فيه ان كان المراد العمر الذي في أم الكتاب فان كان المراد العمر المعلق زيادته على فعل خير فالزيادة حقيقية (قوله عن فضل علمه) وهو الزائد على ما يتعلق بعمل نفسه أي وسؤال الله تعالى عنه بنحو لم تعمل بمقتضى هذا الزائد من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقضاء حوائج الناس وفضل المال هو الزائد عن مؤنته ومؤنة من تلزمه نفقته يومه وليلته وسؤاله تعالى عنه بنحو قد مننت عليك بهذا الزائد فلم تطعم به الجائع وتكس العاري الخ (قوله يسعر) أي يشدد لهبها ويخبتها أي يخمد لهبها واضطرب كلام المناوي على أنه حديث موضوع قال في المصباح وسعرت النار سعرا من باب نفع وأسعرتها اسعارا أوقدتها فاستعرت اهـ (قوله يطلع الخ) أي اطلاع رحمة ورضا وقت حضور الناس لصلاة العيد فيطلب البروز لصلاة العيد في المصلى لذلك (قوله تلحقكم) مجزوم (قوله الاميين) أي الذين لا يعرفون من العلم الا بقدر ما يجب عليهم أما الذي لا يعرف ما يجب عليه فليس معافى وهو محمل حديث ذنب العالم ذنب وذنب الجاهل ذنبان والمراد بالعلماء هنا من عرفوا زيادة على ما يجب عليهم من الدقائق والتحقيقات (قوله يعجب) أي ينكر على من ذكر فهو عجب انكاري (قوله يتعوذ من غير النار) أي لانه لا أشد على الانسان منها ولذا سمع سيدنا الحسن رضي الله عنه ان آخر من يخرج من النار رجل عذب ألف سنة يقال له هناد وقيل غيره يخرج و يقول يا حنان يا منان قال ليتني هو وقيل له لم قال انه من أهل الجنة قطعا بشهادة خبر الصادق صلى الله عليه وسلم

(قوله يعذبون الناس بغير حق) أي بطريق محرم كوضع الطاسة على الرأس ولذا رأى بعض الصحابة أناسا يغلون الزيت ليضعوه فوق رؤس بعض الناس فقال ماهذا فقالوا انهم لم يدفعوا الخراج أو قالوا الجزية فقال مه انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يعذب الخ وأوله كما في مسلم عن هشام بن حكيم بن حزام مر بالشام على ناس وقد أقيموا في الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ماهذا فقيل يعذبون في الخراج قال أما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وفي رواية له على أناس من الانباط بالشام قد أقيموا بالشمس فقال ماشأنهم قالوا حبسوا في الجزية قال هشام أشهد أنى سمعت رسول الله فذكره وزاد في رواية وأميرهم يومئذ عمير بن علي على فلسطين قد خل عليه فحدثه فأمر بهم فخلوا والانباط فلا حو العجم وفلسطين بكسر الفاء وفتح اللام وهي بلاد بيت المقدس وماحولها وقوله فخلوا (٣٩٣) بالخاء المعجمة والمهملة والاول أشهر وقوله من الانباط هم قوم ينزلون البطائح بين العراقين سموا بذلك لانهم يستنبطون الماء أي يخرجونه وقد كان فيهم من القبط أيضا والقبط نصارى مصر انتهى علقمي (قوله غنم) بضم الغين (قوله على نية الآخرة) أي لاجل نية مايوصل الى الآخرة ولذا ورد يادنيا من خدمك فأتعبيه ومن خدمنا فاخدميه (قوله يغار الخ) الغيرة تغير يحصل في القلب ينشأ عنه غضب يترتب عليه منع من أراد مشاركته فيما يريد أن يختص به كرؤية يراها من شخص في زوجته فيمنعه من المشاركة فيما هو مختص به وهذا المعنى محال عليه تعالى فالمراد غايته أي منع المؤمن من المعاصي بوضع مايزجر عنها من الحدود وهذا هو معنى غيرة الله العامة أما الخاصة فهي منع الكمل من ارتكاب مالا يليق بمقامهم وان كان مباحا كما وقع لسيدنا يوسف انه لما قال اذكرني عند ربك أي الملك أنسى الله الرسول ذكره للملك فلبث في السجن سنين لاجل أن يمنعه من كونه يركن للمخلوق وكذا الخليل

((خط عن ابن عمرو)) بن العاص ﵁ ((ان الله تعالى يعذب يوم القيامة الذين يعذبون الناس في الدنيا)) هذا محمول على التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالقصاص والحد والتعزير ونحو ذلك ((حم م د ص عن هشام بن حكيم)) بن حزام ((حم هب عن عياض بن غنم)) بضم فسكون باسانيد صحيحة ﵁ ((ان الله تعالى يعطي الدنيا على نية الآخرة)) لان أعمال الآخرة محبوبة له تعالى فمن اشتغل بأعمال الآخرة سهل عليه حصول رزقه ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ((وأبى أن يعطي الآخرة على نية الدنيا)) أي امتنع ((ابن المبارك عن أنس)) ورواه عنه أيضا الديلمي باسناد ضعيف ﵁ ((ان الله تعالى يغار للمسلم)) أي يغار عليه ان يطيع غيره من شيطان ونحوه وهواه ((فليغر)) بفتح المثناة التحتية والغين المعجمة أي المسلم على جوارحه أن يستعملها في المعاصي ((طس عن ابن مسعود)) وهو حديث ضعيف ﵁ ((ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار)) أي المؤمن الكامل الايمان طبعه الله على الغيرة في محل الريبة والغيرة تغير يحصل من الحمية والانفة مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص وأشد مايكون ذلك في الزوجين هذا في حق الآدمي وأما في حق الله تعالى فمحال لانه تعالى منزه عن كل تغير ونقص فيتعين حمله على المجازاة فقيل لما كانت ثمرة الغيرة صون الحريم ومنعهن وزجر من يقصد اليهن أطلق عليه سبحانه وتعالى لكونه منع من فعل ذلك وزجر فاعله وتوعده بايقاع العقوبة به ((وغيرة الله ان يأتي المؤمن)) أي من ان يأتي أي يفعل ((ماحرم الله عليه)) ولذلك حرم الفواحش وشرع عليها أعظم العقوبات ((حم ق ت عن أبي هريرة)) ﵁ ((ان الله تعالى يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه)) هو كناية عن حسن قبولها لان الشئ المرضي يتلقى بالقبول باليمين عادة وقيل المراد بيمين الله سبحانه وتعالى كف الذي تدفع اليه الصدقة واضافتها اليه سبحانه وتعالى اضافة ملك واختصاص لوضع الصدقة فيها لله تعالى وقال القرطبي يحتمل أن يكون الكف أي في رواية كف الرحمن عبارة عن كفة الميزان الذي يوزن فيه الاعمال فيكون من باب حذف المضاف كأنه قال فتربو في كفة ميزان الرحمن ويجوز أن يكون مصدر كف كفا ويكون معناه الحفظ والصيانة فكأنه قال تلك الصدقة في حفظ الله فلا ينقص ثوابها ولا يبطل جزاؤها ((فيربيها لاحدكم)) يعني يضعف أجرها فكنى بالتربية عن تضعيف أجرها ((كما يربي أحدكم مهره)) هو صغير الخيل وفي رواية فلوه وهو تمثيل لزيادة التفهيم

لما مال واشتغل بحب سيدنا اسمعيل ابتلاه الله تعالى بأمره بذبحه ليمنعه من التعلق بغيره تعالى ووقع أن وخصه ولما نظر لشاب جميل فلطم لطمة ففقئت عينه وسمع صوتا لطمة بلطمة وان زدتم زدنا وذلك زجر له عن النظر لغير جلاله تعالى وان كان نظره للشاب المذكور غير محرم (قوله للمسلم) اللام بمعنى على أي يغار عليه ويمنعه فليغر أي فينبغي للمؤمن أن يغار على نفسه ويمنعها من المعاصي ولذا ورد في الحديث القدسي ابن آدم خلقتك لنفسي أي لعبادتي وخلقت كل شئ لك فبحقي لا تشتغل بما خلقته لك عما خلقتك له وفي رواية خلقتك فلا تلعب وتكفلت لك برزقك فلا تتعب (قوله وغيرة الله أن يأتي الخ) أي منعه من أن يأتي الخ وفي رواية ان لا يأتي الخ فلا زائدة أي وغيرة المؤمن أن يمنع نفسه من المعاصي (قوله مهره) وفي رواية فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو وفي أخرى فلوه بكسر فسكون مخففا وفي أخرى فصيله والمعنى واحد

وخصه لانه يريد زيادة بينة ((حتى ان اللقمة لتصير مثل أحد)) أى جبل أحد ظاهره أن ذاتها تعظم و يبارك الله فيها و يزيدها من فضله حتى تثقل فى الميزان وقيل المراد بذلك تعظيم أجرها وتضعيف ثوابها ((ت عن أبى هريرة)) واسناده جيد ﴿ح﴾ ((ان الله تعالى يقبل توبة العبد)) أى رجوعه اليه من المخالفة الى الطاعة ((مالم يغرغر)) أى مالم تصل روحه حلقومه لانه لم ييأس من الحياة فان وصلت لذلك لم يعتد بها ليأسه ولان من شرط التوبة العزم على عدم المعاودة وقد فات قال العلقمى والغرغرة أن يجعل المشروب فى الفم ويردد الى أصل الحلق ولا يبلع ((حم ت ه حب ك هب عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الترمذى حسن غريب ﴿ح﴾ ((ان الله تعالى يقول لاهون)) أى أسهل ((أهل النار عذابا)) سيأتى فى حديث انه أبو طالب أى يقول له يوم القيامة ((لو ان لك ما فى الارض من شئ كنت تفتدى به)) أى الآن من النار ((قال نعم)) أى أفتدى به ((قال فقد سألتك ما هو اهون من هذا وأنت فى صلب آدم)) أى حين أخذت الميثاق يشير بذلك الى قوله تعالى واذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم الآية فهذا الميثاق الذى أخذ عليهم فى صلب آدم فمن وفى به بعد دخوله فى الدنيا فهو مؤمن ومن لم يوف به فهو كافر قال العلقمى قال النووى وفى رواية فيقول أردت منك أهون من هذا وفى رواية فيقال له قد سئلت أيسر من ذلك وفى رواية فيقال له كذبت قد سئلت أيسر من ذلك المراد بأردت فى الرواية الاولى طلبت منك وأمرتك وقد أوضحته فى الروايتين الاخيرتين بقوله قد سئلت أيسر فتعين تأويل أردت بذلك جمعا بين الروايات ولانه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى شيأ ولا يقع ومذهب أهل الحق ان الله تعالى مريد لجميع الكائنات خيرها وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه مريد لايمان المؤمن ومريد لكفر الكافر خلافا للمعتزلة فى قولهم انه أراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز فى حقه تعالى وأنه وقع فى ملكه مالم يرده وأما هذا الحديث فقد بينا تأويله وأما قوله فيقال له كذبت فالظاهر أن معناه أنه يقال له لو رددناك الى الدنيا وكانت لك كلها أكنت تفتدى بها فيقول نعم فيقال له كذبت قد سئلت أيسر من ذلك فأبيت ويكون هذا من معنى قوله تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ((ان لا تشرك بى شيأ)) قال المناوى أى بأن لا تشرك بى شيأ من المخلوقات اه والظاهر أنه بدل من قوله ما هو أهون من ذلك ((فأبيت الا الشرك)) أى امتنعت من الايمان اذ أخرجتك الى الدنيا واخترت الشرك ((ت عن أنس ﴿ح﴾ ان الله تعالى يقول ان الصوم لى)) أى سر بينى وبين عبدى ((وأنا أجزى به)) قال العلقمى اختلف العلماء فى المراد بهذا مع أن الاعمال كلها له تعالى وهو الذى يجزى بها على أقوال أربعة أحدها أن الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع فى غيره قاله أبو عبيد قال ويؤيده حديث ليس فى الصوم رياء قال وذلك لان الاعمال انما تكون بالحركات الا الصوم فانما هو بالنية التى تخفى على الناس الثانى معناه ان الاعمال قد كشفت مقادير ثوابها للناس وأنها تضاعف من عشرة الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله الا الصيام فان الله يثيب عليه بغير تقدير و يشهد له سياق رواية الموطا حيث قال كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر

(قوله مثل احد) اى فى العظم وما قيل انها توضع فى الميزان بهذا القدر الجسيم فتثقله ينافيه حديث البطاقة انه اذا لم يوجد للشخص حسنات توضع فى ميزانه ويؤمر به للنار يؤتى ببطاقة أى ورقة مرقوم فيها لا اله الا الله فتوضع فى الميزان فيرجح الخ اذ مقتضاه أنه لا يوزن شئ من الاعمال غير البطاقة حفنى وفيه أن حديث البطاقة فيمن ليس له حسنات (٣٩٣) سوى لا اله الا الله أما من له غيرها فلا مانع من وزن ذلك الغير معها حرره (قوله يغرغر) أى تصل روحه حلقومه وان كانت الغرغرة فى الاصل ايصال الماء للحلقوم وذلك أنه اذا بلغت روحه حلقومه لم يكن عقله ثابتا فلا تصح توبته من المعاصى ولا من الكفر كما وقع لفرعون (قوله يقول الخ) فيه رد على من قال لا يجوز يقول الله بصيغة المضارع لايهامه حدوث القول وانما يقال قال الله ورد بان الفعل اذا أضيف اليه تعالى انسلخ عن الزمن (قوله لاهون الخ) وهو أبو طالب كما يأتى فى حديث آخر (قوله سألتك) أى أمرتك وفى رواية أردت وتمسك بظاهرها المعتزلة من انه تعالى يريد الايمان من الكافر ولا يريد الكفر منه وعندنا يؤول أردت بامرت (قوله سألتك ما هو أهون من هذا الخ) وفى رواية فيقول أردت فيتعين تأويل أردت على سألت لانه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى ولا يقع ومذهب أهل الحق أنه تعالى مريد لجميع الكائنات خيرها وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه مريد لايمان المؤمن ومريد لكفر الكافر خلافا للمعتزلة فى قولهم انه أراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز فى حقه سبحانه لانه وقع فى ملكه مالم يرد وفى هذا الحديث دليل على أنه يجوز أن يقول الانسان الله يقول وقد أنكره بعض السلف وقال انما يقال قال وقد قدمنا فساده اه علقمى (قوله أن لا تشرك الخ) بدل من ما هو أهون (قوله الا الشرك) استثناء مفرغ وفيه أنه يشترط أن يتقدمه النفى وأجيب بأنه تقدم معنى اذ أبيت معناه امتنعت أن لا تتلبس الا بالشرك (قوله ان الصوم لى) خصه لكونه لم يعط منه الخصوم يوم القيامة أو لكونه غيره من الاعمال ورد مضاعفتها الى سبعمائة وهو لم يرد فيه ذلك بل جزاؤه أمر عظيم يعلمه الله تعالى

أمثالها الى سبعمائة ضعف الى ماشاء الله قال الله الا الصوم فانه لى وأنا أجزى به أى أجازى عليه جزاء كثيرا من غير تعيين لمقداره الثالث أن الصيام لم يعبد به غير الله بخلاف الصدقة والصلاة ونحو ذلك الرابع أن جميع العبادات يوفى منها مظالم العباد الا الصوم روى البيهقى عن ابن عيينة قال اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من عمله حتى لا يبقى له الا الصوم فيتحمل الله ما بقى عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة وهذا اختاره ابن العربى ((ان للصائم فرحتين اذا أفطر فرح)) أى فرح بزوال جوعه وعطشه وقيل باتمام عبادته وسلامتها من المفسدات ((واذا لقى الله تعالى بجزاءه فرح)) أى لما يراه من جزيل ثوابه ((والذى نفس محمد بيده)) أى بقدرته وتصريفه ((لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك)) بضم الخاء المعجمة واللام وسكون الواو وفاء قال عياض هذه الرواية الصحيحة وبعض الشيوخ يقول بفتح الخاء قال الخطابى وهو خطأ والمراد به تغير طعم الفم وريحه لتأخر الطعام أى لخلو المعدة عن الطعام وحكى القابسى الوجهين وبالغ النووى فى شرح المهذب فقال لا يجوز فتح الخاء فان قيل الله تعالى منزه عن استطابة الروائح اذ ذاك من صفات الحوادث أجيب بأنه مجاز لانه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعير ذلك للصوم لتقريبه عند الله فالمعنى انه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم وقيل المراد ان ذلك فى حق الملائكة وانهم يستطيبون ريح الخلوف أكثر مما تستطيبون ريح المسك وقيل المعنى ان الله تعالى يجزيه فى الآخرة فتكون نكهته أطيب من ريح المسك كما يأتى المكلوم وريح جرحه يفوح وقيل المعنى ان الخلوف أكثر ثوابا من المسك المندوب اليه فى الجمع ومجالس الذكر ورجح النووى هذا الاخير وحاصله حمل معنى الطيب على القبول والرضا وقد نقل القاضى حسين فى تعليقه ان للطاعات يوم القيامة ريحا يفوح قال فرائحة الصيام فيها بين العبادات كالمسك وهل المراد أن ذلك أطيب عند الله يوم القيامة أو فى الدنيا قال العلقمى وقد تنازع ابن عبد السلام وابن الصلاح فى هذه المسئلة فذهب ابن عبد السلام ان ذلك فى الآخرة كما فى دم الشهداء واستدل بالرواية التى فيها يوم القيامة وذهب ابن الصلاح الى أن ذلك فى الدنيا واستدل بما رواه الحسن بن سفيان فى مسنده والبيهقى فى الشعب وأما الثانية فان خلوف أفواههم حين يمسون عند الله أطيب من ريح المسك قال وذهب جمهور العلماء الى ذلك اهـ قال ابن حجر واتفقوا على أن المراد بالصيام هنا صيام من سلم صيامه من المعاصى قولا وفعلا ((حم م ن عن أبى هريرة وأبى سعيد)) الخدرى معا ﷺ ((ان الله تعالى يقول أنا ثالث الشريكين)) أى بالمعونة وحصول البركة قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى شركة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كأنه تعالى جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثا لهما ((مالم يخن أحدهما صاحبه)) قال العلقمى تحصل الخيانة ولو بشئ قليل كفلس ونحوه نعم ما تعلم به رضاه كفلس للسائل والفقير فهذا ليس بخيانة ويحتاط فيما يقع فيه الشك ((فاذا خانه خرجت من بينهما)) قال الرافعى معناه ان البركة تنزع من مالهما ((د ك عن أبى هريرة)) وصححه الحاكم وسكت عليه أبو داود وقيل والصواب مرسل ﷺ ((ان الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتى)) أى تفرغ عن مهماتك لعبادتى ((املأ)) بالجزم جواب الامر ((صدرك غنى)) أى قلبك والغنى انما هو غنى القلب ((وأسد فقرك)) أى تفرغ عن مهماتك لعبادتى أقض مهماتك وأغنك عن خلقك ((وان لا تفعل)) أى وان لم تتفرغ لذلك واسترسلت فى طلب الدنيا ((ملأت يديك شغلا)) قال المناوى بضم

(قوله اذا أفطر) فانه اذا شرب اندفع عنه ألم الظما واذا أكل اندفع عنه ألم الجوع وحينئذ يحصل له السرور والفرح والمؤمن الكامل يحصل له الفرح بكون النهار تم وصومه صحيح خالص من الرياء ونحوه (قوله واذا لقى الله تعالى بجزاءه) أى جازاه بجازاه وجزاه بمعنى قال تعالى وجزاهم بما صبروا الآية وقوله فرح أى لما يراه من جزيل ثوابه (قوله لخلوف) بضم الخاء وفتحها لحن فى الرواية وان كان كل ما هو على وزن فعول كسحور فيه الضم والفتح (قوله عند الله) أى عند ملائكة الله فانهم يدركون الروائح الطيبة وغيرها فيدركون الخلوف أطيب من ريح المسك وقيل المراد أطيب عند الله أكثر قبولا من قبول التطيب بالمسك لاجل اجتماع الناس كيوم الجمعة (قوله أنا ثالث الشريكين) أى بالمعونة وحصول البركة قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى شركة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كأنه تعالى جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثا لهما وقوله مالم يخن أحدهما صاحبه قال العلقمى تحصل الخيانة ولو بشئ قليل كفلس ونحوه نعم ما يعلم به رضاه كفلس للسائل والفقير فهذا ليس بخيانة ويحتاط فيما يقع فيه الشك وقوله فاذا خانه خرجت من بينهما قال الرافعى معناه ان البركة تنزع من مالهما انتهى عزيزى بحروفه (قوله تفرغ لعبادتى) أى اترك اشتغالك بالدنيا أى ما زاد على قدر كفايتك وكفاية عيالك واشتغل بعبادتى أما الاشتغال بقدر الكفاية فلا بأس به بل هو عبادة عند حسن النية (قوله املأ صدرك) أى قلبك الحال فى صدرك (قوله وأسد) أى أصلح فقرك بأن أرضيك به بحيث لا يحصل لك ضجر وأسد بالسين المهملة (قوله ملأت يديك شغلا) أى جعلتك مشغولا بدنياك جميع أوقاتك هذا هو المراد وانما خص اليدين لان تناول الاشياء

الغين المعجمة وضم الشين قبلها وتسكن الغين للتخفيف ﴿ولم أسد فقرك﴾ أي تستمر فقير القلب منهمكا في طلب الدنيا وان كنت غنيا من المال ﴿ حم ت ه ك عن أبي هريرة﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿ان الله تعالى يقول اذا أخذت كريمتي عبدي﴾ أي أعميت عينيه الكريمتين عليه ﴿في الدنيا لم يكن له عندي جزاء الا الجنة﴾ أي دخولها مع السابقين أو بغير عذاب وهذا قيده في حديث آخر بما اذا صبر واحتسب ﴿ ت عن أنس﴾ ورجاله ثقات ۞ ﴿ان الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي﴾ أي لعظمتي وطاعتي لا للدنيا ﴿اليوم أظلهم في ظلي﴾ أي ظل عرشي والمراد أنهم في ظله من الحر والشمس ووهج الموقف وأنفاس الخلق وقيل معناه كفهم من المكاره وأكرامهم وجعلهم في كنفه وستره ويحتمل أن الظل هنا كناية عن الراحة والنعيم ﴿يوم لا ظل الا ظلي﴾ أي انه لا يكون من له ظل كما في الدنيا ويوم لا ظل حال من ظل المذكور قبله أي أظلهم في ظلي حال كونه كائنا يوم لا ظل الا ظلي هذا هو الظاهر ﴿ حم م عن أبي هريرة ۞ ان الله تعالى يقول أنا مع عبدي﴾ أي معه بالرحمة والتوفيق والهداية ﴿ما ذكرني وتحركت بي شفتاه﴾ أي مدة ذكره اياي ﴿ حم ه ك عن أبي هريرة ۞ ان الله تعالى يقول ان عبدي كل عبدي﴾ بنصب كل أي عبدي حقا أو الكامل في عبيدي ﴿الذي يذكرني وهو ملاق قرنه﴾ بكسر القاف وسكون الراء أي عدوه المقارن له في القتال فلا يغفل عن ربه حتى في حال معاينة الهلاك ﴿ت عن عمارة﴾ بضم العين ﴿ابن زعكرة﴾ بفتح الزاي والكاف وسكون العين المهملة وهو حديث حسن غريب ۞ ﴿ان الله تعالى يقول ان عبدا﴾ أي مكلفا ﴿أصححت له جسمه ووسعت له في معيشته تمضي عليه خمسة أعوام لا يفد الي﴾ بشدة الياء أي لا يزور بيتي وهو الكعبة يعني لا يقصدها بنسك ﴿لمحروم﴾ أي من الخير الحاصل بفعل النسك ﴿ ع حب عن أبي سعيد﴾ الخدري وهو حديث ضعيف ۞ ﴿ان الله تعالى يقول أنا خير قسيم﴾ أي قاسم أو مقاسم ﴿لمن أشرك بي﴾ بالبناء للمفعول ﴿من أشرك بي شيأ﴾ بالبناء للفاعل أي من الخلق في عمل من الاعمال ﴿فان عمله قليله وكثيره لشريكه الذي أشرك بي أنا عنه غني﴾ قال المناوي وقليله وكثيره بالنصب على البدل من العمل أو على التوكيد ويصح رفعه على الابتداء ولشريكه خبره والجملة خبران وتمسك به من قال العمل لا يثاب عليه الا ان أخلص لله كله واختار الغزالي اعتبار غلبة الباعث ﴿الطيالسي حم عن شداد بن أوس﴾ واسناده حسن ۞ ﴿ان الله تعالى

بهما غالبا وشغلا بضم الشين المعجمة وبالغين المعجمة المضمومة أيضا وقد تسكن تخفيفا وبهما قرئ في السبع قوله تعالى ان أصحاب الجنة اليوم في شغل فاكهون (قوله كريمتي عبدي) أي بصرهما سميا بذلك لان بهما تحصل الكرامة للانسان وهو يحشر بصيرا وما ورد أن المرء يحشر على ما مات عليه فمعناه يحشر على الصفات التي مات عليها فان مات وهو يشرب الخمر حشر كذلك ومن مات وهو يقرأ القرآن حشر كذلك الخ (قوله الا الجنة) أي بلا عذاب هذا ان كان صابرا محتسبا (قوله المتحابون) أي الذين يحب بعضهم بعضا لا لاجل جلالي وعظمتي (قوله في ظلي) أي أريحهم في راحتي فهو مجاز أو المراد في ظل عرشي كما في رواية ليقيهم حرارة الشمس (قوله ما ذكرني) أي مدة ذكره لي والذكر أنواع ثلاثة ذكر اللسان وان كان القلب غافلا فهو ذكر العوام وفيه ثواب وذكر الخواص ذكر اللسان مع حضور القلب بالتفكر في مصنوعاته ونحو ذلك وذكر خواص الخواص وهو أن يغيب في الشهود عن كل ما سواه تعالى ولم يخطر به غيره تعالى وهذا يناسبه الذكر المفرد نحو الله الله وهكذا اذ ليس في ذهنه غيره تعالى حتى يحتاج للنفي والاثبات فهذا انما يكون لاهل هذا المقام وان كان أهل الشريعة يقولون لا يثاب الا بملاحظة نحو معبود أو موجود لان هذا ملحظ صوفي لا لاهل الحقيقة فلو أراد الجمع بين الظاهر والباطن لاحظ هذا المقدر (قوله ان عبدي كل عبدي) هذه العبارة تقال للشخص الكامل في صفته كأنت الرجل كل الرجل قال العزيزي بنصب كل أي عبدي حقا أو الكامل في عبادي اه (قوله قرنه) هو المساوي في السن والمراد هنا المساوي في الشجاعة (قوله عن عمارة) بضم العين وقوله بن زعكرة بفتح الزاي والكاف وسكون العين المهملة عزيزي قال المناوي قال في التقريب كاصله صحابي الازدي وقيل الكندي الحمصي الشامي قال ابن حجر ولا يعرف له الا هذا الحديث انتهى (قوله ان عبدا أصححت له جسمه ووسعت عليه) أي زيادة على قدر حاجته بحيث يستطيع الحج (قوله تمضي عليه خمسة أعوام الخ) أخذ بعض الائمة بظاهر الحديث وأنه يجب الحج كل خمسة أعوام لكنه في غاية الشذوذ ولذا لم يقل أحد من الائمة الاربع بذلك (قوله لا يفد الي) أي لا يقدم على أي على رحمتي بزيارة بيتي بالحج والعمرة (قوله لمحروم) أي من الخير الحاصل بفعل النسك عزيزي قال المناوي لدلالته على عدم حبه لربه اه (قوله قسيم لمن أشرك بي) أي لمن أشركه العامل معي في العمل كأن قصد الحج والتجارة فلا ثواب له ان كان الدنيوي أغلب أو تساويا فيحمل الحديث على ذلك اذ لو كان الاخروي أغلب أثيب بقدره فلا يصح (قوله فان عمله قليله الخ) أي لو كان الدنيوي أغلب أو تساويا أو يحمل الحديث على المشاركة بالرياء فان العمل متى صحبه رياء ولو قليلا بطل جميعه (قوله الذي أشرك بي) بالبناء للمفعول كالذي قبله

(قوله وسعديك) اى نطلب منك اسعادا بعد اسعاد فليس المعنى كما تقول لشخص ناداك سعديك أى أساعدك بالاجابة مرة بعد أخرى اذ لا يليق هذا فى حقه تعالى (قوله أيضا وسعديك) كذا فى نسخ الجامعين المعتمدة ووقع فى خط المناوى بعده زيادة والخير كله فى يديك وهذه الزيادة فى الجمع بين الصحيحين (قوله فيقولون) أى يقول كل منهم ذلك لا بعضهم دون بعض وكذا ما بعده (قوله عند ظن عبدى الخ) يحتمل ان المراد بالظن حقيقته أى الطرف الراجح أى اذا ترجح عنده أنى أغفر له اذا استغفر وأتوب عليه اذا تاب وأرزقه اذا طلب الرزق وأعافيه اذا طلب الصحة الخ واذا ترجح عنده أنى لا أغفر له الخ كان كذلك وهو معنى ان خيرا فخير وان شرا فشر أو يحتمل أن المراد بالظن العلم واليقين ويكون اشارة الى التوحيد الخالص أى اذا علم عبدى وتيقن أنى متصف بالغفران والاعطاء الخ أعطيته ذلك بخلاف (٣٩٦) ما اذا كان عنده ريبة فى اتصافى بذلك فلا ينال منى ما طلبه وفى هذا الحديث اشارة الى طلب الرجاء ولذا قال بعض الامراء لبعض العلماء ما تقول فى مالنا وفى انفاقنا له فى الخير فسكت الشيخ متأملا فى جواب مناسب ثم أجاب بقوله أصبح الامير عالما بأن من اكتسب مالا من حلال وانفقه فى الخير كان موفقا سعيدا فقال الامير أنا أحسن ظنا بالله منكم فأنت تعلم انى أكتسب من الشبه وانما سترت العبارة عنى فقال الشيخ أسألك بالله أتعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن ظنا بالله من جميع خلقه قال نعم فقال هل كان يكتسب من الشبهات فقال لا فقال ينبغى لك أن تكون على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا من الشيخ لطف وهو شأن من اجتمع بالامراء فينبغى له الملاطفة معهم (قوله مرضت) أى مرض عبدى الكامل الشديد القرب منى قرب مكانة اذا اسناد وصف العبد له تعالى دليل على ذلك وقد شرب من هذا الحديث أهل التصوف معنى لطيفا فقالوا اذا اشتد القرب منه تعالى صح اطلاق وصفه تعالى للعبد فيقال أنا الرب الخ مع التأويل ولذا لما كان مجنون ليلى مرض يستغرق فى الحب لم يستطع أن يكلم أحدا فاذا أرادوا كلامه قالوا له أتحب ليلى ليفيق عند سماع اسمها فيقول لا أى ان المحبة سبب للوصلة وقد حصلت فاى حاجة للسبب فأنا هى وهى أنا ولكن لما كان نحو قولهم أنا الرب موهما اعترض عليهم أهل الشرع فمن اعترض لحظ نفسه طرد ومن اعترض لحفظ الشريعة لا بأس عليه كما وقع لبعضهم أنه قال فلان امام العارفين فذكر له كلامه فقال ان كان كذلك فهو زنديق فقيل له كيف تقول زنديق مع قولك انه امام العارفين فقال قولى زنديق لاجل كف العامة عن كلامه لئلا يضلوا قال المناوى أضاف المرض اليه والمراد العبد تشريفا له انتهى (قوله فلم تعدنى) من عاد يعود عيادة فالمريض معود وأما أعاد يعيد اعادة فهو معاد فمادة أخرى تقال فى اعادة الجدار ونحوه فالمعنى مختلف (قوله ان عبدى فلانا الخ) هذا التأويل مذهب الخلف

يقول لاهل الجنة» أى بعد دخولهم اياها «يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا» لبيك من التلبية وهى اجابة المنادى ولم يستعمل الاصل لفظ التثنية فى معنى التكرير أى أجبناك اجابة بعد اجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كانك قلت ألب البابا بعد الباب وأصل لبيك لبين لك فحذفت النون للاضافة وعن يونس أنه غير مثنى بل اسم مفرد ويتصل به الضمير بمنزلة على ولدى «وسعديك» قال المناوى بمعنى الاسعاد وهو الاعانة أى نطلب منك اسعادا بعد اسعاد اه وقال العلقمى هو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر فى الاستعمال أى ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعادا بعد اسعاد ولهذا ثنى اه وفى نسخة شرح عليها المناوى بعد وسعديك والخير فى يديك فانه قال أى فى قدرتك ولم يذكر الشر لان الادب عدم ذكره صريحا «فيقول هل رضيتم» أى بما صرتم اليه من النعيم المقيم والاستفهام للتقرير قال العلقمى وفى حديث جابر عند البزار وصححه ابن حبان هل تشتهون شيأ «فيقولون ومالنا لا نرضى وقد أعطيتنا» وفى رواية وهل شئ أفضل مما أعطيتنا «ما لم تعط أحدا من خلقك» أى الذين لم تدخلهم الجنة «فيقول الا أعطيكم أفضل من ذلك فيقولون يا ربنا وأى شئ أفضل من ذلك فيقول أحل» بضم أوله وكسر الحاء المهملة أى أنزل «عليكم رضوانى» قال العلقمى بكسر أوله وضمه وفى حديث جابر قال رضوانى أكبر وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله أكبر لان الله رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم أن سيده راض عليه كان أقر لعينيه من كل نعيم لما فى ذلك من التعظيم والتكريم وفى هذا الحديث أن النعيم الذى حصل لاهل الجنة لا مزيد عليه «فلا أسخط عليكم بعده أبدا» قال المناوى مفهومه أنه لا يسخط على أهل الجنة اه بل منطوقه ذلك «حم ق ت عن أبى سعيد» الخدرى ﷺ «ان الله تعالى يقول أنا عند ظن عبدى بى ان خيرا فخير وان شرا فشر» قال المناوى أى أعامله على حسب ظنه وأفعل به ما يتوقعه منى وقال العلقمى قال النووى قال القاضى قيل معناه الغفران له اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا طلب الكفاية وقيل المراد الرجاء وتأميل العفو وهذا أصح «طس حل عن واثلة» ﷺ «ان الله تعالى يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدنى» بفتح المثناة الفوقية وضم العين من عاد يعود عيادة فهو عائد والمريض معود وأما أعاد فمصدره الاعادة تقول أعاد فلان الجدار مثلا اعادة فهو معيد والجدار معاد «قال يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين قال أما علمت ان عبدى فلانا

مرض فلم تعده أما علمت انك لو عدته لوجدتني عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يارب وكيف أطعمك وأنت رب العالمين فقال أما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت انك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يارب وكيف أسقيك وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي)) قال العلقمي قال النووي قال العلماء أضاف المرض سبحانه اليه والمراد العبد تشريفا للعبد وتقريبا قالوا ومعنى وجدتني عنده أي وجدت ثوابي وكرامتي ويدل عليه قوله في تمام الحديث لو أطعمته لوجدت ذلك عندي لو أسقيته لوجدت ذلك عندي أي ثوابه ((م عن أبي هريرة ﴿ ان الله تعالى يقول اني لاهم باهل الارض عذابا)) بفتح اللام والهمزة وكسر الهاء وتضم وشدة الميم أي أعزم على ايقاع العذاب بهم وعذابا منصوب على التمييز ((فاذا نظرت الى عمار بيوتي)) أي عمار المساجد بأنواع العبادة من صلاة وذكر ونحو ذلك ((والمتحابين في)) أي لاجلي لا لغرض سوى ذلك ((والمستغفرين بالاسحار)) أي الطالبين من الله المغفرة في الاسحار ((صرفت عذابي عنهم)) أي عن أهل الارض اكراما لمن ذكر وفيه فضل الاستغفار بالسحر على الاستغفار في غيره والسحر محركا قبيل الفجر ((هب عن أنس)) وهو حديث ضعيف ﴿ ((ان الله تعالى يقول اني لست على كل كلام الحكيم أقبل)) الحكيم بمعنى الحاكم وهو القاضي والحكيم فعيل بمعنى فاعل وقيل الحكيم ذو الحكمة ((ولكن أقبل على همه وهواه فان كان همه وهواه فيما يحب الله ويرضى)) فيه التفات ((جعلت صمته)) أي سكوته ((حمد الله ووقارا وان لم يتكلم)) قال المناوي فيه رمز الى علو مقام الفكر ومن ثم قال الفضيل انه مخ العبادة وأعظمها ((ابن النجار عن المهاجر بن حبيب ﴿ ان الله تعالى يكتب للمريض أفضل ما كان يعمل في صحته مادام في وثاقه)) أي مرضه قال المناوي والمراد مرض ليس أصله معصية ((وللمسافر)) أي ويكتب للمسافر ((أفضل ما كان يعمل في حضره)) أي اذا اشغله السفر عن ذلك العمل والمراد السفر الذي ليس بمعصية ((طب عن أبي موسى)) الاشعري ﴿ ((ان الله تعالى يكره فوق سمائه)) قال المناوي خص الفوقية ايماء الى أن كراهة ذلك شائعة متعارفة بين الملا الاعلى ((ان يخطأ أبو بكر الصديق)) أي يكره أن ينسب اليه الخطأ ((في الارض)) لكمال صديقيته واخلاص سريرته ((الحرث طب وابن شاهين في السنة عن معاذ)) واسناده ضعيف ﴿ ((ان الله تعالى يكره من الرجال الرفيع الصوت)) أي شديده ((ويحب الخفيض من الصوت)) قال تعالى واغضض من صوتك الآية ((هب عن أبي امامة ﴿ ان الله تعالى يلوم على العجز))

ومذهب السلف يعتقد ذلك مع التنزيه عما لا يليق وبعضهم قال الاولى في حق العامة التأويل وفي حق غيرهم مذهب السلف وهذا أي التفصيل مذهب ثالث في المسئلة لكنه غير مشهور عندهم (قوله لوجدت ذلك عندي) لم يقل لوجدتني عنده كالذي قبله اشارة الى أن عيادة المريض أفضل من ذلك (قوله لاهم الخ) ان كان المراد بالهم حقيقته فهو محال وان كان المراد الارادة فلا يصح لان الارادة لا يمكن صرف ما تعلقت به فيؤول بمعنى لاقرب وقوع ذلك فاذا نظرت الخ ويقال هم يهم بالكسر ويهم بالضم وان كان المختار اقتصر على الضم (قوله الحكيم) أي الحاكم بالقضاء وغيره كالواعظ وكتب الشيخ عبد البر على قوله الحكيم أي الذي يتكلم بالحكمة والموعظة انتهى بحروفه (قوله أقبل) أي أثيب أي فلا أثيب على كل كلامه بل على الذي (٣٩٧) فيه مصلحة شرعية ولكن أثيبه على همه في الخير وانما أطلق الاثابة في الهم وفصل في الكلام حيث قال لا أثيبه على كل كلام بخلاف الهم فقال ولكن أقبل على همه مع أن الهم كالكلام في العقاب على كل ان كانا في الشر والاثابة على كل ان كانا في الخير نظرا للغالب من أن الكلام يشتمل غالبا على اللفظ المحرم كالكذب والطاعة كالامر بالمعروف بخلاف الهم فالغالب أنه في الخير فلذا فصل في الكلام دون الهم (قوله فيما يحب الله) فيه التفات والاصل فيما أحب وهذا التقرير هو الظاهر فليس الالتفات في قوله ويرضى فما في العزيزي من قوله ويرضى فيه التفات انتهى فيه نظر فراجع نسخ العزيزي (قوله ويرضى) عطف تفسير (قوله صمته الخ) فيه اشارة الى طلب الصمت الا في الخير (قوله عن المهاجر) هو صحابي خلافا لبعضهم وعبارة المناوي لم أره في الصحابة في أسد الغابة ولا في التجريد انتهى (قوله للمريض) الذي لم يعص بمرضه كان قطع رجل نفسه وكذا السفر (قوله وثاقه) بفتح الواو على الافصح كما في قوله تعالى فشدوا الوثاق ويصح كسرها (قوله فوق سمائه) أي كراهة كائنة فوق السماء أي شائعة بين الملا الاعلى فالفوقية للكراهة لا أن التقدير حال كون الله تعالى فوق السماء حتى يحتاج للتأويل بالقهر والغلبة (قوله أن يخطأ) أي ينسب اليه الخطأ لانه خص بمزيد وفور العقل وخلوص الطيفة وقد أعلن بنصر النبي صلى الله عليه وسلم بعد موت عمه أبي طالب لما عزم الكفار على قتله حينئذ لكونه كان مانعهم وقد مدح الله تعالى مؤمن آل فرعون مع انه لم يظهر النصر فهذا أولى بالمدح لكونه أظهر النصر والمعاونة والذي ترجح عند المناوي في الكبير أن هذا الحديث موضوع (قوله يلوم على العجز الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين تخاصم عنده شخصان وحكم لاحدهما وذهب المحكوم عليه وهو يقول حسبي الله ونعم الوكيل يعرض بأنه مظلوم وأن الحق له فذكره صلى الله عليه وسلم

انه ربما لم يقبل احتسابا به لكونه قصر في ترك الشرح حيث لم يقم البينة فالعجز هنا بمعنى التقصير وهو عجز وجودي يمنع من

أي التقصير والتهاون في الامور وقال العلقمي قال ابن رسلان العجز في الاصل عدم القدرة على الشئ فليس للعبد تأثير في القدرة بل القدرة في الحقيقة لله تعالى والعجز عند المتكلمين صفة وجودية قائمة بالعاجز تضاد القدرة والتقابل بينهما تقابل الضدين ومع هذا فالله تعالى يلوم على العجز وهو عدم الداعية الجازمة التي يسمى بها مكتسبا وان كانت القدرة لله تعالى ﴿ولكن عليك بالكيس﴾ بفتح فسكون التيقظ في الامر واتيانه من حيث يرجى حصوله ﴿فاذا غلبك أمر﴾ أي بعد الاحتياط ولم تجد الى الدفع سبيلا ﴿فقل حسبي الله ونعم الوكيل﴾ أي لعذرك حينئذ وحاصله لا تكن عاجزا وتقول حسبي الله بل كن يقظا حازما فاذا غلبك أمر فقل ذلك وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقضي عليه لما أدبر حسبي الله ونعم الوكيل تعريضا بأنه مظلوم فذكره أي أنت مقصر بترك الاشهاد والاحتياط ﴿د عن عوف بن مالك﴾ وهو حديث ضعيف ۞ ﴿ان الله تعالى يمهل حتى اذا كان ثلث الليل الآخر﴾ برفع الآخر لانه صفة لثلث واختلفت الروايات في تعيين الوقت وقد انحصرت في ستة أشياء هذه ثانيها اذا مضى الثلث الاول ثالثها الثلث الاول أو النصف رابعها النصف خامسها النصف أو الثلث الاخير وسادسها الاطلاق وجمع بين الروايات بان ذلك يقع بحسب اختلاف الاحوال لكون أوقات الليل تختلف في الزمان وفي الآفاق باختلاف تقدم دخول الليل عند قوم وتأخره عند قوم ويحتمل أن يكون النزول في وقت والقول في وقت ﴿نزل الى السماء الدنيا﴾ أي القربى وقد اختلف في معنى النزول فمنهم من أجراه على ما ورد مؤمنا به على طريق الاجمال منزها الله عن الكيفية والتشبيه وهم جمهور السلف وهذا معنى التفويض وهو أسلم وقال بعضهم النزول راجع الى أفعاله لا الى ذاته بل ذلك عبارة عن ملكه الذي ينزل بامره ونهيه والنزول كما يكون في الاجسام يكون في المعاني فالمعنى ينزل أمره أو الملك بأمره أو هو استعارة بمعنى التلطف بالداعين والاجابة لهم ﴿فنادى هل من مستغفر﴾ أي طالب للغفران مني فأغفر له ﴿هل من تائب﴾ أي نادم على ما صدر منه من الذنوب عازم على عدم العود فاتوب عليه ﴿هل من سائل﴾ فيعطى ما سأل ﴿هل من داع﴾ فاستجيب له ﴿حتى ينفجر الفجر﴾ قال المناوي وخص ما بعد الثلث أو النصف من الليل لانه وقت التعرض لنفحات الرحمة وزمن عبادة المخلصين اهـ وفي الحديث ان الدعاء آخر الليل أفضل وكذا الاستغفار ويشهد له قوله تعالى والمستغفرين بالاسحار وأن الدعاء في ذلك الوقت مجاب ولا يعترض بتخلفه عن بعض الداعين لان سبب التخلف وقوع الخلل في شرط من شروط الدعاء كالاحتراز في المطعم والمشرب والملبس أو لاستعجال الداعي أو يكون الدعاء باثم أو قطيعة رحم أو تحصل الاجابة ويتأخر حصول المطلوب لمصلحة العبد أو لامر يريده الله تعالى ﴿حم م عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة معا﴾ ۞ ﴿ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان﴾ أي ينزل أمره أو رحمته ﴿الى السماء الدنيا﴾ قال المناوي أي ينتقل من مقتضى صفات الجلال المقتضية للقهر والانتقام من العصاة الى مقتضى صفات الاكرام المقتضية للرأفة والرحمة وقبول المعذرة والتلطف والتعطف ﴿فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب﴾ قبيلة معروفة خصهم لانه ليس في العرب أكثر غنما منهم قال المناوي والمراد غفران الصغائر وقال الترمذي لا يعرف الا من حديث الحجاج بن أرطاة وسمعت محمدا يعني البخاري يضعف هذا الحديث ﴿حم ت ه عن عائشة﴾ ۞ ﴿ان الله تعالى ينزل﴾ بضم أوله ﴿على أهل هذا المسجد مسجد مكة﴾ بالجر عطف بيان ﴿في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ستين للطائفين﴾ بالكعبة ﴿وأربعين للمصلين﴾ بالمسجد الحرام

فعل ما أراد واللوم عليه من حيث تقصيره الموقع له فيه بترك أسباب ما يقتضي الفعل والكيس هنا بمعنى التيقظ في الامر ويفسر العجز تارة بالاسباب التي تقتضيه كان يحمل دابته فوق ما تطيق أو يشرع في عمل لا يطيق الدوام عليه وحينئذ يفسر الكيس بالتوسط في الامر بحيث يداوم عليه لكن سبب الحديث يقتضي أن المراد هنا الاول (قوله يمهل) أي يترك النداء المذكور حتى يأتي ثلث الليل على أصح الروايات فيقول حينئذ وخص ثلث الليل لانه وقت التعرض لنفحات الرحمة فمن تيقظ حينئذ أفيض عليه الرحمات ومن لم يتيقظ الا بعد الفجر الهم الله تعالى بعض رجال الغيب أن يحفظ له بعض الرحمات ليفيضها عليه بعد تيقظه أما من استمر في غفلته ولم يتيقظ بعد الفجر أيضا فلا يفاض عليه الا ما يتعلق بمعاشه (قوله ينزل ليلة النصف الخ) الفرق بين هذا النزول والنزول الذي قبله ان هذا من أول الليل وان غفر الذنوب فيه والرحمات أكثر من ذلك كما يعلم من قوله صلى الله عليه وسلم فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب (قوله مسجد مكة) يحتمل أن هذا البيان من الراوي فيكون مدرجا ويحتمل أنه منه صلى الله عليه وسلم فيكون مرفوعا والمراد بالمسجد الكعبة بدليل رواية على أهل هذا البيت فانه يطلق عليها المسجد نحو فول وجهك شطر المسجد الحرام (قوله ستين للطائفين) لجمعهم بين عبادتين الطواف والنظر للبيت وكذا المصلي لان الغالب أن من صلى الى جهة نظر اليها

((وعشرين للناظرين)) الى الكعبة ((طب والحاكم في الكنى وابن عساكر عن ابن عباس)) وهو حديث ضعيف ۞((ان الله تعالى ينزل المعونة على قدر المؤنة)) أي يعين الانسان على قدر ما يحتاج اليه من المؤنة بحسب حاله وما يناسبه ((وينزل الصبر على قدر البلاء)) فمن عظمت مصيبته أفيض عليه الصبر بقدرها والا لهلك هلعا ((عد وابن لال في المكارم عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف ۞((ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم)) أي لان الحلف بشئ يقتضي تعظيمه والعظمة انما هي لله وحده قال المناوي وهذا الحديث قد اختصره المؤلف ولفظ رواية الشيخين من حديث ابن عمر ألا ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت اه والمشهور عند الشافعية والمالكية أن الحلف بغير الله تعالى كالنبي والكعبة وجبريل مكروه كراهة تنزيه والمشهور عند الحنابلة التحريم قال العلقمي فان اعتقد في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله كفر وعليه يحمل خبر الحاكم من حلف بغير الله كفر وهذا اذا لم يسبق اليه لسانه أما اذا سبق اليه لسانه بلا قصد فلا كراهة بل هو من لغو اليمين فان قال ان فعلت كذا فانا يهودي أو برئ من الله أو من رسوله أو من دين الاسلام أو من الكعبة أو أنا مستحل الخمر أو الميتة فليس بيمين لعرائه عن ذكر اسم الله أو صفته ثم ان قصد به تبعيد نفسه عن ذلك أو أطلق لم يكفر لكنه ارتكب محرما أو قصد الرضا بذلك ان فعله كفر في الحال فان لم يكفر استحب له أن يأتي بالشهادتين وأن يستغفر الله تعالى ويستحب لكل من تكلم بكلام قبيح أن يستغفر الله تعالى وتجب التوبة من كل كلام محرم وسببه كما في البخاري عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بابيه فقال ألا ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت وفي رواية له أيضا ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذاكرا ولا آثرا وقوله ذاكرا أي عامدا ولا آثرا أي حاكيا عن الغير أي ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيري كقوله ان فلانا قال وحق أبي مثلا ((حم ق ٤ عن ابن عمر)) بن الخطاب ۞((ان الله تعالى يوصيكم بامهاتكم)) من النسب ((ثلاثا)) أي كرره ثلاثا لمزيد التأكيد ((ان الله تعالى يوصيكم بآبائكم مرتين)) أي كرره مرتين اشارة الى تأكده وأنه دون حق الام وسبب تقديم الام في البر كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها وحصول المشاق من حمله ثم وضعه ثم ارضاعه ثم تربيته وخدمته ومعالجة أوساخه وتمريضه وغير ذلك ((ان الله تعالى يوصيكم بالاقرب فالاقرب)) من النسب قاله مرة واحدة اشارة الى أنه دون ما قبله فيقدم في البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم سائر المحارم كالاعمام والعمات والخالات وقال بعض العلماء من وقر أباه طال عمره ومن وقر أمه رأى ما يسره ((خد ه طب ك عن المقدام)) بن معديكرب باسناد حسن ۞((ان الله تعالى يوصيكم بالنساء خيرا)) بان تحسنوا معاشرتهن وتوفوهن ما يجب لهن ((فانهن أمهاتكم وبناتكم وخالاتكم)) يحتمل أن المراد أنهن مثلهن في الشفقة وغيرها ((ان الرجل من أهل الكتاب يتزوج المرأة وما تعلق يداها الخيط)) بفتح المثناة الفوقية وضم اللام أي لا يكون في يدها شئ من الدنيا حتى التافه جدا كالخيط والمراد أنها في غاية الفقر ((فما يرغب واحد منهما عن صاحبه)) أي حتى يموتا كما في رواية يعني أن أهل الكتاب يتزوج أحدهم المرأة الفقيرة جدا فيصبر عليها ولا يفارقها الا بالموت فافعلوا ذلك ندبا الا لعذر كأن كانت سيئة الخلق فلا تكره مفارقتها حينئذ ((طب عن المقدام)) بن معديكرب ورجاله ثقات ((ان

(قوله ينزل المعونة الخ) ولذا لما شكا بعض التلامذة لشيخه ضيق العيش أمره بالزواج فتعجب لكونه لا يقدر على مؤنة نفسه لكنه امتثل ثم شكا له بعد ذلك فأمره بالسكنى في بيت ثم باتخاذ دابة ثم باتخاذ خادم فوسع الله عليه بعد ذلك فالشيخ أخذ ذلك من هذا الحديث (قوله على قدر المؤنة) أي واجبة أو مندوبة (قوله ابن لال) بوزن مال (قوله أن تحلفوا بآبائكم) قاله لما بلغه أن سيدنا عمر يحلف بابيه فلما بلغه الحديث قال والله الذي لا اله الا هو ما حلفت بذلك من حينئذ لا ناشئا ولا حاكيا أي لم يقل فلان يقول وأبي فالحلف باسم المخلوق مكروه ولو وليا نحو وسر الولي الفلاني بل نقل عن الحنابلة تحريم ذلك ويقع كثيرا أن الشخص يقول ان فعلت كذا فأنا يهودي أو برئ من الله أو من رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قصد الرضا بذلك اذا فعل كفر وان قصد التباعد عن الفعل كالتباعد من التهود مثلا لم يكفر لكنه يحرم وتجب التوبة منه (قوله ثلاثا) أي قال الله ذلك ثلاثا (قوله بالاقرب فالاقرب) يعلم منه أنه قال ذلك مرة فقط ومحل الترتيب اذا لم يكن عنده ما يفي بالجميع فيقدم الام ثم الاب ثم الاقرب فالاقرب على الترتيب المذكور في الفروع والا فينفق على الجميع (قوله وما تعلق يداها الخيط) كناية عن الفقر أي أهل الكتاب يتزوجون المرأة الفقيرة ومع ذلك لا يفارقونها بل يبرونها ويصنعون معها المعروف فأنتم أولى بذلك وقوله أمهاتكم أي كامهاتكم وكذا ما بعده أي ينبغي لكم أن تكرموهن كاكرام أمهاتكم الخ ولم يذكر العمات لمقايستهن على الخالات

الابل خلقت من الشياطين)) يعنى خلقت من طباع الشياطين ((وان وراء كل بعير شيطانا)) يعنى اذا نفر البعير كان نفاره من شيطان يعدو خلفه فينفره فاذا أردتم ركوبها فسموا الله فان التسمية تطرد ذلك الشيطان ((ص عن خالد بن معدان)) بفتح الميم وسكون العين المهملة ((مرسلا ۞ ان الارض لتعج)) بعين مهملة وجيم يقال عج يعج كضرب يضرب أى ترفع صوتها ((الى الله تعالى)) تشكو ((من الذين يلبسون الصوف)) بفتح الموحدة ((رياء)) أى ايهاما للناس أنهم من الصوفية الصلحاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا ((فر عن ابن عباس)) واسناده ضعيف ۞ ((ان الارض لتنادى كل يوم)) أى من على ظهرها من الآدميين نداء متسخط متوعد ((سبعين مرة)) يعنى نداء كثيرا بلسان الحال أو المقال اذ الذى خلق النطق فى الانسان قادر على خلقه فى غيره ((يابنى آدم كلوا ماشئتم)) أكله من الاطعمة اللذيذة ((واشتهيتم)) أى منها وهذا أمر وارد على منهاج التهكم بدليل ((فوالله لآكلن لحومكم وجلودكم)) أى اذا صرتم فى بطنى أفنيتها ومحقتها كما يفنى الحيوان ما يأكله والنداء لمن أكل منها بشهوة ونهمة وهذا مخصوص خص منه من لا تأكل الارض جسده كالانبياء والعلماء العاملين والاولياء والمؤذن المحتسب والشهيد ((الحكيم عن ثوبان)) مولى المصطفى ۞ ((ان الاسلام بدا)) روى بالهمز وروى بدونه أى ظهر ((غريبا)) أى فى قلة من الناس ثم انتشر يعنى كان الاسلام فى أوله كالغريب الوحيد الذى لا أهل له لقلة المسلمين يومئذ وقلة من يعمل بالاسلام ((وسيعود غريبا كما بدا)) أى وسيلحقه الفساد والاختلال لفساد الناس وظهور الفتن وعدم القيام بواجبات الايمان كالصلاة حتى لا يبقى الا فى قلة من الناس أيضا كما بدا ((فطوبى)) أى فرحة وقرة عين أو سرور وغبطة أو الجنة أو شجرة فيها ((للغرباء)) فسرهم صلى الله عليه وسلم فى رواية بانهم الذين يصلحون ما أفسد الناس بعده من سنته أى الذين يعتنون باصلاح ما أفسد الناس من السنة يصيرون فيهم كالغرباء ((م ه عن أبى هريرة ت ه عن ابن مسعود ه عن أنس طب عن سلمان وسهل بن سعد وابن عباس ۞ ان الاسلام بدا جذعا)) بجيم وذال معجمة أى شابا فتيا والفتى من الابل ما دخل فى الخامسة ((ثم ثنيا)) الثنى من الابل ما دخل فى السادسة ((ثم رباعيا)) بخفة المثناة التحتية ما دخل فى السابعة ((ثم سديسا)) هو ما دخل فى الثامنة ((ثم بازلا)) هو ما دخل فى التاسعة وحين يطلع نابه وتكمل قوته قال عمر رضى الله تعالى عنه وما بعد البزول الا النقصان أى فالاسلام استكمل قوته وسيأخذ فى النقصان ((حم عن رجل)) قال المناوى وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات ۞ ((ان الاسلام نظيف فتنظفوا)) قال العلقمى المراد تنظفوا بواطنكم وظواهركم والنظافة فى الباطن كناية عن خلوص العقيدة ونفى الشرك ومجانبة الاهواء ثم نظافة القلب عن الغل والحقد والحسد وأمثالها ثم نظافة المطعم والملبس عن الحرام والشبه ونظافة الظاهر عن ملابسة القاذورات ((فانه لا يدخل الجنة الا نظيف)) أى طاهر الظاهر والباطن فمن أتى يوم القيامة وهو متلطخ بشئ من هذه القاذورات طهر بالنار ليصلح لجوار الغفار فى دار الابرار وقد تدركه العناية الالهية فيعفى عنه ((خط عن عائشة ۞ ان الاعمال ترفع يوم

(قوله من الشياطين) لما كانت تنفر كالشياطين بولغ فيها وجعلت كأنها خلقت منها ولذا كرهت الصلاة فى مواضعها (قوله لتعج) من باب ضرب فأصله عجج يعجج (قوله رياء) ولذا دخل شخص لابس صوفا على الحسن البصرى فوجده لابسا حلة ثمينة فجعل يلمسها بيده فعرف أنه معترض عليه فقال له (٤٠٠) ان لباسكم لباس أهل النار ولباسنا لباس أهل الجنة أى لان الغالب على لبس الصوف الرياء والغالب على لبس الثياب الجميلة الشكر وقد لبس صلى الله عليه وسلم حلة قيمتها نيف وعشرون ناقة وقيل نيف وثلاثون ولبس أيضا الخشن من الثياب ليجمع بين المرتبتين قلة العيش مع الصبر والغنى مع الشكر (قوله أيضا رياء) أى ايهاما للناس أنهم من الصوفية الصلحاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا وما هم منهم وفيهم قال المعرى

أرى جبل التصوف شر جبل ... فقل لهم وأهون بالحلول

أقال الله حين عبدتموه ... كلوا أكل البهائم وارقصوا لى

وقال آخر

قد لبسوا الصوف لترك الصفا ... مشايخ العصر بشرب العصير

بالرقص والشاهد من شأنهم ... شر طويل تحت ذيل قصير

انتهى مناوى (قوله لتنادى) بلسان الحال نظرا للظاهر من عدم وجود آلة النطق لها أو بلسان المقال وان لم يسمعه كل أحد بل أهل الكشف وهذا نداء توبيخ وتخويف على حد قول السيد لعبده اذا فعل ذنبا افعل ما بدا لك فسترى عاقبة ذلك فعلم بذلك انه نداء لذوى الشهوات لا الخصوص الانبياء (قوله لحومكم وجلودكم) خصهما لكونهما يسرع فناؤهما والا فهى تأكل جميع أجزائه من لحم وعظم ما عدا عجب الذنب (قوله ان الاسلام) أى أهله بدوا غرباء أو نفسه على الاستعارة (قوله بدا) أى ظهر حال كونه غريبا أو ظهر ظهور غريب فهو حال أو نائب عن المفعول المطلق (قوله جذعا) أى ان أهل الاسلام ظهروا فى ضعف قوة كالجذع ثم ازدادوا قوة كالثنى الخ (قوله ثم رباعيا) بالتخفيف وكذا سديسا (قوله نظيف) نظافة معنوية أى خال عن العقائد الرديئة فينبغى لكم أن تتنظفوا حسا ومعنى (قوله ترفع الخ) أى رفعا اجماليا وكل يوم وليلة ترفع رفعا تفصيليا وكل سنة ليلة نصف شعبان ترفع رفعا اجماليا

الاثنين والخميس ﴾ أى الاعمال القولية والفعلية ترفع الى الله تعالى فيهما ﴿ فاحب ان يرفع عملى وأناصائم ﴾ قال المناوى وفى رواية وأنا فى عبادة ربى وهذا غير العرض اليومى والعامى فاليومى اجمالا وماعداه تفصيلا أو عكسه ﴿ الشيرازى فى الالقاب عن أبى هريرة هب عن اسامة بن زيد ﴿ ان الامام العادل ﴾ بين رعيته بأن لا يجور فى حكمه ولا يظلم ﴿ اذا وضع فى قبره ﴾ أى على شقه الايمن ﴿ ترك على يمينه ﴾ أى لم تحوله عنه الملائكة ﴿ فاذا كان جائرا نقل من يمينه ﴾ وأضجع ﴿ على يساره ﴾ لان اليمين يمن وبركة فهو للابرار والشمال للفجار ﴿ ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا ﴾ أى قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ﴿ ان الامير اذا ابتغى الريبة فى الناس افسدهم ﴾ قال العلقمى قال فى النهاية أى اذا اتهمهم وجاهرهم بسوء الظن فيهم أداهم ذلك الى ارتكاب ما ظن بهم ففسدوا اه قال المناوى ومقصود الحديث حث الامام على التغافل وعدم تتبع العورات ﴿ د ك عن جبير ابن نفير ﴾ بنون وفاء مصغرا ﴿ وكثير ابن مرة والمقدام وأبى امامة ﴿ ان الايمان ليخلق فى جوف أحدكم كما يخلق الثوب ﴾ بفتح اللام الاولى وكسر الثانية وفتح المثناة التحتية أى يكاد أن يبلى وصفه بذلك على طريق الاستعارة ﴿ فاسألوا الله تعالى ان يجدد الايمان فى قلوبكم ﴾ فيه ان الايمان يزيد وينقص ﴿ طب عن ابن عمر ﴾ هو ابن الخطاب باسناد حسن ﴿ ك عن ابن عمرو ﴾ بن العاص باسناد رواته ثقات هذا ما فى النسخة التى شرح عليها المناوى وفى كثير من النسخ طب ك عن ابن عمرو ﴿ ان الايمان ليأرز ﴾ بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاى لينضم ﴿ الى المدينة ﴾ النبوية يعنى يجتمع أهل الايمان فيها وينضمون اليها ﴿ كما تأرز الحية الى جحرها ﴾ بضم الجيم أى كما تنضم وتلتجئ اليه اذا انتشرت فى طلب المعاش ثم رجعت فكذا الايمان قال المناوى شبه انضمامهم اليها بانضمام الحية لان حركتها أشق لمشيها على بطنها والهجرة اليها كانت مشقة وقال العلقمى بعد كلام قدمه فكل مؤمن له من نفسه سائق الى المدينة لمحبته فى النبى صلى الله عليه وسلم فيشمل ذلك جميع الازمنة لانه فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم للتعلم منه وفى زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهديهم ومن بعد ذلك لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم والصلاة فى مسجده والتبرك بمشاهدة آثاره وآثار الصحابة وقال الداودى كان هذا فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم والقرن الذى كان فيهم والذين يلونهم والذين يلونهم خاصة وقال القرطبى فيه تنبيه على صحة مذهب أهل المدينة وسلامتهم من البدع وأن عملهم حجة كما رآه مالك وهذا ان سلم اختص بعصر النبى صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وأما بعد ظهور الفتن وانتشار الصحابة فى البلاد ولا سيما فى أواخر المائة الثانية وهلم جرا فهو بالمشاهدة بخلاف ذلك ﴿ حم ق ه عن أبى هريرة ﴿ ان البركة تنزل فى وسط الطعام ﴾ قال المناوى بسكون السين أى الامداد

وبعد ذلك الرفع لاجل أن يباهى الله الملائكة بعبده الصالح ولينزجر العاصى (قوله الامام) أى السلطان ومثله نوابه (قوله ترك على يمينه) أى اشارة الى أنه من أهل اليمن والبركة والتنعم (قوله على يساره) أى فيكون مستدبر القبلة أى اشارة الى أنه من أهل العذاب لان اليسار فيه اشؤم لكونها معدة للقذر (قوله ان الامير) أى من له امارة وتول على الناس (قوله أفسدهم) لانه اذا تجسس عليهم لسوء الظن بهم ربما حملهم على ارتكاب ما اتهمهم به بغضا له وعنادا ولذا قيل لابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان فلانا تقطر لحيته الخمر فقال انا نهينا عن التجسس على الناس ومحل ذلك ان لم يخبر بأن (٤٠١) الموضع الفلانى فيه منكر ويقوى ظنه بذلك والا ذهب اليه ليزيل المنكر لو وجده لانه يترك ذلك بالمرة (قوله عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا قال المناوى الحضرمى الحمصى ثقة جليل أسلم فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم باليمن وروى عن أبى بكر وعمر ولا يصح صحبة قال فى التقريب كأنه ما وفد الا فى عهد عمر انتهى (قوله ليخلق) من باب ضرب أى يبلى أى ينقص شيأ فشيأ فى جوف أى قلب أحدكم وفى المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلى فهو خلق بفتحتين وأخلق الثوب بالالف لغة انتهى وفى القاموس خلق ككرم ونصر وسمع انتهى (قوله ان يجدد الايمان) ولذا كان الصديق رضى الله تعالى عنه كلما تكلم بكلمة قال لا اله الا الله تجديدا لايمانه كما هو المناسب لمقامه ووقع لبعض العارفين أنه لبس عمة نصرانى وأمر الاولاد أن تقول انه أسلم انه أسلم فصاروا يقولون ذلك وهو ينطق بالشهادتين فقيل له لم ذلك فقال قد أفرحنا صبياننا وجددنا ايماننا فهل حصل بذلك ضرر (قوله ليأرز) بضم الراء وكسرها أى لينضم الى المدينة وذلك لان الهجرة اليها فى زمنه صلى الله عليه وسلم لاجل اكتساب (٥١ - عزيزى اول) الصحبة والمعارف والانوار وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم فى زمن الصحابة لاجل أخذ العلم عنهم وبعدهم لاجل زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وعبارة العزيزى ليأرز بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاى لينضم انتهت وقال فى القاموس أرز يأرز مثلثة الراء أروزا انقبض وتجمع وقال العلقمى والكسر أرجح (قوله كما تأرز الحية) أشار بهذا التشبيه الى أنه ينبغى لمن قصد المدينة أن يكون على حالة مستقيمة من الاخلاص عن الرياء ونحوه كما ان الحية تمشى مستقيمة واشارة أيضا الى أنه يطلب قصد المدينة ولو حصلت مشقة كما أن الحية يحصل لها مشقة بمشيها لانها تمشى على بطنها

من الله تعالى ينزل فى وسطه ﴿فكلوا من حافاته﴾ أى من جوانبه وأطرافه ﴿ولا تأكلوا من وسطه﴾ فى ابتداء الاكل أى يكره ذلك تنزيها لكونه محل تنزلات الرحمة والامر فيه للندب والخطاب للجماعة أما المنفرد فيأكل من الحافة التى تليه وعليه تنزل رواية حافته بالافراد ﴿ت ك عن ابن عباس﴾ وهو حديث صحيح ۞ ﴿ان البيت﴾ أى المكان الذى يستقر فيه سواء كان بناء أو خيمة أو غير ذلك ﴿الذى فيه الصور﴾ أى ذوات الارواح مالم تمتهن أو يقطع رأسها قال العلقمى قال ابن العربى حاصل ما فى اتخاذ الصور انه ان كانت ذوات أجسام حرم بالاجماع وان كانت رقما فاربعة أقوال الاول يجوز مطلقا على ظاهر قوله فى الحديث الا رقما فى ثوب الثانى المنع مطلقا حتى الرقم الثالث ان كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم وان قطعت الرأس أو تفرقت الاجزاء جاز قال وهذا هو الاصح الرابع ان كان مما يمتهن جاز وان كان معلقا لم يجز ﴿لا تدخله الملائكة﴾ أى ملائكة الرحمة أما الحفظة فلا يفارقون الشخص فى كل حال وبه جزم ابن وضاح والخطابى وآخرون قال القرطبى كذا قال بعض علمائنا والظاهر العموم والتخصيص الدال على كون الحفظة لا يمتنعون من الدخول ليس نصا قال فى الفتح ويؤيده أن من الجائز أن يطلعهم الله تعالى على عمل العبد ويسمعهم قوله وهم بباب الدار مثلا ومثل الحفظة ملائكة الموت لا يمتنعون من الدخول وانما لم تدخل الملائكة البيت الذى فيه الصور لان متخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون الصور فى بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته هجرا له لذلك وسببه كما فى البخارى عن عائشة انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها النبى صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخله فعرفت فى وجهه الكراهة فقلت يارسول الله أتوب الى الله والى رسوله ماذا أذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة قلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم أحيوا ما خلقتم وقال ان البيت فذكره والنمرقة بفتح النون وسكون الميم وضم الراء بعدها قاف كذا ضبطها الفراء وغيره وضبطها ابن السكيت بضم النون أيضا وبكسرها وكسر الراء وقيل فى النون الحركات الثلاث والراء مضمومة جزما والجمع نمارق وهى الوسائد التى يصف بعضها الى بعض وقيل النمرقة الوسادة التى يجلس عليها ﴿مالك﴾ فى الموطأ ﴿ق عن عائشة﴾ ۞ ﴿ان البيت الذى يذكر الله فيه﴾ قال المناوى بأى نوع من أنواع الذكر ﴿ليضىء﴾ حقيقة لا مجازا خلافا لمن وهم ﴿لاهل السماء﴾ أى الملائكة ﴿كما تضىء النجوم لاهل الارض﴾ من الآدميين وغيرهم من سكانها ﴿أبو نعيم فى المعرفة عن سابط﴾ ۞ ﴿ان الحجامة فى الرأس دواء من كل داء﴾ بتنوين داء كما هو ظاهر كلام المناوى فانه قال وأبدل منه قوله ﴿الجنون والجذام﴾ بضم الجيم داء معروف ﴿والعشا﴾ بفتح العين والقصر ضعف البصر أو عدم الابصار ليلا ﴿والبرص﴾ وهو داء يغير لون البشرة ويذهب دمويتها ﴿والصداع﴾ بضم الصاد المهملة وجع الرأس ﴿طب عن أم سلمة﴾ أم المؤمنين ۞ ﴿ان الحياء والايمان قرنا جميعا﴾ قال المناوى أى جمعهما الله ولازم بينهما فحيثما وجد أحدهما وجد الآخر اه ولعل المراد أنه لو وجد الكامل من كل منهما وجد الآخر ﴿فاذا رفع أحدهما رفع الآخر﴾ قال المناوى لتلازمهما فى ذلك لان المكلف اذا لم يستح من الله لا يحفظ الرأس وما وعى ولا البطن وما حوى ولا يذكر الموت والبلى كما فى الحديث المار

(قوله ولا تأكلوا من وسطه) أى يكره ذلك تنزيها لان أحسن الطعام ما فى الوسط فلو ابتدأ به لكان ما فى حافة الاناء معوفا ولان الث البركة أى النمو الذى جعله الله تعالى فيه وأيضا (٤٠٣) من ابتدأ بالوسط يعد مبتذلا والمراد فى الابتداء أما اذا أكلوا ما فى الحوافى فلهم ان يأكلوا ما فى الوسط حينئذ والامر فى قوله فكلوا من حافاته يقتضى أن الشخص يأكل من سائر الحوافى مع أن السنة أن يأكل مما يليه فقط وأجيب بأنه محمول على ما لو كان الآكلون جماعة أى كل يأكل من حافة ما يليه وقيد الشارح وسط الطعام بسكون السين لانه الرواية ويجوز الفتح لكنه غير أفصح اذ لا يصلح هنا أن يقال بين الطعام بخلاف جلست وسط الدار فالافصح الفتح اذ يصلح جلست بين الدار (قوله البيت) أى المكان من حجر أو غيره وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قدم من السفر وأراد دخول بيت السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها فرأى نمرقة بضم الراء فقط مع تثليث النون هى الوسادة التى يتكأ عليها والجمع نمارق وكان فيها صورة حيوان فامتنع من الدخول فقالت له لم ان كنت فعلت ذنبا فقد تبت فقال ما هذه النمرقة فقالت جعلتها لتتكئ عليها فذكر ان المصورين يطالبون يوم القيامة باحياء تلك الصور فلم يقدروا فيطول عليهم العذاب وذكر الحديث (قوله الملائكة) قيل الا الكتبة وقيل حتى الكتبة ويسمعهم الله تعالى ما يفعل ولو من بعد خرقا للعادة (قوله فى الرأس) أى وسطه أى اذا كان فى البلاد الحارة وكان لا لعلة بل للعادة أما غير الحارة فالاولى الفصادة من الذراع ونحوه وأما اذا كان لعلة فالعبرة باخبار الطبيب العارف من وسط الرأس أو غيره (قوله والعشا) بلا همز ضعف البصر هذا هو المراد هنا وان كان أصل الاعشى هو الذى لا يبصر ليلا

بل

بل ينهمك في المعاصي ((لك هب عن ابن عمر)) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ ((ان الحياء والايمان في قرن)) بالتحريك أي مجموعات متلازمان كأنهما شدا بحبل قال العلقمي قال في النهاية القرن بالتحريك الحبل الذي يشد به ومنه الحياء والايمان في قرن أي مجموعات في حبل ((فاذا سلب أحدهما تبعه الآخر)) أي اذا نزع من عبد الحياء تبعه الايمان وعكسه ولعل المراد الكامل كما تقدم ((هب عن ابن عباس)) وهو حديث ضعيف ﷺ ((ان الخصلة الصالحة تكون في الرجل فيصلح الله بها عمله كله)) فاذا كان هذا في خصلة واحدة فما بالك بمن جمع خصالا عديدة من الخير ((وطهور الرجل)) بضم الطاء أي وضوءه وغسله من الجنابة والخبث ((لصلاته)) أي لاجلها ((يكفر الله به ذنوبه)) أي الصغائر ((وتبقى صلاته له نافلة)) أي زيادة في الأجر ((ع طس هب عن أنس)) واسناده حسن ﷺ ((ان الدال على الخير كفاعله)) أي في مطلق حصول الثواب وان اختلف القدر وقال المناوي بل قد يكون أجر الدال أعظم ويدخل فيه معلم العلم دخولا أوليا قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن أنس بن مالك قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستحمله فلم يجد عنده ما يحمله فدله على آخر فحمله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال ان الدال على الخير كفاعله ((ت عن أنس)) ﷺ ((ان الدنيا ملعونة)) أي مطرودة عن الله ((ملعون ما فيها)) أي مما يشغل عن الله قال العلقمي قال الدميري قال أبو العباس القرطبي لا يفهم من هذا الحديث اباحة لعن الدنيا وسبها مطلقا لما روينا من حديث أبي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدنيا فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وانه اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله أعصانا لربه خرجه الشريف أبو القاسم زيد بن عبد الله بن مسعود الهاشمي وهذا يقتضي المنع من سب الدنيا ولعنها ووجه الجمع بينهما أن المباح لعنه من الدنيا ما كان مبعدا عن الله وشاغلا عنه كما قال بعض السلف كل ما شغلك عن الله من مال وولد فهو عليك مشؤم وهو الذي نبه الله على ذمه بقوله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد وأما ما كان من الدنيا يقرب من الله ويعين على عبادة الله فهو المحمود بكل لسان والمحبوب لكل انسان فمثل هذا لا يسب بل يرغب فيه ويحب واليه الاشارة بالاستثناء حيث قال ((الا ذكر الله وما والاه وعالما أو متعلما)) وهو المصرح به في قوله فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وبهذا يرتفع التعارض بين الحديثين وعالما أو متعلما قال المناوي بنصبهما عطفا على ذكر الله ووقع للترمذي بلا ألف لا لكونهما مرفوعين لان الاستثناء من تام موجب بل لان عادة كثير من المحدثين اسقاط الالف من الخط ((ت ه عن أبي هريرة)) قال الترمذي حسن غريب ﷺ ((ان الدين النصيحة)) وهي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح وقيل هي بذل الجهد في اصلاح المنصوح وقيل هي كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح أي هي عماد دين الاسلام وقوامه وقد قال العلماء ان هذا الحديث ربع الاسلام أي أحد أحاديث أربعة يدور عليها وقال النووي بل المدار عليه وحده كما قال العلماء النصيحة ((لله)) معناها الايمان به ووصفه بما يجب له وتنزيهه عما لا يليق به واتباع طاعته وترك معصيته وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به والاعتراف بنعمه والشكر عليها والاخلاص في جميع الامور والدعاء الى جميع الاوصاف المذكورة والتلطف بجميع الناس وهذه الاوصاف راجعة الى العبد في نصحه نفسه فان الله غني عن نصح الناصح ((ولكتابه)) أي بالايمان به وبأنه كلامه تعالى وتنزيله لا يشبه شيأ من كلام الخلق ولا يقدر على مثله

(قوله في قرن) أي خيط واحد وربطا فيه لا ينفك أحدهما عن الآخر وهو كناية عن شدة التلازم (قوله فاذا سلب) أي رفع أحدهما الخ والمراد الايمان الكامل والافقد يكون شخص مؤمنا ولا حياء فيه (قوله قرنا جميعا) هو بمعنى ما قبله وفي بعض النسخ هنا تقديم وتأخير (قوله الصالحة) كالامر بالمعروف (قوله يكفر الله به الخ) ظاهر الحديث ان الغسل المندوب والوضوء المندوب لا يكفران الذنوب وان ترتب عليهما مزيد الثواب (قوله وتبقى صلاته له نافلة) جواب سؤال مقدر فكأنه قيل اذا كفرت ذنوبه بما ذكر فما فائدة الصلاة حينئذ (قوله ان الدال الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم جاءه شخص وطلب منه أن يحمله على بعير ونحوه فلم يجده عنده فدله صلى الله عليه وسلم على شخص عنده ذلك فلما ذهب اليه وحمله رجع وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فذكر الحديث أي اني وان لم أفعل لكن لي ثواب مثل من فعل لاني دللت عليه (قوله ان الدنيا) أي الجو ملعونة أي ملعون أهله الذين هم مشغولون به عن الله تعالى فقوله ملعون ما فيها أي الدنيا بمعنى الجو من عطف العام أي جميع ما فيها من ذي روح وغيره مما يشغل عن الله تعالى فدع الاستثناء (قوله ان الدين) أي معظم أسباب قوة الدين النصيحة أو انه بولغ فيها لعظم نفعها وجعلت هي هو على حد الحج عرفة (قوله ولكتابه) مفرد مضاف فيعم سائر كتبه تعالى

أحد وبتعظيمه وتلاوته حق تلاوته وتحسينها والخشوع عندها وإقامة حروفه في التلاوة والذب عنه عند تأويل المحرفين وطعن الطاعنين وبالتصديق بما فيه والوقوف مع أحكامه وتفهم علومه والاعتبار بمواعظه والتفكر في عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء اليه والى ماذكرنا من نصيحته ((ولرسوله)) أي بالايمان بجميع ماجاء به وطاعته في أمره ونهيه ونصرته حيا وميتا وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه وإعظام حقه وتوقيره واحياء طريقته وسنته ونفي التهمة عنها والتفهم في معانيها والدعاء اليها والتلطف في تعلمها وتعليمها واجلالها والتأدب عند قراءتها والامساك عن الكلام فيها بغير علم واجلال أهلها لانتسابهم اليها والتخلق بأخلاقه والتأدب بآدابه ومحبة أهل بيته وأصحابه ومجانبة من ابتدع في سنته أو تعرض لاحد من أصحابه ((ولائمة المسلمين)) أي بمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم وأداء الصدقات لهم وأن يدعى لهم بالصلاح وهذا على أن المراد بالائمة الولاة وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول مارووه وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن بهم ((وعامتهم)) أي بارشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم وكف الاذى عنهم وتعليمهم ماجهلوه وستر عوراتهم وسد خلاتهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق والشفقة عليهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم والذب عن أموالهم وأعراضهم وان يحب لهم مايحب لنفسه ويكره لهم مايكره لنفسه وحثهم على التخلق بجميع ماذكر من أنواع النصيحة قال ابن بطال في هذا الحديث ان النصيحة تسمى دينا واسلاما وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول قال النووي والنصيحة فرض كفاية يجزي فيه من قام به ويسقط عن الباقين قال وهي لازمة على قدر الطاقة اذا علم الناصح انه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فان خشي أذى فهو في سعة انتهى ((حم م د ن عن تميم)) بن أوس ((الداري ت ن عن أبي هريرة حم عن ابن عباس ﷺ ان الدين يسر)) أي دين الاسلام ذو يسر أو سمي الدين يسرا مبالغة بالنسبة الى الاديان قبله لان الله تعالى رفع عن هذه الامة الاصر الذي كان على من قبلهم ومن أوضح الامثلة له أن توبتهم كانت بقتل أنفسهم وتوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم على عدم العود والندم ((ولن يشاد الدين أحد الا غلبه)) المشادة المغالبة قال العلقمي والمعنى لا يتعمق أحد في الاعمال الدينية ويترك الرفق الا عجز وانقطع فيغلب قال ابن المنير في هذا الحديث علم من أعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا ان كل متنطع في الدين ينقطع اه قال في الفتح وليس المراد منع طلب الاكمل في العبادة فانه من الامور المحمودة بل منع الافراط المؤدي الى الملال والمبالغة في التطوع المفضي الى ترك الافضل أو اخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل ويغالب النوم الى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح أي عن وقت الفضيلة أو الى أن خرج الوقت المختار أو الى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفي حديث محجن بن الادرع عند أحمد انكم لن تنالوا هذا الامر بالمبالغة وخير دينكم أيسره وقد يستفاد من هذا الاشارة الى الاخذ بالرخصة الشرعية فان الاخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضي به استعمال الماء الى حصول الضرر وليس في الدين على هذه الرواية الا النصب وفي رواية ولن يشاد الدين الا غلبه باضمار الفاعل للعلم به وحكى صاحب المطالع ان أكثر الروايات برفع الدين على أن يشاد مبني لما لم يسم فاعله وعارضه النووي بان

(قوله ولرسوله) بالايمان بما جاء به واحترام أهل بيته وأصحابه والذب عنهم ولائمة المسلمين بأن يمتثل لامرهم ان كان طاعة ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر بلطف لا بعنف اذ الملوك ونحوهم لايناسبهم الا اللطف (قوله الداري) نسبة الى الدار بن هانئ بطن من لخم كان نصرانيا فوفد على النبي صلى الله عليه وسلم وكان صاحب ليل وقرآن قال أنس اشترى حلة بألف يخرج فيها الى الصلاة مناوي (قوله وان يشاد الخ) بأن يتعمق في العبادة بكثرة العبادة كان يصوم كل يوم ويقوم جميع الليل فانه يعجز فيترك جميع ذلك فيصير معرضا عن الله بعد الاقبال أو بالمبالغة في الطهارة والصلاة واخراج الحروف من مخارجها

أكثر الروايات بالنصب قال ابن حجر ويجمع بين كلا منهما بالنسبة الى روايات المشارقة والمغاربة اه وقال الطيبي بناء المفاعلة في يشاد ليس للمغالبة بل للمبالغة نحو طارقت النعل وهو من جانب المكلف ويحتمل أن يكون للمغالبة على سبيل الاستعارة (فسددوا) أي الزموا السداد وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط قال أهل اللغة السداد التوسط في العمل (وقاربوا) أي ان لم تستطيعوا الاخذ بالاكمل فاعملوا بما يقرب منه (وأبشروا) أي بالثواب على العمل المستمر وان قل والمراد تبشير من عجز عن العمل بالاكمل فان العجز اذا لم يكن من صنعه لا يستلزم نقص أجره وأبهم المبشر به تعظيما له وتفخيما (واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدلجة) أي استعينوا على مداومة العبادة بايقاعها في الاوقات المنشطة والغدو بالفتح سير أول النهار وقال الجوهري ما بين صلاة الغداة الى طلوع الشمس والروحة بالفتح السير بعد الزوال والدلجة بضم أوله وفتحه واسكان اللام سير آخر النهار وقيل سير الليل كله ولهذا عبر فيه بالتبعيض ولان عمل الليل أشق من عمل النهار فهذه الاوقات أطيب أوقات المسافر فكأنه صلى الله عليه وسلم خاطب مسافرا الى مقصد فنبهه على أوقات نشاطه لان المسافر اذا سافر الليل والنهار جميعا انقطع وعجز واذا تحرى السير في هذه الاوقات المنشطة أمكنه المداومة من غير مشقة وحسن هذه الاستعارة أن الدنيا في الحقيقة دار نقلة الى الآخرة ولان هذه الاوقات بخصوصها أروح ما يكون فيها البدن للعبادة قال المناوي والحديث معدود من جوامع الكلم (خ ن عن أبي هريرة) (ان الذكر في سبيل الله) أي حال قتال الكفار (يضعف) بشدة العين المهملة (فوق النفقة سبعمائة ضعف) أي أجر ذكر الله في الجهاد يعدل ثواب النفقة فيه ويزيد سبعمائة ضعف والظاهر أن المراد به التكثير لا التحديد (حم طب عن معاذ بن أنس) الجهني (ان الرجل) يعني الانسان (ليعمل عمل أهل الجنة) يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية (فيما يبدو للناس) أي يظهر لهم قال العلقمي قال شيخ شيوخنا هو محمول على المنافق والمرائي (وهو من أهل النار) أي بسبب أمر باطني لا يطلع الناس عليه (وان الرجل) أي الانسان (ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس) أي يظهر لهم (وهو من أهل الجنة) أي لخصلة خير خفية تغلب عليه فتوجب حسن الخاتمة وسببه عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال أي رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره ومال الآخرون الى عسكرهم بعد فراغ القتال في ذلك اليوم وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها يضربها بسيفه وشاذة وفاذة بتشديد المعجمة ما انفرد عن الجماعة وهما صفة لمحذوف أي نسمة شاذة ولا فاذة فقال أي بعض القوم ما أجزأ اليوم أحد ما أجزأ فلان أي ما أغنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انه من أهل النار فقال رجل أنا صاحبه قال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا أسرع أسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الذي تبعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أنك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذي ذكرت آنفا أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت انا لكم به فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل فذكره وقد استشكل ما ذكر من كون الرجل من أهل النار بأنه لم يتبين منه الا قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر وأجيب بأنه يحتمل

(قوله وأبشروا) قال المناوي بهمزة قطع قال الكرماني وجاء في لغة أبشروا بضم الشين (قوله من الدلجة) أي الظلمة أي شئ من الليل والاولى أن يكون الثلث الاخير وأصل ذلك يقال في السير الحسي يقال للمسافر لا تدم السير بل سر أول النهار واسترح ثم سر وقت الزوال واسترح ثم سر في الليل شيأ لتكن مستمرا مجاوزا بتلك كذلك فكذلك السير المعنوي الى القرب منه تعالى ينبغي أن يكون على الراحة كالسير الحسي (قوله يضعف الخ) أي لان الذكر يقوي على القتال ويرهب العدو بل ربما كان أقوى من السلاح الحسي وتركه بالمرة يورث القلب والبدن فتورا والمراد التكثير لا خصوص سبعمائة

(قوله بالكلمة من رضوان الخ) فيه حث على أن الشخص لا ينبغي له أن يتكلم بكلمة الا اذا تأمل فيها فربما تكلم كلمة لا فضالة الحاضرين مثلا فكانت سببا لشقاوته ففي الحديث ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالا فيهوى بها سبعين خريفا في النار (قوله رضوانه الى يوم القيامة) أي بأن يقبض على الاسلام ولا يعذب في قبره ولا يهان في حشره والسخط بالعكس انتهى بخط اج (قوله من سخط) بضم فسكون وكذا ما بعده (٤٠٦) (قوله ليوضع الطعام الخ) المراد اذا شرع في الاكل واذا فرغ منه فان البسملة

أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على كفره في الباطن أو أنه استحل قتل نفسه (ق عن سهل بن سعد) الساعدي زاد البخاري أي في روايته على مسلم (وانما الاعمال بخواتيمها) يعني أن العمل السابق غير معتبر وانما المعتبر الذي ختم به ﷺ (ان الرجل ليعمل الزمن الطويل) أي مدة العمر وهو منصوب على الظرفية (بعمل أهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل أهل النار) أي يعمل عمل أهل النار في آخر عمره فيدخلها (وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار ثم يختم له عمله بعمل أهل الجنة) أي يعمل عمل أهل الجنة في آخر عمره فيدخلها قال المناوي واقتصر على قسمين مع أن الاقسام أربعة لظهور حكم الآخرين من عمل بعمل أهل الجنة أو النار طول عمره (م عن أبي هريرة) ﷺ ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى) بكسر الراء أي مما يرضيه ويحبه (ما يظن أن تبلغ ما بلغت) أي من رضا الله بها عنه وكثرة الثواب الحاصل له (فيكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيامة) أي بقية عمره حتى يلقاه يوم القيامة فيقبض على الاسلام ولا يعذب في قبره ولا يهان في حشره (وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله) أي مما يغضبه (ما يظن ان تبلغ ما بلغت) أي من سخط الله عليه وترتب العقاب (فيكتب الله عليه بها سخطه الى يوم القيامة) بأن يختم له بالشقاوة ويعذب في قبره ويهان في حشره حتى يلقاه يوم القيامة فيورده النار فالحاصل ان اللسان من نعم الله العظيمة ولطائف صنعه الغريبة فانه صغير جرمه وعظيم طاعته وجرمه اذ لا يتبين الكفر ولا الايمان الا بشهادة اللسان وهما غاية الطاعة والعصيان ولا ينجو العبد من شر اللسان الا أن يلجمه بلجام الشرع فلا يطلقه الا فيما ينفع في الدنيا والآخرة ويكفه عن كل شيء يخشى غائلته في عاجله وآجله وأعصى الاعضاء على الانسان اللسان فانه لا تعب في تحريكه ولا مؤنة في اطلاقه وقد تساهل الناس في الاحتراز عن آفاته وغوائله والحذر من مصائده وحبائله فانه أعظم آلة للشيطان في استغواء الانسان ولا يكب الناس في جهنم على مناخرهم الا حصائد ألسنتهم (مالك حم ت ن ه حب ك عن بلال بن الحرث) ﷺ ان الرجل ليوضع الطعام بين يديه) أي ليأكله أو يشربه (فما يرفع حتى يغفر له) أي الصغائر كما في نظائره وذكر الرفع غالبي والمراد فراغ الاكل قيل يا رسول الله وبم ذلك قال (يقول بسم الله اذا وضع والحمد لله اذا رفع) أي يغفر له بسبب التسمية عند ارادة الاكل وبالحمد عند الفراغ فيندب ذلك ندبا مؤكدا (الضياء) المقدسي (عن أنس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى (ليحرم الرزق) بالبناء للمفعول أي يمنع من بعض النعم الدنيوية أو الاخروية (بالذنب يصيبه) أي بشؤم كسبه للذنب وان قيل هذا يعارضه حديث ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة أجيب بأنه لا تعارض لان الحديث المعارض ضعيف وهذا صحيح والضعيف لا يعارض الصحيح أو المراد اذهاب بركة الرزق فكأنه حرمه (ولا يرد القدر) بالتحريك الشئ المقدر (الا الدعاء) بمعنى تهوينه وتيسير الامر فيه حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل وفي

انما تسن عند الشروع فيه والحمدلة انما تسن عند الفراغ منه ولا عبرة بوقت الوضع ولا بوقت الرفع وانما عبر بهما نظرا للغالب من أنه يشرع في الاكل وقت وضع الطعام ويرفع وقت الفراغ منه والمراد بالرجل الشخص والبسملة أول الاكل والحمدلة آخره من خصوصيات هذه الامة (قوله ليحرم الرزق) أي الحسي والمعنوي كفهم العلوم ولا ينافي الحديث ان كثيرا من أهل المعاصي في سعة من العيش وفي تبحر من العلوم لان المراد أن الذي يحرم ذلك بسبب الذنوب هو الشخص المنظور له بعين الرضا بحيث يكون التقتير عليه هو عين الرحمة به بخلاف المغضوب عليه فلا يقتر عليه بسبب الذنوب بل يوسع له استدراجا وعبارة العلقمي فان قلت يعارض هذا ما سبق أن الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة قلت لا معارضة أما أولا فان الثاني حديث ضعيف ولا يعارض الصحيح وأما ثانيا فان المراد بالرزق هنا ما هو معلوم للملائكة الموكلين بالرزق وهذا هو الذي يحرمه أما الذي في علم الله تعالى فلا يزيد ولا ينقص انتهت (قوله ولا يرد القدر) أي القضاء والمراد بالقضاء ما يشمل القضاء المبرم والمراد برده وقوعه بسهولة ولطف وقوله ولا يزيد في العمر الا البر قال النووي اذا علم الله أن زيدا يموت سنة كذا استحال أن يموت قبلها أو بعدها فاستحال أن الآجال التي عليها علم الله تزيد أو تنقص فتعين تأويل الزيادة بأنها بالنسبة الى ملك الموت أو غيره ممن وكل بقبض الارواح وأمر بالقبض بعد آجال محدودة فانه تعالى بعد أن يأمر بذلك يثبت في اللوح المحفوظ ينقص شيأ أو يزيد على ما سبق في علمه في كل شئ وهو معنى قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب اه علقمي

الحديث

الحديث الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل أما نفعه مما نزل فصبره عليه ورضاه به ومما لم ينزل فهو أن يصرفه عنه أو يمده قبل النزول بتأييد من عنده حتى يخفف عنه أعباء ذلك اذا نزل به فينبغي للانسان أن يكثر من الدعاء قال الغزالي فان قيل مافائدة الدعاء مع أن القضاء لا مرد له فاعلم ان من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما أن البذر سبب لخروج النبات من الارض وكما أن الترس يرد السهم ((ولا يزيد في العمر الا البر)) بكسر الباء الموحدة أي بر الوالدين يكون سببا لصرفه في الطاعات فكأنه زاد ((حم ن ه حب ك عن ثوبان)) وهو حديث صحيح ۞ ((ان الرجل)) يعني الانسان ((اذا نزع ثمرة من الجنة)) أي قطعها من أشجارها ليأكلها ((عادت مكانها أخرى)) أي حالا فلا ترى شجرة من أشجارها عريانة من ثمرها كما في الدنيا ((طب عن ثوبان)) وهو حديث صحيح ۞ ((ان الرجل اذا نظر الى امرأته ونظرت اليه)) قال المناوي بشهوة أو غيرها ((نظر الله تعالى اليهما نظر رحمة فاذا أخذ بكفها)) أي ليلاعبها أو يجامعها ((تساقطت ذنوبهما من خلال أصابعهما)) أي من بينها والمراد الصغائر لا الكبائر كما يأتي ويظهر أن محل ذلك فيما اذا كان قصدهما الاعفاف أو الولد لتكثير الامة ((ميسرة)) بن علي ((في مشيخته والرافعي)) امام الدين عبد الكريم القزويني ((في تاريخه)) تاريخ قزوين ((عن أبي سعيد الخدري)) ۞ ((ان الرجل)) يعني الانسان ((لينصرف)) أي من صلاته ((وما كتب له الا عشر صلاته تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها)) قال المناوي تسعها وما بعده بالرفع بدل مما قبله بدل تفصيل وفي كلام المناوي ما يفيد أن رفعها بالعطف على عشر صلاته فانه قال وحذف من هذه المذكورات كلمة أو وهي مرادة وحذفها كذلك سائغ شائع في استعمالهم اه قال العلقمي ولاحمد زيادة في أوله ان عمار بن ياسر صلى صلاة فخففها فقيل له يا أبا اليقظان خففت فقال هل رأيتموني نقصت من حدودها شيأ فقالوا لا فقال بادرت سهو الشيطان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليصلي صلاة لا يكتب له نصفها الحديث الى آخره أو كما قال قال العراقي واسناده صحيح وفي هذا الحديث الحث الاكيد والحض الشديد على الخشوع والخضوع في الصلاة وحضور القلب مع الله تعالى والاتيان بالسنن والآداب الزائدة على الفرائض والشروط فان الصلاة لا تقع صحيحة ويكتب للمصلي فيها أجر كالعشر والتسع الا اذا أتى بما أي بالفرائض والشروط كاملين فمتى أخل بفرض أو شرط منها لم تصح ولم يكتب له أجر أصلا ويدل على هذا قول عمار في أول الحديث هل رأيتموني تركت من حدودها شيأ وقوله اني بادرت سهو الشيطان يدل على أن ذهاب تسعة أعشار فضل الصلاة من وسوسة الشيطان وذكره شيأ من الامور الدنيوية واسترساله في ذكره ومن أعرض عما يذكره به الشيطان ولم يسترسل معه لا ينقص من أجره شئ كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها وهذا العشر الذي يكتب للمصلي يكمل به تسعة أعشار من التطوعات كما روى أبو يعلى عن أنس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما يحاسب به الصلاة يقول الله انظروا في صلاة عبدي فان كانت تامة حسب له الاجر وان كانت ناقصة يقول انظروا هل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع تمت له الفريضة من التطوع اه وقال المناوي أراد أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص بحسب الخشوع والتدبر ونحو ذلك مما يقتضي الكمال كما في صلاة الجماعة فانها تعدل صلاة الفذ بخمس وعشرين أو سبع وعشرين وهذا كله حيث لا عذر له فامامن سمع بكاء صبي فخفف لاجله فله الاجر كاملا ((حم

(قوله اذا نزع ثمرة) أي قطعها من أشجارها ليأكلها عزيزي وقال بعضهم النزع (٤٠٧) القطع بقوة قال الزمخشري نزع الشئ من يده جذبه ورجل منزع أي شديد النزع (قوله اذا نظر الى امرأته) أي حليلته ولو أمة بالملك أي اذا قصد بذلك النظر أمرا محبوبا شرعا كأن نظر اليها فأعجبته فشكر الله تعالى على تلك النعمة أو قصد بالنظر تحريك الشهوة ليحصل الجماع ليعف نفسه أو يعفها أو ليحصل ولد في الاسلام فيكثر أمة النبي صلى الله عليه وسلم ونظرها اليه بهذا القصد كذلك فلا بد من تقييد النظر بذلك ليترتب عليه ماذكر (قوله بكفها) كناية عن تقبيلها أو معانقتها أو جماعها وعبر صلى الله عليه وسلم عن ذلك بأخذ كفها حياء منه صلى الله عليه وسلم من ذكر ما ينبغي كتمه وقال المناوي وعبر عن ذلك بالاخذ باليد استحياء لذكره لانه صلى الله عليه وسلم كان أشد حياء من العذراء في خدرها اه (قوله الا عشر صلاته الخ) أي يختلف باختلاف الاشخاص بحسب الخشوع ونحوه فالكمل يكتب لهم جميع الثواب الكامل بحسب حالهم وكان بعض العارفين يقول اذا فرغت من صلاتي استحييت من الله تعالى أشد ممن زنى بامرأة وانفصل عنها خوفا من تقصيري في عدم الوفاء بكمال الصلاة (قوله تسعها الخ) هو وما بعده بدل مفصل أو معطوف باسقاط العاطف أي أو تسعها أو ثمنها الخ وهو فصيح جائز في النثر كالنظم والمراد بكونه بدلا أي من مقدر أي ما كتب له شئ الا الخ وقول الشارح في الصغير بدل مما قبله لا يظهر معه المع

د حب عن عمار بن ياسر» قال العراقي واسناده صحيح ﴿«ان الرجل» يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى «اذا دخل في صلاته» أي أحرم بها احراما صحيحا «أقبل الله عليه بوجهه» أي برحمته وفضله ولطفه واحسانه وحق من أقبل الله عليه برحمته أن يقبل عليه بطرح الشواغل الدنيوية والوسواس المفوت لثواب الصلاة «فلا ينصرف عنه حتى ينقلب» بقاف وموحدة أي ينصرف من صلاته «أو يحدث حدث سوء» بالاضافة يعني مالم يحدث أمرا مخالفا للدين أو المراد الحدث الناقض والاول أولى لقوله حدث سوء «ه عن حذيفة ﴿ ان الرجل لا يزال في صحة رأيه» قال المناوي أي عقله المكتسب «ما نصح لمستشيره» أي مدة نصحه له «فاذا غش مستشيره سلبه الله تعالى صحة رأيه» فلا يرى رأيا ولا يدبر أمرا الا انعكس وانتكس جزاء له على غش أخيه المسلم «ابن عساكر عن ابن عباس» وهو حديث ضعيف ﴿«ان الرجل ليسألني الشيء» أي من أمور الدنيا «فامنعه حتى تشفعوا فتؤجروا» أي لا اجيبه الى مطلوبه حتى تحصل منكم الشفاعة عندي فتؤجروا عليها والخطاب للصحابة «طب عن معاوية» بن أبي سفيان ﴿«ان الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين سنة» أي زمنا طويلا «ثم يحضرهما الموت فيضاران» بضم الياء وتشديد الراء قبل الف التثنية أصله فيضارران بكسر الراء الاولى أي يوصلان الضرر الى ورثتهما كان يوصيا بزيادة على الثلث أو يقصد المضارة بالوصية أي حرمان الورثة دون القرابة أو يقرا بدين لا أصل له «فتجب لهما النار» أي يستحقان بالمضارة في الوصية دخول النار ولا يلزم من الاستحقاق الدخول فقد يعفو الله ويغفر «د ت عن أبي هريرة ﴿ ان الرجل» يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى «ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا» أي سوأ يعني لا يظن انها ذنب يؤاخذ به «يهوى بها سبعين خريفا في النار» أي يسقط بسببها في جهنم سبعين عاما لما فيها من الاوزار التي غفل عنها قال المناوي والمراد انه يكون دائما في صعود وهوى فالسبعين للتكثير لا للتحديد اه وظاهر أن محله اذا لم يتب منها أو يعفو الله عنه «ت ه ك عن أبي هريرة ﴿ ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا ليضحك بها القوم وانه ليقع بها أبعد من السماء» أي يقع بها في النار أو من عين الله أبعد من وقوعه من السماء الى الارض قال الغزالي أراد به ما فيه ايذاء مسلم ونحوه دون مجرد المزاح أي المباح «حم عن أبي سعيد الخدري» وهو حديث ضعيف ﴿«ان الرجل» يعني الانسان «اذا مات بغير مولده» يعني مات بغير المحل الذي ولد فيه «قيس له» أي أمر الله الملائكة أن تقيس له أي تذرع له «من مولده الى منقطع» بفتح الطاء «أثره» أي الى موضع انتهاء أجله يعني من مات في محل غير المحل الذي ولد فيه يفسح له في قبره قدر ما بين محل ولادته والمحل الذي مات فيه «في الجنة»

(قوله عن عمار ابن ياسر) روى يستعجل في صلاته فقيل له لم تعجل فقال هل أخللت بشيء من صلاتي فقالوا لا فقال اني خففت من وسواس الشياطين فاستعجلت وروى الحديث لهم أي اني راقبت الله في صلاتي فخففت أن يعرض لي من الشيطان ما يمنعني من ذلك (قوله أو يحدث حدث سوء) أي يحصل منه مالا يليق كالالتفات في الصلاة المنافي للخشوع فليس المراد الحدث الناقض للوضوء بدليل قوله حدث سوء (قوله ما نصح لمستشيره) قال المناوي قال الزمخشري المشورة والمشاورة استخراج الرأي من شرت العسل استخرجته اه قال في المصباح شار العسل من باب قال (٤٠٨) انتهى وقوله ابن عساكر أي في ترجمة مالك بن الهيثم أحد دعاة بني العباس عن ابن عباس ثم نقل أعني ابن عساكر عن بعضهم ما محصله ان مالكا هذا كان من الاباحية الذين يرون اباحة المحارم ولا يقول بصلاة ولا غيرها ذكره المناوي (قوله فأمنعه) أي أسكت وليس المراد أنه يقول لا أعطيك لانه صلى الله عليه وسلم لم يقل لا قط لمن يسأله شيأ من أمور الدنيا قال المناوي المنع ضد الاعطاء والشفاعة المطالبة بوسيلة أو ذمام والاجر الاثابة والمثيب هو الله تعالى والذمام بالكسر ما يذم الرجل على اضاعته (قوله أو المرأة) بالنصب لا بالرفع لان العطف على ضمير الرفع المتصل بدون فاصل خاص بالنظم مع أنه ضعيف أيضا (قوله فيضاران) أصله يضارران أدغمت الراء في الراء (قوله فتجب لهما النار) أي يستحقان دخولها ولا ينفعهما كثرة عبادتهما السابقة (قوله لا يرى بها بأسا) أي يستصغرها لكونه يعتقد أنها لاجل اضحاك الحاضرين مثلا مع أنها كبيرة لكونها غيبة مثلا فلا ينبغي التلفظ الا بالخير ولذا قالوا من أكثر من المضحكات المباحة لا مروءة له فما بالك بغير المباحة (قوله خريفا) أي عاما والمراد التكثير لا خصوص السبعين ويهوي من الهوى أي السقوط من أعلى الى أسفل (قوله أبعد من السماء) قال ومسافة السماء خمسمائة عام والمراد التكثير أيضا (قوله بغير مولده) أي محل ولادته بأن مات غريبا سواء كان في سفر أو في اقامة بغير وطنه وسبب ذلك الحديث أنه صلى الله عليه وسلم بعد أن صلى على شخص مات بالمدينة قال ليته مات بغير مولده فقيل له صلى الله عليه وسلم لاي شيء فذكر الحديث (قوله قيس) أي ذرع له بالذراع الذي يقاس به (قوله الى منقطع أثره) أي محل موته أي فيفسح له في الجنة بقدر مسافة ما بين وطنه ومحل موته وكذا في القبر (قوله في الجنة) متعلق بقيس يعني من مات في غربته يفسح له في قبره بقدر ما بين قبره ومولده ويفتح له باب الى الجنة وذلك لانه تحامل على نفسه بتجرع مرارة مفارقة الإلف والخلان والاهل والاوطان ولم

قال المناوي متعلق بقيس اه ويحتمل أنه متعلق بمحذوف والتقدير يفسح له في قبره ماتقدم ويفتح له باب الى الجنة وسببه كما في ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو قال توفي رجل بالمدينة من أهلها فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليته مات بغير مولده فقال رجل من الناس لم يارسول الله قال ان الرجل فذكره (ن ه عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان (اذا صلى مع الامام) أي اقتدى به واستمر (حتى ينصرف) أي من صلاته قال العلقمي قلت هذا بعض حديث ذكره ابن ماجه والترمذي وأبو داود واللفظ له وأوله عن أبي ذر قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيأ من الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم شيأ فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل أي نصفه فقلت يارسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة بتشديد الفاء أي لو زدتنا من الصلاة حتى مضت هذه الليلة فقال صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى مع الامام حسب له قيام ليلة قال فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قال قلت وما الفلاح قال السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر وقوله فقام بنا يعني الليلة السابعة كذا لابن ماجه يعني قام بهم ليلة ثلاث وعشرين وهي التي بعد سبع ليال فان العرب تؤرخ بالباقي من الشهر وفي الحديث تسمية رمضان بغير شهر فيجوز ذلك على الصحيح بلا كراهة وكرهه عطاء ومجاهد وسمي السحور فلاحا لانه سبب لبقاء الصوم ويعين عليه والحاصل أنه قام بهم ليالي الاوتار ليلة ثلاث وعشرين وليلة خمس وعشرين وليلة سبع وعشرين فالاولى الى نحو ثلث الليل والثانية الى نحو نصفه والثالثة الى أن خشوا أن يفوتهم السحور (كتب له قيام ليلة) وفي رواية حسب له وفي رواية أخرى فانه يعدل قيام ليلة قال ابن رسلان يشبه أن تختص هذه الفضيلة التي هي كتب قيام الليلة لمن قام مع الامام حتى يفرغ من صلاته بقيام رمضان فان قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى مع الامام هو جواب عن سؤالهم لو نفلتنا قيام هذه الليلة والجواب تابع للسؤال وهو تنفل قيام الليل ويدل عليه قوله اذا صلى مع الامام حتى ينصرف فذكر الصلاة مع الامام ثم أتى بحرف يدل على الغاية والغاية لابد لها من غاية ومغيا فتدل على أن هذه الفضيلة انما تأتي اذا اجتمعت صلوات يقتدى بالامام فيها وهذا لا يتأتى في الفرائض المؤداة (حم ٤ حب عن أبي ذر) الغفاري ﷺ (ان الرجل من أهل عليين) مشتق من العلو الذي هو الارتفاع وعليون اسم لاشرف الجنان كما أن سجين اسم لشر النيران يعني أن الانسان من أهل أشرف الجنان وأعلاها (ليشرف) بضم المثناة التحتية وشين معجمة وكسر الراء أي يطلع (على أهل الجنة) أي على من تحته من أهلها (فتضيء الجنة لوجهه) أي تستنير الجنة استنارة مفرطة من أجل اشراق اضاءة وجهه عليها (كأنها كوكب دري) أي كأن وجوه أهل عليين مثل الكوكب الدري أي الصافي الابيض المشرق (د عن أبي سعيد) الخدري واسناده صحيح ﷺ (ان الرجل من أهل الجنة ليعطى قوة مائة رجل) أي من أهل الدنيا (في الاكل والشرب والشهوة) أي الجماع ويحتمل العموم (والجماع) وانما كانت كثرة الاكل في الدنيا مذمومة لما ينشأ عنها من التثاقل عن الطاعة (حاجة أحدهم) كناية عن البول والغائط (عرق) بالتحريك (يفيض من جلده) أي يخرج منه ريحه كالمسك (فاذا بطنه قد ضمر) بفتح المعجمة

يجد له متعهدا في مرضه غالبا ولا يحضره اذا احتضر أحد ممن يلوذ به فاذا صبر على ذلك محتسبا جوزي بماذكر انتهى مناوي في صغيره (قوله قيام ليلة) أي من التراويح لان سبب الحديث انه صلى الله عليه وسلم (٤٠٩) خرج ليلة ثلاث وعشرين من رمضان وصلى بهم التراويح الى ثلث الليل وخرج ليلة خمس وعشرين وصلاها بهم الى نصف الليل وخرج ليلة سبع وعشرين وصلاها بهم الى أن قرب الفجر حتى خشوا أن يفوتهم السحور ولم يخرج ليلة الاشفاع بل الاوتار فقط ولم يكمل عشرين ركعة في ليلة منها بل كان عدد الصلاة وكان بعض الصحابة قال في المرة الثالثة ليته صلى الله عليه وسلم عدا الصلاة جميع الليل لما وجده من اللذة بالصلاة خلفه صلى الله عليه وسلم فلما سمع منه صلى الله عليه وسلم ذلك ذكر له الحديث أي انك ان استمريت على صلاتك خلف الامام الى أن انقضت الصلاة كان لك ثواب قيام جميع الليلة (قوله من أهل عليين) أي من أهل ذلك الموضع الذي هو أشرف مواضع الجنة المسمى بعليين ولذا عظمه الله تعالى بقوله وما أدراك ما عليون (قوله على أهل) أي على من تحته من أهل الخ كما في رواية أي تحته ودونه مرتبة (قوله كأنها) أي الوجوه المفهومة من قوله لوجهه والمراد الجنس ولذا قال كوكب بالافراد وقوله الدري نسبة للدر لصفائه وبياضه والكوكب النجم يقال كوكب وكوكبة كما قالوا بياض وبياضة وعجوز وعجوزة وكوكب الروضة نورها ذكره في الصحاح قال الزمخشري ومن المجاز درأ الكوكب طلع كأنه يدرأ الظلام ودرأت النار أضاءت اه (قوله مائة رجل) أي من أهل الدنيا (قوله والشهوة) أي الى كل ما يلتذ به (قوله عرق يفيض) أي يخرج من مسام الشعر وجشاء ويخرج من فيه كل ريحه أطيب من المسك (قوله فاذا بطنه قد ضمر) أي فاذا خرج ما في بطنه عرقا وجشاء قد ضمر بطنه فيأكل

وضم الميم وفتحها أي انهضم وانضم ((طب عن زيد بن أرقم)) باسناد رجاله ثقات ﴿ ((ان الرجل ليدرك بحسن خلقه)) بضم اللام ((درجة القائم بالليل)) أي المصلي فيه ((الظامئ بالهواجر)) أي العطشان في شدة الحر لاجل الصوم وانما أعطى صاحب الخلق الحسن هذا الفضل العظيم لان الصائم والمصلي بالليل يجاهدان أنفسهما في مخالفة حظهما الصائم يمنعها من الشراب والطعام والنكاح والمصلي يمنعها من النوم فكأنهما يجاهدان نفسا واحدة وأما من يحسن خلقه مع الناس مع تباين طباعهم واخلاقهم فكأنه يجاهد نفوسا كثيرة فأدرك ما أدركه الصائم القائم فاستويا في الدرجة بل ربما زاد ((طب عن أبي أمامة)) وهو حديث ضعيف ﴿ ((ان الرجل)) المراد به الكافر لما في رواية الطبراني ان الكافر بدل الرجل ((ليلجمه العرق يوم القيامة)) أي ليصل الى فيه فيصير كاللجام من شدة الهول والمراد كما قال النووي عرق نفسه ويحتمل عرق غيره ((فيقول رب ارحني)) أي من طول الوقوف على هذا الحال ((ولو الى النار)) أي ولو أن تأمر بارسالي الى النار لما يراه من الاهوال الشديدة ((طب عن ابن مسعود)) واسناده كما قاله المنذري جيد ﴿ ((ان الرجل ليطلب الحاجة)) أي الشئ الذي يحتاج اليه ممن جعل الله حوائج الناس اليه ((فيزويها الله عنه)) بمثناة تحتانية ثم زاي أي يصرفها عنه فلا يسهلها له ((لما هو خير له)) لعلم الله أن ذلك خير له وهو أعلم بما يصلح به عبده وعسى أن تكرهوا شيأ وهو خير لكم ((فيتهم الناس ظالما لهم)) أي بذلك الاتهام وفي نسخة ظلما لهم ((فيقول من سبعني)) بفتح السين المهملة والموحدة والعين المهملة أي من تزين بالباطل وعارضني فيما طلبته ليؤذيني بذلك ولو تأمل وتدبر أنه تعالى هو الفاعل الحقيقي أقام العذر لمن عارضه ((طب عن ابن عباس)) وهو حديث ضعيف ﴿ ((ان الرجل لترفع درجته في الجنة فيقول أنى لي هذا)) أي من أين لي هذا ولم أعمل عملا يوجبه ((فيقال باستغفار ولدك لك)) أي فتقول الملائكة له هذا بسبب طلب فرعك الغفران لك وفي الحديث دليل على أن الاستغفار يمحو الذنوب ويرفع الدرجات وأن استغفار الفرع لاصله بعد موته كاستغفاره هو لنفسه فان ولد الرجل من كسبه فعمله كأنه عمله ((حم ه هق عن أبي هريرة)) واسناده قوي جيد ﴿ ((ان الرجل أحق بصدر دابته)) أي هو أحق بان يركب على مقدمها ويركب من شاء خلفه وله أن يقدم من شاء ((وصدر فراشه)) أي هو أحق بان يجلس في صدر الفراش فلا يتقدم عليه في ذلك نحو ضيف الا باذنه ((وان يؤم في رحله)) أي هو أحق بأن يصلي اماما بمن حضر عنده في منزله ملكه أو الذي سكنه بحق فلا يتقدم عليه أحد الا باذنه ومحله في غير الامام الاعظم أو نائبه أما هما فيقدمان على صاحب المنزل وان لم يأذن لهما ((طب عن عبد الله بن حنظلة ﴿ ان الرجل)) يعني الانسان ((ليبتاع الثوب بالدينار والدرهم)) الواو بمعنى أو ((أو بالنصف الدينار)) بزيادة أل كما في نسخة المؤلف التي بخطه وفي نسخ أو بنصف الدينار

تأنيثا يقال ضمر يضمر كدخل يدخل وضمر يضمر كسهل يسهل (قوله ان الرجل) أي الكافر بدليل رواية الطبراني ان الكافر وخص لشدة عذابه بذلك والا فبعض عصاة المسلمين يحصل له مشقة بالعرق (قوله ليلجمه العرق) أي يصل الى فيه فيصير كاللجام (قوله ولو الى النار) مع علمه بشدة عذاب النار لكنه لما اشتد عليه ما هو فيه قال ذلك (قوله فيزويها) أي يصرفها (قوله فيتهم الناس) حال كونه ظلما أي ظالما كما في نسخة أي (٤١٠) فالكامل اذا تسبب أحد في منع حاجته اذا طلبها من شخص أضاف المنع لله تعالى ولم يتهم المتسبب وان كان مؤاخذا (قوله من شبعني) بالشين المعجمة كما ضبطه في الكبير نقلا عن ضبط الكثير أي من تزين بالباطل وعارضني فالتشبع كما في المختار لبس الزائد على الحاجة من الثياب افتخارا وتكبرا وأما ضبط الشارح له في الصغير بالسين المهملة فلا وجه له اذ لم يذكر في المختار هذا المعنى في حرف السين بل في حرف الشين ويدل له ما في حديث آخر من لفظ التشبع (قوله فيقول أين لي هذا) في رواية انى لي هذا أي انه يكون في مرتبة سفلى فينتقل الى مرتبة عليا فيسأل عن سبب ذلك (قوله ولدك لك) وقد ورد ان الشخص اذا كان ولده أعلى منه في الجنة سأل الله تعالى أن يلحق أباه به فيحصل وكذا لو كان الاب أعلى سأل الله أن يلحق ابنه به فيحصل (قوله بصدر دابته) أي اذا أذن لك شخص ان تركب معه على الدابة فلا تركب أمامه بل خلفه (قوله عن عبد الله بن حنظلة) أي ابن أبي عامر الراهب الانصاري له رواية وأبوه أصيب يوم أحد واستشهد يوم الحرة وكان أمير الانصار فيها ذكره المناوي (قوله ليبتاع) أي يشتري حتى يغفر له أي اذا شكر على هذه النعمة غفر له عقب لبسه حالا بدليل قوله صلى الله عليه وسلم فما يبلغ الخ (قوله والنصف الدينار) بزيادة ال في النصف كما في نسخة المؤلف التي بخطه عزيزي وقال المناوي في نسخة المصنف انها سبق قلم انتهى قال أشياخنا وليس كذلك فقد قال أبو حيان في الارتشاف ومثل ثلاثة الاثواب اضافة الجزء الى ما يتجزأ تقول نصف درهم فاذا أردت التعريف قلت نصف الدرهم في قول أهل البصرة وذهب الكوفيون الى اجرائه مجرى العدد فتقول الثلث الدرهم والنصف الدرهم شبهوه بالحسن الوجه اه فما وقع في خط المصنف جار على مذهب الكوفيين فلا حاجة لقوله انه سبق قلم فتدبر

والمراد بشئ حقير ((فيلبسه)) بفتح الباء الموحدة ((فما يبلغ كعبيه)) أى ما يصل الى عظميه الناتئين عند مفصل الساق والقدم وفى رواية فما يبلغ ثدييه ((حتى يغفر له من الحمد)) أى يغفر الله ذنوبه الصغائر من أجل حمده لربه تعالى على حصول ذلك له فيسن لمن لبس ثوبا جديدا أن يحمد الله تعالى على تيسيره له وأولى صيغ الحمد ما جاء عن المصطفى صلى الله عليه وسلم من قوله الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى وأتجمل به فى حياتى ((ابن السنى عن أبى سعيد)) الخدرى واسناده ضعيف ((ان الرجل اذا رضى هدى الرجل)) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أى سيرته وطريقته وذكر الرجل غالبى والا فالمرأة كذلك ((وعمله)) أى ورضى عمله ((فهو مثله)) أى فان كان محمودا فهو محمود وان كان مذموما فهو مذموم والقصد الحث على تجنب أهل المعاصى ونحوهم والاقتداء بالصلحاء فى أفعالهم وأقوالهم ((طب عن عقبة بن عامر)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الرجل)) يعنى الانسان ((ليصلى الصلاة)) أى فى آخر وقتها ((ولما فاته منها)) أى من ثواب فعلها فى أول وقتها ((أفضل من أهله وماله)) وفى رواية خير من الدنيا وما فيها ((ص عن طلق)) بفتح الطاء وسكون اللام ((ابن حبيب)) وهو تابعى فالحديث مرسل ۞ ((ان الرحمة)) قال المناوى وفى رواية ان الملائكة أى ملائكة الرحمة ((لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم)) أى قرابة له بنحو ايذاء أو هجر والمقصود الزجر عن قطيعة الرحم وحث القوم على اخراج قاطعها من بينهم لئلا يحرموا البركة بسببه ((خد عن)) عبد الله ((ابن أبى أوفى)) قال المناوى بفتحات وضعفه المنذرى وغيره ۞ ((ان الرزق ليطلب العبد)) أى الانسان حرا كان أو رقيقا ((أكثر مما يطلبه أجله)) أى فالاهتمام بشأنه والتهافت على استزادته لا أثر له الا شغل القلوب عن خدمة علام الغيوب وقد قال صلى الله عليه وسلم اتقوا الله وأجملوا فى الطلب أى اطلبوا أرزاقكم طلبا برفق ومن الشعر الحسن قول بعضهم

مثل الرزق الذى تطلبه * مثل الظل الذى يمشى معك
أنت لا تدركه مستعجلا * واذا وليت عنه تبعك

((طب عد عن أبى الدرداء)) ورجاله ثقات ۞ ((ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة)) هذا بالنسبة لما فى علم الله تعالى وأما الرزق المعلوم للملائكة الموكلين به فهو الذى يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ((وترك الدعاء)) أى ترك الطلب من الله تعالى ((معصية)) لما فى حديث آخر ان من لم يسأل الله يغضب عليه ولذلك قيل

الله يغضب ان تركت سؤاله * وبنى آدم حين يسئل يغضب

والقصد الحث على الطلب من الله سبحانه وتعالى ((طص عن أبى سعيد)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان الرسالة والنبوة قد انقطعت)) أى كل منهما ((فلا رسول بعدى ولا نبى)) وأما عيسى عليه الصلاة والسلام فينزل نبيا لكنه يحكم بشرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ((ولكن المبشرات)) بصيغة اسم الفاعل أى لم تنقطع قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال ((رؤيا الرجل)) يعنى الانسان ((المسلم)) فى منامه ((وهى جزء من أجزاء النبوة)) أى كالجزء من

(قوله هدى الخ) الهدى طريقة الشخص من خير أو شر وان كان الاكثر استعماله فى الخير يحشر المرء على دين خليله فلينظر المرء من يخالل فالمطلوب معاشرة الصلحاء لا غيرهم (قوله ولما فاته) أى من الثواب من أهله الخ لان الثواب الذى عند الله خير من المال والاهل لان الصلاة أول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله (قوله عن طلق) بفتح (٤١١) الطاء وسكون اللام وهو تابعى عزيزى وهو طلق بن حبيب العنزى الزاهد البصرى قال فى الكاشف روى عن جندب وابن عباس وغيرهما انتهى (قوله ان الرحمة) أى الاحسان العظيم (قوله ابن أبى أوفى) قال المناوى فى شرحه الصغير بفتحات انتهى وهو سبق قلم والذى فى القسطلانى أوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الفاء مقصورا انتهى (قوله ليطلب العبد) أى فلا يخرج الانسان من الدنيا حتى يستوفيه كما أن الاجل اذا فرغ يطلب فراغه خروج روحه وما ورد من كثرة الرزق وطول العمر فالمراد البركة أو المراد المعلق من ذلك على شئ (قوله أكثر مما يطلبه أجله) لان الاجل انما يطلبه وقت فراغه والرزق يطلبه كل وقت (قوله لا تنقصه المعصية) بل ولا الكفر أى بالنسبة للرزق الذى علمه الله تعالى فلا ينافى ما ورد من أن العمل الصالح يكثر الرزق وضده يقتره لانه محمول على البركة وعدمها أو على الرزق المعلق على شئ فى صحف الملائكة أو فى اللوح المحفوظ (قوله معصية) أى يشبهها ففيه حث على طلب الدعاء وأما قول الخليل حسبى من سؤالى علمه بحالى فذاك مقام خاص فمن تحلق به وليس من أهله يخشى عليه الطرد كبعض من يدعى التصوف أما من حصل له نور وتجل فى بعض الاوقات حتى شاهد الفعل كله لله تعالى فرضى بكل ما وقع به لكونه من اقبال المولى فترك الدعاء لرضاه بما وقع به فلا بأس به (قوله ولكن المبشرات) اسم فاعل (قوله رؤيا الرجل المسلم) وفى رواية الصالح وذلك لان الفاسق يتلاعب به الشيطان فى منامه (قوله جزء) أى خصلة من خصال النبوة وفى العزيزى ما حاصله ان عدها جزأ من أجزاء النبوة باعتبار الصحة أى انها صحيحة و ما عد الستة أشهر التى كان المصطفى يرى فيها الرؤيا الصالحة قبل أن يوحى اليه جزأ من أجزاء النبوة فمعناه انها جزء من ستة وأربعين جزأ من النبوة وذلك أن

حيث الصحة ((حم ت لـ عن أنس)) وهو حديث صحيح ﴿ان الرؤيا تقع على ماتعبر﴾ بضم المثناة الفوقية وفتح العين المهملة وشدة الباء الموحدة المفتوحة أى على ماتفسر به ((ومثل ذلك مثل رجل)) بفتح المثلثة ((رفع رجله فهو ينتظر متى يضعها)) لم أر من تعرض لمعناه ويحتمل أنه شبه مايراه النائم برفع شخص رجله وما تعبر به بارادته وضعها ووجه الشبه بينهما حصولها عند التعبير وحصول الوضع عند الارادة ((فاذا رأى أحدكم رؤيا فلا يحدث بها الا ناصحا أو عالما)) أى بتأويل الرؤيا ((لـ عن أنس)) وهو حديث صحيح ﴿ان الرقى﴾ بضم الراء وفتح القاف أى التى لا يفهم معناها قال العلقمى قال الخطابى المراد ما كان بغير لسان العرب فلا يفهم معناه ولعل المراد قد يكون فيه سحر أو نحوه من المحظورات ولا يدخل فى هذا التعوذ بالقرآن اهـ أما اذا كانت من القرآن فلا بأس بها ((والتمائم)) بمثناة فوقية مفتوحة جمع تميمة وأصلها خرزات تعلقها العرب على رأس الولد لدفع العين ثم توسعوا فيها فسموا بها كل عوذة ((والتولة)) بكسر المثناة الفوقية وفتح الواو بوزن عنبة مايحبب المرأة الى زوجها من السحر ((شرك)) أى من أنواع الشرك وسماها شركا لان العرب كانت تعتقد تأثيرها وتقصد بها دفع المقادير أما تميمة فيها ذكر الله تعالى وعلقها معتقدا أنه لافاعل ولا دافع عنه الا الله تعالى فلا بأس ((حم د هـ لـ عن ابن مسعود)) وهو حديث صحيح ﴿ان الركن والمقام﴾ أى مقام ابراهيم عليه الصلاة والسلام ((ياقوتتان من ياقوت الجنة)) وفى نسخة من يواقيت الجنة قال المناوى أى أصلهما من ياقوت الجنة والاول هو ما رأيته فى خط المؤلف ((طمس الله تعالى نورهما)) أى ذهب به لكون الخلق لا يطيقونه ((ولو لم يطمس نورهما الاضاءتا ما بين المشرق والمغرب)) أى والخلق لا تطيق مشاهدة ذلك كما هو مشاهد فى الشمس قال العلقمى قال ابن العربى يحتمل أن يكون ذلك لان الخلق لا يحتملونه كما أطفأ حر النار حين أخرجها الى الخلق من جهنم بغسلها فى البحر مرتين قال العراقى ويدل على ذلك قول ابن عباس فى الحجر لولا ذلك ما استطاع أحد أن ينظر اليه ((حم ت حب لـ عن ابن عمرو)) بن العاص رضى الله عنه ﴿ان الروح اذا قبض تبعه البصر﴾ قال النووى معناه اذا خرج الروح من الجسد تبعه البصر ناظرا أين يذهب قال العلقمى وسببه كما فى مسلم وابن ماجه واللفظ للاول عن أم سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبى سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال ان الروح وذكره وقوله شق بصره قال شيخنا بفتح الشين ورفع بصره فاعلا وروى بنصب بصره وهو صحيح أيضا قال صاحب الافعال يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره ومعناه شخص وقال ابن السكيت يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره وهو الذى حضره الموت وصار ينظر الى الشئ لا يرد اليه طرفه ((حم

وأربعين بمعنى أن مدة النبوة باعتبار هذه الستة أشهر ستة وأربعون جزأ واذا اعتبرت الستة والاربعين جزأ كل جزء ستة أشهر وجدتها مائتين وستة وسبعين شهرا وهذه هى مدة النبوة فتدبر هذا تحصل ما فى شرح البخارى (قوله ماتعبر) يقال عبر الرؤيا وعبر الرؤيا بالتشديد والتخفيف (قوله ومثل ذلك مثل الخ) قال بعض الشراح لم نقف على معنى هذا المثال قال شيخنا وايضاحه أن الرجل اذا رأى الرؤيا وقصها على غيره ففسرها (٤١٣) وقعت بما فسر من خير وضده فهذا مثل رجل رفع رجله وأراد وضعها فمتى وضعها وضعت ولذا ورد أن الرؤيا كجناح الطير متى قص وقع ذلك الطائر بسبب قص جناحه كذلك من عبر الرؤيا فانها تقع بما فسر بها فينبغى أن لا يقص الشخص رؤياه على عدو أو جاهل (قوله ان الرقى) جمع رقية وهو ما يتحصن به ويتعوذ به من نحو مرض والمراد بها ألفاظ لا يعرف معناها كالسريانية بدليل قوله شرك أى حقيقة ان اعتقد أنها تؤثر بطبعها أو كالشرك ان لم يعتقد ذلك فهو يشبه الشرك من حيث النهى عن كل (قوله والتولة) مايحبب الرجل الى المرأة من السحر فان لم يكن فيه سحر كأن كتب ألفاظا جائزة الاطلاق بقصد تعشق الزوج لزوجته وعكسه فلا بأس به (قوله طمس الخ) نظير ما قيل فى الجزء الذى أخذ من النار لينتفع به لولا أنه غمس فى البحر مرتين لما أطاقه أحد للنفع به (قوله ان الروح) وهى على صورة البدن على الراجح من نحو ألف قول وعلة شق البصر أنه ينظر الى الملك الذى يقبض روحه وقيل ينظر للروح وهى خارجة وبعد خروجها لانها لها اتصال بالبدن بعد خروجها فيراها بالبصر بعد خروجها (قوله ان الروح الخ) قال العزيزى وسببه كما فى مسلم وابن ماجه واللفظ للاول عن أم سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبى سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال ان الروح فذكره وقوله شق بصره فعل وفاعل وروى بنصب بصره وهو صحيح أيضا قال صاحب الافعال يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره ومعناه شخص وقال ابن السكيت يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره وهو الذى حضره الموت وصار ينظر الى الشئ لا يرتد عنه طرفه انتهى وقال القاضى يحتمل ان الملك المتوفى للمحتضر يتمثل له فينظر اليه شزرا ولا يرتد اليه طرفه حتى تفارقه الروح وتضمحل بقايا القوى ويظل البصر على تلك الهيئة اهـ وقوله عن عبد الله بن بسر قال المناوى عبد الله بن بسر فى الصحابة اثنان مازنى وبصرى والمراد هنا الثانى اهـ

(قوله وجوههم) اى ذواتهم لانه لما التذ بجميع بدنه احرق جميع بدنه اذ الجزاء من جنس العمل ويحتمل أن المراد خصوص الوجه وخص لشرفه (قوله عشر آيات) خصها الانها أكبر العلامات وأعظمها والافهناك علامات أخر (قوله الدخان) فيحصل للمؤمن بسهولة كالزكام بخلاف الكافر فيدخل من فيه ويخرج من قبله ودبره وغيرهما ليحصل له مزيد العذاب (قوله والدجال) من الدجل وهو السحر لانه يسحر الناس قال العزيزى وسببه كما فى مسلم والترمذى واللفظ للاول عن أبى شريح حذيفة بن أسيد قال كان النبى صلى الله عليه وسلم فى غرفة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال ماتذكرون قلنا الساعة قال ان الساعة فذكره قال شيخنا ذكر القرطبى فى التذكرة عن بعض العلماء أنه رتبها فقال أول الآيات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ثم خروج يأجوج ومأجوج فى زمنه ثم الريح التى تقبض أرواح المؤمنين تقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ تهدم الكعبة ويرفع القرآن ويستولى الكفر على الخلق فبعد ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم حينئذ تخرج الدابة ثم يأتى الدخان وذكر بعضهم أن خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونوزع فيه وقال شيخ شيوخنا ان الذى يترجح من مجموع الاخبار أن أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة فى معظم الارض خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه السلام وخروج يأجوج ومأجوج فى حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال (٤١٣) العالم العلوى طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة فى ذلك الوقت أوقريب منه وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التى تحشر الناس وأما أول أشراط الساعة فنار تخرج من المشرق الى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الاخبار اه قلت ولعله يريد الاشراط التى يعقبها قيام الساعة ولا يتأخر القيام عنها الا بقدر ما بقى من الاشراط من غير مهلة بينهما ولهذا قيل فى حديث أما أول أشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التى يعقبها قيام الساعة وقال ابن حجر فى حديث أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة التى أثارت الشر العظيم والتهبت كما تلتهب النار وكان ابتداؤها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق الى الشام ومصر وهما من جهة المغرب والنار التى فى الحديث الآخر أى الذى فيه انها آخر الاشراط على حقيقتها انتهت قلت وقد نظم شيخ شيوخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاخنائى الشافعى الا يات مع زيادة مخالفة لصاحب التذكرة فقال

أول أشراط خروج الترك * وبعد هذا هدة بفتك
والهدة الصيحة بانتشار * يفزع الخلق من الاقطار
والهاشمى بعده السفيانى * يليهما المهدى بالامان
وبعدهم فيخرج القحطانى * والاعور الدجال بالبهتان
وبعده فينزل المسيح * وهو لنا بقتله يريح
ثم طلوع الشمس من مغربها * سائرة طالبة مشرقها
ثم خروج الدابة الغريبه * من الصفا رؤيته عجيبه
يعقبها الدخان فيما قد نقل * ثمت يأجوج ومأجوج عقل
والحبشى ذو السويقتين * لهدم كعبة بغير مين
كذا الريح قابض الارواح * للمؤمنين قلت بانشراح
وبعده فيرفع القرآن * من الصدور واتنى الامان
ثم خروج النار من قعر عدن * تسوقنا لمحشر بعد وهن
وتلوها النفخ ثلاثة ترى * قد قاله أئمة بلامرا
دلالة الثالث بالقرآن * قد قاله عيسى الفقير الفانى
الازهرى الشافعى مذهبا * والاخنوى قلت اما وأبا
ثم صلاة الله للعدنان * محمد المبعوث بالبرهان
وآله وصحبه الاخيار * ماغردت بلابل الاشجار

انتهى ماقاله العزيزى بحروفه رحمه الله تعالى

م ه عن أم سلمة» زوج المصطفى ﷺ «ان الزناة» يأتون «يوم القيامة تشتعل وجوههم نارا» قال المناوى أى ذواتهم ولا مانع من ارادة الوجه وحده لانهم لما نزعوا لباس الايمان عاد تنور الشهوة الذى كان فى قلوبهم تنورا ظاهرا يحمى عليه بالنار لوجوههم التى كانت ناظرة الى المعاصى «طب عن عبد الله بن بسر» بموحدة مضمومة وسين مهملة ﷺ «ان الساعة» أى القيامة «لاتقوم حتى تكون عشر آيات» أى توجد عشر علامات كبار ولها علامات دونها فى الكبر «الدخان» بالرفع والتخفيف بدل من عشر أو خبر مبتدا محذوف قال المناوى زاد فى رواية يملأ مابين المشرق والمغرب اه وفى البيضاوى فى تفسير قوله تعالى يوم تأتى السماء بدخان مبين بعد كلام قدمه أو يوم ظهور الدخان المعدود فى أشراط الساعة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال أول الآيات الدخان ونزول عيسى عليه الصلاة والسلام ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس الى المحشر قيل وما الدخان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآية وقال يملأ مابين المشرق والمغرب يمكث أربعين يوما وليلة أما المؤمن فيصيبه هيئة الزكام وأما الكافر فهو كالسكران يخرج من منخريه وأذنيه ودبره «والدجال» من الدجل وهو السحر «والدابة» أى خروج الدابة من الارض تكلم الناس ومعها خاتم سليمان وعصا موسى صلوات الله عليهما فتجلو وجه المؤمن بالهام من الله تعالى فيصير بين عينيه نكتة بيضاء يبيض منها وجهه وتخطم أى تسم وجه الكافر بالخاتم فيسود وجهه «وطلوع الشمس من مغربها» قال المناوى بحيث يصير المشرق مغربا وعكسه

((وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب)) هي مكة والمدينة واليمامة واليمن سميت به لانها يحيط بها بحر الهند وبحر القلزم ودجلة والفرات ((ونزول عيسى وفتح يأجوج ومأجوج)) أي سدهما وهم صنف من الناس ((ونار تخرج من قعر عدن)) بالتصريك أي من أساسها أو أسفلها وهي مدينة باليمن ((تسوق الناس الى المحشر)) أي محل الحشر للحساب وهو أرض الشام ((تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا)) اشارة الى ملازمة النار لهم الى أن يصلوا الى مكان الحشر وهذا الحشر يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس أحياء الى الشام لقوله في حديث تقيل معهم وتبيت وتصبح وتمسي فان هذه الاوصاف مختصة بالدنيا وبعضهم حمله على الحشر من القبور ورد بما تقدم وهذا الحشر آخر أشراط الساعة كما في مسلم قال العلقمي وسببه كما في مسلم والترمذي واللفظ للاول عن أبي سريحة حذيفة بن أسيد كان النبي صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال ماتذكرون قلنا الساعة قال الساعة فذكره قال شيخنا ذكر القرطبي في التذكرة عن بعض العلماء أنه رتبها فقال أول الآيات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج يأجوج ومأجوج في زمنه ثم الريح التي تقبض أرواح المؤمنين فتقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ تهدم الكعبة ويرفع القرآن ويستولي الكفر على الخلق فعند ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم تخرج حينئذ الدابة ثم يأتي الدخان وذكر بعضهم أن خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونوزع فيه قال شيخ شيوخنا الذي يترجح من مجموع الاخبار أن أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام وخروج يأجوج ومأجوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت أو قريب منه وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس وأما أول أشراط الساعة فنار تخرج من المشرق الى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الاخبار اه قلت ولعله يريد الاشراط التي يعقبها قيام الساعة ولا يتأخر القيام عنها الا بقدر مابقي من الاشراط من غير مهلة بينهما ولهذا قال في حديث أما أول أشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة وقال ابن حجر في حديث أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة التي أثارت الشر العظيم والتهبت كما تلتهب النار وكان ابتداؤها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق الى الشام ومصر وهما من جهة المغرب والنار التي في الحديث الآخر أي الذي فيه أنها آخر الاشراط على حقيقتها اه قلت وقد نظم شيخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاخناوي الشافعي الآيات مع زيادة مخالفة لصاحب التذكرة فقال

أول أشراط خروج الترك • وبعد هذا هدة بفتك
والهدة الصيحة بانتشار • تفزع الخلق من الاقطار
والهاشمي بعده السفياني • يليهما المهدي بالامان
وبعدهم فيخرج القحطاني • والاعور الدجال بالبهتان
وبعده فينزل المسيح • وهو لنا بقتله يريح
ثم طلوع الشمس من مغربها • سائرة طالبة مشرقها
ثم خروج الدابة الغريبه • من الصفا برؤية عجيبه
يعقبها الدخان فيما قد نقل • ثمت يأجوج ومأجوج عقل

(قوله وثلاثة خسوف) أي غير عامة (قوله بجزيرة العرب) وهي مكة والمدينة واليمامة واليمن أي يحصل الخسف في موضع من ذلك ولم يبينه في الحديث وسميت بالجزيرة لانها يحيط بها أربعة أنهر الدجلة والفرات وبحر الهند وبحر القلزم (قوله وفتح يأجوج) على حذف مضاف أي فتح سدهما (قوله من قعر عدن) أي من أسفلها (قوله الى المحشر) أي محل الحشر وهو أرض الشام فهذه النار تحصل قبل القيامة فليس المراد الحشر بعد بعث الناس خلافا لبعضهم بل المراد به سوق الناس قبل موتهم فهذه العشرة كلها قبل الموت (قوله تبيت الخ) كناية عن شدة الملازمة فلا يستطيع شخص الهروب منها اه

والحبشي ذو السويقتين * لهدم كعبة بغير مين
كذا الريح قابض الارواح * للمؤمنين قلت بانشراح
وبعده فيرفع القرآن * من الصدور وانتفى الامان
ثم خروج النار من قعر عدن * تسوقنا المحشر بعد وهن
وتلوها النفخ ثلاثة ترى * قد قاله أئمة بلا مرا
دلالة الثالث بالقرآن * قد قاله عيسى الفقير الفانى
الازهرى الشافعى مذهبا * والاخنوى قلت أماوأبا
ثم صلاة الله للعدنان * محمد المبعوث بالبرهان
وآله وصحبه الاخيار * ماغردت بلابل الاشجار

(حم م ع عن حذيفة بن أسيد) بفتح الهمزة الغفارى ﷺ (ان السحور بركة اعطا كموها الله) أى خصكم من بين جميع الامم (فلا تدعوها) أى لا تتركوها ندبا فالتسحر سنة مؤكدة ويكره تركه ويدخل وقته بنصف الليل قال العلقمى قال شيخنا قال النووى رووه بفتح السين وضمها قال فى فتح البارى لان المراد بالبركة الاجر والثواب فيناسب الضم لانه مصدر بمعنى التسحر أو البركة كونه يقوى على الصوم وينشط له ويخفف المشقة فيه فيناسب الفتح لانه ما يتسحر به وقيل البركة ما يتضمن من الاستيقاظ والدعاء فى السحر والاولى أن البركة فى السحور تحصل بجهات متعددة وهى اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب والتقوى على العبادة والزيادة فى النشاط والذكر والدعاء وقت مظنة الاجابة وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام وقال ابن دقيق العيد هذه البركة يجوز أن تعود الى الامور الاخروية فان اقامة السنة توجب الاجر وزيادة ويحتمل الدنيوية كقوة البدن على الصوم وتيسره من غير اضرار بالصائم قال ومما يعلل به استحباب السحور المخالفة لاهل الكتاب لانه يمتنع عندهم وهذا أحد الاجوبة المقتضية للزيادة فى الاجور الاخروية قال ووقع للمتصوفة فى مسئلة السحور كلام من جهة اعتبار حكمة الصوم وهى كسر شهوة البطن والفرج والسحور قد يباين ذلك قال والصواب أن يقال مازاد فى المقدار حتى تعدم هذه الحكمة بالكلية فليس بمستحب كالذى يصنعه المترفهون من التأنق فى المآكل وكثرة الاستعداد لها وماعدا ذلك تختلف مراتبه اه واختصت هذه الامة بالسحور وتعجيل الفطر واباحة الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر وكان محرما على من قبلها بعد النوم وكذا كان فى صدر الاسلام ثم نسخ (حم ت عن رجل) من الصحابة ﷺ (ان السعادة كل السعادة طول العمر فى طاعة الله) أى لما يتسبب عن ذلك من الحسنات ورفع الدرجات والعمر بضم العين وتفتح (خط عن المطلب) بضم الميم وشدة الطاء المفتوحة وكسر اللام (عن أبيه) ربيعة بن الحرث ﷺ (ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر) قال العلقمى وأوله كما فى أبى داود عن المقداد بن الاسود وفى نسخة شرح عليها المناوى المقدام فانه قال ابن معديكرب وأيم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر فواها ثم واها اه وأيم الله هو قسم وجنب بضم الجيم وكسر النون المشددة أى من تجنب الفتن وتباعد عنها ولزم بيته وسعيد فعيل بمعنى مفعول وكرره ثلاثا مبالغة فى التأكيد على التباعد عن الفتن واعتزال فرقها وقوله ولمن ابتلى ببناء ابتلى للمفعول أى ابتلى بالوقوع فى تلك الفتن فصبر على ظلم الناس له وتحمل اذاهم ولم يدفع عن نفسه وواها بالتنوين كلمة هى اسم

(قوله عن حذيفة بن أسيد) هو صحابى بايع تحت الشجرة ومات بالكوفة روى له الجماعة ذكره المناوى (قوله بركة) أى يحصل به قوة على الصوم أو المراد البركة التى تحصل له بتيقظه فى وقت الرحمات فالمراد ما يشمل البركة المعنوية (قوله عن أبيه) ربيعة فهو صحابى ابن صحابى (قوله لمن جنب الخ) من اسم موصول أو نكرة وقول بعض الشراح انها شرطية وجنب وابتلى فى محل جزم سبق قلم قال العلقمى وأوله أى هذا الحديث كما فى أبى داود عن المقداد بن الاسود وفى نسخة شرح عليها المناوى المقدام فانه قال ابن معديكرب وأيم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر فواها ثم واها انتهى ومعنى فواها طوبى له لما حصل أى فواها له ما أطيبه

(قوله عن المقدام) قال المناوى ابن معديكرب وفى نسخة المقسداد عزيزى وقوله وفى نسخة المقداد أى ابن الاسود وهو الذى فى الجامع الكبير والدر وسنن أبى داود كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله السقط) بتثليث السين والكسر أفصح (قوله ليراغم) أى ليغاضب ربه ويظهر عليه الدلال لكونه محبوبه أدلم بحصه أى حين يقال له ادخل الجنة فيقف على الباب ويقول لا أدخلها الا مع أبوى ويغضب (قوله بسرره) هو ما تقطعه القابلة من السرة أى يربط أبويه به ويجرهما به الى أن يدخلهما الجنة وهل هذه الشفاعة خاصة بالابوين أو تشمل جميع الاصول لم يوجد نص ولا مانع منه وفضل الله تعالى واسع (قوله فأفشوا) من أفشى فهمزته همزة قطع كما ضبطه العزيزى وغيره فليس مثل امشوا واقضوا (قوله لتلعن الشيخ) أى والشيخة وخصا لشدة قبح الزنا منهما وان كان الشاب الزانى ملعونا مبعدا من منازل الابرار أيضا ومثل الزنا اللواط فى هذا الوعيد (قوله يرى) من الرأى والتدبير لا من الرؤية كما يدل له سبب الحديث وهو أنه صلى الله عليه وسلم لما بلغه ان علجا أى رجلا ضخما اسمه مابور يدخل على السيدة مارية أمر سيدنا عليا رضى الله تعالى عنه بقتله فقال له أقتله مطلقا أم أنظر فى حاله هل يستحق القتل أم لا فذكر له الحديث أى انظر فى حاله فذهب الامام على رضى الله تعالى عنه فكشف عنه فاذا هو ممسوح لا آلة له فلم يقتله فينبغى للحاضر المشاهد للشئ أن يمعن النظر قبل الحكم بشئ واسم هذا العلج مابور وفى العصب آخر وهو سندر عبد قطع مذاكيره فأعتقه النبى صلى الله عليه وسلم وله أولاد ثقات كذا بخط بعض الفضلاء (قوله ثوران) أى ثوران معقوران أى مقيدين بسبب الزمانة والجراحة ودخولهما النار لا لاجل تعذيب أهلها بهما فكأنه يقال لهم هذان ما كنتم تعبدونهما فلو كانا الهين ما دخلا النار فليس دخولهما النار لاجل تعذيبهما لان العذاب انما هو على المكلف

فعل معناها التلهف وقد توضع موضع الاعجاب بالشئ وقد ترد بمعنى التوجع (د عن المقدام) قال المناوى ابن معديكرب وفى نسخة المقداد ﴿ان السقط﴾ قال العلقمى قال فى النهاية السقط بالكسر والفتح والضم والكسر أكثرها الولد الذى يسقط من بطن أمه قبل تمامه ﴿ليراغم ربه﴾ بمثناة تحتية وغين معجمة أى يغاضبه أى يتدلل عليه كما يتدلل على أبويه ﴿اذا أدخل أبواه النار فيقال أيها السقط المراغم ربه أدخل أبويك الجنة﴾ قال المناوى أى تقول الملائكة أو غيرهم باذن الله تعالى ﴿فيجرهما بسرره﴾ بمهملتين مفتوحتين ما تقطعه القابلة من السرة ﴿حتى يدخلهما الجنة﴾ أى يشفع لابويه المسلمين فيقبل الله شفاعته فيأمر باخراجهما من النار وادخالهما الجنة (ه عن على) أمير المؤمنين باسناد ضعيف ﴿ان السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع فى الارض﴾ بالبناء للمفعول أى وضعه الله فيها تحية بين المسلمين ﴿فأفشوا السلام بينكم﴾ بقطع الهمزة من أفشى أى أظهروه ندبا مؤكدا بأن تسلموا على كل مسلم لقيتموه وسواء عرفتموه أم لم تعرفوه فان فى اظهاره الايذان بالامان والتواصل بين الاخوان (خد عن أنس) بن مالك باسناد حسن ﴿ان السموات السبع والارضين السبع والجبال لتلعن الشيخ الزانى﴾ واللعن اما بلسان القال أو الحال وكما تلعن الشيخ الزانى تلعن الشيخة الزانية وخص الشيخ لان الزنا منه أقبح وأفحش لان شهوته ضعفت ﴿وان فروج الزناة ليؤذى أهل النار نتن ريحها﴾ بفتح النون وسكون المثناة الفوقية أى أهل النار مع شدة عذابهم يتأذون من ريح الصديد السائل من فروجهم (البزار عن بريدة) قال المناوى ضعفه المنذرى ﴿ان السيد لا يكون بخيلا﴾ أى الشريف المقدم فى قومه فى الامور ينبغى أن لا يكون كذلك أو ينبغى أن يؤمر على قومه من يكون كذلك والبخيل هو الذى لا يقرى الضيف أو الذى لا يؤدى الزكاة (خط فى كتاب البخلاء عن أنس) بن مالك باسناد ضعيف ﴿ان الشاهد﴾ أى الحاضر ﴿يرى مالا يرى الغائب﴾ من الرأى فى الامور المهمة لا من الرؤية يعنى الحاضر يدرك مالا يدركه الغائب اذا أخبر اذ ليس الخبر كالمعاينة ولذا لما أخبر الله موسى صلوات الله وسلامه عليه بأن قومه اتخذوا العجل من بعده لم يلق الالواح فلما عاين ما فعلوا ألقاها (ابن سعد عن على) أمير المؤمنين ﴿ان الشمس والقمر ثوران عقيران﴾ أى معقوران ﴿فى النار﴾ يعنى يسلب الله نورهما يوم القيامة ويكونان فيها كالزمنين وادخالهما النار ليس لتعذيبهما بل لانهما كانا يعبدان فى الدنيا وقد وعد الله الكفار بأن يحشرهم وما كانوا يعبدون فادخلا فيها لذلك أو لانهما خلقا منها كما فى خبر فردا اليها (الطيالسى) أبو داود (ع عن أنس) ابن مالك رضى الله عنه ﴿ان الشمس والقمر لا ينكسفان﴾ قال المناوى بالكاف وفى رواية للبخارى بالخاء المعجمة ﴿لموت أحد ولا لحياته﴾ وهذا قاله يوم مات ابنه ابراهيم فكسفت الشمس فقالوا كسفت لموته فرد عليهم قال الخطابى كانوا فى الجاهلية يقولون ان الكسوف يوجب حدوث تغيير فى الارض من موت أو ضرر فاعلم النبى صلى الله عليه وسلم انه اعتقاد باطل وأن الشمس والقمر خلقان مسخران لله ليس لهما سلطان فى غيرهما ولا قدرة على الدفع عن أنفسهما واستشكل قوله ولا لحياته لان السياق انما ورد فى حق من ظن أن ذلك لموت

لموت ابراهيم ولم يذكروا الحياة قال العلقمي والجواب أن فائدة ذكر الحياة دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقد أن لا يكون سببا للايجاد فعمم الشارع النفي لدفع هذا التوهم ((ولكنهما آيتان من آيات الله)) أي علامتان من آيات الله الدالة على وحدانيته وعظيم قدرته ((يخوف الله بهما عباده)) أي بكسوفهما أي تخوف العباد من باسه قال المناوي وكونه تخويفا لا ينافي ماقرره علماء الهيئة في الكسوف لان لله أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عنها وقدرته حاكمة على كل سبب اه وقال العلقمي رحمه الله تعالى وفي الحديث رد على من يزعم من أهل الهيئة ان الكسوف أمر عادي لا يتقدم ولا يتأخر اذ لو كان كما يقولون لم يكن في ذلك تخويف وقد رد ذلك عليهم ابن العربي وغير واحد من أهل العلم بما في حديث أبي موسى حيث قال فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة قالوا فلو كان الكسوف بالحساب لم يقع الفزع ولم يكن للامر بالعتق والصدقة والذكر والصلاة معنى فان ظاهر الاحاديث أن ذلك يفيد التخويف وأن كل ماذكر من أنواع الطاعة يرجى أن يدفع به مايخشى من أثر ذلك الكسوف ومما نقض به ابن العربي وغيره أنهم يزعمون أن الشمس لا تنكسف على الحقيقة وانما يحول القمر بينها وبين الارض عند اجتماعهما في العقدتين وقال هم يزعمون ان الشمس أضعاف القمر في الجرم فكيف يحجب الصغير الكبير اذا قابله وقد وقع في حديث النعمان ابن بشير وغيره للكسوف سبب آخر غير مايزعمه أهل الهيئة وهو ما أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة والحاكم بلفظ ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله وان الله اذا تجلى لشيء من خلقه خشع له وقال بعضهم الثابت من قواعد الشريعة ان الكسوف أثر الارادة القديمة وفعل الفاعل المختار فيخلق في هذين الجرمين النور متى شاء والظلمة متى شاء من غير توقف على سبب أو ربط باقتران وقال ابن دقيق العيد وربما يعتقد بعضهم أن الذي يذكره أهل الحساب ينافي قوله يخوف الله بهما عباده وليس بشيء لان لله تعالى أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عن ذلك وقدرته حاكمة على كل سبب وله أن يقطع مايشاء من الاسباب والمسببات بعضها عن بعض وان أثبت ذلك فالعلماء بالله لقوة اعتقادهم في عموم قدرته على خرق العادة وانه يفعل مايشاء اذا وقع شيء غريب حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد وذلك لا يمنع أن يكون هنالك أسباب تجري عليها العادة الا ان يشاء الله خرقها وحاصله أن الذي يذكره أهل الحساب ان كان حقا في نفس الامر لا ينافي كون ذلك تخويفا لعباد الله تعالى ((فاذا رأيتم ذلك)) قال العلقمي وفي رواية فاذا رأيتموها أي الآية وفي رواية فاذا رأيتموهما بالتثنية والمعنى اذا رأيتم كسوف كل منهما لاستحالة وقوع ذلك منهما في حال واحدة عادة وان كان ذلك جائزا في القدرة الالهية ((فصلوا وادعوا حتى ينكشف مابكم)) قال العلقمي استدل به على انه لا وقت لصلاة الكسوف معين لان الصلاة علقت برؤيته وهي ممكنة في كل وقت من النهار وبهذا قال الشافعي ومن تبعه واستثنى الحنفية أوقات الكراهة وهو مشهور مذهب أحمد وعن المالكية وقتها من وقت حل النافلة الى الزوال وفي رواية الى صلاة العصر ورجح الاول بان المقصود ايقاع هذه العبادة قبل الانجلاء وقد اتفقوا على انها لا تقضى بعد الانجلاء فلو انحصرت في وقت لامكن الانجلاء قبله فيفوت المقصود والمراد بالصلاة الصلاة الخاصة بالكسوف وهي معلومة من كتب الفقه وفي الحديث اشارة الى أن الالتجاء الى الله عند المخاوف بالدعاء سبب لمحو مافرط من العصيان يرجى به زوال المخاوف وأن الذنوب سبب للبلايا والعقوبات العاجلة والآجلة نسأل الله تعالى السلامة والعافية ((خ ن عن أبي بكرة ق

(قوله آيتان) أي علامتان قبل على قرب الساعة وقيل على غضب الرب سبحانه (قوله حتى ينكشف الخ) راجع للدعاء فقط فلا يقال انه يوهم طلب تكرير الصلاة

ن ه عن أبي مسعود) البدري (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (ق عن المغيرة) بن شعبة ﷺ (ان الشمس والقمر اذا رأى أحدهما من عظمة الله تعالى شيأ) قال المناوى نكره للتقليل أى شيأ قليلا جدا اذ لا يطيق مخلوق النظر الى كثير منها (حاد عن مجراه) أى مال وعدل عن جهة جريه (فانكسف) أى لشدة ما يحصل له من صفة الجلال (ابن النجار عن أنس) بن مالك ﷺ (ان الشهر) أى العربى الهلالى (يكون تسعة وعشرين يوما) أى يكون كذلك كما يكون ثلاثين يوما ومن ثم لو نذر نحو صوم شهر معين فكان تسعا وعشرين لم يلزمه أكثر واللام فى الشهر للعهد الذهنى وسببه كما فى البخارى عن أم سلمة أن النبى صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض نسائه شهرا فلما مضى تسع وعشرون يوما غدا عليهن وراح فقيل له يا نبى الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهرا فذكره وقوله على بعض نسائه يشعر بأن اللاتى أقسم أن لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة لكن اتفق أنه فى تلك الحالة انفكت رجله فاستمر مقيما فى المشربة ذلك الشهر واختلف فى سبب الحلف فقيل شربة العسل أو تحريم جاريته مارية وقيل هما وقيل ذبح ذبحا فقسمه بين أزواجه فأرسل الى زينب نصيبها فردته فقال زيدوها ثلاثا كل ذلك ترده فكان سبب الحلف وقيل سببه أنهن طلبن منه النفقة قال ابن حجر ويحتمل أن يكون مجموع الاشياء سببا لاعتزالهن وهذا هو اللائق بمكارم أخلاقه صلى الله عليه وسلم وسعة صدره وكثرة صفحه وان ذلك لم يقع منه حتى تكرر الايذاء منهن (خ ت عن أنس) بن مالك (ق عن أم سلمة م عن جابر) بن عبد الله (وعائشة) ﷺ (ان الشياطين تغدو براياتها الى الاسواق) أى تذهب أول النهار بأعلامها اليها (فيدخلون مع أول داخل ويخرجون مع آخر خارج) هذا كناية عن ملازمتهم أهل الاسواق واغرائهم لهم أكثر من اغوائهم لغيرهم لما يقع فيهما من الحلف الكاذب وغيره (طب عن أبى امامة) وهو حديث ضعيف (ان الشيخ يملك نفسه) قال المناوى أى يقدر على كف شهوته فلا حرج عليه فى التقبيل وهو صائم بخلاف الشاب اه وعبارة البهجة وشرحها لشيخ الاسلام فيما يندب للصائم وندب ترك قبلة لانها من جملة الشهوات وان تحركت شهوته له بأن خاف الانزال والجماع تكره له أى كراهة تحريم لخبر البيهقى باسناد جيد أنه صلى الله عليه وسلم رخص فى القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه والشاب يفسد صومه ولا فرق فى الكراهة بين الشاب وغيره كما أفهمه التعليل فى الخبر فالتعبير بهما فى الاخبار جرى على الغالب وان لم تحرك شهوته لم تكره لكنها خلاف الاولى (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان الشيطان يحب الحمرة) أى يميل بطبعه اليها (فاياكم والحمرة) أى احذروا لبس المصبوغ منها يشارككم الشيطان فيه

(قوله اذا رأى أحدهما) أى أدرك أحدهما شيأ من عظمة الله تعالى ولو يسيرا كما يدل له تنكير شئ حاد أى مال عن مجراه أى جهة جريه (قوله ان الشهر الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على احدى نسائه فى غير نوبتها فى التابع لحاجة وطال زمنها فبلغ الباقى فحصل لهن غيرة فتواطأت السيدة عائشة وصفية وسودة باجتهاد منهن على انه متى قرب احداهن قالت له نجد منك ريح مغافير فاذا أكلت ففعلن فقال انما شربت عندها عسلا وحلف أن لا يدخل عليهن شهرا أى معينا فمضى تسع وعشرون فدخل فقيل له بقى يوم فذكر الحديث فلو نذر صوم شهر معين صامه ولو ناقصا بخلاف ما لو نذر صوم شهر غير معين فانه يلزمه ثلاثون يوما فيصوم يوما مما بعده لو جاء ناقصا وقوله يكون تسعة وعشرين كذا فى المتون قال المناوى ولا بد من تقدير يكون وتسع منصوب واستغنى عن نصبه بجعل فتحتين عليه كما هو اصطلاح بعض الناس وعشرين منصوب بالياء انتهى وهذا التقرير انما هو فى حديث عائشة ولفظه تسع وعشرين بدون تاء وأما ما فى المصنف فهى رواية مسلم (قوله براياتها) المراد بها المحاربة لان الحرب اذا قامت كان مع كل من الجيشين رايات يتبعها كل فلذا أطلقت على المحاربة والاغواء خلافا لمن زعم أنها رايات حقيقية لا نراها وقيل ينصب لهم كراسى ويقول لهم أبوهم اذهبوا الى هؤلاء فاغووهم فان أباهم قد مات وأبوكم لم يمت ولذا تجد بعضهم يغش وبعضهم يخون فى الكيل أو الوزن الخ (قوله مع أول الخ) أى فلا يدخلها الانسان واذا دخلها لاحظ أمرا شرعيا كالامر بالمعروف بشرطه (قوله عن أبى امية) كذا فى العزيزى وفى المناوى عن أبى أمامة الباهلى فلعل ما هنا تحريف (قوله ان الشيخ الخ) قاله حين دخل عليه شاب وقال له هل لى أن أقبل فى نهار رمضان فقال لا ودخل شيخ وسأله فقال لا حرج فأخذت الصحابة ينظر بعضهم الى بعض وظاهر ويقولون قد نهى أولا وأباح ثانيا فقال صلى الله عليه وسلم قد علمت لم نظر بعضكم الى بعض وذكره وحاصل فقه المسئلة ان القبلة تحرم ان حركت الشهوة وخاف الانزال مطلقا وان كانت تحرك الشهوة ولا يخاف الانزال كرهت مطلقا والا فخلاف الاولى ومعنى الاطلاق سواء كان شابا أو شيخا (قوله فاياكم والحمرة) أخذ بعض المجتهدين حرمة لبس الاحمر من هذا الحديث والائمة على جواز ذلك بلا كراهة لما قام عندهم مما هو مقدم على ذلك الحديث وانما يحرم المصبوغ بالزعفران ويكره المعصفر وعبارة العزيزى قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة يحل لبس غير الحرير من الثياب مطلقا حتى الثوب الاحمر والاخضر وغيرهما من المصبوغات بلا

كراهة نعم يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر انتهت (قوله ذى شهرة) أى بالزينة لانها مظنة العجب الا ان كانت نفسه مطهرة تزيد بلبس ذلك شكرا او المراد ذى شهرة بالوساخة والرثاثة لان الله تعالى نظيف يحب النظافة الا أن يربى نفسه بذلك ويجاهدها لكونها مخالفة له (قوله عن رافع بن يزيد) أى لا ابن خديج كما قيل الثقفى قال ابن السكن لم يذكر فى حديثه سماعا ولا رؤية ولست أدرى أهو صحابى أولا ولم أجد له ذكرا الا فى هذا الحديث وحديثه (٤١٩) ضعيف خلافا لابن الجوزى فى أنه موضوع

وظاهر الحديث كراهة لبس الثوب الاحمر لكن قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة يحل لبس غير الحرير من الثياب مطلقا حتى الثوب الاحمر والاخضر وغيرهما من المصبوغات بلا كراهة نعم يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر ((وكل ثوب ذى شهرة)) بنصب كل أى احذروا لبسه وهو المشهور بمزيد الزينة والنعومة أو بمزيد الخشونة والرثاثة أى مالم يقصد بذلك هضم النفس والا فلا بأس ((الحاكم فى الكنى والالقاب وابن قانع عد هب عن رافع بن يزيد ﷺ ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم)) أى مفسد للانسان مهلك له باغوائه كافساد الذئب اذا أرسل فى قطيع من الغنم ((يأخذ الشاة القاصية)) بصاد مهملة أى البعيدة عن صواحباتها ((والناحية)) بحاء مهملة أى التى غفل عنها او بقيت فى جانب منفردة شبه حالة مفارقة الانسان الجماعة ثم تسلط الشيطان عليه بشاة شاذة عن الغنم ثم افتراس الذئب اياها بسبب انفرادها ((فاياكم والشعاب)) بكسر الشين المعجمة أى احذروا التفرق والاختلاف ((وعليكم بالجماعة)) أى الزموا ما عليه جماعة أهل السنة ((والعامة)) أى جمهور الامة المحمدية فانهم أبعد عن مواقعة الخطا ((والمسجد)) أى لانه أحب البقاع الى الله ومنه يفر الشيطان فيغد والى السوق ((حم عن معاذ ﷺ ان الشيطان يحضر أحدكم عند كل شئ من شأنه)) أى لانه بالمرصاد لمغايظة المؤمن ومكايدته ((حتى يحضره عند طعامه)) أى عند أكله الطعام ((فاذا سقطت من أحدكم اللقمة فليمط ما كان بها من أذى)) أى فليزل ما عليها من تراب أو غيره ((ثم ليأكلها)) الامر فيه للندب ومحله اذا لم تتنجس أما اذا تنجست وتعذر غسلها فينبغى له أن يطعمها الهرة ((ولا يدعها للشيطان)) أى لا يتركها ملقاة لاجل رضاه فان فى تركها ضياعا للمال وهو يحبه ويرضاه ((فاذا فرغ)) أى من الاكل ((فليلعق أصابعه)) بفتح المثناة التحتية أى يلحسها ندبا ((فانه لا يدرى فى أى طعامه تكون البركة)) أى لا يعلم هل هى فى الذى على أصابعه أو فيما بقى فى القصعة أو فى الساقط قال المناوى والمراد بالشيطان الجنس ((م عن جابر)) بن عبد الله ﷺ ((ان الشيطان يأتى أحدكم فى صلاته)) أى حال كونه كائنا فى صلاته ((فيلبس)) بتخفيف الباء الموحدة المكسورة أى يخلط ((عليه)) قال فى النهاية اللبس الخلط ((حتى لا يدرى)) أى يعلم ((كم صلى)) أى من الركعات ((فاذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين)) فقط وان تعدد السهو ((وهو جالس قبل أن يسلم)) سواء كان سهوه بزيادة أم بنقص وبهذا أخذ الشافعى وقال أبو حنيفة بعد أن يسلم وقال مالك ان كان لزيادة فبعده والا فقبله ((ثم يسلم ت ه عن أبى هريرة)) واسناده جيد ﷺ ((ان الشيطان)) أى ابليس ((قال وعزتك يارب)) أى وقوتك وقدرتك ((لا أبرح أغوى عبادك)) بفتح همزة أبرح وضم همزة أغوى أى لا أزال أضل بنى آدم أى الا المخلصين منهم ويحتمل العموم ظنا منه افادة ذلك ((مادامت أرواحهم فى أجسادهم)) أى مدة حياتهم ((فقال الرب وعزتى وجلالى لا أزال أغفر لهم ما استغفرونى)) أى مدة طلبهم

انتهت (قوله القاصية) أى البعيدة عن صواحباتها والناحية المنفردة عن صواحباتها وان لم تكن بعيدة فافترقا وأما الشاردة فهى التى تقصد البعد نفورا والقاصية أعم منها فقد ظهر الفرق بين الثلاثة (قوله والشعاب) جمع شعب كناية عن عدم التفرق والبعد لان من كان فى شعب كان بعيدا من الناس (قوله فليمط الخ) أى ندبا وكذا ليأكلها ندبا (قوله فليمط أيضا) أى ان أمكنه ذلك والا بأن تنجست ولم يمكن غسلها وما ها الهرة ارغاما للشيطان (قوله ولا يدعها) بالجزم (قوله فليلعق الخ) خرج بفراغه الاثناء فلا يلعق لان ذلك مما تعافه النفوس حيث يلعق ويضع يده فى الاناء ثانيا قال فى الصحاح لعق الشئ لحسه وبابه فهم والملعقة بالكسر واحدة الملاعق واللعقة بالضم اسم لما تأخذه الملعقة واللعقة بالفتح المرة (قوله فى أى طعامه الخ) أى هل هى فى الساقط أو فيما بقى فى القصعة أو فيما بقى بأصابعه (قوله فيلبس) أى يخلط (قوله قبل أن يسلم) مطلقا عندنا وبعده عند الحنفية والحنابلة مطلقا وقبله عند المالكية ان كان عن نقص فيقيد وامثل هذا الحديث بما اذا كان عن نقص لما قام عندهم (قوله أغوى) أى أوسوس وأضل عبادك أى الا المخلصين ولذا تمثل لبعضهم فى صورة الحية حال سجوده فدفعه وسجد وقال لولا نتن ريحه لسجدت عليه فلم يدفعه خوفا منه لعلمه بأنه شيطان ومن جملة وسوسته أن يقول للانسان قد جد قرناؤك وأنت فى غفلتك فقم الليل وصم النهار فيفعل ذلك حتى يكد ويتعب فيترك فيكون معرضا بعد الاقبال (قوله لا أزال أغفر لهم الخ) قال المناوى لكن اياك أن تقول ان الله يغفر الذنوب للعصاة فأعصى وهو غنى عن عملى فان هذه كلمة حق أريد بها باطل وصاحبها ملقب بالحماقة بنص خبر الاحمق من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الامانى انتهى .

المغفرة أى الستر لذنوبهم مع الندم والاقلاع والعزم على عدم العود (حم ع لك عن أبى سعيد) الخدرى واسناده صحيح ﴿ان الشيطان لم يلق عمر منذ أسلم الا خر لوجهه﴾ أى سقط عليه خوفا منه لأن عمر رضى الله عنه كان شأنه القيام بالحق والغالب على قلبه عظمة الرب جل جلاله فلذلك كان يفر منه ولا يلزم من ذلك تفضيله على أبى بكر فقد يختص المفضول بمزايا (طب عن سديسه) بالتصغير هى مولاة حفصة أم المؤمنين واسناده حسن ﴿ان الشيطان ليأتى أحدكم﴾ اللام للتأكيد ﴿وهو فى صلاته فيأخذ بشعرة من دبره فيمدها فيرى أنه أحدث﴾ أى يظن خروج ريح من دبره ﴿فلا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا﴾ فاذا وجده المصلى فلا يترك صلاته ليتطهر ويستأنفها بل يجب عليه أن لا ينصرف حتى يتيقن انه أحدث ولا يشترط السماع ولا الشم اجماعا وفيه دليل على قاعدة الشافعية ان اليقين لا يطرح بالشك وهى احدى القواعد الاربع التى رد القاضى حسين جميع مذهب الشافعى اليها (حم ع عن أبى سعيد) الخدرى واسناده حسن ﴿ان الشيطان﴾ قال العلقمى قال فى الفتح الظاهر ان المراد بالشيطان ابليس وعليه يدل كلام كثير من الشراح ويحتمل أن المراد جنس الشيطان وهو كل متمرد من الجن والانس لكن المراد هنا شيطان الجن خاصة وقال المناوى فى رواية ان ابليس بدل ان الشيطان وهو مبين للمراد أى ما فى هذه الرواية يبين أن المراد بالشيطان ابليس ﴿اذا سمع النداء بالصلاة﴾ أى الاذان لها ﴿احال﴾ بحاء مهملة أى ذهب هاربا ﴿له ضراط﴾ قال العلقمى جملة اسمية وقعت حالا بدون واو لحصول الارتباط بالضمير اه ويؤيد هذا أنه روى بالواو أيضا والضراط يحتمل الحقيقة لانه جسم يتغذى يصح منه خروج الريح ويحتمل أنه عبارة عن شدة نفاره شبه شغل الشيطان نفسه عن سماع الاذان بالصوت الذى يملأ السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطا تقبيحا له ﴿حتى لا يسمع صوته﴾ أى صوت المؤذن بالتأذين وهذا ظاهر فى أنه يبعد الى غاية ينتفى فيها سماعه للصوت وقد وقع بيان الغاية فى حديث مسلم الآتى بعد أربعة أحاديث وهو الروحاء وبينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا وقيل ثلاثون ميلا وظاهر قوله حتى لا يسمع أنه يتعمد اخراج ذلك اما ليشتغل بسماع الصوت الذى يخرجه عن سماع المؤذن أو ليقابل ما يناسب الصلاة من الطهارة بالحدث أو يصنع ذلك استخفافا كما يفعله السفهاء ويحتمل أن لا يتعمد ذلك بل يحصل له عند سماع الاذان شدة خوف يحدث له ذلك الصوت بسببها قال العلماء وانما أدبر الشيطان عند الاذان لئلا يسمعه فيضطر الى أن يشهد للمؤذن يوم القيامة لقول النبى صلى الله عليه وسلم لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيامة ﴿فاذا سكت﴾ أى فرغ من الاذان ﴿رجع فوسوس﴾ أى للمصلى والوسوسة كلام خفى يلقيه فى القلب ﴿فاذا سمع الاقامة﴾ للصلاة ﴿ذهب حتى لا يسمع صوته﴾ بالاقامة أى فوله ضراط وتركه اكتفاء بما قبله ﴿فاذا سكت رجع فوسوس﴾ أى الى المصلى وفى الحديث فضل الاقامة والاذان وحقارة الشيطان لكن هربه انما يكون من

والمراد ما يشمل شيطان الانس والجن وقرر شيخنا الاجهورى عن بعضهم ان من أسباب فرار الشيطان من سيدنا عمر رضى الله عنه اذا رآه انه كان يقول بسم الله ذى الشان عظيم البرهان شديد السلطان ما شاء الله كان أعوذ بالله من الشيطان انتهى (قوله سديسة) بالتصغير قال المناوى ورواه فى الاوسط عن (٤٢٠) الاوزاعى عن سالم عن سديسة انتهى قال الهيثمى ولا يعلم للاوزاعى سماع من أحد الصحابة انتهى (قوله ليأتى أحدكم) أى يقرب منه ويدخل معه فاذا لم يجد له طريقا لوسوسته مد شعرة من دبره الخ وليس ذلك حقيقة والا فاخراج الشعرة من دبره ناقض (قوله فلا ينصرف) أى يحرم ذلك ان كان فى فرض والا فالافضل عدم الانصراف (قوله ان الشيطان) المراد به هنا ابليس أو الجن كما صرح به فى بعض الروايات وان كان الغالب ان الشيطان اذا أطلق أريد به الجنس (قوله النداء بالصلاة) أى فقمع الشيطان على هذا الوجه الشديد خاص بأذان الصلاة (قوله أحال) وفى رواية حال بدون همزة أى تحول وانتقل الى أن يكون بينه وبين محل الاذان ثلاثون ميلا أو ست وثلاثون أو أربعون ميلا كما صرح به فى الحديث الآتى أعنى حتى يكون مكان الروحاء فانه مكان بينه وبين المدينة تلك المسافة على الخلاف ولذا سمى العام حولا لتحوله (قوله ضراط) أى حقيقة اذ هو جسم يأكل ويشرب والضراط ناشئ عن الاكل والشرب ويحتمل انه مجاز عن تشاغله بصوت يشبه ذلك واخراج الضراط قيل باختياره وقيل قهرا عنه وفعل ذلك لانه ورد أنه ما سمع الاذان انس ولا جن الخ الا شهد للمؤذن الخ وهو يكره أن يشهد للمؤمن بذلك فيهرب ويضرط لاجل أن لا يشهد له لكونه لم يسمعه وقيل يفعل ذلك استهزاء وسخرية وقيل يفعل ذلك لكون المصلين متلبسين بالطهارة فهو يأتى بما هو ضد ذلك يشير الى انه متلبس بضد الطهارة (قوله فاذا سمع الاقامة ذهب) أى وله ضراط فحذف من الثانى لدلالة الاول وكونه يهرب من الاذان والاقامة ويأتى فى الصلاة لا يدل على كونهما أفضل منها لانه قد يوجد فى المفضول الخ

اذان

أذان شرعي مجتمع الشروط ((م عن أبي هريرة)) ﴿ان الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلق السماء فيقول الله فيقول من خلق الارض فيقول الله فيقول من خلق الله﴾ في رواية البخاري بدله من خلق ربك ﴿فاذا وجد أحدكم ذلك﴾ أي في نفسه ﴿فليقل﴾ أي رادا على الشيطان ﴿آمنت بالله ورسوله﴾ قال العلقمي زاد أحمد فان ذلك يذهب عنه ولابي داود والنسائي فليقرأ قل هو الله أحد الى آخر السورة ثم ينفل عن يساره ثم ليستعذ وفي رواية البخاري فليستعذ بالله ولينته أي عن الاسترسال معه في ذلك ويلجأ الى الله في دفعه ويعلم أنه يريد افساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي أن يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها وهذا بخلاف مالو تعرض اليه أحد من البشر بذلك فانه يمكن قطعه بالحجة والبرهان لان الآدمي يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور وأما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء بل كلما ألزم حجة زاغ الى غيرها الى ان يفضي بالامر الى الحيرة نعوذ بالله من ذلك على أن قوله من خلق ربك تهافت ينقض آخره أوله لان الخالق مستحيل ان يكون مخلوقا ثم لو كان السؤال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال وقد أثبت العقل ان المحدثات مفتقرة الى محدث فلو كان هو مفتقرا الى محدث لكان من المحدثات ((طب عن ابن عمرو)) بن العاص واسناده جيد ﴿ان الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلقك فيقول الله فيقول فمن خلق الله فاذا وجد أحدكم ذلك فليقل آمنت بالله ورسوله﴾ أي فليقل أخالف عدو الله المعاند وأومن بالله وبما جاء به رسوله ﴿فان ذلك يذهب عنه﴾ أي لان الشبه منها ما يدفع بالبرهان ومنها ما يدفع بالاعراض عنها وهذا منها ((ابن أبي الدنيا)) أبو بكر ((في)) كتاب ((مكايد الشيطان عن عائشة)) ورجاله ثقات ﴿ان الشيطان واضع خطمه﴾ بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة أي فمه وأنفه ﴿على قلب ابن آدم﴾ أي حقيقة أو هو تصوير لكون الشيطان له قوة الاستيلاء على قلب الانسان الغافل عن ذكر الله وخص القلب لانه رئيس الاعضاء وعنه تصدر أفعال الجوارح ﴿فان ذكر الله خنس﴾ بالخاء المعجمة وفتح النون أي انقبض وتأخر ﴿وان نسي الله التقم قلبه﴾ أي لاجل الوسوسة فبعد الشيطان من الانسان على قدر لزومه للذكر فان الذاكر نور يتقيه الشيطان كاتقاء أحدنا للنار ((ابن أبي الدنيا ع هب عن أنس)) وهو حديث ضعيف ﴿ان الشيطان﴾ قال المناوي أي عدو الله ابليس كما في رواية مسلم وقال العلقمي في رواية ان عفريتا من الجن تفلت علي قال شيخ شيوخنا وهو ظاهر في أن المراد بالشيطان في هذه الرواية غير ابليس كبير الشياطين ﴿عرض لي﴾ أي ظهر وبرز قال المناوي في صورة هر كما في رواية وقال العلقمي ولمسلم جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي وللنسائي فصرعته فخنقته حتى وجدت برد لسانه على يدي وفهم ابن بطال وغيره منه أنه كان حين عرض له غير متشكل بغير صورته الاصلية فقالوا ان رؤية الشيطان على صورته التي خلق عليها خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وأما غيره من الناس فلا لقوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم وروى البيهقي في مناقب الشافعي باسناده عن الربيع قال سمعت الربيع بن سليمان يقول من زعم أنه يرى الجن بطلت شهادته الا أن يكون نبيا ﴿فشد علي﴾ بالشين المعجمة أي حمل ﴿ليقطع الصلاة علي فامكنني الله منه فذعته﴾ بالذال المعجمة وتخفيف العين المهملة أي خنقته خنقا شديدا ودفعته دفعا عنيفا ﴿ولقد هممت﴾ أي أردت ﴿ان أوثقه الى سارية﴾ أي أربطه في عمود من عواميد المسجد ﴿حتى تصبحوا﴾ أي تدخلوا في الصباح ﴿فتنظروا اليه﴾ أي مربوطا به ﴿فذكرت قول سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي﴾ أي كنت أقدر على

(قوله يأتي أحدكم الخ) وأكثر ما يكون ذلك العامة وخص الشيطان بذلك مع أن بعض المعاندين يقول ذلك لان الشيطان اذا أقيم له الحجة على ذلك انتقل الى غير ذلك لكون الله تعالى أعطاه قوة على المحاجة ليضل من شاء أو ليكون سببا لثواب من جاهده بخلاف بعض المعاندين من الانس فانه اذا أقيم له الدليل انقطع ورجع (قوله فليقل آمنت بالله ورسوله) وجاء في رواية أنه يقرأ سورة الاخلاص ويتفل بلا بصاق على يساره لانها جهة القلب ففيه اشارة الى بعد وسوسته عن القلب وينبغي الجمع بين الروايتين ويخلص في ذلك (قوله خطمه) بفتح فسكون كما في العزيزي وهو في الطيور المنقار وفي الانسان فمه ومقدم أنفه (قوله خنس) من باب دخل (قوله التقم قلبه) كناية عن الاستيلاء وذلك لان في القلب جيشين جيش الشيطان وهو الاشتغال بالدنيا وشهواتها وجيش الرحمن وهو الاشتغال بالذكر فاذا غلب أحد الجيشين اضمحل الآخر (قوله عرض) أي ظهر وبرز لي في صورة كلب كما في رواية وقد روي في صورة هرة وذلك لانه لا يراه على صورته أصلا الا المعصوم فيجوز أن يراه على صورته فتقيد الآية بغير المعصوم (قوله ليقطع الصلاة علي) فهو كالفراش حيث يظن أن النار مسلك يسلك منه فيرمي نفسه فيهلك كذلك الشيطان يظن أنه ربما يقدر على المعصوم فيوسوس له فيغلبه بنوره ويهلكه (قوله فذعته) بتخفيف العين أي خنقته خنقا شديدا أو دفعته دفعا عنيفا عزيزي وهو بالذال المعجمة كما ذكره العزيزي أيضا وقال المناوي قال ابن الاثير وذعت بذال أو دال الدفع العنيف انتهى (قوله ملكا لا ينبغي الخ) ومن جملته

ربطه في السارية ولكن تركته رعاية لسليمان عليه السلام ((فرده الله خاسئا)) أي دفع الله ذلك الشيطان وطرده صاغرا مهينا ((خ عن أبي هريرة ﷺ ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة)) أي الاذان لها ((ذهب حتى يكون مكان الروحاء)) بفتح الراء والمد بلدة على نحو ستة وثلاثين ميلا من المدينة وذلك لئلا يسمع صوت المؤذن ((م عن أبي هريرة ﷺ ان الشيطان قد آيس)) وفي رواية يئس ((ان يعبده المصلون)) أي من أن يعبده المؤمنون وعبر عنهم بالمصلين لان الصلاة هي الفارقة بين الكفر والايمان ((ولكن في التحريش بينهم)) متعلق بمقدر أي يسعى بينهم في التحريش بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها فهو لا يدائهم بالمرصاد فان لم يمكنه الدخول على الانسان من طريق الشر دخل عليه من جهة الخير كما اذا رزق الانسان قبول الخلق عليه وسماع قوله وكثرة طاعاته فقد يجره الشيطان الى التصنع والرياء وهذه مزلة عظيمة للاقدام ((حم م ت عن جابر)) بن عبد الله ﷺ ((ان الشيطان حساس)) بفتح الحاء المهملة والسين المهملة المشددة أي شديد الحس والادراك ((لحاس)) بالتشديد أي يحس بلسانه ما يتركه الآكل على يده من الطعام ((فاحذروه على أنفسكم)) أي خافوه عليها فاغسلوا أيديكم بعد فراغ الاكل من أثر الطعام ((من بات وفي يده ريح غمر)) بالغين المعجمة والميم المفتوحتين أي زهومة اللحم ((فاصابه شئ)) للبزار فاصابه خبل وفي رواية فاصابه لمم وهو المس من الجنون وفي رواية أخرى فاصابه وضح وهو البرص ((فلا يلومن الا نفسه)) أي فانا قد بينا له الامر ((ت ك عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف ﷺ ((ان الشيطان يجري من ابن آدم)) أي فيه والمراد جنس أولاد آدم فيدخل فيه الرجال والنساء ((مجرى الدم)) قال القاضي عياض هو على ظاهره وان الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن الانسان في مجاري دمه وقيل هو على الاستعارة لكثرة اغوائه ووسوسته فكانه لا يفارق الانسان كما لا يفارقه دمه وقيل انه يلقي وسوسته في مسام لطيفة من البدن وتصل الوسوسة الى القلب وسببه كما في البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم أتته صفية بنت حيي فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من الانصار فدعاهما فقال انما هي صفية قالا سبحان الله فذكره ((حم ق د عن أنس ق د ه عن صفية)) بنت حيي أم المؤمنين ﷺ ((ان الشيطان ليفرق منك يا عمر)) أي ليفر ويهرب اذا رآك وذلك لما أعطيه من الهيبة والجلال فكان الشيطان كثير الخوف منه ((حم ت حب عن بريدة ﷺ ان الصائم اذا أكل عنده)) بالبناء للمفعول أي نهارا بحضرته ((لم تزل

ن عليه في ايمن وتوبه لا يحكم بحكم الا اذا كان مطابقا لما في نفس الامر (قوله مكان الروحاء) بفتح الراء وهذا مفسر للحديث السابق كلهي (قوله قد آيس) وفي رواية يئس أي من ان يعبده المؤمنون في جزيرة العرب أي مكة والمدينة والطائف الى قرب اليمن والشا والمراد الاخبار بأنه تعالى حفظ هذا المكان عن وقوع عبادة الصنم فيه وان ارتد فيه بعض المسلمين فلا يعبد الصنم وعبر عن عبادة الصنم بعبادة الشيطان لانها ناشئة عنه على حد يا أبت لا تعبد الشيطان اذ المراد الاصنام (قوله في التحريش) خبر لمحذوف أي هو في التحريش أي الاغواء أو متعلق بفعل محذوف أي يسعى في التحريش قال المناوي والتحريش الاغواء على الشئ بنوع من الخداع من حرش الضب الصياد خدعه (٤٣٣) انتهى (قوله حساس) بفتح الحاء وشد السين المهملة أي شديد الادراك للامور التي يقوى بها فينبغي للشخص ان يتأمل في الخاطر هل هو رحماني أو شيطاني ولذا لما جاء الشيطان وقال لسيدنا موسى قل لا اله الا الله فقال كلمة حق ولكن لا أقولها تبعا لقولك وذلك لانه ظن أنه دس في ذلك دسيسة فاذا كان المعصوم يتحفظ من خواطره فغيره أحرى (قوله فاحذروه) أي خافوه ولذا عداه بعلى (قوله من بات) أي مثلا والا فالمراد ترك الغسل أي وقت (قوله شئ) هو اللمم نوع من الجنون وفي رواية فأصابه وضح وهو البرص وذلك بسبب لحس الشيطان ولا يؤخذ من ذلك ان قوت الشيطان لحس ريح الغمر أي اللحم فقط خلافا لبعضهم بل يأكلون والحديث معناه أنهم يلحسون ريح ذلك اذا لم يكن جرم أما اذا كان ثم جرم فيأكلونه (قوله مجرى الدم) أي جريا كجريان الدم فمجرى مصدر وهذا ما عليه الجمهور من أن المعنى على التشبيه أي يتمكن من وسوسته كتمكن الدم من العروق وقيل ان مجرى اسم مكان على معنى ان وسوسته تصل الى جميع بدنه حتى مكان جري الدم وقيل المعنى على هذا ان الشيطان يدخل حقيقة في مكان جري الدم وهو العروق ويوسوس ولا مانع من ذلك خلافا لمن جعله خطأ وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر ومعه السيدة صفية فرآه شخصان من الانصار فتباعدا عنه فقال صلى الله عليه وسلم انها صفية فأقبلا عليه وقالا سبحان الله أي عجبا من قولك ذلك لانا نعتقد عصمتك وان كانت أجنبية فذكر الحديث أي فانه صلى الله عليه وسلم أشار بذلك الى أنه ينبغي التباعد عن محل التهم فما يفعله بعض من ادعى التصوف من مخالطة النساء والحدثان ويقولون لا بأس علينا ولا يظن بنا أحد سوءا من الجهل اذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بذلك (قوله ليفرق) بفتح الراء أي ليخاف ويفر (قوله ان الصائم الخ) وسببه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على أم عمارة الراوية لهذا الحديث فقدمت له طعاما فأمرها أن تأكل معه فقالت اني صائمة فذكرلها الحديث .

تصلى

(قوله يفرغ الخ) بضم الراء (قوله ان الصالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الحق والخلق وان كان وقع منه ذنوب وتاب وتعريفه بأنه الطائع طول عمره ليس مسلما لاقتضائه أن الذى تاب لا يسمى صالحا وليس كذلك وقوله الاحطت الخ لا مانع من كون النكبة أى المصيبة يحصل بها الحط والرفع معا (قوله ان الصبحة) أى التلبس بما لا يليق أول النهار أو المراد النوم أول النهار (قوله ان الصبر) أى الكامل الثواب عند زمن أول المصيبة بخلاف زمن آخرها فانه وان كان فيه ثواب الا انه دون الاول لان آخر المصيبة يهون الامر شيأ فشيأ فيتسلى وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر على امرأة فوجد عندها جزعا لفقدها من تحبه فأمرها بالصبر فقالت له تنح عنى لو أصابك ما أصابنى ما صبرت فلما ذهب جاء اليها العباس وقال لها ما قال لك رسول الله فقالت وأين هو فقال انه الذى كان عندك وذهب فذهبت له الى بيته واعتذرت له لكونها لم تعرفه فذكر لها الحديث (قوله العظيمة) صفة كاشفة اذ لا تسمى صخرة الا اذا كانت عظيمة (قوله من شفير) أى من حرفها (قوله فتهوى بها) أى فيها (قوله ما تفضى) أى ما تصل الى قرارها وهذا كناية عن مد قرارها (قوله ابن غزوان) بفتح الغين المعجمة والزاى المازنى عزيزى وقال المناوى صحابى جليل بدرى أسلم بعد ستة رجال وكان أحد الرماة انتهى (قوله ان الصداع) مرض فى جانب الرأس أو كله والاول يسمى بالشقيقة والثانى يسمى بيضة وخودة (قوله والمليلة) حرارة تنشأ عن الحمى

تصلى عليه الملائكة)) أى تستغفر له ((حتى يفرغ)) أى الآكل ((من طعامه)) أى من أكل الطعام عنده لان حضور الطعام عنده يهيج شهوته للاكل فلما كف شهوته امتثالا لامر الشارع استغفرت له الملائكة وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على عمارة بنت كعب الانصارية فقدمت اليه طعاما فقال كلى فقالت انى صائمة فذكره ((حم ت هب عن أم عمارة)) بضم العين المهملة بنت كعب الانصارية قال ت حسن صحيح ۞ ((ان الصالحين)) أى القائمين بحقوق الله وحقوق العباد ((يشدد عليهم)) أى بحصول البلايا والمصائب وتعسر أمور الدنيا لان أشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل ((وانه)) أى الشأن ((لا يصيب مؤمنا نكبة)) أى مصيبة ((من شوكة فما فوقها)) أى من المصائب وفى نسخة فما فوق ذلك ((الاحطت عنه بها خطيئة)) أى ذنب ((ورفع بها له درجة)) أى منزلة عالية فى الجنة وفى رواية أخرى وكتب له بها حسنة ((حم حب ك هب عن عائشة)) وهو حديث صحيح ۞ ((ان الصبحة)) بضم الصاد المهملة وسكون الموحدة أى النوم حتى تطلع الشمس ((تمنع بعض الرزق)) أى حصوله لما فى حديث آخر ان ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس ساعة تقسم فيها الارزاق وليس من حضر القسمة كمن غاب عنها فالمراد أنها تمنع حصول بعض الرزق حقيقة أو أنها تمحق البركة منه فكانه منع وفى رواية باسقاط بعض ((حل عن عثمان بن عفان)) واسناده ضعيف ۞ ((ان الصبر)) أى الكامل المحبوب ((عند الصدمة الاولى)) أى عند ابتداء المصيبة وشدتها وأما بعد فيهون الامر شيأ فشيأ فيحصل له التسلى وأصل الصدم ضرب الشئ الصلب بمثله فاستعير للمصيبة الواردة على القلب والصبر حبس النفس على كريه تتحمله أولذيذ تفارقه وسببه عن ثابت البنانى قال سمعت أنس بن مالك يقول لامرأة من أهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فان النبى صلى الله عليه وسلم مر بها وهى تبكى عند قبر فقال اتقى الله واصبرى فقالت اليك عنى أى تنح عنى وابعد عنى فانك خلو من مصيبتى بكسر المعجمة وسكون اللام أى خال من همى ولا بى يعلى يا عبد الله أنا الحراء الثكلاء ولو كنت مصابا لعذرتنى قال أنس فجاوزها النبى صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها الفضل ابن العباس فقال ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذها مثل الموت من شدة الكرب الذى أصابها لما عرفت أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت على بابه فلم تجد عليه بوابا فقالت يا رسول الله ما عرفتك فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الصبر فذكره ((حم ق ٤ عن أنس)) رضى الله تعالى عنه ۞ ((ان الصخرة العظيمة)) بسكون الخاء المعجمة وتفتح أى الحجر العظيم ((لتلقى)) بالبناء للمفعول ((من شفير جهنم)) بالشين المعجمة أى جانبها وحرفها وشفير كل شئ حرفه ((فتهوى بها)) أى فيها كما فى نسخة ((سبعين عاما)) فى نسخة خريفا والخريف هو العام ((ما تفضى الى قرارها)) بضم المثناة الفوقية أى ما تصل الى قعرها قال المناوى أراد به وصف عمقها بأنه لا يكاد يتناهى فالسبعين للتكثير ((ت عن عتبة)) بضم العين المهملة فمثناة فوقية ساكنة ((ابن غزوان)) بفتح الغين المعجمة والزاى المازنى ۞ ((ان الصداع)) بالضم أى وجع الرأس بعضه أو كله وهو مرض الانبياء ((والمليلة)) بوزن عظيمة وهى حرارة الحمى ووهجها وقيل هى الحمى التى تكون فى العظام ((لا يزالان بالمؤمن)) أى أو احدهما ((وان ذنوبه))

قال العزيزى والمليلة بوزن عظيمة وهى حرارة الحمى ووهجها وقيل هى الحمى التى تكون فى العظام وقال المناوى وأصلها من الملة التى يخبز فيها فاستعيرت لحرارة الحمى ووهجها انتهى (قوله لا يزالان) أو أحدهما فيترتب التكفير على أحدهما أيضا لكن لا تجتمع الذنوب (قوله وان ذنوبه مثل أحد) أى فى الكيف بحيث لو جمعت وجسمت كانت مثله وهذا كناية عن كثرتها وقد ورد أن مرض

الصبنذاع مرض الأنبياء فكان مرضه صلى الله عليه وسلم وهو مرض خليفتـه أعنى القطب الغوث الفرد (قوله يهـدى) أى يوصل الى الجنة فدل على أن الصدق من أسباب دخول الجنة وأن الكذب من أسباب دخول النار فينبغي تعويد اللسان الصدق (قوله صديقا) أى يشتهر بذلك فى الملا الاعلى وكذا عكسه وصديقا بمهملتين مكسورتين ثانيتهما مشددة للمبالغة (قوله ان الصدقه) أى الواجبة والمندوبة وكذا مابعده (٤٣٤) (قوله كثرة) أى معنوية بان يبارك فيـه فليس المراد الكثرة الحسية فبطل قول بعض أهل الضلال بيننا وبينكم الميزان أى زنوا مالا وتصـدقوا منه ثم زنوه وانظروا الكثرة (قوله يضعـف) وفى رواية يضاعف فينبغي أن يعطى الشخص زكاته لاقاربه الذين لا تلزمه نفقتهم (قوله غضب الرب) أى سخطه وعقابه (قوله ميتة السوء) بفتح السـين وضمها كما قرئ بذلك فى السبع قوله تعالى عليهم دائرة السوء وميتـة بكسر الميم كما فى العزيزى فاقتصار الشرح على الفتح ان كان لكونه الرواية فسلم والافلا والمراد انها تقيه من الفتانات عند الموت أو انه يوفق للتوبة فلا يموت وهو عاص أو انه يموت ميتة سالمة من نحو هدم وحرق ولا مانـع من ارادة الجميع (قوله أيضا ميتة السـوء) بكسر الميم قال شيخنا قال العراقى الظاهر أن المراد بها ما استعاذ منه النبى صلى الله عليه وسـلم من الهدم والتردى والغرق والحـرق وان يتخبطـه الشيطان عند الموت وأن يقتل فى سبيل الله مدبرا وقال بعضهم هى موت الفجأة وقيل موتة الشهرة كالمصلوب مثلا انتهى علقمى (قوله لا تنبغى) أى لا تجوز فتحرم كما علم من أحاديث أخر فلفظ تنبغى يحتمل الوجوب والندب ويراد أحـدهما بالقرينة واذا دخل عليها النفى احتمـلت الكراهة والتحريم ويميز أحدهما بالقرينة كما هنا (قوله أيضا ان الصدقة لا تنبغى الخ) سببه ان عبد المطلب والفضـل بن العباس قد سألا العمل على الصدقة عذابها فقال ان الصـدقة فذكره قال النووى فيه دليل على أنها محرمة سواء أكانت بسبب العـمل أو بسبب الفقر والمسكنة وغيرها من الاسـباب الثمانية وهـذا هو الصحيح عند أصحابنا وجوز بعض أصحابنا لبنى هاشم وبنى المطلب العمل عليها بسهم العامل لانه اجارة انتهى علقمى وهذا الاخير هو المعتمد (قوله حر القبور) أى لكون المتصدق أطفأ بصدقته حرارة الجوع جوزى بنظير

جملة حالية ((مثل أحد)) بضمتين جبل معروف أى عظمه كما وكيفا وهو كناية عن كثرة ذنوبه ((فبايدعانه)) أى يتركانه ((وعليه من ذنوبه مثقال حبة من خردل)) أى بل يكفر الله بهـما أو باحدهما عنـه كل ذنب وهذا ان صبر واحتسب قال المناوى والمراد الصغائر على قياس مامر ((حم طب عن أبى الدرداء)) وضعفه المنذرى وغيره ۞ ((ان الصدق)) أى الاخبار بما يطابق الواقع ((يهـدى)) بفتح أوله أى يوصل صاحبه ((الى البر)) بكسر الموحدة أصـله التوسع فى فعل الخير وهو اسم جامع للخيرات كلها ويطلق على العمل الخالص الدائم ((وان البر يهدى الى الجنه)) أى يوصل اليها قال تعالى ان الابرار لفى نعيم ((وان الرجل)) يعنى الانسان ((ليصدق)) أى يلازم الاخبار بالواقع ((حتى يكتب عنـد الله صديقا)) أى فيكرر الصـدق ويداوم عليه حتى يستحق اطلاق اسم المبالغة عليه ويعرف بذلك فى العالم العلوى وعند أهل الارض ((وان الكذب)) أى الاخبار بخلاف الواقع ((يهدى الى الفجور)) أى يوصـل الى هتك ستر الديانة والميـل الى الفساد والانبعاث فى المعاصى ((وان الفجور يهدى الى النار)) أى يوصـل الى ما يكون سببا لدخولها والفجور اسم جامع للشر كله ((وان الرجـل)) يعنى الانسان ((ليكذب)) أى يكثر الكذب ((حتى يكتب عنـد الله كذابا)) بالتشديد قال فى الفتح المراد بالكتابة الحكم عليـه بذلك واظهاره للمخلوقين من الملا الاعلى والقاء ذلك فى قـلوب أهل الارض وفى الحديث حث على قصد الصدق والاعتناء به فانه اذا اعتنى به كثر منه فعرف به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فانه اذا تساهل فيـه كثر منه فعرف به ((ق عن ابن مسـعود ۞ ان الصدقه)) أى فرضها ونفلها ((لا تزيد المـال)) أى الذى تخرج منه ((الا كثرة)) بأن يبارك للمتصدق فى ماله ويدفع عنه العوارض أو يضاعف الله الثواب الى أضعاف كثيرة ((عد عن ابن عمر)) بن الخطاب واسـناده ضعيف ۞ ((ان الصدقة على ذى قرابة)) أى صاحب قرابة للمتصدق وان بعدت وان وجبت نفقته ((يضعف)) لفظ رواية الطبرانى يضاعف ((أجرها مرتين)) لانها صـدقة وصلة ولكل منهما أجر يخصه ((طب عن أبى امامة)) وهو حـديث ضعيف ۞ ((ان الصـدقة لتطفئ غضب الرب)) أى سخطه على من عصاه واعراضـه ومعاقبتـه له ((وتدفع ميتة السوء)) بكسر الميم وفتح السـين بأن يموت مصرا على ذنب أو قانطا من الرحمة أو بنحو هدم ((ت حب عن أنس)) واسـناده ضعيف ۞ ((ان الصدقة)) أى المفروضة ((لا تنبغى)) أى لا تحل ((لآل محمد)) أى لمحمد وآله وهم مؤمنو بنى هاشم وبنى المطلب ثم بين علة التحريم بقوله ((انما هى أوساخ الناس)) أى أدناسهم لانها تطهير لاموالهم ونفوسهم كما قال تعالى خذ من أموالهم صـدقة تطهرهم وتزكيهم بها فهى كغسالة الاوساخ فلذلك حرمت عليـه وسببه كما يؤخـذ من صحيح مسلم أن عبد المطلب والفضل بن العباس قد سألا العمل على الصدقة بنصب عامل أى منهم فقال صلى الله عليه وسـلم ان الصدقة فذكره ((حم م عن عبد المطلب بن ربيعة ۞ ان الصـدقة لتطفئ عن أهلها)) أى عن المتصـدقين بها لوجـه الله خالصا ((حر القبور)) أى

عـذابها وكربها ((وانما يستظل المؤمن يوم القيامة فى ظل صدقته)) أى بان تجسم وتجعل كالسحابة على رأسه تقيه حر الشمس حين تدنو من الرؤس ((طب عن عقبة بن عامر)) ﴿ان الصدقة يبتغى بها وجه الله تعالى﴾ بالبناء للمجهول أى يراد باعطائها ما يتقرب به اليه من سد خلة مسكين أو صلة رحم أو غير ذلك ((والهدية يبتغى بها وجه الرسول)) أى النبى صلى الله عليه وسلم ((وقضاء الحاجة)) أى التى قدم الوفد عليه لاجلها وسببه عن عبد الرحمن بن علقمة قال قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعهم هدية فقال ما هذه قالوا صدقة فذكره فقالوا بل هدية فقبلها ((طب عن عبد الرحمن بن علقمة)) ﴿ان الصدقة﴾ أى المفروضة وهى الزكاة ((لا تحل لنا)) أى أهل البيت لانها أوساخ الناس فلا تناسب أهل المرتبة العلية ((وان مولى القوم منهم)) أى حكم عتقائهم حكمهم فى حرمة الزكاة عليهم واحترامهم واكرامهم وسببه عن أبى رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بنى مخزوم على الصدقة فقال لابى رافع اصحبنى كيما تصيب منها فقال لا حتى آتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسأله فانطلق الى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله فقال ان الصدقة فذكره وأبو رافع مولى النبى صلى الله عليه وسلم ((ت ن ك عن أبى رافع)) مولى المصطفى قال الحاكم على شرطهما وأقروه ﴿ان الصعيد﴾ أى التراب ((الطيب)) أى الطاهر ولا بد أن يكون خالصا ((طهور)) بفتح الطاء المهملة أى مطهر ((مالم تجد الماء ولو الى عشر حجج)) أى سنين أى يباح لك أن تفعل التيمم مدة عدم وجدان الماء وان طال الزمن ((فاذا وجدت الماء)) أى مع عدم المانع من استعماله ((فامسه بشرتك)) بكسر الميم وتشديد السين أى أوصله اليها واستعمله فى الوضوء والغسل وذا قاله لرجل كان يبعد عن الماء ومعه أهله فيجنب فلا يجد ماء ((حم د ت عن أبى ذر)) قال ت حسن صحيح ﴿ان الصفا﴾ بالقصر أى الحجر الاملس ((الزلال)) بتشديد اللام الاولى مع فتح الزاى وكسرها يقال أرض مزلة أى تزل فيها الاقدام ((الذى لا تثبت عليه أقدام العلماء الطمع)) وهذا كناية عن ازلاقهم وعجزهم الثبات على الاستقامة فالعلماء أحق الخلق بترك الطمع وبالزهد فى الدنيا لان الخلق يتبعونهم ويقتدون بهم ((ابن المبارك وابن قانع عن سهيل بن حسان مرسلا)) وهو حديث ضعيف ﴿ان الصلاة والصيام﴾ أى الفرض والنفل ((والذكر)) أى من تلاوة وتسبيح وتكبير وتهليل وتحميد قال العلقمى كل ذلك فى أيام الجهاد ((يضاعف على النفقة فى سبيل الله تعالى)) أى يضاعف ثواب كل منها على ثواب النفقة فى جهاد أعداء الله لاعلاء كلمة الله ((بسبعمائة ضعف)) قال المناوى أى الى سبعمائة ضعف على حسب ما اقترن به من الاخلاص فى النية والخشوع وغير ذلك ((د ك عن معاذ بن أنس)) وهو حديث صحيح ﴿ان

(قوله يستظل الخ) يحتمل أنه حقيقة فتجسم صدقته وتكون فوق رأسه كالسحاب أو أنه كناية عن الراحة يوم القيامة من كل ما يؤذى (قوله يبتغى بها وجه الله الخ) هذا الحديث مغلق لا يفهم معناه الا بذكر سببه وهو أنه صلى الله عليه وسلم قدم عليه وفد من بنى ثقيف ومعهم هدية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما هذا قالوا هذه صدقة لك فذكر الحديث فرجعوا عن تسميتها صدقة وقالوا اغلطنا فى التعبير وانما هى هدية فلما قالوا ذلك قبلها وقوله يبتغى بها وجه الرسول هو محمد صلى الله عليه وسلم لكنها فى الحقيقة ونفس الامر لوجه الله تعالى اذ هو المعبود وحده فتأمل (قوله وان مولى القوم منهم) فتحرم الزكاة على عتيق بنى هاشم وبنى المطلب وقول المناوى فى الكبير انه محمول على كراهة التنزيه أى لا يليق لمولى من ذكر أن يأخذ من الزكاة وان كان لا يحرم اذ لم أر من أخذ بظاهر الحديث من الائمة غفلة عن مذهبه اذ مذهب الشافعى الاخذ بظاهر الحديث نعم ان كان الهاشمى أو المطلبى أو مولاهم حمالا أو كيالا أو حافظا الخ جاز أخذه من الزكاة لان ذلك أجرته فلعل مراد المناوى ذلك كما يدل له سبب الحديث وهو ان رجلا عمل على الصدقة فقال لابى رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحبنى كى تصيب منها قال لا حتى أسأله صلى الله عليه وسلم فسأله فذكر الحديث فمقتضاه أنه لا يجوز أخذ العامل منها اذا كان مولى لبنى هاشم الخ مع أنه يجوز أن يكون العامل هاشميا الخ لان ذلك أجره فيحمل على ان اللائق عدم ذلك واسم أبى رافع أسلم واسم ابنه عبيد الله كان ابنه كاتبا لعلى رضى الله تعالى عنه انظر العلقمى (قوله فأمسه بشرتك) أى جميع بدنك ان كنت جنبا والا فأعضاء الوضوء (قوله ان الصفا) يستعمل الصفا جمعا

 فيكون مفرده صفاة كحصى وحصاة وحينئذ يفسر بالحجارة الملسة ويستعمل مفردا فيفسر بالحجر العظيم الاملس وهو مقصور (قوله الزلال) أى محل زلة القدم ألا ترى ان طمع العالم يؤديه الى مدح الامراء الظلمة ليعطوه شيأ فيغوِلهم فى الظلم ويوقع كلام الناس فى عرضه وربما اقتدى به غيره فى الطمع وجلب الدنيا ولو من حرام قال المناوى فى كبيره قال أبو جعفر البغدادى ست خصال لا تحسن بست رجال لا يحسن الطمع فى العلماء ولا العجلة فى الامراء ولا الشح فى الاغنياء ولا الكبر فى الفقراء ولا السفه فى المشايخ ولا اللؤم فى ذوى الاحساب انتهى (قوله بسبعمائة) ليس للتحديد بل للتكثير ومحل تفضيل الذكر على نفقة المال فى الجهاد اذا كان عاجزا عن ذلك والا فالجهاد أفضل من الذكر وقد يكون فرض عين فيما اذا دخل الكفار بلادنا

الصلاة قربان المؤمن) قال المناوى أى يتقرب بها الى الله ليعود بها وصل ما انقطع وكشف ما انحجب ولا يعارض عموم قوله هنا المؤمن قوله فى حديث كل تقى لان مراده انها قربان الناقص والكامل وهى للكامل أعظم لانه يتسع له فيها من ميادين الابرار ويشرق له من شوارق الانوار ما لا يحصل لغيره ولذلك روى الجنيد فى المنام فقيل له ما فعل الله بك فقال طاحت تلك الاشارات وغابت تلك العبارات وفنيت تلك العلوم وبليت تلك الرسوم وما نفعنا الا ركيعات كنا نركعها عند السحر (عد عن أنس) واسناده ضعيف ﴿(ان الضاحك فى الصلاة والملتفت) أى فيها يمنة أو يسرة بعنقه (والمفقع أصابعه بمنزلة واحدة) أى حكما وجزاء فالثلاثة مكروهة عند الشافعى ولا تبطل بها الصلاة أى مع القلة وقد غلبه الضحك (حم طب هق عن معاذ بن أنس) باسناد ضعيف ﴿(ان الطير) أى بجميع أنواعها (اذا أصبحت) أى دخلت فى الصباح (سبحت ربها) أى نزهته عن النقائص قال تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده (وسألته قوت يومها) أى طلبت منه تيسير حصول ما يقوم بها من الاكل والشرب فى ذلك اليوم فاذا كان هذا شأن الطير فالآدمى أولى بذلك (خط عن على) واسناده ضعيف ﴿(ان الظلم ظلمات يوم القيامة) أى حقيقة بحيث لا يهتدى صاحبه بسبب ظلمه فى الدنيا الى المشى أو مجازا عما يناله فيها من الكرب والشدة قال العلقمى قال ابن الجوزى الظلم يشتمل على معصيتين أخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا بالضعيف الذى لا يقدر على الانتصار وانما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذى حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يغنى عنه ظلمه شيأ (ق ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(ان العار) أى ما يتعير به الانسان من القبائح التى فعلها فى الدنيا كغادر ينصب له لواء غدر عند استه والغال من الغنيمة نحو بقرة يأتى وهو حامل لها وغير ذلك مما هو أعظم (ليلزم المرء يوم القيامة حتى يقول يارب لا رسالك بى الى النار أيسر على مما ألقى) أى من الفضيحة والخزى (وانه ليعلم ما فيها من شدة العذاب) لكنه يرى أن ما هو فيه أشد (ك عن جابر) قال المناوى صححه الحاكم ورد عليه بأنه ضعيف ﴿(ان العبد) أى الانسان (ليتكلم) قال العلقمى كذا للاكثر وفى رواية أبى ذر يتكلم بحذف اللام (بالكلمة) أى الكلام المشتمل على ما يعم الخير والشر سواء طال أم قصر كما يقال كلمة الشهادة (من رضوان الله) حال من الكلمة أى من كلام فيه رضا الله كشفاعة ودفع مظلمة (لا يلقى) بضم المثناة التحتية وسكون اللام وكسر القاف (لها بالا) أى لا يتأملها ولا يعتد بها وفى لفظ رواه أصحاب السنن ان أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيامة وقال فى السخط مثل ذلك (يرفعه الله بها درجات) مستأنف جواب عن كلام مقدر كأنه قيل ماذا يستحق المتكلم بها (وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله) أى مما يوجب عقابه (لا يلقى لها بالا) بضبط ما قبله (يهوى بها فى جهنم) بفتح أوله وسكون الهاء وكسر الواو أى ينزل فيها ساقطا قال تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم (حم خ عن أبى هريرة) ﴿ ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها) قال المناوى بمثناة تحتية مضمومة فمثناة فوقية مفتوحة فموحدة فتحتية مشددة مكسورة فنون كذا ضبطه الزمخشرى قال وتبين دقق النظر من التبيانة وهى الفطنة والمراد التعمق والاغماض فى الجدل اه لكن الذى فى أصول كثيرة من الصحيحين ما يتبين (يزل بها فى النار) بفتح أوله

وكسر

(قوله قربان المؤمن) أى من أعظم ما يتقرب به والا فجميع أعمال الخير تقرب الى الله تعالى (قوله والمفقع أصابعه) أى أصابع اليدين أو الرجلين فرقعتها فى الصلاة مكروهة ومثلها التشبيك وتفقيع الاصابع فرقعتها (قوله بمنزلة واحدة) أى فى الكراهة ومحله اذا لم يكن الضحك مبطلا كأن فهقه قليلا والا فهو محرم وكذا الفرقعة والالتفات بأن لم تحصل حركات كثيرة ولا انحراف عن القبلة فى الالتفات (قوله ان الظلم) أى جنسه ولذا أخبر بالجمع (قوله ان العار) أى ما يتعير به الانسان وهذا فى حق المتغولين فى الفجور أما أهل الخوف الذين اذا وقع منهم ذنب حصل لهم ندم أو أتوا بما يقتضى تكفيره فلا يفضحهم الله تعالى بل يقول للواحد منهم ألم تفعل كذا وكذا فاذا أقر قال له المولى تعالى انى سترت عليك فى الدنيا وقد غفرتها لك الآن (قوله ما يتبين فيها) كذا فى أصول كثيرة من الصحيحين وفى رواية ما يستبين وفى أخرى ما يتبين وعليها أكثر النسخ هنا أى ما يتفكر فيها ولا يمعن نظره فان التبين دقة النظر فى الشئ والغوص فيه قال الزمخشرى بعد قوله فى الجدل ومنه حديث سالم كنا نقول فى الحامل المتوفى عنها زوجها انه ينفق عليها من كل المال حتى تبنتم ما تبنتم أى دققتم النظر حتى قلتم غير ذلك انتهى

وكسر الزاى أى يسقط فيها ﴿أبعد ما بين المشرق والمغرب﴾ يعنى أبعد من المسافة بينهما والقصد الحث على قلة الكلام وتأمل ما يراد النطق به ﴿حم ق عن أبى هريرة﴾ ﷺ ان العبد اذا قام يصلى أتى﴾ بالبناء للمفعول أى جاءه الملك ﴿بذنوبه كلها﴾ قال المناوى فيه شمول للكبائر ﴿فوضعت على رأسه وعاتقيه﴾ تثنية عاتق وهو ما بين المنكب والعنق ﴿فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه﴾ حتى لا يبقى عليه ذنب وهذا فى صلاة متوفرة الشروط والاركان والخشوع وجميع الآداب كما يؤذن به لفظ العبد والقيام ﴿طب حل هق عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ ﴿ان العبد﴾ أى الرقيق ذكرا كان أو أنثى ﴿اذا نصح لسيده﴾ أى قام بمصالحه وامتثل أمره وتجنب نهيه وأصلح خلله واللام زائدة للمبالغة ﴿وأحسن عبادة ربه﴾ أى بان أقامها بشروطها وواجباتها وكذا مندوباتها التى لا تفوت حق سيده ﴿كان له أجره مرتين﴾ أى لقيامه بالحقين وانكساره بالرق ﴿مالك حم ق د عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﷺ ﴿ان العبد﴾ أى الانسان ﴿ليذنب الذنب فيدخل به الجنة﴾ أى بسببه ﴿يكون نصب عينيه تائبا فارا حتى يدخل به الجنة﴾ بيان لسبب الدخول لانه كلما ذكره حصل له الحياء والخجل من ربه فيحمله ذلك على التوبة والاستغفار بتضرع وانكسار ﴿ابن المبارك﴾ فى الزهد ﴿عن الحسن﴾ البصرى ﴿مرسلا﴾ ﷺ ان العبد اذا كان همه الآخرة﴾ الهم العزم أى ما يقرب به اليها ﴿كف الله تعالى عليه ضيعته﴾ أى يجمع الله تعالى عليه معيشته ويضمها اليه والضيعة ما يكون منه معاش الرجل كالصنعة والتجارة والزراعة ﴿وجعل غناه فى قلبه﴾ أى أسكنه فيه ﴿فلا يصبح الا غنيا ولا يمسى الا غنيا﴾ أى بالله لان من جعل غناه فى قلبه صارت همته الآخرة ﴿واذا كان همه الدنيا أفشى الله سبحانه عليه ضيعته﴾ أى كثر عليه معايشه ليشغله عن الآخرة ﴿وجعل فقره بين عينيه فلا يمسى الا فقيرا ولا يصبح الا فقيرا﴾ لان حاجة الراغب فيها لا تنقضى ومن كانت الدنيا نصب عينيه صار الفقر بين عينيه والصباح والمساء كناية عن الدوام والاستمرار ﴿حم فى﴾ كتاب ﴿الزهد عن الحسن﴾ البصرى ﴿مرسلا﴾ ﷺ ان العبد اذا صلى﴾ أى فرضا أو نفلا ﴿فى العلانية﴾ أى حيث يراه الناس ﴿فأحسن﴾ الصلاة بأن أتى بما يطلب فيها ولم يراء بها ﴿وصلى فى السر﴾ أى حيث لا يراه أحد ﴿فأحسن﴾ الصلاة بان أتى باركانها وشروطها ومستحباتها من خشوع أو نحوه وكان واقفا عند حدود الله ممتثلا أوامره مجتنبا المناهيه ﴿قال الله تعالى هذا عبدى حقا﴾ مصدر مؤكد أى يثنى عليه بذلك وينشر ثناءه بين الملائكة فيحبونه ثم تقع محبته فى قلوب أهل الارض فهذا هو العبد الذى يوصف بأنه قائم على قدم الطاعة فهو العبد حقا ﴿ه عن أبى هريرة﴾ ﷺ ان العبد ليؤجر فى نفقته كلها﴾ أى فيما ينفقه على نفسه وممونه ونحو ذلك ﴿الا فى البناء﴾ قال العلقمى هو محمول على البناء الذى لا يحتاج اليه أو على المزخرف ونحوه أما بيت يكنه من الحر والبرد والمطر والسارق أو على جهة قربة كالرباط والمسجد ونحو ذلك فهو مطلوب مرغب فيه ﴿ه عن خباب﴾ بن الارت بمثناة فوقية ﷺ ﴿ان العبد ليتصدق بالكسرة﴾ أى من الخبز ابتغاء وجه الله ﴿تربو﴾ اى تزيد ﴿عند الله حتى تكون مثل احد﴾ بضمتين جبل معروف

(قوله أتى بذنوبه) أى الصغائر اذ الكبائر لا يكفرها الا التوبة (قوله فوضعت) أى بأن تجسم أو المراد وضعت الصحف التى هى فيها وذكر الركوع والسجود ليس للتخصيص بل لكون التساقط انما يظهر عند الميل والا فكل ركن يحصل عنده تكفير (قوله ان العبد) اى الرقيق ذكرا كان أو أنثى (قوله لسيده) اللام زائدة (قوله (٤٣٧) مرتين) لقيامه بالحقين ولا خصوصية للرقيق بل كل فعل ذى جهتين يثاب عليه الشخص مرتين وانما خص العبد بالذكر حثا له على قيامه بالواجبين لانه ربما قام بأحدهما واشتغل به عن الآخر (قوله يكون نصب عينيه) هذا هو سبب دخوله الجنة وهو كونه يلاحظ الذنب ويتوب منه ويحزن على وقوعه فذلك علامة على سعادته (قوله كف الله تعالى عليه ضيعته) أى جمع له أسباب الرزق من تجارة أو صناعة أو زراعة وسميت ضيعة لانه يضيع بتركها والمراد بقدر ما يحتاجه فيسهل له ذلك ويدوم غناه فى كل الاوقات كما هو المراد من قوله فلا يصبح الخ (قوله أفشى الله) أى أكثر الله عليه المال الحاصل من ضيعته ومع ذلك فقد فتح عليه باب الفقر القلبى لتوقعه ذهاب ماله فيحرص عليه خوفا من الفقر فى المستقبل فيدوم فقر قلبه فيحصل عنده الثقة بالمال ولا يكون عنده ثقة بالله تعالى (قوله فى العلانية) أى بين الناس أى حيث يراه الناس وقوله وصلى فى السر أى حيث لا يراه أحد فأحسن الصلاة فى الحالتين أى انه استوت حالتاه لا يقصد بعبادته الا وجه الله تعالى لكونه ناظرا لمولاه المقدر له على ذلك فمن كان ذا حاله استحق المدح منه تعالى بما ذكر (قوله عبدى حقا) أى الذى عبدنى حق العبادة قال الشارح وحقا مصدر مؤكد أى ثبتت عبوديته ثبوتا حقا (قوله الا فى البناء) أى الذى لا يحتاج اليه كبناء الزخرفة والتزين بنحو الفضة بخلاف المحتاج اليه كالحصون والقلع و بناء القرب كبناء المساجد والربط (قوله مثل أحد) أى ثوابها يربى حتى يبقى قدر ذلك أو انه اذا دخل الجنة أعطى عيشا قدر جبل أحد تضير كسرته تعظيما لتلك الصدقة واظهارا لقدرها

قال المناوى والمراد كثرة ثوابها الا انها تكون كالجبل حقيقة اه ومقصود الحديث الحث على الصدقة ولو بالشئ اليسير ((طب عن ابى برزة)) وهو حديث ضعيف ۞ ((ان العبد)) أى الانسان ((اذا لعن شيأ)) آدميا أوغيره من بهيمة وطير ووحش وبرغوث وغير ذلك ((صعدت)) بفتح الصاد وكسر العين المهملتين ((اللعنة الى السماء)) لتدخلها ((فتغلق أبواب السماء دونها)) لان أبوابها لا تفتح الا للعمل الصالح قال تعالى اليه يصعد الكلم الطيب ((ثم تهبط الى الارض فتغلق أبوابها دونها)) أى تنزل اللعنة الى الارض لتصل الى سجين فتغلق أبواب الارض دونها أى تمنع من النزول ((ثم تأخذ يمينا وشمالا)) أى تحير لا تدرى أين تذهب ((فاذا لم تجد مساغا)) أى مسلكا وسبيلا تنتهى منه الى مكان تستقر فيه ((رجعت الى الذى لعن)) بالبناء للمفعول ((فان كان لذلك أهلا)) أى يستحقها وقعت عليه فكان مطرودا مبعودا ((والا)) بان لم يكن لها أهلا ((رجعت الى قائلها)) باذن ربها لان اللعن حكم بابعاد الملعون عن رحمة الله وذلك غيب لا يطلع عليه غير الله و يطلع عليه رسوله ان شاء ولان من طرد عن رحمة الله من هو من أهلها فهو بالطرد أحق والدليل على انها لا ترجع الا باذن الله ما رواه الامام أحمد بسند جيد عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعنة اذا وجهت الى من وجهت اليه فان أصابت عليه سبيلا أو وجدت فيه مسلكا أى وقعت عليه والا قالت يارب وجهت الى فلان فلم أجد فيه مسلكا ولم أجد عليه سبيلا فيقال ارجعى من حيث جئت يعنى الى قائلها ((د عن أبى الدرداء)) واسناده جيد ۞ ((ان العبد اذا أخطأ خطيئة)) أى أذنب ذنبا كما فى رواية ((نكتت)) بضم النون وكسر الكاف ومثناة فوقية ((فى قلبه نكتة سوداء)) أى أثر قليل كالنقطة فى صقيل كالمرآة والسيف ونحوهما ((فان هو نزع)) أى أقلع عن ذلك الذنب وتركه ((واستغفر وتاب)) أى توبة نصوحا بشروطها ((صقل قلبه)) بالبناء للمفعول أى محا الله تلك النكتة عن قلبه فينجلى ((وان عاد)) الى ما اقترفه ((زيد فيها)) نكتة أخرى وهكذا ((حتى تعلو على قلبه)) أى تغطيه وتغمره وتستر سائره و يصير كله ظلمة فلا يعى خيرا ولا يبصر رشدا ولا يثبت فيه صلاح ((وهو)) أى ما يعلو على القلب من الظلمة ((الران)) قال المناوى أى الطبع وقال العلقمى هو شئ يعلو على القلب كالغشاء الرقيق حتى يسود و يظلم ((الذى ذكر الله تعالى)) أى فى كتابه بقوله ((كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون)) أى غلب واستولى عليها ما اكتسبوه من الذنوب حتى صارت سوداء مظلمة وغالب اسوداد القلب من أكل الحرام فان اكل الحلال ينور القلب و يصلحه وأكل الحرام يفسده ويقسيه و يظلمه ((حم ت ن ه حب ك هب عن أبى هريرة)) وأسانيده صحيحة ۞ ((ان العبد)) أى المؤمن ((ليعمل الذنب فاذا ذكره أحزنه)) أى حصل له الحزن فأسف وندم على ما وقع ((واذا نظر الله اليه قد أحزنه)) أى نظر اليه كائنا على هذه الحالة ((غفر له ما صنع)) من الذنب ((قبل أن يأخذ فى كفارته بلا صلاة ولا صيام)) يحتمل أن المراد ان التوبة تكفر الذنوب من غير توقف على صلاة أو صيام أو استغفار قال المناوى قال ابن مسعود ومن أعقل ممن خاف ذنوبه واستحقر عمله ((حل وابن

يعتقد لا يقال حيث سكون قدر أحد مع أنها تؤكل وتذهب (قوله صعدت) بان تجسم وترتفع (قوله نكتت) بالنون المضمومة والكاف المكسورة والمثناة الفوقية المفتوحة نكتة قال فى النهاية أى أثر قليل كالنقطة تشبه الوسخ فى المرآة والسيف ونحوهما وقوله وهو الران قال فى النهاية أصل (٤٣٨) الرين الطبع والتغطية ومنه قوله تعالى كلا بل ران على قلوبهم أى طبع وختم وقال البيضاوى والرين الصدأ قال مجاهد اذا أذنب الانسان الذنب أحاط الذنب بقلبه حتى تغشى الذنوب قلبه وقال بكر بن عبد الله ان العبد اذا أذنب صار فى قلبه كغرز الابرة ثم اذا أذنب ثانيا صار كذلك ثم اذا كثرت الذنوب صار القلب كالمنخل أو كالغربال لا يعى خيرا ولا يثبت فيه صلاح انتهى علقمى (قوله نزع) أى أقلع عنه وتركه أى فالقلب كالقمر والشمس اذا حصل لكل كسوف فصلى الناس واستغفروا زال الكسوف ورجع النور واذا تمادوا استمر التغير وحصل الهلاك فينبغى للشخص أن يرجع ويتوب ولا يتمادى حتى يهلك (قوله وتاب) عطفه على نزع من عطف الكل على الجزء لان الاقلاع بعض أركان التوبة فقوله وتاب أى أتى ببقية أركان التوبة وأما الاستغفار فليس من أركان التوبة خلافا للشارح فى الكبير (قوله صقل قلبه) بالبناء للمفعول (قوله كلا بل ران الخ) وهذه الآية وان كانت فى حق الكافر الا أن الحديث يشير الى أن العاصى المستغرق فى المعاصى كالكافر فى كونه تادى الى أن اسود قلبه بالنكت المذكورة حتى هلك وصقل بالصاد المهملة وبالسين المهملة أيضا كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته (قوله فاذا ذكره) أى الذنب أحزنه أى وانكسر قلبه ووجدت شروط التوبة ويشترط أن يكون حزنه خوفا من الله تعالى لا من فضيحة الناس عساكر لاطلاعه عليه وقد ورد ما علم الله من عبد ندامة على ذنب أذنبه الا غفر له قبل أن يستغفر فينبغى للعبد أن يكون خائفا من الله تعالى لا لاجل أن يكون محل الرحمة (قوله قد أحزنه) أى الذنب والجملة حال من الهاء فى اليه أى نظر الله اليه فى حال كونه حزينا بسبب الذنب (قوله بلا صلاة ولا صيام) أى لانه تلبس بالتوبة المكفرة له فلا يتوقف غفره على الاتيان بمكفر غير التوبة كالصلاة والصوم

(قوله ان العبد) أي الشخص ذكرا أو أنثى مؤمنا أو كافرا بدليل التفسير الآتي فقول الشارح أي المؤمن الكامل غير ظاهر لانه قاصر على الاول (قوله يسمع قرع نعالهم) أي على تقدير حياته والافهو لا ترد له الروح الا بعد اقعاد الملكين له فلا يسمع قبل ذلك بالفعل (قوله أتاه ملكان) جواب اذا وهما منكر ونكير ويأتيان بالصورة المهولة للكافر والمؤمن ولوطائعا لكنه يثبته الله تعالى والسؤال من خصائص هذه الامة على الارجح وقال ابن القيم الذي يظهر أن كل نبي مع أمته كذلك فتعذب كفارهم في قبورهم بعد سؤالهم واقامة الحجة عليهم فلا يكون من خصائصها وقد علمت أن الراجح ما تقدم وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لبني النجار فسمع صوتا ففزع فقال من اصحاب هذه القبور فقالوا يارسول الله ناس ماتوا في الجاهلية فقال نعوذ بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا وماذلك يارسول الله قال ان العبد فذكره انتهى بحروفه (قوله اتاه ملكان) زاد الترمذي وابن حبان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر والآخر النكير وفي رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكير زاد الطبراني في الاوسط اعينهما مثل قدور النحاس وانيابهما مثل صياصي البقر واصواتهما مثل الرعد اه علقمي (قوله فيقعدانه) اى حقيقة بعد رد الروح في النصف الاعلى مع اتصالها بالنصف الاسفل فلا مخالفة بين قولي (٤٣٩) من قال بالنصف الاعلى فقط ومن قال بجميع البدن لان الاول محمول على الرد الحقيقي فانه في الاعلى فقط والثاني محمول على السرياني فانه بجميع البدن قيل كان الظاهر فيجلسانه لان القعود ما كان عن قيام والجلوس ما كان عن اضطجاع واجيب بانه ذهب بعضهم الى انهما يستعملان في الفصيح بمعنى واحد (قوله فيقولان له) اى يقول احدهما مع حضور الآخر فلما كان الآخر ساكتا مقرا له على ذلك القول نسب له القول قال العلقمي فائدة قال شيخ شيوخنا حين سئل عن الاطفال هل يسئلون الذي يظهر اختصاص السؤال بمن يكون مكلفا وتبعه عليه شيخنا وقال انه مقتضى كلام الروضة والذين لا يسئلون جماعة الاول الشهيد الثاني المرابط الثالث المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير الطعن اذا كان محتسبا الرابع الصديق الخامس الاطفال السادس الميت يوم الجمعة او ليلتها السابع القارئ في كل ليلة تبارك الذي بيده الملك وبعضهم ضم اليها السجدة الثامن من قرأ في مرضه الذي يموت فيه قل هو الله احد انتهى وقوله الرابع الصديق كذا في خط الشيخ عبد البر الاجهوري وفي العزيزي في نسخة صحيحة عدهم سبعة فقط ولم يذكر الصديق وعبارته الرابع الاطفال لان السؤال يختص بمن يكون مكلفا الخامس الميت يوم الجمعة او ليلتها السادس القارئ كل ليلة تبارك الى آخرها السابع من قرأ في مرضه الذي يموت فيه الى آخر ما مر ثم قال بعد ذلك وقال الزيادي السؤال في القبر عام لكل مكلف ولو شهيدا الا شهيد المعركة ويحمل القول بعدم سؤال الشهداء ونحوهم ممن ورد الخبر بأنهم لا يسئلون على عدم الفتنة في القبر والقبر جرى على الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق وان سحق وذري في الريح ومن اكلته السباع (قوله في هذا الرجل) لا يدل اسم الاشارة على حضور النبي صلى الله عليه وسلم في القبر خلافا لمن زعمه فان اسم الاشارة قد يستعمل في الحاضر ذهنا كقول الشخص لصاحبه ما تقول في هذا السلطان مع عدم حضوره عندهما (قوله لمحمد) اللام بمعنى في فيكون بدلا باعادة الجار (قوله خضرا) أي من الريحان ونحوه ونضرا بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين (قوله الكافر) أي لا صلي بدليل عطف المنافق عليه على جعل أو بمعنى

عساكر عن أبي هريرة ﷺ ((ان العبد)) أي الانسان ((اذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه)) أي المشيعون له زاد مسلم اذا انصرفوا ((حتى انه)) بكسر الهمزة ((ليسمع قرع نعالهم)) قال المناوي أي صوتها عند الدوس لو كان حيا فانه قبل أن يقعده الملك لاحس فيه ((أتاه ملكان)) بفتح اللام زاد ابن حبان أسودان أزرقان ويقال لاحدهما المنكر والآخر النكير وفي رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكير وسميا بذلك لان خلقهما لا يشبه خلق آدمي ولا غيره زاد الطبراني في الاوسط أعينهما مثل قدور النحاس وأنيابهما مثل صياصي البقر وأصواتهما مثل الرعد ونحوه لعبد الرزاق في مرسل عمرو بن دينار وزاد يحفران الارض بأنيابهما ويطآن في اشعارهما معهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها ((فيقعدانه)) قال المناوي حقيقة بأن يوسع اللحد حتى يقعد فيه أو مجازا عن الايقاظ والتنبيه باعادة الروح اليه ((فيقولان له)) أي يقول أحدهما مع حضور الآخر ((ما كنت تقول في هذا الرجل)) أي الحاضر ذهنا ((لمحمد)) أي في محمد عبر به لا بنحو هذا النبي امتحانا للمسؤل لئلا يتلقن منه ((فاما المؤمن)) أي الذي ختم له بالايمان ((فيقول)) أي بعزم وجزم بلا توقف ((أشهد أنه عبد الله ورسوله)) الى كافة الثقلين ((فيقال)) قال المناوي أي فيقول له الملكان أو غيرهما ((انظر الى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا)) قال العلقمي في رواية أبي داود فيقال له هذا بيتك كان في النار ولكن الله عز وجل عصمك ورحمك فأبدلك الله به بيتا في الجنة ((ويفسح له في قبره)) أي يوسع له فيه ((سبعون ذراعا)) قال العلقمي زاد ابن حبان في سبعين وقال المناوي أي توسعة عظيمة جدا فالسبعين للتكثير لا للتحديد ((ويملأ)) بالبناء للمفعول ((عليه خضرا)) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين أي ريحانا ونحوه ((الى يوم يبعثون)) أي يستمر ذلك الى يوم بعث الموتى من قبورهم

﴿وأما الكافر﴾ أي المعلن بكفره ﴿أو المنافق﴾ قال المناوي شك من الراوي أوهو بمعنى الواو والمنافق هو الذي أظهر الاسلام وأخفى الكفر ﴿فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال له﴾ أي يقول له الملكان أو غيرهما ﴿لادريت﴾ بفتح الدال ﴿ولاتليت﴾ بمثناة مفتوحة بعدها لام مفتوحة وتحتانية ساكنة من الدراية والتلاوة أي لافهمت ولاقرأت القرآن أو المعنى لادريت ولا اتبعت من يدري ﴿ثم يضرب﴾ بالبناء للمفعول أي يضربه الملكان الفتانات ﴿بمطراق من حديد﴾ أي مرزبة متخذة منه وتقدم أنه لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها ﴿ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه﴾ أي من جميع الجهات ﴿غير الثقلين﴾ أي يسمعها خلق الله كلهم ماعدا الجن والانس فانهما لايسمعانها لانهما لو سمعاها لاعرضا عن المعاش والدفن ﴿ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه﴾ أي من شدة التضييق وفي الحديث اثبات سؤال القبر وانه واقع على كل أحد الا من استثنى قال العلقمي والذين لايسئلون جماعة الاول الشهيد الثاني المرابط الثالث المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير طعن اذا كان صابرا محتسبا الرابع الاطفال لان السؤال يختص بمن يكون مكلفا الخامس الميت يوم الجمعة أو ليلتها السادس القارئ كل ليلة تبارك الذي بيده الملك وبعضهم يضم اليها السجدة السابع من قرأ في مرضه الذي يموت فيه قل هو الله أحد وقال الزيادي السؤال في القبر عام لكل مكلف ولو شهيدا الا شهيد المعركة ويحمل القول بعدم سؤال الشهداء ونحوهم ممن ورد الخبر بانهم لايسئلون على عدم الفتنة في القبر والقبر جرى على الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق وان سحق وذرى في الريح ومن أكلته السباع والسؤال من خصائص هذه الامة على الارجح وقال ابن القيم الذي يظهر أن كل نبي مع أمته كذلك فتعذب كفارهم في قبورهم بعد سؤالهم واقامة الحجة عليهم أي فلا يكون من خصائصها وقد علمت أن الراجح ما تقدم وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لبني النجار فسمع صوتا ففزع فقال من أصحاب هذه القبور فقالوا يارسول الله ناس ماتوا في الجاهلية فقال نعوذ بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا وماذاك يارسول الله قال ان العبد فذكره ﴿حم د ق ن عن أنس﴾ بن مالك ۞﴿ان العبد﴾ أي الانسان المؤمن ذا البصيرة ﴿أخذ عن الله أدبا حسنا اذا وسع عليه وسع﴾ أي ينبغي له اذا وسع الله عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعلى عياله ﴿واذا أمسك عليه أمسك﴾ أي واذا ضيق الله عليه رزقه ينبغي له أن ينفق بقدر ما رزقه الله من غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة الله في بسط الرزق وضيقه لحكمة ومصلحة ﴿حل عن ابن عمر﴾ بن الخطاب واسناده ضعيف ۞﴿ان العجب﴾ بضم فسكون وهو نظر الانسان الى نفسه بعين الاستحسان والى غيره بعين الاحتقار ﴿ليحبط﴾ بلام التوكيد وضم المثناة التحتية ﴿عمل سبعين سنة﴾ أي يفسد عمل مدة طويلة جدا بمعنى أنه لاثواب له في عمله فالسبعين للتكثير لا للتحديد ﴿فر عن الحسين بن علي﴾ وهو حديث ضعيف ۞﴿ان العرافة حق﴾ أي عملها حق ليس بباطل لان فيها مصلحة للناس ورفقا بهم في أحوالهم وأمورهم لكثرة احتياجهم اليه والعرافة تدبير أمور القوم والقيام بسياستهم ﴿ولابد للناس من العرفاء﴾ أي ليتعرف الاعظم من العرفاء حال الناس ﴿ولكن العرفاء في النار﴾ أي عاملون بما يصيرهم اليها وهذا قاله تحذيرا من التعرض للرياسة والحرص عليها لما في ذلك من الفتنة وأنه اذا لم يقم بحقها أثم واستحق العقوبة العاجلة والآجلة ﴿د عن رجل﴾ من الصحابة وهو حديث ضعيف ۞﴿ان العرق﴾

الواو أوهي على حقيقتها ويكون شكا من الراوي (قوله لادريت ولاتليت) أي لا أدركت الادلة ولاتلوت القرآن تلاوة نافعة فأصل تليت تلوت وعبر بالياء لمشاكلة دريت أو انه من تلا بمعنى تبع أي لا اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم ويكون اخبارا عن الواقع أو انه دعاء أي لاجعلك الله داريا ولا تابعا له صلى الله عليه وسلم فيكون فيه مزيد التنكيل (قوله بمطراق) أي لو حمله أهل منى لم يستطيعوا لثقله (قوله غير الثقلين) أي الانس والجن سميا بذلك لكونهما على وجه الارض فكأنهما يثقلانها (قوله أدبا حسنا) أي مستحسنا شرعا وذلك لانه اذا وسع على عياله وقت التقتير عليه ربما ذهب ما معه فيحصل له ضجر واذا ضيق حال التوسيع عليه ربما وثق بالمال وخاف الفقر فالمطلوب التوسط وقوله تعالى وما أنفقتم من شئ فهو يخلفه فالمراد يخلفه في الآخرة لا في الدنيا كما يظنه بعض الناس وعبارة العزيزي اذا وسع عليه وسع أي ينبغي له اذا وسع الله عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعياله واذا أمسك عليه أمسك أي واذا ضيق الله عليه رزقه ينبغي له أن ينفق بقدر ما رزقه من غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة الله في بسط الرزق وضيقه لحكمة ومصلحة انتهت بحروفها وكتب بعض الفضلاء بهامشه مانصه أي فيقتصد في الانفاق قال مجاهد وأما فهو يخلفه أي في الآخرة انتهت بحروفها (قوله حق) بين وجه الاحقية بكونها لابد للناس منها

(قوله ليذهب في الارض سبعين ذراعا) المراد التكثير لا خصوص السبعين أي فيخرج هذا العرق من بدن الشخص كثيرا ويغوص في باطن الارض كثيرا أي خرقا للعادة والا فأرض المحشر مستوية لا تقتضي تعبا (٤٣١) حتى يحصل العرق وقد ورد أن من حصل له عرق في الدنيا بسبب طاعة كقضاء حاجة مسلم وقاه الله تعالى ذلك العرق (قوله لتولع) أي تعلق (قوله يصعد حالقا) أي جبلا الخ وليس المراد أنه يصعد ذلك حقيقة ثم يقع بل المراد أنها سبب في اهلاكه حتى يكون حاله مثل حال من صعد جبلا وتردى وحالقا بالحاء المهملة (قوله لواء) أي ان كان غدر مرة فقط والا نصب له ألوية بعدد غدراته (قوله غدرة فلان الخ) أي يشهر بنسبه ليميز عن غيره (قوله ليسل الخطايا) أي الصغار ومن أصول الشعر الخ أي فيستأصلها ومثله في ذلك التيمم عند الفقد (قوله ان الغضب الخ) لا ينافي هذا قول امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه من استغضب أي طلب اغضابه فلم يغضب فهو حمار ومن استرضى أي طلب رضاه على من يستحق الرضا فلم يرض فهو جبار لانه محمول على ما اذا ترك الغضب المحمود لشدة حلمه فهو مذموم كأن تكلم شخص في عرضه أو أراد أخذ ماله أو هتك حرمه فلم يغضب لشدة حلمه فهو مذموم والغضب حينئذ محمود كالغضب بسبب فعل المعاصي (قوله ان الفتنة) أي الابتلاء والاختبار وهي اما دينية وهي الناشئة عن الشبهات كشبه المعتزلة فانها ناشئة عن فساد قلوبهم من يضلل الله فلا هادي له واما دنيوية وهي الناشئة عن الشهوات كالجاه والفتنة اذا حصلت تهلك

بالتصبب وهو رشح البدن (يوم القيامة) أي في الموقف (ليذهب في الارض سبعين باعا) أي ينزل فيها لكثرته نزولا كثيرا جدا (وانه ليبلغ الى أفواه الناس) أي يصل اليها فيصير كاللجام (أو الى آذانهم) أي بان يغطي الافواه ويعلو على ذلك لان الاذن أعلى من الفم فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق كما في رواية فمنهم من يلجمه ومنهم من يزيد على ذلك قال النووي قال القاضي يحتمل أن المراد عرق نفسه وغيره ويحتمل عرق نفسه خاصة وسبب كثرة العرق تراكم الاهوال ودنو الشمس من الرؤس (م عن أبي هريرة ﵁ ان العين) أي عين العائن من انس أو جن (لتولع بالرجل) أي الكامل في الرجولية فالمرأة ومن في سن الطفولية أولى (باذن الله تعالى) أي بارادته وقدرته (حتى يصعد حالقا) أي جبلا عاليا (ثم يتردى منه) أي يسقط لان العائن اذا تكيفت نفسه بكيفية رديئة انبعثت من عينه قوة سمية تتصل بالمعيون فيحصل له من الضرر كمن سقط من فوق جبل عال (حم ع عن أبي ذر) باسناد رجاله ثقات ﵁ (ان الغادر) أي الخائن لانسان عاهده أو امنه (ينصب له لواء يوم القيامة) أي علم خلفه تشهيرا له بالغدر وتفضيحا على رؤس الاشهاد وفي رواية يرفع بدل ينصب وهما بمعنى لان الغرض اظهار ذلك قال ابن أبي جمرة ظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص الواحد عدة ألوية بعدد غدراته (فيقال) أي ينادي عليه يومئذ (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (هذه غدرة فلان بن فلان) أي هذه الهيئة الحاصلة له مجازاة غدرته والحكمة في نصب اللواء أن العقوبة غالبا بضد الذنب فلما كان الغدر من الامور الخفية ناسب ان تكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء أشهر الاشياء عند العرب (مالك ق د ت عن ابن عمر ﵁ ان الغسل يوم الجمعة) أي بنيتها لاجلها (ليسل الخطايا) بفتح المثناة التحتية وضم السين المهملة أي يخرج ذنوب المغتسل لها (من أصول الشعر استلالا) أي يخرجها منها بتمامها وجاء أكد بالمصدر اشارة الى انه يستأصلها (طب عن أبي أمامة) باسناد صحيح ﵁ (ان الغضب من الشيطان) أي هو المحرك له الباعث عليه بالقاء الوسوسة في قلب الآدمي ليغريه (وان الشيطان) أي ابليس (خلق من النار) بالبناء للمفعول أي خلقه الله من النار لانه من الجان الذين قال الله فيهم وخلق الجان من مارج من نار وكانوا سكان الارض قبل آدم عليه السلام وكان ابليس أعبدهم فلما عصى الله تعالى بترك السجود لآدم جعله الله شيطانا (وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ) اي وضوءه للصلاة وان كان على وضوء وروي في غير هذا الحديث الامر بالاغتسال مكان الوضوء فيحمل الامر بالاغتسال على الحالة الشديدة التي يكون الغضب فيها اقوى واغلب من الحالة التي امر فيها بالوضوء (حم د عن عطية السعدي ﵁ ان الفتنة) قال المناوي أي البدع والضلالات والفرقة الزائغة (تجيء فتنسف العباد نسفا) أي تهلكهم وتبيدهم واستعمال النسف في ذلك مجاز (وينجو العالم منها بعلمه) أي العالم بالعلم الشرعي العامل به ينجو من تلك الفتن لمعرفته الطريق الى توقي الشبهات وتجنب الهوى والبدع (حل عن أبي هريرة) واسناده ضعيف ﵁ (ان الفحش) بالضم هو ما قبح فعله شرعا (والتفحش) أي تكلف اتخاذ الفحش (ليسا من الاسلام في شئ) أي فاعل كل منهما ليس من أكمل أهل الايمان (وان أحسن الناس اسلاما أحسنهم خلقا) بضمتين

هلكا ولا ينجو الا العالم هداه الله بنور قلبي لانه لا يسلك سبيل الزيغ عن الحق لما قام عنده من النور القلبي والادلة القاطعة (قوله الفحش) أي القبيح من الاقوال والافعال والتفحش تكلف ذلك لغرض نفساني كارادة الانتقام فان ذلك ليس من الاسلام الكامل أي المتصف بهما ليس مسلما كاملا لانه ليس من حسن الخلق ولذا قال وان أحسن الناس الخ ومدح الله نبيه

قالته حيث قال وانك لعلى خلق عظيم (قوله عورة) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى جرهدا كاشفا فخذه وجرهد بفتح الجيم كما في العزيزي واقتصر عليه شيخنا في الكبير انه بضمها وعلى كل فالهاء مفتوحة وهو مصروف كما بخط الشيخ عبد البر الاجهوري وعبارة العزيزي جرهد بفتح الجيم والهاء بينهما راء ساكنة زاد المناوي الاسلمي مدني له صحبة وكان من أهل الصفة انتهت ومافي الكبير للمناوي من أن جرهدا بضم الجيم مردود (٤٣٢) وماقاله العزيزي هو مافي جامع الاصول والفتح (قوله ليجاء به) أي للحساب بين يدي الله تعالى (قوله في تمرة) أي شئ قليل والمراد التنفير عن القضاء بغير حق لانه اذا كان في العدل فما بالك بغيره فالمراد التنبيه للمباعدة عن هذا المنصب لمن لم يثق بنفسه فالمراد بالحساب مايحصل من الهيبة من شدة التجلي في ذلك الموقف وان لم يكن عقابا وليس المراد ذم القاضي العدل (قوله والشيرازي الخ) هذا على مافي بعض النسخ من اثبات لفظ قط بقلم الحمرة رمزا وفي بعض آخر الشيرازي الخ بدون واو وعلى رسم قط بقلم السواد على انه اسم مقابل عوض ظرف لقضى (قوله ان القلوب الخ) قاله حين قال يامقلب القلوب الخ فقال بعض الصحابة آمنا بالله وبرسوله وبما جاء به أتخاف علينا يارسول الله فقال ان القلوب بين أصبعين الخ أي القدرة والارادة وخص الاصبع لانه في الشاهد أسهل في التقليب بين يدي الشخص والمراد بالقلوب هنا اللطائف الربانية الروحانية (قوله ليسحب) أي ليجر لسان نفسه وراءه الفرسخ الخ فيجره لطوله على الارض الفرسخ لتظهر فضيحته وعذابه والسحب الجر على الارض يقال سحبته على الارض سحبا من باب نفع فانسحب وسمي السحاب سحابا لانسحابه في الهواء والفرسخ فارسي معرب والوطء الدوس بالرجل

أي من اتصف بحسن الخلق فهو من أكمل الناس ايمانا لان حسن الخلق شعار الدين ((حم ع طب عن جابر بن سمرة)) واسناده صحيح ﴿(ان الفخذ عورة)) أي من العورة سواء كان من ذكر أو أنثى من حر أو قن فيجب ستر مابين السرة والركبة في حق الذكر والامة في الصلاة وأما الحرة فيجب عليها ستر جميع بدنها ماعدا الوجه والكفين في الصلاة ومطلقا خارجها وكذا الامة والرجل عورة كل منهما جميع بدنه بالنسبة للاجانب في حق الانثى والاجنبيات في حق الذكر وأما في الخلوة فعورة الانثى ولو أمة مابين السرة والركبة وعورة الذكر السوأتان ((ك عن جرهد)) بفتح الجيم والهاء والراء بينهما ساكنة وهذا قاله وقد أبصر فخذ جرهد مكشوفة وهو حديث صحيح ﴿(ان القاضي العدل)) أي الذي يحكم بالحق ((ليجاء به يوم القيامة)) أي للحساب ((فيلقى من شدة الحساب ما)) أي أمرا عظيما ((يتمنى أن لايكون قضى بين اثنين في تمرة قط)) أي فيما مضى من عمره فهي ظرف لما مضى من الزمان وفيها لغات أشهرها فتح القاف وضم الطاء المشددة واذا كان هذا في القاضي العدل وفي الشئ اليسير فما بالك بغير العدل والشئ الكثير وكون قط ظرفا هو مافي كثير من النسخ وظاهر مافي النسخة التي شرح عليها المناوي أنها رمز للدارقطني فان فيها قط والشيرازي بواو العطف ((الشيرازي في الالقاب عن عائشة)) واسناده ضعيف ﴿(ان القبر أول منازل الآخرة فان نجا منه)) أي نجا الميت من عذابه ((فما بعده)) أي من أهوال الحشر والنشر وغيرهما ((أيسر منه)) أي أهون ((وان لم ينج منه)) أي من عذابه ((فما بعده أشد منه)) فما يحصل للميت في القبر عنوان ماسيصير اليه ((ت ه ك عن عثمان بن عفان)) قال العلقمي والحديث قال في الكبير رواه الترمذي وقال حسن غريب وقال الدميري رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد ﴿(ان القلوب)) أي قلوب بني آدم ((بين اصبعين من أصابع الله يقلبها)) أي يصرفها الى مايريد بالعبد وهذا الحديث من جملة ماتنزه السلف عن تأويله كأحاديث السمع والبصر واليد من غير تشبيه بل نعتقدها صفات الله تعالى لا كيفية لها ونقول الله أعلم بمراد رسوله بذلك ((حم ت ك عن أنس)) بن مالك ورجاله رجال الصحيح ﴿ ((ان الكافر ليسحب لسانه)) بالبناء للفاعل أي يجره ((يوم القيامة وراءه الفرسخ والفرسخين يتوطؤه الناس)) أي أهل الموقف فيكون ذلك من العذاب قبل دخوله النار والفرسخ ثلاثة أميال والميل أربعة آلاف خطوة ((حم ت عن ابن عمر)) بن الخطاب واسناده ضعيف ﴿(ان الكافر ليعظم)) بفتح المثناة التحتية وضم المعجمة أي تكبر جثته جدا ((حتى ان ضرسه لاعظم من أحد)) حتى يصير كل ضرس من أضراسه أعظم من جبل أحد ((وفضيلة جسده على ضرسه كفضيلة جسد أحدكم على ضرسه)) أي نسبة زيادة جسد الكافر على ضرسه كنسبة زيادة جسد أحدكم على ضرسه وأمر الآخرة وراء طور العقل فنؤمن بذلك ولا نبحث عنه ((ه عن أبي سعيد)) الخدري ﴿((ان)) المرأة ((التي تورث المال

(قوله يتوطؤه الناس) أي يطلبون المشي على لسانه زيادة في عذابه وخص اللسان لانه محل النطق بالكفر (قوله أيضا يتوطؤه) بألف كذا بخط الشارح المناوي في الصغير والذي في خط الداودي وابن مقلب أي يتوطأه بهمزة مفتوحة بصورة ألف والذي في الترمذي يتوطؤه بهمزة مضمومة مرسومة بصورة الواو انتهى (قوله حتى ان ضرسه) أي في جهنم وفضيلة أي وزيادة عظم جسده على عظم ضرسه كفضيلة كزيادة الخ فتكون الجسد أضعاف أضعاف أحد فيجب الايمان بذلك وان كان من وراء العقل خلافا لاهل الضلال حيث منعوا ذلك (قوله ان التي) أي المرأة

المال غير أهله عليها نصف عذاب الامة﴾ يعني ان المرأة اذا أتت بولد من زنا ونسبته الى زوجها ليلحق به ويرثه عليها عذاب عظيم لا يوصف قدره فليس المراد النصف حقيقة ﴿عب عن ثوبان﴾ مولى المصطفى ﷺ ﴿ان الذي أنزل الداء﴾ أي المرض وهو الله سبحانه وتعالى ﴿أنزل الشفاء﴾ أي ما يستشفى به من الادوية فيندب التداوي لانه ما من داء الا وله دواء فان تركه توكلا على الله فهو فضيلة ولكن التداوي مع التوكل أفضل ﴿لك عن أبي هريرة ﷺ ان الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين اثنين﴾ يحتمل ان المراد يفرق بالجلوس بينهما ﴿بعد خروج الامام﴾ أي من مكانه ليصعد المنبر للخطبة ﴿كالجار قصبه﴾ بضم القاف وسكون الصاد المهملة أي أمعاءه أي مصارينه ﴿في النار﴾ أي له في الآخرة عذاب شديد مثل عذاب من يجر أمعاءه في النار بمعنى أنه يستحق ذلك قال المناوي فيحرم تخطى الرقاب والتفريق .اه واعتمد الرملي في تخطى الرقاب أنه مكروه ووافقه الخطيب الشربيني فقال يكره تخطى الرقاب الا الامام أو رجل صالح يتبرك به ولا يتأذى الناس بتخطيه وألحق بعضهم بمذاكر الرجل العظيم ولو في الدنيا قال لان الناس يتسامحون بتخطيه ولا يتأذون به أو وجد فرجة لا يصلها الا بتخطي واحد أو اثنين أو أكثر ولم يرج سدها فلا يكره له وان وجد غيرها لتقصيرا لقوم باخلائها لكن يسن له ان وجد غيرها أن لا يتخطى فان رجا سدها كأن رجا أن يتقدم أحد اليها اذا أقيمت الصلاة كره ﴿حم طب لك عن الارقم ﷺ ان الذي يأكل أو يشرب في آنية الذهب والفضة انما يجرجر﴾ بضم المثناة التحتية وفتح الجيم الاولى وسكون الراء بعدها جيم مكسورة أي يردد أو يصب ﴿في بطنه نار جهنم﴾ بنصب نار على أنه مفعول به والفاعل ضمير الشارب والجرجرة بمعنى الصب وجاء الرفع على أنه فاعل والجرجرة تصوت في البطن أي تصوت في بطنه نار جهنم وفي الحديث تحريم الاكل والشرب في آنية الذهب والفضة على كل مكلف رجلا كان أو امرأة و يلحق بهما ما في معناهما مثل التطيب والاكتحال وسائر وجوه الاستعمالات وكما يحرم استعمال ما ذكر يحرم اتخاذه بدون استعمال ﴿م ه عن أم سلمة زاد طب الا أن يتوب﴾ أي توبة صحيحة عن استعماله فلا يعذب العذاب المذكور ﷺ ﴿ان الذي ليس في جوفه﴾ أي في قلبه ﴿شئ من القرآن﴾ يحتمل أن المراد عدم العمل به فجوف الانسان الخالي عما لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق ﴿كالبيت الخرب حم ت لك عن ابن عباس﴾ قال المناوي وصححه الترمذي والحاكم ورد عليهما ﷺ ﴿ان الذين يصنعون هذه الصور﴾ أي التماثيل ذات الارواح ﴿يعذبون يوم القيامة﴾ أي في نار جهنم ﴿فيقال لهم أحيوا ما خلقتم﴾ هذا أمر تعجيز أي اجعلوا ما صورتم حيا ذا روح وهم لا يقدرون على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبهم واستشكل بأن دوام التعذيب انما يكون للكفار وهؤلاء قد يكونون مسلمين وأجيب بأن المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون أبلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق غير المستحل أما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه لانه كافر مخلد ﴿ق ن عن ابن عمر﴾

الزانية التي تورث المال الخ أي تكون سببا في ذلك والمراد بذلك التنفير فلا يقتضي أن اثم ذلك أعظم من الكفر وانما خصها مع أن الكافر أعظم لكونه خفيا بخلاف الكفر (قوله ثوبان) فعلان (قوله أنزل الشفاء) أي فتداووا ولا ينافي ذلك التوكل بل يفعله امتثالا لامر الشارع بالاخذ في الاسباب مع اعتقاد أن المؤثر هو الله تعالى (٤٣٣) وأما قول بعض أهل الله تعالى ان الطبيب هو الذي أمرضني أو قال لي لا أداويك فهؤلاء طائفة شهدوا بقلوبهم النيرة أن الدواء لا ينفعهم بشئ وأن لقاءه تعالى خير من البقاء في الدنيا بخلاف غيرهم ممن تعلقت آماله بالبقاء والاسباب فلا يصح لهم التشبه بهم وكيف يتشبه الزبال ببياع المسك ويقول اني توكلت على الله وذلك لتحكيم عقله لا لشهود المقام السابق (قوله قصبه) أي أمعاءه فلا يجوز التخطي ولا التزاحم للجلوس بين اثنين لهذا التشبيه المنفر (قوله يجرجر) أي يصب فذلك من أسباب حرق النار لبطنه قال المناوي في كبيره تنبيه قال الغزالي النقد ليس في عينه غرض وخلق وسيلة لكل غرض فمن اقتناه فقد أبطل الحكمة وكان كمن حبس الحاكم في سجن فأضاع الحكم وما خلق النقد لانسان فقط بل لتعرف به المقادير فأخبر تعالى الذين يعجزون عن قراءة الاسطر الالهية المكتوبة على صفحات الموجودات بخط الهي لا حرف قبله ولا صوت له الذي لا يدرك بالبصر بل بالبصيرة أخبر هؤلاء العاجزين بكلام سمعوه وفهموه من رسوله حتى وصل اليهم بواسطة الحرف والصوت المعنى الذي عجزوا عن ادراكه فقال الذين يكنزون الذهب والفضة الآية وكل من اتخذ النقد آنية فقد كفر

(٥٥ - عزيزي اول) النعمة وكان أسوأ حالا ممن كنزه فهو كمن سخر الحاكم في نحو حياكة أو كنس فالحبس أهون فان الخزف يقوم مقامه في حفظ الاطعمة والمائعات ففاعله كافر للنعمة بالنقد فمن لم ينكشف له هذا قيل له الذي يأكل أو يشرب فيه انما يجرجر في بطنه نار جهنم وأفاد حرمة استعماله على الذكور والاناث وعلة التحريم الغنى مع الخيلاء انتهت بحروفها (قوله كالبيت الخرب) بجامع أن كلا لا كبير نفع به (قوله يصنعون) أي يصورونها من نحو نحاس أو طين أو خشب (قوله أحيوا) من أحيا وكلما يقال لهم ذلك يزداد عذابهم

(قوله لا ينجسه شئ) أى مما اتصل به من النجاسة ومحله اذا كان قلتين فأكثر ولم يتغير وسببه عن أبى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له انه يستقى لك من بئر بضاعة بضم الباء وكسرها بئر معروفة بالمدينة وهى يلقى فيها لحوم الكلاب والحيض بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية أى خرق الحيض وفى رواية المحايض أى الخرق التى يمسح بها دم الحيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة (٤٣٤) جمع عذرة وهى الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء فذكره انتهى عزيزى

ابن الخطاب ﴿(ان الماء طهور)﴾ أى مطهر ﴿(لا ينجسه شئ)﴾ أى مما اتصل به من النجاسة ومحله اذا كان قلتين فأكثر ولم يتغير وسببه عن ابى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له انه يستقى لك من بئر بضاعة بضم الباء وكسرها بئر معروف بالمدينة وهى يلقى فيها لحوم الكلاب والحيض بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية أى خرق الحيض وفى رواية المحايض أى الخرق التى يمسح بها دم الحيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة جمع عذرة وهى الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء فذكره ﴿(حم ٣ قط هق عن أبى سعيد الخدرى)﴾ قال المناوى وحسنه الترمذى وصححه أحمد فنفى ثبوته ممنوع ﴿(ان الماء لا ينجسه شئ)﴾ أى شئ نجس وقع فيه اذا كان قلتين فأكثر ﴿(الاما)﴾ أى نجس ﴿(غلب على ريحه وطعمه ولونه)﴾ أى فاذا تغير أحد هذه الاوصاف الثلاثة فهو نجس ﴿(ه عن أبى امامة)﴾ وهو حديث ضعيف ﴿(ان الماء لا يجنب)﴾ بضم المثناة التحتية وكسر النون ويجوز فتحها مع ضم النون قال النووى والاول أفصح وأشهر أى لا ينتقل له حكم الجنابة وهو المنع من استعماله باغتسال الغير منه وهذا قاله لميمونة لما اغتسلت من جفنة أى قصعة كما فى رواية فجاء صلى الله عليه وسلم أى ليغتسل منها أو ليتوضأ فقالت انى كنت جنبا توهما منها أن الماء صار مستعملا وفى أبى داود نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة قال الخطابى وجه الجمع بين الحديثين ان ثبت هذا ان النهى انما وقع عن التطهير بفضل ما تستعمله المرأة من الماء وهو ما سال أو فضل عن أعضائها عند التطهير به دون الفضل الذى يستقر فى الاناء ومن الناس من يجعل النهى فى ذلك على الاستحباب دون الايجاب وكان ابن عمر يذهب الى أن النهى انما هو اذا كانت جنبا أو حائضا فاذا كانت طاهرة فلا بأس به ﴿(د ت ه حب ك هق عن ابن عباس)﴾ بأسانيد صحيحة ﴿(ان المؤمن ليدرك بحسن الخلق)﴾ قال عبد الله بن المبارك هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الاذى ﴿(درجة القائم الصائم)﴾ قال العلقمى أعلى درجات الليل القيام فى التهجد وأعلى درجات النهار الصيام فى شدة الهواجر وصاحب الخلق الحسن يدرك ذلك بسبب حسن خلقه ﴿(ه حب عن عائشة)﴾ ﴿(ان المؤمن تخرج نفسه من بين جنبيه)﴾ أى تنزع روحه من جسده بغاية الالم ونهاية الشدة ﴿(وهو يحمد الله تعالى)﴾ رضا بما قضاه ومحبة فى لقائه ﴿(هب عن ابن عباس)﴾ ﴿(ان المؤمن يضرب وجهه بالبلاء كما يضرب وجه البعير)﴾ قال المناوى مجاز عن كثرة ايراد أنواع المصائب وضروب الفتن والمحن عليه لكرامته على ربه لما فى الابتلاء من تمحيص الذنوب ورفع الدرجات ﴿(خط عن ابن عباس)﴾ واسناده ضعيف ﴿(ان المؤمن ينضى شيطانه)﴾ بمثناة تحتية مضمومة ونون ساكنة وضاد معجمة مكسورة أى يجعله نضوا أى مهزولا سقيما لكثرة اذلاله له وجعله أسيرا تحت قهره بملازمته ذكر الله تعالى واتباع ما أمر به واجتناب ما نهى عنه لان من أعز سلطان الله أعز سلطانه وسلطه على عدوه وصيره تحت حكمه وقهره ﴿(كما ينضى أحدكم بعيره فى السفر)﴾ قال فى

وقوله من بئر بضاعة وكانت واسعة كثيرة الماء وكانت يطرح فيها من الانجاس ما لا يغيرها قاله المناوى وقوله وهى يلقى فيها الخ أى تلقيها فيها السيول وتجرها اليها اذ لا يفعل العاقل مؤمنا كان أو كافرا لا يفعل ذلك بما يستعمله انظر العلقمى (قوله لا يجنب) بضم أوله وجوز العزيزى فتح الياء وضم النون أى لا ينتقل له حكم الجنابة باغتسال الغير منه أى اذا نوى الاغتراف وتفصيله فى الفقه (قوله بحسن الخلق) أى بالخلق الحسن فى محله ووقته وأما وقت طلب الغضب كانتهاك حرمات الله تعالى والتجسس على حريمه فالغضب مطلوب وحسن الخلق حينئذ مذموم ولذا قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم ولم يقل حسن لئلا يتوهم أنه لا يغضب قط (قوله ان المؤمن) أى الكامل المحبوب لله تعالى (قوله من بين جنبيه) أى من جميع جسده وذلك لانه تعالى يسلبه شهوات الدنيا فيكره البقاء فيها ويحب القدوم عليه تعالى لما شاهده من النعيم المدخر له فيرضى بالمشاق الحاصلة له لكونها توصله لما شاهده (قوله ان المؤمن) أى الكامل (قوله يضرب وجهه) أى ذاته أى تحصل له البلايا ليترتب عليها المقصود من الثواب والتطهير فشبه حصول البلايا بضرب البعير بالسياط ونحوها فى السفر لبلوغ المقصود بجامع ترتب بلوغ المقصود على كل

النهاية (قوله ينضى) أى يهزله وفى رواية يمضى بالميم بدل النون والمعنى واحد وقد ورد أن بعض العارفين خاطبه شيطانه فقال له انى صحبتك منذ كلفت وأنا مثل الجمل فصرت الآن هزيلا من كثرة ذكرك واقامتك على الحق وأراد شيخنا ببعض العارفين قيس بن الحجاج كما أفصح عنه المناوى فى كبيره وعبارته وأشار بتعبيره بينضى دون يهلك ونحوه الى أنه لا يتخلص أحد من الشيطان

مادام حيا فانه لا يزال يجاهد القلب وينازعه والعبد لا يزال يجاهده مجاهدة لا آخر لها لكن المؤمن الكامل يقوى عليه ولا ينقاد له ومع ذلك لا يستغني قط عن الجهاد والمدافعة مادام الدم يجري في بدنه فانه مادام حيا فأبواب الشياطين مفتوحة الى قلبه لا تغلق وهي الشهوة والغضب والحدة والطمع والثروة وغيرها ومهما كان الباب مفتوحا والعدو غير غافل لم يدفع الا بالحراسة والمجاهدة قال رجل للحسن يا أبا سعيد أينام ابليس فتبسم وقال لو نام لوجدنا راحة فلا خلاص للمؤمن منه لكنه بسبيل من دفعه وتضعيف قوته وذلك على قدر قوة ايمانه ومقدار اتقانه قال قيس بن الحجاج قال لي شيطاني (٤٣٥) دخلت فيك وأنا مثل الجزور وأنا الآن

النهاية النضو الدابة التي أهزلتها الاسفار وأذهبت لحمها ((حم والحكيم)) الترمذي ((وابن أبي الدنيا)) أبو بكر ((في)) كتاب ((مكايد الشيطان عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف

((ان المؤمن اذا أصابه السقم)) بضم فسكون وبفتحتين أي المرض وفي نسخة سقم ((ثم أعفاه الله منه)) أي بان لم يكن ذلك مرض موته وفي رواية ثم أعفي بالبناء للمفعول ((كان)) أي مرضه ((كفارة لما مضى)) من ذنوبه ((وموعظة له فيما يستقبل)) قال المناوي لانه لما مرض عقل أن سبب مرضه ارتكابه الذنوب فتاب منها فكان كفارة لها ((وان المنافق اذا مرض ثم أعفي)) بالبناء للمفعول أي عافاه الله من مرضه ((كان كالبعير عقله أهله)) أي أصحابه ((ثم أرسلوه)) أي اطلقوه من عقاله ((فلم يدر لم عقلوه)) أي لاي شئ فعلوا به ذلك ((ولم يدر لم أرسلوه)) أي فهو لا يتذكر الموت ولا يتعظ بما حصل له ولا يستيقظ من غفلته قال المناوي لان قلبه مشغول بحب الدنيا ومشغول بلذاتها وشهواتها ولا ينجع فيه سبب الموت ولا يذكر حسرة الفوت اهـ فيحتمل أن المراد بالنفاق النفاق الحقيقي ويحتمل أن المراد العملي ((د عن عامر الرامي)) بياء بعد الميم ويقال بحذف الياء وهو الاكثر سمي بذلك لانه كان حسن الرمي وكان أرمى العرب وأوله كما في أبي داود عن عامر الرامي قال اني لببلادنا اذ رفعت لنا رايات وألوية فقلت ماهذا قالوا هذا لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته وهو تحت شجرة قد بسط له كساء وهو جالس عليه وقد اجتمع عليه أصحابه فجلست اليهم فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسقام فقال ان المؤمن فذكره وبعد لفظ النبوة فقال رجل ممن حوله يا رسول الله وما الاسقام والله ما مرضت قط فقال قم عنا فلست منا أي لست على طريقتنا وعادتنا فبينا نحن عنده اذ أقبل رجل عليه كساء وفي يده شئ قد التف بعض الكساء عليه فقال يا رسول الله اني لما رأيتك أقبلت فمررت بغيضة شجر فسمعت فيها أصوات فراخ طائر فأخذتهن فوضعتهن في كسائي فجاءت أمهن فاستدارت على رأسي فكشفت لها عنهم فوقعت عليهم معي فلففتهن بكسائي فهن أولاء معي قال ضعهن عنك فوضعهن وأبت أمهن الا لزومهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه أتعجبون لرحم أم الافراخ فراخها ورحم بضم الراء يعني الرحمة قالوا نعم يا رسول الله قال والذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم الافراخ ارجع بهن حتى تضعهن من حيث أخذتهن وأمهن معهن فرجع بهن ﴿تنبيه﴾ اذا أرسل الشخص صيدا مملوكا لم يجز لما فيه من التشبيه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولانه قد يختلط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستثنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ما صاده منها فيجب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغزالة التي أطلقها النبي صلى الله عليه وسلم من أجل أولادها

كالعصفور قلت ولم قال ضيقتني بكتاب الله وأهل التقوى لا يتعذر عليهم سد أبواب الشياطين وحفظها بالحراسة أعني الابواب الظاهرة والطرق الجلية التي تفضي الى المعاصي الظاهرة وانما يعثرون في طرقه الغامضة انتهت بحروفها (قوله كان كفارة الخ) قال الشارح في الكبير يشمل الكبائر أي على مذهب بعضهم والراجح أن الكبائر لابد لها من التوبة (قوله عقله أهله) أي أصحابه لكونه ضارا بعض الناس فاذا أرسل ذلك البعير لم يدر لم عقلوه الخ لانه ليس من العقلاء فكذا المنافق نفاق عمل أو نفاق كفر اذا مرض ثم أعفي لم يدر الخ لشدة غفلته كان كالبعير الذي لا عقل له قال العزيزي تنبيه لو أرسل الشخص صيدا مملوكا لم يجز لما فيه من التشبيه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولانه قد يختلط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستثنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ما صاده فيجب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغزالة التي أطلقها النبي صلى الله عليه وسلم من أجل أولادها لما استجارت به وحديثها عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء فاذا مناد يناديه يا رسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقالت ادن مني يا رسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل فخلني حتى أذهب فأرضعهن وأرجع اليك قال وتفعلين قالت عذبني الله عذاب العشار ان لم أفعل فأطلقها فذهبت فأرضعت خشفيها ثم رجعت فأوثقها فانتبه الاعرابي فقال ألك حاجة يا رسول الله قال تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعدو وهي تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله انتهى بحروفه

لما استجارت بحديثها عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء فاذا مناد يناديه يارسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقالت ادن مني يارسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل فخلني حتى أذهب فأرضعهما وأرجع اليك قال وتفعلين قالت عذبني الله عذاب العشار ان لم أفعل فأطلقها فذهبت فأرضعت خشفيها ثم رجعت فأوثقها فانتبه الاعرابي فقال ألك حاجة يارسول الله قال تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعدو وهي تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله ﴿ان المؤمن لا ينجس﴾ زاد الحاكم في روايته حيا ولا ميتا وتمسك بمفهوم الحديث بعض أهل الظاهر فقال ان الكافر نجس العين وقواه بقوله تعالى انما المشركون نجس وأجاب الجمهور عن الحديث بأن المراد ان المؤمن طاهر الاعضاء لاعتياده مجانبة النجاسة بخلاف المشرك لعدم تحفظه من النجاسة وعن الآية انه نجس الاعتقاد أو أنه يجتنب كما يجتنب النجس وحجتهم أن الله تعالى أباح نكاح نساء أهل الكتاب ومعلوم أن عرقهن لا يسلم منه من يضاجعهن ومع ذلك فلم يجب عليه من غسل الكتابية الا مثل ما يجب عليه من غسل المسلمة فدل على أن الآدمي ليس بنجس العين اذ لا فرق بين النساء والرجال وفي قوله حيا ولا ميتا رد على أبي حنيفة في قوله ينجس بالموت ﴿ق ٤ عن أبي هريرة حم م د ن ه عن حذيفة ن عن ابن مسعود طب عن أبي موسى﴾ الاشعري ﴿ان المؤمن يجاهد بسيفه﴾ أي الكفار ﴿ولسانه﴾ أي الكفار وغيرهم من الملحدين والفرق الزائغة باقامة البراهين أو المراد بجهاد اللسان هجو الكفر وأهله وهذا أقرب وسببه عن كعب بن مالك قال لما نزل والشعراء يتبعهم الغاوون قلت يارسول الله ما ترى في الشعر فذكره ﴿حم طب عن كعب بن مالك﴾ ورجال أحمد رجال الصحيح ﴿ان المؤمنين يشدد عليهم﴾ أي باصابة البلايا والامراض والمصائب ونحوها ﴿لانه لا يصيب المؤمن نكبة﴾ بالنون والكاف والباء الموحدة هي ما يصيب الانسان من الحوادث ﴿من شوكة فما فوقها ولا وجع الا رفع الله به﴾ أي بما أصيب به ﴿درجة﴾ أي في الجنة ﴿وحط عنه﴾ بها ﴿خطيئة﴾ أي ذنبا ولا مانع من كون الشئ الواحد رافعا للدرجات واضعا للخطايا ﴿ابن سعد﴾ في الطبقات ﴿ك هب﴾ كلهم ﴿عن عائشة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان المتحابين في الله في ظل العرش﴾ أي يكونون يوم القيامة حين تدنو الشمس من الرؤس ويشتد الحر على أهل الموقف في ظله والكلام في المؤمنين ﴿طب عن معاذ﴾ بن جبل ﴿ان المتشدقين﴾ بالمثناة من فوق والشين المعجمة والدال المهملة أي المتوسعين في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل أراد المستهزئ بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم ﴿في النار﴾ أي سيكونون في نار جهنم جزاء لهم بازدرائهم لخلق الله تعالى وتكبرهم عليهم بمعنى أنهم يستحقون دخولها ﴿طب عن أبي امامة﴾ وهو حديث ضعيف ﴿ان المجالس﴾ أي أهلها ﴿ثلاثة﴾ أي على ثلاثة أنواع ﴿سالم﴾ أي من الاثم ﴿وغانم﴾ أي للاجر ﴿وشاحب﴾ بشين معجمة وحاء مهملة أي هالك آثم زاد في رواية فالغانم الذاكر والسالم الساكت والشاحب الذي يشغب بين الناس ﴿حم ع حب عن أبي سعيد﴾ الخدري ﴿ان المختلعات﴾ أي اللاتي يطلبن الخلع والطلاق من أزواجهن بلا عذر شرعي ﴿والمنتزعات﴾ بمعنى ما قبله ﴿هن المنافقات﴾ أي نفاقا عمليا فالمراد الزجر والتهويل فيكره للمرأة طلب الخلع أو الطلاق بغير عذر شرعي ﴿طب عن عقبة بن عامر﴾ واسناده حسن ﴿ان المرء كثير بأخيه وابن عمه﴾ أي يتقوى بنصرتهما او يعتضد بمعونتهما ﴿ابن سعد عن عبد الله بن جعفر﴾ بن أبي طالب

الجواد

وللاميتا على بعض المذاهب وسببه أن أبا هريرة رضي الله تعالى عنه أمسكه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فتفلت منه وذهب واغتسل وجاء فسأله صلى الله عليه وسلم فقال كنت جنبا فذكر الحديث (قوله يجاهد) أي الكفار بسيفه ولسانه بأن يهجوهم بالشعر والعبرة بعموم اللفظ فيشمل مجاهدة القطاع ونحوهم والرد على أهل البدع وسبب الحديث ان كعبا الراوي له لما نزل والشعراء يتبعهم الغاوون قال يارسول الله ما ترى في الشعر فذكره أي ان محل كونه مذموما في غير هجو الكفار أما في ذلك فهو ممدوح (قوله نكبة) أي مصيبة (قوله في الله) كان أحبه لازالة منكر أو أمر بمعروف ونحو ذلك من الاغراض الشرعية (قوله المتشدقين) أي الذين يلوون شدقهم يمينا وشمالا بالكلام القبيح في النار أي يستحقون النار (قوله وشاحب) بالحاء المهملة كما في المناوي الصغير والعزيزي وان كان في الكبير أنه بالجيم أي هالك بالاثم (قوله والمنتزعات) أي الجاذبات أنفسهن من أزواجهن كراهة لهم لكونهن عشقن غيره فهو من عطف العام أو المراد المائلات الى التزوج بغير عشيرتها طلبا لشهوتها فانه يطلب التزوج من العشيرة (قوله هن المنافقات) أي مثلهن في العمل السيئ (قوله كثير بأخيه الخ) ولذا قال الشاعر

أخاك أخاك ان من لا أخا له
كساع الى الهيجا بغير سلاح
وان ابن عم المرء فاعلم جناحه
وهل ينهض البازي بغير جناح

الجواد المشهور ﴿ (ان المرأة خلقت من ضلع) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام قال المناوى وقد تسكن أى لان أمهن حواء خلقت من ضلع آدم عليه الصلاة والسلام (لن تستقيم لك على طريقة) أى طريقة مرضية لك أيها الرجل (فان استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها) أى ان قصدت أن تسوى عوجها وأخذت فى الشروع فى ذلك (كسرتها وكسرها طلاقها) يعنى ان كان لا بد من الكسر فليس لها كسر الا الطلاق فهو ايماء الى استحالة تقويمها (م ت عن أبى هريرة) ﴿ ان المرأة خلقت من ضلع وانك ان ترد اقامة الضلع تكسرها) أى ان ترد اقامة المرأة تكسرها وكسرها طلاقها (فدارها تعش بها) أى لاينها ولاطفها فبذلك تبلغ مرامك منها من الاستمتاع وحسن العشرة (حم حب ك عن سمرة) بن جندب وهو حديث صحيح ﴿ (ان المرأة تقبل فى صورة شيطان وتدبر فى صورة شيطان) قال العلقمى معناه الاشارة الى الهوى والدعاء الى الفتنة بها لما جعل الله تعالى فى نفوس الرجال من الميل الى النساء والالتذاذ بنظرهن فهى شبيهة بالشيطان فى دعائه الى الشر بوسوسته وتزيينه (فاذا رأى أحدكم امرأة) أى أجنبية (فأعجبته فليأت اهله) أى فليجامع حليلته (فان ذلك) أى جماعها (يرد) بالمثناة التحتية (مافى نفسه) أى يكسر شهوته ويفتر همه وينسيه التلذذ بتصورها بكل تلك المرأة فى ذهنه والامر للندب قال العلقمى وسببه كما فى مسلم عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهى تمعس منيئة لها فقضى حاجته ثم خرج الى الصحابة فذكره وتمعس بالمثناة الفوقية المفتوحة ثم ميم ساكنة ثم عين مهملة مفتوحة ثم سين مهملة أى تدلك ومنيئة بميم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم مثناة تحتية ساكنة ثم همزة مفتوحة بوزن كريمة هى الجلد أول ما يوضع فى الدباغ قال الكسائى يسمى منيئة ما دام فى الدباغ (حم م د عن جابر) بن عبد الله ﴿ (ان المرأة تنكح لدينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين) أى احرص على تحصيل صاحبة الدين الصالحة للاستمتاع بها (تربت يداك) أى افتقرتا ان لم تفعل (حم م ت ن عن جابر) بن عبد الله ﴿ (ان المسئلة) أى الطلب من الناس أن يعطوه من مالهم شيأ صدقة أو نحوها (لا تحل الا لاحد ثلاثة) هو صادق بالواجب وذلك فيما اذا اضطر الى السؤال (لذى دم موجع) قال المناوى وهو أن يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها الى أولياء المقتول فان لم يؤدها قتل فيوجعه القتل (أو لذى غرم مفظع) بضم الميم وسكون الفاء وظاء معجمة وعين مهملة أى شنيع شديد (أو لذى فقر مدقع) بدال مهملة وقاف أى شديد يفضى بصاحبه الى الدقعاء وهو اللصوق بالتراب وقيل هو سوء احتمال الفقر وذا قاله فى حجة الوداع وهو واقف بعرفة فأخذ أعرابى بردائه فسأله فأعطاه ثم ذكره (حم ٤ عن أنس) واسناده حسن ﴿ (ان المسجد لا يحل) أى المكث فيه (لجنب ولا حائض) أى ولا نفساء قال المناوى فيحرم عند الائمة الاربعة ويباح العبور اه وقال العلقمى يحرم على الجنب اللبث فى المسجد ويجوز له العبور من غير لبث سواء كان له حاجة أم لا وحكى ابن المنذر مثل هذا عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب وابن جبير والحسن البصرى وعامر بن دينار ومالك بن أنس وحكى عن سفيان الثورى وأبى حنيفة وأصحابه واسحق بن راهويه انه لا يجوز له العبور الا اذا لم يجد بدا منه فيتوضأ ثم يمر وقال أحمد يحرم المكث ويباح العبور للحاجة لا لغيرها وقال المزنى وداود وابن المنذر يجوز للجنب المكث فى المسجد مطلقا وحكاه الشيخ أبو حامد عن زيد بن أسلم (ه عن أم سلمة) أم المؤمنين ﴿ (ان المسلم اذا عاد أخاه المسلم) أى زاره فى مرضه (لم يزل فى مخرفة الجنة)

خص الاقبال والادبار لانهما أعظم فى ميل النفس والاشتهاء بدون المرأة اذا شوهد حصل الميل وقال ذلك صلى الله عليه وسلم حين رأى امرأة جميلة فأعجبته فذهب الى احدى زوجاته وجامعها ومعنى أعجبته انه صلى الله عليه وسلم خطر بباله أنها جميلة وذلك لا ينافى العصمة ولم يحصل منه صلى الله عليه وسلم ميل لها للعصمة وانما ذهب وجامع تعليما للامة (قوله يرد) أى يذهب ما فى نفسه من الشهوة (قوله ومالها) أى لمن همته حب جمع المال وجمالها لمن همته حب الجمال (قوله تربت يداك) أى التصقت بالتراب أى افتقرت وظاهر العبارة الدعاء لكنه غير مراد بل هو على عادة العرب من كونهم يقولون هذه العبارة لمن ارتكب أمرا غير لائق (قوله ان المسئلة) أى السؤال أى لا يطلب السؤال طلبا كاملا الا فى ذلك (قوله لذى دم موجع) أى لشخص استحق القصاص لكونه قتل مكافئا عمدا فهو ذو دم موجع أى اذا قتل قصاصا حصل له وجع شديد فاذا عفى عنه على الدية وسأل الناس ما لا يدفعه فى ذلك كان سؤاله والدفع اليه من أكمل الطاعات ويليه من وجبت عليه الدية لخطأ أو شبه عمد (قوله لذى غرم مفظع) أى شديد كان تداين لعائلته (قوله مدقع) أى شديد يفضى بصاحبه الى الدقعاء وهى اللصوق بالتراب (قوله مخرفة الجنة) أى بستانها شبه من عاد أخاه بمن يجتنى ثمرات الجنة فيعلم منه ان من كان طريقه أطول كان أو كثر ثوابا وليس المراد المكث الكثير عند المريض لما علم انه يطلب التخفيف فى المكث عنده

(قوله الحنفى) نسبة لبنى حنيفة قبيلة معروفة لا انه مقلد للامام أبى حنيفة لانه قبله اذ هو تابعى (قوله الالذى دين الخ) أى لا يكمل ثوابه الا لهؤلاء فاذا تعارض عليه هؤلاء وغيرهم قدم هؤلاء أو ان اللام بمعنى من أى لا يقع المعروف الا من هؤلاء الثلاثة

بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة أى فى بساتينها وثمارها شبه صلى الله عليه وسلم ما يحوزه عائد المريض من الثواب بما يحوزه المخترف من الثمار وقيل المخرفة الطريق أى انه على طريق يؤديه الى طريق الجنة (حتى يرجع) أى الثواب حاصل للعائد من حين يذهب للعيادة حتى يرجع الى محله (حم م ت عن ثوبان) ۞ (ان المطلوبين) أى فى الدنيا (هم المفلحون يوم القيامة) أى هم الفائزون بالاجر الجزيل والنجاة من النار واللحوق بالابرار (ابن أبى الدنيا فى ذم الغضب) أى فى كتابه الذى ألفه فيه (و رسته) بضم الراء وسكون المهملة (فى) كتاب (الايمان له عن أبى صالح) عبد الرحمن بن قيس (الحنفى) بفتح الحاء والنون نسبة الى بنى حنيفة (مرسلا) فانه تابعى ۞ (ان المعروف) أى الخير والرفق والاحسان (لا يصلح الالذى دين) بكسر الدال المهملة أى لصاحب ايمان كامل (أولذى حسب) بفتحتين أى لصاحب مآثر جيدة ومناقب شريفة (أولذى حلم) بكسر الحاء المهملة وسكون اللام أى صاحب تثبت واحتمال وأناة قال المناوى يعنى ان المعروف لا يصدر الا ممن هذه صفاته اهـ ويحتمل أن المراد لا يصلح فعل المعروف الا مع من اتصف بهذه الصفات لكن يعارض هذا أن فعل المعروف مطلوب مع كل أحد سواء كان أهلا للمعروف أم لا (طب وابن عساكر عن أبى امامة) وهو حديث ضعيف ۞ (ان المعونة تأتى من الله للعبد على قدر المؤنة) أى فلا يخشى الانسان الفقر من كثرة العيال فان الله يعينه على مؤنتهم بل يندب له تكثيرهم اعتمادا على الله تعالى (وان الصبر يأتى من الله) أى للعبد المصاب (على قدر المصيبة) أى فان عظمت المصيبة أفرغ الله عليه صبرا كثيرا لطفا منه تعالى لئلا يهلك جزعا منه وان خفت أفرغ عليه بقدرها (الحكيم والبزار والحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب (هب) كلهم (عن أبى هريرة) باسناد حسن ۞ (ان المقسطين) أى العادلين (عند الله يوم القيامة على منابر من نور) هو على حقيقته وظاهره (عن يمين الرحمن) قال النووى هو من أحاديث الصفات اما أن نؤمن بها ولا نتكلم بتأويل ونعتقد أن ظاهرها غير مراد ونعتقد أن لها معنى يليق بالله تعالى أو نؤول ونقول ان المراد بكونه عن اليمين الحالة والمنزلة الرفيعة (وكلتا يديه يمين) قال المناوى فيه تنبيه على أنه ليس المراد باليمين الجارحة تعالى الله عن ذلك فانها مستحيلة فى حقه تعالى (الذين يعدلون فى حكمهم) أى هم الذين يحكمون بالحق فيما قلدوا من خلافة أو امارة أو قضاء (وأهليهم) أى من أزواج وأولاد وأقارب وأرقاء أى بالقيام بمؤنتهم والتسوية بينهم (وماولوا) بفتح الواو وبضم اللام المخففة أى ما كانت لهم عليه ولاية كنظر على وقف أو يتيم وروى ولوا بشدة اللام مبنيا للمفعول أى جعلوا والين عليه (حم م ن عن ابن عمرو) بن العاص ۞ (ان المكثرين هم المقلون يوم القيامة) قال العلقمى المراد الاكثار من المال والاقلال من ثواب الآخرة وهذا فى حق من كان مكثرا ولم يتصدق كما دل عليه قوله (الا من أعطاه الله تعالى خيرا) أى مالا حلالا (فنفح فيه) بنون وفاء ومهملة أى أعطى كثيرا بلا تكلف (يمينه وشماله وبين يديه ووراءه) يعنى ضرب يديه بالعطاء لبيان الجهات الاربع ولم يذكر الفوق والتحت لندرة الاعطاء منهما (وعمل فيه خيرا) أى حسنة بأن صرفه فى وجوه البر أما من أعطى مالا ولم يعمل فيه ما ذكر فى ألهاكم قال العلقمى وفى سياقه جناس تام فى قوله أعطاه الله خيرا وفى قوله عمل فيه خيرا فمعنى الخير الاول المال والثانى الحسنة (ق ن عن أبى ذر) الغفارى ۞ (ان

فاذا وقع من غيرهم كان نادرا (قوله المعونة) قيل وزنها فعولة فتكون الميم أصلية وقيل وهو الاولى وزنها مفعلة فتكون الميم زائدة ويكون دخلها التصريف فأصلها معونة نقلت حركة الواو الى الساكن قبلها (قوله منابر من نور) من النبر وهو الارتفاع فسميت بذلك لارتفاعها وهذا حقيقة ويحتمل انه كناية عن ارتفاع مراتبهم عنده تعالى كمن هو مرتفع فوق منبر (قوله عن يمين الرحمن) مذهب السلف ان ذلك عبارة عن صفة تسمى يمين الرحمن لا نعلم حقيقتها ومذهب الخلف يؤولون ذلك بأن المراد شدة قربهم منه تعالى قربا معنويا ولما كان يتوهم من اثبات اليمين اثبات اليسار دفع ذلك بقوله وكلتا يديه يمين والتثنية ليست على حقيقتها بل المراد التكثير على حد لبيك أى جميع صفاته يمين أى جميل ولك أن تجرى الاستعارة التمثيلية حيث شبه حال هؤلاء بحال خدام ملك بذلوا الجهد فى خدمته فقدم لهم كراسى وأجلسهم عليها وأكرمهم غاية الاكرام (قوله وماولوا) بضم الواو وتشديد اللام أو بفتح الواو وتخفيف اللام وعلى كل عطفه على حكمهم من عطف العام أى عدلوا فى حكم القضاء وفيما ولوا عليه ولو غير حكم القضاء كنظر على وقف (قوله فنفح فيه) أى ضرب يده فيه وصرفه فى الخيرات وذكر الجهات الاربع دون جهة فوق وجهة أسفل لان الغالب أن التصدق لا يكون على من هو فى جهة فوق وجهة أسفل وبين خيرا الاول والثانى الجناس التام لاتحاد اللفظ واختلاف المعنى

الملائكة) قال المناوي أي الذين في الارض ويحتمل العموم (لتضع أجنحتها) جمع جناح للطائر بمنزلة اليد للانسان ولا يلزم أن تكون أجنحة الملائكة كأجنحة الطائر (لطالب العلم) أي الشرعي للعمل به وتعليمه من لا يعلمه لوجه الله (رضا بما يطلب) قال المناوي في رواية بما يصنع ووضع أجنحتها عبارة عن توقيره وتعظيمه ودعائها له (الطيالسي عن صفوان بن عسال) بمهملتين المرادي واسناده حسن ﴿ان الملائكة لتصافح﴾ أي بأيديهم أيدي (ركاب الحجاج) بضم الراء وشدة الكاف أي حجاج مبرور قال العلقمي قال في المصباح وصافحته مصافحة أفضيت بيدي الى يده وقال في النهاية المصافحة مفاعلة وهي الصاق صفحة الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه (وتعتنق المشاة) منهم أي تضم وتلتزم مع وضع الايدي على العنق وفي نسخة وتعانق المشاة قال العلقمي قال في المصباح وعانقت عناقا وتعانقت واعتنقت وتعانقنا وهو الضم والالتزام مع وضع الايدي على العنق (هب عن عائشة) واسناده ضعيف ﴿ان الملائكة لتفرح﴾ أي ترضى وتسر (بذهاب الشتاء) أي بانقضاء زمن البرد (رحمة) منهم (لما يدخل على فقراء المسلمين فيه من الشدة) أي مشقة البرد لفقدهم ما يتقونه به ومشقة التطهر بالماء البارد عليهم وفي رواية رحمة للمساكين قال العلقمي ويستعمل الفرح في معان أحدها الاشر والبطر وعليه قوله تعالى ان الله لا يحب الفرحين الثاني الرضا وعليه قوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون الثالث السرور وعليه قوله تعالى فرحين بما آتاهم الله من فضله والمراد سرور الملائكة بذهاب الشدة عن هذه الامة (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿ان الملائكة﴾ أي ملائكة الرحمة والبركة لا الحفظة فانهم لا يفارقون المكلف (لا تدخل بيتا فيه تماثيل أو صورة) أي صورة حيوان تام الخلقة لحرمة التصوير ومشابهته لبيت الاوثان والمراد بالاول الاصنام وبالثاني صورة كل ذي روح وقيل الاول للقائم بنفسه المستقل بالشكل والثاني للمنقوش على نحو ستر أو جدار (حم ت حب عن أبي سعيد) ﴿ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب﴾ قال العلقمي قال شيخنا قيل هو على عمومه ورجحه القرطبي والنووي وقيل يستثنى منه الكلاب التي أذن في اتخاذها وهي كلاب الصيد والماشية والزرع والسبب في ذلك قيل نجاسة الكلاب وقيل كونها من الشياطين (ولا صورة) أي لان الصور عبدت من دون الله وفي تصويرها منازعة لله تعالى لانه المنفرد بالخلق والتصوير (ه عن علي) ﴿ان الملائكة﴾ أي الملائكة التي تنزل بالرحمة والبركة الى الارض (لا تحضر) قال العلقمي يحتمل أن يكون التقدير لا تحضر (جنازة الكافر بخير) ببشر ومهابة بل يوعدونهم بالعذاب الشديد والهوان الوبيل ويحتمل ان الباء في قوله بخير ظرفية بمعنى في كقوله تعالى نجيناهم بسحر أي في سحر أي لا تحضر الملائكة جنازة الكافر الا في حضور نزول بؤس به اه وقال المناوي لا تحضر جنازة الكافر بخير فعل معه فستره وأنكره (ولا المتضمخ بالزعفران) أي

(قوله لتضع الخ) كناية عن توقيره وتعظيمه والدعاء له واعانته على مهماته لتكون الملائكة خادمة لذرية آدم بسبب العلم كما أنها سجدت لآدم وخدمته بسبب العلم لما سئلوا عن الاسماء فلم يعرفوا ولما سئل آدم أجاب (قوله لتصافح وتعتنق) يحتمل أن ذلك حقيقة ويحتمل أنه كناية عن الاعانة والاكرام وهذا الحديث يدل لمن قال ان المشي في الحج أفضل من الركوب (قوله لتفرح) يطلق الفرح على الكبر والبطر ومنه لا يحب الفرحين حتى اذا فرحوا بما أوتوا ويطلق (٤٣٩) على الرضا ومنه كل حزب بما لديهم فرحون أي راضون ويطلق على السرور أي لذة تحصل بسبب حصول ما يلائم النفس وهو المراد هنا (قوله رحمة الخ) ولا ينافي هذا ما ورد من أن العبادة في الشتاء تعدل عبادة جميع الرهبان وأن الملائكة تفرح باجتهاد المؤمنين فيه لان النهار يقصر فيصومون والليل يطول فيتهجدون لان الملائكة انما تفرح لذهابه من حيث زوال مشقة البرد على الفقراء وان فرحت له من حيث كثرة العبادة فالجهة مختلفة (قوله تماثيل) جمع تمثال وأو في أو صور بمعنى الواو ليكون عطف تفسير لكنه قليل فالاولى ابقاؤها على بابها وتفسير كل بغير الآخر فالتمثال خصوص الاصنام والصور كل حيوان أو التمثال الصورة القائمة بنفسها كالخشب والطين والصورة القائمة بغيرها كنقش صورة على بساط (قوله كلب) أي لنجاسته فيستثنى كلب الصيد والحراسة وعلى كون العلة النجاسة والايذاء بالعقر فلا استثناء لعدم دخول ذلك هذا وأهل التصوف يقولون المراد بالكلب النجاسة المعنوية كالعجب وبالبيت القلب وهذا معنى يسمى لب الشريعة وليس هذا تفسيرا للفظ بل معنى آخر مقيس على المعنى الظاهري كما قالوا ان معنى قوله تعالى فاخلع نعليك ان المراد اخلع الثقلين فلا اعتراض عليهم بان هذا لم يذكره المفسرون لانهم لم يذكروه على وجه تفسير اللفظ بل على وجه القياس على المعنى الظاهر للفظ (قوله لا تحضر جنازة الكافر) شامل لكافر النعمة اذ المراد لا تحضره بخير كامل تبشره به وبأصل الخير في الكافر حقيقة (قوله المتضمخ) بالنصب وكذا الجنب وهو يطلق على المفرد وغيره والمراد الجنابة التي سببها الزنا أو الناشئة عن تقصير ككونها ترتب عليها ترك الصلاة أو أنه ترك الامر المطلوب فيها كأن ترك التسمية عند الوطء أو الدعاء بنحو اللهم جنبنا الشيطان الخ فلم تحضره ولو حيا .

تعالى قدرله﴾ أى لا يسوق اليه خيرالم يقدرله ولا يردعنه شراقضى عليه ﴿ولكن النذر يوافق القدر﴾ بالتصريف أى قد يصادف ماقدره الله فى الازل بأن يحصل ماعلق النذر عليه ﴿فيخرج ذلك﴾ أى كونه وافق القدر ﴿من﴾ مال ﴿البخيل مالم يكن البخيل يريد أن يخرج﴾ أى فالنذر لا يغنى شيأ واختلف فى النذر هل هو مكروه أوقربة فنص الشافعى أنه مكروه وجزم به النووى فى مجموعه وقال انه منهى عنه وقال القاضى والمتولى والغزالى انه قربة وهو قضية قول الرافعى النذر تقرب فلا يصح من الكافر وقول النووى النذر عمدا فى الصلاة لا يبطلها فى الاصح لانه مناجاة الله تعالى كالدعاء وأجيب عن النهى بحمله على من ظن أنه لا يقوم بما التزمه وقال ابن الرفعة الظاهر أنه قربة فى نذر التبرر دون غيره ﴿م ه عن أبى هريرة﴾ ﴿ان النذر لا يقدم شيأ ولا يؤخر﴾ شيأ من المقدور ﴿وانما يستخرج به من البخيل﴾ أى من ماله ﴿حم ك عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقروه ﴿ان النهبة لا تحل﴾ بضم النون وسكون الهاء هى اسم للمنهوب من غنيمة أو غيرها لكن المراد هنا الغنيمة بقرينة السبب والانتهاب الغلبة على المال بالقهر لان الناهب انما يأخذ ما يأخذه على قدر مؤنته لا على قدر استحقاقه فيؤدى ذلك الى أن يأخذ بعضهم فوق حظه ويبخس بعضهم حقه وانما لهم سهام معلومة للراكب ثلاثة أسهم سهم له وسهمان للفرس وللراجل سهم واحد فاذا انتهبوا الغنيمة بطلت القسمة وعدمت التسوية ويستثنى من حرمة الانتهاب انتهاب النثار فى العرس لما روى البيهقى عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم حضر فى املاك فاتى باطباق عليها جوز ولوز وتمر فنثرت فقبضنا أيدينا فقال مالكم لا تاكلون فقالوا انك نهيت عن النهبى فقال انما نهيتكم عن نهبى العساكر فخذوا على اسم الله قال فجاذبنا وجاذبناه وسبب حديث الباب عن ثعلبة بن الحكم قال أصبنا غنما للعدو فانتهبناها فنصبنا قدورنا فامر النبى صلى الله عليه وسلم بالقدور فاكفئت ثم قال ان النهبة فذكره ﴿ه حب ك عن ثعلبة بن الحكم﴾ الليثى ورجاله ثقات ﴿ان النهبة﴾ أى من الغنيمة ومثلها كل حق للغير لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ﴿ليست باحل من الميتة﴾ لان ما يأخذه المنتهب بقوته واختطافه من حق أخيه الضعيف عن مقاومته حرام كالميتة فليست باحل منها أى أقل اثما منها فى الاكل بل هما متساويان ولو وجد المضطر الميتة وطعام غيره الغائب وجب عليه أكل الميتة لعدم ضمان الميتة ولان اباحتها للمضطر منصوص عليها واباحة أكل مال غيره بلا اذنه ثابتة بالاجتهاد ولان حق الله تعالى مبنى على المسامحة ﴿د عن رجل﴾ من الانصار وجهالة الصحابى لا تضر لانهم عدول ﴿ان الهجرة﴾ أى الانتقال من دار الكفر الى دار الاسلام ﴿لا تنقطع مادام الجهاد﴾ أى لا ينتهى حكمها مدة بقائه ﴿حم عن جنادة﴾ بضم الجيم ابن أبى أمية الازدى واسناده صحيح ﴿ان الهدى الصالح﴾ بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أى الطريقة الصالحة ﴿والسمت الصالح﴾ بفتح السين المهملة وسكون الميم هو حسن الهيئة والمنظر وأصله الطريق المنقاد ﴿والاقتصاد﴾ أى سلوك القصد فى الامور القولية والفعلية والدخول فيها برفق على سبيل يمكن الدوام عليه ﴿جزء من خمسة وعشرين جزأ من النبوة﴾ أى ان هذه الخصال منحها الله تعالى أنبياءه فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها وليس معنى الحديث ان النبوة تتجزأ ولا أن من جمع هذه الخصال كان فيه جزء من النبوة فان النبوة غير مكتسبة بالاسباب وانما هى كرامة من الله تعالى لمن أراد اكرامه بها من عباده وقد ختمت بمحمد صلى الله عليه وسلم وانقطعت بعده قال العلقمى وقد يحتمل وجها آخر وهو أن من

يفسده شيأ وقد يعجل موافقة القدر أولكون الشفاء كان معلقا على النذر (قوله أن يخرج) فيه ذم البخيل (قوله النهبة لا تحل) قاله صلى الله عليه وسلم حين نهبوا شيأ من نعم الغنيمة وذبحوه ووضعوه فى قدورهم فأخبرهم بذلك وأمرهم أن يريقوه لكونه حراما (قوله ليست باحل الخ) المراد أنها مساوية لها فى حرمة التناول وليس المراد أن الميتة حلال بل يقدم الميتة على مال الغير اذا لم يأذن له (قوله ان الهجرة الخ) سببه اختلاف الصحابة هل انقطعت الهجرة بسبب كثرة المسلمين أولا فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم وسألوه فذكره (قوله الهدى الصالح) أى السيرة الحسنة والاقتصاد أى التوسط فى الانفاق وفى العبادة فلا يسلك فيها طريقا لا يطيق الدوام عليه (قوله جزء) المراد أنها من صفات الانبياء اذ النبوة لا تتجزأ اذ ليست مكتسبة تورث فاطلاق الارث على غير المال مجاز

اجتمعت له هذه الخصال تلقته الناس بالتعظيم والتبجيل والتوقير وألبسه الله عز وجل لباس التقوى الذى تلبسه أنبياؤه فكأنها جزء من النبوة (حم د عن ابن عباس ﷺ ان الود) بضم الواو أى المودة يعنى المحبة (يورث والعداوة تورث) قال المناوى أى يرثها الفروع عن الاصول وهكذا ويستمر ذلك فى السلالة جيلا بعد جيل (طب عن عفير) واسناده ضعيف ﷺ (ان الولد مبخلة) أى يحمل أبويه على البخل بالمال وعدم انفاقه فى وجوه القرب لخشيتهما الموت فيصير فقيرا (مجبنة) مفعلة من الجبن وهو ضد الشجاعة أى يحمل أباه على ترك الجهاد بسببه لخشية القتل فيصير يتيما (ه عن يعلى بن مرة) بضم الميم واسناده صحيح ﷺ (ان الولد مبخلة مجبنة مجهلة) أى يحمل أباه على ترك الرحلة فى طلب العلم والجد فى تحصيله والانقطاع لطلبه لاهتمامه بما يصلح شأنه من نفقة أو نحوها (محزنة) أى يحمل أبويه على الحزن لنحو مرضه قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن يعلى العامرى أنه جاء الحسن والحسين يسعيان الى النبى صلى الله عليه وسلم فضمهما اليه وقال ان الولد فذكره (ك عن الاسود بن خلف) بن عبد يغوث القرشى (طب عن خولة بنت حكيم) واسناده صحيح ﷺ (ان اليدين يسجدان كما يسجد الوجه) أى يطلب السجود على اليدين كما يطلب السجود على الجبهة (فاذا وضع أحدكم وجهه) يعنى جبهته على موضع سجوده (فليضع يديه) أى وجوبا والواجب فى الجبهة وضع جزء منها مكشوفا وفى اليدين وضع جزء من باطن كل كف أو أصابعه (واذا رفعه فليرفعهما) أى ندبا ويضعهما على فخذيه فى جلوسه بين سجدتيه (د ن ك عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ﷺ (ان اليهود والنصارى لا يصبغون) أى لحاهم وشعورهم (فخالفوهم) أى واصبغوها ندبا بما لا سواد فيه أما بالسواد فحرام لغير الجهاد قال العلقمى قال شيخنا قال القاضى اختلف السلف من الصحابة والتابعين فى الخضاب فقال بعضهم ترك الخضاب أفضل وروى فيه حديث مرفوع فى النهى عن تغيير الشيب ولانه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه وروى هذا عن عمر وعلى وأبى بن كعب وآخرين وقال آخرون الخضاب أفضل وخضب جماعة من الصحابة قال وقال الطبرى الاحاديث الواردة فى الامر بتغيير الشيب والنهى عنه كلها صحيحة وليس فيها ناسخ ولا منسوخ ولا تناقض بل الامر بالتغيير لمن شيبه كشيب أبى قحافة والنهى لمن شمط أى لمن شيبه قليل اهـ ما قاله القاضى وقال غيره هو على حالين فمن كان فى موضع عادة أهله الصبغ أو تركه فخروجه عن العادة شهرة ومكروه والثانى أن يختلف باختلاف نظافة الشيب فمن كانت شيبته نقية أحسن منها مصبوغة فالترك أولى ومن كانت شيبته تستبشع فالصبغ أولى وقال النووى الاصح الاوفق للسنة وهو مذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بحمرة أو صفرة ويحرم خضابه بالسواد أى لغير الجهاد وأما خضب اليدين والرجلين فلا يجوز للرجال الا للتداوى (ق د ن ه عن أبى هريرة ﷺ ان آدم قبل أن يصيب الذنب) وهو أكله من الشجرة التى نهى عن الاكل منها (كان أجله بين عينيه) يعنى كان دائما متذكرا للموت (وأمله خلفه) أى لا يشاهده ولا يستحضره (فلما أصاب الذنب) أى وقع فيه بأكله من الشجرة (جعل الله تعالى أمله بين عينيه وأجله خلفه فلا يزال) أى الواحد من ذريته (يأمل حتى يموت) أى لا يفارقه الامل الى الموت ويشهد لهذا حديث يشيب المرء ويشب معه خصلتان الحرص وطول الامل (ابن عساكر عن الحسن مرسلا) وهو البصرى رضى الله عنه ﷺ (ان آدم خلق من ثلاث تربات) بضم المثناة الفوقية وسكون الراء جمع تربة بمعنى التراب (سوداء وبيضاء وحمراء) بالجر بدل من تربات فمن ثم جاءت بنوه كذلك (ابن سعد

(قوله عفير) بالتصغير (قوله ان الولد) ذكرا أو أنثى مبخلة أى سبب فى البخل لحرصه على المال لاجل تبقيته له بعد موته مجبنة سبب له فى الجبن أى ترك القتال فى الجهاد خوف الموت فيضيع ولده الخ ولذا قيل ليحيى بن زكريا لم تكره الولد فقال مالى وللولد ان عاش كدنى وان مات هدنى (قوله يسجدان) ذكر على معنى العضوين والا فالواجب تسجدان بالتأنيث (قوله اليهود) هم فى الاصل من آمن بموسى والنصارى فى الاصل من آمن بعيسى فهم ناجون والآن صارت اليهودية اسما لمن لم يؤمن بمن بعد موسى والنصرانية اسما لمن لم يؤمن بمن بعد عيسى فهم هالكون (قوله لا يصبغون) أى لحاهم بحذف المفعول (قوله لا يصبغون الخ) من باب نصر وقطع كما فى المختار (قوله الذنب) أى ظاهرا بالنظر لما فى علم الناس وفى نفس الامر أمره الله تعالى بالاكل منها لاقتضاء الحكمة الالهية كونه خليفة فى الارض فأكله منها فى الحقيقة امتثال للامر الباطنى (قوله كان أجله بين عينيه) أى كان دائما متذكرا للموت لعلمه وادراكه بأنه لابد أن يخرج من الجنة وأنه يموت فحينئذ لا يقال كيف ذلك مع أن الجنة لا موت فيها (قوله أمله بين عينيه) وذلك ليس ذنبا بل المطلوب الامل فى الخير اذ لو ترك الناس الامل بالمرة لم ينتظم الملك (قوله يؤمل حتى يموت) أى فبنوه كذلك وفى نسخة يأمل وهما لغتان كما فى المختار (قوله تربات الخ) أشار فى هذا الحديث الى سبب اختلاف بنى آدم

(قوله أبخل الناس) أى من أبخلهم وذلك ان البخيل يكره أن يصرف مال نفسه وأبخل منه من يكره أن غيره يصرف ماله حتى لنفس ذلك البخيل أى لشدة بخله يكره أن غيره يعطى شيأ حتى لنفس ذلك البخيل فيقول له لا تعط أحدا شيأ حتى أنا فكذلك من ذكر صلى الله عليه وسلم عنده ولم يصل عليه مثل البخيل المتقدم فى كونه ترك هذا الثواب الجزيل المترتب على الصلاة الذى ليس من عنده بل من فضل الله تعالى فكره الخير أى الحاصل بلا مشقة عليه حتى لنفسه وأشار بقوله من ذكرت عنده الى أنه ليس له حينئذ عذر بخلاف من لم أذكر عنده فله نوع عذر فى غفلته (قوله أبر البر) أى أفضل الاحسان احسان الشخص لاهل ود أبيه وأمه بالاولى لان لها ثلثى البر فأهل ودها كذلك (قوله بعد أن يولى الاب) أى يدبر بموت أو غيبة أو اعراض عن أهل وده وذلك لانه اذا أحسن الى من أعرض عنه مثلا فربما رجع ذلك الشخص واعتذر لابيه بسبب احسانه فتعود المودة والمراد ما يشمل آباء التعليم لانهم أشرف من آباء النسب فينبغى للشخص أن يحسن لاهل ود مشايخه وينبغى فعل ذلك مع أصدقاء الزوجة كما فعله صلى الله عليه وسلم مع أصدقاء زوجته خديجة (قوله عن ابن عمر) وقد رأى شخصا اعرابيا فقال له من أنت فقال له فلان فأعطاه دابته وعمامته فقيل له لم انه أعرابى يكفيه شئ يسير فقال انه كان بينه وبين أبى مودة (قوله حرم) أى أظهر ذلك والا فهو محرم منذ خلق الله الارض (قوله ما بين لابتيها) هو عرضها وطولها ما بين عير وثور اسم جبلين (قوله لا يقلع) نسخة لا يقطع (قوله فى الثدى) أى فى زمن رضاعه ظئرين أى مرضعتين من الحور وهذه خصوصية لسيدنا ابراهيم أى كونهما من الحور وبقية الاطفال كل منهم اذا مات فى زمن الرضاعة له ثدى من شجرة طوبى يشرب منه لبنا كثدى الآدمية مع حضور سيدنا ابراهيم عند تلك الشجرة وورد أن ذلك الصبى الى تمام الحولين يطلب منه تعالى الحاق أبويه به فى الجنة فهو سبب لنجاتهما من العذاب ومثل الصبى فى اتمام المدة المطلوبة ما لو مات الشخص فى اثناء حفظ القرآن أو طلب العلم قبل بلوغ مقصوده فانه يتمم له فى الجنة حفظ القرآن وبلوغ الدرجة المطلوبة

عن أبى ذر) الغفارى ﷺ ((ان أبخل الناس)) أى من أبخلهم ((من ذكرت عنده فلم يصل على)) أى لم يطلب لى من الله تعالى رحمة مقرونة بتعظيم لانه بترك الصلاة على أحرم نفسه من الثواب العظيم لما ورد أن من صلى على صلاة واحدة كتب الله له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها ((الحرث)) بن أبى اسامة ((عن عوف بن مالك)) واسناده ضعيف ﷺ ((ان أبخل الناس من بخل بالسلام)) أى بابتدائه أو برده لانه لفظ قليل لا كلفة فيه وأجره جزيل فمن بخل به مع كونه لا كلفة فيه فهو أبخل الناس ((وأعجز الناس من عجز عن الدعاء)) أى الطلب من الله فمن ترك الطلب مع احتياجه اليه وعدم المشقة عليه فيه بعد أن سمع قول الله تعالى ادعونى أستجب لكم فهو أعجز الناس ((ع عن أبى هريرة)) ﷺ ((ان أبر البر)) أى الاحسان أى من أبره كما فى رواية ((أن يصل الرجل)) أى الانسان ((أهل ود أبيه)) بضم الواو بمعنى المودة أى من بينه وبين أبيه مودة كصديق وزوجة ((بعد أن يولى الاب)) بتشديد اللام المكسورة أى بعد موته فيندب صلة أصدقاء الاب والاحسان اليهم واكرامهم بعد موته كما هو مندوب قبله لان من بر الابوين قبل الموت اكرام صديقهما والاحسان اليه ويلحق بالاب أصدقاء الزوجة من النساء والمحارم والمشايخ أى مشايخ الانسان فانهم فى معنى الآباء بل أعظم حرمة ((حم خد م دت عن ابن عمر)) بن الخطاب ﷺ ((ان ابراهيم حرم بيت الله)) الكعبة وما حولها من الحرم ((وأمنه)) بتشديد الميم يعنى أظهر حرمته وصيره مأمنا بأمر الله تعالى فاسناد التحريم اليه من حيث التبليغ والاظهار فلا يعارض ما فى مسلم من حديث ابن عباس ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض الحديث وحرم مكة من طريق المدينة على ثلاثة أميال ومن طريق العراق والطائف على سبعة ومن طريق الجعرانة على تسعة ومن طريق جدة على عشرة كما قال بعضهم

وللحرم التحديد من أرض طيبة • ثلاثة أميال اذا رمت اتقانه
وسبعة أميال عراق وطائف • وجدة عشر ثم تسع جعرانه

وزاد الدميرى فقال

ومن يمن سبع بتقديم سينه • وقد كملت فاشكر لربك احسانه

((وانى حرمت المدينة)) النبوية ((ما بين لابتيها)) تثنية لابة وهى الحرة والحرة أرض ذات حجارة سود وللمدينة لابتان شرقية وغربية وهى بينهما فحرمها ما بينهما عرضا وما بين جبليها طولا وهما عير وثور ((لا يقلع عضاهها)) بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة كل شجر فيه شوك أى لا يقطع شجرها ((ولا يصاد صيدها)) وفى رواية لابى داود ولا ينفر صيدها أى لا يزعج فاتلافه من باب أولى فيحرم قطع أشجارها والتعرض لصيدها ولا ضمان لان حرمها ليس محلا للنسك ولهذا يجوز للكافر أن يدخله قال شيخ الاسلام زكريا الا أنه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم أدخل الكفار مسجده وكان ذلك بعد نزول سورة براءة ((م عن جابر)) ﷺ ((ان ابراهيم ابنى)) قال المناوى نزل المخاطبين العارفين بأنه ابنه منزلة المنكر الجاهل تلويحا بأن ابن ذلك النبى الهادى جنس منه فلذلك تميز على غيره ما ذكر ((وانه مات فى الثدى)) قال العلقمى

العلقمي أي في سن رضاع الثدي أو في حال تغذيه بلبن الثدي اهـ قال المناوي وهو ابن ستة عشر أو ثمانية عشر شهرا ((وان له ظئرين)) بكسر الظاء المعجمة مهموزا أي مرضعتين من الحور وقال في المصباح الظئر بهمزة ساكنة ويجوز تخفيفها الناقة تعطف على غير ولدها ومنه قيل للمرأة الاجنبية تحضن ولد غيرها ظئر وللرجل الحاضن كذلك ((يكملان رضاعه في الجنة)) بتمامه سنتين لكونه مات قبل تمامهما قال العلقمي قال شيخنا قال صاحب التحرير هذا الاتمام لارضاع ابراهيم عليه السلام يكون عقب موته فيدخل الجنة متصلا بموته فيتم بها رضاعه كرامة له ولابيه صلى الله عليه وسلم قلت ظاهر هذا الكلام أنها خصوصية لابراهيم وقد أخرج ابن أبي الدنيا من حديث ابن عمر مرفوعا كل مولود يولد في الاسلام فهو في الجنة شبعان ريان يقول يارب اردد على أبوي وأخرج ابن أبي الدنيا وابن أبي حاتم في تفسيره عن خالد بن معدان قال ان في الجنة لشجرة يقال لها طوبى كلها ضروع فمن مات من الصبيان الذين يرضعون رضع من طوبى وحاضنهم ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام وأخرج ابن أبي الدنيا عن عبيد بن عمير قال ان في الجنة لشجرة لها ضروع كضروع البقر يغذى بها ولدان أهل الجنة فهذه الاحاديث عامة في أولاد المؤمنين ويمكن ان يقال وجه الخصوصية في السيد ابراهيم كونه له ظئران أي مرضعتان على خلقة الآدميات اما من الحور العين أو غيرهن وذلك خاص به فان رضاع سائر الاطفال انما يكون من ضروع شجرة طوبى ولاشك أن الذي للسيد ابراهيم أكمل وأتم وأشرف وأحسن وأمر ((حم م عن أنس)) بن مالك ﷺ ((ان أبغض الخلق)) أي المخلوقات أي من أبغضهم ((الى الله تعالى العالم يزور العمال)) أي عمال السلطان قال المناوي لان زيارتهم توجب مداهنتهم والتشبه بهم وبيع الدين بالدنيا ((ابن لال)) واسمه أحمد ((عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف ﷺ ((ان أبغض عباد الله الى الله)) أي من أبغضهم ((العفريت)) بالكسر أي الشرير الخبيث من بني آدم ((النفريت)) بكسر النون أي القوي في شيطنته ((الذي لم يرزأ في مال ولا ولد)) بالبناء للمجهول مهموزا أي لم يصب بالرزايا في ماله ولا ولده بل لا يزال ماله موفرا وأولاده باقون لان الله تعالى اذا أحب عبدا ابتلاه فهذا عبد ناقص الرتبة عند ربه قال المناوي وهذا اخرج مخرج الغالب ((هب عن أبي عثمان النهدي)) بفتح النون وسكون الهاء واسمه عبد الرحمن ((مرسلا)) ﷺ ((ان ابليس يضع عرشه على الماء)) أي يضع سريره ملكه على الماء ويقعد عليه ((ثم يبعث سراياه)) جمع سرية وهي القطعة من الجيش والمراد جنوده وأعوانه أي يرسلهم الى اغواء بني آدم وافتانهم وايقاع البغضاء والشرور بينهم ((فادناهم)) أي أقربهم ((منه منزلة أعظمهم فتنة يجيء أحدهم فيقول فعلت كذا وكذا)) أي وسوست بنحو قتل أو سرقة أو شرب خمر أو زنا ((فيقول ما صنعت شيأ)) استخفافا بالفعله واحتقارا له ((ويجيء أحدهم فيقول ما تركته)) يعني الرجل ((حتى فرقت بينه وبين أهله)) أي زوجته أي وسوست له حتى فارقها ((فيدنيه منه ويقول نعم أنت)) بكسر النون والعين المهملة أي يمدح صنيعه ويشكر فعله لاعجابه بصنيعه وبلوغ الغاية التي أرادها والقصد بسياق الحديث التحذير من التسبب في الفراق بين الزوجين لما فيه من توقع وقوع الزنا وانقطاع النسل ((حم م عن جابر)) بن عبد الله ﷺ ((ان ابليس يبعث أشد أصحابه وأقوى أصحابه)) أي أشدهم في الاغواء والاضلال وأقواهم على الصد عن طريق الهدى ((الى من يصنع المعروف في ماله)) من نحو صدقة أو اصلاح ذات البين أو اعانة على دفع مظلمة أو فك رقبة فيوسوس اليه ويخوفه عاقبة الفقر ويمده في الامل ((طب عن ابن عباس)) وهو حديث

في العلم عرفا (قوله يكملان رضاعه في الجنة) اي عقب موته بأن تدخل روحه الجنة مع اتصال لها بالذات حتى تنتفع بالارضاع (قوله أبغض الخلق) أي من أبغضهم فينبغي للعالم أن لا يزور الظلمة أصلا الا ان بلغ حالة الكمال وصار يجتمع عليهم لاجل النهي عن المنكر بحيث لو ورد لم يتأثر أمامن يدعي تلك الحال ويذهب للشفاعة ولو ورد لو وقع منه سب وقذف فهو ربما ارتكب أعظم من الثواب باضعاف (قوله لال) كقال (قوله العفريت) أي الشرير الخبيث النفريت أي الزائد في الخبث فهو أبلغ مما قبله ووقع أن بعض الصحابة طلق زوجته ثم صار يمدحها فقيل له لم طلقتها حينئذ فقال لانها لم تصب بشيء في مدة اجتماعي عليها فخشيت أن تكون مغضوبا عليها ووقع أن شخصا عشق امرأة وهي عشقته فدخل عليها يوما فأعرضت عنه فحصل له غم شديد ونحو فتعثر في ذيله ووقع فلما بلغها ذلك أرسلت له ولاقته ببشر عظيم فقال لها لم ذلك فقالت اني لم أرك أصبت بشيء في مدة صحبتي لك فخشيت انك مغضوب عليك فلما حصل لك التعثر عرفت أنك محبوب لله تعالى (قوله لم يرزأ) أي لم يصب بالرزايا (قوله عرشه) يحتمل أنه حقيقة وانه كناية عن القوة (قوله ما صنعت شيأ) اي عظيما (قوله ويجيء أحدهم الخ) بيان لما هو أعظم فسادا (قوله نعم أنت) أي الممدوح او نعم انت مقرب مني

ضعيف ﴿ان ابن آدم لحريص على مامنع﴾ ظاهر شرح المناوى أن منع مبنى للمفعول فانه قال أى شديد الحرص على تحصيل مامنع منه باذلا للجهد فيه لما طبع عليه من حبه الممنوع عنه ﴿فر عن ابن عمر﴾ باسناد ضعيف ﴿ان ابن آدم ان أصابه حر قال حس وان أصابه برد قال حس﴾ بكسر الحاء المهملة وشدة السين المهملة المكسورة كلمة يقولها الانسان اذا أصابه ماضره وأحرقه غفلة كالجمرة والضربة ونحوهما كأوه وقال المناوى يعنى من قلقه وقلة صبره ان أصابه الحر قلق وتضجر وان أصابه البرد فكذلك ﴿حم طب عن خولة﴾ بنت قيس الانصارية واسناده صحيح ﴿ان ابنى هذا﴾ يعنى الحسن ﴿سيد﴾ أى حليم كريم متحمل ﴿ولعل الله أن يصلح به﴾ أى بسبب تكرمه وعزله نفسه عن الامر وتركه لمعاوية اختيارا قال العلقمى استعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما فى الرجاء ﴿بين فئتين عظيمتين من المسلمين﴾ وهما طائفة الحسن وطائفة معاوية وكان الحسن رضى الله عنه حليما فاضلا ورعا دعاه ورعه الى أن ترك الملك رغبة فيما عند الله تعالى لا لقلة ولا لعلة فانه لما قتل على رضى الله عنه بايعه أكثر من أربعين ألفا فبقى خليفة بالعراق وماوراءها من خراسان ستة أشهر وأياما ثم سار الى معاوية فى أهل الحجاز وسار اليه معاوية فى أهل الشام فلما التقى الجمعان بمنزل من أرض الكوفة وأرسل اليه معاوية فى الصلح أجاب على شروط منها أن يكون له الامر بعده وان يكون له من المال مايكفيه فى كل عام فلما خشى يزيد بن معاوية طول عمره أرسل الى زوجته جعدة بنت الاشعث ان تسمه ويتزوجها ففعلت فلما مات بعثت الى يزيد تسأله الوفاء بما وعدها فقال انا لم نرضك للحسن فنرضاك لانفسنا وكانت وفاته سنة تسع وأربعين وقيل سنة خمسين ودفن بالبقيع الى جانب أمه فاطمة وظهر مصداق قوله صلى الله عليه وسلم ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فهو من معجزاته صلى الله عليه وسلم اذ هو اخبار عن غيب وفيه منقبة عظيمة للحسن بن على رضى الله عنهما فانه ترك الخلافة لا لقلة ولا لذلة ولا لعلة بل لرغبته فيما عند الله تعالى مما تقدم لما رآه من حقن دماء المسلمين فراعى أمر الدين ومصلحته وتسكين الفتنة وفيه رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون عليا ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبى صلى الله عليه وسلم بانهم من المسلمين وفيه فضيلة الاصلاح بين المسلمين ولا سيما فى حقن دماء المسلمين وفيه ولاية المفضول الخلافة مع وجود الافضل لان الحسن ومعاوية ولى كل منهما الخلافة وسعد بن أبى وقاص وسعيد بن زيد فى الحياة وهما بدريان وفيه جواز خلع الخليفة نفسه اذا رأى فى ذلك مصلحة للمسلمين والنزول عن الوظائف الدينية والدنيوية بالمال وجواز أخذ المال على ذلك واعطائه وقد استدل الشيخ سراج الدين البلقينى بنزوله عن الخلافة التى هى أعظم المناصب على جواز النزول عن الوظائف ولم يشترط فى ذلك شيأ ولا يشترط فى ذلك الغبطة ولا المصلحة الا أن يكون ذلك ليتيم أو محجور عليه ﴿حم خ ٣ عن أبى بكرة﴾ بفتح الباء والكاف والراء ﴿ان أبواب الجنة تحت ظلال السيوف﴾ قال المناوى كناية عن الدنو من العدو فى الحرب بحيث تعلوه السيوف بحيث يصير ظلها عليه يعنى الجهاد طريق الى الوصول الى أبوابها بسرعة والقصد الحث على الجهاد ﴿حم م ت عن أبى موسى﴾ الاشعرى ﴿ان أبواب السماء تفتح عند زوال الشمس﴾ أي ميلها عن وسط السماء المسمى بلوغها اليه بحالة الاستواء ﴿فلا ترتج﴾ بمثناة فوقية وجيم مخففة والبناء للمفعول أى لا تغلق ﴿حتى يصلى الظهر﴾ أى ليصعد اليها عمل صلاته ﴿فاحب أن يصعد لى فيها﴾ أى فى تلك الساعة ﴿خير﴾ أى عمل صالح بصلاة أربع ركعات قبله بسلام واحد ﴿حم عن أبى أيوب﴾ الانصارى قال المناوى باسناد فيه ضعف

(قوله على مامنع) وعليه واحب شئ الى الانسان مامنعا (قوله حس) كلمة تقال عند القلق والضجر وقد قالها صلى الله عليه وسلم حين وضع يده فى عرق فوجده شديد الحرارة تعليما لامته الصبر وهذا هو سبب ذكر الحديث وحس بكسر الحاء كما ضبطه الشراح وذكر بعضهم ان الصحاح ضبطه بفتح الحاء ولم يرتضه شيخنا فراجعه (قوله ولعل الله) ترجى وقد حققه الله تعالى (قوله من المسلمين) فيه رد على من قال ان فرقتى معاوية والحسن ليسوا من المسلمين قبح الله رأيهم فنسكت عما جرى بينهم او نؤوله بما فيه ثواب لهم (قوله ان ابواب الجنة) لم يقل ان الجنة الخ اشارة الى أن الجهاد طريق موصل للجنة كما ان ابواب الجنة طريق لدخولها (قوله فلا ترتج) أى لا تغلق يقال ارتج الباب انغلق وارتج عليه أى أغلق عليه الكلام فلم يستطع التكلم به (قوله فيها) أى تلك الساعة المعلومة من المقام وهذا الحديث ضعيف ولم يأخذ امامنا رضى الله تعالى عنه به من طلب كون سنن الظهر الاربع بسلام واحد المذكور فى تمام الحديث الذى ذكره الشارح وان كان ذلك جائزا فالافضل عندنا كونهما بسلامين

﴿(ان أتقاكم وأعلمكم بالله أنا)﴾ قال المناوى لانه تعالى جمع له بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يقع لغيره وكلما زاد علم العبد بربه زاد تقواه وخوفه منه اه قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمرهم أمرهم من الاعمال بما يطيقون قالوا انا لسنا كهيئتك يارسول الله ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف الغضب فى وجهه ثم يقول ان اتقاكم الى آخره المعنى كان اذا أمرهم بما يسهل عليهم دون مايشق خشية أن يعجزوا على الدوام عليه مع مداومته على الاعمال الشاقة طلبوا منه التكليف بما يشق لاعتقادهم احتياجهم الى المبالغة فى العمل لرفع الدرجات دونه فرد عليهم بأن حالهم ليس كحاله لانهم لا يطيقون المداومة على الاعمال الشاقة وبان حصول الدرجات لا يوجب التقصير فى العمل بل يوجب الازدياد شكرا للمنعم الوهاب كما قال فى الحديث الآخر فلا أكون عبدا شكورا ﴿ خ عن عائشة ﴾ ﴿(ان أحب عباد الله الى الله)﴾ أى من أحبهم اليه ﴿(أنفعهم لعباده)﴾ أى أكثرهم نفعا لهم فان الدين النصيحة كما فى الحديث الآتى ﴿ حم فى زوائد كتاب الزهد ﴾ لابيه ﴿عن الحسن﴾ البصرى ﴿مرسلا﴾ ﴿ ان أحب عباد الله الى الله من حبب اليه المعروف وحبب اليه فعاله﴾ ببناء الفعلين للمفعول قال المناوى لان المعروف من أخلاق الله تعالى وانما يفيض من أخلاقه على من هو أحب خلقه اليه ﴿ابن ابى الدنيا فى﴾ كتاب فضل ﴿قضاء الحوائج للناس وأبو الشيخ﴾ بن حبان ﴿عن أبى سعيد﴾ الخدرى وهو حديث ضعيف ﴿(ان أحب مايقول العبد اذا استيقظ من نومه سبحان الذى يحيى الموتى وهو على كل شئ قدير)﴾ قال المناوى وهذا كما قال حجة الاسلام الغزالى أول الاوراد النهارية وأولاها اه وظاهر الحديث ان هذه الكلمات مطلوبة عند الاستيقاظ مطلقا ﴿ خط عن ابن عمر﴾ بن الخطاب وضعفه مخرجه ﴿(ان أحب الناس الى الله يوم القيامة وأدناهم منه مجلسا امام عادل)﴾ هو كناية عن فيض الرحمة وجزيل الثواب لامتثاله قول ربه ان الله يأمر بالعدل والاحسان ﴿(وأبغض الناس اليه وأبعدهم منه امام جائر)﴾ أى فى حكمه على رعيته والمراد بالامام مايشمل الامام الاعظم ونوابه والقضاة ونوابهم ﴿ حم ت عن أبى سعيد﴾ الخدرى واسناده حسن ﴿(ان أحب أسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن)﴾ قال المناوى أى لمن أراد التسمى بالعبودية لان كلا منهما يشتمل على الاسماء الحسنى كلها كما مر أما من لم يرد التسمى بها فالاحب فى حقه اسم محمد وأحمد ﴿ م عن ابن عمر﴾ بن الخطاب ﴿(ان أحدا)﴾ بضمتين ﴿(جبل)﴾ معروف بالمدينة سمى به لتوحده عن الجبال هناك ﴿(يحبنا ونحبه)﴾ حقيقة أو مجازا على مامر ﴿ق عن أنس﴾ بن مالك ﴿(ان أحدا جبل يحبنا ونحبه وهو على ترعة من ترع الجنة)﴾ أى على باب من أبوابها ﴿(وعير)﴾ جبل معروف ﴿(على ترعة من ترع النار)﴾ أى على باب من أبوابها ﴿ه عن أنس﴾ وهو حديث ضعيف ﴿(ان أحدكم اذا كان فى صلاته)﴾ فرضا أو نفلا ﴿(فانه يناجى ربه)﴾ يخاطبه ويساره باتيانه بالذكر والقراءة ﴿(فلا يبزقن بين يديه)﴾ بنون التوكيد الثقيلة أى لا يكون بزاقه الى جهة القبلة تعظيما لها ﴿(ولا عن يمينه)﴾ لان فيها ملائكة الرحمة ﴿(ولكن عن يساره وتحت قدمه)﴾ أى اليسرى وهذا خاص بغير من بالمسجد فمن به لا يبصق الا فى نحو ثوبه ﴿ ق عن أنس﴾ بن مالك ﴿(ان أحدكم يجمع خلقه)﴾ بفتح فسكون أى مايخلق منه وهو المنى بعد انتشاره فى سائر البدن ﴿(فى بطن أمه)﴾ أى فى رحمها ﴿(أربعين يوما نطفة)﴾ أى تمكث النطفة هذه المدة تخمر فى الرحم حتى تتهيأ للتصوير وذلك أن ماء الرجل اذا لاقى ماء المرأة

(قوله ان اتقاكم الخ) التقوى ثلاثة اقسام تقوى العوام التنزه عن الكفر وتقوى الخواص التنزه عن كل معصيه وتقوى خواص الخواص التنزه عن كل ماسوى الله تعالى قيل انما اتى بضمير الخطاب فى اعلمكم اشارة الى ان نحو جبريل اعلم ورد ذلك وانما اتى بضمير الخطاب لانه المناسب للمقام (قوله ان احب عباد الله) اى من المسلمين فالكفار مبغوضون وان فعلوا المعروف (قوله فعاله) بفتح الفاء وبكسرها جمع فعل (قوله يحيى الموتى الخ) فهو مناسب للحال اذ الذى هو نائم كالميت (قوله امام عادل) ومثله نوابه من اهل الولايات (قوله ان احب اسمائكم) اى لمن اراد التسمى بالعبودية فلا ينافى ان احب الاسماء محمد واحمد والا لم يختر ذلك لخير خلقه ومقتضى العلة ان بقية اسمائه صلى الله عليه وسلم افضل مما عبد (قوله يحبنا) اى بادراك خلقه الله تعالى فيه (قوله على ترعه) اى باب من ترعها اى ابوابها ثم يحتمل ان ذلك حقيقة وانه كناية عن كون من احبه دخل من باب من ابواب الجنة وعير اسم جبل (قوله ان احدكم) اى الواحد منكم فصح استعماله فى الاثبات لان الذى لا يستعمل الا فى النفى احد الذى للعموم لا الذى بمعنى الواحد (قوله يناجى ربه) و يترتب على تلك المناجاة افاضة الخير عليه فينبغى للشخص ان يكون فى تلك الحالة على اتم الاحوال بان يرفض ماسوى مولاه و يتصف بالادب الظاهرى والباطنى ومن الادب الظاهرى ان لا يبصق أمامه الخ الا ترى ان الشخص اذا وقف بين يدى ملك لخدمته وتشاغل عنه كان محل انتقامه فما بالك بملك الملوك (قوله فى بطن) اى رحم من اطلاق اسم المحل على الحال وذلك الجمع بعد انتشاره فى جسم بدن المرأة

بالجماع وأراد الله أن يخلق من ذلك جنينا هيأ أسباب ذلك لان في رحم المرأة قوتين قوة انبساط عند ورود مني الرجل حتى ينتشر في جلد المرأة وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المني ثقيلا بطبعه وفي مني الرجل قوة الفعل وفي مني المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحة للبن ((ثم يكون علقة مثل ذلك)) أي يكون بعد مضي الاربعين قطعة دم غليظ جامد حتى يمضي أربعون يوما ((ثم يكون مضغه)) أي قطعة لحم بقدر ما يمضغ ((مثل ذلك)) أي مثل ذلك الزمن وهو أربعون ((ثم يبعث الله اليه ملكا)) وفي رواية ثم يرسل الله ملكا ثم بعد انقضاء الاربعين الثالثة يبعث الله اليه ملكا وهو الملك الموكل بالنفوس فينفخ فيه الروح وهي ما به حياة الانسان قال الكرماني اذا ثبت أن المراد بالملك من جعل اليه أمر ذلك الرحم فكيف يبعث أو يرسل وأجاب بان المراد أن الذي يبعث بالكلمات غير الملك الموكل بالرحم الذي يقول يارب نطفة الخ ثم قال ويحتمل أن يكون المراد بالبعث انه يؤمر بذلك اه ووقع في رواية يحيى بن زكريا عن الاعمش اذا استقرت النطفة في الرحم أخذها الملك بكفه فقال رب أذكر أم أنثى الحديث فيقول انطلق الى أم الكتاب فانك تجد قصة هذه النطفة فينطلق فيجد ذلك فينبغي أن يفسر الارسال المذكور بذلك ((ويؤمر بأربع كلمات)) بالقضايا المقدرة وكل قضية تسمى كلمة ((ويقال له اكتب)) قال المناوي أي بين عينيه كما في خبر البزار ((عمله)) كثيرا أو قليلا صالحا أو فاسدا ((ورزقه)) قال المناوي أي كما وكيفا حلالا أو حراما ((وأجله)) أي مدة حياته ((وشقي)) وهو من استوجب النار ((أو سعيد)) وهو من استوجب الجنة قال العلقمي وقوله وشقي أو سعيد بالرفع خبر مبتدا محذوف والمراد بكتابة الرزق تقديره قليلا أو كثيرا أو صفته حلالا أو حراما وبالاجل هل هو طويل أو قصير وبالعمل هل هو صالح أو فاسد ومعنى قوله شقي أو سعيد أن الملك يكتب احدى الكلمتين كان يكتب مثلا أجل هذا الجنين كذا ورزقه كذا وعمله كذا وهو شقي باعتبار ما يختم له وسعيد باعتبار ما يختم له كما دل عليه بقية الخبر قال النووي المراد بكتب جميع ما ذكر من الرزق والاجل والسعادة والشقاوة والعمل والذكورة والانوثة أن ذلك يظهر للملك ويأمره بانفاذه وكتابته والا فقضاء الله السابق على ذلك وعلمه وارادته وكل ذلك موجود في الازل ((ثم ينفخ فيه الروح)) أي بعد تمام صورته قال العلقمي ووقع في رواية مسلم ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات وظاهره أن النفخ قبل الكتابة ويجمع بأن الرواية الاولى صريحة في تأخير النفخ للتعبير بقوله ثم والرواية الاخرى محتملة فترد للصريحة لان الواو لا ترتب فيجوز أن تكون معطوفة على الجملة التي تليها وان تكون معطوفة على جملة الكلام المتقدمة أي يجمع خلقه في بطن أمه في هذه الاطوار ويؤمر الملك بالكتب وتوسط قوله ينفخ فيه الروح بين الجمل فيكون من ترتيب الخبر على الخبر لا من ترتيب الافعال المخبر عنها ومعنى اسناد النفخ للملك أن يفعله بأمر الله تعالى والنفخ في الاصل اخراج ريح من جوف النافخ ليدخل في المنفوخ فيه والمراد باسناده الى الله تعالى أن يقول له كن فيكون وقال ابن العربي الحكمة في كون الملك يكتب ذلك كونه قابلا للنسخ والمحو بخلاف ما كتبه الله فانه لا يتغير ((فان الرجل منكم ليعمل بعمل أهل الجنة)) يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية ((حتى ما يكون بينه وبينها الاذراع)) تصوير لغاية قربه من الجنة قال ابن حجر في شرح الاربعين هو بالرفع ((فيسبق عليه الكتاب)) أي يغلب عليه كتاب الشقاوة ((فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار)) قال العلقمي الباء زائدة والاصل يعمل عمل أهل النار وظاهره أنه يعمل ذلك حقيقة ويختم له بعكسه وقال

(فني المرأة) اصفر رقيق فيه قوة الانفعال ومني الرجل ابيض ثخين فيه قوة الفعل اي مني المرأة لا يصلح للتعلق اي الانفعال منه الا بضم مني الرجل له فهو فيه قوة الفعل له فهو بمنزلة الانفحة للبن فلا يصلح اللبن للجبن او السمن الا بعد ضم الانفحة اليه فهذا معنى الفعل والانفعال الواقعين في عبارات الائمة (قوله وأجله) أي مدة أجله (قوله ثم ينفخ الخ) أصل النفخ اخراج النفس من جوف النافخ الى جوف المنفوخ وليس مرادا هنا بل المراد انه يكون حيا بكلمة كن فيكون ثم ان كان الملك هو الموكل بالرحم فمعنى ارساله أمره بذلك وان كان غيره فالارسال على ظاهره

المناوى بيهاه لان الخاتمة انما هى على وفق الكتابة ولا عبرة بظواهر الاعمال قبلها بالنسبة لحقيقة الامر وان اعتد بها من حيث كونها علامة ((وان الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه و بينها الا ذراع)) يعنى شئ قليل جدا ((فيسبق عليه الكتاب)) أى كتاب السعادة ((فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة)) أى فمن سبقت له السعادة صرف قلبه الى عمل خير يختم له به وعكسه بعكسه وفى الحديث ان الذى سبق فى علم الله لا يتغير ولا يتبدل وان الذى يجوز عليه التغيير والتبديل ما يبدو للناس من عمل العامل ولا يبعد أن يتعلق ذلك بما فى علم الحفظة والموكلين بالآدمى فيقع فيه المحو والاثبات كالزيادة فى العمر والنقص منه وأما ما فى علم الله تعالى فلا يتغير ولا يتبدل وفيه أيضا التنبيه على أن الله تعالى قادر على البعث بعد الموت لان من قدر على خلق الشخص من ماء مهين ثم نقله الى العلقة ثم المضغة ثم نفخ فيه الروح قادر على أن يخلقه دفعة واحدة ولكن اقتضت الحكمة الالهية نقله فى الاطوار رفقا بالام لانها لم تكن معتادة فكانت المشقة تعظم عليها فهيأه فى بطنها بالتدريج الى أن تكامل ومن تأمل أصل تخلقه من نطفة وتنقله فى تلك الاطوار الى أن صار انسانا جميل الصورة مفضلا بالعقل والفهم والنطق كان عليه أن يشكر من أنشأه وهيأه و يعبده حق عبادته و يطيعه ولا يعصيه وفى الحديث الحث على القناعة والزجر الشديد عن الحرص لان الرزق اذا كان قد سبق تقديره لم يغن التعنى فى طلبه وانما شرع الاكتساب لانه من جملة الاسباب التى اقتضتها الحكمة فى دار الدنيا وفيه أيضا أن الاقدار غالبة فلا ينبغى لاحد أن يغتر بظاهر الحال ومن ثم شرع الدعاء بالثبات على الدين و بحسن الخاتمة وأما ما قاله عبد الحق فى كتاب العاقبة ان سوء الخاتمة لا يقع لمن استقام باطنه وصلح ظاهره وانما يقع لمن فى طويته فساد أو ارتياب و يكثر وقوعه للمصر على الكبائر والمجترئ على العظائم فيهجم عليه الموت بغتة فيصطلمه الشيطان عند تلك الصدمة فيكون ذلك سببا لسوء الخاتمة فهو محمول على الاكثر الاغلب ((ق ٤ عن ابن مسعود ﷺ ان أحدكم اذا قام يصلى انما يناجى ربه)) المناجاة المسارة والمخاطبة ((فلينظر كيف يناجيه)) أى بتدبر القراءة والذكر وتفريغ القلب من الشواغل الدنيوية ((لـ عن أبى هريرة ﷺ ان أحدكم مرآة أخيه)) أى بمنزلة مرآة يرى فيها ما به من العيوب الحسية والمعنوية ((فاذا رأى)) أى علم ((به أذى)) أى قذرا حسيا كأن رأى ببدنه أو بثوبه بصاقا أو مخاطا أو ترابا أو نحوها أو معنويا كأن رآه على حالة غير مرضية شرعا ((فليمطه)) أى يزله ((عنه)) ندبا فان بقاءه به يعيبه ((ت عن أبى هريرة ﷺ ان أحساب أهل الدنيا)) جمع حسب بمعنى الكرم والشرف ((الذين يذهبون اليه هذا المال)) قال المناوى قال الحافظ العراقى كذا فى أصلنا من مسند أحمد الذين وصوابه الذى وكذا رواه النسائى يعنى شأن أهل الدنيا رفع من كثر ماله وان كان وضيعا وضعة المقل وان كان فى النسب رفيعا ((حم ن حب لـ عن بريدة)) بن الحصيب وأسانيده صحيحة ﷺ ((ان أحسن الحسن الخلق الحسن)) بضمتين أى السجية الجيدة الموروثة للاتصاف بالملكات الفاضلة مع طلاقة الوجه والمداراة والملاطفة لان بذلك تتألف القلوب وتنتظم الاحوال ((المستغفرى)) أبو العباس ((فى مسلسلاته)) أى مروياته المسلسلة ((وابن عساكر)) فى تاريخه ((عن الحسن)) أمير المؤمنين ((ابن على)) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ﷺ ((ان أحسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء)) قال المناوى بكسر فتشديد ممدودا ((والكتم)) بفتح الكاف والمثناة الفوقية فنبت يشبه ورق الزيتون يخلط بالوسمة و يختضب به ولا يعارضه النهى عن الخضاب بالسواد لان الكتم انما يسود منفردا ((حم ٤ حب عن أبى ذر))

(قوله مرآة) أى كالمرآة فكما ان الشخص اذا نظر الى نفسه فى المرآة ورأى شيأ لم يعجبه أزاله ينبغى له انه اذا رأى فى أخيه قذرا حسيا أو معنويا أزاله و يسن له أن يعلمه بازالة القذر الحسى و يريه اياه لئلا يعتقد أنه يعبث به والقذر المعنوى كأن يعلم ارتكابه معصية فينصحه و يسعى فى استتابته و ينكر عليه ذلك وهذا هو المسمى عند أهل التصوف بالتناكر ولذا قال الجنيد ان الصوفية لا تزال بخير ما تناكروا فاذا اصطلحوا هلكوا ومر سيدنا عمر بجمع من الصحابة فقال كيف تصنعون اذا رأيتم منى مخالفة فسكتوا فأعادها فقال سعد بن بشر اذا رأينا منك اعوجاجا قومناه فقال أنتم اذن أنتم اذن أى أنتم اذن أصحاب رسول الله حقا لا تهملوا الشرع فى حق أحد (قوله ان أحساب) جمع حسب بمعنى شرف وكرم أى ان شرف أهل الدنيا وكرمهم المال فلا ينظرون الى شرف النسب بخلاف غير أهل الدنيا الذين لا ينهمكون على جمعها فشرفهم النسب الطيب والعمل الصالح (قوله أحسن الحسن) أى اذا تتبعت الشئ الحسن وجدت أحسن الاشياء الحسنة الخلق الحسن (قوله الحناء) بالمد والكتم نبت له ورق يشبه ورق الزيتون وله ثمر يشبه الفلفل ولو صبغ به وحده كان لونه السواد واذا صبغ به مع الحناء كان لونها أحمر مائلا الى السواد

الغفارى ﷺ ((ان أحسن ما زرتم به الله)) قال المناوى يعنى ملائكته ((فى قبوركم)) أى اذا صرتم اليها بالموت ((ومساجدكم)) أى مادمتم فى الدنيا ((البياض)) أى الابيض البالغ البياض من الثياب والاكفان فأفضل ما يكفن به المسلم البياض وأفضل ما يلبس يوم الجمعة البياض ((ه عن أبى الدرداء ﷺ ان أحسن الناس قراءة من اذا قرأ القرآن يتحزن به)) أى يقرؤه بتخشع وترقيق وبكاء فيخشع القلب فتنزل الرحمة ((طب عن ابن عباس ﷺ ان أحق ما اخذتم عليه أجرا كتاب الله)) قال العلقمى سببه كما فى البخارى عن ابن عباس أن نفرا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيه لديغ أو سليم فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال هل فيكم من راق ان فى الماء رجلا لديغا أو سليما فانطلق رجل فرقاه بفاتحة الكتاب على شاء فجاء بالشاء الى أصحابه فكرهوا ذلك وقالوا أخذت على كتاب الله أجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أحق فذكره قوله مروا بماء أى بقوم نزول على ماء قوله فيهم لديغ بالدال المهملة والغين المعجمة وقوله أو سليم قال فى الفتح شك من الراوى والسليم هو اللديغ سمى بذلك تفاؤلا من السلامة لكون غالب من يلدغ يعطب واستدل الجمهور بهذا الحديث على جواز أخذ الاجرة على تعليم القرآن وخالف الحنفية فمنعوه فى التعليم وأجازوه فى الرقى قالوا لان تعليم القرآن عبادة والاجر فيه على الله تعالى وهو القياس فى الرقى الا أنهم أجازوه فيها لهذا الخبر وحمل بعضهم الاجر فى هذا الحديث على الثواب وسياق القصة التى وقعت فى الحديث تأبى هذا التأويل وادعى نسخه بالاحاديث الواردة فى الوعد على أخذ الاجرة على تعليم القرآن وقد رواها أبو داود وغيره وتعقب بأنه اثبات للنسخ بالاحتمال وهو مردود وبأن الاحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الاطلاق بل هى وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الاحاديث الصحيحة كحديث الباب وبأن الاحاديث المذكورة ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الاحاديث الصحيحة ونقل عياض جواز الاستئجار لتعليم القرآن عن العلماء كافة الا الحنفية وقال الشعبى لا ينبغى للمعلم أن يعطى شيأ فيقبله اه وقال المناوى فأخذ الاجرة على تعليمه جائز كالاستئجار لقراءته والنهى عنه منسوخ أو مؤول ((خ عن ابن عباس ﷺ ان أحق الشروط ان توفوا به)) أى بالوفاء أى وفاء بالنصب على التمييز ((ما استحللتم به الفروج)) قال المناوى يعنى الوفاء بالشروط حق وأحقها بالوفاء الشئ الذى استحللتم به الفروج وهو نحو المهر والنفقة فانه التزمها بالعقد فكأنها شرطت ((حم ق ٤ عن عقبة بن عامر)) الجهنى ﷺ ((ان أخا صداء)) قال المناوى أى الذى هو من قبيلة صداء بضم الصاد والتخفيف والمد زياد بن الحرث ((هو)) الذى ((أذن ومن أذن فهو يقيم)) يعنى هو أحق بالاقامة ممن لم يؤذن لكن لو أقام غيره اعتد به ((حم د ت ه عن زياد بن الحرث الصدائى)) بالمد والضم نسبة الى صداء حى من اليمن قال أمرنى المصطفى صلى الله عليه وسلم أن أؤذن للفجر فأذنت فأراد بلال أن يقيم فذكره واسناده ضعيف ﷺ ((ان أخوف ما أخاف)) أى من أخوف شئ أخافه ((على أمتى الائمة المضلون)) قال المناوى جمع امام وهو مقتدى القوم المطاع فيهم يعنى اذا استقصيت الاشياء المخوفة لم يوجد أخوف من ذلك ((حم طب عن أبى الدرداء ﷺ ان أخوف)) أى من أخوف ((ما أخاف على أمتى كل منافق)) أى قول كل منافق ((عليم اللسان)) قال المناوى أى كثير علم اللسان جاهل القلب والعمل اتخذ العلم حرفة يتأكل بها وأبهة يتعزز بها يدعو الناس الى الله ويفر هو منه اه وقال العلقمى قال شيخنا قال أبو البقاء أخوف اسم ان وما هنا نكرة موصوفة والعائد محذوف تقديره ان أخوف شئ أخافه على أمتى كل وكل خبر ان وفى الكلام تجوز لان أخوف هنا للمبالغة وخبر ان هو اسمها

(قوله يتحزن فيه) وفى نسخة به أى يتخشع ويبكى فان لم يبك تباكى (قوله ان أحق الخ) وما ورد من نحو من أخذ أجرا على كتاب الله طوقه من النار فمنسوخ أو مؤول وسبب الحديث أن جماعة من الصحابة قيل لهم ان فى الحى لديغا وفى رواية سليما الخ وتسميته سليما من التفاؤل (قوله ان توفوا به) أى وفاء فالمصدر المنسبك تمييز أو على اسقاط الخافض (قوله صداء) اسم قبيلة يعنى باخيها زياد بن الحرث ففيه تسمية الشخص باضافته لقبيلته وهو صحيح ان كان معروفا بينهم بذلك (قوله الائمة المضلون) لانهم مطاعون قهرا والغالب عليهم الكبر واستيلاء الشيطان ولذا وقع أن بعضهم قال للحجاج انك لذو كبر واعتداء فقال ان هناك من هو متكبر أكثر منى فقال له من قال من قال هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى فلشدة كبره قبح الله رأيه تجرأ على الرسول ووقع ان بعض الملوك قال ان طاعتنا يهتم بها أكثر من طاعة الله تعالى لانه تعالى قيدها بالاستطاعة حيث قال فاتقوا الله ما استطعتم ولم يقيد بذلك فى قوله تعالى وأولى الامر منكم وذلك لشدة كبره وبعضهم قال لا يكتب علينا معشر الملوك سيئة فقال بعض العارفين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بذلك فقصمه الله تعالى فلما مات ذلك العارف أفشى تلك المقالة وأراد أن يوافقه جميع الناس على ذلك فصلاح الخلق مرتب على صلاح الامراء والعلماء

فى المعنى فكل منافق أخوف وليس كل أخوف منافق بل المنافق مخوف ولكن جاء به على المعنى أخرج الطبرانى عن على انى لا أتخوف على أمتى مؤمنا ولا مشركا فاما المؤمن فيحجزه ايمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن أتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون و يعمل ما تنكرون (حم عن عمر) بن الخطاب واسناده رجاله ثقات ﷺ (ان أخوف ما أخاف على أمتى عمل قوم لوط) قال العلقمى قال الدميرى اختلف الناس هل اللواط أغلظ عقوبة من الزنا أو الزنا أغلظ عقوبة منه أو عقوبتهما سواء على ثلاثة أقوال فذهب أبو بكر وعلى وخالد ابن الوليد وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن معمر والزهرى وربيعة ومالك واسحق وأحمد فى أصح الروايتين عنه والشافعى فى أحد قوليه الى ان عقوبته أغلظ من عقوبة الزنا وعقوبته القتل على كل حال محصنا أو غير محصن وذهب عطاء بن أبى رباح وسعيد بن المسيب والحسن البصرى وابراهيم النخعى وقتادة والاوزاعى والشافعى فى ظاهر مذهبه والامام أحمد فى الرواية الثانية عنه وأبو يوسف ومحمد الى أن عقوبته وعقوبة الزنا سواء وذهب الحكم وأبو حنيفة الى ان عقوبته دون عقوبة الزنا وهو التعزير كأكل الميتة والدم ولحم الخنزير قالوا لانه وطئ فى محل لا تشتهيه الطباع فلم يكن فيه حد كوطء البهيمة ولانه لا يسمى زانيا لغة ولا شرعا ولا عرفا فلا يدخل فى النصوص الدالة على حد الزانين وقال أصحاب القول الاول وهم الجمهور وليس فى المعاصى أعظم مفسدة من هذه المفسدة وهى تلى مفسدة الكفر وربما كانت أعظم من مفسدة القتل ولم يقتل الله بهذه المفسدة قبل قوم لوط أحدا من العالمين وعاقبهم عقوبة لم يعاقب بها أحدا غيرهم وجمع عليهم من أنواع العقوبات من الاهلاك وقلب ديارهم عليهم ورميهم بالحجارة من السماء فنكل بهم نكالا لم ينكله بأمة سواهم وذلك لعظم مفسدة جريمتهم التى تكاد الارض تميد من جوانبها اذا عملت عليها وتهرب الملائكة الى أقطار السموات والارض اذا شاهدوها خشية نزول العذاب على أهلها فيصيبهم معهم وتعج الارض الى ربها تبارك وتعالى وتكاد الجبال تزول عن أماكنها ومن تأمل قوله تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا وقوله فى اللواط أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين تبين له تفاوت ما بينهما لانه سبحانه نكر الفاحشة فى الزنا أى هو فاحشة من الفواحش وعرفها فى اللواط وذلك يفيد أنه اسم جامع لمعانى اسم الفاحشة كما تقول زيد الرجل ونعم الرجل زيد أى أتأتون الخصلة التى استقر فحشها عند كل أحد فهى لظهور فحشها وكماله غنية عن ذكرها بحيث لا ينصرف الاسم الى غيرها وأكد سبحانه وتعالى فحشها بأنه لم يعملها أحد من العالمين قبلهم وحكم عليهم بالاسراف وهو مجاوزة الحد فقال بل أنتم قوم مسرفون وسماهم فاسقين وأكد ذلك سبحانه بقوله تعالى ونجيناه من القرية التى كانت تعمل الخبائث انهم كانوا قوم سوء فاسقين وسماهم أيضا مفسدين فى قول نبيهم رب انصرنى على القوم المفسدين وسماهم ظالمين فى قول الملائكة ان أهلها كانوا ظالمين ولوط النبى صلى الله عليه وسلم هو لوط بن هاران بن تارخ وهو آزر ولوط ابن أخى ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم وكان ابراهيم يحبه حبا شديدا وهو أحد رسل الله الذى انتصر له باهلاك مكذبيه وقصته مذكورة فى القرآن فى مواضع قال وهب بن منبه خرج لوط من أرض بابل فى أرض العراق مع عمه ابراهيم تابعا له على دينه مهاجرا معه الى الشام ومعهما سارة امرأة ابراهيم وخرج معهما آزر أبو ابراهيم مخالفا لابراهيم فى دينه مقيما على كفره حتى وصلوا الى حران فمات آزر ومضى ابراهيم ولوط

وسارة الى الشام ثم مضوا الى مصر ثم عادوا الى الشام فنزل ابراهيم فلسطين ونزل لوط الاردن فأرسله الله الى أهل سدوم وما يليها وكانوا كفارا يأتون الفواحش التي منها هذه الفاحشة التي ما سبقهم اليها أحد من العالمين ويتضارطون في مجالسهم فلما طال تماديهم دعا عليهم لوط وقال رب انصرني على القوم المفسدين فأجاب الله تعالى دعاءه فأرسل جبريل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام في صورة رجال مرد حسان فنزلوا على ابراهيم ضيفانا وبشروه باسحق ويعقوب ولما جاء آل لوط العذاب في السحر اقتلع جبريل عليه السلام قرى قوم لوط الاربع وكان في كل قرية مائة ألف رفعهم على جناحه بين السماء والارض حتى سمع أهل السماء نبيح كلابهم وصياح ديكتهم ثم قلبهم فجعل عاليها سافلها وأمطر عليهم الحجارة فأمطرت على شاردهم ومسافرهم وهلكت امرأة لوط مع الهالكين واسمها وعلة وقال أبو بكر بن عياش عن أبي جعفر استغنت رجال قوم لوط برجالهم ونساؤهم بنسائهم فأهلكهم الله أجمعين فخاف صلى الله عليه وسلم على أمته أن يعملوا بعملهم فيحل بهم ما حل بهم (حم ت ه ك عن جابر) باسناد حسن ﴿ (ان أخوف ما أخاف على أمتي الاشراك بالله) قيل أتشرك أمتك من بعدك قال نعم (أما) بالتخفيف (اني لست أقول تعبدون) وفي نسخة يعبدون (شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن) أقول تعمل (أعمالا لغير الله) أي للرياء والسمعة (وشهوة خفية) قال المناوي للمعاصي يعني يرائي أحدهم الناس بتركه المعاصي وشهوتها في قلبه مخبأة وقيل الرياء ما ظهر من العمل والشهوة الخفية حب اطلاع الناس عليه (ه عن شداد بن أوس ﴿ ان أدنى أهل الجنة منزلة) قال العلقمي قال في النهاية الجنة هي دار النعيم في الآخرة من الاجتنان وهو الستر لتكاثف أشجارها وتظليلها بالتفاف أغصانها وسميت بالجنة وهي المرة الواحدة من جنه جنا اذا ستره فكأنها شجرة واحدة لشدة التفافها واظلالها (لمن ينظر الى جنانه) قال المناوي بكسر الجيم جمع جنة بفتحها (وأزواجه ونعمه) بفتح النون والعين قال المناوي ابله وبقره وغنمه أو بكسر ففتح جمع نعمة كسدر وسدرة اه وسيأتي في الحديث وليس في الجنة شئ من البهائم الا الابل والطير فالاولى حمل ما هنا على الابل خاصة (وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة) كناية عن كون النعيم الذي يعطاه لا يحصى (وأكرمهم على الله) أي أعظمهم كرامة عنده وأوسعهم ملكا (من ينظر الى وجهه الكريم) أي ذاته تقدس وتعالى عن الجارحة (غدوة وعشية) أي في مقدارهما لان الجنة لا غدوة فيها ولا عشية اذ لا ليل ولا نهار وتمامه ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة (ت عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﴿ (ان أدنى أهل الجنة منزلا لرجل له دار من لؤلؤة واحدة منها غرفها وأبوابها) أي وجدرها وسائر أجزائها وليس ذلك ببعيد اذ هو القادر على كل شئ (هناد في الزهد عن عبيد بن عمير) بالتصغير فيهما (مرسلا) وهو الليثي قاضي مكة ﴿ (ان أرحم ما يكون الله بالعبد) أي الانسان المؤمن (اذا وضع في حفرته) أي في قبره وصار غريبا فريدا قال المناوي لانه أعظم اضطرارا فيه من غيره ولهذا قال القائل

ان الذي الوحشة في داره • تؤنسه الرحمة في قبره

(فر عن أنس) بن مالك واسناده ضعيف ﴿ (ان أرواح الشهداء في طير خضر) أي بأن يكون الطائر ظرفا لها وليس ذا بحصر ولا حبس لانها تجد فيها من النعيم ما لا يوجد في الفضاء أو أنها في نفسها تكون طيرا بأن تمثل بصورته كتمثيل الملك بشرا سويا وفي حديث آخر أن أرواحهم نفسها تصير طيرا قال ابن رجب في كتاب أهوال القبور وهذا قد يتوهم منه

(قوله فيها الخ) أي فليس المراد الكفر (قوله وشهوة خفية) وقد جاء في الاسرائيليات ان حكيما ألف ثلثمائة وستين كتابا في الحكمة حتى صار يطلق عليه حكيم بالاطلاق فأوحى الله تعالى الى نبي ذلك الزمان أخبره ان فلانا قد ملأ الارض نفاقا أي لكونه غير مخلص فيها فأقلع عما كان فيه وخالط العامة وتواضع فأوحى الله اليه اني قد صرت الآن راضيا عنه (قوله أدنى الخ) الاان الله تعالى ألقى عليهم أن لا أدنى فلا غيظ (قوله جنانه) أي غرفه في الجنة (قوله ونعمه) من اطلاق العام على الخاص اذ المراد خصوص الابل كما يأتي بعد نحو خمس ورقات في حديث ان الجنة ليس فيها شئ من البهائم الا الابل والطير قال الشارح هناك هذا في بعض الجنان فلا ينافي أن في بعض آخر منها الخيل وعلى ان الرواية بكسر النون يشمل الطير والخيل بخلاف رواية الفتح لان ذلك لا يسمى نعما وفي نسخة زيادة وأزواجه قبل نعمه وفي أخرى زيادة وسرره بعد وخدمه يطلق الخادم على الذكر والانثى وقد يقال خادمة وقوله وسرره جمع سرير وهو ما يجلس عليه ويجمع أيضا على أسرة (قوله ألف سنة) أي وأمور الآخرة والجنة من وراء طور العقل فلا تقاس على الشاهد فنؤمن به وان لم يصل العقل اليه (قوله من لؤلؤة الخ) أي جميع أجزاء الدار من لؤلؤة واحدة وفي ذلك زيادة للنعيم (قوله بالعبد) أي المؤمن (قوله في طير) أي في حواصل طير وليس ذلك حبسا لها

منه أنها على هيئة الطير وشكله وفيه وقفة فان روح الانسان انما هي على صورته ومثاله
وشكله اهـ وقال القاضي عياض فقد قال بعض متقدمي ائمتنا ان الروح جسم لطيف
متصور على صورة الانسان داخل الجسم قال التوربشتي أراد بقوله أرواحهم في طير
خضر أن الروح الانسانية المتميزة المخصوصة بالادراكات بعد مفارقتها البدن يهيأ لها طير
أخضر فتنتقل الى جوفه ليعلق ذلك الطير من ثمر الجنة فتجد الروح بواسطته ريح الجنة ولذاتها
البهجة والسرور ولعل الروح يحصل لها تلك الهيئة اذا تشكلت وتمثلت بأمره تعالى
طيرا أخضر كتمثل الملك بشرا سويا وعلى أي حالة كانت فالتسليم واجب علينا لورود
البيان الواضح على ما أخبر عنه الكتاب والسنة وورد صريحا فلا سبيل الى خلافه قال
العلقمي وأقول اذا فسرنا الحديث بأن الروح تتشكل طيرا فالاشبه أن ذلك في القدرة على
الطيران فقط لا في صورة الخلقة لان شكل الانسان أفضل الاشكال وقد قال السهيلي في
حديث الترمذي ان جعفر بن أبي طالب أعطي جناحين يطير بهما في السماء مع الملائكة
يتبادر من ذكر الجناحين والطيران أنهما كجناحي الطائر لهما ريش وليس كذلك فان
الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها فالمراد بهما صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها
جعفر اهـ قال المناوي ومفهوم الحديث أن أرواح غير الشهداء ليسوا كذلك لكن
روى الحكيم الترمذي انما نسمة المؤمن طائر تعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله يوم القيامة
الى جسده قال الحكيم وليس هذا لاهل التخليط فيما نعلمه انما هو للصديقين اهـ وقضيته
ان مثل الشهداء المؤمن الكامل وفيه ان الجنة مخلوقة الآن خلافا للمعتزلة ((تعلق من
ثمار الجنة)) قال العلقمي بضم اللام قال في النهاية أي تأكل وهي في الاصل للابل اذا أكلت
العضاه يقال علقت تعلق علوقا فنقل الى الطير اهـ وقال في المصباح علقت الابل من الشجر
علقا من باب قتل وعلوقا أكلت منها بأفواهها وعلقت في الوادي من باب تعب سرحت
وقوله عليه السلام أرواح الشهداء تعلق من ورق الجنة يروى من الاول وهو الوجه اذ لو
كان من الثاني لقيل تعلق في ورق الجنة وقيل من الثاني قال القرطبي وهو الاكثر اهـ
((ت عن كعب)) بن مالك ورجاله رجال الصحيح ﷺ ((ان أرواح المؤمنين في السماء السابعة
ينظرون الى منازلهم في الجنة)) قال المناوي قال في المطامح الاصح ما في هذا الخبر أن مقر
الارواح في السماء وانها في حواصل طير ترتع في الجنة والروح كما قال البيضاوي جوهر مدرك
لا يفنى بخراب البدن ((فر عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف ﷺ ((ان أزواج أهل
الجنة)) قال المناوي زاد في رواية من الحور ((ليغنين)) ببناء الفعل على السكون لاتصاله
بنون الاناث ((أزواجهن بأحسن أصوات لم يسمعها أحد قط)) أي ما سمعها أحد في الدنيا
وتمامه وان ما يغنين به نحن الخيرات الحسان أزواج قوم كرام ((طس عن ابن عمر)) ورجاله
رجال الصحيح ﷺ ((ان أشد)) قال المناوي وفي رواية لمسلم ان من أشد ((الناس عذابا يوم
القيامة المصورون)) صورة حيوان تام لان الاوثان التي كانت تعبد كانت بصورة
الحيوان ((حم م عن ابن مسعود)) ﷺ ان أشد الناس)) أي من أشدهم ((ندامة يوم
القيامة رجل)) أي انسان مكلف ((باع آخرته بدنيا غيره)) أي استبدل بحظه الاخروي
حصول حظ غيره الدنيوي وآثره عليه ((تخ عن أبي امامة)) الباهلي ﷺ ((ان أشد
الناس تصديقا للناس أصدقهم حديثا وان أشد الناس تكذيبا)) أي للناس ((أكذبهم
حديثا)) قال الشيخ لان الانسان يغلب عليه حال نفسه ويظن أن الناس مثله وأشار بها
الى الالماح بما في قصة آدم عليه السلام فيما ذكره الله في قوله وقاسمهما انى لكما لمن الناصحين

بل يوسع لها أكثر من الفضاء
وقيل انها نفسها تتمثل بصورة الطير
واستشكل بأن فيه الانتقال من
شريف الى دونه فان صورة الطير
دون صورة الآدمي في الشرف
وأجيب بأن المراد أنها يكون لها قوة
في سرعة الانتقال كالطير لا أنها
تنتقل الى صورة الطير حقيقة نظير
ما قيل في أن الشخص يكون له
جناحان يطير بهما في الجنة من
أنه كناية عن قوة الطيران وكذا
ما ورد ان سيدنا جعفرا عوضه الله
جناحين الخ من أنه كناية عن ذلك
اذ وجود الجناحين حقيقة مما
يشنع ومثل الشهداء في ذلك الكمل
(قوله في السماء) أي مستقرها
فيها وتذهب الى التبسط والروح
هي النفس على التحقيق لكنها
وقت نفخها في البدن تسمى روحا
ثم اذا بلغت قوة اكتساب الصفات
سميت نفسا علية أو دنية الخ
(قوله ليغنين الخ) بنحو نحن
الخيرات الحسان أزواج قوم كرام
(قوله أزواجهن) على اسقاط
الخافض (قوله المصورون) ولو
على هيئة مهانة خلافا لبعضهم هنا
لان الكلام في الفعل وهو حرام
مطلقا (قوله أصدقهم حديثا) أي
اذا كان الشخص صدوقا حمل
كلام غيره على الصدق ولذا لما
كان سيدنا آدم صلى الله عليه
وسلم وحواء في أشد مراتب الصدق
صدقا ابليس في قوله انى لكما لمن
الناصحين وأكلا من الشجرة
ولذا اذا رأى شخص من يكلم
امرأة أو دخل بيتا حمله على الزنا
والسرقة ان كان هو كذلك وهكذا

وانهما قبلا ذلك منه لظنهما أنه لا يحلف بالله كاذب أفاده بعض المفسرين اهـ فالصدوق يحمل كلام غيره على الصدق لاعتقاده قبح الكذب والكذوب يتهم كل مخبر بالكذب لكونه شأنه ((أبو الحسن القزويني في اماليه)) الحديثية ((عن أبي امامة)) الباهلي ﷺ ((ان أطيب طعامكم)) قال المناوي أي ألذه وأشهاه وأوفقه للابدان ((مامسته النار)) أي شئ مأكول مسته النار أي أثرت فيه بنحو طبخ أوقلي اهـ وقال الشيخ الكلام في اللحم لقضية السبب حيث تشاوروا عليه فذكره وفي أخرى أنه حضر اللحم فذكره ((ع طب عن الحسن بن علي)) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان أطيب الكسب)) أي من أطيبه ((كسب التجار الذين اذا حدثوا)) أي أخبروا عن ثمن السلعة ونحوه كشراء بعرض وأجل ((لم يكذبوا)) أي في اخبارهم للمشتري ((واذا ائتمنوا)) قال المناوي أي ائتمنهم المشتري في اخباره بما قام عليه أوبانه لاعيب فيه ((لم يخونوا)) أي فيما ائتمنوا عليه من ذلك ((واذا وعدوا)) أي بنحو وفاء دين التجارة ((لم يخلفوا)) أي بلا عذر ((واذا اشتروا لم يذموا)) أي ما اشتروه مالم يظهر به عيب وأرادوا الفسخ به فلا بأس بذكره ((واذا باعوا لم يطروا)) بضم المثناة التحتية وسكون الطاء من الاطراء وفي القاموس أطراه أحسن الثناء الحسن أي لم يجاوزوا في مدح ماباعوه الحد وقال العلقمي الاطراء مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه ((واذا كان عليهم)) قال الشيخ أي حق سببه التجارة أوغيرها وان كان الملائم للمقام الاول ((لم يمطلوا)) بفتح أوله وضم ثالثه صاحبه به بل يدفعونه اليه عند الاستحقاق وان عاجلوا الوقت به كان أمدح والمطل التسويف ((واذا كان لهم)) أي حق على غيرهم ((لم يعسروا)) قال العلقمي قال في المصباح عسرت الغريم أعسره من باب قتل وفي لغة من باب ضرب طلب منه الدين على عسرة اهـ وقال في الدر كاصله والعسر ضد اليسر وهو الضيق والشدة والصعوبة اهـ أي لم يضيقوا على المدين حيث لاعذر ((هب عن معاذ)) بن جبل قال المناوي باسناد ضعيف وقال الشيخ حديث حسن ﷺ ((ان أطيب ما أكلتم من كسبكم)) قال العلقمي أصول المكاسب الزراعة والصنعة والتجارة وأفضلها مايكتسبه من الزراعة لانها أقرب الى التوكل ولانها أعم نفعا ولان الحاجة اليها أعم وفيها عمل باليد أيضا ولانه لابد في العادة أن يؤكل منها بغير عوض فيحصل له أجر وان لم يكن ممن يعمل بيده بل يعمل غلمانه واجراؤه فالكسب بها أفضل ثم الصناعة لان الكسب فيها يحصل بكد اليمين ثم التجارة لان الصحابة كانوا يكتسبون بها ((وان أولادكم من كسبكم)) قال العلقمي قال في النهاية انما جعل الولد كسبا لان الوالد طلبه وسعى في تحصيله والكسب الطلب والسعي في طلب الرزق والمعيشة وأراد بالطعام هنا الحلال ونفقة الوالدين على الولد واجبة اذا كانا محتاجين عند الشافعي رضي الله تعالى عنه ((تخ ت ن ه عن عائشة)) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان أعظم الذنوب عند الله)) قال العلقمي أي من أعظمها فحذف من وهي مرادة كما يقال أعقل الناس ويراد أنه من أعقلهم ((ان يلقاه بها عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها)) قال المناوي أي ان يلقى الله متلبسا بها مصرا عليها وهو اماظرف أوحال اهـ أي في حال لقيه بها ((ان يموت الرجل)) أي الانسان المكلف ((وعليه دين)) جملة حالية ((لايدع له قضاء)) أي لايترك وهذا محمول على مااذا قصر في الوفاء أو استدان لمعصية ((حم د عن أبي موسى)) الاشعري قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان أعظم الناس)) أي من أعظمهم ((خطايا يوم القيامة)) جمع خطيئة وهي الاثم ((أكثرهم خوضا في الباطل)) أي سعيا فيه فمن تدبر هذا الحديث لزم الصمت عما لايعنيه ((ابن أبي الدنيا أبو بكر في)) كتاب فضل ((الصمت عن قتادة مرسلا)) قال الشيخ حديث حسن ﷺ ((ان أعمال

(قوله القزويني) بفتح القاف وسكون الزاي وكسر الواو نسبة الى مدينة خرج منها علماء كثيرون في أماليه أي الاحاديث المملاة (قوله مامسته النار) بنحو طبخ وشي وعقد كالدبس والعصيدة وذكر بعضهم أن هذا خاص باللحم لانه ذكر عند حضوره أو التحدث به لكن العبرة بعموم اللفظ (قوله كسب التجار) جمع تاجر وهو المقلب المال لغرض الربح وأفضل من ذلك عمل اليد كالنجار والخياط وأفضل منهما الزراعة وأفضل الجميع سهم الغنيمة فأطيب ليس على بابه (قوله وعدوا) بنحو وفاء دين لم يخلفوا (قوله واذا اشتروا) أي سلعة لم يذموها أي كان يقول هذه رديئة لم يشترها أحد لاجل تقليل ثمنها أما اذا ظهر بها عيب فذمها لذلك العيب ليردها فلا بأس به (قوله لم يطروا) أي لم يبالغوا في مدحها من الاطراء وهو المبالغة (قوله لم يمطلوا) من المماطلة (قوله لم يعسروا) بالتشديد (قوله وان أولادكم من كسبكم) أي الولد كسب مجازا لان الاب تسبب في وجوده واكتسبه بفعله أي تكسبهم مثل كسبكم فالمراد الكسب ولو بواسطة (قوله من كسبكم) خبران أي مبتدأ وناشئ من كسبكم (قوله ان يموت الخ) محل كون ذلك اثما ان قصر كان استدان ولاجهة له أولمعصية (قوله خوضا) أصل الخوض الغوص في نحو البحر والمراد هنا الدخول في الباطل (قوله يوم الاثنين) أي عشية يوم الخ

العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس» قال العلقمي زاد النسائي على رب العالمين قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام معنى العرض هنا الظهور وذلك ان الملائكة تقرأ الصحف في هذين اليومين وقال الشيخ ولي الدين ان قلت ما معنى هذا مع أنه ثبت في الصحيحين ان الله تعالى يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قلت يحتمل أمرين أحدهما أن أعمال العباد تعرض على الله كل يوم ثم تعرض عليه أعمال الجمعة في كل اثنين وخميس ثم تعرض عليه أعمال السنة في شعبان فتعرض عليه عرضا بعد عرض ولكل عرض حكمة يطلع الله عليها من يشاء من خلقه أو يستأثر بها عنده مع أنه تعالى لا يخفى عليه من أعمالهم خافية ثانيهما أن المراد أنها تعرض في اليوم تفصيلا ثم في الجمعة جملة أو بالعكس اهـ وسببه كما في أبي داود أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس فسئل عن ذلك فقال ان أعمال العباد فذكره وفيه دليل على استحباب صوم يوم الاثنين والخميس والمداومة عليهما من غير عذر «حم د عن اسامة بن زيد» باسناد حسن ﴿«ان أعمال بني آدم تعرض على الله تعالى عشية كل خميس ليلة الجمعة» أي فيقبل بعض الاعمال ويرد بعضها «فلا يقبل عمل قاطع رحم» أي قريب باساءة أو هجر فعمله لا ثواب فيه وان كان صحيحا «حم خد عن أبي هريرة» قال الشيخ حديث صحيح ﴿«ان أغبط الناس» قال المناوي في رواية ان أغبط الناس أوليائي «عندي» أي ان أحسنهم حالا في اعتقادي اهـ قال العلقمي قال في المصباح الغبطة حسن الحال وهو اسم من غبطته غبطا من باب ضرب اذا تمنيت مثل ماله من غير أن تريد زواله عنه لما أعجبك منه وعظم عندك وهذا جائز فانه ليس بحسد فان تمنيت زواله فهو الحسد «لمؤمن خفيف الحاذ» بحاء مهملة وذال معجمة مخففة أي قليل المال خفيف الظهر من العيال قال المناوي وهذا فيمن خاف من النكاح التورط في أمور يخشى منها على دينه فلا ينافي خبر تناكحوا تناسلوا تكثروا وزعم أن هذا منسوخ بذا وهم لان النسخ لا يدخل الخبر بل خاص بالطلب «ذو حظ من الصلاة» أي ذو راحة من مناجاة الله فيها واستغراق في المشاهدة ومنه خبر ارض يا بلال بالصلاة «أحسن عبادة ربه» أي باتيانه بواجباتها ومندوباتها «واطاعه في السر» قال المناوي عطف تفسير على أحسن «وكان غامضا في الناس» أي غير مشهور بينهم «لا يشار اليه بالاصابع» بيان لمعنى الغموض «وكان رزقه كفافا» أي بقدر الكفاية لا أزيد ولا أنقص «فصبر على ذلك» أي رضي وقنع وشكر على الكفاف «عجلت منيته» أي سلبت روحه بالتعجيل لقلة تعلقه بالدنيا «وقلت بواكيه» هو ما في كثير من النسخ وفي نسخة شرح عليها المناوي اسقاطه فانه قال وفي رواية وقلت بواكيه أي لقلة عياله وهوانه على الناس «وقل تراثه» أي المال الذي خلفه قال المناوي قال الحاكم فهذه صفة أويس القرني وأضرابه من أهل الظاهر وفي الاولياء من هو أرفع درجة من هؤلاء وهو عبد قد استعمله الله تعالى فهو في قبضته به ينطق وبه يبصر وبه يسمع وبه يبطش جعله الله صاحب لواء الاولياء وأمان أهل الارض ومحل نظر أهل السماء وخاصة الله وموقع نظره ومعدن سره وسوطه يؤدب به خلقه ويحيي القلوب الميتة برؤيته وهو أمير الاولياء وقائدهم والقائم بالثناء على ربه بين يدي المصطفى يباهي به الملائكة وهو القطب «حم ت ه ك عن أبي امامة» قال الشيخ حديث صحيح ﴿«ان أفضل الضحايا» جمع أضحية «أغلاها» بغين معجمة أي أرفعها ثمنا «وأسمنها» أكثرها شحما ولحما يعني التضحية بها أكثر ثوابا عند الله من التضحية بالرخيصة الهزيلة «حم ك عن رجل» من الصحابة قال الشيخ حديث حسن لغيره

قوله كل خميس) ذكره بعد ما سبق اشارة الى أنه تعالى من فضله يؤخر عرض عمل الشخص قاطع الرحم الى يوم الخميس اذا قطع رحمه يوم الجمعة لم يعرض ذلك العمل الذي هو قطع الرحم يوم الاثنين بل يؤخر الى يوم الخميس تفضلا منه تعالى لعله يرجع ويتوب (قوله فلا يقبل عمل قاطع رحم) أي لا يثيبه عليه ثوابا كاملا وهذا محمول على ما اذا قطع رحمه بهجر أو ايذاء أما لو قطعه بترك احسان أو زيارة فلم يترتب عليه ذلك لانه جائز لكنه فاته خير عظيم (قوله أحسن عبادة ربه) تفسير لذو حظ من الصلاة وهذا الحديث منطبق على نحو سيدنا أويس القرني فانه كان يهرب من الناس حتى من الصحابة (قوله الضحايا) سميت ضحية لانه يختار ذبحها وقت الضحى فسميت باسم وقت فعلها المختار

(قوله الحامدون) أى مكثرون الحمد (قوله طرق) أى محل النطق بحروف القرآن فطيبوها أى نظفوها نظافة حسنة بنحو السواك ومعنوية بالتطهير من الذنوب فان الملك المقيد بالقرآن يضع فاه على فم من يقرأ القرآن فيتأذى بالريح الكريه الحسى والمعنوى (قوله أقل ساكنى الجنة النساء) أى قبل اخراج عصاة النساء من النار وتكون النساء فى الجنة قليلات

﴿(ان أفضل عمل المؤمن الجهاد فى سبيل الله)﴾ أى بقصد اعلاء كلمة الله يعنى هو أكثر الاعمال ثوابا (طب عن بلال) المؤذن قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان أفضل عباد الله يوم القيامة الحامدون)﴾ أى الذين يكثرون حمد الله تعالى أى الثناء عليه على السراء والضراء (طب عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان أفواهكم طرق للقرآن)﴾ أى للنطق بحروفه عند تلاوته (فطيبوها بالسواك) أى نظفوها به لاجل ذلك فان الملك يضع فمه قرب فم القارئ فيتأذى بالريح الكريه (أبو نعيم فى كتاب) فضل (السواك والسجزى فى) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن على) قال الشيخ حديث حسن ﴿(ان أقل ساكنى الجنة النساء)﴾ قال المناوى أى فى أول الامر قبل خروج عصاتهن من النار ولا دلالة فيه على ان نساء الدنيا أقل من الرجال فى الجنة اه قال العلقمى وأوله كما فى مسلم عن ابن النساخ قال كان لمطرف بن عبد الله امرأتان فجاء من عند احداهما فقالت الاخرى جئت من عند فلانة قال من عند عمران بن حصين فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان أقل فذكره (حم م عن عمران بن حصين) ﴿(ان أكبر الاثم عند الله)﴾ أى من أكبره وأعظمه عقوبة (أن يضيع الرجل من يقوت) أى من يلزمه قوته أى مؤنته من نحو زوجة وأصل وفرع وخادم (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان أكثر الناس شبعا فى الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة)﴾ لان من كثر أكله كثر شربه فكثر نومه فكسل جسمه ومحقت بركة عمره ففتر عن عبادة ربه فلا يعبأ يوم القيامة به فيصير فيها مطرودا جيعانا قال العلقمى قال الشيخ أبو العباس القرطبى فى شرح حديث أبى الهيثم بن التيهان انهم أكلوا عنده حتى شبعوا فيه دليل على جواز الشبع من الحلال وما جاء من النهى عن الشبع عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن السلف انما ذلك فى الشبع المثقل للمعدة المبطئ بصاحبه عن الصلوات والاذكار والمضر بالانسان بالتخم وغيرها الذى يفضى بصاحبه الى البطر والاشر والنوم والكسل فهذا هو المكروه وقد يلحق بالمحرم اذا كثرت آفاته وعمت بلياته والقسطاس المستقيم ما قاله نبى الله عليه الصلاة والسلام فان كان ولا بد فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس (هك عن سلمان) الفارسى قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان أكثر شهداء أمتى لاصحاب الفرش)﴾ بضمتين جمع فراش أى الذين يألفون النوم على الفراش يعنى اشتغلوا بجهاد النفس والشيطان الذى هو الجهاد الاكبر عن محاربة الكفار الذى هو الجهاد الاصغر (ورب قتيل بين الصفين) أى فى قتال الكفار (الله أعلم بنيته) أى هل هى نية اعلاء كلمة الله واظهار دينه أو ليقال شجاع أو لينال حظا من الغنيمة (حم عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان أمامكم)﴾ وفى رواية وراءكم (عقبة) بفتحات قال الشيخ أى ما هو كالعقبة الصعبة فى الجبل (كؤدا) بفتح الكاف وضم الهمزة الممدودة أى شاقة المصعد (لا يجوزها المثقلون) أى من الذنوب الا بمشقة عظيمة وكرب شديد وتلك العقبة ما بعد الموت من الشدائد والاهوال (ك هب عن أبى الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان أمتى)﴾ أى أمة الاجابة وهم المسلمون أى المتوضؤن منهم (يدعون) بضم أوله

بالنسبة للرجال أما بعد اخراجهن فيحتمل المساواة للرجال أو الكثرة (قوله أن يضيع الرجل من يقوت) أى من يلزمه قوته أى مؤنته (قوله شبعا فى الدنيا أطولهم الخ) فان أرض المحشر يخلق الله فيها ميشا فمن كان جائعا فى الدنيا ألهمه الله تعالى الاكل من ذلك حتى لا يعذب بالجوع ومن كان منبسطا فى الدنيا وأراد الله تعذيبه بالجوع يوم القيامة لم يلهمه الاكل من ذلك فينبغى للشخص الجوع فى الدنيا بأن لا يكثر من الاكل المفوت للخير الكثير فانه أحد أركان السلوك الاربعة عند الصوفية وهى الجوع والصمت بان لا يتكلم الا بالذكر والسهر والعزلة فاذا وصل لا بأس عليه بالشبع الخ والاكل يكون واجبا بقدر ما يقوم بالبنية ومندوبا بقدر الشبع الشرعى المقوى له على التنفل وجائزا وهو فوقه بحيث لا يورث فتورا عن العبادة فان أورث ذلك كان مكروها فان ضره كان حراما (قوله لاصحاب الفرش) أى فهم وان تبسطوا بالنوم والراحة لكن لهم الثواب العظيم لمجاهدة النفس والشيطان بل هذا هو الجهاد الاكبر وعلى هؤلاء الطائفة أعنى الصوفية يحمل قوله صلى الله عليه وسلم حبذا نوم الاكياس وفطرهم يغبنون به سهر الحمقاء وصيامهم ولعمل ذرة من صاحب تقوى ويقين خير من ملء الارض من أعمال المغترين (قوله كؤد) خبر لمحذوف أى وهى كؤد (قوله لا يجوزها المثقلون) أى المذنبون (قوله يدعون) أى ينادون بذلك بأن يقال يا غر يا محجلون أو المراد الاتصاف بذلك والمحجلون جمع محجل وأصله الفرس الذى قوائمه الثلاثة بيض والمراد هنا الانوار القائمة بتلك الاعضاء

أي يسمون أو ينادون ((يوم القيامه)) الى موقف الحساب أو الميزان أو الصراط أو الحوض أو دخول الجنة أو غير ذلك ((غرا)) بضم الغين المعجمة وشدة الراء جمع أغر أي ذو غرة وأصلها بياض بجبهة الفرس فوق الدرهم ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها هنا النور الكائن في وجوه أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منصوب على الحال أي انهم اذا دعوا على رؤس الاشهاد نودوا بهذا الوصف وكانوا على هذه الصفة ((محجلين)) بالمهملة والجيم من التحجيل وهو بياض يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس والمراد به هنا أيضا النور ((من آثار الوضوء)) استدل الحليمي بهذا الحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وفيه نظر لانه ثبت في البخاري في قصة سارة مع الملك الذي أعطاها هاجر أن سارة لما هم الملك بالدنو منها قامت تتوضأ وتصلي وفي قصة جريج الراهب أيضا أنه قام فتوضأ وصلى ثم كلم الغلام فالظاهر أن الذي اختصت به هذه الامة الغرة والتحجيل لا أصل الوضوء ((فمن استطاع)) أي قدر ((منكم)) أيها المؤمنون ((أن يطيل غرته)) أي وتحجيله وخصها لشمولها له أو لكون محلها أشرف الاعضاء وأول ما يقع عليه النظر ((فليفعل)) بان يغسل مع وجهه من مقدم رأسه وعنقه زائدا على الواجب وما فوق الواجب من يديه ورجليه ((ق عن أبي هريرة)) ۞ ((ان أمتي)) أي أمة الاجابة ((لن تجتمع على ضلالة)) وفي رواية لا بدل لن ولهذا كان اجماعهم حجة ((فاذا رأيتم اختلافا)) أي بشأن الدين أو الدنيا كالتنازع في شأن الامامة العظمى ((فعليكم بالسواد الاعظم)) أي الزموا متابعة جماهير المسلمين واكثرهم فهو الحق الواجب فان من خالفهم مات ميتة جاهلية ((ه عن انس)) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ ((ان أمر هذه الامة لا يزال مقاربا)) قال الشيخ ومعنى المقاربة سلامة العقيدة ((حتى يتكلموا في الولدان)) قال المناوي أي أولاد المشركين هل هم في النار مع آبائهم أو في الجنة أو هو كناية عن اللواط اه وقال الشيخ الولدان بمعنى خدم أهل الجنة هل هم منها أو من البشر أو غير ذلك ((والقدر)) بفتحتين قال العلقمي قال في النهاية وهو عبارة عما قضاه الله وحكم به من الامور اه وقال المناوي اسناد افعال العباد الى قدرتهم ((طب عن ابن عباس)) قال الشيخ حديث صحيح ۞ ((ان أمين هذه الامة أبو عبيدة)) عامر ((بن الجراح)) قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي اي هو الثقة المرضي والامانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليه وكان بها أخص ((وان حبر هذه الامة عبد الله بن عباس)) بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة اي عالمها أي انه سيصير كذلك ((خط عن ابن عمر)) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ ((ان أناسا من امتي يأتون بعدي يود أحدهم لو اشترى رؤيتي)) بضم الراء وسكون الهمزة وفتح المثناة التحتية ((باهله وماله)) قال المناوي هذا من معجزاته لانه اخبار عن غيب وقع ((ك عن أبي هريرة)) قال الشيخ حديث صحيح ۞ ((ان اناسا من أمتي سيتفقهون في الدين ويقرؤن القرآن ويقولون نأتي الامراء)) أي ولاة امور الناس ((فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا)) أي لا نشاركهم في ارتكاب المعاصي ولا نترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ((ولا يكون ذلك)) أي حصول الدنيا لهم وسلامة دينهم مع مخالطتهم اياهم ((كما لا يجتنى من القتاد الا الشوك)) بالقاف والمثناة الفوقية آخره دال مهملة ((كذلك لا يجتنى من قربهم الا الخطايا)) قال العلقمي وهو أي القتاد شجر كثير الشوك ينبت بنجد وتهامة وفي المثل دون ذلك خرط القتاد وفي المثل أيضا يخشى من الشوك العطب أي اذا ظلمت فاحذر الانتصار والانتقام وقال المناوي لان الدنيا خضرة حلوة

(قوله أن يطيل غرته) أي وتحجيله فهو من باب الاكتفاء (قوله ان أمتي) أي أمة الاجابة أي غالبهم (قوله لا يزال مقاربا) اي حسن العقيدة (قوله في الولدان) يحتمل انه كناية عن اللواط فمعنى التكلم فيهم التعلق بهم من جهة اللواط فاذا حصل منهم لم تكن عقيدتهم حسنة ويحتمل ان المراد اولاد المشركين فينبغي السكوت عنهم لهذا الحديث وان رجحوا انهم في الجنة لعدم الدليل القاطع ويحتمل ان المراد ولدان الجنة فيسكت عنهم بان لا يقال انهم من الجنة او من ولدان الدنيا لعدم الدليل على ذلك (قوله امين الخ) اى هو الذي اشتهر بتلك الصفة فلا ينافي انها في جميع الصحابة وكذا ما بعده (قوله حبر هذه الامة) أي عالمها أي أنه يصير كذلك بعده صلى الله عليه وسلم (قوله رؤيتي) أي يقظة أو مناما أي يتمنى ذهاب جميع ما يحبه ولا تذهب عنه الرؤية (قوله يستفقهون) أي يتصفون بفقه الدين وقراءة القرآن ويتظاهرون بالعلم وأفهم قوله صلى الله عليه وسلم يستفقهون أن ذلك في المستقبل لا في زمنه (قوله ويقولون) أي بعضهم لبعض وهذا من باب الزخرفة والتزين ودفع الاعتراض عنهم والتصنع ومنه قولهم للامير من مثلك ويصفه بأوصاف كاملة ولا ينالون بذلك الا مزيد البعد من رحمة الله تعالى الشبيه بشوك القتاد وقد رأى صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء أناسا تقرض شفاههم بمقاريض من حديد فقال لجبريل من هؤلاء فقال هؤلاء خطباء أمتك يقولون ما لا يفعلون وورد أنه كان في زمن سيدنا موسى عالم مشهور ففقده مدة ثم رأى رجلا بيده خنزير فقيل له هذا فلان فسأل ربه أن يعيده ليسأله عن

وزمامها بأيدي الامراء ومخالطتهم تجر الى طلب مرضاتهم وتحسين حالهم القبيح لهم وذلك سم قاتل (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أناسا من أهل الجنة يطلعون الى أناس من أهل النار) أي يطلعون عليهم (فيقولون بم دخلتم النار فوالله مادخلنا الجنة الا بما تعلمنا منكم فيقولون انا كنا نقول ولا نفعل) أي نأمر بالمعروف ولا نأتمر وننهى عن المنكر ونفعله وفي قصة الاسراء أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بأناس تقرض شفاههم وألسنتهم بالمقاريض فقال صلى الله عليه وسلم من هؤلاء فقال له جبريل هؤلاء خطباء السوء من أمتك يقولون مالا يفعلون (طب عن الوليد بن عقبة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿ (ان أنواع البر نصف العبادة والنصف الآخر الدعاء) فلو وضع ثوابه في كفة ووضع ثواب جميع العبادات في كفة لعادلها وهذا خرج على منهج المبالغة في مدحته والحث عليه (ابن صصرى في اماليه عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون) قال العلقمي قال النووي مذهب أهل السنة وعامة المسلمين أن أهل الجنة يأكلون ويشربون ويتنعمون بذلك وبغيره من ملاذها وأنواع نعيمها تنعما دائما لا آخر له ولا انقطاع أبدا وأن تنعمهم بذلك على هيئة أهل الدنيا الا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا تشارك نعيم الدنيا الا في التسمية وأصل الهيئة وقد دلت دلائل القرآن والسنة في هذا الحديث وغيره أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبدا (ولا يتفلون) بكسر الفاء أي يبصقون (ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتخطون) أي لا يحصل منهم بول ولا غائط ولا مخاط كما يحصل من أهل الدنيا (ولكن طعامهم ذلك) قال المناوي أي رجيع طعامهم (جشاء) بجيم وشين معجمة وبالمد كغراب صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (ورشح كرشح المسك) أي عرق يخرج من أبدانهم رائحته كرائحة المسك (يلهمون التسبيح والتحميد) أي يوفقون لهما (كما تلهمون أنتم النفس) بمثناة فوقية مضمومة أي تسبيحهم وتحميدهم يجري مع الانفاس كما تلهمون أنتم النفس بفتح الفاء فيصير ذلك صفة لازمة لهم لا ينفكون عنها (حم م د عن جابر) بن عبد الله ﴿ (ان أهل الجنة ليتراءون) قال الشيخ ورد في مسلم بلفظ يرون (أهل الغرف في الجنة) جمع غرفة وهي بيت صغير فوق الدار والمراد هنا القصور العالية روى الدميري عن علي مرفوعا ان في الجنة غرفا ترى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقال أعرابي لمن هي يارسول الله فقال هي لمن ألان الكلام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال العلقمي ويحتمل أن يقال ان الغرف المذكورة لهذه الامة وأما من دونهم فهم الموحدون من غيرهم أو أصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة من أول وهلة ومن دونهم من دخل الجنة بالشفاعة (كما تراءون) بحذف حرف المضارعة وهو المثناة الفوقية كذا ضبطه الشيخ في الحديث الآتي وهو ما في كثير من النسخ وقال المناوي بفوقيتين (الكوكب في السماء) قال الشيخ وأفرد الكوكب والمراد به الجنس وقال المناوي أراد أنهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب لاهل الارض في الدنيا (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدي ﴿ (ان أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تراءون) أي أنتم يا أهل الدنيا (الكوكب الدري) بضم الدال وشدة الراء مكسورة هو النجم الشديد الاضاءة نسبة الى الدر لصفاء لونه وخلوص نوره (الغابر) بغين معجمة

سبب مصنفه فقال له لو دعوتني بما دعا به ادم ومن دونه ما اعطيته ولكن اخبرك عن حاله انه باع اخرته بدنياه والصاد بين عظيم الشوك وهو كثير بنجد وتهامة (قوله (٤٥٨) أنواع البر) أي الاحسان والطاعة وقوله الدعاء أي الصلاة أي الكاملة (قوله يأكلون ويشربون) أي لمجرد التلذذ والتنعم لا لالم جوع او عطش ومأكول الجنة ومشروبها في غاية اللطافة لا ينشأ عنه بصاق ولا تغوط ولا غير ذلك ولكن اراد الله تعالى لهم زيادة في اللذة باخراج الجشاء والعرق بدلا عن ذلك (قوله ولكن طعامهم) اى رجيع طعامهم اى مأكولا كان اومشروبا فان المشروب يسمى طعاما (قوله يلهمون التسبيح الخ) اى ليلتحقوا بالملائكة لمزيد اللذة لهم (قوله ليتراءون) قال الشارح في الكبير بياء تحتية بعد الهمزة فيكون يتراءيون ثم قال وفي رواية البخاري ليتراءون فمقتضى كلامه انهما روايتان لكن القاعدة التصريفية تقتضي انه يتراءون ولعل يتراءيون لغة فصيحة ويتراءون افصح والاحاديث يجيء فيها الفصيح والافصح اى ينظرون ويبصرون اهل الغرف فتراءى اذا تعدى بنفسه كما هنا كان بمعنى النظر والابصار نحو تراءيت الهلال اى ابصرته واذا تعدى بحرف الجر كان بمعنى الظهور نحو تراءى لي الشيء اى ظهر لي واذا لم يتعد اصلا كان بمعنى المفاعلة نحو تراءى القوم اى راى بعضهم بعضا فله استعمالات ثلاث قيل المراد باهل الغرف الموحدون وقيل اناس يصومون ويتهجدون والناس نيام وقيل طائفة مخصوصة تدخل الجنة بلا شفاعة اى بلا شفاعة ناشئة عن تقصير والا فدخولهم بعد فصل القضاء بشفاعته صلى الله عليه وسلم (قوله في السماء) اى في افق السماء كما بينه ما بعده (قوله الدري) اى المشرق بجامع البياض وخلوص النور (قوله الغابر) اى الباقي الى ان ينتشر ضوء الفجر فهو يستعمل في الضدين الباقي والماضي وفي رواية الغارب اى حال غروبه وهو حينئذ أشد بياضا وفي أخرى الغائر أي الساقط وقوله في الافق أي جوانب السماء سواء من المشرق

أو المغرب وان كان الغارب يوهم التخصيص بجانب المغرب فدفع ذلك الايهام بقوله من المشرق أو المغرب أو القصد بذلك تشبيه علوهم بالكوكب البعيد الذى فى آخر جانب السماء من أى جهة كان (قوله من هو اسفل) بالرفع خبر عن هو لان المقصود ان الشخص نفسه هو الاسفل لا أنه فى مكان اسفل حتى ينصب وان صح المعنى أيضا عليه (٤٥٩) (قوله وانعما) عطف على محذوف متعلق به

معجمة فموحدة تحتية أى الباقى بعد انتشار الفجر قال المناوى وهو حينئذ يرى أضوأ ((فى الافق)) بضمتين أى نواحى السماء ((من المشرق أو المغرب)) قال العلقمى وفائدة ذكر المشرق والمغرب بيان الرفعة وشدة البعد ((لتفاضل ما بينهم)) قال المناوى يعنى أهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم ((حم ق عن أبى سعيد)) الخدرى ((ت عن أبى هريرة ﷺ ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هو أسفل منهم كما ترون الكوكب الطالع فى أفق السماء)) قال المناوى أى طرفها ((وان أبا بكر)) أى الصديق ((وعمر)) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما ((منهم)) أى من أهل تلك الدرجات ((وأنعما)) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح العين المهملة أى زادا فى الرتبة وتجاوزا تلك المنزلة أو المراد صارا الى النعيم ودخلا فيه كما يقال أشمل أى دخل فى الشمال وفى بعض طرق الحديث قيل وما معنى وانعما قال وأهل ذلك هما ((حم ت ه حب عن أبى سعيد)) الخدرى ((طب عن جابر بن سمرة)) بالتصريك ((ابن عساكر عن ابن عمرو)) قال المناوى ابن العاص لكن فى كثير من النسخ اسقاط الواو ((د عن ابى هريرة ﷺ ان أهل عليين ليشرف أحدهم على الجنة)) أى لينظر اليها من محل عال ((فيضىء وجهه لاهل الجنة كما يضىء القمر ليلة البدر لاهل الدنيا)) قال المناوى فافضل الوان أهل الجنان البياض كما فى الاوسط للطبرانى عن أبى هريرة ((وان أبا بكر وعمر منهم)) أى من أهل عليين ((وأنعما)) أى فضلا عن كونهما من أهل عليين ((ابن عساكر)) فى التاريخ ((عن أبى سعيد)) الخدرى ﷺ ((ان أهل الجنة يتزاورون)) أى يزور بعضهم بعضا فيها ((على النجائب)) جمع نجيبة بنون فجيم فمثناة تحتية فموحدة واحدة الابل ((بيض)) قال المناوى صفة النجائب اه ولا يخفى ما فيه والظاهر أنه بدل أو عطف بيان قال الشيخ وذكر البياض لمناسبة الجنة والا فالاحمر منها الى العرب أحب وجاء بلفظ يتزاورون على العيس الجون أى التى فى بياضها ظلمة خفيفة نقله ابن أبى الدنيا كما ذكره المؤلف فى البدور ((كأنهن الياقوت)) قال المناوى أى الابيض اذ هو أنواع ((وليس فى الجنة شئ من البهائم الا الابل والطير)) بسائر أنواعها وهذا فى بعض الجنان فلا ينافى أن فى بعض آخر منها الخيل ((طب عن أبى أيوب)) الانصارى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان أهل الجنة يدخلون على الجبار)) سبحانه وتعالى ((كل يوم)) أى فى مقدار كل يوم من أيام الدنيا ((مرتين)) قال الشيخ وفى رواية فى الكبير فى مقدار الجمعة أى يوما من كل أسبوع ولا تنافى لان ما هنا بالغدو والعشى لبعضهم ((فيقرأ عليهم القرآن)) قال الشيخ أى بعضهم اه قال المناوى زاد فى رواية فاذا سمعوه منه كأنهم لم يسمعوه قبل ذلك ((وقد جلس كل امرئ منهم مجلسه الذى هو مجلسه)) أى الذى يستحق أن يكون مجلسا له على قدر درجته ((على منابر الدر والياقوت والزمرذ والذهب والفضة بالاعمال)) قال الشيخ أى كل منبر فيه كل ذلك أو البعض أو بعض المنابر من الاول وبعضها من الثانى وهكذا أو أن الاعلى للاعلى وهكذا وهذا هو المتبادر اه وقال المناوى بالاعمال أى بحسبها فمن يبلغ به عمله أن يكون كرسيه ذهبا جلس على الذهب ومن نقص عنه يكون على الفضة وهكذا بقية المعادن ورفع الدرجات فى الجنة بالاعمال ونفس الدخول بالفضل ((فلا تقر أعينهم قط)) أى تسكن

قوله منهم اى استقرا منهم وانعما أى وزادا عليهم بتنعمات كثيرة (قوله ليشرف) أى ليطلع على الجنة أى على اهلها (قوله فيضىء وجهه) أى تظهر لهم اضاءة وجهه وقد جاء اعرابى من السودان وقال يارسول الله قد فضلكم الله تعالى بالصورة أى بحسنها والبياض والنبوة فهل اذا عملت مثل عملك أكون معك فى الجنة فقال صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده تكون فيها نضير الوجه حسن الصورة (قوله على النجائب) جمع نجيبة وهى ما ركب عليه من الابل وبيض بدل أو عطف بيان وقول الشارح صفة مسامحة اذ لا توصف المعرفة بالنكرة وكذا عطف البيان يشترط فيه التوافق فيتعين كونه بدلا ويجاب عن الشارح بانه وقع له نسخة على نجائب بدون أل قرره بعد الدرس وكانت بيضاء لانه الوصف المناسب للجنة وان كان أشرف ابل العرب الحمر (قوله الياقوت) أى الابيض فانه يكون أحمر وأبيض والمراد هنا الثانى (قوله يدخلون) أى يقربون منه قربا معنويا وعبر عن ذلك بالدخول على عادة الملك اذا أراد قرب شخص منه أدخله عليه ففيه اشارة الى أنه تعالى ملك الملوك وخص اسم الجبار هنا لانه يطلق بمعنى الحافظ الواقى وفيه اشارة الى أنه وقاهم وحفظهم من كل آفة وجعلهم فى تنعمات (قوله كل يوم مرتين) هذا فى سماع قراءته تعالى

بلا رؤية وما يأتى انه كل أسبوع مرة فى مشاهدته تعالى بلا اسماع فلا تنافى (قوله فيقرأ عليهم القرآن) بلا حرف ولا صوت ويحتمل أنه تعالى يخلق لهم صوتا بحروف يسمعونه أحسن من كل الاصوات (قوله منابر الدر والياقوت الخ) كل منبر من نوع أحدها من الدر وأحدها من الياقوت الخ ويحتمل ان كل واحد مركب من الدر والياقوت الخ (قوله فلا تقر) أى تسر أعينهم الخ

سكون سرور (كما تقر بذلك) أى بقعودهم ذلك المقعد وسماعهم للقرآن (ولم يسمعوا شيأ أعظم منه) فى اللذة والطرب (ولا أحسن منه) فى ذلك (ثم ينصرفون الى رحالهم) أى يرجعون الى منازلهم (وقرة أعينهم) بالنصب على المفعول معه أى سرورهم ولذتهم بما هم فيه (ناعمين) أى منعمين فلا يزالون كذلك (الى مثلها) أى مثل تلك الساعة (من الغد) فيدخلون عليه أيضا وهكذا الى مالا نهاية له (الحكيم) الترمذى (عن بريدة) بن الحصيب الاسلمى قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان أهل الجنة ليحتاجون الى العلماء فى الجنة وذلك انهم) أى أهل الجنة (يزورون الله تعالى فى كل جمعة) أى مقدارها من الدنيا قال المناوى وهذه زيارة النظر وتلك زيارة سماع القرآن (فيقول لهم تمنوا على ماشئتم فيلتفتون الى العلماء) أى يعطفون عليهم ويصرفون وجوههم اليهم (فيقولون) لهم (ماذا نتمنى فيقولون تمنوا عليه كذا وكذا) مما فيه صلاحهم ونفعهم (فهم يحتاجون اليهم فى الجنة كما يحتاجون اليهم فى الدنيا) قال الشيخ وفى البدور للمؤلف بعد ذكر هذا قال وأخرج ابن عساكر عن سليمان بن عبد الرحمن قال بلغنى أن أهل الجنة يحتاجون الى العلماء فى الجنة كما يحتاجون اليهم فى الدنيا فتأتيهم الرسل من عند ربهم فيقولون سلوا ربكم فيقولون ماندرى ما نسأل ثم يقول بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى العلماء الذين كانوا اذا أشكل علينا فى الدنيا شئ أتيناهم فيأتون العلماء فيقولون انه قد أتانا رسول ربنا يامرنا أن نسأل فما ندرى ما نسأل فيفتح الله على العلماء فيقولون لهم سلوا كذا كذا فيسألون فيعطون (ابن عساكر عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿ (ان أهل الفردوس) هو وسط الجنة وأعلاها (ليسمعون أطيط) أى تصويت (العرش) لانه سقف جنة الفردوس (ابن مردويه) فى تفسيره (عن أبى امامة) الباهلى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (ان أهل البيت) أى من بيوت الدنيا (يتتابعون فى النار) أى يتبع بعضهم بعضا فى الوقوع فيها (حتى ما يبقى منهم حر ولا عبد ولا أمة) الا دخلها (وان أهل البيت يتتابعون فى الجنة حتى ما يبقى منهم حر ولا عبد ولا أمة) الا دخلها لان لكل مؤمن صالح يوم القيامة شفاعة فاذا كان فى أهل البيت من هو من أهل الصلاح شفع فى أهل بيته فان لم يكن فيهم من هو كذلك عمهم العقاب (طب عن أبى جحيفة) بتقديم الجيم والتصغير قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان أهل النار) أى نار جهنم قال الشيخ وذلك ظاهر للكفار (ليبكون حتى لو أجريت) بالبناء للمفعول (السفن فى دموعهم لجرت) أى لكثرتها ومصيرها كالبحر (وانهم ليبكون الدم) أى بدموع لونها لون الدم لكثرة حزنهم وطول عذابهم (ك عن أبى موسى) الاشعرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أهل النار يعظمون فى النار) أى نار جهنم (حتى يصير ما بين شحمة اذن أحدهم الى عاتقه) محل الرداء من منكبيه (مسيرة سبعمائة عام) قال المناوى المراد به التكثير لا التحديد (وغلظ جلد أحدهم أربعون ذراعا وضرسه أعظم من جبل أحد) أى كل ضرس من أضراسه أعظم قدرا من جبل أحد (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أهل البيت ليقل طعمهم) بضم فسكون أى أكلهم الطعام (فتستنير بيوتهم) أى تشرق وتضىء وتلا لا نورا ويظهر أن المراد بقلة الطعام الصيام (طس عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان أهل البيت) ظاهره وان لم يكن بينهم قرابة (اذا تواصلوا) أى وصل بعضهم بعضا بالاحسان والبر (أجرى الله تعالى عليهم الرزق) أى يسره لهم ووسعه عليهم ببركة الصلة (وكانوا فى كنف الله) أى حفظه ورعايته (عد وابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿ (ان أهل السماء

(قوله فيلتفتون الى العلماء) أى بعد قول بعضهم لبعض انا كنا اذا أشكل علينا أمر ذهبنا الى العلماء فاذهبوا اليهم وفى هذا الحديث اشارة الى أنه ينبغى أن لا يهجم الشخص فى سؤاله تعالى بل حتى يكون عارفا بما يليق بسؤاله لكن هذا الحديث موضوع (قوله كذا وكذا) أى يقولون لبعضهم تمنوا كذا كالرؤية ان كانت تليق بحال ذلك الشخص وللبعض الآخر تمنوا كذا (قوله أهل النار ليبكون الخ) أى الكفار بدليل الحديث الذى بعده لا ما يشمل العصاة اذ لا يعذبون بمثل ذلك (قوله الدم) أى بدموع لونها الدم فهى دم ومع ذلك هى كثيرة كالبحر (قوله طعمهم) أى مطعومهم (قوله فتستنير بيوتهم) أى قلوبهم أو البيوت حقيقة ولا مانع من ارادة الامرين معا (قوله اذا تواصلوا) أى وصل بعضهم بعضا بالبر والاحسان سواء كانوا أقارب أولا فيشمل ما اذا كانوا أهل قبيلة وتواصلوا (قوله السماء) أل للجنس الصادق بالاولى وغيرها

لا يسمعون شيأ من أهل الارض﴾ أى لا يسمعون شيأ من أصواتهم بالعبادة ﴿الا الاذان﴾ أى للصلاة فان أصوات المؤذنين يبلغها الله الى عنان السماء حتى يسمعها الملأ الاعلى ﴿الطرسوسى﴾ قال المناوى بفتح الطاء والراء وضم المهملة نسبة الى طرسوس مدينة مشهورة ﴿أبو أمية﴾ محمد بن ابراهيم فى مسنده ﴿عد عن ابن عمر﴾ بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ ﴿ان أهل الجنة اذا جامعوا نساءهم عادوا أبكارا﴾ يحتمل انه أطلق ضمير المذكر فى عادوا على المؤنث للمشاكلة فى جامعوا وقال المناوى لفظ رواية الطبرانى عدن ففى كل مرة اقتضاض جديد لا ألم فيه على المرأة ولا كلفة فيه على الرجل كما فى الدنيا ﴿طس عن أبى سعيد﴾ الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ان أهل المعروف فى الدنيا﴾ أى أهل اصطناع المعروف مع الناس ﴿هم أهل المعروف فى الآخرة﴾ يحتمل أن المراد يجازيهم الله فى الآخرة التى مبدؤها ما بعد الموت ﴿وان أهل المنكر فى الدنيا﴾ أى ما أنكره الشرع ونهى عنه ﴿هم أهل المنكر فى الآخرة﴾ قال المناوى فالدنيا مزرعة الآخرة وما يفعله العبد من خير وشر تظهر نتيجته فى دار البقاء ﴿طب عن سلمان الفارسى﴾ ﴿وعن قبيصة بن برمة وعن ابن عباس حل عن أبى هريرة خط عن على﴾ أمير المؤمنين ﴿وأبى الدرداء﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ان أهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة﴾ يحتمل ان المراد أنهم يشفعون لغيرهم فيصدر عنهم المعروف فى الآخرة كما يصدر عنهم فى الدنيا أو المراد أنهم هم أهل لفعل المعروف معهم فى الآخرة أى يجازيهم الله على معروفهم ولا مانع من الجمع ﴿وان أول أهل الجنة﴾ أى من أولهم ﴿دخولا الجنة أهل المعروف﴾ قال المناوى لان الآخرة أعواض ومكافآت لما كان فى الدنيا ﴿طس عن أبى امامة﴾ قال الشيخ حديث صحيح لغيره ۞ ﴿ان أهل الشبع فى الدنيا﴾ أى الشبع المذموم كامر ﴿هم أهل الجوع غدا فى الآخرة﴾ أى فى الزمن اللاحق بعد الموت وزاد غدا مع تمام الكلام بدونه اشارة الى قرب الامر ودنو الموت وهو كناية عن قلة ثوابهم لما ينشأ عن كثرة الشبع فى الدنيا من التثاقل عن العبادة ﴿طب عن ابن عباس﴾ قال الشيخ حديث حسن ۞ ﴿ان أوثق عرى الاسلام﴾ أى من أوثقها وأثبتها ﴿ان تحب فى الله وتبغض فى الله﴾ قال المناوى أى لاجله وحده لا لغرض من الاغراض الدنيوية اه فالمراد محبة الصالحين وبغض الكافرين والحالة المرضية من المسلمين ﴿حم ش هب عن البراء﴾ بن عازب باسناد حسن ۞ ﴿ان أولى الناس بالله﴾ أى برحمته وكرامته ﴿من بدأهم بالسلام﴾ أى عند الملاقاة والمفارقة لانه السابق الى ذكر الله ومذكرهم وروى اذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل لانه ذكرهم السلام وان لم يردوا عليه رد عليه ملأ خير منهم وأطيب ﴿د عن أبى امامة﴾ قال الشيخ حديث صحيح ۞ ﴿ان أولى الناس بى يوم القيامة أكثرهم على صلاة﴾ قال المناوى أى أقربهم منى فى القيامة وأحقهم بشفاعتى أكثرهم على صلاة فى الدنيا لان كثرة الصلاة عليه تدل على صدق المحبة وكمال الوصلة فتكون منازلهم فى الآخرة منه بحسب تفاوتهم فى ذلك اه وقال العلقمى قال شيخنا قال ابن حبان فى صحيحه أى أقربهم منى فى القيامة قال وفيه بيان ان أولاهم به صلى الله عليه وسلم فيه أصحاب الحديث اذ ليس من هذه الامة قوم أكثر صلاة عليه منهم وقال الخطيب البغدادى قال لنا أبو نعيم هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم أكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخا وذكرا ﴿تخ ت حب عن ابن مسعود﴾ بأسانيد صحيحة ۞ ﴿ان أول ما يجازى به المؤمن بعد موته﴾ أى من عمله

(قوله الاذان) استشكل بالقرآن فانه أفضل منه وأجيب بان الملائكة تحمله الى الملأ الاعلى أى بالصفة التى تخرج عليها من فم القارئ ولو محرفا والاذان يسمع بلا واسطة (قوله عادوا) الصواب عدن كما فى رواية الطبرانى فهو تحريف من الناسخ وان أجاب عنه بعضهم بأنه لمشاكلة جامعوا وعود البكارة لمزيد اللذة ولا خصوصية للجلدة بل كلما جامع يجدها فى أكمل حالات الابكار من جمال وغيره أحسن ما كان واذا جامع الشخص احدى نسائه التذ بالجميع فكأنه جامع الجميع وكذا جميع نسائه تلتذ بالجماع عند جماع احداهن فنؤمن بذلك لانه جاء به الشرع وان كان من وراء العقل (قوله فى الآخرة) أى جزاؤه بالطيب وقوله المنكر أى الشر فكل شخص مات على حالة بعث عليها من كونه يقرأ القرآن أو يشرب الخمر الخ فينبغى للانسان أن يهتم بفعل الخير ما أمكن ونقل ان جماعة من الصحابة اجتمعوا بباب سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه فأذن فى الدخول لسيدنا بلال وسيدنا سلمان وسيدنا صهيب فقط فحصل فى نفس الباقى شئ فقال أعقلهم انما قدمهم أنفسهم بسبب شدة انقيادهم وطاعتهم ولئن حسدتموهم بسبب التقدم فى الدنيا فهم مقدمون عنا فى الآخرة فيجازون أكثر من ذلك (قوله أهل المعروف) أى معروف كان وقيل المراد به استشفاعه فمن شفع فى الدنيا لشخص كان له شفاعة يوم القيامة (قوله أول) أى من أول أهل الجنة دخولا (قوله أهل الشبع) أى المذموم (قوله من بدأهم بالسلام) ولذا ورد أنه اذا لم يرد المسلم عليه رد على المسلم ملأ خير منه فينبغى الحرص على الابتداء بالسلام عند الاقدام وعند المفارقة (قوله أكثرهم على صلاة) وأقل الاكثار ثلثمائة فى أى وقت كان بأى صيغة كانت فمن أتى بذلك ولو مرة فى عمره عد من المكثرين

الصالح ((ان يغفر)) بالبناء للمفعول ((لجميع من تبع جنازته)) قال المناوي أي من ابتداء خروجها الى انتهاء دفنه والظاهر أن اللام للعهد والمعهود المؤمن الكامل اهـ وقال الشيخ وسيأتي أول تحفة المؤمن أن يغفر لمن صلى عليه وبه يظهر المراد بالتبعية لكن ماهنا أعم وروايته أرجح لحسنها ((عبد بن حميد والبزار هب عن ابن عباس)) قال الشيخ حديث حسن ۞ ((ان أول الآيات)) أي علامات الساعة ((خروجا)) أي ظهورا منصوب على التمييز ((طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى)) قال العلقمي قال ابن كثير أي اول الآيات التي ليست مألوفة وان كان الدجال ونزول عيسى بن مريم عليه السلام قبل ذلك وكذلك خروج يأجوج ومأجوج كل ذلك أمور مألوفة لانهم بشر مشاهدهم وأمثالهم مألوفة وأما خروج الدابة على شكل غريب غير مألوف ومخاطبتها الناس ووسمها اياهم بالايمان أو الكفر فأمر خارج عن جاري العادات وذلك اول الآيات الارضية كما أن طلوع الشمس من مغربها على خلاف عادتها المألوفة اول الآيات السماوية اهـ وفي التذكرة للقرطبي روى ابن الزبير أنها جمعت من كل حيوان فرأسها رأس ثور وعينها عين خنزير واذنها اذن فيل وقرنها قرن ايل وعنقها عنق نعامة وصدرها صدر أسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاصرة هر وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصل ومفصل اثنا عشر ذراعا ذكره الثعلبي والماوردي وغيرهما ((فايتهما)) بشدة المثناة التحتية ((ما كانت)) وفي نسخة اسقاط ما ((قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها قريبا)) أي فايتهما وجدت قبل صاحبتها فالاخرى تحصل على اثرها قريبا ((حم م د هـ عن ابن عمرو)) بن العاص ۞ ((ان أول هذه الامة خيارهم وآخرها شرارهم)) قال المناوي فانهم لا يزالون ((مختلفين)) أي في العقائد والمذاهب والآراء والاقوال والافعال ((متفرقين)) في ذلك وقال الشيخ مختلفين متفرقين منصوب على الحال ((فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلتأته منيته)) أي يأتيه الموت ((وهو يأتي الى الناس ما يحب أن يؤتى اليه)) أي والحال أنه يفعل مع الناس ما يحب أن يفعلوه معه أي فليكن على هذه الحالة ((طب عن ابن مسعود)) باسناد حسن ۞ ((ان أول ما يسئل عنه العبد يوم القيامة من النعيم أن يقال له)) قال الطيبي ما في ما يسئل مصدرية وان يقال خبر ان أي ان أول سؤال العبد ان يقال له من قبل الله تعالى ((ألم نصح لك جسمك)) أي جسدك وصحته أعظم النعم بعد الايمان ((ونرويك)) هو باثبات الياء فيحتمل انه معطوف على المجزوم وفيه اثبات حرف العلة مع الجازم وهو لغة و يحتمل انه منصوب بعد واو المعية ((من الماء البارد)) الذي هو من أجل النعم ولولاه لفنيت بل العالم باسره ((ت ك عن أبي هريرة)) قال الحاكم صحيح وأقروه ۞ ((ان باب الرزق مفتوح من لدن العرش)) أي من عنده ((الى قرار بطن الارض)) أي السابعة ((يرزق الله كل عبد)) من انس وجن ((على قدر همته ونهمته)) وفي الصحاح النهمة بلوغ الهمة في الشئ قال المناوي فمن قلل قلل له ومن كثر كثر له كما في خبر آخر اهـ وقال بعضهم في الانفاق أو الاعمال الصالحة ((حل عن الزبير)) بن العوام قال الشيخ حسن لغيره ۞ ((ان بني اسرائيل)) أي أولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام ((لما هلكوا)) أي استحقوا الاهلاك بترك العمل ((قصوا)) أي أخلدوا الى القصص وعولوا عليها واكتفوا بها وفي رواية لما قصوا هلكوا أي لما اتكلوا على القول وتركوا العمل أي يعظون ولا يتعظون كان ذلك سبب هلاكهم ((طب والضياء)) المقدسي في المختارة ((عن خباب)) بالتشديد ابن الارت بمثناة فوقية واسناده حسن ۞ ((ان بين يدي الساعة)) أي أمامها مقدما على وقوعها ((كذابين)) قال المناوي قيل هم نقلة

ومن زاد زيد له في الخير والقرب منه صلى الله عليه وسلم (٤٦٣) (قوله أن يغفر الخ) أي الصغائر (قوله من تبع) أي شيع جنازته سواء كان أمامها أو خلفها وسواء صلى عليه أو لا وان كان حال من صلى أكمل وهذا الفضل العظيم انما هو لمن خرج مع الجنازة من حين خروجها من البيت الى أن تدفن أما من يرجع بعد الصلاة عليه فله ثواب عظيم غير هذا أي واذا كان قد غفر لمن يشيع جنازته فهو مغفور له ومنعم (قوله ان أول) أي من اول علامات الساعة الكبرى السماوية طلوع الشمس الخ وأول علاماتها الارضية الدابة فليس المراد ان ذلك أول على الاطلاق اذ الدجال ويأجوج قبل ذلك وانما كان قبل ذلك لانه مألوف للناس بخلاف الدابة فهي على صورة مهولة رأسها رأس ثور وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير وعنقها عنق نعامة وبين قوائمها نحو عشرين شبرا وعينها عين خنزير (قوله ما كانت) في رواية باسقاط ما (قوله على اثرها) بأن تأتي الثانية مع بقاء أثر الاولى (قوله خيارهم) هم الصحابة ومن قاربهم (قوله ان أول ما) أي الذي يسئل الخ فما اسم موصول بدليل بيانها وعود الضمير عليه فقول المناوي ومن تبعه انها موصول حرفي لا يظهر (قوله ألم نصح الخ) بذلك فسر قوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم وفسر أيضا بسلامة الحواس وفسر بسكن يأوي الشخص وكسوة تقيه وبغير ذلك ولا مانع من ارادة الجميع (قوله ونرويك) معطوف على نصح بالجزم وأثبت حرف العلة على لغة ألم يأتيك وهذا أظهر من جعله منصوبا بعد واو المعية (قوله نهمته) أي فالتوسيع من أسباب كثرة الرزق والبخل من أسباب تقتيره ومن كان بخيلا فوسع ١٠ الاخبار عليه فهو استدراج (قوله لما هلكوا) أي لما أراد الله تعالى هلاكهم قصوا أي اشتغلوا بالقصص وفصاحة اللسان وتركوا العمل

الاخبار الموضوعة وأهل العقائد الزائغة ((فاحذروهم)) أى خافوا شر فتنتهم وتأهبوا لكشف عوراتهم وهتك أستارهم ((حم م عن جابر بن سمرة)) ﷺ ((ان بين يدى الساعة لأياما)) قرنه باللام لمزيد التأكيد ((ينزل فيها الجهل)) يعنى الموانع المانعة عن الاشتغال ((بالعلم ويرفع فيها العلم)) قال العلقمى معناه ان العلم يرتفع بموت العلماء فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة الى فقد حامله ((ويكثر فيها الهرج)) بسكون الراء ((والهرج القتل)) قال المناوى وفى رواية الهرج بلسان الحبشة القتل قال العلقمى ونسب التفسير لابى موسى وأصل الهرج فى اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وأخطأ من قال نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة والا فهى عربية صحيحة ووجه الخطأ أنها لا تستعمل فى اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضى كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشئ باسم ما يؤل اليه واستعمال الهرج فى القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة ((حم ق عن ابن مسعود وأبى موسى)) ﷺ ((ان بيوت الله تعالى فى الارض المساجد)) أى الاماكن التى يصطفيها لتنزلات رحمته وملائكته ((وان حقا على الله)) أى تفضلا منه واحسانا اذ لا يجب على الله شئ ((ان يكرم من زاره فيها)) أى وعبده حق عبادته ((طب عن ابن مسعود)) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر)) فيجب نقض القرون والضفائر اذا أراد الاغتسال من الجنابة أى ان لم يصل الماء الى باطنه الا بنقضه ((وانقوا البشرة)) بالنون والقاف من الانقاء والبشرة ظاهر الجلد أى اجعلوه نقيا بان يغمره الماء بعد ازالة المانع وقال العلقمى قال سفيان بن عيينة المراد بانقاء البشرة غسل الفرج وتنظيفه كنى عنه بالبشرة ((د ت ه عن أبى هريرة)) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ ((ان الهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من سبعين جزأ من أجزاء النبوة)) قال الشيخ وتلك الاجزاء تكثر فى بعض الناس فيكون له جزء من أقل من ذلك العدد وتقل فى بعض فيكون له جزء من أكثر ((تأخير السحور)) بضم السين أى تأخير الصائم الاكل بنيته الى قبيل الفجر ما لم يوقع فى شك ((وتبكير الفطر)) يعنى مبادرة الصائم بالفطر بعد تحقق الغروب ((واشارة الرجل)) أى المصلى ولو أنثى أو خنثى ((بأصبعه فى الصلاة)) يعنى السبابة فى التشهد عند قوله الا الله فانه مندوب ((عب عد عن أبى هريرة)) واسناده ضعيف ﷺ ((ان جهنم تسجر)) بسين مهملة بجيم فراء والبناء للمجهول أى توقد كل يوم ((الا يوم الجمعة)) فانها لا تسجر فيه فانه أفضل أيام الاسبوع ولذلك جاز النفل وقت الاستواء يوم الجمعة دون غيره قال العلقمى وأوله كما فى أبى داود عن أبى قتادة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كره الصلاة نصف النهار أى وقت الاستواء الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة ((د عن أبى قتادة)) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ ((ان حسن الخلق)) بضم الخاء المعجمة واللام ((ليذيب الخطيئة)) أى يمحو أثرها ((كما تذيب الشمس الجليد)) قال المناوى أى الندى الذى يسقط من السماء على الارض اه وقال الشيخ الجليد بالجيم وآخره مهملة بوزن فعيل الماء الجامد يكون فى البلاد الشديدة البرد والمراد بالخطيئة الصغيرة ((الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن أنس)) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف منجبر المتن ﷺ ((ان حسن الظن بالله من حسن عبادة الله)) أى حسن الظن به بأن يظن أن الله تعالى يرحمه ويعفو عنه من جملة حسن عبادته فهو محبوب مطلوب لكن مع ملاحظة الخوف فيكون باعث الرجاء والخوف فى قرن هذا فى الصحيح أما المريض فالاولى فى حقه تغليب الرجاء ((حم ت ك عن أبى هريرة)) قال الشيخ حديث صحيح

(قوله ينزل فيها الجهل) أى أسبابه من الموانع التى تشغل عن العلم (قوله الهرج) وفى بعض النسخ والمرج وهو عطف مرادف بناء على أن الهرج هو القتل باللغة الفارسية أما على اللغة العربية من أن الهرج الاختلاف والاختلاط الناشئ عنهما القتل فعطف المرج الذى هو القتل عطف سبب على مسبب (قوله ان بيوت الله الخ) ورد هذا بمعناه من كلام الله تعالى فى الكتب السابقة وهو ان بيوتى فى الارض هى المساجد طوبى لعبد تطهر فى بيته وزارنى فى بيتى (قوله تحت كل شعرة جنابة الخ) يعلم منه وجوب تخليل الشعر فى الغسل ولو كثيفا ولو الضفائر نعم الذى تعقد بنفسه كفلفل السودان يكفى غسل ظاهره (قوله فاغسلوا الشعر) محمول عندنا على ما عدا شعر الانف (قوله وانقوا البشرة) قيل المراد بذلك غسل الفرج فى الغسل والاولى العموم بأن يراد بالانقاء ازالة ما على جميع الجسد من نحو شمع وكل حائل (قوله سبعين جزأ) المراد التكثير أى صفات النبوة كثيرة منها ما ذكر (قوله تأخير السحور) أى لا الى وقت يوقعه فى الشك وتبكير أى تعجيل الفطر اذا تحقق الغروب أو ظنه بالاجتهاد (قوله تسجر) أى يشتد لهبها (قوله الا يوم الجمعة) أى الآن أما بعد القيامة فلا يفتر عنهم عذابها ولشرف يوم الجمعة تحذر الموفقون فيه عن ارتكاب ما لا يليق (قوله ليذيب) أى ليمحو الذنوب كما تمحو الشمس الجليد أى صورته فانه الندى الذى ينزل من السماء على الارض جامدا فاذا طلعت الشمس أذابت صورته فيماع بعد الجمود (قوله من حسن عبادة الله) أى من التذلل والخضوع لمولاه الحسن وقيل المراد ان من حسن العبادة وأتى بها على الوجه المطلوب كان محسنا للظن بمولاه أى كان فاعلا لسبب تحسين الظن بمولاه ومن أتى بها على الوجه المطلوب لم يكن فاعلا

بسبب تحسين الظن بمولاه هذا وينبغي للمريض (٤٦٤) لاسيما وقت الاحتضار تغليب الرجاء والصحيح تغليب الخوف الا اذا خاف القنوط

ﷺ (ان حسن العهد) أي وفاءه ورعاية حرمته مع الحق والخلق (من الايمان) أي من اخلاق أهل الايمان أو من شعب الايمان قال المناوي قالت عائشة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم عجوز فقال من أنت قالت خثامة قال بل أنت حسانة كيف حالكم كيف كنتم بعدنا قالت بخير فلما خرجت قلت تقبل هذا الاقبال على هذه قال انها كانت تأتينا أيام خديجة ثم ذكره (ك عن عائشة) واسناده صحيح ﷺ (ان حوضي من عدن) بفتحتين (الى عمان البلقاء) بفتح العين المهملة وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء وأما بالضم والتخفيف فموضع عند البحرين (ماؤه أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل اكاويبه) جمع كوب (عدد النجوم) قال العلقمي قال في التقريب الكوب بالضم الكوز المستدير الرأس الذي لا أذن له والجمع أكواب (من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا) أي لم يعطش والظمأ مهموز وهو العطش قال القاضي ظاهر الحديث أن الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهذا الذي لا يظمأ بعده قال وقيل لا يشرب منه الا من قدر له بالسلامة من النار ويحتمل أن من يشرب منه من هذه الامة وقدر عليه دخول النار لا يعذب بالعطش فيها بل يكون عذابه بغير ذلك لان ظاهر الحديث أن جميع الامة تشرب منه الا من ارتد وصار كافرا (أول الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤسا) أي المغبرة رؤسهم (الدنس ثيابا) أي الوسخة ثيابهم قال العلقمي قال في النهاية الدنس الوسخ وقد تدنس الثوب اتسخ (الذين لا ينكحون المتنعمات) قال العلقمي في خط المؤلف في الصغير بمثناتين بينهما ميم وفي الكبير بخطه بمثناة ثم ميم ثم نون ثم عين مهملة شديدة وعليه يدل كلام ابن عبد العزيز وفي ابن ماجه بنون ثم عين شديدة وهو بمعنى الذي قبله وأما الذي في خط شيخنا فلم يظهر لي معناه ولعلها رواية لاحد من بقية المخرجين اه وقال المناوي المتنعمات بميم فمثناة فوقية فنون كذا في النسخ المتداولة لكن رأيت نسخة المؤلف التي بخطه المتمنعات أي من نكاح الفقراء (ولا تفتح لهم السدد) بضم السين وفتح الدال المهملتين قال العلقمي أي الابواب والسدد جمع سدة وهي كالظلة على الباب لتقي من المطر وقيل هي الباب نفسه وقيل هي الساحة بين يديه قال شيخنا قلت وظاهر صنيعه أنه اعتمد الثاني لانه فسر السدد بفتح الابواب وقال في التقريب السدة كالصفة والسقيفة اه وقال المناوي جمع سدة وهي هنا الباب والمراد لا يؤذن لهم في الدخول على الاكابر (الذين يعطون الحق الذي عليهم ولا يعطون) الحق (الذي لهم) لضعفهم وازدراء الناس اياهم واحتقارهم لهم (حم ت ه ك عن ثوبان) مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان حقا على الله تعالى) أي جرت عادته غالبا (ان لا يرتفع شئ) وفي نسخ أن لا يرفع شيأ (من أمر الدنيا الا وضعه) قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن أنس بن مالك قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء وكانت لا تسبق فجاء أعرابي على قعود فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا فذكره وفي الحديث اتخاذ الابل للركوب والمسابقة عليها وفيه التزهيد في الدنيا للارشاد الى أن كل شئ منها لا يرتفع الا اتضع وفيه الحث على التواضع وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه لكونه رضي أن أعرابيا يسابقه وعظمته في صدور أصحابه وقال ابن بطال فيه هوان الدنيا على الله والتنبيه على ترك المباهاة والمفاخرة وأن كل شئ هان على الله فهو في محل الضعة فحق على كل ذي عقل أن يزهد فيه (حم خ د ن عن أنس) بن مالك ﷺ (ان حقا على المؤمنين ان يتوجع) أي يتألم (بعضهم لبعض) أي ممن أصيب بمصيبة (كما يألم الجسد الرأس) بنصب الجسد ورفع الرأس أي كما يألم لوجع الرأس الجسد فان الرأس اذا اشتكى اشتكى البدن كله فالمؤمنون اذا

فيغلب الرجاء حتى يرجع عن ذلك فاذا كثر رجاؤه حتى أدى الى الاهمال غلب الخوف حتى يرجع عن ذلك وهكذا فينبغي أن يلاحظ ذلك ميزانا له فقد كان صلى الله عليه وسلم معتدلا خوفه ورجاؤه (قوله ان حسن العهد) أي الوفاء به من الايمان أي من أوصاف أهل الايمان الكامل فينبغي المحافظة على الوفاء بالعهد أي الحق المطلوب كزيارة المرضى وتشييع الجنائز الخ واذا جاءت عجوز اليه صلى الله عليه وسلم فقال لها كيف حالكم كيف أنتم بعدنا فقالت بخير يا رسول الله فلما ذهبت قالت له عائشة ما معناه ما هذا الاعتناء بهذه العجوز فقال صلى الله عليه وسلم انها كانت تأتينا على زمن خديجة وذكر الحديث (قوله من عدن) موضع باليمن وأضاف عمان الى البلقاء احترازا من عمان قرية بين البحرين (قوله أشد بياضا الخ) استدل به على أن الماء له لون (قوله من العسل) خصه دون السكر لانه المعروف عندهم ولان في العسل فوائد لا توجد في غيره (قوله أكاويبه) جمع كوب وهو وعاء لا اذن له مستدير الرأس (قوله الدنس) بالتشديد (قوله السدد) أي الابواب أي أبواب الاكابر (قوله يعطون) بضم الطاء ويعطون الثاني بفتحها (قوله ان لا يرفع شيأ الخ) فيه تزهيد في الدنيا وحث على التواضع حيث سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعرابي ولم يستنكف من ذلك (قوله أن يتوجع بعضهم الخ) بأن يظهر التوجع والحزن على وجع أخيه المؤمن كما يطلب التباكي لمن لم يقدر على البكاء لتحصل بينهم المودة (قوله كما يألم الجسد الرأس) وفي نسخة كما يتألم الجسد من الرأس

أصيب بعضهم بعصيبة حتى لهم التأثم لاجله ((أبو الشيخ في)) كتاب ((التوبيخ عن محمد بن كعب مرسلا)) قال الشيخ حديث حسن ﷺ ((ان خيار عباد الله)) أي من خيارهم ((الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والاظلة)) أي يترشدون الاوقات بها ((لذكر الله تعالى)) أي من الاذان والاقامة للصلاة وايقاع الاوراد في أوقاتها الفاضلة ((طب ك عن)) عبد الله ((بن أبي أوفى)) قال المناوي بغضات قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان خيار عباد الله الموفون)) أي بما عاهدوا عليه ((المطيبون)) بفتح المثناة التحتية أو بكسرها أي القوم الذين غمسوا أيديهم في الطيب في الجاهلية وتحالفوا على أعدائهم قال المناوي والظاهر أنهم أدركوا البعثة وأسلموا ويحتمل ان المراد المطيبون أخلاقهم وأعمالهم بإبقائها على الوجه الاكمل ((طب حل عن أبي حميد الساعدي حم عن عائشة)) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان خياركم)) قال العلقمي أي في المعاملة أو من مقدرة ((أحسنكم قضاء)) أي للدين أو الذين يدفعون أكثر أو أجود مما عليهم ولم يمطلوا رب الدين مع اليسار قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل أي جمل له سن يعني من اسنان الابل وهي خوار ثم من بعد فصله عن أمه فصيل ثم في السنة الثانية ابن مخاض وفي الثالثة ابن لبون وبنت لبون وفي الرابعة حق وحقة وفي الخامسة جذع وجذعة وفي السادسة ثني وثنية وفي السابعة رباعي ورباعية وفي الثامنة سديس وسديسة وفي التاسعة بازل وفي العاشرة مخلف فجاءه يتقاضاه فقال صلى الله عليه وسلم أعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الاسنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم فذكره ((حم خ ن ه عن أبي هريرة)) ﷺ ((ان ربك تعالى ليعجب)) أي يحب ويرضى ((من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي وهو يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري)) قال الشيخ فيه التفات الى التكلم وقال المناوي بعد رب اغفر لي ذنوبي فيقول الله تعالى قال عبدي ذلك وهو أي والحال أنه يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري أي فاذا دعاني وهو يعتقد ذلك غفرت له ولا ابالي وظاهر كلامه أنه لا التفات ((د ت عن علي)) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان رجالا يتخوضون)) بمعجمتين من الخوض في الماء ثم استعمل في التصرف في الشئ أي يتصرفون ((في مال الله)) أي الذي جعله لمصالح عباده من نحو فيء وغنيمة ((بغير حق)) أي بالباطل قال العلقمي وهو أعم من أن يكون بالقسمة وبغيرها وفيه اشعار بانه لا ينبغي الخوض في مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد التشهي ((فلهم النار يوم القيامة)) أي يستحقون دخولها قال المناوي والقصد بالحديث ذم الولاة المتصرفين في بيت المال بغير حق وتوعدهم بالنار ((خ عن خولة الانصارية)) ﷺ ((ان روح القدس)) أي الروح المقدسة وهو جبريل صلى الله عليه وسلم ((نفث)) قال العلقمي بالفاء والمثلثة قال في التقريب نفث ينفث نفثا بصق وقيل بلا ريق والتفل مع الريق أو العكس أو هما سواء وقال في المصباح نفث من فيه نفثا من باب ضرب رمى به ونفث اذا بزق ومنهم من يقول اذا بزق ولا ريق معه اهـ وقال المناوي النفث اصطلاحا عبارة عن القاء العلوم الوهبية والعطايا الالهية في روع من استعد لها ((في روعي)) بضم الراء أي ألقى الوحي في خلدي وبالي أو في نفسي أو قلبي أو عقلي من غير أن أسمعه ولا أراه ((ان نفسا)) بفتح الهمزة ((لن تموت حتى تستكمل أجلها)) الذي كتبه لها الملك وهي في بطن أمها ((وتستوعب رزقها)) قال المناوي غاير التعبير للتفنن فلا وجه للمذلة والنكد والتعب قيل لبعضهم من أين تأكل قال لو كان من أين لفني وقيل لآخر كذلك فقال سل من يطعمني ((فاتقوا الله)) أي احذروا أن لا تثقوا بضمانه ((وأجملوا في الطلب)) بأن تطلبوه

(قوله يراعون) أي يترصدون ذلك لفعل الخير في وقتها والاظلة جمع ظل (قوله المطيبون) بفتح الياء وكسرها قاله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعت القبائل في الجاهلية وغمسوا أيديهم في الطيب وتحالفوا على أن ينصروا المظلوم على ظالمه وينصروا الحق وكان صلى الله عليه وسلم طفلا حينئذ وكان حاضرا عندهم فاثنى عليهم بعد الاسلام ويحتمل أن المراد حث المسلمين على فعل ذلك اذهم أولى بذلك من الجاهلية (قوله قضاء) أي وفاء الدين كما وقع له صلى الله عليه وسلم (قوله يتخوضون) أي يتصرفون الخ كأكثر القضاة والامراء الآن (قوله روح القدس) أي جبريل سمي بذلك لتقديسه وتطهيره وان شاركه في ذلك جميع الملائكة فخص بهذه التسمية لانه رئيسهم واطلاق الروح عليه استعارة حيث شبه جبريل بالروح بجامع حصول الحياة والنفع بكل فان الروح يحصل بها حياة الجسد وجبريل حصل بواسطته حياة القلوب وأضيفت للقدس لمزيد تنزيهه وتطهيره (قوله نفث) أي نفخ بلا ريق والتفل النفخ مع ريق وقيل هما بمعنى وقيل بالعكس (قوله في روعي) أي قلبي فهو بالضم أما بالفتح فهو الفزع والخوف وهذا الالهام أحد أحوال الوحي وقد يكون مناما وقد يجيئه في صورة رجل والاول الذي هو الالهام قد يقع لبعض الاولياء لكنه بغير أحكام فالفرق بين الالهامين ظاهر (قوله وتستوعب) أي تستكمل وغاير في التعبير فرارا من التكرار اللفظي

بالطرق الجميلة بغير كد ولا حرص ولا تهافت قال بعض العارفين لا تكونوا بالرزق مهتمين فتكونوا للرازق متهمين ومعناه غير واثقين ((ولا يحملن أحدكم)) مفعول مقدم ((استبطاء الرزق)) فاعل مؤخر ((ان يطلبه)) أى على طلبه ((بمعصية الله)) فلا تطلبوه بها وان أبطأ عليكم قال المناوى وهذا وارد مورد الحث على الطاعة والتنفير من المعصية فليس مفهومه مرادا ((فان الله تعالى لا ينال ما عنده)) من الرزق وغيره ((الا بطاعته وفيه كما قال الرافعى ان من الوحى ما يتلى قرآنا ومنه غيره كما هنا والنفث أحد أنواع الوحى السبعة المشهورة ﴿فائدة﴾ ذكر المقريزى أن بعض الثقات أخبره أنه سار فى بلاد الصعيد على حائط العجوز ومعه رفقة فاقتلع أحدهم منها لبنة فاذا هى كبيرة جدا فسقطت فانفلقت عن حبة فول فى غاية الكبر وكسروها فوجدوها سالمة من السوس كأنها كما حصدت فأكل كل منهم قطعة وكأنها ادخرت لهم من زمن فرعون فان حائط العجوز بنيت عقب غرقه فلن تموت نفس حتى تستوفى رزقها ((حل عن أبى أمامة)) الباهلى قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ ((ان روحى المؤمنين)) تثنية مؤمن ((تلتقى)) أى كل منهما بالاخرى بعد الموت قال المناوى كذا هو بخط المؤلف لكن لفظ رواية الطبرانى لتلتقيان ((على مسيرة يوم وليلة)) أى على مسافتها وليس المراد التحديد فيما يظهر بل التبعيد يعنى على مسافة بعيدة جدا لما للارواح من سرعة الجولان ((وما رأى)) أى والحال أنه ما رأى ((واحد منهما وجه صاحبه)) فى الدنيا قال المناوى فان الروح اذا انخلعت من هذا الهيكل وانفكت عن القيود بالموت تجول الى حيث شاءت والارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كما يأتى فى خبر فاذا وقع الائتلاف بين الروحين تصاحبا وان لم يلتق الجسدان ((خد طب عن ابن عمرو)) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ۞ ((ان زاهرا)) بالزاى أوله قال المناوى ابن حرام بفتح الحاء المهملة والراء مخففا كان بدويا من أشجع لا يأتى المصطفى الا أتاه بطرفة أى تحفة من البادية وكان دميما وكان المصطفى يحبه ويمزح معه قال الشيخ ووجده النبى صلى الله عليه وسلم يوما بسوق المدينة فأخذه من ورائه ووضع يده على عينيه وقال من يشترى العبد فأحس به زاهر وفطن أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذا تجدنى يا رسول الله كاسدا فقال صلى الله عليه وسلم بل أنت عند الله رابح ((باديتنا)) بالباء الموحدة بدال مهملة فمثناة تحتية فمثناة فوقية أى ساكن باديتنا أو يهدى الينا من باديتنا ((ونحن حاضروه)) أى نجهزه ما يحتاجه من الحاضرة اذا أراد أن يرجع الى وطنه ((البغوى)) فى المعجم ((عن أنس)) قال المناوى ورواه عنه أحمد أيضا ورجاله موثقون وقال الشيخ حديث ضعيف ۞ ((ان ساقى القوم)) أى ماء أو لبنا والحق به ما يفرق كفاكهة ولحم ((آخرهم شربا)) أى فيما يشرب ويتناول فى غيره قال العلقمى وسببه كما فى مسلم عن أبى قتادة فى حديث طويل فى آخره انهم كانوا فى سفر فحصل لهم عطش فقالوا يا رسول هلكنا عطشا فقال لا هلك عليكم ثم قال اطلقوا لى غمرى بضم الغين المعجمة وفتح الميم وبالراء القدح الصغير قال ودعا بالميضأة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد الى أن رأى الناس ما فى الميضأة تكابوا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنوا الملأ كلكم سيروى والملأ بفتح الميم واللام وآخره همزة منصوب مفعول أحسنوا وهو الخلق والعشرة يقال ما أحسن ملأ فلان

(قوله ولا يحملن أحدكم استبطاء الخ) ولذا سمع اعرابى شخصا يقرأ وفى السماء رزقكم الخ فقال كلام من هذا فقال كلام رب العزة فقال فغضب الشعب وصار هائما فبعد مدة (٤٦٦) لقى ذلك القارئ فى المطاف فقال له أنت الذى قرأت على كذا فقال نعم فقال أعدها على فانى فى بركتها الى الآن فقرأها فقال من أغضب الرب حتى أقسم على ذلك وخر مغشيا عليه (قوله لا ينال) بالبناء للمفعول (قوله ان روحى المؤمنين) أى الطائفين المتنعمين اذ غيرهما مشغول لا يلتقى (قوله تلتقى) أى نفس كل منهما وفى نسخة تلتقيان (قوله على مسيرة يوم وليلة) ليس القصد التحديد بذلك بل المراد أنهما يلتقيان وان بعدت المسافة جدا ويتحدثان بما حصل فى الدنيا وان لم يعرف أحدهما الآخر فى الدنيا (قوله ان زاهرا) كان ساكنا بالبادية وكان يحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمزح معه كثيرا وقد لقيه فى السوق مرة فجاءه من خلفه وضمه ووضع يديه على عينيه فقال من هذا أطلقنى فلما شعر بأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ يضم ظهره ويلصقه بصدره صلى الله عليه وسلم لعلمه بان ذلك من أسباب النجاة فقال صلى الله عليه وسلم من يشترى هذا العبد فقال اذا تجدنى كاسدا يا رسول الله لكونه كان مشوه الخلقة فقال صلى الله عليه وسلم انك ان تكن كاسدا عند الخلق فلست كاسدا عند الله تعالى (قوله باديتنا) أى ساكن باديتنا أو أنه على التشبيه لكثرة مجيئه بالهدايا من البادية له صلى الله عليه وسلم وكذا يقال فى حاضروه أى ساكنون الحاضرة وهى المدينة أو أننا نجهزه ما يحتاج من الحاضرة بدل ما جاء نا به وأحسن منه (قوله آخرهم شربا) وكذا آكلا فيسن للساقى اى وللمطعم أن يؤخر نفسه كما فعل صلى الله عليه وسلم لما عطشوا فى سفر ودعا بماء وجعل يصب وأبو قتادة يسقى حتى ما بقى غيرهما فقال أبو قتادة اشرب يا رسول الله فقال لا حتى تشرب وذكر الحديث أى لانه صلى الله عليه وسلم هو الساقى حقيقة وأبو قتادة مناول فقط

أي خلقه وعشرته قال ففعلوا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم صب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي اشربه فقلت لا أشرب حتى يشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ساقي القوم فذكره قال شيخنا هذا من آداب شرب الماء واللبن ونحوهما ((حم م عن أبي قتادة)) ((ان سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر)) أي قولها باخلاص وحضور قلب ((تنفض)) أي تسقط ((الخطايا)) عن قائلها ((كما تنفض الشجرة ورقها)) أي عند اقبال الشتاء قال المناوي مثل به تحقيقا لمحو جميع الخطايا لكن يتجه أن المراد محو الصغائر ((حم خد عن أنس)) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ((ان سعدا)) أي ابن معاذ سيد الانصار ((ضغط في قبره ضغطة)) بالبناء للمجهول قال العلقمي قال في المصباح ضغطه ضغطا من باب نفع زحمه الى حائط وعصره ومنه ضغطة القبر لانه يضيق على الميت وقال في النهاية يقال ضغطه يضغطه ضغطا اذا عصره وضيق عليه وقهره ((فسألت الله أن يخفف عنه)) أي فاستجيب لي وروخي عنه كما في حديث آخر ويأتي خبر لو نجا أحد من ضمة القبر لنجا منها سعد وفي شرح الصدور للمؤلف ان من يقرأ سورة الاخلاص في مرض موته ينجو منها ((طب عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ((ان سورة من القرآن ثلاثون آية)) قال المناوي في رواية ما هي الا ثلاثون آية ((شفعت لرجل)) أي لازم على قراءتها فما زالت تسأل الله أن يغفر له ((حتى غفر له)) وفي رواية حتى أخرجته من النار وقال العلقمي قال الدميري وفي بعض طرقه سورة من القرآن وهي ثلاثون آية شفعت لرجل حتى أخرجته من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة ((وهي تبارك)) أي سورة تبارك أي تعالى عن كل النقائص ((الذي بيده الملك)) أي بقبضة قدرته التصرف في جميع الامور ((حم ٤ حب ك عن أبي هريرة)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله)) قال العلقمي وسببه كما في أبي داود عن أبي أمامة ان رجلا قال يارسول الله ائذن لي بالسياحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة أمتي فذكره قال ابن رسلان السياحة بالياء المثناة من تحت وفي الحديث لا سياحة في الاسلام أراد مفارقة الوطن والذهاب في الارض وكان هذا السائل استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في الذهاب في الارض قهرا لنفسه بمفارقة المألوفات والمباحات واللذات وترك الجمعة والجماعات فرد عليه ذلك كما رد على عثمان بن مظعون التبتل وهو الانقطاع عن النساء وترك النكاح لعبادة الله تعالى وقال لهذا السائل ان سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله ولعل هذا محمول على أن السؤال كان في زمن تعين فيه الجهاد وكان السائل شجاعا أما السياحة في الفلوات والانسلاخ مما في نفسه من الرعونات الى ملاحظة ذوي الهمم العليات وتجرع فرقة الاوطان والاهل والقرابات وعلم من نفسه الصبر على ذلك محتسبا قاطعا من قلبه العلائق الشاغلات من غير تضييع من يعوله من الاولاد والزوجات ففيها فضيلة بل هي من المأمورات ((د ك هب عن أبي أمامة)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان شرار أمتي)) أي من شرارهم ((اجرؤهم على صحابتي)) أي بذكرهم بما لا يليق بهم والطعن فيهم والذم لهم وبغضهم فالجراءة عليهم وعدم احترامهم علامة كون فاعله من الاشرار ((عد عن عائشة)) قال الشيخ حديث حسن لغيره ((ان شر الرعاء)) بالكسر والمد جمع راع والمراد بها الامراء ((الحطمة)) بضم ففتحتين هو الذي يظلم رعيته ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر وذا من أمثاله البديعة واستعاراته البليغة وقيل المراد الاكول الحريص وقيل العنيف برعاية الابل في السوق والايراد ((حم م عن عائذ بن عمرو)) بعين مهملة ومثناة تحتية وذال معجمة

(قوله تنفض) أي تذهبها وتمحوها أي الصغائر (قوله ضغط الخ) وهذا المزيد ثوابه ورفعته لا لتقصيره وقد يقع الضغط للتطهير من الذنوب أو لمزيد العذاب ان كان ذلك الشخص محلا للغضب (قوله ثلاثون آية) أي غير البسملة أو أن هذا الحديث قبل نزول البسملة فاندفع ما قيل ان هذا يدل على أن البسملة ليست آية من السورة (قوله شفعت لرجل الخ) بأن تجسم وتأتي في صورة شخص فلا مانع من ذلك (قوله غفر له) وفي رواية حتى أخرجته من النار (قوله ان سياحة أمتي الجهاد) قاله صلى الله عليه وسلم حين طلب منه شخص أن يأذن له في السياحة أي مفارقة الوطن وهجر المألوفات وأمره بالجهاد بدل ذلك أي لان الوقت كان وقته فلو كان غير وقت جهاد لامره بذلك تأديبا لنفسه حيث لم يترتب عليه قطع حقوق من نحو نفقة زوجة فلا ينافي أمر أهل التصوف بعض التلامذة بالسياحة اذا رأوا فيها الخير له (قوله أجرؤهم الخ) أي بأن يذكرهم بما لا يليق (قوله من) أي مسلم أو كافر لكن الكافر أشد (قوله فحشه) أي أذيته وقبح كلامه وأفعاله بخلاف من تركه الناس أي بعدوا عنه بسبب هيبته وشرفه فهو محمود (قوله الرعاء) جمع راع وهو الامير لانه يراعي ويلاحظ الناس وقد دخل بعض الاكابر على ابن زياد وروى له هذا الحديث فقال له اجلس فلما جلس قال له انك من الحثالة أي العكار أي الاخس كما تقول العامة لعكار القمح حثالة فيبدلون الثاء صادا فقال له ما من الحثالة الا من جاء بعدهم أي بعد نحو الصحابة يعني أنت فأجابه بفحش مثل ما قال له

السماء والارض واسرافيل واضع فمه على تلك الكوة (عن أبي سعيد) الخدري قال وهو حديث صحيح ﷺ (ان صدقة السر تطفئ غضب الرب) أى فهى أفضل من صدقة العلن قال تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وذلك لسلامتها من الرياء والسمعة ويستثنى ما اذا كان المتصدق ممن يقتدى به فجهره بها أفضل (وان صلة الرحم تزيد فى العمر) أى هى سبب لزيادة البركة فيه بأن يصرفه فى الطاعات (وان صنائع المعروف) جمع صنيعة وهى فعل الخير (تقى مصارع) أى مهالك (السوء) أى تحفظ منها (وان قول لا اله الا الله يدفع عن قائلها) قال المناوى أنثه باعتبار الشهادة أو الكلمة والا فالقياس قائله (تسعة وتسعين بابا من البلاء) بتقديم التاء على السين فيهما أى الامتحان والافتتان (أدناها الهم) فالمداومة عليها بحضور قلب واخلاص تزيل الهم والغم وتملأ القلب سرورا وانشراحا (ابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان طول صلاة الرجل وقصر) بكسر ففتح (خطبته) بضم الخاء أى طول صلاته بالنسبة لقصر خطبته (مئنة من فقهه) قال الشيخ بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون العلامة والدلالة اهـ وقال المناوى أى علامة يتحقق بها فقهه وحقيقته أنها مفعلة من معنى ان التى للتحقيق والتأكيد غير مشتقة من لفظها لان الحروف لا يشتق منها وانما ضمنت حروفها دلالة على أن معناها فيها ولو قيل انها اشتقت من لفظها بعدما جعلت اسما لكان قولا ومن أغرب ما قيل فيها ان الهمزة بدل من ظاء المظنة (فاطيلوا الصلاة) أى صلاة الجمعة (واقصروا الخطبة) لان الصلاة أفضل مقصود بالذات والخطبة فرع عليها (وان من البيان سحرا) أى ما يصرف قلوب السامعين الى قبول ما يسمعونه وان كان غير حق وذا ذم لتزيين الكلام وزخرفته (حم م عن عمار ابن ياسر) رضى الله تعالى عنه ﷺ (ان عامة عذاب القبر من البول) أى معظمه من التقصير فى التحرز عنه (فتنزهوا منه) أى تحرزوا أن يصيبكم شئ منه فالاستبراء عقب البول مندوب وقيل واجب والقول بالوجوب محمول على ما اذا غلب على ظنه بقاء شئ (عبد بن حميد والبزار طب ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان عدد درج الجنة عدد آى القرآن) جمع آية (فمن دخل الجنة ممن قرأ القرآن) أى جميعه (لم يكن فوقه أحد) قال المناوى وفى رواية يقال له اقرأ وارق فان منزلتك عند آخر آية تقرؤها وهذه القراءة كالتسبيح للملائكة لا تشغلهم عن لذاتهم (ابن مردويه) فى تفسيره (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان عدة الخلفاء بعدى) أى خلفائى الذين يقومون بامور الخلافة بعدى (عدة نقباء موسى) أى اثنا عشر قال المناوى أراد بهم من كان فى مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام والاجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد ذلك فيمن اجتمع الناس

(قوله صدقة السر الخ) فيطلب الحرص على اخفائها بحيث لا يعلم الآخذ المعطى هذا ان لم يكن عالما يقتدى به والا فاظهارها أفضل وقوله تزيد أى تبارك فى العمر بأن يصرفه فى الخير وقوله تقى مصارع السوء أى تحفظ مما يضر الانسان من الامور التى لا تلائم النفس وقوله لا اله الا الله المراد بها هنا كلمتا الشهادة فلا يحصل ما ذكر بذكر لا اله الا الله بل بذكر الشهادتين أى بالاكثار منهما (قوله وقصر خطبته) أى بالنسبة للصلاة فالسنة أن يكون زمن الخطبة أقل من زمن الصلاة (قوله مئنة) أى مظنة وعلامة على ظهور فقهه (قوله واقصروا الخطبة) أى بالنسبة للصلاة كما مر (قوله لسحرا) أى ان نوعا من البيان يشبه السحر فى استمالة القلوب فيكون مذموما كالسحر وهو محمول على ما اذا كان بقصد تزيين الكلام والاغماق على الغير ليكون مستعليا عليه والا فلا بأس به (قوله من البول) وقد قالت ذلك الحديث يهودية للسيدة عائشة فقالت رضى الله تعالى عنها كذبت وكلما أعادت لها ذلك تقول لها كذبت لكونها لم تسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم فقالت اليهودية لو لم يكن عامة عذاب القبر من البول لما أمر أهل الشرائع القديمة بقرض جسدهم المصاب به بمقاريض ولم تزل تكذبها حتى ترافعت أصواتهما فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لهما ما بالكما فلما أخبر قال لليهودية صدقت وذكر الحديث (قوله عدد درج الجنة الخ) لا ينافيه ما ورد من أن درجاتها مائة لان المراد أن درجاتها العظيمة مائة وفى كل درجة عظيمة درجات كثيرة حتى تساوى عدد آى القرآن فيقال له اقرأ وارق فكلما قرأ آية رقى درجة فيرقى بقدر ما يحفظه على ظهر قلب ومع ذلك لا ينال مراتب الانبياء وان رقى الى ما رقى (قوله نقباء) وهم اثنا عشر الخلفاء الاربع ومعاوية وولده يزيد وعبد الملك بعد قتل ابن الزبير وأولاده الاربعة الوليد فسليمان فيزيد فهشام وتخلل بين سليمان ويزيد ابن عبد العزيز وهذا عليه مبنى على أن المراد بالخلفاء الذين اجتمع الناس على خلافته وتوليته وانقيادهم لبيعته وان لم يكونوا عدولا كاليزيد وقيل المراد العدول أهل الحق وحينئذ فهم الاربعة الراشدون والحسن ومعاوية وعبد الله بن الزبير وعمر بن عبد العزيز والمهتدى العباسى لانه منهم كابن عبد العزيز فى الامويين والطاهر العباسى والاثنان المنتظران سيدى محمد المهدى وآخر قريب منه وحمل بعضهم الحديث على من يأتى بعد المهدى لرواية ثم يلى الامر بعده اثنا عشر رجلا ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين وآخر من

عليه الى أن اضطرب أمر بني أمية وأما قوله الخلافة ثلاثون سنة فالمراد بها خلافة الخلفاء الراشدين البالغة أقصى مراتب الكمال وحمله الشيعة والامامية على الاثني عشر اماما علي ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه زين العابدين ثم ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه علي الرضا ثم ابنه محمد التقي ثم ابنه علي النقي بالنون ثم ابنه حسن العسكري ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدي وانه اختفى خوفا من أعدائه وسيظهر فيملأ الدنيا قسطا كما ملئت جورا وانه عندهم لا امتناع من طول حياته كعيسى والخضر قال الشيخ وهذا كلام متهافت ساقط (عد وابن عساكر عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان عظم الجزاء مع عظم البلاء) قال المناوي بكسر المهملة وفتح الظاء فيهما ويجوز ضمهما مع سكون الظاء فمن كان ابتلاؤه أعظم فجزاؤه أعظم (وان الله تعالى اذا أحب قوما ابتلاهم) أي اختبرهم بالمحن والرزايا (فمن رضي) أي بما ابتلاه الله به (فله الرضا) أي من الله تعالى وجزيل الثواب (ومن سخط) أي كره قضاءه به (فله السخط) أي من الله تعالى وأليم العذاب قال تعالى من يعمل سوأ يجز به قال المناوي والمقصود الحث على الصبر على البلاء بعد وقوعه لا الترغيب في طلبه للنهي عنه (ت ه عن أنس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان علما لا ينتفع به) بالبناء للمفعول أي لا ينتفع به الناس ولا ينتفع به صاحبه (ككنز لا ينفق منه في سبيل الله) أي لا ينفق منه في وجوه الخير فكل منهما يكون وبالا على صاحبه (ابن عساكر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (ان عمار بيوت الله) أي المساجد بالصلاة والذكر والتلاوة والاعتكاف ونحوها (هم أهل الله) خاصته وحزبه (عبد بن حميد ع طس هق عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن السند لغيره ﴿ (ان عم الرجل صنو أبيه) بكسر الصاد المهملة وسكون النون أي أصله وأصله شيء واحد ومثله في رعاية الادب وحفظ الحرمة قال العلقمي قال في النهاية الصنو المثل وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد وهو مثل أبي وجمعه صنوان (طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان غلاء أسعاركم) أي ارتفاع الاثمان (ورخصها بيد الله) أي بارادته وتصريفه فلا أسعر ولا أجيز التسعير (اني لارجو) أي أؤمل (أن ألقى الله وليس لاحد منكم قبلي) بكسر ففتح (مظلمة) بفتح الميم وكسر اللام (في مال ولا دم) والتسعير ظلم لرب المال لانه تحجير عليه في ملكه فهو حرام في كل زمن (طب عن أنس بن مالك) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿ (ان غلظ جلد الكافر) على حذف مضاف أي ذرع ثخانته قال المناوي وأل جنسية والمراد بعض الكفار فلا يعارض الخبر المار (اثنين وأربعين ذراعا) يحتمل أن الخبر محذوف أي مقدار اثنين وأربعين أو نحو ذلك فيكون من باب حذف المضاف وابقاء المضاف اليه مجرورا وهو قليل لكن له شرط وهو أن يكون معطوفا على مثله لفظا أو معنى نحو

أكل امرئ تحسبين امرأ * ونار توقد بالليل نارا

وقرأ ابن جماز والله يريد الآخرة بجر الآخرة فحذف المضاف لدلالة ما قبله عليه وأبقى المضاف اليه مجرورا (بذراع الجبار) هو اسم ملك من الملائكة (وان ضرسه مثل أحد) أي مثل مقدار جبل أحد (وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة) أي مقدار ما بينهما

غيرهم لكنها رواية ضعيفة جدا (قوله ان عظم الجزاء) أي كثرة الثواب مع عظم الخ فيطلب الصبر على البلايا بأن يسكت ولا يطلب رفعها لانها تكفر ذنوبه ولا ينافي هذا ما ورد من نحو سلوا الله العافية لانه (٤٧١) محمول على ما اذا علم عدم ذنوبه أو قلتها أو أنه يخاف السخط لعدم وثوقه بنفسه وقد قيل ان الانسان يختبر بالبلايا كما يختبر الصائغ الذهب والفضة بالنار فيظهر الغش ويتميز (قوله فمن رضي فله الرضا) هذا يقتضي ان رضاه تعالى مرتب على رضا العبد مع أن الواقع بالعكس فحاشا الله تعالى أن يرضى على عبد ويقع منه سخط قط وأجيب بأن المعنى فمن ظهر منه الرضا فاعلموا ان له ثمرات الرضا منه تعالى (قوله لا ينفق منه في سبيل الله) أي لا يصرفه في مصارف الخير سواء الجهاد وغيره بجامع ترتب الوبال على كل (قوله عمار الخ) بالعبادة لا ببنائها أو ببناء بعضها فليس مرادا هنا وان كان ذلك خيرا عظيما (قوله صنو أبيه) أي مثله ومقارب له فينبغي احترامه كالاب والصنوان النخلتان التي أصلهما واحد والاب والعم أصلهما واحد (قوله بيد الله) أي بقدرته وارادته وقد ورد أن ملكا اسمه عمارة موكل بذلك فينادي في الاسواق ليرخص سعر كذا وليرتفع سعر كذا ولذا لا يجوز عندنا التسعير (قوله واني لارجو الخ) ورجاؤه صلى الله عليه وسلم محقق لانه معصوم (قوله غلظ جلد الكافر) أي مقدار ثخن جلده (قوله اثنين) أي مقدار اثنين الخ فحذف المضاف ولم يقم المضاف اليه مقامه على حد قوله

أكل امرئ تحسبين امرأ
ونار توقد في الليل نارا

لكن شرط ذلك ما أشار اليه قوله لكن بشرط أن يكون ما حذف مماثلا لما عليه قد عطف وليس هنا عطف بل حذف خبران فقط فهو من السماع (قوله بذراع الجبار) اسم ملك وقيل المراد المولى سبحانه والاضافة للتشريف أي الذراع المخلوق للجبار سبحانه وعلى كل فلم يدر مقدار ذلك الذراع أو هو قدر ذراع العمل أو أكثر لكن المقام يقتضي الكثرة

من المسافة قال المناوى رحمه الله تعالى وعلينا اعتقاد ما قاله الشارع وان لم تدركه عقولنا ((ت لئ عن أبي هريرة)) قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقروه ﴿((ان فضل عائشة على النساء)) قال المناوى أى على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم التى فى زمنها ومن أطلق ورد عليه خديجة وهى أفضل من عائشة على الصواب اهـ قال الشيخ وكمال عائشة من حيث العلم لا ينافى كمال خديجة من حيث سبقها للاسلام ((كفضل الثريد)) وهو الخبز المفتوت فى مرقة اللحم ((على سائر الطعام)) من حيث اللذة وسهولة المساغ ونفع البدن ((حم ق ت ن ه عن أنس)) بن مالك ((ت عن أبى موسى)) الاشعرى ((ن عن عائشة ﴿ان فقراء المهاجرين)) أى من أرض الى غيرها فرارا بدينهم ((يسبقون الاغنياء)) أى منهم ومن غيرهم ((يوم القيامة الى الجنة)) أى اهـ دم فضول الاموال التى يحاسبون عليها ((بأربعين خريفا)) أى سنة قال المناوى ولا تعارض بينه وبين رواية خمسمائة لاختلاف مدة السنين باختلاف أحوال الفقراء والاغنياء ((حم عن ابن عمرو)) بن العاص ﴿((ان فقراء المهاجرين)) فى رواية فقراء المؤمنين ((يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بمقدار خمسمائة سنة)) وفى رواية ان فقراء المهاجرين الذين يسبقون الاغنياء يوم القيامة بأربعين خريفا رواه مسلم قال العلقمى ويمكن الجمع بين حديث الاربعين وحديث الخمسمائة عام بأن سباق الفقراء يسبقون سباق الاغنياء بأربعين عاما وغير سباق الاغنياء بخمسمائة عام اذ فى كل صنف من الفريقين سباق وقال بعض المتأخرين يجمع بأن هذا السبق يختلف بحسب أحوال الفقراء والاغنياء فنهم من يسبق بأربعين ومنهم من يسبق بخمسمائة كما يتأخر مكث العصاة من الموحدين فى النار بحسب جرائمهم ولا يلزم من سبقهم فى الدخول ارتفاع منازلهم بل قد يكون المتأخر أعلى منزلة وان سبقه غيره فى الدخول فالمزية مزيتان مزية سبق ومزية رفعة قد تجتمعان وقد تنفردان وأفتى ابن الصلاح بأنه يدخل فى هذا الفقراء الذين لا يملكون شيأ والمساكين الذين لهم شئ لا تتم به كفايتهم اذا كانوا غير مرتكبين شيأ من الكبائر ولا مصرين على شئ من الصغائر ويشترط فيهم أن يكونوا صابرين على الفقر والمسكنة راضين بهما وقد زعم بعضهم ان دخول النبى صلى الله عليه وسلم متأخر عن دخول هؤلاء الفقراء لانهم يدخلون قبله وهو فى أرض القيامة تارة عند الميزان وتارة عند الصراط وتارة عند الحوض وهذا قول باطل ترده الاحاديث فيدخل الجنة ويتسلم ما أعد له فيها ثم يرجع الى أرض القيامة لخلاص أمته بمقتضى ما جعل الله فى قلبه من الرحمة والشفقة عليهم قال القاضى عياض ويحتمل أن هؤلاء السابقين الى الجنة ينعمون فى أفنيتها وظلالها ويتلذذون الى أن يدخل محمد صلى الله عليه وسلم ثم يدخلوها معه على قدر منازلهم وسبقهم ((ه عن أبى سعيد)) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ((ان فناء أمتى بعضها)) بالجر بدل من أمتى ((ببعض)) على حذف مضاف أى بقتل بعض فى الحروب والفتن أى ان اهلاكهم بسبب قتل بعضهم بعضا فى الحروب فان الله لم يسلط عليهم عدوا من غيرهم أى لا يكون ذلك غالبا بسبب دعاء نبيهم ((قط فى الافراد عن رجل)) من الصحابة قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿((ان فلانا أهدى الى ناقة فعوضته منها)) أى عنها ((ست بكرات)) جمع بكرة بفتح فسكون من الابل بمنزلة الفتى من الناس ((فظل ساخطا)) أى استمر غضبانا كارها لذلك استقلالا له وطلبا للمزيد وفائدة عدم تسمية المهدى الستر على ما وقع منه ((لقد هممت)) أى عزمت ((ان لا أقبل هدية الا من قرشى أو أنصارى أو ثقفى أو دوسى)) أى ممن ينتسب الى هذه القبائل لانهم لمكارم أخلاقهم وشرف نفوسهم وطيب عنصرهم

(قوله على النساء) أى زوجاته اللاتى فى زمنها فلا يرد أن خديجة ونحو فاطمة من أولاده صلى الله عليه وسلم أفضل منها (قوله يسبقون الاغنياء الخ) وهذا لا يقتضى تفضيلهم عليهم اذ فى الاغنياء من الصحابة من هو أفضل من فقراء المهاجرين كعثمان ابن عفان وذلك لان دخولهم الجنة أولا لا يقتضى تبسطهم فيها أكثر من غيرهم (قوله ان فناء) أى قتل أمتى وبعضها بالجر بدل وخبر ان قوله ببعض أى يكون ويحصل ببعض وأشار بذلك البدل الى أن هذا أغلبى فكأنه قيل ان فناء بعض أمتى يكون ببعض أى أغلبهم وكذا حديث دعوت ربى أن لا يسلط على أمتى عدوا من سوى أنفسها مبنى على الغالب (قوله عن رجل) أى من الصحابة وابهامه غير مضر لانهم كلهم عدول (قوله فلانا) أبهمه سترا عليه (قوله من قرشى أو أنصارى أو ثقفى أو دوسى) لان هذه القبائل شريفة النفس تقنع بالقليل وانما لم يعطه صلى الله عليه وسلم أكثر من الست لكونه وجد غيره أهم منه فى ذلك الوقت والا فهو صلى الله عليه وسلم كان يعطى عطاء من لا يخاف الفقر

اذا أهدى أحدهم هدية أهداها عن سماحة نفس ولا يطلب عليها جزاء وان جوزى لا يسخط وان نقص الجزاء عما أعطاه ونبه بالمذكورين على من سواهم ممن اتصف بشره النفس فلا تدافع بينه وبين ما ورد من أنه قبل من غيرهم ((حم ت عن أبى هريرة)) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان فاطمة أحصنت فرجها)) أى صانته عن كل محرم من زنا وسحاق وغيرهما ((فحرمها الله وذريتها على النار)) أى دخول النار عليهم قال المناوى فاما هى وابناها فالمراد فيهم التحريم المطلق وأما من سواهم فالمحرم عليهم نار الخلود ((البزار د طب ك عن ابن مسعود)) ﷺ ((ان فسطاط المسلمين)) بضم الفاء وسكون السين المهملة وطاء بن مهملتين بينهما ألف أى حصن المسلمين الذى يتحصنون به ((يوم الملحمة)) أى المقتلة العظمى فى الفتن الآتية وأصل الملحمة ((بالغوطة)) بضم الغين المعجمة موضع بالشام كثير الماء والشجر كائن ((الى جانب مدينة يقال لها دمشق)) بكسر الدال المهملة وفتح الميم وسميت بذلك لان دماشاق بن نمروذ بن كنعان هو الذى بناها فسميت باسمه وكان آمن بابراهيم عليه السلام وسار معه وكان أبوه نمروذ دفعه اليه لما رأى له من الآيات ((من خير مدائن الشام)) بسكون الهمزة ويجوز تسهيلها كالرأس قال المناوى بل هى خيرها او بعض الافضل قد يكون أفضل اه قال العلقمى وهذا الحديث يدل على فضيلة دمشق وعلى فضيلة سكانها فى آخر الزمان وانها حصن من الفتن ومن فضائلها أنه دخلها عشرة آلاف عين رأت النبى صلى الله عليه وسلم كما أفاده ابن عساكر فى تاريخه وحد الشام طولا من العريش الى الفرات وأما عرضه فمن جبل طى من بحر العسلة الى بحر الروم ودخله النبى صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبعدها فى غزوة تبوك وفى ليلة الاسراء ((د عن أبى الدرداء)) ﷺ ((ان فى الجمعة)) أى فى يومها ((لساعة)) أبهمها كليلة القدر والاسم الاعظم ليجتهد الانسان فى طلبها كل وقت من أوقات يوم الجمعة وفى تعيينها أربعون قولا (٧) أرجاها ((لا يوافقها)) أى يصادفها ((عبد مسلم)) يعنى انسان مؤمن ((وهو قائم)) جملة اسمية حالية ((يصلى)) جملة فعلية حالية أيضا ((يسأل الله تعالى فيها خيرا)) حال ثالثة أى أى خير كان من خيور الدنيا والآخرة ((الا أعطاه اياه)) وتمامه عند البخارى وأشار بيده يقللها ((مالك حم م ت ه عن أبى هريرة)) ﷺ ((ان فى الجنة بابا يقال له الريان)) قال العلقمى قال فى الفتح بفتح الراء وتشديد المثناة التحتية وزن فعلان من الرى اسم علم على باب من أبواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه وهو مما وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه لانه مشتق من الرى وهو مناسب للصائمين قال القرطبى اكتفى بذكر الرى عن الشبع لانه يدل عليه من حيث انه يستلزمه قلت أو لكونه أشق على الصائم من الجوع ((يدخل منه)) أى الى الجنة ((الصائمون يوم القيامة)) قال المناوى يعنى الذين يكثرون الصوم فى الدنيا ((لا يدخل منه أحد غيرهم يقال)) أى تقول الملائكة بامر الله تعالى فى الموقف ((أين الصائمون فيقومون فيدخلون منه فاذا دخلوا أغلق)) بالبناء للمفعول ((فلم يدخل منه أحد)) معطوف على أغلق وكرر نفى دخول غيرهم منه تأكيدا ولا يعارضه أن جمعا تفتح لهم أبواب الجنة يدخلون من أيها شاؤا لامكان صرف مشيئة غير مكثر الصوم عن دخول باب الريان ((حم ق عن سهل بن سعد)) الساعدى ﷺ ((ان فى الجنة لعمدا)) بضمتين ((من ياقوت)) جوهر معروف ((عليها غرف من زبرجد)) جوهر معروف ((لها أبواب مفتحة تضىء)) أى تلك الغرف ومن قال الابواب فقد أبعد وان كان أقرب ((كما يضىء الكوكب الدرى)) أى الشديد البياض قالوا يا رسول الله من يسكنها قال ((يسكنها المتحابون فى الله)) أى لاجله لا لغرض دنيوى وفى تعليلية فى المواضع الثلاثة ((والمتجالسون

(قوله وذريتها على النار) أى ذريتها من غير واسطة كالحسن والحسين فلا تمسهم النار قط وان كان المراد بواسطة فالمراد حرمهم على نار الخلود وان دخلوا للتطهير فأولادها بلا واسطة حرموا على النار بالمرة وبالواسطة حرموا على نار الخلود وفى هذا بشارة لمن كان شريفا أنه لا يموت الا مسلما (قوله فسطاط المسلمين) أى حصنهم (قوله الغوطة) موضع من الشام ودمشق تسمى بقصبة الشام دخلها عشرة آلاف من الصحابة وقد دخل النبى صلى الله عليه وسلم الشام ثلاث مرات لما ضارب لخديجة وليلة الاسراء وفى غزوة تبوك (قوله وهو قائم يصلى) أى الجمعة فهو مبنى على القول بانها وقت الصلاة والمراد الساعة الزمانية وقيل الفلكية ويؤيد الاول تمام الحديث وأشار بيده يقللها وعلى القول بأنها آخر نهار الجمعة فالمراد بالقيام الملازمة لخدمة المولى وبالصلاة الدعاء (قوله اياه) أى بعينه كليلة القدر (قوله ان فى الجنة بابا) لم يقل ان للجنة بابا اشارة الى انه بمجرد عبوره فيه يجد النعيم العظيم فكانه فى وسط الجنة (قوله الصائمون) الذين يصرون صيام الاوقات المطلوبة كالخميس والاثنين ويوم عرفة الخ (قوله لا يدخل منه أحد غيرهم) كرر نفى دخول غيرهم تأكيدا

(٧) قوله ارجاها كذا فى النسخ ولعل الاصل ارجاها جلوس الخطيب بين الخطبتين اه

فى الله» أى نحو قراءة وذكر «والمتلاقون فى الله» أى لاجله «ابن أبى الدنيا فى كتاب الاخوان هب عن أبى هريرة» قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ «ان فى الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها» بالبناء للمفعول «وباطنها من ظاهرها» لكونها شفافة لا تحجب ماوراءها «أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام» قال المناوى للعيال والفقراء والاضياف ونحو ذلك وقال الشيخ يكفى فى اطعام الطعام أهله ومن يمونه اه وتقدم أن محله اذا قصد الاحتساب «وألان الكلام» أى بمداراة الناس واستعطافهم «وتابع الصيام» قال المناوى أى واصله كما فى رواية وقال الشيخ ويكفى فى متابعة الصيام مثل حال أبى هريره وابن عمرو وغيرهما من صوم ثلاثة أيام من كل شهر أوله ومثلها من أوسطه وآخره والاثنين والخميس وعشر ذى الحجة ونحو ذلك «وصلى بالليل والناس نيام» قال المناوى أى تهجد فيه وقال الشيخ ويكفى فى صلاة الليل صلاة العشاء والصبح فى جماعة لرواية عثمان بن عفان فى ذلك وان كانت ضعيفة قال الشارع فسره له بذلك لما سأله عنه وقضية العطف بالواو اشتراط اجتماعهما ولا يعارضه خبر أطعموا الطعام وأفشوا السلام تورثوا الجنان لان هذه الغرف مخصوصة بمن جمع «حم حب هب عن أبى مالك الاشعرى ت عن على» قال الشيخ حديث صحيح ﷺ «ان فى الجنة مائة درجة» يعنى درجات كثيرة جدا ومنازل عالية شامخة فالمراد التكثير لا التحديد «لو أن العالمين» بفتح اللام أى جميع الخلق «اجتمعوا فى احداهن لوسعتهم» لسعتها المفرطة التى لا يعلمها الا الله وفى الحديث بيان عظم قدر الجنة كيف والله تعالى يقول عرضها السموات والارض وكعرض السماء والارض واذا كان هذا عرضها فما بالك بالطول «ت عن أبى سعيد» الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ «ان فى الجنة بحر الماء» أى غير الآسن «وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر» أى الذى هو لذة للشاربين «ثم تشقق» بحذف احدى التاءين للتخفيف وشين معجمة «الانهار بعد» أى بعد هذه الاربعة أى تتفرق منها وخص هذه الانهار بالذكر لانها أفضل أشربة النوع الانسانى وقدم الماء لانه حياة النفوس وثنى بالعسل لانه شفاء وثلث باللبن لانه الفطرة وختم بالخمر اشارة الى أن من حرمه فى الدنيا لا يحرمه فى الآخرة والا فهناك أنهار أخر ذكرها الله فى القرآن منها الكوثر والسلسبيل والكافور والتسنيم وغير ذلك «حم ت عن معاوية بن حيدة» بفتح الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح ﷺ «ان فى الجنة لمراغا» بفتح الميم «من مسك» أى محلا منبسطا مملوأ منه «مثل مراغ دوابكم فى الدنيا» أى مثل المحل المملوء من التراب المعد لتمرغ الدواب فى كثرته قال المناوى فيتمرغ فيه أهلها كما تتمرغ الدواب فى التراب واحتمال أن المراد أن الدواب التى تدخل الجنة تتمرغ فيه بعيد اه وقال الشيخ فى النهاية فى الجنة مراغ المسك أى الموضع الذى يتمرغون فيه من ترابها والتمرغ التقلب فى التراب وظاهر أن ذلك من باب ظهور الشرف وكمال المقابلة وان كانت دوابهم غير محتاجة لذلك لان التمرغ لازالة التعب عنها وهى ليس عليها تعب لكن ربما يقال ان ذلك لخصوص دواب الجهاد التى تدخل الجنة مجازاة لاصحابها من باب تتميم اللذة لهم فان أعمالهم تكون بين أيديهم تسرهم رؤيتها ومنها تلك الدواب أى لكونهم جاهدوا عليها وأشار اليه بعض من تكلم على دواب الجنة وقد ثبت دخول الدواب الدنيوية الجنة ذكره القرطبى «طب عن سهل بن سعد» قال الشيخ حديث حسن ﷺ «ان فى الجنة لشجرة يسير الراكب» أى الراكب الفرس «الجواد» بالتخفيف والنصب على أنه مفعول الراكب أو بالجر بالاضافة أى الفائق الجيد «المضمر» بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم هو أن يعلف حتى يسمن ويقوى على الجرى «السريع» أى الشديد

(قوله والمتلاقون فى الله) أى تلاقى بشاشة وبذو مصافحة وسلام لاجل الله تعالى (قوله أطعم الطعام) أى الزائد على ما يحتاج اليه لنفسه وعياله (قوله وتابع الصيام) أى الذى له أوقات مخصوصة كعاشوراء والخميس الى آخر ما مر (قوله وصلى بالليل) أى تهجد والناس نيام أى لا يتهجدون وان لم يكونوا نياما (قوله مائة درجة) الدرجة المرقاة وهذا لا ينافى ما مر من كون درجات الجنة بعدد آى القرآن لما مر أن المراد ان كل درجة من المائة عظيمة مشتملة على درجات كثيرة بدليل لو أن العالمين اجتمعوا فى احداهن لوسعتهم من غير زحمة (قوله بحر الماء) أى غير الآسن قال تعالى من ماء غير آسن أى غير متغير (قوله وبحر الخمر) أى لغير من شرب خمر الدنيا أما هو فيحرم من ذلك (قوله تشقق) أى تتشقق أى فهذه الاربعة أبحر هى الاصول ثم يتفرع منها أنهر أخر (قوله لمراغا) أى موضعا يتمرغ فيه أهل الجنة زيادة للذة التطيب وقيل يتمرغ فيه دواب أهل الجنة لمزيد اللذة لا لتعبهم كما فى الدنيا وقيل المراد دواب الغزاة فيؤتى بهم أمام المجاهدين عليهم ويتمرغون أمامهم ليحصل لهم مزيد اللذة (قوله مثل مراغ الخ) هذا التشبيه تقريب فقط والا فشتان ما بينهما (قوله لشجرة) هى شجرة المنتهى المسماة بطوبى وأصلها فى محله صلى الله عليه وسلم وكل غرفة من الجنة فيها غصن منها وكل ورقة منها عليها ملك يسبح الله تعالى وهى تثمر أنواع ثمار الدنيا جميعها بل ورد أن الشخص يقول لها تفتق لى عن جواد مشدود أركبه فيخرج له ذلك ويقول الآخر لها تفتق لى عن ناقة مشدودة ماضرة فتخرج له وآخر يقول تفتق لى عن حلى كذا وكذا فتخرج له الخ.

(قوله في ظلها) أي في راحتها أو الظل حقيقة بناء على الراجح من أن الظل أمر وجودي ليس عدم الشمس (قوله ما لا عين رأت) أي من عين الآدميين فلا ينافي ان جبريل عليه السلام دخل الجنة وأطلعه الله تعالى على ما أعده تعالى لعباده أو يقال انه أطلعه على مراتب العوام دون الاكابر فتكون عين شاملة حتى للملائكة (قوله ولا (٤٧٥) خطر على قلب بشر) أي ولم يعلمه أحد من البشر أي ولا غيرهم على ما مر (قوله الا الصور) أي الا بيع الصور أي وثمنها العمل الصالح أي اذا رأى الرجل صورة رجل أعجبته فاشتهاها أو المرأة صورة امرأة أعجبتها فاشتهتها تغير كل الى تلك الصورة بسبب العمل الصالح الذي كان فعله وعلم بذلك ان التبدل تبدل صفة وقيل تتبدل الذات والصفة ولا مانع منه وأعاد الضمير على السوق مؤنثا لان تأنيث السوق أكثر من تذكيره (قوله دارا) أي محلا عظيما (قوله من فرح الصبيان) أي صبيان المؤمنين بدليل ما بعده والمراد تفريحهم بأي شيء كالصدقة عليهم والانة الكلام لهم وكسوتهم في العيد سواء صبيان الشخص أو صبيان غيره يتامى أولا ووقع أن الشيخ عبد المنعم المنيتيني أخذ عنه مشايخ شيخنا الحفني وكان غالبا عليه الجذب لبس شدا أزرق فقالت الصبيان له أسلم يا نصراني فنطق بالشهادة فجاؤا له بشد أبيض وألبسوه له وصاروا يقولون نصراني قد أسلم فقال له بعض الناس ما هذا فقال لم يضرنا شيء قد فرحنا صبياننا وجددنا اسلامنا (قوله يتامى المسلمين) التقييد باليتامى لكون اكرامهم أكثر ثوابا فدار من فرحهم أعظم من دار من فرح صبيان المسلمين غير اليتامى فلا يقال ان مفهوم هذا أن من فرح غير اليتامى لا يسكن دار الفرح فينافي ما قبله وحاصل الجواب أن دار الفرح قسمان عظمى ودون عظمى فالعظمى لمن فرح اليتامى وغيرها لمن فرح غير اليتامى من صبيان المسلمين أما صبيان الكفار فليس لمن فرحهم سكنى دار الفرح بقسميها (قوله يديمون) فهذه الخصوصية لمن لم يتركها الا نادرا لعذر كمرض

الجري ((في ظلها)) أي في نعيمها وراحتها وقيل معنى ظلها ناحيتها وأشار بذلك الى امتدادها قال القرطبي والمحوج الى هذا التأويل أن الظل في عرف أهل الدنيا ما يقي من حر الشمس وأذاها وليس في الجنة حر ولا أذى ((مائة عام)) في رواية سبعين قال المناوي ولا تعارض لان المراد التكثير لا التحديد اهـ وأجاب الشيخ بأنه يحتمل أن بعض أغصانها سبعون وبعضها مائة ((ما يقطعها)) أي ما ينتهي الى آخرها ((حم م خ ت عن أنس)) بن مالك ((ق عن سهل ابن سعد حم ق ت عن أبي سعيد)) الخدري ((ق ت ه عن أبي هريرة ﷺ ان في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت)) أي في الدنيا ((ولا خطر على قلب أحد)) قال الشيخ أي لم يدخل تحت علم أحد كنى بذلك عن عظيم نعيمه القاصر عن كنهه علمنا الآن وسيظهر لنا بعد اهـ قال تعالى فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين قال أخفوا ذكره عن الاغيار والرسوم فأخفى ثوابه عن المعارف والفهوم ((طب عن سهل بن سعد)) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان في الجنة لسوقا)) أي مجمعا يجتمع فيها أهلها ((ما فيها شراء ولا بيع الا الصور من الرجال والنساء فاذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها)) قال الشيخ أي والمرأة فحذفها اكتفاء قال العلقمي قال الطيبي الحديث يحتمل معنيين أحدهما أن يكون معناه عرض الصورة المستحسنة عليه فاذا تمنى صورة من تلك الصور المعروضة عليه صوره الله تعالى شكل تلك الصورة بقدرته والثاني أن المراد من الصورة الزينة التي يتزين الشخص بها في تلك السوق ويتلبس بها ويختار لنفسه من الحلي والحلل والتاج يقال لفلان صورة حسنة أي باشارة حسنة وهيئة مليحة وهي على كل من المعنيين التغيير في الصفة لا في الذات وقال الحافظ ابن حجر قوله دخل فيها الذي يظهر لي أن المراد به أن صورته تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة لا أنه يدخل فيها حقيقة والمراد بالصورة الشكل والهيئة ((ت عن علي ﷺ ان في الجنة دارا)) قال المناوي أي عظيمة جدا في النفاسة والتنكير للتعظيم ((يقال لها دار الفرح)) بفتح الفاء والراء وبالحاء المهملة أي السرور أي تسمى بذلك بين أهلها ((لا يدخلها الا من فرح الصبيان)) يعني الاطفال ذكورا أو اناثا وفيه شمول لاطفال الانسان وأطفال غيره ولليتيم وغيره فتخصيصهم في الحديث الآتي انما هو للآكدية ((عد عن عائشة ﷺ ان في الجنة دارا يقال لها دار الفرح)) أي تسمى بذلك ((لا يدخلها الا من فرح يتامى المؤمنين)) لان الجزاء من جنس العمل فمن فرح من ليس له من يفرحه فرحه الله تعالى بتلك الدار العالية المقدار واليتيم صغير لا أب له ((حمزة بن يوسف السهمي)) بفتح السين المهملة وسكون الهاء نسبة الى سهم بن عمرو قبيلة معروفة ((في معجمه وابن النجار عن عقبة بن عامر)) الجهني قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ ((ان في الجنة بابا يقال له الضحى)) أي يسمى باب الضحى ((فاذا كان يوم القيامة نادى مناد)) من قبل الله ((أين الذين كانوا يديمون على صلاة الضحى هذا بابكم)) أي فيأتون فيقال لهم هذا بابكم الذي أعده الله لكم جزاء لصلاتكم الضحى ((فادخلوه برحمة الله)) تعالى لا بأعمالكم فالمداومة على صلاة الضحى لا توجب الدخول منه وانما الدخول بالرحمة ومقصود الحديث بيان شرف الضحى وأن فعلها مندوب ندبا مؤكدا وأقلها ركعتان وأكثرها وأفضلها ثمان ووقتها من ارتفاع الشمس كرمح الى الزوال ((طس عن أبي هريرة))

قال الشيخ حديث حسن ﴿ان في الجنة بيتا يقال له بيت الاسخياء﴾ أي فلا يدخله الا الاسخياء والسخاء الجود بماله وقع ونفع ومراد الحديث الحث على السخاء وأنه سنة مؤكدة ﴿طس عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ان في الجنة لنهرا﴾ بفتح الهاء على الافصح ﴿مايدخله جبريل من دخلة﴾ من صلة أي مرة واحدة من الدخول ﴿فيخرج منه فينتفض الا خلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه ملكا﴾ يعني ماينغمس فيه انغماسة فيخرج منه فينتفض انتفاضة الاخلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه من الماء حال خروجه منه ملكا يسبحه دائما ومقصود الحديث الاعلام بان الملائكة كثيرون ويدل على ذلك قوله تعالى وما يعلم جنود ربك الاهو ﴿أبو الشيخ﴾ الاصبهاني ﴿في﴾ كتاب ﴿العظمة﴾ الالهية ﴿عن أبي سعيد﴾ الخدري قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿ان في الجنة نهرا﴾ من ماء ﴿يقال له رجب﴾ أي يسمى به بين أهلها ﴿أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل من صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر﴾ فيه اشعار باختصاص الشرب من ذلك بصوامه قال الشيخ والمعتمد أنه لم يثبت في صوم رجب حديث صحيح هذا ما أفادوه وأما قول ابن رجب وأصح مافيه أثر ابن أبي قلابة ان في الجنة لقصرا لصوام رجب فلا يقتضي الصحة لانهم يعبرون بمثل ذلك في الضعيفة كما يقولون أمثل مافي الباب وغير ذلك أفاده الحافظ وغيره غير أن مجموع الروايات يحصل منها الحسن للغير ﴿الشيرازي في﴾ كتاب ﴿الالقاب﴾ والكنى ﴿هب عن أنس﴾ قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿ان في الجنة درجة﴾ أي منزلة عالية ﴿لا ينالها الا أصحاب الهموم﴾ أي في طلب المعيشة كما في الفردوس ﴿فر عن أبي هريرة﴾ قال الشيخ أي الهموم المباحة لا المحرمة قال هو حديث ضعيف منجبر ﴿ان في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها أحد الا مات﴾ أي بسبب الحجامة قال المناوي وقوله في الجمعة أي في يومها ويحتمل أن المراد ساعة من الاسبوع جميعه والاول أقرب اه ومقصود الحديث الحث على ترك اخراج الدم في يوم الجمعة بحجم أو فصد أو نحوهما ﴿ع عن الحسين بن علي﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿ان في الحجم شفاء﴾ من غالب الامراض لغالب الناس ﴿م عن جابر﴾ بن عبد الله ﴿ان في الصلاة شغلا﴾ في رواية أحمد لشغلا بزيادة لام التأكيد والتنكير فيه للتنويع أي لقراءة القرآن والذكر والدعاء أو للتعظيم أي شغلا وأي شغل لانها مناجاة مع الله تعالى تستدعي الاستغراق في خدمته فلا يصلح فيها الاشتغال بغيره وقال النووي معناه ان وظيفة المصلي الاشتغال بصلاته وتدبر ما يقول فلا ينبغي أن يعرج على غيرها من رد سلام ونحوه زاد في رواية أبي وائل ان الله يحدث من أمره ما يشاء وان الله قد أحدث أن لا تكلموا في الصلاة وزاد في رواية كلثوم الخزاعي الا بذكر الله وما ينبغي لكم فقوموا لله قانتين فأمرنا بالسكوت فقوله شغلا منعوت حذف نعته أي شغلا مانعا من الكلام وغيره مما لا يصلح فيها وسببه كما في البخاري عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلاة فذكره ﴿ش حم ق د ه عن ابن مسعود﴾ ﴿ان في الليل لساعة﴾ بلام التأكيد ﴿لا يوافقها عبد مسلم﴾ أي انسان حرا كان أو رقيقا ﴿يسأل الله تعالى فيها خيرا من أمور الدنيا والآخرة الا أعطاه الله اياه وذلك كل ليلة﴾ يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي دون بعض قال العلقمي قال النووي فيه اثبات ساعة الاجابة في كل ليلة ويتضمن الحث على الدعاء في جميع ساعات الليل رجاء مصادفتها اه وقال الشيخ ظاهر الرواية التعميم في كل الليل لكن من المعلوم ان الجوف أفضله فعلى كل حال ساعة أول النصف الثاني والتي بعدها أفضل نعم من لم يقم فيهما فالاخيرة

(قوله من دخلة) أي مرة من الدخول (قوله يقال له رجب) أي تسميه أهل الجنة بذلك (قوله أصحاب الهموم) أي في طلب المعيشة أو غيرها (قوله ان في الجمعة) أي يوم الجمعة ساعة فلكية أو قطعة من الزمن فيطلب للشخص أن لا يخرج دما من جسده في يوم الجمعة لئلا يصادف تلك الساعة فيموت (قوله شغلا) قاله صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه جمع وسلموا عليه وهو في الصلاة فلم يرد عليهم على عادته لكون ذلك كان جائزا ثم نسخ فلما سلم من الصلاة ذكر الحديث فعلموا النسخ (قوله لساعة) أي مبهمة في جميع الليل فلا تختص بالثلث الاخير فالمراد بها قطعة من الزمن وأبهمت لاجل أن يجتهد الشخص جميع الليل (قوله اياه) أي بعينه ليلة القدر وساعة يوم الجمعة

لرواية الحاكم انه لا يزال ينادى ألا ألا ألا وفى أخرى هل من تائب هل من مستغفر الخ حتى يطلع الفجر ((حم عن جابر ﷺ ان فى المعاريض)) جمع معراض كمفتاح من التعريض وهو ذكر شئ مقصود ليدل به على شئ آخر لم يذكر فى الكلام فالتعريض خلاف التصريح من القول كما اذا سألت رجلا هل رأيت فلانا وقد رآه ويكره أن يكذب فيقول ان فلانا ليرى فيجعل كلامه معراضا فرارا من الكذب ((لمندوحة عن الكذب)) بفتح الميم وسكون النون ومهملتين بينهما واو أى سعة وفسحة من الندح وهو الارض الواسعة أى فى المعاريض فسحة وغنية عن الكذب ((عد هق عن عمران بن حصين)) قال الشيخ حديث حسن ﷺ ((ان فى المال لحقا سوى الزكاة)) قال المناوى كفكاك أسير واطعام مضطر وانقاذ محترم فهذه حقوق واجبة شرعا لكن وجوبها عارض فلا تدافع بينها وبين خبر ليس فى المال حق سوى الزكاة ((ت عن فاطمة بنت قيس)) القهرية قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ ((ان فى أمتى)) عام فى أمة الاجابة والدعوة ((خسفا)) أى غورا وذهابا فى الارض لبعض الاماكن باهلها ((ومسخا)) أى تحول صورة بعض الآدميين الى صورة أخرى كقرد ((وقذفا)) أى رميا بالحجارة من جهة السماء أى سيكون فيها ذلك فى آخر الزمان ((طب عن سعيد بن ابى راشد)) قال المناوى باسناد ضعيف وقال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان فى ثقيف)) قبيلة معروفة ((كذابا)) هو المختار بن أبى عبيد الثقفى كان شديد الكذب ومن أقبح دعواه أن جبريل يأتيه قال العلقمى وفى أيام ابن الزبير كان خروج المختار الكذاب الذى ادعى النبوة فجهز ابن الزبير لقتاله الى ان ظفر به فى سنة سبع وستين وقتله ((ومبيرا)) أى مهلكا وهو الحجاج وقد قالت أسماء بنت أبى بكر لما قتل ابنها عبد الله بن الزبير وصلبه وارسل اليها فأبت ان تأتيه فذهب اليها فقال كيف رأيتنى صنعت بعبد الله قالت رأيتك افسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك أما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان فى ثقيف كذابا ومبيرا فأما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا اخالك بفتح الهمزة وكسرها وهو أشهر الا اياه أى ما اظنك الا اياه ((حم م عن أسماء بنت أبى بكر)) الصديق ﷺ ((ان فى مال الرجل فتنة)) أى بلاء ومحنة ((وفى زوجته فتنة وولده)) أى وفى ولده فتنة لايقاعهم اياه فى المحرمات والفتن وصرح بالفتنة مع الاولين اشعارا بأنها فيهما أقوى ((طب عن حذيفة)) بن اليمان قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان فيك)) خطاب للاشج واسمه المنذر بن عائذ ((لخصلتين)) تثنية خصلة ((يحبهما الله تعالى ورسوله)) قال وما هما قال ((الحلم)) أى العفو أو العقل ((والاناة)) بالقصر بوزن قناة أى التثبت وعدم العجلة وسببه ما رواه أبو يعلى قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث أصحابه اذ قال لهم سيطلع عليكم من ههنا ركب هم خير أهل المشرق فقام عمر فتوجه نحوهم فلقى ثلاثة عشر راكبا فقال من القوم فقالوا من بنى عبد القيس قال ما اقدمكم هذه البلاد الا التجارة قالوا لا قال أما ان النبى صلى الله عليه وسلم قد ذكركم

(قوله المعاريض) جمع معراض كمفاتيح جمع مفتاح والمراد بالمعراض اللفظ المحتمل لمعنى بعيد فيراد ويترك القريب وهو جائز وان لم يضطر اليه من ذلك ما قاله بعض الصحابة للحجاج حين قال له ما تقول فى فقال له أنت القاسط العادل فقال الحاضرون قد أثنى عليك فقال لا انما أراد القاسط من قوله تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وعادل عن الحق ومن ذلك اذا قيل لك أنت قلت كذا وكذا فتقول الله يعلم ما قلته على قصد ان ما اسم موصول يوهم انها نافية وعلم بعض الصالحين خادمه أن يقول لمن سأل عنه ما هو هون ويقصد الهون المعروف أو ما هو فى الدار ويشير الى الدائرة التى كان خطها بأصبعه قبل ذلك أو اشارة الى قطعة مخصوصة من الدار وقصده بذلك الهروب من الناس (قوله خسفا) أى تبديلا لصفاتها الطيبة بالخبيثة ومسخا للقلوب بان يسلب النفع بها وأما الجواب بان الممتنع هو الخسف والمسخ العام فلم يرتضه الجمهور (قوله كذابا) هو المختار ادعى النبوة ومبيرا أى مهلكا (قوله ان فيك) خطاب للاشج لانه صلى الله عليه وسلم كان جالسا مع عمر وبعض الصحابة فقال صلى الله عليه وسلم سيقدم عليكم ركب من خير خلق الله تعالى فقام سيدنا عمر وبادر الى لقائهم فقال لهم من أنتم فاخبروه فقال قد أثنى عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكركم بخير فلما قدموا بادروا الى مقابلته صلى الله عليه وسلم بثياب السفر الا الاشج فتأنى الى ان لبس أحسن الثياب وتنظف لان شأن الدخول على الملوك أن يكون على أحسن الاحوال فلما قدم عليه صلى الله عليه وسلم وجلس يتحدث فأمعن المصطفى النظر لوجهه لكونه غير جميل ففهمهم فقال له يا رسول الله انما يراد من الرجل الاوفران عقله ولسانه وأما الجمال فهو للنساء فقال له صلى الله عليه وسلم أريد ما بعتك وقومك على الاسلام ونصر الحق فقال له اعلم ان اعتناءك بالدين أما أنا ومن معى فنبايعك على ذلك وأما قومى فنعلمهم ذلك فان أجابوا فذاك والا قاتلناهم فقال له صلى الله عليه وسلم صدقت وعلم وفارة عقله من كلامه والاناة من تأنيه فى القدوم عليه صلى الله عليه وسلم فذكر له الحديث فقال هاتان الصفتان خلقت بهما أم اكتسبتهما يا رسول الله فقال بل خلقت بهما فقال الحمد لله الذى جعل فى صفتين يحبهما هو ورسوله (قوله الحلم) أى العقل وينشأ عنه العفو وغيره من الخصال الحميدة

فقال خيرا ثم مشى معهم حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هذا صاحبكم الذى تريدون فرمى القوم بأنفسهم عن ركابهم فنهم من مشى اليه ومنهم من هرول ومنهم من سعى حتى أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فابتدره القوم ولم يلبسوا الاثياب سفرهم فأخذوا بيده فقبلوها وتخلف الاشج وهو أصغر القوم فى الركاب حتى أناخها وجمع متاع القوم وذلك بعين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرج ثوبين أبيضين من ثيابه فلبسهما وجاء يمشى حتى أخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها وكان رجلا دميما فلما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى دمامته قال يارسول الله انما يحتاج من الرجل الى أصغريه لسانه وقلبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيك لخصلتين يحبهما الله ورسوله الحلم والاناة قال يارسول الله أنا أتحلق بهما أم الله جبلنى عليهما قال بل الله تعالى جبلك عليهما قال الحمد لله الذى جبلنى على خصلتين يحبهما الله تعالى ورسوله وروى أنه لما أقبل على النبى صلى الله عليه وسلم قربه وأجلسه الى جانبه ثم قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم تبايعون على أنفسكم وقومكم فقال القوم نعم فقال الاشج يارسول الله انك لم تراود الرجل عن شئ أشد عليه من دينه نبايعك على أنفسنا وترسل من يدعوهم فمن اتبعنا كان منا ومن أبى قاتلناه قال صدقت ان فيك لخصلتين الحديث قال القاضى عياض فالاناة تربصه حتى ينظر فى مصالحه ولم يعجل والحلم هذا القول الذى قاله الدال على صحة عقله وجودة نظره للعواقب (م ت عن ابن عباس ﵁ ان قبر اسمعيل) بن ابراهيم الخليل (فى الحجر) بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم قال المناوى هو المكان المحوط عند الكعبة بقدر نصف دائرة دفن فى ذلك الموضع ولم يثبت أنه نقل منه ولا تكره الصلاة فى ذلك الموضع لان محل كراهة الصلاة عند قبر محله فى غير قبور الانبياء اه وقال الشيخ ولضعف الرواية لم يعتد بالحجر فى كونه مقبرة بل اعتكف فيه الشارع وندب الى الجلوس فيه والصلاة وقد عد من البيت لغير الاستقبال (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب (عن عائشة) باسناد ضعيف ﵂ (ان قدر حوضى) جمع الحوض حياض وأحوض وهو جمع الماء (كما بين ايلة) بفتح فسكون مدينة بطرف بحر القلزم من طرف الشام كانت عامرة وهى الآن خراب يمر عليها الحاج من مصر فتكون شمالهم ويمر بها الحاج من غزة وغيرها فتكون أمامهم ويجلبون اليها الميرة من الكرك والشوبك وغيرهما يتلقون بها الحاج ذهابا وايابا واليها تنسب العقبة المشهورة عند المصريين (وصنعاء اليمن) بالمد انما قيدت فى هذه الرواية باليمن احترازا من صنعاء التى بالشام وأحاديث الحوض وردت بروايات مختلفة المسافة واجاب النووى بانه ليس فى ذكر المسافة القليلة مايدفع المسافة الكثيرة فالاكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة وحاصله انه يشير الى انه أخبر أولا بالمسافة اليسيرة ثم أعلم بالمسافة الطويلة فاخبر بها كأن الله تفضل عليه باتساعه شيأ بعد شئ فيكون الاعتماد على مايدل على أطولها مسافة وجمع بعضهم بان الاختلاف من جهة العرض والطول ويرده مافى صحيح مسلم حوضى مسيرة شهر وزواياه سواء كما يأتى فى حرف الحاء ووقع أيضا فى حديث النواس بن سمعان وجابر وأبى برزة وأبى ذر طوله وعرضه سواء (وان فيه من الاباريق بعدد نجوم السماء) فى رواية للبخارى وكيزانه كنجوم السماء قال العلقمى هو مبالغة واشارة الى كثرة العدد وقال النووى الصواب المختار انه على ظاهره ولا مانع عقل ولا شرع يمنع من ذلك ولاحمد عن أنس أكثر من عدد نجوم السماء وفى رواية للبخارى فيه الآنية مثل الكواكب ولمسلم عن ابن عمر فيه أباريق كنجوم السماء اه وسيأتى هل هو قبل الصراط أو بعده فى حوضى مسيرة شهر (حم ق

(قوله أيلة) مدينة بقرب العقبة والبحر الملح وهى الآن خراب (قوله كعدد نجوم السماء) لامانع من كونها كعددها حقيقة فلا حاجة لقول الشارح الغرض من ذلك المبالغة وكثرة العدد

عن أنس)) بن مالك ﷺ ((ان قذف المحصنة)) أى رميها بالزنا قال العلقمى الرمى بالزنا أو ما كان فى معناه وأصله الرمى ثم استعمل فى هذا المعنى والحصان بالفتح المرأة العفيفة ((ليهدم عمل مائة سنة)) أى يحبط بفرض أنه عمر وتعبد مائة عام ويظهر أن هذا للزجر والتنفير فقط اه وقال العلقمى قال فى المصباح هدمت البناء هدما من باب ضرب أسقطته فانهدم ثم استعير فى جميع الاشياء فقيل هدمت ما أبرمه من الامر ونحوه ((البزار طب لث عن حذيفه)) بن اليمان قال الشيخ حديث حسن ﷺ ((ان قريشا أهل أمانة لا يبغيهم)) أى لا يطلب لهم ((العثرات أحد)) جمع عثرة الخصلة التى شأنها العثور ((الا كبه الله لمنخريه)) أى قلبه أو صرعه أو ألقاه على وجهه يقال كببته فأكب فهو من النوادر التى تعدى ثلاثيها وقصر رباعيها يعنى أذله وأهانه وخص المنخرين جريا على قولهم رغم أنفه وذا كناية عن خذلان عدوهم ونصرهم عليه ((ابن عساكر عن جابر)) بن عبد الله ((خد طب عن رفاعة بن رافع)) الانصارى قال الشيخ حديث حسن ﷺ ((ان قلب ابن آدم)) قال المناوى أى ما أودع فيه ((مثل العصفور)) بالضم الطائر المعروف ((يتقلب فى اليوم سبع مرات)) أى تقلبا كثيرا وبذلك امتاز عن بقية الاعضاء وكان صلاحها بصلاحه وفسادها بفساده والمراد بالقلب القوة المودعة فيه ((ابن أبى الدنيا)) أبو بكر ((فى)) كتاب ((الاخلاص لث هب عن أبى عبيدة)) عامر بن الجراح قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان قلب ابن آدم بكل واد شعبة)) أى له فى كل واد شعبة من شعب الدنيا يعنى أن أنواع التفكر فيه متكثرة مختلفة باختلاف الاغراض والنيات والشهوات ((فمن اتبع قلبه الشعب كلها لم يبال الله تعالى بأى واد أهلكه)) لاشتغاله بدنياه واعراضه عن آخرته ومولاه ((ومن توكل على الله)) أى التجأ اليه وعول فى جميع أموره عليه واكتفى به هاديا ونصيرا ((كفاه الشعب)) أى مؤن حاجاته المتشعبة المختلفة وهداه ووفقه ((ه عن عمرو بن العاص)) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ ((ان قلوب بنى آدم كلها بين اصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه)) بشدة الراء ((حيث يشاء)) قال العلقمى قال النووى هذا من احاديث الصفات وفيها القولان أحدهما الايمان بها من غير تعرض لتأويل ولا لمعرفة المعنى بل نؤمن بها وان كان ظاهرها غير مراد قال الله تعالى ليس كمثله شئ والثانى تتأول بحسب ما يليق بها فعلى هذا المراد المجاز كما يقال فلان فى قبضتى وفى كفى لا يراد أنه حال فى كفه بل المراد تحت قدرته ويقال فلان بين اصبعى أقلبه كيف شئت أى انه هين على قهره والتصرف فيه كيف شئت فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى يتصرف فى قلوب عباده كيف شاء لا يمتنع عليه منها شئ ولا يفوته ما أراده كما لا يمتنع على الانسان ما كان بين أصبعيه فخاطب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعانى الحسية تأكيدا له فى نفوسهم فان قيل قدرة الله تعالى واحدة والاصبعان للتثنية فالجواب أنه قد سبق أن هذا مجاز واستعارة فوقع التمثيل بحسب ما اعتادوه غير مقصود به التثنية والجمع ((حم م عن ابن عمرو)) بن العاص ﷺ ((ان كذبا على)) بفتح الكاف وكسر المعجمة ((ليس ككذب على أحد)) أى غيرى من الامة لادائه الى هدم قواعد الدين وافساد الشريعة ((فمن كذب على متعمدا فليتبوأ)) أى فليتخذ لنفسه ((مقعده من النار)) قال المناوى خبر بمعنى الامر أو بمعنى التحذير أو التهكم أو الدعاء على فاعله أى بوأه الله ذلك اه قال العلقمى لا يلزم من اثبات الوعيد المذكور على الكذب عليه أن يكون الكذب على غيره مباحا بل يستدل على تحريم الكذب على غيره بدليل آخر والفرق بينهما أن الكذب عليه توعد فاعله بجعل النار له مسكنا بخلاف الكذب على غيره والكذب هو الاخبار بالشئ على خلاف ما هو عليه سواء كان عمدا أم خطأ

(قوله قذف المحصنة) ومثلها قذف المحصن فهذا الوعيد يدل على انه كبيرة (قوله ان قريشا) أى ان المسلمين من هذه القبيلة وان تأخر اسلامهم أهل أمانة أى أهل قوة وأمانة أكثر من غيرهم ويدل لذلك حديث ان أمانة الامير من قريش تعدل أمانة اثنين وسبعين من غيرهم ويحتمل أن المراد بالامانة الامامة العظمى أى الخلافة لهم حقا ولا يتولاها غيرهم الا بالتغلب (قوله العثرات) جمع عثرة وهى ما تقتضى السقوط والمراد هنا الخصلة التى تقتضى اذلالهم (قوله لمنخريه) أى كبه على وجهه وخص المنخرين على عادة العرب فى قولهم على رغم انفك وهذا كناية عن عود الاذلال على فاعله أى من أراد ذلهم أذله الله تعالى (قوله قلب ابن آدم) بمعنى اللطيفة اذ الجارحة لا تتقلب (قوله شعبة الخ) ولذا كان لسيدنا عمر رضى الله عنه حمار فباعه وقال انه كان موافقا لطبعى فاخذ شعبة من قلبى أى صرت أشتغل به فبعته لذلك فينبغى للشخص أن لا يشغل قلبه الا بما فيه نجاته (قوله كذبا على) أى اخبارا عنى بخلاف الواقع لا سيما اذا كان بحكم شرعى فان استحل ذلك كفر والا فهو كبيرة (قوله فليتبوأ) أمر بمعنى الخبر أو هو أمر تهديد على حد قوله لعبده افعل ما شئت فسترى غب ذلك

لكن المخطئ غير مأثوم بالاجماع (ق عن المغيرة) بن شعبة (ع عن سعيد بن زيد) ﴿ان كسر عظم المسلم ميتا ككسره حيا﴾ أى فى الحرمة لا فى القصاص فلو كسر عظمه فلا قود بل يعزر قال العلقمى قال شيخنا ويناسب بجزء من حديث بن منيع عن جابر قال خرجنا مع جنازة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا جئنا القبر اذا هو لم يفرغ فجلس النبى صلى الله عليه وسلم على شفير القبر وجلسنا معه فأخرج الحفار عظما ساقا او عضدا فذهب ليكسرها فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تكسرها فان كسرك اياه ميتا ككسرك اياه حيا ولكن دسه فى جانب القبر فاستفدنا من هذا سبب الحديث اه قال الدميرى وجاء فى رواية عن أم سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسر عظم الحى فى الاثم واسنادها حسن (حب ص د ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئة﴾ يعنى ما بينها وبين الصلاة الاخرى من الذنوب والمراد بالصلاة المكتوبة وبالذنوب الصغائر (حم طب عن أبى أيوب) الانصارى قال الشيخ حديث حسن لذاته صحيح لغيره ﴿ان الله تعالى عتقاء﴾ أى من النار ﴿فى كل يوم وليلة﴾ قال المناوى يعنى من رمضان كما جاء فى رواية ﴿لكل عبد منهم دعوة مستجابة﴾ أى عند فطره أو عند بروز الامر بعتقه (حم عن أبى هريرة وأبى سعيد) الخدرى قال المناوى شك الاعمش (سمويه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان الله تعالى عبادا يعرفون الناس﴾ أى يطلعون على ما فى ضمائرهم وأحوالهم ﴿بالتوسم﴾ أى بالتفرس قال فى التقريب وتوسمت فيه الخير تفرست قال المناوى غرقوا فى بحر شهوده فجاد لهم بكشف الغطاء عن بصائرهم فأبصروا بها بواطن الناس (الحكيم والبزار عن أنس) قال الشيخ حديث حسن ﴿ان الله عبادا اختصهم بحوائج الناس﴾ أى بقضائها ﴿يفزع الناس اليهم فى حوائجهم﴾ أى يلتجؤن اليهم ويستغيثون بهم على الامر الحادث ﴿أولئك الآمنون من عذاب الله﴾ أى لقيامهم بحقوق خلقه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿ان الله تعالى أقواما يختصهم بالنعم لمنافع العباد ويقرها فيهم ما بذلوها﴾ أى مدة دوام بذلهم اياها للمستحق ﴿فاذا منعوها نزعها منهم فحولها الى غيرهم﴾ ليقوموا بها كما يجب قال تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم (ابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج) للناس (طب حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿ان الله تعالى عند كل فطر﴾ أى وقت فطر كل يوم من رمضان وهو تمام الغروب ﴿عتقاء﴾ أى من صوام رمضان ﴿من النار﴾ أى من دخول نار جهنم ﴿وذلك﴾ أى العتق المفهوم من عتقاء ﴿فى كل ليلة﴾ أى من رمضان كما صرح به فى رواية (ه عن جابر) بن عبد الله (حم طب هب عن أبى امامة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما﴾ أى من جملة أسمائه هذا العدد ﴿مائة﴾ يروى بالنصب بدل من تسعة وتسعين وبالرفع على تقدير هى وأما قوله ﴿الا واحدا﴾ فينصب على الاستثناء ويرفع على أن تكون الا بمعنى غير فيكون صفة لمائة كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله وفائدة قوله مائة الا واحد الخ تقرير ذلك فى نفس السامع جمعا بين جهة الاجمال والتفصيل وحذرا من تصحيف تسعة وتسعين بالمثناة الفوقية قبل المهملة بسبعة وسبعين بالموحدة بعد المهملة ﴿من أحصاها دخل الجنة﴾ أى مع السابقين الاولين أو بدون عذاب ومعنى أحصاها عمل بها فاذا قال الحكيم مثلا سلم لجميع أوامره لان جميعها على مقتضى الحكمة واذا قال القدوس استحضر كونه منزها عن جميع النقائص .

(قوله كسر عظم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين شيع جنازة فرأى الحافر بيده عظمة ميت يريد كسرها فنهاه وذكره (قوله ككسره حيا) أى فى الحرمة لانها كحرمته (قوله تحط ما بين يديها) أى وما أمامها الى الصلاة الاخرى (قوله عتقاء فى كل يوم الخ) أى من رمضان (قوله دعوة مستجابة) فينبغى طلب الدعاء من صائمين رمضان (قوله يعرفون) أى يدركون الناس أى بواطنهم بالتوسم أى بالكشف والالهام وهذه فراسة المؤمن فى خبر اتقوا فراسة المؤمن وهذا لا يكون الا بتطهير القلوب عن غير الله تعالى والاشتغال به تعالى والملوث باتباع شهوات النفوس والشيطان ليس له ذلك بل هو مع شيطانه فاذا ظن شيأ فى نفسه واعتقد أنه من فراسته فهو من شدة استيلاء الشيطان عليه لان بصيرته مطموسة ودخل بعضهم على بعض أهل الله فنظر اليه وقال ما بال أحدكم يدخل علينا وهو متلبس بالحرام وقد كان جنبا من زنا (قوله ان الله تعالى عبادا الخ) اضافتهم لله للتشريف فيجلسون على منابر من النور ويتحدثون مع المولى سبحانه والناس مشغولون بالحساب (قوله عند كل فطر) وينبغى الدعاء حينئذ لانه وقت تجلى الله بالعتق والرحمات (قوله تسعة وتسعين) أى من جملة أسمائه تعالى ذلك والا فاسماؤه تعالى لا يحصيها غيره تعالى وان كان بعضهم عدها ألفا وبعضهم زاد على ذلك (قوله مائة) بالنصب (من أحصاها) أى حفظها عن ظهر بدليل الحديث الثانى وخير ما فسرته بالوارد وان لم يدرك معناها بل يكفى أن يدرك انها أسماء للذات المقدسة تدل عليها وان سئل عن معنى القدوس مثلا فقال لا أعرف وقيل معنى الاحصاء ادراك معانيها والراجح الاول

ما أخذ وله ما أعطى» أي الذي أراد أن يأخذه هو الذي كان أعطاه فإن أخذ أخذ ما هو له
فلا ينبغي الجزع لأن مستودع الأمانة لا ينبغي له أن يجزع إذا استعيدت وقدم ذكر الأخذ
على ذكر الإعطاء وإن كان متأخراً في الواقع لما يقتضيه المقام وما في الموضعين مصدرية
ويحتمل أن تكون موصولة والعائد محذوف فعلى التقدير الأول لله الأخذ والإعطاء وعلى
الثاني لله الذي أخذه من الأولاد وله الذي أعطاه منهم «وكل شيء» أي من الأخذ والإعطاء
أو من الأنفس أو ما هو أعم «عنده» أي في علمه «بأجل مسمى» أي مقدر أو معلوم
لا يتقدم ولا يتأخر ومن استحضر ذلك هانت عليه المصائب وسبب الحديث وتتمته كما في
البخاري عن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما قال أرسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم
أن ابناً لي قبض أي قارب القبض فأت إلينا فأرسل يقرئ السلام ويقول إن لله تعالى ما أخذ
وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتينها
فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع إلى النبي
صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعقع زاد في رواية كأنها شن بفتح الشين المعجمة وتشديد
النون هو القربة الخلقة اليابسة شبه البدن بالجلد اليابس وحركة الروح فيه بما يطرح في
الجلد من حصاة ونحوها ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا فقال
رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء «حم ق د ن ه عن أسامة
ابن زيد» ۞ «إن الله تعالى ريحاً يبعثها» أي يرسلها «على رأس مائة سنة» قال المناوي
تمضي من ذلك القول «تقبض روح كل مؤمن» قال المناوي وهذه المائة قرب قيام الساعة
وظن ابن الجوزي أنها المائة الأولى من الهجرة فوهم «ع والروياني وابن قانع ك والضياء»
في المختارة «عن بريدة» بالموحدة مصغراً قال الشيخ حديث حسن ۞ «إن الله تعالى في كل
يوم جمعة ستمائة ألف عتيق» قال المناوي يحتمل من الآدميين ويحتمل من غيرهم كالجن
«يعتقهم من النار» أي من دخولها «كلهم قد استوجبوا النار» قال المناوي أي
استحقوا دخولها بمقتضى الوعيد وهذا لشرف الوقت فلا يختص بأهل الجمعة بل بمن سبقت
له السعادة ويظهر أن المراد بالستمائة ألف التكثير اهـ وقال الشيخ وظاهره أن الكلام
في أهل الجمعة أي من شأنهم فرضيتها البدل من لم يجب عليه الوجوب الخاص والكلام
خارج مخرج الترغيب أو إن تابوا إنما يتوقف على توبة «ع عن أنس» قال الشيخ حديث
حسن ۞ «إن الله تعالى مائة خلق» أي وصف «وسبعة عشر خلقاً» بالضم فيهما أي مخزونة
عنده في خزائن الجود والكرم «من أتاه» بقصر الهمزة «بخلق منها» أي متلبساً به «دخل
الجنة» أي مع السابقين الأولين أو بدون عذاب قال المناوي وتلك الأخلاق هداية الله
لعبده على قدر منازلهم عنده فمنهم من أعطاه خمساً ومنهم من أعطاه عشراً أو عشرين وأقل
وأكثر وبها يظهر حسن معاملته للحق والخلق وقال الشيخ وتخصيص العدد وإن أريد به
الكثرة فظاهر أن ذلك مما استأثر الله بعلمه وأن نسبتها إلى الله تعالى على طريق ملكها وشبهها
للمخلوقات وأن تنوعها تنوع الكمالات الحاصلة من العبادات والمعاملات وإن لم تنحصر
أنواعها فيما ذكر ولا شك أن الأخلاق رافعة وواضعة لكنها موهوبة من المالك لها
ووجودها يدل على شرف من وجدت فيه «الحكيم» الترمذي «ع هب عن عثمان» بن
عفان قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ «إن الله تعالى ملكاً أعطاه سمع العباد» أي قوة
يقدر بها على سماع ما ينطق به كل مخلوق من إنس وجن وغيرهما في أي موضع كان «فليس من
أحد يصلي علي إلا أبلغنيها وإني سألت ربي أن لا يصلي علي عبد» أي إنسان حراً كان أو

(قوله ما أخذ) قدمه على الإعطاء
مع أنه إنما يكون بعد الإعطاء إذ
هو أخذ ما أعطى لأنه المناسب
للمقام أي مقام التسلية (قوله
رأس مائة سنة) أي من آخر
الزمان قرب الساعة لا من القرن
الذي فيه النبي صلى الله عليه
وسلم كما توهمه عبارة ابن
الجوزي (قوله تقبض روح الخ)
أي يقبض ملك الموت روح كل
الخ بواسطتها (قوله في كل يوم
جمعة) أي من رمضان كما يدل
عليه حديث آخر فهو من حمل
المطلق على المقيد وهذا لا ينافي
أن بقية أيام رمضان غير يوم
الجمعة فيه هذا العتق هذا
ما ارتضاه المناوي وعليه فيكون
يوم الجمعة في غير رمضان ليس فيه
هذا العتق المخصوص أعني
ستمائة ألف (قوله مائة خلق)
أي صفة وفي رواية ثلثمائة (قوله
وسبعة عشر) وفي رواية خمسة
عشر والأخبار بعدد لا ينافي
غيره (قوله من أتاه) أي من
المسلمين (قوله ملكاً) أي واقفاً
على قبري يبلغني صلاة كل أحد
باسمه واسم أبيه وهذا لا ينافي
أن غيره يبلغه ذلك كالملائكة
السائحين فلا ينافي الحديث
السابق (قوله أبلغنيها) أي كما
سمعها

رقيقا (صلاة الا صلى الله عليه عشر أمثالها) أى يقول عليك صلاتى زاد فى رواية وحط عنه عشر خطيئات ورفع له عشر درجات (طب عن عمار بن ياسر) قال الشيخ حديث حسن

ق (ان لله تسعة وتسعين اسما مائة غير واحدة) وأنث واحدة على ارادة الكلمة أو الصفة قاله دفعا لتوهم أنه للتقريب ورفعا للاشتباه فقد يشتبه فى الخط تسعة وتسعين بسبعة وسبعين (انه وتر) أى فرد (يحب الوتر) أى يرضاه ويثيب عليه (وما من عبد) أى انسان (يدعو بها) أى بهذه الاسماء (الا وجبت له الجنة) أى دخولها مع السابقين الاولين أو بدون عذاب بشرط صدق النية والاخلاص (حل عن على) قال الشيخ حديث حسن لغيره

(تم الجزء الاول ويليه الجزء الثانى أوله ان لله تسعة وتسعين اسما الخ)

(قوله مائة غير واحدة) أشار بذلك الى أن العدد تحديد لا تقريب (قوله يدعو بها) أى بعد تلاوتها أو قبل ذلك بأن يقول اللهم انى أسألك أو أتوسل اليك باسمائك الحسنى كذا وكذا (قوله وجبت له الجنة) أى واستجيب دعاؤه بعين ما طلب حيث أخلص النية